تفسير ابن عطية

المحرر الوجيز

في تفسير الكتاب العزيز

للإمام أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي

□ **تفسير ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**

تأليف : الإمام أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي

تحقيق : مجموعة من الباحثين - بإشراف إدارة الشؤون الإسلامية

الطبعة المحققة الأولى : ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

قياس القطع : ١٧ × ٢٤

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية

بتمويل الإدارة العامة للأوقاف

دولة قطر

ص.ب ٤٢٢ الدوحة

البريد الإلكتروني : turathuna@islam.gov.qa





تفسير ابن عطية

المحرر الوجيز

في تفسير الكتاب العزيز

للإمام أبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي

تحقيق

مجموعة من الباحثين

بإشراف

إدارة الشؤون الإسلامية

الجزء الثاني

من تفسير الآية ٢١٥ من البقرة حتى نهاية آل عمران

إصدارات

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية

بتمويل الإدارة العامة للأوقاف

دولة قطر


بسم الله الرحمن الرحيم

قوله عز وجل: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ...﴾.

«السائلون»: هم المؤمنون، والمعنى: يسألونك ما هي الوجوه التي ينفقون فيها، وأين يضعون ما لزم إنفاقه؟

و(ما) يصح أن تكون في موضع رفع على الابتداءِ، و(ذا) خبرها، فهي بمعنى (الذي)، و﴿يُنفِقُونَ﴾ صلة، وفيه عائد على (ذا) تقديره: ينفقونه، ويصح أن تكون ﴿مَاذَا﴾ اسماً واحداً مركباً في موضع نصب بـ ﴿يُنفِقُونَ﴾، فيعرى من الضمير، ومتى كانت اسماً مركباً فهي في موضع نصب إلا[1] ما جاءَ من قول الشاعر:

وَمَاذَا عَسَى الوَاشُونَ أَنْ يَتحَدَّثوا ... سِوَى أَنْ يَقُولُوا إِنني لكِ عَاشِقُ[2] [الطويل]

فإن (عسى) لا تعمل، فـ(ماذا) في موضع رفع وهو مركب؛ إذ لا صلة لـ(ذا).

قال قوم: هذه الآية في الزكاة المفروضة، وعلى هذا نُسِخ منها الوالدان ومن جرى مَجراهما من الأقربين.

وقال السدي: نزلت هذه الآية قبل فرض الزكاة، ثم نسختها الزكاة المفروضة[3].

---

(١) في المطبوع: «لا»، بالنفي بدل الاستثناء.

(٢) البيت لمجنون ليلى كما في الأغاني (٢/ ٥٦)، ومصارع العشاق (٢/ ٢٤٤)، ولباب الآداب لأسامة بن منقذ (١/ ٤١٠)، ونسبه التبريزي في شرح الحماسة (٢/ ١٤٨)، والتادلي في الحماسة المغربية (٢/ ٩١٩) لجميل بثينة.

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٣٨ و٣٣٩).

ووهم المهدوي على السدي في هذا، فنسبَ إليه أنه قال: إن الآية في الزكاة المفروضة، ثم نُسخ منها الوالدان[(١)].

وقال ابن جريج وغيره: هي ندب، والزكاة غير هذا الإنفاق[(٢)]، فعلى هذا لا نسخ فيها.

و«اليُتْم»: فقدُ الأب قبل البلوغ، وقد تقدم القول في المسكين وابن السَّبيل.

﴿وَمَا تَفْعَلُواْ﴾ جزم بالشرط، والجواب في الفاء.

وقرأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (يَفعَلُوا) بالياء[(٣)] على ذكر الغائب.

وظاهر الآية الخبر، وهي تتضمن الوعد بالمجازاة.

و﴿كُتِبَ﴾: معناه فُرض، وقد تقدم مثله[(٤)]، وهذا هو فرض الجهاد.

وقرأ قوم: (كُتِبَ عَلَيْكم القَتلُ)[(٥)].

وقال عطاءُ بن أَبي رباح: فرض القتال على أعيان أصحاب محمد ﷺ، فلما استقر الشرع وقِيَم به صار على الكفاية، وقال جمهور الأمة: أول فرضه إنما كان على الكفاية دون تعيين[(٦)].

قال القاضي أبو محمد: واستمر[(٧)] الإجماع على أن الجهاد على أمة محمد فرض كفاية، فإذا قام به من قام منَ المسلمين سقط عن الباقين، إلا أن ينزل العدو بساحة

---

(١) نقله القرطبي (٣/ ٣٧).

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٣٣٨ و٣٣٩).

(٣) انظر عزوها له في: الشواذ للكرماني (ص: ٨٩)، وعزاها ابن خالويه في مختصر الشواذ (ص:٢٠) للأصبغ ابن نباتة، وهي قراءة شاذة.

(٤) في الحمزوية: «القول في مثله».

(٥) وهي قراءة شاذة، انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٣٨) ولم ينسبها لمعين.

(٦) انظر: فتح الباري على صحيح البخاري لابن حجر (٨/ ٤٣١).

(٧) في نور العثمانية: «واشتهر».

الإسلام[١] فهو حينئذ فرض عين[٢]، وذكر المهدوي وغيره عن الثوري أنه قال: الجهاد تطوع[٣]. وهذه العبارة عندي إنما هي على سؤال سائل وقد قيم بالجهاد، فقيل له: ذلك تطوع.

والكُرْه بضم الكاف الاسم، وفتحها المصدر، وقال قوم: الكَره بفتح الكاف ما أُكره المرءُ عليه، والكُره ما كرهه هو، وقال قوم: هما بمعنىً واحد.

وقوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا﴾ الآية، قال قوم: (عَسى) من الله واجبة، والمعنى: عسى أن تكرهوا ما في الجهاد من المشقة، وهو خيرٌ لكم في أنكم تَغْلبون وتظهرون وتغنمون وتُؤْجرون، ومن مات مات شهيداً، وعَسى أَنْ تُحِبُّوا الدعة وترك القتال، وهو شرٌ لكم في أنكم تُغلبون وتذلون ويذهب أمركم.

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾ الآية قوة أمر.

وقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ الآية، نزل في قصة عمرو بن الحضرمي،/ وذلك أن رسول الله ﷺ بعث سرية عليها عبد الله بن جحش الأسدي [١٣٧] مَقْدمَه من بدر الأولى، فلقوا عمرو بن الحضرمي ومعه عثمان بن عبد الله بن المغيرة[٤] وأخوه نوفل[٥] المخزوميان والحكم بن كيسان[٦] في آخر يوم من رجب على ما ذكر

(١) في الأصل والسليمانية، والمطبوع: «للإسلام».
(٢) انظر: الشرح الكبير لابن قدامة (١٠/ ٣٦٤).
(٣) تفسير السمعاني (١/ ٢١٥)، وانظر: التحصيل للمهدوي (١/ ٣٧٨).
(٤) هو عثمان بن عبد الله بن المغيرة المخزومي، أسر في سرية نخلة ثم في بدر، وقتل يوم أحد كافراً قتله الحارث بن الصمة رضي الله عنه، وأخذ سلبه درعاً ومغفراً وسيفاً جيداً، فبلغ رسول الله ﷺ فقال: «الحمد لله الذي أحانه»، الطبقات الكبرى (٣/ ٥٠٩).
(٥) هو نوفل بن عبد الله بن المغيرة، أخو عثمان، فر في سرية نخلة، وقتل يوم الخندق كافراً. جمهرة النسب لابن الكلبي (١ / ١٧).
(٦) الحكم بن كيسان: مولى هشام بن المغيرة المخزومي والدِ أبي جهل، أسر في أول سريّة جهّزها رسول الله ﷺ من المدينة، وأميرها عبد الله بن جحش، أسره المقداد بن عمرو، فأسلم عند رسول الله ﷺ، وقتل ببئر معونة شهيداً، الإصابة (٢/ ٩٥).

ابن إسحاق[١]، وفي آخر يوم من جمادى الآخرة على ما ذكره الطبري عن السدي وغيره[٢]، والأول أشهر.

على أن ابن عباس قد ورد عنه أن ذاك كان في أول ليلة من رجب والمسلمون يظنونها من جمادى، وأن القتل في الشهر الحرام لم يقصدوه[٣].

وأما على قول ابن إسحاق فإنهم قالوا: إن تركناهم اليوم دخلوا الحرم فأَزمعوا قتالهم، فرمى واقدُ بن عبد الله عمرَو بن الحضرمي بسهم فقتله، وأُسر عثمان بن عبد الله[٤] والحكم، وفر نوفل فأَعجزهم، واستسهل المسلمون هذا في الشهر الحرام خوف فوتهم، فقالت قريش: محمد قد استحل الأشهر الحرم، وعُيروا بذلك، وتوقف النبي ﷺ وقال: «ما أمرتكم بقتال في الأشهر الحرم»، فنزلت هذه الآية[٥].

وذكر المهدوي: أن سبب هذه الآية أن عمرو بن أُمية الضمري[٦] قتل رجلين

(١) كما في سيرة ابن هشام (٢/ ٢٥٢ - ٢٥٦).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٣٠٥ - ٣٠٧).

(٣) مرسل، أخرجه الطبري (٤/ ٣٠٨) من طريق: عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري وعثمان الجزري، وعن مقسم مولى ابن عباس قال: لقي واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي في أول ليلة من رجب.

(٤) في نور العثمانية: «عبد الله بن عثمان»، وهو سبق قلم.

(٥) أسانيد هذه الواقعة لا تقوم بها الحجة، وردت في هذه السرية روايات كثيرة عن: عروة بن الزبير، والزهري، والسدي، ومجاهد، ومقسم مولى ابن عباس، وعكرمة، والضحاك بن مزاحم، وأبي مالك الغفاري، وغيرهم، ووردت مسندة عند البيهقي في الكبرى (٩/ ١١)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٤٩)، والطبراني في الكبير (٢/ ١٦٢) (١٦٧١)، وأبي يعلى في مسنده (١٥٣٤) كلهم عن معتمر ابن سليمان التيمي، عن أبيه، عن رجل سمي في بعض الطرق: الحضرمي، عن أبي السوار العدوي عن جندب رضي الله عنه، وهذا إسناد ضعيف من أجل الحضرمي هذا، واسمه حضرمي ابن لاحق التميمي السعدي الأعرجي اليمامي. قال الإمام أحمد: كان قاصّاً لا أعلم يروي عنه غير سليمان التيمي، وقال ابن المديني: مجهول، وكان قاصّاً، وعند الطبري في تفسيره (٤/ ٣٠٨ - ٣٠٩) بإسناد فيه عطية العوفي وهو ضعيف.

(٦) عمرو بن أمية بن خويلد الضمريّ، أبو أمية، صحابيّ مشهور، له أحاديث، أسلم حين انصرف =

من بني كلاب في رجب فنزلت[١]، وهذا تخليط من المهدوي، وصاحبا عمرو كان عندهما عهد من النبي ﷺ، وكان عمرو قد أفلت من قصة بئر معونة[٢].

وذكر الصاحب بن عباد[٣] في رسالته المعروفة بـ «الأسدية»: أن عبد الله بن جحش سمي أمير المؤمنين في ذلك الوقت؛ لكونه مؤمَّراً على جماعة من المؤمنين[٤].

و﴿قِتَالٍ﴾ بدل عند سيبويه[٥]، وهو بدل الاشتمال، وقال الفراءُ: هو خفض بتقدير (عن)[٦].

وقال أبو عبيدة: هو خفض على الجوار[٧]، وقوله هذا خطأٌ[٨].

وفي مصحف عبد الله بن مسعود: (يَسْأَلُونك عَنِ الشَّهرِ الحَرَام عَنْ قِتالٍ فيهِ) بتكرير عن، وكذلك قرأها الربيع والأعمش[٩].

= المشركون من أحد، وكان شجاعاً، وكان أول مشاهده بئر معونة، فأسره عامر بن الطفيل، وجزّ ناصيته، وأطلقه، توفي بالمدينة قبل الستين، الإصابة (٤/ ٤٩٦).

(١) انظر التحصيل للمهدوي (١/ ٣٧٨).

(٢) سيرة ابن هشام (٢/ ١٨٥).

(٣) إسماعيل بن عباد، الصاحب، أبو القاسم، وزير مؤيد الدولة بويه بن ركن الدولة، أصله من الطالقان، وكان نادرة دهره وأعجوبة عصره في الفضائل والمكارم، وكان عالماً بفنون كثيرة من العلم، لم يدانه في ذاك وزير، توفي سنة (٣٨٥هـ)، تاريخ الإسلام (٢٧/ ٩٢).

(٤) لم أقف عليها، وقد ذكر ذلك الواقدي في مغازيه (١/ ١٩)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ١٠).

(٥) انظر: الكتاب (١/ ١٥١)، وعزا النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٠٩) هذا القول للبصريين، ودرج عليه أغلب النحاة انظر: المقتضب (١/ ٢٧)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/ ٢٥٢) مشكل وإعراب القرآن لمكي (١/ ١٢٧)، والحجة للقراء السبعة للفارسي (٦/ ٣٧٨)، وغيرهم.

(٦) معاني القرآن للفراء (١/ ١٤١).

(٧) مجاز القرآن (١/ ٧٢).

(٨) خطأه النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٠٩) ونقل الأقوال الأخرى، ونقلها أيضاً مكي في مشكل إعراب القرآن (١/ ١٢٧).

(٩) انظر: كتاب المصاحف (١/ ١٧٤)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٠٩).

وقرأ عكرمة: (عنِ الشَّهر الحَرَام قتلٍ فِيه قل قَتْلٌ) دون ألف فيهما[١].

و﴿ٱلشَّهۡرِ﴾ في الآية اسم الجنس، وكانت العرب قد جعل الله لها الشَّهْر الْحَرام قِواماً تعتدل عنده، فكانت لا تسفك دماً ولا تغير في الأشهر الحرم، وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، وروى جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ لم يكن يغزو فيها إلا أن يُغزى، فذلك قوله تعالى: ﴿قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞ﴾[٢].

و(صَدّ) مبتدأٌ مقطوع مما قبله، والخبر ﴿أَكۡبَرُ﴾، و(الْمَسْجِد) معطوف على ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وهذا هو الصحيح.

وقال الفراءُ: (صَدٌّ) عطف على ﴿كَبِيرٞ﴾[٣]، وذلك خطأٌ؛ لأن المعنى يسوق إلى أن قوله: ﴿وَكُفۡرُۢ بِهِۦ﴾ عطف أيضاً على ﴿كَبِيرٞ﴾، ويجيءُ من ذلك أن إخراج أَهل المسجد منه أكبر من الكفر عند الله، وهذا بيِّنٌ فساده.

ومعنى الآية على قول الجمهور: إنكم يا كفار قريش تستعظمون علينا القتال في الشهر الحرام، وما تفعلون أنتم من الصد عن سبيل الله لمَن أَراد الإسلام ومن كفركم بالله وإخراجكم أهل المسجد عنه كما فعلوا برسول الله ﷺ وأصحابه أكبر جرماً عند الله.

وقال الزهري ومجاهد وغيرهما: قوله: ﴿قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞ﴾ منسوخ بقوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ﴾ [التوبة: ٣٦]، وبقوله: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥][٤].

وقال عطاء: لم تنسخ، ولا ينبغي القتال في الأشهر الحرم[٥]، وهذا ضعيف.

وقوله تعالى: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ﴾ المعنى عند جمهور المفسرين: والفتنة التي

(١) الكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٦)، وهي قراءة شاذة.

(٢) جيد، أخرجه أحمد (٢٢/ ٤٣٨) (٢٣/ ٦٠) وغيره من طريق: الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر، ورواية الليث عن أبي الزبير قد بين فيها سماعه من جابر.

(٣) معاني القرآن له (١/ ١٤١).

(٤) تفسير الطبري (٤/ ٣١٣).

(٥) المصدر السابق (٤/ ٣١٤).

كنتم تفتنون المسلمين عن دينهم حتى يهلكوا أشد اجتراماً من قتلكم في الشهر الحرام[١].

وقيل: المعنى والفتنة أشد من أن لو قتلوا ذلك المفتون، أي فعلكم على كل إنسان أشد من فعلنا.

وقال مجاهد وغيره: الْفِتْنَةُ هنا الكفر؛ أي: كفركم أشدُّ من قتلنا أولئك[٢].

قوله عز وجل: ﴿... وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ...﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾ ابتداءُ خبر من الله عز وجل، وتحذير منه للمؤمنين من شر الكفرة، و﴿يَرُدُّوكُمْ﴾ نصب بـ ﴿حَتَّىٰ﴾؛ لأنها غاية مجردة.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ﴾: أي يرجع عن الإسلام إلى الكفر، قالت طائفة من العلماء: يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل، [وقال عبيد بن عمير وطاووس والحسن على خلاف عنه والشافعي في أَحد قوليه: يقتل دون أَن يُسْتَتاب[٣]، ورُويَ نحو هذا عن أبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل[٤] الحديث[٥].

(١) تفسير الطبري (٤/ ٣٠١).

(٢) انظر. القولين في: تفسير الطبري (٤/ ٣١١).

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب (١٩/ ٢٢٩).

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٢٥، ٦٧٣٨)، ومسلم (٤٨٢٢) عن أبي موسى الأشعري: أن رجلاً أسلم ثم تهود فأتى معاذ بن جبل وهو عند أبي موسى فقال: ما لهذا؟ قال: أسلم ثم تهود. قال: لا أجلس حتى أقتله قضاء الله تعالى ورسوله ﷺ. وهذا لفظ البخاري مختصراً.

(٥) ليست في الأصل والمطبوع.

ومقتضى قولهما أنه يقال له للحين: راجع، فإن أَبى ذلك قُتل][1].

وقال عطاءُ بن أبي رباح: إن كان المرتد ابن مسلمَيْن قُتل دون استتابة وإن كان أسلم ثم ارتد استتيب[2]، وذلك لأنه يجهل من فضل الإسلام ما لا يجهل ابن المسلمين.

واختلف القائلون في الاستتابة؛ فقال عمر بن الخطاب: يُستتاب ثلاثة أيام[3]، وبه قال مالك، وأَحمد، وإِسحاق، وأَصحاب الرأْي، والشافعي في أَحد قوليه[4].

وقال الزهري: يدعى إِلى الإِسلام فإِن تاب وإِلا قتل، وروي عن علي بن أَبي طالب أَنه استتاب مرتداً شهراً، فأَبى فقتله[5]، وقال النخعي[6] والثوري: يستتاب محبوساً أبداً[7].

[١٣٨] قال ابن المنذر: واختلفت الآثار/ عن عمر في هذا الباب[8].

قال القاضي أبو محمد: كان رضي الله عنه ينفذ بحسب جرم ذلك المرتد أو قلة جرمه المقترن بالردة.

---

(١) من «قتل» إلى «قتل» ليس في الحمزوية.

(٢) انظر: المغني لابن قدامة (١٠/ ٧٢).

(٣) إسناده جيد، هذا الأثر رواه مالك في الموطأ (١٤١٤) عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري، عن أبيه به. وهذا إسناد جيد، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/ ١٣٧) عن ابن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، كذا وقع في المصنف في موضعين، وأخشى أن يكون مقلوباً، وصوابه ما في الموطأ، والله أعلم.

(٤) انظر قول مالك في: الاستذكار (٧/ ١٥٥)، وقول أحمد وإسحاق في: المغني (٩/ ١٧)، وقول أصحاب الرأي في: المبسوط للسرخسي (١٠/ ٩٩)، وانظر قول الشافعي الذي أشار له المؤلف في: الحاوي للماوردي (١٣/ ١٥٨).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (١٨٦٩١) ط: المكتب الإسلامي.

(٦) في السليمانية: «الشعبي».

(٧) انظر: المجموع شرح المهذب (١٩/ ٢٣٠).

(٨) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٣/ ٤٦٤).

و«حبط العمل»: إذا انفسد في آخره[١] فبطل.

وقرأ أبو السمال: (حبَطت) بفتح الباء في جميع القرآن[٢].

وقال علي بن أبي طالب والحسن والشعبي والحكم والليث[٣] وأبو حنيفة وإسحاق بن راهويه[٤]: ميراث المرتد لورثته من المسلمين[٥].

وقال مالك وربيعة وابن أبي ليلى والشافعي وأبو ثور[٦]: ميراثه في بيت المال[٧].

وأَجمع الناس على أن ورثته من أَهل الكفر لا يرثونه إِلا شذوذاً روي عن عمر ابن عبد العزيز وعن قتادة[٨]، [وروي عن عمر بن عبد العزيز][٩] خلافه[١٠].

---

(١) في جار الله وأحمد٣: «في الدنيا والآخرة».

(٢) إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٤٩)، الهداية إلى بلوغ النهاية (٢/ ٩٨٣)، وهي قراءة شاذة.

(٣) هو أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمي، مولاهم الأصبهاني الأصل المصري، أحد الأعلام شيخ إقليم مصر وعالمه، استقل بالفتوى، وكان رحمه الله طلابة للعلم، ولا يرى التدليس، توفي سنة (١٧٥هـ)، تاريخ الإسلام (١١/ ٣٠٣).

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد أحد الأئمة الأعلام المتبوعين، أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي الإمام، نزيل نيسابور وعالمها، أخذ عنه أحمد ويحيى بن معين قريناه، وغيرهما، وكان أحد الأئمة، ثقة مأموناً، توفي سنة (٢٣٨هـ)، تاريخ الإسلام (١٧/ ٨٠).

(٥) انظر: قول أبي حنيفة في: المبسوط للسرخسي (١٠/ ١٠٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٣٧٧) عن علي، وانظر: الأوسط لابن المنذر (١٣/ ٤٩٩) للباقين.

(٦) هو إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي البغدادي، الفقيه، روى عن ابن عيينة، وابن علية، وجماعة، كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وورعاً وفضلاً وخيراً، ممن صنف الكتب، وفرع على السنن، وذب عنها، وقمع مخالفيها، توفي سنة (٢٤٠هـ)، تاريخ الإسلام (١٧/ ٦٤).

(٧) انظر قول مالك في: البيان والتحصيل (١٦/ ٤٠٨)، وانظر قول الشافعي في: الحاوي للماوردي (٨/ ١٤٥)، وانظر قول ربيعة وابن أبي ليلى وأبي ثور في: الأوسط لابن المنذر (١٣/ ٥٠٠).

(٨) انظر: المجموع شرح المهذب (١٦/ ٥٩).

(٩) ليس في نور العثمانية، وفيها: «وروي» بواو، وفيها: «وقتادة»، دون «عن».

(١٠) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣١٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠١٤١).

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ ﴾ الآية، قال[١] جندب بن عبدالله[٢] وعروة بن الزبير وغيرهما: لما قتل واقدُ بن عبد الله التميمي عمرَو بن الحضرمي في الشهر الحرام توقف رسول الله ﷺ عن أخذ خمسه الذي وُفِّق في فرضه له عبدُ الله بن جحش وفي الأسيرين، فعنف المسلمون عبدَ الله بن جحش وأصحابه حتى شق ذلك عليهم، فتلافاهم الله عز وجل بهذه الآية في الشهر الحرام ثم بذكرهم، والإشارة إليهم في قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾، ثم هي باقيةٌ في كل مَن فعل ما ذكر الله عز وجل[٣].

وهاجر الرجل: إذا انتقل نقلةَ إقامةٍ من موضع إلى موضع، وقصد ترْك الأول إيثاراً للثاني، وهي مُفاعَلَة من هَجَرَ، ومن قال: المهاجرة الانتقال من البادية إلى الحاضرة فقد أوهم بسبب أن ذلك كان الأغلب في العرب، وليس أهل مكة مهاجرين على قوله، وجاهد مُفاعَلَة من جهد: إذا استخرج الجهد.

وَ ﴿يَرْجُونَ ﴾: معناه يطمعون ويستقربون، والرجاءُ تَنَعُّم، والرجاءُ أَبداً معه خوف ولا بد، كما أن الخوف معه رجاء، وقد يتجوز أَحياناً ويجيءُ الرجاءُ بمعنى ما يقارنه من الخوف، كما قال الهذلي:

إِذَا لَسَعَتْهُ النحْلُ لَمْ يرْجُ لَسْعَهَا وخَالَفَهَا في بَيْتِ نوب عَوامِلِ[٤] [الطويل]

---

(١) في نور العثمانية: «روي عن».

(٢) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقي، أبو عبد الله، وقد ينسب إلى جده فيقال: جندب بن سفيان، سكن الكوفة ثم البصرة، قدمها مع مصعب بن الزبير، وروى عنه أهل المصرين، وهو من الطبقة الثامنة، له صحبة ورواية كثيرة، الإصابة (١/ ٦١٣).

(٣) فيه مبهم، هذا الحديث أخرجه الطبري (٤/ ٣١٩) من طريق سليمان التيمي، عن رجل، عن أبي السوار، عن جندب. وقد سبق الكلام على هذا الإسناد قريباً.

(٤) هو أبو ذؤيب عزاه له الطبري (٩/ ١٧٤) ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٦٣) ومجاز القرآن (٢/ ٧٣)، وإصلاح المنطق (ص: ١٢٦)، ويروى «حالفها» بالحاء، أي: لازمها، ولم يخش لسعها، و(النوب) جمع (نائب) وهو صفة للنحل.

وقال الأصمعي: إذا اقترن حرف النفي بالرجاءِ كان بمعنى الخوف[1] كهذا البيت، وكقوله عز وجل: ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا﴾ [يونس: ٧]، المعنى لا يخافون، وقد قيل: إن الرجاء في الآية على بابه، أي: لا يرجون الثواب في لقائنا، وبإزاء ذلك خوف العقاب.

وقال قوم: اللفظة من الأضداد دون تجوز في إحدى الجهتين، وليس هذا بجيد.

وقال الجاحظ في «كتاب البلدان»: إن معنى قوله: (لم يرج لسعها) أي: لَمْ يَرْجُ بُرْءَ لَسْعِها وزواله، فهو يصبر عليه[2]، وباقي الآية وعْدٌ.

[وقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ الآية، السائلون هم المؤمنون][3].

و﴿ٱلْخَمْرِ﴾ مأخوذة من خَمَر إِذا ستر، [ومنه قول النبي ﷺ: «خَمِّروا الإناءَ»[4]][5]، ومنه خِمار المرأَة.

و«الخَمَرُ»: ما واراك من شجر وغيره، ومنه قول الشاعر:

أَلا يـا زيْــدُ والـضَّـحـاك سِيرا ... فَقدْ جَاوزْتُما خَـمَـر الطَّـريـقِ[6] [الوافر]

أي: سِيرا مُدِلَّيْن، فقد جاوزتما الوهدة التي يستتر بها الذئب وغيره، ومنه قول العَجَّاج:

في لامِع العقبَان لا يَمْشي الْخَمَر[7] ... . [الرجز]

---

(١) نقله ابن عادل في اللباب في علوم الكتاب (٤/ ٢٦)، قال: وفيه نظرٌ؛ إذ النَّفي لا يغيِّر مدلولات الألفاظ.

(٢) ليس في القسم المطبوع منه، وقد نقله عنه السمين الحلبي في الدر المصون (١/ ٥٠٠).

(٣) ليس في الحمزوية.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣١٠٦)، ومسلم (٢٠١٢) من حديث جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما.

(٥) ليس في السليمانية.

(٦) أورده بلا نسبة في تفسير الطبري (٢٠/ ٣٥٨)، ومعاني القرآن للفراء (٤/ ٤٧)، وكتاب العين (٤/ ٢٦٣).

(٧) عزاه له الطبري (٤/ ٣٢١)، والمعاني الكبير (١/ ٢٣٠)، والماوردي في النكت والعيون (١/ ٢٧٦)، وروايتهم: (لا يأتي الخَمَرْ).

يصف جيشاً جاء برايات غير مستخف، ومنه قولهم: دخل فلان في غمار الناس وخمارهم، أي: هو بمكان خاف، فلما كانت الخمر تستر العقل، وتُغَطي عليه[١] سُمِّيت بذلك.

و﴿ٱلْخَمْرِ﴾: ماءُ العنب الذي غُلِيَ ولم يطبخ، [أو طبخ طبخاً لم يكف غليانه][٢]، وما خامر العقل من غير ذلك فهو في حكمه.

[قال أبو حنيفة: قد تكون الخمر من الحبوب، قال ابن سيده: وأظنه تسمحاً منه؛ لأن حقيقة الخمر إنما هي ماء العنب دون سائر الأشياء[٣]، وروي: أن النبي ﷺ قال: «الخمر من هاتين الشجرتين: العنب والنخلة»[٤]][٥].

وحرِّمت الخمر بالمدينة يوم حرمت وهي من العسل والزبيب والتمر والشعير والقمح، ولم تكن عندهم خمر عنب، وأجمعت الأمة على خمر العنب إذا غلت ورمت بالزبد أنها حرام كثيرها وقليلها[٦]، وأن الحد واجب في القليل منها والكثير[٧].

وجمهور الأُمة على أَن ما أَسكر كثيره من غير خمر العنب [فمحرم قليله وكثيره][٨]، والحد في ذلك واجب[٩].

وقال أبو حنيفة وسفيان الثوري وابن أبي ليلى، وابن شبرمة[١٠]، وجماعة من

---

(١) في أحمد٣ والسليمانية وجار الله: تغطيه.

(٢) ليس في السليمانية.

(٣) المحكم (٥/ ١٨٥).

(٤) أخرجه مسلم (١٩٨٥) بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) ليس في الأصل، والمطبوع والسليمانية.

(٦) في المطبوع والأصل وفيض الله: «قليلها وكثيرها»، على التقديم والتأخير.

(٧) انظر: الاستذكار (٢٤/ ٢٧٤).

(٨) في أحمد٣ وجار الله: «فقليله حرام».

(٩) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٣/ ٢١).

(١٠) عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان أبو شبرمة الضبي الكوفي، الفقيه عالم أهل الكوفة في زمانه=

فقهاء الكوفة: ما أسكر كثيره من غير خمر العنب، فما لا يسكر منه حلال[١]، وإذا سكِر منه أحد دون أن يتعمد الوصول إلى حد السكر فلا حد عليه[٢].

وهذا قول ضعيف يرده النظر، وأبو بكر الصديق وعمر الفاروق والصحابة على خلافه[٣]، [وروي: أن النبي ﷺ قال: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام[٤]، وما أسكر كثيره فقليله حرام»[٥].

قال ابن المنذر في «الإشراف»[٦]: لم يُبْق هذا الخبر مقالة لقائل ولا حجة لمحتج[٧]][٨].

وروي أن هـذه الآية أول تطرق إلى تحريم الخمر، ثم بعده: ﴿لَا تَقْرَبُوا ٱلصَّلَوٰةَ

= مع الإمام أبي حنيفة، وهو عم عمارة بن القعقاع روى عن أنس وأبي وائل وأبي الطفيل عامر بن واثلة وأبي زرعة وإبراهيم النخعي والشعبي وخلق، وعنه شعبة والسفيانان وشريك وهشيم وحماد ابن زيد وأحمد بن بشير وشجاع بن الوليد وابن المبارك وآخرون. وثقه أحمد بن حنبل وغيره. وقال أحمد العجلي: كان عفيفاً صارماً عاقلاً يشبه النساك، وكان شاعراً. تاريخ الإسلام ت تدمري (٩/ ١٩٣).

(١) انظر قول أبي حنيفة في: بدائع الصنائع (٥/ ١١٧)، وانظر قول الباقين في: بداية المجتهد (١/ ٤٧١).

(٢) نقله ابن المنذر في الأوسط (١٣/ ٢٢) عن أبي وائل وإبراهيم النخعي، وقد قالا به في السكران من النبيذ.

(٣) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٣/ ١٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) صالح، هذا الحديث روي عن جماعة من الصحابة، منهم: جابر بن عبد الله، أخرجه: أبو داود (٣٦٨٣)، والترمذي (١٨٦٥)، وابن ماجه (٣٣٩٣)، وغيرهم من طريق: داود بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث جابر. ومن طريق: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أخرجه النسائي في الكبرى (٣/ ٢١٦) وقال الترمذي أيضاً: «وفي الباب عن سعد، وعائشة، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر، وخوات بن جبير».

(٦) في المطبوع: «الإشراق»، وهو خطأ.

(٧) الإشراف لابن المنذر (٢/ ٨٩)، بمعناه.

(٨) ليس في السليمانية وفيض الله.

وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾ [النساء: ٤٣]، ثم قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩١]، ثم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠]، فقال رسول الله ﷺ: «حَرُمَتِ الْخَمْر»[١].

ولم يحفظ عن النبي ﷺ في حدِّ الخمر إلا أَنه جلد أَربعين، خرجه مسلم، وأبو داود[٢].

وروي عنه ﷺ أنه ضرب فيها ضرباً مشاعاً، وحزره أبو بكر أربعين سوطاً، وعمل بذلك هو ثم عمر، ثم تهافت الناس فيها، فشدد عليهم الحد، وجعله كأخف الحدود ثمانين[٣].

وبه قال مالك، وقال الشافعي بالأربعين[٤].

وضربُ الخمرِ غيرُ شديد عند جماعة من العلماء لا يبدو إبط الضارب، وقال مالك: الضرب كله سواءٌ، لا يخفف، ولا يبرح[٥]، ويجتنب من المضروب الوجه والفرج والقلب والدماغ والخواصر بإجماع[٦].

---

(١) لا يصح، هذا الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٩٥٧)، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤) عن محمد بن أبي حميد عن أبي توبة المصري عن ابن عمر به مرفوعاً، وابن أبي حميد هو الأنصاري الزرقي لقبه حماد. قال أحمد وأبو حاتم: منكر الحديث. وأبو توبة قال فيه ابن عساكر كما في تاريخ دمشق (٦٦/ ٨٢): لم أجد له ذكراً في كتاب من الكتب المشهورة.

(٢) صحيح مسلم، رقم (٤٥٤٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وسنن أبي داود رقم (٤٤٨١).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (٤٥٤٩) من حديث أنس، وهو بنحوه في صحيح البخاري (٦٧٧٩) من حديث السائب بن يزيد.

(٤) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٣/ ٢٠)، وقول مالك في: الاستذكار (٨/ ٩)، وقول الشافعي في: الحاوي للماوردي (١٣/ ٤١٢).

(٥) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٥/ ٣٢٧).

(٦) لم أجد من نقل هذا الإجماع، وقد قال مالك: لا يكون الضرب إلا في الظهر، وقال أبو حنيفة والشافعي وغيرهم: يضرب كل بدن المحدود ما عدا الرأس والوجه والفرج، انظر: التمهيد لابن عبد البر (٥/ ٣٣٤)، والشرح الكبير لابن قدامة (١٠/ ١٢٩).

وقالت طائفة: هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، يريد ما في قوله: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ من الإِباحة والإِشارة إلى الترخيص.

و(الميسِرُ): مأْخوذ من يَسَرَ: إِذا جزَرَ، والياسر الجازر، ومنه قول الشاعر/ : [١٣٩]

فَلَـمْ يَـزلْ بِـكَ واشِـيهمْ ومكْرهـم حتى أَشاطُوا بِغَيب لحْمَ من يَسَروا[1] [البسيط]

ومنه قول الآخر:

أَقُـولُ لَهُـمْ بالشِّـعْبِ إِذْ يَيْسِـرُونَنِي أَلَمْ تَيْأَسُـوا أَنِّي ابْنُ فَارِسِ زَهْدَمِ[2] [الطويل]

والجزور الذي يستهم عليه يسمى مَيسِراً؛ لأنه موضع اليسر، ثم قيل للسهام مَيْسِر للمجاورة.

وقال الطبري: الميسر مأْخوذ من يَسَر لي هذا: إذا وجب وتسنى، ونسب القول إلى مجاهد، ثم جلب من نص كلام مجاهد ما هو خلاف لقوله[3]، بل أراد مجاهد الجزر.

واليسر: الذي يدخل في الضرب بالقداح، وجمعه أيسار، وقيل: يَسَر جمع ياسر، كحارس وحَرَس وأَحراس.

---

(١) البيت للأخطل يمدح عبد الملك بن مروان، عزاه له في منتهى الطلب من أشعار العرب (١/ ٢٦٢) وغيره، وهو في المعاني الكبير (٣/ ١١٤٨)، بلا نسبة، وفي نور العثمانية: «منكرهم»، بدل «مكرهم».

(٢) البيت لسحيم بن وثيل الرياحي اليربوعي، عزاه له الثعلبي (٥/ ٢٩٣)، والطبري (١٦/ ٤٥٠)، والنحاس في معاني القرآن (٣/ ٤٩٧) والمحتسب لابن جني (١/ ٣٥٦)، والعقد الفريد (٥/ ٢٠٧)، وزهدم اسم فرس مشهور، وقوله: ييسرونني يروى بالهمز والياء، قال الطبري: فمن رواه: «ييسرونني» فإنه أراد: يقتسمونني، من الميسر، كما يقسم الجزور، ومن رواه: «يأسرونني»، فإنه أراد الأسر.

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٢٢)، ولفظه عن مجاهد: وإنما سمّي الميسر؛ لقولهم: أَيْسِروا واجْزُرُوا، كقولك: ضع كذا وكذا».

وسهام الميسر سبعة لها حظوظ[١]، وفيها فروض على عدة الحظوظ، وثلاثة لا حظوظ لها، ولا فروض فيها، [وهي: الفَذُّ، والتَّوأَم، والرَّقيب، والحلس، والنَّافس، والمسبل، والمعَلَّى، والثلاثة التي لا حظوظ لها:][٢] المنيح، والسَّفيح، والوَغْد، تزاد هذه الثلاثة لتكثر السهام وتختلط على الحُرْضة وهو الضارب بها، فلا يجد إلى الميل مع أحد سبيلاً.

وكانت عادة العرب أن تضرب بهذه القداح في الشتوة وضيق الوقت وكلَب البرد على الفقراءِ، تشتري الجزور ويضمن الأيسار ثمنها ثم تنحر وتقسم على عشرة أقسام، وأخطأ الأصمعي في قسمة الجزور، فذكر أنها كانت على قدر حظوظ السهام ثمانية وعشرين قسماً[٣]، وليس كذلك، ثم يضرب على العشرة الأقسام، فمن فاز سهمه بأن يخرج من الرِّبابة متقدماً أَخذ أَنصباءَه وأَعطاها الفقراءَ، وفي أحيان ربما تقامروا لأنفسهم ثم يغرم الثمن من لم يفز سهمه، ويعيش بهذه السيرة فقراءُ الحي، ومنه قول الأعشى:

[السريع] المطْعمو الضَّيفِ إذا ما شَتَوْا ... والجاعِلُو القوتِ عَلَى اليَاسِر[٤]

ومنه قول الآخر:

[الطويل] بِأَيْدِيهم مَقْرُومَةٌ وَمغالِق ... يَعُودُ بأَرزاقِ العُفَاةِ مَنِيحُهَا[٥]

والمنيح في هذا البيت المستمنح؛ لأنهم كانوا يستعيرون السهم الذي قد امَّلس[٦] وكثر فوزه، فذلك المنيح الممدوح.

---

(١) في نور العثمانية: «خطوط» في الموضعين.

(٢) ليس في فيض الله.

(٣) نقله أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٤٠٠).

(٤) يمدح قوماً انظر غريب الحديث: لابن سلام (٣/ ٤٧٠)، والمعاني الكبير (١/ ٢٧٧)، والجراثيم (١/ ٣٧٦)، وتهذيب اللغة (١٣/ ٤٢).

(٥) عَمْرو بنُ قَميئَة كما في غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٦٢٢)، وتهذيب اللغة (٨/ ٣٦)، والمعاني الكبير (٣/ ١١٥٥)، الاختيارين للأخفش (ص: ٤٤٤)، قال: (بآيهم): بعلاماتهم، و(المغالق): السهام، واحدها مغلَقٌ، و(المقرومة) منها: المعلمة، لأن تعرف، و(المنيح): سهم يستعار، يدخل في القداح.

(٦) هكذا ضبطت في بعض المخطوطات، وضبطت في المطبوع: أملس.

وأما المنيح الذي هو أحد الثلاثة الأغفال، فذلك إنما يوصف بالكر.

وإِيَّاه أراد جرير بقوله:

وَلَقَدْ عَطَفْنَ عَلَى فَزَارَة عَطْفَة كَرَّ المنِيح وَجُلْنَ ثَمَّ مَجَالا[١] [الكامل]

ومن الميسر قول لبيد:

إِذَا يَسَروا لم يورثِ اليُسْرُ بَيْنَهُمْ فَوَاحِشَ يُنْعَى ذِكْرُهَا بالمَصَايِفِ[٢] [الطويل]

فهذا كله هو نفع الميسر، إلا أنه أكل المال بالباطل، ففيه إثم كبير.

وقال محمد بن سيرين والحسن وابن عباس[٣] وابن المسيب وغيرهم: كل قمار ميسر من نرد وشطرنج ونحوه حتى لعب الصبيان بالجوز[٤].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ الآية، قال ابن عباس[٥] والربيع: الإثم فيهما بعد التحريم، والمنفعة فيهما قبله[٦].

وقالت طائفة: الإثم في الخمر: ذهاب العقل والسباب والافتراءُ والإذاية والتعدي الذي يكون من شاربها، والمنفعة: اللذة بها كما قال حسان بن ثابت:

---

(١) البيت للأخطل في المعاني الكبير (١/ ٢٧٩) والديوان (١/ ٢٠٣)، وقد تقدم في التعليق على الآية (١٦٥) أن عزوه لجرير خطأ.

(٢) تابعه في عزوه له تفسير القرطبي (٣/ ٥٩)، والظاهر أنه للمرقش الأكبر كما في المفضليات (ص: ٢٣٣)، والمعاني الكبير (١/ ٢٧٨).

(٣) هذا لفظ مجاهد وابن سيرين، أما لفظ ابن عباس فهو: الميسر القمار، كان الرجل في الجاهلية يخاطر على أهله وماله، فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله وماله، أخرجه الطبري (٤/ ٣٢٤) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٤) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٤/ ٣٢٣).

(٥) الذي وقفت عليه في ذلك هو قول مجاهد، الذي أخرجه الطبري (٤/ ٣٢٨) قال: منافعهما قبل أن يحرما.

(٦) تفسير الطبري (٤/ ٣٣٠).

[الوافر] وَنشْـربـهـا فَـتَـتْركُـنَـا مُـلوكاً وَأُسْـداً لا يُـنَـهْـنِـهُـنَـا اللِّـقـاءُ[١]

إلى غير ذلك من أفراحها، وقال مجاهد: المنفعة بها كسب أثمانها[٢].

ثم أَعلم الله عز وجل أَن الإِثم أَكبر من النفع وأَعود بالضرر في الآخرة، فهذا هو التقدمة[٣] للتحريم.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿كثيرٌ﴾ بالثاء المثلثة، وحجتها أن النبي ﷺ لعن الخمر ولعن معها عشرة: بائعها، ومبتاعها، والمشتراة له، وعاصرها، والمعصورة له، وساقيَها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها[٤]، فهذه آثام كثيرة، وأَيضاً فجمع المنافع يحسن معه جمع الآثام، و(كثير) بالثاءِ المثلثة يُعطي ذلك[٥].

وقرأ باقي القراءِ وجمهور الناس: ﴿كَبِيرٌ﴾ بالباء بواحدة[٦] [٧]، وحجتها أَن الذنب في القمار وشرب الخمر من الكبائر فوصفه بالكبير أَليق، وأيضاً فاتفاقهم على ﴿أَكۡبَرُ﴾ حجة لـ﴿كَبِيرٌ﴾ بالباء بواحدة[٨]، وأَجمعوا على رفض (أكثر) بالثاء مثلثة[٩]، إلا ما في مصحف ابن مسعود فإن فيه: [(قُلْ فيهمَا إِثْمٌ كثير)،

---

(١) انظر عزوه له في الكامل في اللغة والأدب (١/ ١٠٦)، وتفسير الطبري (٤/ ٣٢٦)، والسيرة النبوية لابن هشام (٥/ ٨٦)، والعقد الفريد (٦/ ٣٧٧)، وديوان المعاني (١/ ٣١٤)، والنهنهة: الكفُّ والزجر، يقال: نهنه فلاناً عن الشيء كفَّه عنه وزجره.

(٢) انظر القولين في: تفسير الطبري (٤/ ٣٢٨) بمعناهما.

(٣) في جار الله: «المقدمة».

(٤) صالح، هذا الحديث روي عن عدة من الصحابة منهم: ابن عمر وابن عباس وابن مسعود، وأنس، وفي أسانيدها جميعاً مقال يتفاوت، يراجع نصب الراية (٤/ ٣٣١).

(٥) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣١٣).

(٦) في المطبوعة: الموحدة في الموضعين.

(٧) السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٢)، والتيسير فى القراءات السبع للداني (ص: ٨٠).

(٨) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٠٨).

(٩) الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧١٤).

(وإِثمهما أَكثر)][(١)] بالثاء مثلثة في الحرفين[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿فِيهِمَآ إِثۡمٌ﴾ يحتمل مقصدين، أَحدهما أَن يراد في استعمالهما بعد النهي، والآخر أَن تُراد خلالُ السوءِ التي فيهما.

وقال سعيد بن جبير: لما نزلت: ﴿قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ كرهها قوم للإثم، وشربها قوم للمنافع، فلما نزلت: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] تجنبوها عند أوقات الصلوات، فلما نزلت: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] قال عمر بن الخطاب: ضيعةً لكِ، اليوم قُرنتِ بالميسر والأنصاب، وقال رسول الله ﷺ: «حُرِّمَت الخَمْر»، ولما سمع عمر بن الخطاب قوله تعالى: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] قال: انتهينا، انتهينا[(٣)].

قال الفارسي: وقال بعض أهل النظر: حرمت الخمر بهذه الآية لأن الله تعالى قال: ﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وأَخبر في هذه الآية أَن فيها إِثماً، فهي حرام[(٤)].

قال القاضي أبو محمد: ليس هذا النظر بجيد لأن الإثم الذي فيها هو الحرام، لا هي بعينها على ما يقتضيه هذا النظر.

وقال قتادة: ذم الله الخمر بهذه/ الآية ولم يحرمها[(٥)]. [١٤٠]

---

(١) ليس في جار الله.

(٢) مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٠)، والشواذ للكرماني (ص: ٩٠)، وهي قراءة شاذة.

(٣) مرسل، أخرجه أبو داود (٣٦٧٢) والنسائي (٥٥٤٠) والترمذي (٣٠٤٩) من طريق: عمرو بن شرحبيل أبي ميسرة عن عمر، وقيل: عمرو بن شرحبيل أبي ميسرة أن عمر، ورجحه الترمذي، وهو أصرح في الإرسال، وقال أبو زرعة: أبو ميسرة عن عمر مرسل.

(٤) الحجة (٢/ ٣٠٧).

(٥) تفسير الطبري (٤/ ٣٣٥).

وقوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾: قال قيس بن سعد[١]: هذه الزكاة المفروضة، وقال جمهور العلماء: بل هي نفقات التطوع، وقال بعضهم: نسخت بالزكاة، وقال آخرون: هي محكمة، وفي المال حق سوى الزكاة[٢].

و﴿ٱلْعَفْوَ﴾: هو ما ينفقه المرءُ دون أن يجهد نفسه وماله، ونحو هذا هي عبارة المفسرين[٣]، وهو مأْخوذٌ من عفا الشيءُ إذا كثر، فالمعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تؤذوا فيه أنفسكم فتكونوا عالة.

وروي أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كانَ له فضلٌ فَلْيُنفِقْهُ على نفسه، ثم على من يعول[٤]، فإن فضل شيءٌ فليتصدق به»[٥]، وقال ﷺ: «خير الصدقة [ما أبقت غنى][٦]»[٧]، وفي حديث آخر: «ما كان عن ظهر غنى»[٨].

وقرأ جمهور الناس: ﴿ٱلْعَفْوَ﴾ بالنصب، وقرأَ أَبو عمرو وحده: ﴿العفوُ﴾ بالرفع، واختلف عن ابن كثير[٩]، وهذا متركب على ﴿مَاذَا﴾، فمن جعل (ما)

---

(١) قيس بن سعد المكي الحبشي مولى نافع بن علقمة، أحد الفقهاء، روى عن طاووس، ومجاهد، وعطاء، وعنه يزيد بن إبراهيم التستري، وجرير بن حازم، والحمادان، وآخرون، خلف عطاء في الفتوى وفي مجلسه، وثقه أحمد، توفي سنة (١١٩هـ)، تاريخ الإسلام (٧/ ٤٥٥).

(٢) انظر الأقوال الأربعة في: تفسير الطبري (٤/ ٣٣٧ - ٣٤٤).

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٤٠ - ٣٤٣).

(٤) في السليمانية: «يطول».

(٥) صحيح أخرجه مسلم (٩٩٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، مرفوعاً بنحوه.

(٦) في أحمد٣: «ما أنفقت عن غنى».

(٧) ضعيف بهذا اللفظ، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٤٣٦)، والبيهقي في الشعب (٣٤١٩)، والطبراني في الأوسط (٩٤٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه عاصم ابن بهدلة، وهو ضعيف. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ١٤٩) (١٢٧٢٦) من حديث ابن عباس، وفي إسناده: الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف.

(٨) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٣٦١)، ومسلم (٢٤٣٣) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه.

(٩) انظر قراءة أبي عمرو في: التيسير (ص: ٨٠)، والسبعة لابن مجاهد (ص: ١٨٢)، ونقلها أيضاً عن إسماعيل المكي عن ابن كثير.

ابتداء و(ذا) خبره بمعنى الذي، وقدر الضمير في ﴿يُنفِقُونَ﴾ عائداً، قرأ: العفوُ، بالرفع، لتصح مناسبة الجمل، ورفعه على الابتداء تقديره: العفوُ إِنفاقكم، أو الذي تنفقون العفو.

ومن جعل ﴿مَاذَا﴾ اسماً واحداً مفعولاً بـ﴿يُنفِقُونَ﴾، قرأ: ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ بالنصب بإضمار فعل، وصح له التناسب، ورفع (العفوُ) مع نصب (ما) جائز ضعيف، وكذلك نصبه مع رفعها.

وقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ الإشارة إلى ما تقدم تبيينه من أَمر الخمر والميسر والإِنفاق، وأَخبر تعالى أَنه يبين للمؤمنين الآيات التي تقودهم إلى الفكرة في الدنيا والآخرة، وذلك طريق النجاة لمن تنفعه فكرته.

وقال مكي: معنى الآية أنه يبين للمؤمنين آيات في الدنيا والآخرة تدل عليهما وعلى منزلتيهما، لعلهم يتفكرون في تلك الآيات[1].

فقوله: ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾ متعلق على هذا التأويل بـ﴿ٱلْآيَٰتِ﴾، وعلى التأويل الأول[2] وهو المشهور عن ابن عباس[3] وغيره [يتعلق ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾][4] بـ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾.

قوله عز وجل: ﴿... وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾.

---

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (١/ ٧٢٢).

(٢) في أحمد٣ وجار الله: «الآخر».

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٣٤٨) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) ليس في٣ وجار الله.

قوله قبلُ: ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾ ابتداء آية، وقد تقدم تعلقه، وكون ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ موقفاً يقوي تعلق ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾ بـ ﴿ٱلْأَيَٰتِ﴾.

وقرأ طاووس: (قل أصلح لهم خير)[١].

وسبب الآية فيما قال السدي والضحاك: أن العرب كانت عادتهم أن يتجنبوا مال اليتيم، ولا يخالطوه في مأكل ولا مشرب ولا شيءٍ، فكانت تلك مشقة عليهم، فسألوا عنه رسول الله ﷺ[٢].

وقال ابن عباس وسعيد بن المسيب[٣]: سببها أن المسلمين لما نزلت: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ [الأنعام: ١٥٢] الآية، ونزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]، تجنبوا اليتامى وأموالهم، وعزلوهم عن أنفسهم، فنزلت: ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ الآية[٤].

وقيل: إن السائل عبد الله بن رواحة[٥].

وأمر الله تعالى نبيه أن يجيب بأن من قصد الإصلاح في مال اليتيم فهو خير، وما فعل بعد هذا المقصد من مخالطة وانبساط بعوض منه فلا حرج، ورفع تعالى المشقة في تجنب اليتيم ومأكله ومشربه، وأباح الخلطة في ذلك إذا قصد الإصلاح ورفق اليتيم، مثال ذلك أن يكتفي اليتيم دون خلطة بقدرٍ مَّا في الشهر، فإن دعت خلطة الولي

---

(١) مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٢)، ونقل عنه ابن جني في المحتسب (١/ ١٢٢): (قل أصلح إليهم خير)، والزمخشري في الكشاف: (١/ ٢٩١): (قل إصلاح إليهم)، ومثله في البحر المحيط (٢/ ٤١٠)، وكذلك كتبت في المطبوع.

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٣٥٣، ٣٥٤).

(٣) تابعه في البحر المحيط (٢/ ٤١٠)، وفي تفسير الطبري (٤/ ٣٥٠): سعيد بن جبير، والله أعلم.

(٤) صحيح، أخرجه الطبري (٤/ ٣٥٣) من طرق عن ابن عباس.

(٥) انظر: زاد المسير لابن الجوزي (١/ ٢٤٤)، وهو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجيّ، الشاعر المشهور، يكنى أبا محمد، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدراً وما بعدها إلى أن استشهد بمؤتة، الإصابة (٤/ ٧٢).

إِلى أَن يزاد في ذلك القدر فهي مخالطة فساد، وإن دعت إلى الحط من ذلك القدر فهي مخالطة إصلاح.

وقوله تعالى: ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ خبر ابتداء محذوف.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ تحذير.

والعنت المشقة، منه عنَتُ العزبة، وعقبةٌ عنوتٌ أي: شاقة، وعنتَ البعير: إذا انكسر بعد جبر، فالمعنى: لأَتْعَبَكُمْ[١] في تجنب أَمر اليتامى، ولكنه خفف عنكم.

وقال ابن عباس: المعنى لأَوبقكم بما سلف من نيلكم من أموال اليتامى[٢].

و ﴿عَزِيزٌ﴾ مقتضاه لا يُرَدُّ أَمره، و﴿حَكِيمٌ﴾ أي محكم ما ينفذه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ الآية، قرأ جمهور الناس: ﴿تَنكِحُوا۟﴾ بفتح التاء، وقرئت في الشاذ بالضَّم[٣]، كأَن المتزوج لها أَنكحها من نفسه، ونكح أصله الجماع، ويستعمل في التزوج تجوزاً واتساعاً.

وقالت طائفة: الْمُشْرِكات هنا: من يشرك مع الله إلها آخر، فلم تدخل اليهوديات ولا النصرانيات في لفظ هذه الآية، ولا في معناها[٤].

وسببها قصة أبي مرثد كنَّاز بن حصين[٥] مع عَنَاقَ التي كانت بمكة[٦].

---

(١) في المطبوع وجار الله وأحمد٣: «لأعنتكم».

(٢) صحيح، أخرجه الطبري (٤/ ٣٥٩-٣٦٠) من طرق عن ابن عباس.

(٣) مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٠)، وعزاها للأعمش.

(٤) تفسير الطبري (٤/ ٣٦٣).

(٥) كذا في تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ١٩٠)، وفي تفسير الطبري (١٩/ ٩٧)، الإصابة (٦/ ٥٦) أنه ابنه مرثد بن أبي مرثد، وهو صحابي، وأبوه صحابي، واسمه كنّاز، بنون ثقيلة وزاي، ابن الحصين، وهما ممن شهد بدراً، واستشهد مرثد في صفر سنة ثلاث في غزاة الرّجيع، أما أبو مرثد فقال فيه: هو كناز بن الحصين، شهد بدراً، وروى عن النبي ﷺ حديثاً، وسكن الشام. الإصابة (٧/ ٣٠٥).

(٦) القصة رويت من طريق: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أخرجها أبو داود (٢٠٥١)، والترمذي (٣١٧٧)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٢٦٩) وغيرهم.

وقال قتادة وسعيد بن جبير: لفظ[١] الآية العموم في كل كافرة، والمراد بها الخصوص في الكتابيات، وبينت الخصوصَ[٢] آيةُ المائدة، ولم يتناول العموم قط الكتابيات[٣].

وقال ابن عباس[٤] والحسن: تناولَهنَّ العمومُ ثم نسخت آيةُ سورة المائدة بعضَ العموم في الكتابيات[٥]، وهذا مذهب مالك رحمه الله، ذكره ابن حبيب، وقال: ونكاح اليهودية والنصرانية وإن كان قد أحله الله/ مستثقل مذموم[٦]. [١٤١]

وكره مالك رحمه الله تزوج الحربيات؛ لعلة ترك الولد في دار الحرب، ولتصرفها في الخمر والخنزير[٧].

وأَباح نكاح الكتابيات عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وجابر بن عبد الله وطلحة وعطاءُ بن أَبي رباح وابن المسيب والحسن وطاووس وابن جبير[٨] والزهري والشافعي وعوام أَهل المدينة والكوفة[٩].

ومنع مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي[١٠] وإسحاق نكاح المجوسية[١١]،

---

(١) في أحمد٣: «معنى»، مع التنبيه على المثبت في الهامش.
(٢) في الحمزوية هنا زيادة: «أي عن الكتابيات».
(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٦٤) وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٣٩٧).
(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٣٦٢) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.
(٥) انظر قول الحسن بالعموم في: تفسير الثعلبي (٤/ ٢٢).
(٦) انظر: المنتقى شرح الموطأ (٣/ ٢١٧).
(٧) انظر: الأوسط لابن المنذر (٨/ ٤٧٤)، والمنتقى شرح الموطأ (٣/ ٢١٧).
(٨) في جار الله: «بن الزبير»، وفي أحمد٣ كلمة قريبة منها.
(٩) انظر قول الشافعي في: الأم (٥/ ٨)، وقول أهل المدينة في: المدونة (٢/ ٢١٨)، وقول أهل الكوفة في: المبسوط للسرخسي (٥/ ٤٩)، وقول ابن جبير في: مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٢٩٧)، وأقوال الباقين في: الأوسط (٨/ ٤٧٠-٤٧٢).
(١٠) هو عبد الرحمن بن عمرو ابن يحمد أبو عمرو، إمام أهل الشام وفقيههم وعالمهم، وكان ثقة مأموناً فاضلاً خيراً كثير العلم والحديث والفقه، حجة، توفي سنة (١٥٧هـ). تاريخ الإسلام (٩/ ٤٨٣).
(١١) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٢١٤)، وقول الشافعي في: الأم (٥/ ٢٤٤)، وقول أبي حنيفة في: المبسوط للسرخسي (٤/ ٢٣٤)، وقول الأوزاعي وإسحاق في: الأوسط (٨/ ٤٧٦).

وقال ابن حنبل[١]: لا يعجبني[٢]، ورُويَ أن حذيفة بن اليمـان تزوج مجوسية[٣]، وقال ابن القصار[٤]: قال بعض أصحابنا: يجب على أحد القولين أن لهم كتاباً أن تجوز مناكحتهم[٥].

وقال ابن عباس في بعض ما روي عنه: إن الآية عامة في الوثنيات والمجوسيات والكتابيات، وكلُّ من كان على غير الإسلام حرام[٦].

فعلى هذا هي ناسخة للآية التي في سورة المائدة، وينظر إلى هذا قول ابن عمر في «الموطأ»: ولا أعلم إشراكاً أعظم من أن تقول المرأة: ربها عيسى[٧].

وروي عن عمر أنه فرق بين طلحة بن عبيد الله وحذيفة بن اليمان وبين كتابيتين وقالا: نطلق يا أمير المؤمنين، ولا تغضب، فقال: لو جاز طلاقكما لجاز نكاحكما، ولكن أفرق بينكما صغرة قمأة[٨]، وهذا لا يستند جيداً.

---

(١) في أحمد٣ وجار الله: «ابن جبير» مع الإشارة في هامشهما إلى النسخة الأخرى وعليها علامة «خ».

(٢) الأوسط لابن المنذر: (٨/ ٤٧٦)، وانظره بالمعنى في: الشرح الكبير لابن قدامة (٧/ ٥٠٩).

(٣) لا يصح عنه، هذا الأثر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٧٣) بإسناده عن معبد الجهني قال: رأيت امرأة حذيفة مجوسية. قال البيهقي: فهذا غير ثابت، والمحفوظ عن حذيفة أنه نكح يهوديةً، والله أعلم وكذلك ضعَّف هذا الأثر الإمام أحمد، وابن عبد البر وغيرهما، انظر التمهيد لابن عبد البر (٢/ ١٢٨).

(٤) هو أبو الحسن علي بن أحمد البغدادي القاضي المعروف بابن القصار، تفقه بالأبهري، قاله الشيرازي، وله كتاب عودة الأدلة في مسائل الخلاف، وكان أصولياً نظاراً، ولي قضاء بغداد، وكان ثقة قليل الحديث، توفي سنة (٣٩٨هـ). الديباج المذهب (٢/ ١٠٠).

(٥) انظر: مواهب الجليل على مختصر خليل (١٠/ ٣٠٥).

(٦) في إسناده مقال، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٣٦٤) من طريق: عبد الحميد بن بهرام الفزاري قال: حدثنا شهر بن حوشب قال: سمعت عبد الله بن عباس، به. وحديث شهر فيه مقال معروف، فلا يحتج بما يتفرد به.

(٧) أخرجه البخاري (٤٩٨١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٨) في إسناده مقال، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٣٦٤) وهو تتمة الأثر السابق من رواية شهر بن حوشب.

وأَسندُ منه أَن عمر أَراد التفريق بينهما، فقال له حذيفة: أَتزعم أَنها حرام فأُخلي سبيلها يا أمير المؤمنين؟ فقال: لا أَزعم أَنها حرام، ولكني أَخاف أَن تعاطوا الموسات منهن[(١)]، وروي عن ابن عباس نحو هذا[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ﴾ إِخبار أَن المؤمنة المملوكة خير من المشركة وإن كانت ذات الحسب والمال ولو أعجبتكم في الحسن وغير ذلك، هذا قول الطبري وغيره[(٣)].

وقال السدي: نزلت في عبد الله بن رواحة كانت له أمة سوداء فلطمها في غضب، ثم ندم فأتى النبي ﷺ فأخبره، وقال: هي تصوم وتصلي وتشهد الشهادتين، فقال رسول الله ﷺ: «هذه مؤمنة»، فقال ابن رواحة: لأَعتقنها ولأَتزوجنها، ففعل، فطعن عليه ناس فنزلت الآية فيه[(٤)].

ومالك رحمه الله لا يجوز عنده نكاح الأمة الكتابية، وقال أَشهب في «كتاب محمد» فيمن أَسلم وتحته أمة كتابية: إنه لا يفرق بينهما، وروى ابن وهب وغيره عن مالك أَن الأَمة المجوسية لا يجوز أن توطأ بملك اليمين، وأبو حنيفة وأصحابه يجيزون نكاح الإماء الكتابيات[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾ الآية، أَجمعت الأمة على أَن

---

(١) صحيح، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٣٦٦ - ٣٦٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٢٩٦)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٧٢) من طريق: الصلت بن بهرام، عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: تزوج حذيفة، وصحَّحه الحافظ ابن كثير في التفسير (١/ ٥٨٢).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) تفسير الطبري (١/ ٥٨٣).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٣٩٨).

(٥) انظر ما عزاه لمالك في: المنتقى (٣/ ٢١٧)، وانظر ما عزاه لأبي حنيفة في: المبسوط للسرخسي (٥/ ١١٠).

المشرك لا يَطَأُ المؤمنة بوجه؛ لما في ذلك من الغضاضة على دين الإسلام[١].

والقراءُ على ضم التاءِ من ﴿تُنكِحُواْ﴾، وقال بعض العلماء: إن الولاية في النكاح نص في لفظ هذه الآية[٢].

﴿وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ﴾ [مملوكٌ][٣] ﴿خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ﴾ حسيب، ولو أعجب حسنه وماله حسبما تقدم.

وليس التفضيل هنا بلفظة ﴿خَيۡرٌ﴾ من جهة الإيمان فقط؛ لأنه لا اشتراك من جهة الإيمان، لكن الاشتراك موجود في المعاشرة والصحبة وملك العصمة وغير شيءٍ، وهذا النظر هو على مذهب سيبويه في أن لفظة (أَفْعَل) التي هي للتفضيل لا تصح حيث لا اشتراك كقولك: الثلج أَبرد من النار، والنور أَضوأُ من الظلمة.

وقال الفراءُ وجماعة من الكوفيين: تصح لفظة (أَفْعَل) حيث الاشتراك، وحيث لا اشتراك[٤].

وحكى مكي عن نفطويه[٥] أن لفظة التفضيل تجيءُ في كلام العرب إِيجاباً للأول، ونفياً عن الثاني[٦].

قال أبو محمد: وتحتمل الآية عندي أن يكون ذكر العبد والأمة عبارةً[٧] عن

---

(١) انظر: الشرح الكبير لابن قدامة (٧/ ٥٠٧).

(٢) لأنه خاطب الأولياء، انظر: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢١٩)، وبداية المجتهد (٢/ ٩)، وفتح الباري لابن حجر (٩/ ١٨٤).

(٣) ليس في الحمزوية وأحمد٣ وجار الله.

(٤) تقدم الكلام عليه قريباً.

(٥) هو إبراهيم بن محمد بن عرفة أبو عبد الله العتكيّ الأزديّ الواسطيّ الملقّب نفطويه النحوي، سكن بغداد، حدّث وحدّث عنه، وكان صدوقاً، وله مصنّفات كثيرة، وكان يروي الحديث، توفّي (٣٠٣هـ).إنباه الرواة على أنباه النحاة (١/ ٢١١).

(٦) الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (١/ ٧٢٦).

(٧) في أحمد٣ وجار الله: «كناية».

جميع الناس حرهم ومملوكهم، كما قال ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»[(١)]، وكما نعتقد أن الكل عبيد الله، وكما قال تعالى: ﴿نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [صٓ: ٣٠]، فكأن الكلام في هذه الآية: ولامرأةٌ، ولَرَجلٌ.

وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ الإشارة إلى المشركات والمشركين، أَي: إن صحبتهم ومعاشرتهم توجب الانحطاط في كثير من هواهم مع تربيتهم النسل، فهذا كله دعاءٌ إِلى النار مع السلامة من أن يدعو إلى دينه نصاً من لفظه، والله تعالى يمنُّ بالهداية، ويبين الآيات، ويحض على الطاعات التي هي كلها دواعٍ إلى الجنة.

وقرأ الحسن بن أَبي الحسن: (والمغفرةُ) بالرفع[(٢)] على الابتداءِ.

و«الإذن»: العلم والتمكين، فإن انضاف إلى ذلك أَمر فهو أَقوى من الإِذن، لأَنك إِذا قلت: أذنت كذا فليس يلزمك أنك أمرت.

و ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ ترجّ في حق البشر، ومن تذكر عمل حسب التذكر فنجا.

قوله عز وجل: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾﴾.

ذكر الطبري عن السدي أن السائل ثابت بن الدحداح[(٣)]، وقال قتادة وغيره: إنما سأَلوا لأن العرب في المدينة وما والاها كانوا قد استنوا بسنة بني إسرائيل في تجنب

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (١٠١٨) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(٢) مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٠)، إتحاف فضلاء البشر (ص: ٢٠٣)، وهي قراءة شاذة.

(٣) هو ثابت بن الدّحداح بن نعيم البلوي حليف الأنصار، كما في الإصابة (١/ ٥٠٣)، وسيأتي مزيد لترجمته في تفسير الآية (٢٤٤).

مؤاكلة الحائض ومساكنتها، فنزلت هذه الآية، وقال مجاهد: كانوا[١] يتجنبون النساءَ في الحيض ويأْتونهن في أَدبارهن فنزلت الآية في ذلك[٢].

و﴿ٱلْمَحِيضِ﴾ مصدر كالحيض، ومثله المقيل من قال يقيل، قال الراعي[٣]:

بُنِيتْ مرافِقُهنَّ فوقَ مَزَلَّةٍ لا يسْتطيعُ بها القرادُ مَقِيلا[٤] [الكامل]

/ [وقال الطبري: الْمَحِيضِ اسم الحيض[٥]][٦]، ومنه قول رُؤْبة في العيش: [١٤٢]

إِلَيْكَ أَشْكُو شدَّة المعيش ومرَّ أَعوامٍ نتَفنَ ريشي[٧] [الرجز]

و﴿أَذَىً﴾ لفظ جامع لأشياء تؤذي؛ لأنه دم وقذر ومنتن ومن سبيل البول، وهذه عبارة المفسرين للفظة.

وقوله تعالى: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ﴾ يريد جِماعهن بما فسر من ذلك رسول الله ﷺ من أن يشد الرجل إزار الحائض ثم شأْنه بأَعلاها[٨]، وهذا أَصح ما ذُهب إِليه في الأَمر، وبه

---

(١) في نور العثمانية: «إنما».

(٢) انظر الأقوال في تفسير الطبري (٤/ ٣٧٣).

(٣) هو عبيد بن حصين الراعي، كان من رجال العرب ووجوه قومه، وكان يقال له في شعره كأنه يعتسف الفلاة بغير دليل أي: إنه لا يحتذي شعر شاعر ولا يعارضه، وكان مع ذلك بذياً هجاء لعشيرته، فلما هجاه جرير صار مغلباً، طبقات فحول الشعراء (٢/ ٥٠٢).

(٤) انظر عزوه له في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٢٩٧)، وشرح أبيات سيبويه (٢/ ٢٨٦)، والحيوان (٥/ ٢٣٣)، والاختيارين (ص: ٤)، وجمهرة أشعار العرب (١/ ٩٥)، والمزلة بفتح الزاي وكسرها موضع الزلل، والقُراد للبعير كالقمل للإنسان.

(٥) تفسير الطبري (٤/ ٣٧٢).

(٦) ليس في العثمانية.

(٧) انظر عزوه له في: تفسير الطبري (٤/ ٣٧٢)، ومعاني القرآن للفراء (٢/ ١٤٩)، والزاهر للأنباري (١/ ٢٥٠)، وسمط اللآلي (١/ ٧٨٧).

(٨) كما في صحيح البخاري (٢٩٧)، وصحيح مسلم (٧٠٧) واللفظ له: عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الإِزَارِ وَهُنَّ حُيَّضٌ.

قال ابن عباس وشريح[١] وسعيد بن جبير ومالك وجماعة عظيمة من العلماء[٢].

وروي عن مجاهد أنه قال: الذي يجب اعتزاله من الحائض الفرج وحده[٣]، وروي ذلك عن عائشة[٤] والشعبي وعكرمة[٥].

وروي أيضاً عن ابن عباس وعَبيدة السلماني أنه يجب أن يعتزل الرجل فراش زوجته إذا حاضت[٦]، وهذا قول شاذ، وقد وقفت [ابنَ عبَّاس عليه][٧] خالتُه ميمونةُ رضي الله عنهما، وقالت له: أرغبةً عن سنة رسول الله ﷺ؟[٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو [وابن عامر وعاصم في رواية حفص عنه][٩]: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ بسكون الطاء وضم الهاء، وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر والمفضل عنه: ﴿يطَّهَّرْنَ﴾ بتشديد الطاء والهاء وفتحهما[١٠].

---

(١) هو شريح بن الحارث بن قيس القاضي، أبو أمية الكندي، أدرك الجاهلية، ووفد من اليمن بعد النبي ﷺ، وولي قضاء الكوفة لعمر، وروى عنه، وعن علي، قليل الحديث مع فضله وجلالته، وثقه يحيى بن معين، توفي سنة (٨٠هـ) أو قبلها. تاريخ الإسلام (٥/ ٤١٩).

(٢) ينظر: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٣٤)، وتفسير الطبري (٤/ ٣٨١).

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٨٠).

(٤) لا بأس بإسناده وغيره أثبت منه، هذا الأثر أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٣/ ٣٨) من طريق عمرو ابن خالد، عن عبيد الله -وهو ابن عمرو الرقي الجزري- عن أيوب، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة به. وإسناده لا بأس به، لكن الروايات عن عائشة بالاتزار أكثر وأثبت.

(٥) تفسير الطبري (٤/ ٣٨٠ و٣٨١).

(٦) ضعيف، هذا الأثر أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٣٢) من طريق: محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن بدَّية قالت: أرسلتني ميمونة،.. وابن إسحاق لم يصرح بالسماع، وبدية لا تعرف.

(٧) في المطبوعة: «على ابن عباس».

(٨) هو في نفس الأثر السابق.

(٩) ليس في الحمزوية.

(١٠) التيسير فى القراءات السبع للداني (ص: ٨٨)، والسبعة لابن مجاهد (ص: ١٨٢).

وفي مصحف أبيّ وعبد الله: (حَتَّى يَتَطَهَّرْنَ)[(١)].

وفي مصحف أنس بن مالك: (ولا تَقْرَبُوا النِّساءَ في مَحِيضِهِنَّ واعْتَزِلُوهُنَّ حَتَّى يَتَطَهَّرْنَ)[(٢)].

ورجح الطبري قراءة تشديد الطاء وقال: هي بمعنى يغتسلن؛ لإجماع الجميع على أَن حراماً على الرجل أن يقرب امرأَته بعد انقطاع الدم حتى تطهر، قال: وإنما الاختلاف في الطهر ما هو؟ فقال قوم: هو الاغتسال بالماءِ[(٣)].

وقال قوم: هو وضوءٌ كوضوءِ الصلاة، وقال قوم: هو غَسل الفرج وذلك يُحلها لزوجها وإن لم تغتسل من الحيضة[(٤)].

ورجَّح أَبو علي الفارسي قراءَة تخفيف الطاءِ؛ إذ هو ثلاثي مضاد لـ (طمثت)، وهو ثلاثي[(٥)].

وكل واحدة من القراءَتين تحتمل أَن يراد بها الاغتسال بالماءِ، وأَن يراد بها انقطاع الدم وزوال أَذاه، وما ذهب إليه الطبري من أَن قراءَة شد الطاءِ مضمنها الاغتسال، وقراءة التخفيف مضمنها انقطاع الدم أمرٌ غير لازم، وكذلك ادعاؤُه الإِجماع[(٦)].

أَما إِنه لا خلاف في كراهية الوطءِ قبل الاغتسال بالماءِ، وقال [ابن عباس[(٧)]

---

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٣٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٣)، ومختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٢) عن ابن مسعود، وحجة القراءات (١/ ١٣٥) عن أبي بن كعب، وهي قراءة شاذة لمخالفتها للرسم العثماني.

(٢) تفسير البحر المحيط (٢/ ٤٢٤)، وتفسير القرطبي (٣/ ٨٨)، وهي قراءة شاذة.

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٨٤).

(٤) انظر هذه الأقوال في الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٤٣).

(٥) الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٢٢).

(٦) تفسير الطبري (٤/ ٣٨٤)، وانظر: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٤١).

(٧) هذا الخبر قد اختلف في إسناده ومتنه، ومداره على غير حجة، وروي بإسناد مستقيم لكن المحفوظ بخلافه، يراجع السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣١٨).

والأوزاعي][1]: من فعله تصدق بنصف دينار، ومن وطئ في الدم تصدق بدينار[2].

[وأسند أبو داود عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأْتي امرأَته وهي حائض قال: «يتصدق بدينار أو بنصف دينار»[3]، وقال ابن عباس: الدينار في الدم، والنصف عند انقطاعه][4]، ووردت في الشدة في هذا الفعل آثار، وجمهور العلماء على أنه ذنب عظيم يتاب منه ولا كفارة فيه بمال[5].

وذهب مالك رحمه الله وجمهور العلماءِ إِلى أَن الطُّهر الذي يُحُلُّ جماع الحائض التي يذهب عنها الدم هو تطَهُّرها بالماءِ كطهور الجنب، ولا يجزئ من ذلك تيمم ولا غيره[6].

وقال يحيى بن بكير[7] وابن القُرْطي[8]: إذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماء حلّت لزوجها وإن لم تغتسل[9].

---

(١) زيادة من الحمزوية وأحمد٣ وجار الله، ونور العثمانية.

(٢) انظر مذهب الأوزاعي في: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٣٨).

(٣) مضطرب سنداً ومتناً، هذا الحديث أخرجه أبو داود (٢٦٤، ٢١٧٠) من حديث ابن عباس مرفوعاً به. وقد وقع فيه اضطراب؛ فرُوي مرفوعاً وموقوفاً ومرسلاً ومعضلاً، واختلف في لفظه كذلك. وقد وقع الاختلاف في الاحتجاج والعمل به، وذهب من لم يصححه إلا أنه يجزئ الاستغفار فقط، ينظر: البدر المنير (٣/ ٧٥-١٠٤).

(٤) ليس في الأصل والسليمانية، وأثبتناه من النسخ الأخرى.

(٥) انظر: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٣٨).

(٦) انظر قول مالك في: الموطأ (١/ ٧٥) باب طهر الحائض، وانظر في نسبة القول للجمهور: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٤١-٣٤٢).

(٧) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الحافظ أبو زكريا، أخذ عن: مالك، والليث، وخلق، وعنه: الشيخان، واحتجا به وآخرون، وكان غزير العلم عارفاً بالحديث وأيام الناس، بصيراً بالفتوى، توفي سنة (٢٣١هـ). تاريخ الإسلام (١٧/ ٤٠١).

(٨) في أحمد٣ وجار الله: «الفرضي»، وفي نور العثمانية: «القرظي»، وهو الفقيه المالكي أبو إسحاق محمد ابن القاسم بن شعبان المصري، المعروف بابن القرطي المتوفى سنة (٣٥٥هـ)، ومؤلف الكتب العديدة: كالزاهي الشعباني في الفقه، وأحكام القرآن، ومناقب مالك وغيرها، انظر ترجمته في: ترتيب المدارك (٣/ ٢٩٣).

(٩) البيان والتحصيل (١/ ١٢٣) عن ابن حبيب وابن شعبان.

وقال مجاهد وعكرمة وطاووس: انقطاع الدم يحلها لزوجها ولكن بأَن تتوضأَ[١].

و﴿حَتَّىٰ﴾ غاية لا غير، ولا و(لا تقربوهنَّ): يريد بجماع، وهذا من سد الذرائع.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ الآية، القراءة ﴿تَطَهَّرْنَ﴾ بتاءٍ مفتوحة وهاءٍ مشددة، والخلاف في معناه كما تقدم من التطهير بالماءِ، أَو انقطاع الدم.

ومجاهد وجماعة من العلماء يقولون هنا: إِنه أُريد الغسل بالماءِ[٢] ولا بد، بقرينة الأَمر بالإِتيان وإن كان قُرْبُهُنَّ قبل الغسل مباحاً، لكن لا تقع صيغة الأمر من الله تعالى إلا على الوجه الأكمل.

و﴿فَأْتُوهُنَّ﴾ إباحة، والمعنى مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ الله باعتزالهن وهو الفرج، أو من السرة إلى الركبتين، أو جميع الجسد، حسبما تقدم، هذا كله قول واحد.

وقال ابن عباس[٣] وأبو رزين[٤]: المعنى من قِبَلِ الطهر لا من قِبَلِ الحيض، وقاله الضحاك، وقال محمد بن الحنفية: المعنى من قبل الحلال لا من قِبَلِ الزنا[٥]، وقيل: المعنى من قِبَلِ حال الإباحة، لا صائمات ولا محرمات ولا غير ذلك[٦].

و«التوابون»: الراجعون، وعرفه من الشر إلى الخير.

---

(١) نقله ابن المنذر في الأوسط (٢/ ٣٤١) عن مجاهد وطاووس، وفي مصنف ابن أبي شيبة (١١٢) في المرأة ينقطع عنها الدم فيأتيها قبل أن تغتسل (٩) عن عكرمة أن: الحائض إذا انقطع عنها الدم لا يحل وطؤها إلا بعد الغسل، فلينظر.

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٣٨٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٠٢).

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٣٩٠ - ٣٩١) وفي إسناده إلى ابن عباس عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٤) هو مسعود بن مالك الأسدي مولاهم، نزل الكوفة، وروى عن ابن أم مكتوم، وعلي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وغيرهم، ولا صحبة له ولا إدراك على الأصح، وكان عالماً، ووثّقه أبو زرعة والعجليّ وغيرهما، واختلف في تاريخ وفاته. الإصابة (٧/ ١٢٦).

(٥) انظر هذه الأقوال في: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٠١).

(٦) زاد المسير لابن الجوزي (١/ ٢٤٩).

و«المتطهرون»: قال عطاءٌ وغيره: المعنى بالماء، وقال مجاهد وغيره: المعنى من الذنوب، وقال أيضاً مجاهد: المعنى من إِتيان النساءِ في أَدبارهن[١].

قال القاضي أبو محمد: كأنه نظر إلى قوله تعالى حكايةً عن قوم لوط: ﴿أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٨٢].

وقرأ طلحة بن مصرِّف: «المطَّهِّرينَ» بشد الطاء والهاء[٢].

وقوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ الآية، قال جابر بن عبد الله والربيع: سببها أن اليهود قالت: إِن الرجل إِذا أَتى المرأَة من دبرها في قبلها جاءَ الولد أَحول، وعابت على العرب ذلك، فنزلت الآية تتضمن الرد على قولهم[٣].

وقالت أُم سلمة وغيرها: سببها أَن قريشاً كانوا يأْتون النساءَ في الفرج على هيئات مختلفة، فلما قدموا المدينة وتزوجوا أنصاريات أرادوا ذلك، فلم ترده نساء المدينة إذ لم تكن عادة رجالهم إلا الإتيان على هيئة واحدة وهي الانبطاح، فبلغ ذلك النبي ﷺ، وانتشر كلام الناس في ذلك، فنزلت الآية مبيحة الهيئات كلها إذا كان الوطءُ في موضع الحرث[٤].

و﴿حَرْثٌ﴾ تشبيه؛ لأنهنَّ مزدَرعُ الذرية، فلفظة الحرث تعطي أن الإباحة لم تقع إلا في الفرج خاصة، إذ هو المزدرع.

وقوله: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ معناه عند جمهور العلماء من صحابة وتابعين وأئمة: من أي وجه شئتم مقبلة ومدبرة وعلى جنب، و﴿أَنَّىٰ﴾ إِنما تجيءُ سؤالاً أَو إِخباراً عن أَمر

---

(١) انظر الأقوال الثلاثة في: تفسير الطبري (٤/ ٣٩٥-٣٩٦).

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٢/ ٤٢٧)، وهي قراءة شاذة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٤٢٥٤)، ومسلم (٣٦٠٨، ٣٦٠٩) عن جابر رضي الله عنه.

(٤) إسناده جيد، هذا الأثر أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٠٥، ٣١٨) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط عن حفصة ابنة عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها، وهذا إسناد جيد.

له جهات، فهي أعم في اللغة من (كيف) ومن (أين) ومن (متى)، هذا هو الاستعمال العربي.

وقد فسر الناس ﴿أَنَّىٰ﴾ في هذه الآية بهذه الألفاظ، وفسرها سيبويه بـ (كيف) و(من أين) باجتماعهما[١].

وذهبت / فرقة ممن فسرها بـ(أَين) إِلى أَن الوطءَ في الدبر جائز، روي ذلك عن [١٤٣] عبد الله بن عمر[٢]، وروي عنه خلافه وتكفير من فعله[٣]، وهذا هو اللائق به، [ورويت الإباحة أيضاً عن ابن أبي مليكة[٤]، ومحمد بن المنكدر[٥]،[٦]][٧]، ورواها مالك عن

---

(١) انظر كتاب سيبويه بتحقيق عبدالسلام هارون (٤/ ٢٣٥).

(٢) صحيح، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤٠٣ - ٤٠٤، ٤٠٦) بأسانيد صحيحة عنه، وقد أخرج البخاري أيضاً في صحيحه (٤٥٢٦ -٤٥٢٧) عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه.. فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان قال: تدري فيم أنزلت ؟ قلت: لا. قال: أنزلت في كذا وكذا ثم مضى. وبإسناده أيضاً عن ابن عمر ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، قال: يأتيها في......، هكذا في هذه الرواية، واختلف في الصواب في تمامها، فقيل: في الفرج، وقيل في الدبر. راجع كلام ابن حجر في الفتح (٨/ ١٨٩-١٩٢).

(٣) صحيح، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤٠٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٨٩٧٨) بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) هو عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة الإمام أبو محمد، وأبو بكر التيمي المكي الأحول، مؤذن الحرم، ثم قاضي مكة، روى عن جده أبي مليكة الصحابي، وعن عائشة، وعنه عمرو بن دينار ونافع، وثقه غير واحد، توفي سنة (١١٧هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٤٠١).

(٥) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير أبو عبد الله القرشي التيمي المدني، الزاهد العابد أحد الأعلام، روى عن عائشة وأبي هريرة، وعنه ابنه المنكدر وخلق، كان في غاية الإتقان والحفظ والزهد، حجة، توفي سنة (١٣٠هـ). تاريخ الإسلام (٨/ ٢٥٣).

(٦) انظر هذين القولين في: تفسير الطبري (٤/ ٤٠٥، ٤٠٧).

(٧) ليس في الحمزوية.

يزيد بن رومان[(١)] عن سالم[(٢)] عن ابن عمر[(٣)].

وروي عن مالك شيء في نحوه، وهو الذي وقع في «العتبية»[(٤)]، [وقد كُذِب ذلك على مالك[(٥)]][(٦)]، وروى بعضهم أن رجلًا فعل ذلك في عهد النبي ﷺ، فتكلم الناس فيه، فنزلت هذه الآية[(٧)].

وقد ورد عن رسول الله ﷺ في «مصنف النسائي» وفي غيره أنه قال: «إتيانُ النساءِ في أدبارِهنَّ حرامٌ»[(٨)]، وورد عنه فيه أنه قال: «ملعونٌ مَن أتى امرأةً في دُبرِها»[(٩)].

وورد عنه أنه قال: «مَن أَتى امرأَةً في دُبرِها فقد كفرَ بما أُنزل على قلب محمدٍ ﷺ»[(١٠)].

---

(١) يزيد بن رومان أبو روح المدني المقرئ مولى آل الزبير، روى عن ابن الزبير، وعروة، وصالح بن خوات، وغيرهم، وقرأ القرآن على عبد الله بن عياش باتفاق، وكان أحد شيوخ نافع الخمسة، ثقة عالماً كثير الحديث، توفي سنة (١٢٠هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٥٠٣).

(٢) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عمر، المدني الفقيه، أحد الأعلام، روى عن أبيه وعائشة، وعنه: عمرو بن دينار، وابن شهاب، وخلق كثير، كان ثقة كثير الحديث، عالياً من الرجال، توفي سنة (١٠٦هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٨٨).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٠٥) بإسناد صحيح.

(٤) البيان والتحصيل (١٨/ ٤٦٠-٤٦٣).

(٥) انظر: المدخل لابن الحاج (٢/ ١٩٢).

(٦) ليس في الأصل والسليمانية وأثبتناه من النسخ الأخرى.

(٧) معلول، هذا الحديث أخرجه الطبري (٤/ ٤٠٧)، والنسائي في الكبرى (٨٩٨١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١١٧) عن ابن عمر، ورجاله كلهم ثقات، لكنه معلول، أعله أبو حاتم كما في العلل لابنه (١٢٢٥) والنسائي، وانظر للمزيد: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٦/ ١٤٢).

(٨) ضعيف، أخرجه النسائي في الكبرى (٨٩٩٥) من حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه مرفوعاً به، وإسناده ضعيف؛ فيه راو لم يُسم.

(٩) ضعيف، هذا الحديث أخرجه أبو داود (٢١٦٤)، وأحمد (٢/ ٤٤٤، ٤٧٩)، والنسائي في الكبرى (٩٠١٤) وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده الحارث بن مخلد؛ لا يُعرف حاله.

(١٠) ضعيف، هذا الحديث أخرجه الترمذي (١٣٥) وابن ماجه (٦٣٩)، وغيرهما من طريق حماد بن =

وهذا هو الحق المتبع، ولا ينبغي لمؤمن بالله واليوم الآخر أن يعرج في هذه النازلة على زلة عالم بعد أن تصح عنه، والله المرشد لا رب غيره.

وقال السدي: معنى قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي: الأَجرَ؛ في تجنب ما نهيتم عنه، وامتثال ما أمرتم به[١].

وقال ابن عباس: هي إشارة إلى ذكر الله على الجماع[٢]، كما قال النبي ﷺ: «لو أَن أَحدكم إِذا أَتى امرأَته قال: [باسم الله][٣]، اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا، فقضي بينهما ولد لم يضره»[٤].

وقيل: معنى ﴿وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ طلب الولد.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ تحذير، ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُۗ﴾ خبر يقتضي المبالغة في التحذير، أي: فهو مجازيكم على البر والإثم.

﴿وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ تأْنيس لفاعلي البر، ومتَّبِعي[٥] سُنن الهدى.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةً لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ﴾ الآية، عُرْضَةً: فُعْلة بناءً للمفعول، أي: كثيراً ما يتعرض بما ذكر، تقول: جمل عرضة للركوب، وفرس عرضة للجري.

= سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به. قال البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ١٦) في ترجمة حكيم: لا يتابع عليه، ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة، وقال الترمذيُّ في السنن وضعف محمد هذا الحديث من قبل إسناده.

ومع ضعف الأحاديث الواردة في تحريم إتيان النساء في أدبارهن فهو قول عامة أهل العلم، يراجع فتح الباري لابن حجر (٨/ ١٩٢).

(١) تفسير الطبري (٤/ ٤١٧).

(٢) ضعيف، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤١٧) وفيه: الحسين بن داود المصيصي، وهو ضعيف.

(٣) زيادة من المطبوع.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٤١)، ومسلم (٣٦٠٦) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٥) في نور العثمانية: و«مبتغي».

ومنه قول كعب بن زهير:

[البسيط] مِـنْ كُلِّ نَضَّاخةِ الذِّفْـرَى إذَا عَرِقَتْ عُرْضَتُهَا طَامِسُ الأَعْلامِ مَجْهُولُ[١]

ومقصد الآية: ولا تُعَرِّضُوا اسم الله تعالى للأَيمان به، ولا تكثروا من الأيمان، فإن الحنث مع الإكثار، وفيه قلة رعي لحق الله تعالى، ثم اختلف المتأولون:

فقال ابن عباس[٢]، وإِبراهيم النخعي، ومجاهد، والربيع، وغيرهم: المعنى: فيما تريدون الشدة فيه من ترك صلة الرحم والبر والإصلاح[٣]، قال الطبري: التقدير لأن تَـبَـرُّوا ولا تَتَّقوا ولا تصلحوا[٤]، وقدَّره المهدوي: كراهة أَن تَبرُّوا[٥].

وقال بعض المتأَولين: المعنى ولا تحلفوا بالله كاذبين إِذا أَردتم البر والتقوى والإِصلاح، فلا يحتاج إلى تقدير (لا) بعد (أنْ)، ويحتمل أن يكون هذا التأويل في الذي يريد الإصلاح بين الناس، فيحلف حانثاً ليكمل غرضه، ويحتمل أَن يكون [هذا على][٦] ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: نزلت في تكثير اليمين بالله نهياً أَن يحلف الرجل به براً، فكيف فاجراً»[٧]، فالمعنى: إذا أَردتم لأنفسكم البر.

---

(١) من قصيدته الشهيرة: (بانت سعاد) انظر عزوه له في: تفسير الطبري (٤/ ٤٢٤)، وسيرة ابن هشام (٢/ ٥٠٦)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٦٣٤)، و(النضاخة): مؤنث النضاخ، يقال: عين نضاخة: فوَّارة غزيرة. و(الذِّفرى) من الإنسان والحيوان: العظم الشاخص خلف الأذن، جمعه: ذفاري، و(طامس): يقال: طريق طامس: بَعيدٌ لا مسلك فيه. والبيت في وصف الفرس وهي تجري بسرعة وعرقها يسيل.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٤٢٢) من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٠٧).

(٤) تفسير الطبري (٤/ ٤٢٣).

(٥) نقله عنه ابن عادل في اللباب (٤/ ٨٥).

(٦) ليس في نور العثمانية.

(٧) أخرج الطبري (٤/ ٤٢٣) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة في قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾، قالت: لا تحلفوا =

وقال الزجاج وغيره: معنى الآية أن يكون الرجل إذا طلب منه فعل خير ونحوه[١] اعتل بالله تعالى فقال: عليَّ يمين، وهو لم يحلف[٢].

و﴿أَن تَبَرُّواْ﴾ مفعولٌ من أَجله، والبرُّ جميع وجوه الخير، برَّ الرجلُ: إذا تعلق به حكمها ونسبها كالحاج والمجاهد والعالم وغير ذلك، وهو مضاد للإثم، إذ هو الحكم اللاحق عن المعاصي.

و﴿سَمِيعٌ﴾ أي لأقوال العباد ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتهم، وهو مُجازٍ على الجميع.

وأما سبب الآية فقال ابن جريج: نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه إذ حلف أن يقطع إنفاقه عن مِسطح بن أُثاثة[٣] حين تكلم مسطح في حديث الإفك[٤].

وقيل: نزلت في أبي بكر الصديق مع ابنه عبد الرحمن[٥] في حديث الضيافة حين حلف أَبو بكر أَلا يأْكل الطعام[٦].

= بالله وإن بررتم. ووقعت في نقل السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٢) عن هذا الموضع: وإن نذرتم. وابن لهيعة: في حفظه مقال.

(١) ليس في المطبوع.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٢٩٩).

(٣) هو مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي، يكنى أبا عباد، وكانت أمه خالة أبي بكر، أو بنت خالته، شهد بدراً، ثم خاض في الإفك، فجلده رسول الله ﷺ، شهد صفين، وتوفي سنة (٣٧هـ). الاستيعاب (٤/ ١٤٧٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة القرشي التيمي، وأمه أم رومان أم عائشة، تأخر إسلامه إلى أيام الهدنة، فأسلم وحسن إسلامه، وكان شجاعاً رامياً حسن الرمي، وشهد اليمامة، فقتل سبعة من أكابرهم، توفي سنة (٥٣هـ). الإصابة (٤/ ٢٧٤).

(٦) قال الثعلبي (٢/ ١٦٣): قال مقاتل بن حيان: نزلت هذه الآية في أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) حين حلف ألّا يصل ابنه عبدالرحمن حتى يسلم، وكذا ذكر الحافظ ابن حجر في العجاب في بيان الأسباب (١/ ٥٧٦).

وقيل: نزلت في عبد الله بن رواحة [مع بشير بن سعد(١)](٢) حين حلف أن لا يكلمه(٣).

و«اليمين»: الحلف، وأصله إِذا تحالفت أَو تعاهدت أَخذ الرجل يمينَ صاحبه بيمينه، ثم كثر ذلك حتى سمي الحلف والعهد نفسه يميناً.

قوله عز وجل: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَـٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾.

«اللغو»: سقط الكلام الذي لا حكم له، ويستعمل في الهُجر والرَّفَث وما لا حكم له من الأيمان، تشبيهاً بالسَّقَط من القول، يقال منه: لغا يلغو لغواً، ولغِي يلغَى لغْياً، ولغة القرآن بالواو، والمؤاخذة: هي التناول بالعقوبة.

واختلف العلماءُ في اليمين التي هي لغو، فقال ابن عباس(٤)، وعائشة(٥)، وعامر الشعبي، وأَبو صالح، ومجاهد: لغو اليمين قول الرجل في درج كلامه واستعجاله في المحاورة: لا والله، وبلى والله، دون قصد لليمين(٦).

---

(١) بشير بن سعد بن ثعلبة بن جُلاس، بضم الجيم مخففاً، الأنصاري البدريّ، والد النّعمان، له ذكر في صحيح مسلم وغيره في قصّة الهبة لولده، يقال: إنه أول من بايع أبا بكر من الأنصار، استشهد بعين التمر سنة اثنتي عشرة، الإصابة (١/ ٤٤٢).

(٢) ليس في جار الله.

(٣) قاله الكلبي كما في تفسير الثعلبي (٢/ ١٦٣)، والواحدي في أسباب النزول (ص ١٩٤)، وسمياه بشير بن النعمان، وتبعهما كافة المفسرين، ولكن الصواب ما قاله ابن عطية رحمه الله تعالى. انظر: الإصابة (٨/ ٣١).

(٤) لا يصح عن ابن عباس، أخرجه الطبري (٤/ ٤٢٨) من طريق: عتاب بن بشير، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال أحمد: عتاب بن بشير أحاديثه عن خصيف منكرة.اهـ وخصيف نفسه ضعيف.

(٥) أخرجه البخاري (٤٣٣٧).

(٦) تفسير الطبري (٤/ ٤٣٢).

وروي أن قوماً تراجعوا القول بينهم وهم يرمون بحضرة النبي ﷺ، فحلف أحدهم: لقد أَصبتُ وأَخطأتَ يا فلان، فإِذا الأَمر بخلافٍ فقال رجل: حنث يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: «أيمانُ الرُّماة لغوٌ، لا إثمَ فيها، ولا كفارةَ»[١].

وقال أَبو هريرة[٢]، وابن عباس أَيضاً[٣]، والحسن، ومالك بن أَنس، وجماعة من العلماءِ: لغو اليمين ما حلف به الرجل على يقينه، فكشف الغيب خلاف ذلك[٤].

وهذا اليقين هو غلبة ظنٍّ أَطلق الفقهاءُ عليه لفظة اليقين تجوزاً[٥]، قال مالك: مثله أن يرى الرجلَ على بعد فيعتقد أنه فلان لا يشك، فيحلف، ثم يجيءُ غير المحلوف عليه[٦].

وقال سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن[٧] وعبد الله وعروة ابنا الزبير: لغو اليمين الحلف في المعاصي كالذي يحلف ليشربن الخمر أو ليقطعن الرحم، فبره ترك ذلك الفعل ولا كفارة عليه[٨].

وقال سعيد بن جبير مثله، إلا أنه قال: يُكفِّر[٩]، فأَشبه قولُه بالكفارة قولَ مَن لا يراها لغواً.

---

(١) ضعيف، أخرجه الطبراني في الصغير (١١٥١) وقال: تفرد به يوسف بن يعقوب عن أبيه. انتهى، ويوسف مجهول لا يُعرف حاله. وأخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٤٤) عن الحسن البصري مرسلاً.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٤٣٢) بإسناد فيه أبو معشر نجيح السندي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الطبري (٤/ ٤٣٢) من طريق العوفي وعلي بن أبي طلحة عن ابن عباس

(٤) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٢/ ١٧٤)، وتفسير الطبري (٤/ ٤٣٢ - ٤٣٧).

(٥) انظر: المجموع شرح المهذب (١/ ١٧٧).

(٦) انظر: المدونة (٤/ ١٠٢).

(٧) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي الفقيه، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، روى عن: أبيه، وعائشة، وكان فقيهاً ثقة كثير الحديث عاقلاً سخياً، يسمى الراهب، وكان من سادة قريش، توفي سنة (٩٤هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ٥١٢).

(٨) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٤/ ٤٤٠).

(٩) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٤٠).

وقال ابن عباس أَيضاً[١]، وطاووس: لغو اليمين الحلف في حال الغضب[٢]، وروى ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمينَ في غضبٍ»[٣].

وقال مكحول الدمشقي وجماعة من العلماء: لغو اليمين أَن يُحَرِّم الرجل على نفسه ما أَحل الله،/ فيقول: مالي عَلَيَّ حرام إِن فعلت كذا، أَو الحلال عليّ حرام[٤]. [١/ ١٤٤]

وقال بهذا القول مالك بن أَنس، إِلا في الزوجة، فإِنه أَلزم فيها التحريم إِلا أَن يخرجها الحالف بقلبه[٥].

وقال زيد بن أسلم وابنه: لغو اليمين دعاء الرجل على نفسه أعمى الله بصره، أذهب الله ماله، هو يهودي، هو مشرك، هو لِغيّة[٦] إن فعل كذا[٧].

وقال ابن عباس أَيضاً[٨]، والضحاك: لغو اليمين: هي المكفَّرَة، أي إِذا كُفِّرت اليمين فحينئذ سقطت وصارت لغواً، ولا يؤاخذ الله بتكفيرها والرجوع إلى الذي هو خير[٩].

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٤٣٨) من طريق: خالد [هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي]، عن عطاء [هو ابن السائب]، عن وسيم، عن طاووس [سقط من الإسناد والصحيح إثباته]، عن ابن عباس، وهذا إسناد لا تقوم به حجة، فرواية خالد عن عطاء بعد الاختلاط، ووسيم لا يكاد يعرف إلا في هذا الإسناد، والأصح أنه من قول طاووس.

(٢) انظر قول طاووس في: تفسير الطبري (٤/ ٤٣٨).

(٣) ضعيف، هذا الحديث أخرجه الطبري (٤/ ٤٣٩)، والدارقطني في سننه (٤/ ١٥٩)، والطبراني في الأوسط (٢٠٢٩) بإسناد ضعيف، وقد ضعَّف الحديث الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/ ٥٦٥).

(٤) نقله في تفسير القرطبي (٣/ ١٠٠).

(٥) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٢٨٦-٢٨٧)، والإشراف لابن المنذر (١/ ٤١٨).

(٦) أي ابن زنا.

(٧) تفسير الطبري (٤/ ٤٤٤، ٤٤٥).

(٨) أخرجه الطبري (٤/ ٤٤٥) من طريق: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٩) تفسير الطبري (٤/ ٤٤٥).

وقال إبراهيم النَّخَعي: لغو اليمين ما حَنِثَ فيه الرجل ناسياً[١].

وحكى ابن عبد البر[٢] قولاً: أن اللغو أيمان المكره[٣].

قال القاضي أبو محمد: وطريقة النظر أن يتأمل لفظة اللغو ولفظة الكسب، ويحكم موقعهما في اللغة، فكسبُ المرء: ما قصده ونواه، واللغو: ما لم يتعمده، أَو ما حقُّه لهُجْنته أَن يسقط، فيقوى على هذه الطريقة بعض الأقوال المتقدمة، ويضعف بعضها، وقد رفع الله عز وجل المؤاخذة بالإطلاق في اللغو، فحقيقته ما لا إثم فيه ولا كفارة.

والمؤاخذة في الأيمان هي بعقوبة الآخرة في الغَموس المصبورة، وفيما ترك تكفيره مما فيه كفارة، وبعقوبة الدنيا في إلزام الكفارة، فيضعف القول بأنها اليمين المكفَّرة؛ لأن المؤاخذة قد وقعت فيها، وتخصيص المؤاخذة بأنها في الآخرة فقط تحكُّمٌ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ قال ابن عباس[٤]، والنخعي وغيرهما: ما كسب القلب هي اليمين الكاذبة الغموس، فهذه فيها المؤاخذة في الآخرة، والكفارة إنما هي فيما يكون لغواً إذا كُفِّرَ[٥].

وقال مالك وجماعة من العلماءِ: الغموس لا تُكَفَّر، هي أَعظم ذنباً من ذلك[٦].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٤٥-٤٤٦).

(٢) هو الحافظ المحدث الفقيه المالكي؛ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الأندلسي، المتوفى (٤٦٣هـ)، صاحب التصانيف الكثيرة في الفقه والحديث والتاريخ، كالاستذكار، والتمهيد، والاستيعاب. انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض (٢/ ٧٤).

(٣) نقله القرطبي (٣/ ١٠١)، ولم أهتد إلى الكتاب الذي قاله فيه أبو عمر رحمه الله تعالى.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٤٥٠) من طريق: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) تفسير الطبري (٤/ ٤٥٠).

(٦) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٢/ ١٣٨)، وممن قال بهذا القول غير مالك: الإمام أحمد وإسحاق والحنفية والأوزاعي والثوري وأبو ثور وأبو عبيد وجماعة من التابعين، انظر قول مالك في: المدونة (١/ ٥٧٧)، وانظر قول أحمد وإسحاق في: مسائل أحمد وإسحاق رواية الكوسج (١٦١٤)، وانظر قول الحنفية في: المبسوط للسرخسي (٨/ ١٣٤-١٣٥).

وقال الشافعي، وقتادة، وعطاءٌ، والربيع: اليمين الغموس تُكَفَّر[١].

والكفارة مؤاخذة، والغَموس: ما قصد الرجل في الحلف به الكذب، وكذلك اليمين المصبورة: المعنى فيهما واحد، ولكن الغموس سميت بذلك لأنها غمست صاحبها في الإثم، والمصبورة سميت بذلك؛ لأنها[٢] صبرها مغالبة وقوة عليها، كما يصبر الحيوان للقتل والرمي.

وقال زيد بن أسلم: قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ هو في الرجل يقول هو مشرك إن فعل، أي: هذا لغو إِلا أَن يعقد الإِشراك بقلبه وبكسبه[٣].

و ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ صفتان لائقتان بما ذكر من طرح[٤] المؤاخذة؛ إذ هو باب رفق وتوسعة.

وقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ الآية، قرأ أبي بن كعب، وابن عباس: (للذين يُقسِمُون)[٥].

و﴿يُؤْلُونَ﴾ معناه: يحلفون، يقال آلى يُولي إِيلاءً، والأَلِيَّة: اليمين، ويقال فيها أَيضاً: أَلْوَة بفتح الهمزة وبضمها وبكسرها.

و«التربُّصُ»: التأَني والتأَخر، وكان من عادة العرب أَن يحلف الرجل أَلا يطأَ امرأَتَه، يقصد بذلك الأَذى عند المشارّة ونحوها، فجعل الله تعالى في ذلك هذا الحد؛ لئلا يضر

---

(١) انظر قول الشافعي في: الأم (٧/ ١٠٦-١٠٧)، وانظر قول عطاء وقتادة والربيع في: تفسير الطبري (٤/ ٤٥١-٤٥٣).

(٢) في السليمانية: «لأنه».

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٤٥٤).

(٤) في الحمزوية: «ترك».

(٥) نقلها في مختصر الشواذ (ص: ٢١)، عن ابن عباس، والمصاحف لابن أبي داود (ص١٦١) عن أبي، وهي قراءة شاذة.

الرجالُ بالنساءِ، وبقي للحالف على هذا المعنى فسحةٌ فيما دون الأربعة الأشهر.

وَاخْتُلِفَ مَنِ المرادُ أَن يلزمه حكم الإِيلاءِ:

فقال مالك رحمه الله: هو الرجل يغاضب امرأته فيحلف بيمين يلحق عن الحنث فيها حكم، أَلا يطأَها، ضرراً منه، أَكثر من أَربعة أَشهر، لا يقصد بذلك إصلاح ولد رضيع ونحوه، وقال به عطاءٌ وغيره[1].

وقال [علي بن أَبي طالب][2]، وابن عباس[3]، والحسن بن أَبي الحسن: هو الرجل يحلف أَلا يطأَ امرأَته على وجه مغاضبة ومشارَّة، وسواء كان في ضمن ذلك إصلاح ولد أولم يكن، فإن لم يكن عن غضب فليس بإِيلاءٍ[4].

وقال ابن عباس: لا إِيلاءَ إِلا بغضب[5].

وقال ابن سيرين: سواءٌ كانت اليمين في غضب أو غير غضب هو إِيلاءٌ[6]، وقاله ابن مسعود[7] والثوري، ومالك، والشافعي، وأَهل العراق، إِلا أَن مالكاً قال: ما لم يُرد إِصلاح ولد[8].

---

(١) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٣٤٠)، وانظر قول عطاء في: تفسير الطبري (٤/ ٤٦٠).

(٢) في جار الله بدلاً منه: «به عطاء».

(٣) هو الأثر الآتي عن ابن عباس.

(٤) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٤)، وتفسير الطبري (٤/ ٤٥٩ - ٤٦٠)

(٥) صحيح، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤٥٩) بثلاثة أسانيد صحيحة.

(٦) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٦٢).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١٣٣) عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، بلفظ: الإيلاء في الرضى والغضب. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً كما قاله غير واحد.

(٨) انظر مذهب مالك في: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٣٤١)، وقول الشافعي في: الأم (٥/ ٣٨٦)، وانظر قول أهل العراق في: بدائع الصنائع (٣/ ١٧٢)، وانظر قول الثوري في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٤).

وقال الشعبي، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وابن المسيب: كل يمين حلفها الرجل أَلا يطأَ امرأَته، أَو أَلا يكلمها، أَو أَن يضارَّها، أَو أَن يغاضبها، فذلك كله إِيلاءٌ.

وقال ابن المسيب منهم: إِلا أَنه إِن حلف أَلا يكلم وكان يطأُ فليس بإِيلاء، وإِنما تكون اليمين على غير الوطءِ إِيلاءً إِذا اقترن بذلك الامتناع من الوطء[١].

وأقوال من ذكرناه مع سعيد مُسْجلة محتملة ما قال سعيد، ومحتملة أن فساد العشرة إِيلاءٌ، وذهب إلى هذا الاحتمال الأخير الطبري[٢].

وقال ابن عباس أَيضاً: لا يُسمى مُولِياً إِلا الذي يحلف أَلا يطأَ أَبداً، حكاه ابن المنذر[٣].

وقال مالك والشافعي، وأَحمد، وأَبو ثور: لا يكون مُولياً إلا إن زاد على الأربعة الأشهر[٤].

وقال عطاءٌ، والثوري، وأَصحاب الرأَي: الإِيلاءُ: أَن يحلف على أَربعة أَشهر فصاعداً[٥].

وقال قتادة، والنخعي، وحماد بن أَبي سليمان[٦]، وإسحاق وابن أَبي ليلى: من

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٦٢-٤٦٣).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٤٩٨ و٤٩٩).

(٣) الأوسط (٩/ ٣٤٥). والإشراف (٣/ ٢٢٣)، وقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١٦٠٨) بإسناد صحيح.

(٤) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٣٣٦)، وانظر قول الشافعي في: الأم (٥/ ٣٨٤)، وانظر قول أحمد في: مسائل أحمد رواية عبد الله (١٣٣٦)، وانظر قول أبي ثور في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٣).

(٥) انظر قول عطاء والثوري في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٣)، وانظر قول أصحاب الرأي في: المبسوط للسرخسي (٧/ ٢١).

(٦) حماد بن أبي سليمان الفقيه الكوفي، مولى الأشعريين، أحد الأعلام، روى عن: أنس، وابن =

حلف على قليل من الوقت أو كثير فتركها أربعة أشهر فهو مُولٍ، قال ابن المنذر: وأنكر هذا القول كثير من أهل العلم[١].

وقوله تعالى: ﴿مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ يدخل فيه الحرائر والإِماءُ إِذا تزوجن، والعبد يلزمه الإِيلاءُ من زوجته، وقال الشافعي، وأَحمد وأَبو ثور: أَجله أَربعة أَشهر[٢].

وقال مالك، والزهري، وعطاءُ بن أَبي رباح، وإسحاق: أجله شهران.

وقال الحسن: أجله مِنْ حُرَّةٍ أَربعة أَشهر، ومن أَمَةٍ زوجة شهران، وقاله النخعي[٣].

وقال الشعبي: الإِيلاءُ من الأَمة نصف الإِيلاءِ من الحُرَّة[٤].

وقال مالك والشافعي وأصحاب الرأي والأوزاعي والنخعي وغيرهم: المدخول بها وغير المدخول بها سواءٌ في لزوم الإِيلاءِ فيهما.

وقال الزهري، وعطاءٌ[٥]، والثوري: لا إِيلاءَ إلا بعد الدخول[٦]، قال مالك: ولا إِيلاءَ من صغيرة لم تبلغ، فإن آلى منها فبلغت لزمه الإيلاء من يوم بلوغها[٧].

= المسيب، وعنه: أبو حنيفة، وجماعة، وكان سخياً جواداً، وفي حديثه أفراد وغرائب، وهو متماسك في الحديث، توفي حماد سنة (١٢٠هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٣٤٧).

(١) الإشراف (٣/ ٢٢٣)، وانظر قولي قتادة والنخعي فيه أيضاً، وقول حماد في الأوسط (٩/ ٣٤٦)، ونقل ابن المنذر إنكار العلماء له؛ في الأوسط (٩/ ٣٤٦-٣٤٧).

(٢) انظر قول الشافعي في: الأم (٥/ ٣٩٠)، وانظر قول أحمد في: مسائل أحمد وإسحاق رواية الكوسج (١٢٥٤)، وانظر قول أبي ثور في: الأوسط (٩/ ٣٦٢).

(٣) في السليمانية: «إسحاق».

(٤) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٣٥١)، وانظر قول الباقين في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٩).

(٥) في نور العثمانية هنا زيادة: «وغيره».

(٦) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٨).

(٧) نقله عن مالك القرطبي (٣/ ١٠٧)، وفي المدونة (٢/ ٣٤٣): أن ابن القاسم قال بهذا القول، وذكر أنه لم يسمع عن مالك شيئاً في المسألة، وقد نقله عنه ابن عبد البر في: الاستذكار (٦/ ٤٢).

وقال عمر بن الخطاب[١] وعثمان بن عفان[٢] وعلي بن أبي طالب[٣] وأبو الدرداء[٤] وابن عمر[٥] وابن المسيب ومجاهد وطاووس[٦] / ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو عبيد: إِذا انقضت الأَربعة الأَشهر وقف، فإِما فاءَ [وإما طلَّق][٧]، وإِلا طُلِّق عليه[٨]. [١/ ١٤٥]

وقال ابن مسعود[٩] وابن عباس[١٠] وعثمان[١١] وعليٌّ أَيضاً[١٢]، وزيد بن ثابت[١٣] وجابر بن زيد والحسن ومسروق بانقضاء الأربعة الأشهر دخل عليه الطلاق دون توقيف[١٤].

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٤٨٨، ٤٨٩) بإسناد ضعيف منقطع.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٤٩٠) من رواية طاووس عن عثمان، ولم يسمع منه.

(٣) لا بأس به، أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٨٩) من طريق الشعبي، عن عمرو بن سلمة عنه.

(٤) منقطع، أخرجه الطبري (٤/ ٤٩٠) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء، ولم يلقه، قاله الدارقطني كما في العلل (٦/ ٢٠٤).

(٥) صحيح، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤٩٢) من طريق نافع عن ابن عمر.

(٦) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٩٤ و٤٩٥).

(٧) ليس في جار الله ونور العثمانية.

(٨) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٣٤٥)، وقول الشافعي في: الأم (٥/ ٣٩٠)، وانظر قول أحمد في: مسائل أحمد وإسحاق رواية الكوسج (١٠٠٠)، وانظر قول الباقين في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٨).

(٩) صحيح، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤٧٩) من طريق إبراهيم عن علقمة عنه.

(١٠) صحيح، أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٨١) من طرق عن ابن عباس، وأسانيده صحيحة.

(١١) ضعيف، هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة (١٨٨٦٢) والطبري (٤/ ٤٧٨، ٤٧٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢١٧٢)، والدارقطني في سننه (٤/ ٦٢، ٦٣)، (١٥٠، ١٥١)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٧٨) وغيرهم من طرق عن عطاء الخراساني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهما. وهذا إسناد ضعيف لضعف عطاء الخراساني. قال البيهقي عقب إخراج هذا الأثر: وليس ذلك بمحفوظ. وعطاء الخراساني ليس بالقوي، والمشهور عن عثمان رضي الله عنه بخلافه.

(١٢) منقطع، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٤٧٨) من طريق قتادة عن الحسن عن علي، وقتادة مدلس، والحسن لم يسمع من علي.

(١٣) ضعيف، وقد سبق في التعليق قريباً.

(١٤) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٧-٢٢٨).

واختلف [العلماء][(١)] في الطلاق الداخل على المُولِي، فقال عثمان وعلي وابن عباس وابن مسعود[(٢)] وعطاءٌ، والنخعي، والأوزاعي، وغيرهم: هي طلقة بائنة لا رجعة له فيها[(٣)].

وقال سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن ومكحول والزهري ومالك: هي رجعيَّة[(٤)].

و﴿فَآءُو﴾ معناه: رجعوا، ومنه: ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، والفيءُ: الظل الراجع عشيا.

وقال الحسن وإبراهيم: إذا فاء المولي ووطئ فلا كفارة عليه في يمينه؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[(٥)].

وهذا متركب على أن لغو اليمين ما حلف في معصية، وترك وطء الزوجة معصية.

وقال الجمهور: إذا فاءَ كفَّر.

والفيءُ عند ابن المسيب وابن جبير لا يكون إلا بالجماع، وإن كان مسجوناً أو في سفر مضى عليه حكم الإيلاءِ إلا أن يطأَ، ولا عذر له، ولا فيءَ بِقَول[(٦)].

وقال مالك رحمه الله: لا يكون الفيءُ إلا بالوطءِ أَو بالتكفير[(٧)] في حال العذر كالغائب والمسجون، قال ابن القاسم في «المدونة»: إلا أن تكون يمينه مما لا يكفرها؛

---

(١) ليست في المطبوع.

(٢) سبق تخريج هذه الآثار قريباً عن عثمان، وعلي، وابن عباس، وابن مسعود رضي الله عنهم جميعاً.

(٣) انظر قول عطاء والنخعي والأوزاعي في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٧).

(٤) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٧-٢٢٨)، وانظر قول مالك في جامع الأمهات لابن الحاجب (ص: ١٩٧).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٧٤-٤٧٥).

(٦) انظر: الأوسط (٩/ ٣٥٧)، والإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٧).

(٧) في المطبوع زيادة: «إلا».

لأنها لا تقع عليه إلا بعد الحنث، فإن القول يكفيه ما دام معذوراً[١].

واختلف القول في «المدونة» في اليمين بالله تعالى هل يكتفى فيها بالفيء بالقول والعزم على التكفير، أم لا بُدَّ من التكفير، وإلا فلا فيءَ؟[٢]

وقال الحسن وعكرمة والنخعي وغيرهم: الفيء من غير المعذور: الجماع [ولا بد، ومن المعذور][٣]: أَن يشهد أَنه قد فاء بقلبه[٤]، وقال النخعي أَيضاً: يصح الفيءُ بالقول والإِشهاد فقط، ويسقط حكم الإِيلاءِ، أَرأَيت إن لم ينتشر للوطء؟[٥].

وقال القاضي أبو محمد: ويرجع في هذا القول إن لم يطأ إلى باب الضرر.

وقرأَ أُبي بن كعب: (فَإِنْ فَاؤوا فيهِنَّ)، وَرُوِيَ عنه: (فَإِنْ فَاءُوا فِيهَا)[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ﴾ الآية، قال القائلون إن بمضي الأربعة الأشهر يدخل الطلاق: عزيمةُ الطلاق هي تركُ الفيء حتى تنصرم الأشهر.

وقال القائلون لا بد من التوقيف بعد تمام الأربعة[٧] الأشهر: العزيمةُ هي التطليق أو الإبانة وقتَ التوقيف حتى يطلِّقَ الحاكم.

واستدلَّ مَن قال بالتوقيف بقوله: ﴿سَمِيعٌ﴾؛ لأن هذا الإدراك إنما هو في المقولات.

وقرأ ابن عباس: (فَإِنْ عَزَمُوا السَّراح)[٨].

---

(١) انظر قول مالك وقول ابن القاسم في: المدونة (٢/ ٣٤٧-٣٤٨).

(٢) انظر: المدونة (٧/ ٣١)، والمنتقى شرح الموطأ (٣/ ٢٥٤).

(٣) في الحمزوية: «ولا بد للمعذور».

(٤) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٦-٢٢٧).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٤٧٢).

(٦) الأولى نقلها الزمخشري في الكشاف (١/ ٢٩٧) والنيسابوري في غرائب القرآن (١/ ٦٢٢)، عن ابن مسعود، وأشار لها الباقلاني في الانتصار (٣/ ٤٣٣) بلا نسبة، ولم أجد عزوها لأبي، ولا ذكر القراءة الثانية له إلا في البحر المحيط (٢/ ٤٤٩) فمن بعده.

(٧) زيادة من أحمد٣ وجار الله والمطبوع.

(٨) تفسير الثعلبي (٢/ ١٦٩)، والمصاحف لابن أبي داود (ص: ١٩٤)، وهي قراءة شاذة.

قوله عز وجل: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾.

قرأ جمهور الناس: ﴿قُرُوٓءٍ﴾ على وزن فُعُول، اللام همزة، وروي عن نافع شد الواو دون همز، وقرأ الحسن: (ثلاثة قَرْوٍ) بفتح القاف وسكون الراء وتنوين الواو خفيفة[(١)].

وحكم هذه الآية مقصده الاستبراءُ، لا أنه عبادة، ولذلك خرجت منه من لم يُبْنَ بها، بخلاف عدة الوفاة التي هي عبادة.

و(المطلَّقات) لفظ عموم يراد به الخصوص في المدخول بهن، ولم تدخل في العموم المطلَّقةُ قبل البناء، ولا الحامل، ولا التي لم تحِضْ، ولا القاعد.

وقال قوم: تناولهن العموم ثم نُسِخن[(٢)]، وهذا ضعيف فإنما الآية فيمن تحيض، وهو عرف النساء وعليه معظمهن، فأغنى ذلك عن النص عليه.

و«القرء» في اللغة: الوقت المعتاد تردده، وقرءُ النجم: وقت طلوعه، وكذلك وقت أُفوله، وقرْءُ الريح: وقت هبوبها، ومنه قول الراجز:

يا رُبَّ ذِي ضِغْنٍ عَلَيَّ فَارِضِ لـه قُـروءٌ كقُـروءِ الحَائِـض[(٣)] [الرجز]

أراد وقت غضبه، فالحيض على هذا يسمى قَرْءاً، ومنه قول النبي ﷺ: «اترُكي

(١) القراءة الأولى نسبها للزهري ابن خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢١)، والزمخشري في تفسيره (١/ ٢٧٢)، وله وللحسن الكرماني في شواذ القراءات (ص: ٩١)، والمتواتر عن نافع الهمز مع الواو المدية كقراءة الجماعة: ﴿قُرُوٓءٍ﴾، وقد تابع المؤلفَ في عزو الأولى له والثانية للحسن البحر المحيط (٢/ ٤٥٦)، وتفسير القرطبي (٣/ ١١٣).

(٢) قاله قتادة. تفسير الطبري (٤/ ٥٠٠).

(٣) عزاه المؤلف في بعض النسخ للعجاج، وهو في تفسير الطبري (٢/ ١٩٠)، وغريب القرآن لابن قتيبة (ص: ٨٦)، بلا نسبة.

الصلاةَ أَيامَ أَقْرَائِكَ»[١]، أي: أيامَ حيضِك، وكذلك على هذا النظر يسمى الطهر قرءاً؛ لأنه وقت معتاد تردُّده يعاقب الحيض، ومنه قول الأعشى:

[الطويل]

أفـي كلِّ عـام أَنْـتَ جَاشِـمُ غَـزْوَةٍ تشـدُّ لأَقصاهـا عزيـمَ عَزَائِـكَا
مُـوَرِّثَـة مـالاً وفي الحَيِّ رِفْعَةً بِمَا ضَـاعَ فِيها مِنْ قُروءِ نِسَـائِكَا[٢]

أي من أطهارهن؛

وقال قوم: القرءُ مأْخوذ من قرْءِ الماءِ في الحوض، وهو جمعه، فكأَن الرحم تجمع الدم وقت الحيض، والجسم يجمعه وقت الطهر.

واختلف أَيهما أَراد الله تعالى بالثلاثة التي حددها للمطلقة:

فقال [أبو بكر، وعمر[٣]، وعثمان، وعلي][٤]، وابن عباس، والضحاك، ومجاهد، والربيع، وقتادة، وأَصحاب الرأْي، وجماعة كبيرة[٥] من أَهل العلم: المراد الحيض[٦]،

---

(١) الرواية بلفظ: «الحيض» أصح، هذا الحديث بهذا اللفظ قد روي من طرق، لا تخلو جميعاً من مقال، تراها مجموعة في البدر المنير (٣/ ١٢٥-١٣١) وغيره، وقال البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤١٦): وقد روي هذا اللفظ الذي احتجوا به في أحاديث مختلف فيها، فبعض الرواة قال فيها: «أيام أقرائها»، وبعضهم قال فيها: «أيام حيضها»، أو ما في معناه، وكل ذلك من جهة الرواة، كل واحد منهم يعبر عنه بما يقع له والأحاديث الصحاح متفقة على العبارة عنه «بأيام الحيض» دون لفظ الأقراء.

(٢) انظر عزوه له في مجاز القرآن (١/ ٧٤)، وتفسير الطبري (٤/ ٥١٢)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٠٤)، وغريب القرآن لابن قتيبة (ص: ٨٦)، وجمهرة اللغة (٢/ ١٠٩٢)، والكامل في اللغة والأدب (١/ ٢٢٠)، يقال: جشِم الأمر جشماً وجشامة: تكلفه على مشقة، فهو جاشمٌ، فهو يترك نساءه في أوقات تطهرهن، ويتجشم مشقة الغزو التي تشد عزائمه، وفي المطبوع: و«في كل»، بدل «أفي كل».

(٣) ليس في نور العثمانية.

(٤) في جار الله وأحمد٣: «الخلفاء الأربعة».

(٥) في نور العثمانية: «كثيرة».

(٦) انظر تفسير الطبري (٤/ ٥٠٠ - ٥٠٦)، والإشراف لابن المنذر (٣/ ٣٠٨).

فإذا طلق الرجل امرأته في طهر لم يطأ فيه استقبلت حيضة ثم حيضة ثم حيضة فإذا اغتسلت من الثالثة خرجت من العدة.

وقال بعض من يقول بالحيض: إذا طهرت من الثالثة انقضت العدة قبل الغسل، هذا قول سعيد بن جبير وغيره.

وقالت عائشة وابن عمر وجماعة من الصحابة والتابعين ومَن بعدَهم، منهم سليمان بن يسار، ومالك: المراد الأَطهار[١]، فإذا طلق الرجل امرأَته في طهر لم يطأْ فيه اعتدَّت بما بقي منه ولو ساعة، ثم استقبلت طهراً ثانياً بعد حيضة، ثم ثالثاً بعد حيضة ثانية، فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة حلت للأزواج وخرجت من العدة، فإن طلق مطلق في طهر قد مس فيه لزمه الطلاق وقد أساء، واعتدت بما بقي من ذلك الطهر.

وقول ابن القاسم ومالك: إن المطلقة إذا رأت أول نقطة من الحيضة الثالثة خرجت من العصمة، وهو مذهب زيد بن ثابت وغيره[٢]، وقال أَشهب: لا تنقطع العصمة والميراث حتى يُتحقق أَنه دم حيض؛ لئلا يكون دُفعةَ دمٍ من غير الحيض[٣].

واختلف المتأولون في المراد بقوله: ﴿مَاخَلَقَ﴾:

فقال ابن عمر[٤]/ ومجاهد، والربيع، وابن زيد، والضحاك: هو الحيض والحَمْل جميعاً[٥]. [١/ ١٤٦]

ومعنى النهي عن الكتمان النهي عن الإضرار بالزوج وإذهاب حقه، فإذا قالت

(١) انظر تفسير الطبري (٤/ ٥٠٠ - ٥٠٦)، والإشراف لابن المنذر (٣/ ٣٠٨).

(٢) انظر قول ابن القاسم ومالك في: المدونة (٢/ ٢٣٤)، والبيان والتحصيل (٥/ ٣٨٤)، وانظر مذهب زيد وغيره ممن قال بهذا القول في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٣٠٩).

(٣) انظر قول أشهب في: المدونة (٢/ ٢٣٤)، وليس فيه ذكر للميراث.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٥١٨) من طريق يزيد بن زريع قال: حدثنا الأشعث، عن نافع، عن ابن عمر، والأشعث الظاهر أنه أشعث بن سوار الكندي، وهو ضعيف.

(٥) تفسير الطبري (٤/ ٥١٨ - ٥٢٠)، وفي نور العثمانية: «الحبل»، بالباء.

المطلقة: حِضتُ، وهي لم تحض ذهبت بحقه من الارتجاع، وإذا قالت: لم أحض، وهي قد حاضت ألزمته من النفقة ما لم يلزمه، فأضرت به، أو تقصد بكذبها في نفي الحيض أن لا يرتجع حتى تتم العدة ويقطع الشرع حقه، وكذلك الحامل تكتم الحمل لينقطع حقه من الارتجاع.

وقال قتادة: كانت عادتهن في الجاهلية أن يكتمن الحمل ليُلْحقن الولد بالزوج الجديد ففي ذلك نزلت الآية[١].

وقال السدي: سبب الآية أن الرجل كان إذا أراد أن يطلق امرأته سألها أبها حمل؟ مخافة أن يضر بنفسه وولده في فراقها، فأمرهن الله بالصدق في ذلك[٢].

وقال إبراهيم النخعي وعكرمة: المراد بـ﴿مَا خَلَقَ﴾ الحيضُ[٣].

وروي عن عمر، وابن عباس أَن المراد الحبل[٤]، والعموم راجح.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ﴾ ما يقتضي أَنهن مؤتمنات على ما ذُكِر، ولو كان الاستقصاءُ مباحاً لم يكن كتم.

وقرأ مبشر بن عبيد[٥]: (في أرحامِهُن) بضم الهاء[٦].

وقوله: ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ الآية، أي: حقَّ الإيمان، فإن ذلك يقتضي أن لا يكتمْنَ الحق، وهذا كما تقول: إن كنت حراً فانتصر، وأَنت تخاطب حراً.

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٥٢١).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٥٢٣).

(٣) المصدر السابق (٤/ ٥١٦).

(٤) إسناده لا بأس به، أخرجه الطبري (٤/ ٥٢٠) من طريق ابن المبارك، عن قباث بن رزين، عن علي ابن رباح أنه حدثه: أن عمر بن الخطاب قال.. به.

(٥) مبشر بن عبيد، الكوفي، ثم الحمصي، روى عن الحكم بن عتيبة، والزهري، وقتادة، وعنه: بقية، وأبو اليمان، قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو المغيرة: كان عارفاً بالنحو والعربية. تاريخ الإسلام (١٠/ ٤١٧).

(٦) البحر المحيط (٢/ ٤٥٧)، ولم أجدها لمن قبل المؤلف، وهي قراءة شاذة.

وقوله: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحًا﴾، البعل: الزوج، وجمعه على بعولة شاذ لا ينقاس، لكن هو المسموع.

وقال قوم: الهاءُ فيه دالة على تأْنيث الجماعة، وقيل: هي هاءُ تأْنيث دخلت على بُعول، وبعول لا شذوذ فيه.

وقرأ ابن مسعود: (بردَّتِهنَّ) بزيادة تاء[١]، وقرأ مبشر بن عبيد: (بردِّهُن) بضم الهاء[٢].

ونص الله تعالى بهذه الآية على أَن للزوج أَن يرتجع امرأَته المطلقة ما دامت في العدة، والإشارة بـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ هي إلى المدة، ثم اقترن بما لهم من الرد شرط إِرادة الإصلاح دون المضارة، كما تشدد على النساء في كتم ما في أرحامهن.

وهذا بيان الأحكام التي بينَ الله تعالى وبينَ عبادِه في ترك النساء الكتمانَ، وإرادة الرجال الإصلاحَ، فإن قصد أحد بعد هذا إفساداً، أو كتمت امرأة ما في رحمها فأحكام الدنيا على الظواهر[٣]، والبواطنُ إلى الله تعالى، يتولى جزاء كل ذي عمل.

وتُضَعِّف هذه الآية قولَ من قال في المولي: إن بانقضاء الأشهر الأربعة تزول العصمة بطلقة بائنة[٤] لا رجعة فيها؛ لأن أَكثر ما تعطي أَلفاظ القرآن أَنَّ ترك الفيءِ في الأَشهر الأَربعة هو عزم الطلاق، وإذا كان ذلك فالمرأة من المطلقات اللواتي يتربصن، وبعولتهن أحق بردهن[٥].

---

(١) مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢١)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٤٥).

(٢) تفسير البحر المحيط لأبي حيان (٢/ ٤٥٧)، وهي قراءة شاذة.

(٣) في فيض الله والسليمانية والأصل: «الظاهر».

(٤) ليست في الحمزوية.

(٥) ممن قال بهذا القول: الحنفية كما في: المبسوط (٧/ ٢١)، وبعض الصحابة والتابعين كما في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٧).

وقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، قال ابن عباس: ذلك في التزين والتصنع[(١)] والمؤاتاة[(٢)]، وقال[(٣)] الضحاك وابن زيد: ذلك في حسن العشرة، وحفظ بعضهم لبعض، وتقوى الله فيه، والآية تعم جميع حقوق الزوجية[(٤)].

وقوله: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ قال مجاهد وقتادة: ذلك تنبيه على فضل حظه على حظها في الجهاد والميراث وما أشبهه، وقال زيد بن أسلم وابنه: ذلك في الطاعة، عليها أن تطيعه وليس عليه أن يطيعها، وقال عامر الشعبي: ذلك الصداق الذي يعطي الرجل، وأَنه يُلاعن إِن قَذَفَ، وتُحَدُّ إِن قذفت[(٥)]، وقال ابن عباس: تلك الدرجة إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة، والتوسع للنساء في المال والخُلُق[(٦)]، أي: إن الأفضل ينبغي أن يتحامل على نفسه، وهذا قول حسن بارع.

وقال ابن إسحاق[(٧)]: الدرجة الإنفاق، وأَنه قوَّام عليها[(٨)].

وقال ابن زيد: الدرجة ملك العصمة وأن الطلاق بيده[(٩)].

---

(١) في نور العثمانية: «والصبغ».

(٢) إسناده جيد، هذا الأثر أخرجه الطبري (٤/ ٥٣٢) من طريق بشير بن سلمان، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما به، بلفظ: إني أحبُّ أن أتزين للمرأة، كما أحب أن تتزين لي. وتلا الآية، أما عبارة: «والتصنع والمؤاتاة» فهي من كلام الطبري.

(٣) في المطبوع: «وقرأ».

(٤) تفسير الطبري (٤/ ٥٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢١٩٦، ٢١٩٨).

(٥) انظر الأقوال الثلاثة في: تفسير الطبري (٤/ ٥٣٤).

(٦) ذكر هذا المعنى الطبري (٤/ ٥٣٢)، ثم أخرج من طريق بشير بن سلمان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما أحب أن أستنظف جميع حقي عليها، وتلا الآية، وأستنظف يعني: أستوفي، وإسناده جيد.

(٧) في فيض الله: «أبو إسحاق».

(٨) الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٦٣)، عن ابن إسحاق.

(٩) قال في الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٦٢): رواه عبيد بن الصباح عن حميد.

وقال حميد: الدرجة اللحية[1]، وهذا ـ إن صح عنه ـ ضعيف لا يقتضيه لفظ الآية ولا معناها.

وإذا تأملت هذه الوجوه التي ذكر المفسرون فيجيء من مجموعها درجة تقتضي التفضيل.

و﴿عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه أحد، و﴿حَكِيمٌ﴾ فيما ينفذه من الأحكام والأمور.

قوله عزّ وجلّ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٢٩﴾.

قال عروة بن الزبير، وقتادة، وابن زيد، وغيرهم: نزلت هذه الآية بياناً لعدد الطلاق الذي للمرءِ فيه أَن يرتجع، دون تجديد مهر وولي[2].

وذلك أَنهم كانوا في الجاهلية يُطَلِّقون ويرتجعون إِلى غير غاية، فقال رجل لامرأَته على عهد النبي ﷺ: لا أُووِيك ولا أَدعُك تحلِّين، فقالت: وكيف؟ قال: أُطلقك، فإِذا دنا مُضِي عدتك راجعتك، فشكت ذلك، فنزلت الآية[3].

وقال ابن مسعود[4]، وابن عباس[5]، ومجاهد وغيرهم: المراد بالآية التعريف بسُنَّة الطلاق[6]، أَي: مَن طلق اثنتين فليتق الله في الثالثة، فإِما تركها غير مظلومة شيئاً من حقها، وإِما أَمسكها محسِناً عشرتها.

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٥٣٥).
(٢) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٤/ ٥٤٠).
(٣) ذكره عروة بن الزبير مرسلاً، أخرجه الطبري (٤/ ٥٣٩).
(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٥٤٢) بإسناد جيد لولا شيخ الطبري محمد بن حميد الرازي.
(٥) أخرجه الطبري (٤/ ٥٤٣) من طريق: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(٦) تفسير الطبري (٤/ ٥٤٣).

قال القاضي أَبو محمد: والآية تتضمن هذين المعنيين.

و«الإِمساك بالمعروف»: هو الارتجاع بعد الثانية [إِلى حسن العشرة، والتزام حقوق الزوجية.

و«التَّسريح» يحتمل لفظه معنيين:

أَحدهما: تركها تُتِم العدة من الثانية][(١)]، وتكون أَملك لنفسها، وهذا قول السدي، والضحاك[(٢)].

والمعنى الآخر: أَن يطلقها ثالثة فيسرحها بذلك، وهذا قول مجاهد، وعطاء، وغيرهما[(٣)].

ويَقوَى عندي هذا القولُ من ثلاثة وجوه:

أَولها: أَنه روي أَن رجلاً قال للنبي ﷺ: يا رسول الله: هذا ذكر الطلقتين فأَين الثالثة؟ فقال النبي ﷺ: «هي قوله: ﴿أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾»[(٤)].

والوجه الثاني: أَن التسريح / من أَلفاظ الطلاق، أَلا ترى أَنه قد قرئ: (وَإِنْ عَزَمُوا السَّرَاحَ)[(٥)]. [١/ ١٤٧]

والوجه الثالث: أَن فعَّل تفعيلاً بهذا التضعيف يُعطي أَنه أَحدث فعلاً مكرراً على الطلقة الثانية، وليس في الترك إِحداث فعل يعبر عنه بالتفعيل.

و(إِمْسَاكٌ) مرتفع بالابتداءِ، والخبر: أَمثلُ، أَو أَحسنُ، ويصح أَن يرتفع على خبر ابتداءٍ تقديره: فالواجبُ إِمساكٌ.

---

(١) ليس في الحمزوية.

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٥٤٧).

(٣) المصدر السابق (٤/ ٥٤٣).

(٤) مرسل، هذا الحديث أخرجه الطبري (٤/ ٥٤٥)، من طريق أبي رزين الأسدي، عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

(٥) وهي قراءة شاذة قرأ بها ابن عباس، انظر: كتاب المصاحف (١/ ١٩٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ١٦٩).

وقوله: ﴿بِإِحْسَٰنٍ﴾ معناه أَلا يظلمها شيئاً من حقها، ولا يتعدى في قول.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ﴾ الآية: خطاب للأَزواج، نهاهم به أَن يأْخذوا من أَزواجهم شيئاً على وجه المضارة، وهذا هو الخلع الذي لا يصح إِلا بأَن لا ينفرد الرجل بالضرر.

وخص بالذكر ما آتى الأَزواجُ نساءَهم؛ لأَن العرف من الناس أَن يطلب الرجل عند الشقاق والفساد ما خرج عن يده، هذا وكدهم[١] في الأَغلب فلذلك خص بالذكر.

وقرأَ جميع السبعة إِلا حمزة ﴿يَخَافَآ﴾ بفتح الياءِ على بناءِ الفعل للفاعل، فهذا باب (خَافَ) في التعدي إِلى مفعول واحد، وهو (أَن).

وقرأَ حمزة وحده: ﴿يُخافا﴾ بضم الياءِ على بناءِ الفعل للمفعول[٢]، فهذا على تعدية (خاف) إِلى مفعولين أَحدهما أُسند الفعل إِليه، والآخر (أَن)[٣] بتقدير حرف جر محذوف.

فموضع (أَن) خفض بالجار المقدر عند سيبويه[٤] والكسائي[٥]، ونصب عند غيرهما؛ لأَنه لما حذف الجار وصل الفعل للمفعول الثاني، مثل: أَستغفر الله ذنباً، وأَمرتك الخير[٦].

---

(١) أي: قصدهم وعرفهم، وفي نور العثمانية: «فكرهم».

(٢) السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٢)، والتيسير فى القراءات السبع للداني (ص: ٨٠).

(٣) في السليمانية زيادة: «يكون».

(٤) انظر «الكتاب» (٣/ ٢٩).

(٥) نقله عنه مكي في مشكل إعراب القرآن (١/ ١٣٠).

(٦) إشارة إلى بيتين، أولهما:

أستغفر الله ذنباً لست محصيه ... رب العباد إليه الوجه والعمل

وقد تقدم قريباً، والثاني:

أمرتك الخيرَ فافعل ما أمرت به ... فقد تركتك ذا مال وذا نشب.

وفي مصحف ابن مسعود: (إِلا أَنْ يَخَافُوا) بالياءِ وواو الجمع[١]، والضمير على هذا للحكام ومتوسطي أُمور الناس[٢].

وحرم الله تعالى على الزوج في هذه الآية أَن يأْخذ إِلا بعد الخوف أَلا يقيما، وأَكد التحريم بالوعيد لمن تعدى الحد.

وأجمع عوامُّ أهل العلم على تحظير أخذ مالها، إلا أن يكون النشوز وفساد العشرة من قبلها، قال ابن المنذر: روينا ذلك عن ابن عباس، والشعبي، ومجاهد، وعطاء، والنخعي، وابن سيرين، والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير، والزهري، وحميد بن عبد الرحمن[٣]، وقتادة، وسفيان الثوري، ومالك، وإسحاق، وأَبي ثور[٤].

وقال مالك رحمه الله، والشعبي، وجماعة معهما: فإِن كان مع فساد الزوجة ونشوزها فسادٌ من الزوج وتَفَاقَمَ مَا بينهما فالفدية جائزة للزوج[٥].

قال القاضي أَبو محمد: ومعنى ذلك أَن يكون الزوج لو ترك فساده لم يزَلْ نشوزُها هي، وأَما إِن انفرد الزوج بالفساد فلا أَعلم أَحداً يُجيز له الفدية إِلا ما روي عن أَبي حنيفة أَنه قال: إِذا جاءَ الظلم والنشوز مِن قِبَله فخَالَعَتْه، فهو جائز ماض، وهو آثم لا يحل ما صنع، ولا يَرُدُّ ما أَخذ[٦].

---

(١) تفسير الثعلبي (٢/ ١٧٥)، والمصاحف لابن أبي داود (ص: ١٧٤)، وهي قراءة شاذة.
(٢) أي: المتوسطين بين الناس ولو لم يكونوا حكاماً.
(٣) حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، وأمه أم كلثوم بنت عقبة، روى عن: أبويه، وعثمان، وسعيد بن زيد، وأبي هريرة، وابن عباس، وجماعة، وكان فقيهاً نبيلاً شريفاً، وثقه أبو زرعة وغيره، وتوفي سنة (٩٥هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ٣٣٧).
(٤) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢١١)، وسقط «أبي ثور» من نور العثمانية، وانظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٢٤١).
(٥) نقل في الاستذكار (٦/ ٧٨) عن مالك أنه يقول بجواز أن تفتدي الزوجة من نشوز الزوج إذا لم يكن مضاراً بها.
(٦) انظر قول أبي حنيفة في: أحكام القرآن للجصاص (٢/ ٩١)، والإشراف لابن المنذر (٣/ ٢١٢).

قال ابن المنذر: وهذا خلاف ظاهر كتاب الله، وخلاف سنة رسول الله ﷺ، ولو قيل لأَحد: أَجهد نفسك في طلب الخطأ ما وجد أَمراً أَعظم من أَن ينطق القرآنُ بتحريم شيءٍ فيحله هو ويجيزه[١].

و﴿حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ في هذا الموضع هي: ما يلزم الزوجين من حسن العشرة وحقوق العصمة[٢]، ونازلة حبيبة بنت سهل، وقيل: جميلة بنت أُبي بن سلول ـ والأول أَصح ـ مع ثابت بن قيس حين أَباح له النبيُّ ﷺ أَخذَ الفديةِ منها[٣]، إِنما كان التعسف فيها من المرأَة؛ لأَنها ذكرت عنه كل خير، وأَنها لا تحب البقاءَ معه.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ المخاطبة للحكام، والمتوسطين لمثل هذا الأَمر وإِن لم يكن حاكماً، وترك إِقامة حدود الله هو استخفاف المرأَة بحق زوجها، وسوءُ طاعتها إِياه، قاله ابن عباس[٤]، ومالك بن أَنس، وجمهور الفقهاءِ[٥].

وقال الحسن بن أَبي الحسن، وقوم معه: إذا قالت له: لا أطيع لك أمراً، ولا أغتسل لك من جنابة، ولا أَبرُّ لك قسماً، حل الخلع[٦].

وقال الشعبي: ﴿أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ معناه: أَلا يطيعا[٧] الله، وذلك أَن المغاضبة تدعو إِلى ترك الطاعة[٨].

---

(١) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢١٢).

(٢) في الحمزوية: «الصحبة».

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٧٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه الطبري (٤/ ٥٦٣) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) نقله في تفسير القرطبي (٣/ ١٣٨).

(٦) تفسير الطبري (٤/ ٥٥٩- ٥٦٠).

(٧) في نور العثمانية زيادة: «حدود».

(٨) تفسير الطبري (٤/ ٥٦٠).

وقال عطاءُ بن أَبي رباح: يُحِل الخلعَ والأَخذ أَن تقول المرأَة لزوجها: إِني لأَكرهك ولا أُحبك، ونحوَ هذا[١].

وقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦ﴾ إباحة للفدية، وشركهما في ارتفاع الجناح؛ لأَنها لا يجوز لها أَن تعطيه مالها حيث لا يجوز له أَخذه، وهي تقدر على المخاصمة، فإِذا كان الخوف المذكور جاز له أَن يأْخذ، ولها أَن تعطي، ومتى لم يقع الخوف فلا يجوز لها أن تعطي على طلب الفراق.

وقال ابن عمر، والنخعي، وابن عباس، ومجاهد، وعثمان بن عفان رضي الله عنه، ومالك، والشافعي، وأَبو حنيفة، وعكرمة، وقبيصة بن ذؤَيب، وأَبو ثور، وغيرهم: مباح للزوج أَن يأْخذ من المرأَة في الفدية جميع ما تملكه[٢]، وقضى بذلك عمر بن الخطاب[٣].

وقال طاووس، والزهري، وعطاء، وعمرو بن شعيب، والحسن، والشعبي، والحكم، وحماد، وأَحمد، وإِسحاق: لا يجوز له أَن يزيد على المهر الذي أَعطاها، وبه قال الربيع[٤].

وكان يقرأُ هو والحسن بن أَبي الحسن: (فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ مِنْهُ) بزيادة (منْه)[٥]، يعني: مما آتيتموهن، وهو المهر، وحكى مكي هذا القول عن أَبي حنيفة[٦]، وابن المنذر أَثبت[٧].

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٥٦١).

(٢) تفسير القرطبي (٥/ ٩٥).

(٣) لم أجده.

(٤) وبعضهم عبر بالكراهة، انظر قول أحمد وإسحاق في: مسائل أحمد وإسحاق رواية الكوسج (١٣٤٢)، وانظر قول الباقين في: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٣٢٠)، والإشراف لابن المنذر (٤/ ٢١٣)، وتفسير الطبري (٤/ ٥٧٣).

(٥) وهي قراءة شاذة، انظر: تفسير الطبري (٤/ ٥٧٣، ٥٧٥).

(٦) «الهداية إلى بلوغ النهاية» لمكي (١/ ٧٦٨).

(٧) وما فيه موافق لما في كتب الحنفية، انظر مثلاً: المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٣/ ٤٨٩).

وقال ابن المسيب: لا أَرى أَن يأْخذ [منها كل مالها، ولكن ليدع لها شيئاً[١].

وقال بكر بن عبد الله المزني[٢]: لا يجوز للرجل أَن يأْخذ][٣] من زوجته شيئاً خلعاً قليلاً، ولا كثيراً، قال: وهذه الآية منسوخة بقوله عز وجل: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠][٤].

وهذا ضعيف؛ لأن الأمة مجُمِعة على إِجازة الفدية، ولأن المعنى المقترن / بآية الفدية غير المعنى الذي في آية إِرادة الاستبدال. [١/ ١٤٨]

وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾ الآية؛ أَي: هذه الأَوامر والنواهي هي المعالم بين الحق والباطل، والطاعة والمعصية، فلا تتجاوزوها.

ثم توعد تعالى على تجاوز الحد، ووصف المتعدي بالظلم، وهو: وضع الشيءِ في غير موضعه، والظلم معاقَبٌ صاحبه، وهو كما قال ﷺ: «الظلمُ[٥] ظُلماتٌ يومَ القيامةِ»[٦].

قوله عز وجل: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ...﴾.

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٥٧٥).

(٢) بكر بن عبد الله بن عمرو المزني، أبو عبد الله البصري، أحد الأعلام، روى عن المغيرة وابن عباس، وابن عمر، وأنس، وعنه: ثابت البناني، وعاصم الأحول، وسليمان التيمي، قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة فقيهاً، توفي سنة (١٠٦هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٣٣).

(٣) ليس في فيض الله.

(٤) تفسير الطبري (٤/ ٥٨٠)، وانظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢٢٣).

(٥) ليست في فيض الله وجار الله والسليمانية.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٤٤٧) ومسلم (٢٥٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

قال ابن عباس[١]، والضحاك، وقتادة، والسدي: هذا ابتداءُ الطلقة الثالثة[٢]، فيجيءُ التسريح المتقدم ترك المرأَة تتم عدتها من الثانية، ومن قول ابن عباس رضي الله عنه: إن الخلع فسخ عصمة، وليس بطلاق[٣].

واحتج من هذه الآية بذكر الله تعالى الطلاقين، ثم ذِكْره الخلع، ثم ذكره الثالثة بعد الطلاقين، ولم يك للخلع حكم يعتد به، ذَكَر هذا ابن المنذر في «الإشراف» عنه، وعن عكرمة، وطاووس، وأَحمد، وإسحاق، وأَبي ثور، وذكر عن الجمهور خلاف قولهم[٤].

وقال مجاهد: هذه الآية بيان ما يلزم المسرح، والتسريح: هو الطلقة الثالثة[٥].

قال القاضي أَبو محمد: وقوله تعالى: ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ﴾ يحتمل الوجهين: إِما تركها تتم العدة، وإِما إِرداف الثالثة، ثم بين في هذه الآية حكم الاحتمال الواحد؛ إِذ الاحتمال الثاني قد علم منه أَنه لا حكم له عليها بعد انقضاءِ العدة.

وتنكح في اللغة جارٍ على حقيقته في الوطء، ومجاز في العقد.

واجتمعت الأُمَّة في هذه النازلة على اتباع الحديث الصحيح في بنت سموأَل، امرأَة رفاعة[٦] حين تزوجها عبد الرحمن بن الزَّبير، وكان رفاعة قد طلقها ثلاثاً، فقالت للنبي ﷺ: إِني[٧] لا أُريد البقاءَ مع عبد الرحمن، ما معه إِلا مثل الهدبة، فقال لها رسول الله

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٥٨٦) من طريق: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) تفسير الطبري (٤/ ٥٨٥، ٥٨٦).
(٣) صحيح، أخرجه البيهقي في الكبرى (٧/ ٣١٦)، من طريق سعدان بن نصر، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: ذكر الله الطلاق فى أول الآية وآخرها والخلع بين ذلك فليس الخلع بطلاق.اهـ. وهذا إسناد صحيح.
(٤) الإشراف لابن المنذر (٣/ ٢١٤).
(٥) تفسير الطبري (٤/ ٥٨٧).
(٦) كذا ورد هنا، والصحيح أن امرأته هي تميمة بنت أبي عبيد، انظر ترجمتها في الإصابة (٨/ ٥٨)، ولكن رفاعة هو ابن سموأل القرظي انظر ترجمته في الإصابة (٢/ ٤٠٨).
(٧) سقطت من السليمانية.

ﷺ: «لعلك أَردت الرجوع إِلى رفاعة؟ لا، حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته»[١].

فرأَى العلماءُ أَن النكاح المحِل إِنما هو الدخول والوطءُ، وكلهم على أَن مغيب الحشفة يُحِلُّ، إِلا الحسن بن أَبي الحسن فإِنه قال: لا يُحل إِلا الإِنزال، وهو ذوق العسيلة[٢].

وقال بعض الفقهاءِ: التقاءُ الختانين يُحِلُّ[٣].

والمعنى واحد؛ إِذ لا يلتقي الختانان إِلا مع المغيب الذي عليه الجمهور.

وروي عن سعيد بن المسيب أَن العقد عليها يُحلُّها للأَول[٤]، وخُطِّئ هذا القول؛ لخلافه الحديثَ الصحيحَ، ويتأَول على سعيد رحمه الله أَن الحديث لم يبلغه، ولما رأَى[٥] العقد عاملاً في منع الرجل نكاح امرأَة قد عقد عليها أَبوه، قاس عليه عمل العقد في تحليل المطلقة، [وتحليلُ المطلقة][٦] ترخيص، فلا يتم إِلا بالأوفى، ومنعُ الابن شدةٌ تدخل بأَرق الأَسباب على أَصلهم في البر والحِنث[٧].

والذي يُحِلُّ عند مالك رحمه الله: النكاحُ الصحيح والوطءُ المباح[٨]، والمحلل إِذا وافق المرأَة فلم تنكح زوجاً، ولا يُحِلُّ ذلك، ولا أَعلم في اتفاقه مع الزوجة خلافاً.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٥٣١٧) ومسلم (١٤٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) الإشراف لابن المنذر (٣/ ١٩٣).

(٣) الاستذكار (٥/ ٤٧٧).

(٤) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ١٩٤).

(٥) في أحمد٣ وجار الله زيادة: «أن».

(٦) ليس في أحمد٣.

(٧) يعني أن من حلف على فعل شيء لا يبر إلا بالإتيان به على أكمل وجه، ومن حلف لا يفعله حنث بأدنى شيء منه، وهذه قاعدة معروفة عند المالكية، انظر أمثلتها في مختصر خليل (ص: ٨٣)، وشروحه.

(٨) الاستذكار (٥/ ٤٤٧).

وقال عثمان بن عفان: إذا قصد المحلِّل التحليل وحده لم يحل، وكذلك إن قصدته المرأة وحدها[١].

ورخص فيه ـ مع قصد المرأة وحدها ـ إبراهيم، والشعبي إذا لم يأمر به الزوج[٢].

وقال الحسن بن أبي الحسن: إذا هم أحد الثلاثة بالتحليل لم تحل للأول[٣]، وهذا شاذٌّ. وقال سالم والقاسم: لا بأس أن يتزوجها ليُحلها إذا لم يعلم الزوجان[٤].

وقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ﴾ الآية؛ المعنى: إن طلقها المتزوج الثاني فلا جناح عليهما؛ أي: المرأة والزوج الأول، قاله ابن عباس[٥]، ولا خلاف فيه، والظن هنا على بابه من تغليب أحد الجائزين، وقال أبو عبيدة المعنى: أيقنا[٦]، وقوله في ذلك ضعيف.

و﴿حُدُودَ ٱللَّهِ﴾: الأمور التي أمر أن لا تُتَعدَّى.

وخص الذين يعلمون بالذكر تشريفاً لهم، وإذ هم الذين ينتفعون بما بُيِّن، أي: نُصِب للعِبرة من قول، أو صنعة، وأما إذا أردنا بالتبيين خلق البيان في القلب فذلك يوجب تخصيص الذين يعلمون بالذكر؛ لأن من طُبع على قلبه لم يَبِنْ له شيءٌ.

وقرأ السبعة: ﴿يُبَيِّنُهَا﴾ بالياء، وقرأ عاصم فيما روي عنه: (نُبَيِّنُهَا) بالنون[٧].

---

(١) له إسنادان فيهما مقال، وليس بهذه الألفاظ، هذا الأثر أخرجه البيهقي في الكبرى (٧/ ٢٠٨-٢٠٩) من طريقين فيهما مقال، ولا يثبت فيهما الاتصال، ولفظ أحدهما: رفع إلى عثمان أمر رجل تزوج امرأة ليحللها لزوجها، ففرق بينهما، وقال: لا ترجع إليه إلا بنكاح رغبة غير دلسة.

(٢) انظر: الإشراف لابن المنذر (٣/ ١٩٥).

(٣) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٢٧٧).

(٤) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٤٩).

(٥) أخرجه الطبري (٤/ ٥٩٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٦) مجاز القرآن (١/ ٧٤).

(٧) هي رواية المفضل عن عاصم كما في السبعة لابن مجاهد (ص: ١٨٣)، قال: وهو غلط.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ الآية، خطاب للرجال لا يختص بحكمه إلا الأَزواج، وذلك نهيٌ للرجل أَن يطول العدة على المرأَة مضارَّةً منه لها، بأَن يرتجع قرب انقضائها، ثم يطلق بعد ذلك، قاله الضحاك وغيره[١]، ولا خلاف فيه.

ومعنى ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾: قارَبْن؛ لأَن المعنى يضطر إِلى ذلك؛ لأَنه بعد بلوغ الأَجل لا خيار له في الإِمساك.

ومعنى ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾: راجعوهن، و﴿بِمَعْرُوفٍ﴾ قيل: هو الإِشهاد، ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ﴾ أَي: لا تراجعوهن ضراراً، وباقي الآية بيِّنٌ.

قوله عز وجل: ﴿... وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴿٢٣١﴾ وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوۡاْ بَيۡنَهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ ذَٰلِكُمۡ أَزۡكَىٰ لَكُمۡ وَأَطۡهَرُۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗا﴾ / المراد: آياته النازلة في الأَوامر والنواهي. [١/ ١٤٩]

وقال الحسن: نزلت هذه الآية فيمن طلق لاعباً أَو هازلاً، أَو راجع كذلك[٢]، وقالته[٣] عائشة[٤]، وقال رسول الله ﷺ: ثلاث جِدُّهن جِد، وهزلهن جِد: النكاح، والطلاق، والرجعة[٥].

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ١٠).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ١٣)، والنكت والعيون للماوردي (١/ ٢٩٧)، والهداية لمكي (١/ ٧٧٤).

(٣) في نور العثمانية: «وقالت».

(٤) لم أجده.

(٥) ضعيف الإسناد صحيح المعنى، أخرجه أبو داود (٢١٨٨)، والترمذي (١٢٢٠)، وابن ماجه (٢٠٣٩)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٤١)، كلهم من طريق عبد الرحمن بن حبيب بن أردك، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن ماهك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً به. وهذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن بن أردك قال فيه النسائي: منكر الحديث. ولا يسند هذا الحديث إلا من هذا الوجه، كما قاله ابن عبد البر.=

ووقع هذا الحديث في «المدونة» من كلام ابن المسيب: النكاح، والطلاق، والعتق[١].

ثم ذكَّر الله عباده بإِنعامه عليهم بالقرآن والسنة.

و(الحكمة) هي السنة المبيِّنة على لسان رسول الله ﷺ مُرادَ الله فيما لم يُنَصَّ عليه في الكتاب.

والوصف بـ﴿عَلِيمٌ﴾ يقتضيه ما تقدم من الأَفعال التي ظاهرها خلاف النية فيها كالمحلِّل، والمُرْتَجع مُضَارَّة.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ الآية خطابٌ للمؤمنين الذين منهم الأَزواج، ومنهم الأَولياءُ؛ لأَنهم المراد في ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾.

و«بلوغ الأَجل» في هذا الموضع: تَنَاهِيه؛ لأَن المعنى يقتضي ذلك.

وقد قال بعض الناس [في هذا الموضع][٢]: إِن المراد بـ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ الأزواج[٣]، وذلك بأَن يكون الارتجاع مضارة عضلاً عن نكاح الغير، فقوله: ﴿أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ على هذا يعني به الرجال إِذ منهم الأَزواج، وعلى أَن المراد بـ ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ الأَولياءُ، فالأَزواج هم الذين كنَّ في عصمتهم.

و«العَضْل»: المنع من الزواج، وهو من معنى التضييق والتعسير كما يقال: أَعضلتِ الدجاجةُ إِذا عسُر بيضُها، والداءُ العُضَال: العسير البُرءِ.

= وقد روى ابن جريج، عن عطاء قوله: قال: من نكح لاعباً أو طلق فقد جاز، وقال: لا لعب في الطلاق والنكاح. رواه عن ابن جريج: عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ١٣٣).

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٥/ ٥٤٢): لو كان ـ والله أعلم ـ صحيحاً عن عطاء [يعني المرفوع] لما خفي [يعني عن ابن جريج]، فإنه أقعد الناس بعطاء وأثبتهم فيه، ولكن المعنى صحيح عند العلماء، لا أعلمه يختلفون فيه.

(١) انظر: المدونة (٥/ ٢٩٠).

(٢) من المطبوع.

(٣) معاني القرآن للأخفش (١/ ١٤٢)، وأحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٠٣).

وقيل[١]: نزلت هذه الآية في معقل بن يسار[٢] وأُخته[٣]، وقيل: في جابر بن عبد الله وذلك أن رجلاً طلق أخته، [وقيل: بنته[٤]][٥]، وتركها حتى تمت عدتها، ثم أَراد ارتجاعها فغار جابر، وقال: تركتها وأَنت أَملكُ بها، لا زوَّجْتُكَها أَبداً، فنزلت الآية[٦].

وهذه الآية تقتضي ثبوت حق الولي في إِنكاح وليته، وأَن النكاح يفتقر إِلى ولي، خلاف قول أَبي حنيفة: إِن الولي ليس من شروط النكاح[٧].

وقوله: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ معناه: المهر والإِشهاد.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ﴾ خِطَابٌ للنبي ﷺ، ثم رجوع إِلى خطاب الجماعة، والإِشارة في ﴿ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ﴾ إِلى ترك العضْل.

و﴿أَزْكَىٰ﴾ و(أَطْهَر) معناه: أَطيب للنفس، وأَطهرُ للعِرض والدين، بسبب العلاقات التي تكون بين الأَزواج، وربما لم يعلمها الولي[٨]، فيؤدي العضل إِلى الفساد والمخالطة على مالا ينبغي، والله تعالى يعلم من ذلك مالا يعلم البشر.

قوله عز وجل: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ...﴾.

---

(١) ليس في المطبوعة.

(٢) معقل بن يسار بن عبد الله المزني، أسلم قبل الحديبيّة، وشهد بيعة الرضوان، قال البغويّ: هو الذي حفر نهر معقل بالبصرة بأمر عمر، فنسب إليه، ونزل البصرة، وبنى بها داراً، ومات بها في خلافة معاوية، الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٢٩) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

(٤) في المطبوع: «بنت عمه»، قال في حاشيته: «أي: بنت عم جابر».

(٥) ليس في نور العثمانية.

(٦) ضعيف، هذا الأثر أخرجه الطبري (٥/ ٢١)، من طريق أسباط بن نصر، عن السدي به معضلاً.

(٧) انظر قول أبي حنيفة في: المبسوط للسرخسي (٥/ ١٠)، وانظر بقية الأقوال في: الإشراف لابن المنذر (٣/ ١٧).

(٨) في أحمد**٣** وجار الله: «الأولياء».

﴿يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ﴾ خبر معناه الأَمر على الوجوب لبعض الوالدات، والأَمر على جهة الندب والتخيير[١] لبعضهن، فأَما المرأَة التي في العصمة فعليها الإِرضاع وهو عرفٌ يلزم؛ إِذ قد صار كالشرط[٢]، إِلا أَن تكون شريفة ذات ترَفُّه فعُرْفُها أَلا ترضع، وذلك كالشرط[٣].

فإِن مات الأَب ولا مال للصبي فمذهب مالك في «المدونة» أَن الرضاع لازم للأُم بخلاف النفقة[٤]، وفي «كتاب ابن الجلاب»[٥]: رضاعه في بيت المال[٦]، وقال عبد الوهاب[٧]: هو من فقراءِ المسلمين[٨].

وأَما المطلقة طلاق بينونة فلا رضاع عليها، والرضاع على الزوج إِلا أَن تشاءَ هي، فهي أَحق به بأُجرة المثل، هذا مع يُسر الزوج، فإِن كان معدماً لم يلزمها الرضاع إِلا أَن يكون المولود لا يقبل غيرها فتجبر حينئذ على الإِرضاع، ولها أَجر مثلها في يسر الزوج، وكل من يلزمُها الإِرضاع فإِن أَصابها عذر يمنعها منه عاد الإِرضاع على الأَب[٩].

وروي عن مالك: أَن الأَب إِذا كان معدماً ولا مال للصبي فإِن الرضاع على

---

(١) ليس في المطبوعة.

(٢) في أحمد٣ وجار الله: «كالمشروط»، وأشار لها في هامش السليمانية.

(٣) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٨٥).

(٤) انظر: المدونة (٦/ ٣٧٨).

(٥) هو الفقيه المالكي أبو القاسم عبيد الله بن الجلاب البصري، المتوفى سنة (٣٧٨هـ)، صاحب كتاب التفريع في المذهب المالكي انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (١/ ٤٩٠).

(٦) انظر: التفريع لابن الجلاب (٢/ ١١٢).

(٧) هو الفقيه المالكي أبو محمد عبد الوهاب بن نصر، المتوفى سنة (٤٢٢هـ)، مؤلف الكتب العديدة في الفقه المالكي كالمعونة والتلقين وغيرها، انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (٢/ ٢٧).

(٨) انظر: المعونة على مذهب عالم المدينة للقاضي عبد الوهاب (١/ ٦٣٨).

(٩) انظر: تهذيب المدونة (١/ ٤٤٤-٤٤٥).

الأُم[١]، فإن كان بها عذر ولها مال فالإرضاع عليها في مالها[٢].

وهذه الآية في المطلقات، قاله[٣] السدي، والضحاك، وغيرهما[٤]، جعلها الله حدّاً عند اختلاف الزوجين في مدة الرضاع، فمن دعا منهما إلى إكمال الحولين فذلك له.

وقال جمهور المفسرين: إن هذين الحولين لكل ولد[٥].

وروي عن ابن عباس أَنه قال: هي في الولد الذي يمكث في البطن ستة أَشهر، فإن مكث سبعة [أَشهر فرضاعه ثلاثة وعشرون شهراً، فإن مكث ثمانية أَشهر فرضاعه اثنان وعشرون شهراً، فإن مكث تسعة أَشهر فرضاعه أَحد وعشرون شهراً[٦]][٧].

قال القاضي أبو محمد: كأَن هذا القول انْبَنى على قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]؛ لأَن[٨] ذلك حكم على الإنسان عموماً.

وسُمي العام حوْلاً؛ لاستحالة الأُمور فيه في الأَغلب.

ووصفهما بكامِلَيْنِ إِذْ مما قد اعتيد تجوزاً أَن يقال في حول وبعض آخر[٩]: حولين، وفي يوم وبعض آخر: مشيت يومين، وصبرت عليك في ديْني يومين وشهرين.

---

(١) انظر: المدونة (٦/ ٣٧٨).

(٢) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (٥/ ٥٢)، والبيان والتحصيل لابن رشد (٥/ ٣٩٠).

(٣) في السليمانية زيادة: «ابن عباس و»، وفيها: «وغيرهم».

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٣٨، ٣٩).

(٥) المصدر السابق (٥/ ٣٩).

(٦) إسناده جيد، هذا الأثر أخرجه الطبري (٥/ ٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٤٦٢)، كلاهما من طريق عبد الوهاب ـ هو الثقفي ـ عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٧) في أحمد٣ وجار الله بدلاً منه: «نقص من الحولين شهر، فإن مكث ثمانية فشهران، وإن مكث تسعة فثلاثة».

(٨) في المطبوع: «إلا أن».

(٩) في السليمانية: «حول»، وفي المطبوع زيادة: «في».

وقوله تعالى: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ مبنيٌّ على أَن الحولين ليسا بفرض لا يُتجاوز[١].

وقرأ السبعة: ﴿أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ بضم الياء، ونصب الرضاعة.

وقرأ مجاهد، وابن محيصن، وحميد، والحسن، وأَبو رجاءٍ: (تَتِمَّ الرَّضَاعَةُ) بفتح التاءِ الأُولى ورفع الرضاعة[٢]، على إِسناد الفعل إِليها.

وقرأ أَبو حيوة، وابن أَبي عبلة، والجارود بن أَبي سبرة كذلك، إِلا أَنهم كسروا الراءَ من (الرِّضاعَةُ)[٣]، وهي لغة كالحَضارة والحِضارة وغير ذلك.

وروي عن مجاهد أَنه قرأَ: (الرَّضعة) على وزن الفَعْلَة[٤].

وروي عن ابن عباس أَنه قرأَ: (أَن يُكمِلَ الرضاعة) بالياءِ المضمومة[٥].

وانتزع مالك رحمه الله، وجماعة من العلماءِ من هذه الآية أَن الرضاعة المُحَرِّمة الجارية مجرى النسب إِنما هي ما كان في الحولين؛ لأَن بانقضاءِ الحولين تمت الرضاعة، فلا رضاعة[٦].

---

(١) انظر: الأوسط لابن المنذر (٨/ ٥٥٧، و٩/ ٨٥).

(٢) انظر عزوها لمجاهد وحميد وابن محيصن في إعراب القرآن للنحاس (١/ ١١٥)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٧٩)، ولهم جميعاً في البحر المحيط (٢/ ٤٩٨)، ونقلها في تفسير الطبري (٥/ ٤٣) عن بعض أهل الحجاز.

(٣) انظر عزوها للجارود في: مختصر الشواذ (ص: ٢١)، وزاد أبا رجاء، وللباقيين في تفسير القرطبي (٣/ ١٦٢).

(٤) انظر عزوها له في: مختصر الشواذ (ص: ٢١)، وتفسير الثعلبي (٢/ ١٨١)، وزاد ابن محجن، وهي قراءة شاذة.

(٥) انظرها في تفسير الثعلبي (٢/ ١٨١)، وضبطها ابن خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢١) (أن تكملوا الرضاعة)، وهي قراءة شاذة.

(٦) انظر: قول مالك ومن قال بقوله في: المقدمات الممهدات (١/ ٤٩٣)، وبداية المجتهد (٢/ ٣٧)، والأوسط لابن المنذر (٨/ ٥٥٨).

وروي عن قتادة أَنه قال: هذه الآية تضمنت فرض الإِرضاع على الوالدات، ثم يُسِّر ذلك وخُفِّف بالتخيير الذي في قوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ﴾[١]، وهذا قول متداعٍ[٢].

[١/ ١٥٠] / قوله عـزّ وجلّ: ﴿... وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ...﴾.

﴿ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ﴾: اسم جنس وصنف من الرجال، و«الرزق» في هذا الحكم: الطعام الكافي.

وقوله: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يجمع حسن القدر في الطعام، وجودة الأَداءِ له، وحسن الاقتضاءِ من المرأَة.

ثم بين تعالى أَن الإِنفاق على قدر غنى الزوج ومنصبها بقوله: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

وقرأَ جمهور الناس: ﴿تُكَلَّفُ﴾ بضم التاءِ، ﴿نَفْسٌ﴾ على ما لم يُسَم فاعله.

وقرأَ أَبو رجاء: (تَكَلَّفُ) بفتح التاءِ بمعنى تتكلف، ﴿نَفْسٌ﴾ فاعله، وروى عنه أَبو الأَشهب[٣]: (لا نُكلِّفُ) بالنون (نفساً) بالنصب[٤].

وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير، وأَبان عن عاصم: ﴿لا تُضَارُّ والدةٌ﴾ بالرفع في

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٣٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٢٩).

(٢) في المطبوع: «مبتدع»، وكانت في الأصل، وتم تصحيحها في هامشها.

(٣) هو جعفر بن حيان أبو الأشهب العطاردي البصري الحذاء، قرأ على رجاء العطاردي، قرأ عليه يعقوب ابن إسحاق الحضرمي، ولد سنة (٧٠)، ومات سنة (١٦٥هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (١/ ١٩٢).

(٤) كلاهما شاذة، انظر عزو الأولى له في الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٧٩)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١١٥)، قال: وكان فصيحاً، وعزو الثانية له في مختصر الشواذ (ص: ٢١)، والشواذ للكرماني (ص: ٩٣)، دون ذكر أبي الأشهب، وهي مخالفة لرسم المصحف.

الراء[١]، وهو خبر معناه الأمر، ويحتمل أن يكون الأصل (لا تضارِرُ) بكسر الراءِ الأولى، فـ﴿وَٰلِدَةُۢ﴾ مفعولٌ لم يُسَم فاعله، ويعطف ﴿مَوۡلُودٌ﴾ على هذا الحد في الاحتمالين.

وقرأ نافع، وحمزة، والكسائي، وعاصم: ﴿لَا تُضَآرَّ﴾ بفتح الرَّاءِ المشددة، وهذا على النهي، ويحتمل أَصله ما ذكرنا في الأُولى.

ومعنى الآية في كل قراءَة: النهيُ عن أَن تُضار الوالدة زوجها المطلق بسبب ولدها، وأَن يضارها هو بسبب الولد، أَو يضار الظئر؛ لأَن لفظة نهيه تعم الظئر، وقد قال عكرمة في قوله: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ﴾ معناه: الظئر[٢]، ووجوه الضرر لا تنحصر، وكل ما ذكر منها في التفاسير فهو مثال.

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَنه قرأَ: (لا تُضَارَر) براءَين، الأُولى مفتوحة[٣].

وقرأَ أَبو جعفر بن القعقاع: ﴿لا تُضَارْ﴾ بِإِسكان الراءِ وتخفيفها[٤]، وروي عنه الإِسكان والتشديد[٥]، وروي عن ابن عباس: (لا تُضَارِر) بكسر الراءِ الأُولى[٦].

واختلف العلماءُ في معنى قوله: ﴿وَعَلَى ٱلۡوَارِثِ مِثۡلُ ذَٰلِكَ﴾:

---

(١) انظر قراءة أبي عمرو وابن كثير، والباقين ومنهم ابن عامر في: التيسير (ص: ٨١)، ورواية أبان في السبعة لابن مجاهد (ص: ١٨٣)، لكن نقل الأزهري في معاني القراءات (١/ ٢٠٥) عن ابن مجاهد عنه (تضارر)، وأنه قال: (كذا هو في كتابي راءين)، وهذا هو الموافق لما في إعراب القرآن للنحاس (١/ ١١٦)، وتفسير الثعلبي (٢/ ١٨٢)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٨٠)، وليس من طرق التيسير.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٥١)، والنكت والعيون للماوردي (١/ ٣٠٠).

(٣) تفسير الثعلبي (٢/ ١٨٢)، وهي قراءة شاذة لمخالفتها للرسم العثماني.

(٤) وهي قراءة صحيحة نقلها ابن الجزري في النشر (٢/ ٢٦٠).

(٥) المحتسب لابن جني (١/ ١٢٥)، وهي قراءة شاذة.

(٦) الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٨٠)، وهي قراءة شاذة.

فقال قتادة، والسدي، والحسن، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وغيرهم: هو وارث الصبي أن لو مات[١]، قال بعضهم: وارثه من الرجال خاصة يلزمه الإِرضاع كما كان يلزم أَبا الصبي لو كان حياً، وقاله مجاهد، وعطاءٌ، وقال قتادة أَيضاً وغيره: هو وارث الصبي من كان من الرجال والنساءِ، ويلزمهم إِرضاعه على قدر مواريثهم منه[٢].

وحكى الطبري عن أَبي حنيفة، [وأَبي يوسف، ومحمد بن الحسن][٣] أَنهم قالوا: الوارث الذي يلزمه إِرضاعُ المولود هو وليُّه ووارثه إِذا كان ذا رحم محرم منه، فإِن كان ابن عم وغيره وليس بذي رحم محرم فلا يلزمه شيء[٤].

قال القاضي أَبو محمد: وفي هذا القول تحكُّمٌ.

وقال قبيصة بن ذؤَيب، والضحاك، وبشير بن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز[٥]: الوارث هو الصبي نفسه، أَي: عليه في ماله إِذا ورث أَباه إِرضاع نفسه[٦].

وقال سفيان رحمه الله: الوارث هو الباقي من والدَي المولود بعد وفاة الآخر منهما[٧]، ويرى مع ذلك ـ إِن كانت الوالدة هي الباقية ـ أَن يشاركها العاصب في إِرضاع المولود على قدر حظه من الميراث[٨].

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٥٤، ٥٥).

(٢) المصدر السابق (٥/ ٥٤ - ٥٩).

(٣) في أحمد٣ وجار الله: «وصاحبيه».

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٥٨).

(٥) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب أنه بشير بن النضر بن بشير بن عمرو قاضي مصر، وأن الذي ولاه عليها عبد العزيز والد عمر، توفي في أول سنة سبعين، وولي القضاء بعده عبد الرحمن الخولاني، وكان رزقه في العام ألف دينار، تاريخ الإسلام (٥/ ٧٨)، وأخبار القضاة (٣/ ٢٢٤)، وتاريخ ابن يونس المصري (١/ ٦٩)، وكتاب الولاة والقضاة للكندي (ص: ٢٢٧)، مع نسبة القول له.

(٦) تفسير الطبري (٥/ ٥٨ و٥٩).

(٧) المصدر السابق (٥/ ٦٠).

(٨) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٨٣).

ونص هؤلاءِ الذين ذكرت أَقوالهم على أَن المراد بقوله تعالى: ﴿مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ الرزق والكسوة، وذكر ذلك أَيضاً من العلماءِ إِبراهيم النخعي، [وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود][١]، والشعبي، والحسن[٢]، وابن عباس[٣] وغيرهم.

وقال مالك رحمه الله في «المدونة»[٤]، وجميع أَصحابه، والشعبي أَيضاً، والزهري[٥]، والضحاك، وجماعة من العلماءِ: بل المراد بقوله: ﴿مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ أَلَّا يُضار، وأَما الرزق والكسوة فلا شيءَ عليه منه[٦].

وروى ابن القاسم عن مالك أَن الآية تضمنت أَن الرزق والكسوة على الوارث، ثم نُسخ ذلك[٧].

فالإِجماع من الأُمة أَن لا يضار الوارث[٨]، والخلاف هل عليه رزق وكسوة أَم لا؟

وقرأَ يحيى بن يعمر: (وَعَلَى الْوَرَثَة مِثْلُ ذَلِكَ) بالجمع[٩].

---

(١) في أحمد٣: «عبد الله بن مسعود». وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، الهذلي المدني الضرير، أحد الفقهاء السبعة، روى عن عائشة وأبي هريرة وعنه الزهري، وأبو الزناد، وآخرون كثيرون، وكان إماماً حجةً حافظاً مجتهداً، توفي سنة (٩٧هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ٤٢١).

(٢) انظر قول عبيد الله والنخعي في تفسير الطبري (٥/ ٦١)، ونقل عن الشعبي والحسن أنه الرضاع.

(٣) إسناده منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ٦٢-٦٣) من طريق ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس قال: نفقته حتى يفطم، إن كان أبوه لم يترك له مالاً. ابن جريج لم يسمع عطاء، وعطاء لم يلق ابن عباس.

(٤) زيادة من المطبوعة وفيض الله، انظر: المدونة (٦/ ٢٥٥).

(٥) ليس في الأصل وفيض الله.

(٦) انظر في: تفسير الطبري قول الضحاك (٥/ ٦٣)، وقول الشعبي (٥/ ٦٦)، وانظر قول الزهري في: تفسير الثعلبي (٢/ ١٨٣).

(٧) انظر قول ابن القاسم في: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢٧٦).

(٨) انظر نقل الإجماع في: تفسير القرطبي (٣/ ١٧٠)، وقد شكك فيه أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٥٠٦).

(٩) الشواذ للكرماني (ص: ٩٢)، وهي قراءة شاذة.

قوله عز وجل: ﴿... فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾﴾.

الضمير في ﴿أَرَادَا﴾ للوالدين، و﴿فِصَالًا﴾ معناه: فطاماً عن الرضاع، ولا يقع التشاور ولا يجوز التراضي إلا بما لا ضرر فيه على المولود، فإذا ظهر من حاله الاستغناءُ عن اللبن قبل تمام الحَوْلَيْنِ فلا جناح على الأَبوين في فصله، هذا معنى الآية، وقاله مجاهد، وقتادة، وابن زيد، وسفيان وغيرهم[١].

وقال ابن عباس: لا جناح مع التراضي في فصله قبل الحَوْلَيْنِ وبعدهما[٢].

وتحرير القول في هذا: أَن فصله قبل الحولين لا يصح إلا بتراضيهما، وأَن لا يكون على المولود ضرر، وأَما بعد تمامهما فمن دعا إلى الفصل فذلك له، إلا أَن يكون في ذلك على الصبي ضرر.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ﴾ مخاطبة لجميع الناس، تجمع الآباءَ والأُمهات، أَي: لهم اتخاذ الظئر مع الاتفاق على ذلك.

وأَما قوله تعالى: ﴿إِذَا سَلَّمْتُم﴾ فمخاطبة للرجال خاصة إلا على أَحد التأْويلين في قراءَة من قرأَ ﴿أَتيْتُمْ﴾.

وقرأَ الستة من السبعة: ﴿ءَاتَيْتُم﴾ بالمد، المعنى: أَعطيتم، وقرأَ ابن كثير: ﴿أَتيْتُم﴾[٣] بمعنى: ما جئتم وفعلتم، كما قال زهير:

وَمَا كَانَ مِنْ خَيْرٍ أَتَوْهُ فَإِنَّمَا ... تَوَارَثَهُ آبَاءُ آبَائِهِمْ قَبْلُ[٤] [الطويل]

---

(١) انظر قولهم في: تفسير الطبري (٥/ ٦٨ و٦٩)، وقد سقط ذكر سفيان وقتادة من الحمزوية.

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٦٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٣) السبعة لابن مجاهد (ص: ١٨٣)، والتيسير للداني (ص: ٨١).

(٤) البيت لزهير بن أبي سلمى كما في الحجة لأبي علي (٢/ ٢٣٣)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٦٨)، والصناعتين (ص: ١٠٢)، والبديع في نقد الشعر (١/ ٣٠)، والعقد الفريد (١/ ٢٤٦)، والزهرة (١/ ١٧٧).

قال أَبو علي: المعنى: إِذا سلمتم ماأتيتم نقده أَو إِعطاءَه أَو سوقه، فحُذف المضاف، وأُقيم الضمير مقامه، فكأَن التقدير: ما أتيتموه، ثم حذف الضمير من الصلة[١].

قال القاضي أبو محمد: ويحتمل اللفظ معنى آخر قاله قتادة وهو: إِذا سلمتم ما أتيتم / من إِرادة الاسترضاع[٢]، أَي: سلَّم كل واحد من الأَبوين ورضي، وكان ذلك عن اتفاق منهما، وقصد خير، وإِرادة معروف من الأَمر. [١/ ١٥١]

وعلى هذا الاحتمال فيدخل في الخطاب بـ﴿سَلَّمْتُم﴾ الرجالُ والنساءُ، وعلى التأْويل الذي ذكر أَبو علي وغيرُه فالخطاب للرجال؛ لأَنهم الذين يعطون أَجر الرضاع.

قال أَبو علي: ويحتمل أَن تكون ﴿مَّآ﴾ مصدرية، أَي: إِذا سلمتم الإِتيان[٣]، والمعنى كالأَول، لكن يستغنى عن الصنعة[٤] من حذف المضاف، ثم حذف الضمير.

قال مجاهد: المعنى: إِذا سلمتم إِلى الأُمهات أَجرهن بحساب ما أَرضعن إِلى وقت إِرادة الاسترضاع، وقال سفيان: المعنى: إِذا سلمتم إِلى المسترضعة وهي الظئر أَجرها بالمعروف[٥].

وباقي الآية أَمر بالتقوى، وتوقيف على أَن الله تعالى بصيرٌ بكل عمل، وفي هذا وعيد وتحذير، أَي: فهو مجاز بحسب عملكم.

قوله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ...﴾.

---

(١) الحجة لأبي علي (٢/ ٣٣٦).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٧٣).

(٣) الحجة لأبي علي (٢/ ٣٣٦).

(٤) في نور العثمانية: «الصيغة».

(٥) انظر القولين في: تفسير الطبري (٥/ ٧٢، ٧٣).

قال بعض نحاة الكوفيين: الخبر عن (الذين) متروك، والقصد الإِخبار عن أَزواجهم بأَنهن يتربصن[١].

ومذهب نحاة البصرة: أَن خبر (الذين) مترتب بالمعنى[٢]، وذلك أَن الكلام إِنما تقديره: يتربص أَزواجهم ـ، وإِن شئتَ قدَّرته: وأَزواج الذين يتوفون منكم يتربصن، فجاءَت العبارة في غاية الإِيجاز، وإِعرابها مترتب على هذا المعنى المالك لها المتقرر[٣] فيها.

وحكى المهدوي عن سيبويه: أَن المعنى: وفيما يتلى عليكم الذين يتوفون[٤]، ولا أَعرف هذا الذي حكاه؛ لأَن ذلك إِنما يتجه إِذا كان في الكلام لفظ أَمر بعدُ، مثل قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ﴾ [المائدة: ٣٨]، وهذه الآية فيها معنى الأَمر لا لفظه، فيحتاج مع هذا التقدير إِلى تقدير آخر يستغنى عنه إِذا حضر لفظ الأَمر، وحسَّن مجيءَ الآية هكذا أَنها توطئة لقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾؛ إِذ القصد بالمخاطبة من أَول الآية إِلى آخرها الرجال الذين منهم الحكَّام والنَّظَرة[٥]، وعبارة المبرد والأَخفش ما ذكرناه[٦].

وهذه الآية هي في عدة المتوفى عنها زوجها، وظاهرها العموم، ومعناها الخصوص في الحرائر غير الحوامل، ولم [تعن الآية لما][٧] يشذ من مرتابة ونحوها.

---

(١) هذا مذهب الكسائي في معاني القرآن (١/ ٩١)، والفراء في معاني القرآن (١/ ١٥٠).

(٢) انظر: مشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ٩٩).

(٣) في أحمد٣ وجار الله: «المتقدر».

(٤) انظر التحصيل للمهدوي (١/ ٤٣٦)، ونقله عنه أيضاً مكي في مشكل إعراب القرآن (١/ ١٣١).

(٥) في المطبوع: «النظار».

(٦) معاني القرآن للأخفش الأوسط (١/ ١٧٦)، وانظر قول المبرد في: مشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٣١).

(٧) في المطبوع: «يعن بالآية ما».

وحكى المهدوي عن بعض العلماءِ: أَن الآية تناولت الحوامل، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ [الطلاق: ٤][١].

وعدة الحامل وضع حملها عند جمهور العلماءِ، وروي عن علي بن أَبي طالب، وابن عباس، وغيرهما: أَن تمام عدتها آخر الأَجلين[٢].

و«التربص»: الصبر[٣] والتأَني بالشخص في مكان، أَو حال، وقد بين تعالى ذلك بقوله: ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾، والأَحاديث عن النبي ﷺ متظاهرة أَن التربص بِإِحْداد هو الامتناع عن الزينة ولبسِ المصبوغ الجميل[٤]، والطِّيبِ ونحوه، والتزامُ المبيت في مسكنها، حيث كانت وقت وفاة الزوج، وهذا قول جمهور العلماءِ[٥]، وهو قول مالك وأَصحابه[٦].

وقال ابن عباس، وأَبو حنيفة ـ فيما روي عنه ـ وغيرهما: ليس المبيت بمراعى، تبيت حيث شاءَت[٧].

وقال الحسن بن أَبي الحسن: ليس الإِحداد بشيءٍ، إِنما تتربص عن الأزواج[٨]، ولها أَن تتزين وتتطيب[٩]، وهذا ضعيف.

---

(١) تفسير القرطبي (٣/ ١٧٤)، ونقله مكي في الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٧٨٧) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) انظر قول الجمهور وقول علي وابن عباس في: الأوسط (٩/ ٥٢٧-٥٢٨).

(٣) في المطبوع: «التصبر».

(٤) في الحمزوية: «الجديد».

(٥) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٥٠٥، ٥٧٣).

(٦) انظر مذهب مالك في: المدونة (٢/ ١٥).

(٧) انظر قول ابن عباس في: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٥٠٧)، والذي فيه وفي المبسوط للسرخسي (٦/ ٣٧)، عن أبي حنيفة القول الأول.

(٨) في المطبوع: «الزواج».

(٩) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٥٧٤).

وقرأَ جمهور الناس[١]: ﴿يُتَوَفَّوْنَ﴾ بضم الياءِ، وقرأَ علي بن أَبي طالب رضي الله عنه: (يَتَوفَّون) بفتح الياءِ، وكذلك روى المفضل عن عاصم[٢]، ومعناه: يستوفون آجالهم.

وجعل الله الأَربعة الأَشهر والعشر عبادةً في العدة، فيها استبراءٌ للحمل؛ إِذ فيها تكمل الأَربعون، والأَربعون، والأَربعون[٣]، حسب الحديث الذي رواه ابن مسعود وغيره، ثم ينفخ الروح[٤]، وجعل تعالى العشر تكملة؛ إِذ هي مظنة لظهور الحركة بالجنين، وذلك لنقص الشهور أَو كمالها، ولسرعة حركة الجنين أَو إِبطائها، قاله سعيد ابن المسيب، وأَبو العالية وغيرهما[٥].

وقال تعالى: ﴿وَعَشْرًا﴾ ولم يقل: (عَشَرَةً) تغليباً لحكم الليالي؛ إِذ الليلة أَسبق من اليوم، والأَيام في ضمنها، و(عشر) أَخف في اللَّفظ.

قال جمهور أَهل العلم: ويدخل في ذلك اليوم العاشر، وهو من العدة؛ لأَن الأَيام مع الليالي[٦]، وحكى منذر بن سعيد[٧]، وروي أَيضاً عن الأَوزاعي: أَن اليوم العاشر ليس من العدة بل انقضت بتمام عشر ليال[٨].

---

(١) في الحمزوية: «العلماء».

(٢) انظر عزوها لهما في: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٢)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٢٥)، ولرواية المفضل في جامع البيان في القراءات السبع (٢/ ٩١٥)، والكامل للهذلي (ص: ٥٠٥)، وهي قراءة شاذة.

(٣) سقطت «الأربعون» الثالثة من نور العثمانية.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣).

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٩٢)، والنكت والعيون للماوردي (١/ ٣٠٢).

(٦) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٥٤٣).

(٧) هو الفقيه القاضي منذر بن سعيد بن عبد الله النفزي، الأندلسي، المتوفى سنة (٣٥٥هـ). انظر: تاريخ قضاة الأندلس لأبي الحسن النباهي المالقي الأندلسي (١/ ٦٦-٧٥).

(٨) انظر: قول الأوزاعي في الأوسط لابن المنذر (٩/ ٥٤٣)، لم أقف على نسبته لمنذر.

قال المهدوي: وقيل: المعنى: وعشر مدد، كل مدة من يوم وليلة[١].

وروي عن ابن عباس أنه قرأ: (أَربعة أَشهر وعشر ليالٍ)[٢].

قوله عز وجل: ﴿... فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾.

أَضاف تعالى الأَجل إِليهن؛ إِذ هو محدود مضروب في أَمرهن.

والمخاطبة بقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ عامة لجميع الناس، والتلبس بهذا الحكم هو للحكام والأَولياءِ اللاصقين، والنساءِ المعتدات.

وقوله عز وجل: ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾ يريد به التزوج فما دونه، من التَّزين، واطِّراح الإِحداد، قال مجاهد، وابن شهاب، وغيرهما: أَراد بما فعلن النكاح لمن أَحببن إِذا كان معروفاً غير منكر[٣]، ووجوه المنكر في هذا كثيرة.

وقال بعض المفسرين: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ معناه بالإِشهاد.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ وعيدٌ يتضمن التحذير، و﴿خَبِيرٌ﴾ اسم فاعل من خَبُر: إِذا تقصَّى علم الشيء.

قوله عزّ وجلّ: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا...﴾.

[١/ ١٥٢] المخاطبة بهذه الآية لجميع الناس، والمباشر لحكمها / هو الرجل الذي في نفسه تزويج معتدة.

---

(١) نقله الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٣/ ٢٧٩)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٣٩) عن محمد بن يزيد المبرد.

(٢) وهي قراءة شاذة.انظر: تفسير الثعلبي (٢/ ١٨٥)، والشواذ للكرماني (ص: ٩٣).

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٩٤).

و«التعريض»: هو الكلام الذي لا تصريح فيه، كأَنه يعرِّض لفكر المتكلم به.

وأَجمعت الأُمة على أَن الكلام مع المعْتَدَّة بما هو نص في تزويجها، وتنبيه عليه، لا يجوز[١].

وكذلك أَجمعت على أَن الكلام معها بما هو رَفَث، وذكر جماع، أَو تحريض عليه، لا يجوز[٢]، وجُوِّز ما عدا ذلك.

ومن أَعظمه قرباً إِلى التصريح قولُ النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «كوني عند أُمِّ شريك، ولا تسبقيني بنفسك»[٣].

ومن المجوز قول الرجل: إِنك لإلى خير، وإِنك لمرغوب فيك، وإِني لأَرجو أَن أَتزوجك، وإِن يقدر أَمر يكن، هذا هو تمثيل مالك، وابن شهاب، وكثير من أَهل العلم في هذا[٤].

وجائز أَن يمدح نفسه، ويذكر مآثره على جهة التعريض بالزواج، وقد فعله أَبو جعفر محمد بن علي بن حسين[٥]، واحتج بأَن النبي ﷺ فعله مع أُم سلمة[٦].

---

(١) انظر: الأوسط لابن المنذر (٨/ ٢٣٩)، والاستذكار (٥/ ٣٨٥)، وتحفة المحتاج شرح المنهاج (٢٩/ ٢٤٩).

(٢) انظر: تحفة المحتاج شرح المنهاج (٢٩/ ٢٤٩)، وحكى النووي في المجموع (١٦/ ٢٥٧) الكراهة.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٨٠).

(٤) انظر: الأوسط لابن المنذر (٨/ ٢٣٧)، وانظر قول مالك في: النوادر (٤/ ٥٧٤)، وقول ابن شهاب في المغني لابن قدامة (٧/ ٥٢٤).

(٥) فعله مع سكينة بنت حنظلة كما رواه الدارقطني في سننه (٣/ ٢٢٤)، وهو محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين سيد بني هاشم في زمانه، جمع العلم، والفقه، والشرف، والديانة، والثقة، والسؤدد، توفي سنة (١١٤هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٤٦٣).

(٦) المعروف تعريضه ﷺ بخطبة فاطمة بنت قيس، فقد أخرج مسلم (١٤٨٠) من حديث أبي سلمة أن النبي ﷺ قال لها لما طلقت ثلاثاً: «لا تسبقيني بنفسك»، وفي لفظ: «لا تفوتينا بنفسك».

والهدية إلى المعتدة جائزة، وهي من التعريض، قاله سحنون وكثير من العلماءِ[(١)].

وقد كره مجاهد أَن يقول: لا تسبقيني بنفسك، ورآه في المواعدة سراً[(٢)].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا عندي على أَن يتأَول قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس أنه على جهة الرأْي لها فيمن يتزوجها، لا أَنه أَرادها لنفسه، وإِلا فهو خلاف لقوله ﷺ.

و«الخِطبة» ـ بكسر الخاءِ ـ: فعل الخاطب من كلام وقصد واستطلاف بفعل أَو قول، يقال: خطبها يخطبها خَطباً وخِطبة، ورجل خطَّاب كثير التصرف في الخِطبة، ومنه قول الشاعر:

[الرجز]
بَرح بالعينين خطَّابُ الكُثَبْ ... يَقُول إِني خاطِبٌ وقد كَذبْ
وإِنَّمَا يَخْطُبُ عَسّاً مِنْ حلَبْ[(٣)]

والخِطبة: فِعلة كجِلسة وقِعدة، والخُطبة بضم الخاءِ: هي الكلام الذي يقال في النكاح وغيره.

و﴿أَكْنَنتُمْ﴾ معناه: سترتم وأَخفيتم، تقول العرب: كَنَنْتُ الشيءَ من الأَجرام، إِذا سترته في بيت، أَو ثوب، أَو أَرض ونحوه، وأَكْنَنْت الأَمر في نفسي، [ولم يسمع من العرب: كَنَنْتُهُ في نفسي][(٤)]، وتقول: أَكنَّ البيتُ الإنسانَ، ونحو هذا.

---

(١) عزاه لسحنون القرطبي في تفسيره (٣/ ١٨٩)، وانظر: النوادر والزيادات (٤/ ٥٧٣)، والذخيرة للقرافي (٤/ ١٩٢)، وحاشية رد المحتار (٣/ ١٦٩)، وإعانة الطالبين (٣/ ٣١٠).

(٢) انظر: الاستذكار (٥/ ٣٨٦)، وتفسير الطبري (٥/ ١٠٩).

(٣) الأبيات بلا نسبة في المعاني الكبير (١/ ٣٨٩)، وأساس البلاغة (٢/ ١٢٣)، وإصلاح المنطق (ص: ٣٨١)، تهذيب اللغة (٣/ ٣٦١)، والمحكم (٥/ ١٢٢)، والصحاح للجوهري (١/ ٢٠٩)، سمط اللآلي (١/ ٦٤٤). وقد سقط أول الأبيات الثلاثة من نور العثمانية.

(٤) ليس في الحمزوية.

فرفع الله الجناح عمن أَراد تزوج المعتدة مع التعريض ومع الإِكنان، ونهى عن المُواعدة التي هي تصريح بالتزوج وبناءٌ عليه، واتفاق على وعد، فرخَّص لعلمه تعالى بغلبة النفوس وطحانها[١]، وضعف البشر عن ملكها.

وقوله تعالى: ﴿سَتَذۡكُرُونَهُنَّ﴾ قال الحسن: معناه ستخطبونهن[٢]، كأَنَّه قال: إِن لم تنهوا، وقال غير الحسن: معناه علم الله أَنكم ستذكرون النساءَ المعتدات في نفوسكم وبأَلسنتكم لمن يخف عندكم، فنهى عن أَن يوصل إِلى التواعد معها؛ لما في ذلك من هتك[٣] حرمة العدة[٤].

وقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ ذهب ابن عباس[٥]، وابن جبير، ومالك، وأَصحابه، والشعبي، ومجاهد، وعكرمة، والسدي، وجمهور أَهل العلم إِلى أَن المعنى: لا توافقوهن بالمواعدة والتوثق وأَخذ العهود في استسرار منكم وخفية[٦]، فـ ﴿سِرًّا﴾ على هذا التأْويل نصب على الحال، أَي: مستسرين.

وقال جابر بن زيد، وأَبو مجلز لاحق بن حميد، والحسن بن أَبي الحسن، والضحاك، وإِبراهيم النخعي: السر في هذه الآية الزِّنا[٧]، أَي: لا تواعدوهن زنا.

قال القاضي أَبو محمد: هكذا جاءَت عبارة هؤلاءِ في تفسير السر، وفي ذلك

---

(١) في المطبوع: «طماحها»، قال في الصحاح (١/ ٣٨٨): قال اليزيدي: الطماح مثل الجماح، يقال: فرس فيه طماح، وطمحت المرأة مثل جمحت. ويمكن أن تقرأ في بعض النسخ: «طمحانها»، لكن لم نجد لها هنا معنى إلا أن تكون «طمحاتها» بالتاء، فالطمحات الشدائد.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ١٠٤، ١٠٥).

(٣) في المطبوع: «هنك».

(٤) تفسير الطبري (٥/ ١٠٣).

(٥) أخرج الطبري نحوه (٥/ ١٠٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٦) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ١٠٧- ١٠٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٣٩)، وقول مالك في تفسير القرطبي (٣/ ١٩٠).

(٧) تفسير الطبري (٥/ ١٠٥- ١٠٧)

عندي نظر، وذلك أَن السر في اللغة يقع على الوطءِ، حلاله وحرامه، لكن معنى الكلام وقرينته ترد إِلى أَحد الوجهين، فمن الشواهد قول الحطيئة:

[الوافر] وَيَحْرُمُ سِرُّ جَارَتِهِمْ عليْهِمْ وَيَأْكُلُ جارهُمْ أَنْفَ القِصَاعِ[1]

فقرينة هذا البيت تُعطي أَن السر أَراد به الوطءَ حراماً، وإِلا فلو تزوجت الجارة كما يَحْسُنُ لم يكن في ذلك عار، ومن الشواهد قول الآخر:

[الطويل] أَخَالَتَنَا سِرُّ النِّسَاءِ مُحَرَّمٌ عَلَيَّ وتَشْهَادُ النَّدَامَى مع الخَمْر
لَئِنْ لَمْ أُصَبِّحْ داهِناً ولفِيفَهَا وَنَاعِبَهَا يوماً بِرَاغِيَةِ الْبَكْرِ[2]

فقرينة هذا الشعر أَنه أَراد تحريم جماع النساءِ عموماً، في حرام وحلال، حتى ينال ثأْره.

والآية تعطي النهي عن أَن يواعد الرجل المعتدة أَن يطأَها بعد العدة بوجه التزويج، وأَما المواعدة في الزنا فمحرم على المسلم مع معتدة وغيرها.

وحكى مكي عن ابن جبير أنه قال: ﴿سِرًّا﴾: نكاحاً[3]، وهذه عبارة مخلِّصة.

وقال ابن زيد: معنى قوله: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ أَي: لا تنكحوهن سراً وتكتمون ذلك، فإِذا حلت أَظهرتموه ودخلتم بهن[4].

قال القاضي أَبو محمد: فابن زيد في معنى السر مع القول الأَول، أَي: خفْيَة، وإِنما شذ في أَن سمى العقد مواعدة، وذلك قلق؛ لأَن العقد متى وقع ـ وإِن كتم ـ فإِنما

---

(١) البيت للحطيئة كما في مجاز القرآن (١/ ٧٥)، وأساس البلاغة (١/ ٣٦)، والكامل في اللغة (٢/ ٢٣٢)، والمراد (بأنف القصاع) أول ما يؤكل منها؛ لأن أنف كل شيء أوله، فالضيف يأكل أولاً، ثم ما بقي يقدم لغيره.

(٢) البيتان لمرضاوي بن سعوة المهري يخاطب خويلة خالته كما في أمالي القالي (١/ ١٢٧).

(٣) الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (١/ ٧٨٨).

(٤) تفسير الطبري (٥/ ١١٠).

هو في عزم العقدة، وحكى مكي عنه أنه قال: الآية منسوخة بقوله: ﴿وَلَا تَعۡزِمُواْ عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾[(١)].

وأَجمعت الأُمة على كراهية المواعدة في العدة للمرأَة في نفسها، وللأَب في ابنته البكر، وللسيد في أَمته[(٢)]؛ قال ابن المواز: فأَما الولي الذي لا يملك الجبر فأَكرهه وإِن نزل لم أَفسخه[(٣)]. وقال مالك رحمه الله فيمن يواعد في العدة ثم يتزوج بعدها: فراقها أَحب إِلي، دخل بها أَو لم يدخل، وتكون تطليقة واحدة، فإِذا حلت خطبها مع الخطاب، هذه رواية ابن وهب، وروى أَشهب عن مالك أَنه يفرق بينهما إِيجاباً، وقاله ابن القاسم[(٤)]، وحكى ابن حارث مثله عن ابن الماجشون، وزاد ما يقتضي أَن التحريم يتأَبد[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗاۚ﴾ استثناءٌ منقطع، والقول المعروف: هو ما أُبيح من التعريض، وقد ذكر الضحاك أَن من القول المعروف أَن يقول / الرجل [١/ ١٥٣] للمعتدة: احبسي علي نفسك، فإِن لي بك رغبة، فتقول هي: وأَنا مثل ذلك[(٦)].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا عندي مواعدة، وإِنما التعريض قول الرجل: إِنكم لأَكفاءٌ كرامٌ، وما قُدِّر كان، وإِنك لمعجبة، ونحو هذا.

---

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (١/ ٧٨٩).

(٢) لم أجد من نقل الإجماع على الكراهة هنا، لكن وجدت نقل الإجماع على الحرمة بشكل صريح عند أبي حيان في: البحر المحيط (٢/ ٥٢١)، وعند القرافي ناقلاً لها عن الأئمة الأربعة في الذخيرة (٤/ ١٩٢).

(٣) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٤/ ٥٧٤).

(٤) المصدر السابق (٤/ ٥٧٣).

(٥) انظر ما نسبه لابن الماجشون نقلاً عن ابن حارث في: تفسير القرطبي (٣/ ١٩٢)، والبحر المحيط لأبي حيان (٢/ ٥٢٥).

(٦) تفسير الطبري (٥/ ١١٥).

قوله عز وجل: ﴿...وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾﴾.

«عَزَمَ العقدة»: عَقدها بالإِشهاد والولي، وحينئذ تسمى عقدة.

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ﴾ يريد تمام العدة، و﴿ٱلْكِتَـٰبُ﴾ هنا هو الحد الذي جُعل، والقدر الذي رُسم من المدة، سماه كتاباً؛ إِذ قدره وفرضه كتاب الله تعالى، كما قال: ﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، وكما قال: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

ولا يحتاج عندي في الكلام إِلى حذف مضاف، وقد قدر أَبو إِسحاق في ذلك حذف مضاف، أَي: فرضُ الكتابِ[(١)]، وهذا على أَن جعل الكتاب القرآن.

واختلف أَهل العلم إِن خالف أَحد هذا النهي، وعزم العقدة قبل بلوغ الأَجل.

قال القاضي أَبو محمد: وأَنا أُفَصِّل المسأَلة إِن شاءَ الله تعالى:

أَمَّا إِن عقد في العدة وعثر عليه ففسخ الحاكم نكاحه، وذلك قبل الدخول؛ فقول عمر بن الخطاب وجماعة من العلماءِ: إِن ذلك لا يؤبّد تحريماً[(٢)]، وقاله مالك، وابن القاسم في «المدونة» في آخر الباب الذي يليه ضربُ أَجلِ امرأَة المفقود[(٣)].

وقال الجميع: يكون خاطباً من الخُطَّاب[(٤)].

وحكى ابن الجلاب عن مالك رواية: أَن التحريم يتأَبد في العقد في العدة، وإِن فسخ قبل الدخول[(٥)].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣١٨).

(٢) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٧٢-٤٧٣).

(٣) انظر: المدونة (٤/ ٤٥٠).

(٤) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٧٢-٤٧٣).

(٥) انظر: التفريع لابن الجلاب (٢/ ٦٠).

وأَما إِن عقد في العدة ودخل بعد انقضائها، فقال قوم من أَهل العلم: ذلك كالدخول في العدة يتأَبد التحريم بينهما، وقال قوم من أَهل العلم: لا يتأَبد بذلك تحريم[١].

وقال مالك مرةً: يتأَبد التحريم، وقال مرة: وما التحريم بذلك بالبين، والقولان له في «المدونة» في طلاق السنة[٢].

وأَما إِن دخل في العدة فقول عمر بن الخطاب، ومالك، وجماعة من أَصحابه، والأَوزاعي، والليث، وغيرهم من أَهل العلم: أَن التحريم يتأَبد، وقول علي بن أَبي طالب رضي الله عنه، وابن مسعود، وإِبراهيم، وأَبي حنيفة، والشافعي، وجماعة من العلماءِ، وعبد العزيز بن أَبي سلمة: إِن التحريم لا يتأَبد، وإِن وطئ المعتدة[٣] في العدة، بل يفسخ بينهما، ثم تَعْتَدُّ منه، ثم يكون خاطباً من الخطاب[٤].

قال أَبو حنيفة، والشافعي: تعتد من الأَول، فإِذا انقضت العدة فلا بأْس أَن يتزوجها الآخر[٥]، وحكى ابن الجلاب رواية في المذهب: أَن التحريم لا يتأَبد مع الدخول في العدة، ذكرها في العالم بالتحريم المجترئ؛ لأَنه زان[٦].

وأَما الجاهل فلا أَعرف فيها خلافاً في المذهب[٧].

---

(١) القول الأول حكاه القاضي عبد الوهاب في المعونة بلا نسبة (٢/ ٥٣١)، والثاني للجمهور، انظر: الاستذكار (٥/ ٤٧٢-٤٧٣).

(٢) انظر: المدونة (٤/ ٤٢٨).

(٣) من جار الله وأحمد٣.

(٤) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٧٢-٤٧٣)، والبيان والتحصيل لابن رشد (٤/ ٣٧٢).

(٥) انظر: «الاستذكار» (٥/ ٤٧٣)، وقول أبي حنيفة في: أحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٣٣)، والشافعي في: الحاوي للماوردي (١١/ ٢٨٦-٢٨٨).

(٦) انظر: التفريع لابن الجلاب (٢/ ٦٠).

(٧) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٧٦).

حدثني أَبو علي الحسين بن محمد الغساني[1] مناولة، قال: حدثنا أَبو عمر بن عبد البر، حدثنا عبد الوارث بن سفيان[2]، حدثنا قاسم بن أَصبغ[3]، عن محمد بن إِسماعيل[4]، عن نعيم بن حماد[5]، عن ابن المبارك، عن أَشعث[6]، عن الشعبي، عن مسروق، قال: بلغ عمر بن الخطاب أَن امرأَة من قريش تزوجها رجل من ثقيف في عدتها، فأَرسل إِليهما ففرق بينهما، وعاقبهما، وقال: لا تنكحها أَبداً، وجعل صداقها في بيت المال، وفشا ذلك في الناس، فبلغ علياً فقال: يرحم الله أَمير المؤمنين، ما بال الصداق وبيت المال؟، إِنما جهلا، فينبغي للإمام أَن يردهما إِلى السُّنة، قيل: فما تقول أَنت فيها؟ قال: لها الصَّداق بما استحل من فرجها، ويُفَرق بينهما، ولا جلد

---

(١) هو الْحَافِظ الإِمَام الثبت مُحدث الأندلس أَبُو عَلي الْحُسَيْن بن مُحَمَّد الغساني الجياني الأندلسي، وكان من جهابذة الحفاظ البصراء بصيراً باللغة والعربية والشعر والأنساب مع التواضع والصيانة، توفي سنة (٤٩٨هـ). طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٤٥٠).

(٢) عبد الوارث بن سفيان بن جبرون، أبو القاسم القرطبي المعروف بالحبيب، سمع من قاسم بن أصبغ أكثر رواياته، وكان أوثق الناس فيه، وأكثرهم، ملازمة له، وكان شيخاً صالحاً عفيفاً، توفي لخمس بقين من ذي الحجة سنة (٣٩٥هـ). تاريخ الإسلام (٢٧/ ٣١٧).

(٣) قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف بن واضح أبو محمد الأندلسي القرطبي، مسند العصر بالأندلس وحافظها ومحدثها سمع: بقي بن مخلد، ومحمد بن وضاح، وأصبغ بن خليل، محمد ابن إسماعيل الصائغ، وجماعة، توفي سنة (٣٤٠هـ). تاريخ الإسلام (٢٥/ ١٩٢).

(٤) هو محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ القرشي، أبو جعفر مولى المهدي، بغدادي نزل مكة، سمع: روح بن عبادة، وأبا أسامة، وأبا داود الحفري، وطائفة، قال ابن أبي حاتم: صدوق، وكان من كبار المحدثين، توفي سنة (٢٧٦هـ). تاريخ الإسلام (٢٠/ ٤٣٧).

(٥) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك أبو عبد الله الخزاعي المروزي الأعور الفارض الحافظ الفقيه، نزيل مصر، صدوق ثقة، مات في السجن، في سنة (٢٢٨هـ) في فتنة خلق القرآن. تاريخ الإسلام (١٦/ ٤٢٤).

(٦) أشعث بن سوار الكندي الكوفي الأفرق التوابيتي النجار، روى عن عكرمة والشعبي وابن سيرين وجماعة، وعنه هشيم وابن نمير وحفص بن غياث ويزيد بن هارون وآخرون، ضعفه النسائي وقواه غيره، توفي سنة (١٣٦هـ). تاريخ الإسلام (٨/ ٣٧٨).

عليهما، وتكمل عدتها من الأَول، [ثم تعتد من الثاني عدة كاملة ثلاثة أَقراءٍ][١]، ثم يخطبها إِن شاءَ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب، فخطب الناس فقال: أَيها الناس رُدُّوا الجهالات إِلى السنة[٢].

وهذا قول الشافعي، والليث في العدة من اثنين، وقال مالك، وأَصحاب الرأَي، والأَوزاعي، والثوري: عدة واحدة تكفيهما جميعاً سواءٌ كانت بالحمل أَو بالأَقراءِ أَو بالأَشهر.

وروى المدنيون عن مالك مثل قول علي بن أَبي طالب، والشافعي في إِكمال العدتين[٣].

واختلف قول مالك رحمه الله في الذي يدخل في العدة عالماً بالتحريم مجترئاً[٤]:

فمرَّةً قال: العالم والجاهل فيه سواءٌ، لا حد عليه، والصداق له لازم، والولد لاحق، ويعاقبان ولا يتناكحان أَبداً.

ومرَّةً قال: العالم بالتحريم كالزاني يُحَدُّ ولا يلحق به الولد، وينكحها بعد الاستبراءِ، والقول الأَول أَشهر عن مالك رحمه الله[٥].

---

(١) ليس في السليمانية.

(٢) مرسل، أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣/ ١/ ٣٥٥) قال: نا سفيان عن داود بن أبي هند وعاصم الأحول عن الشعبي عن مسروق قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ردوا الجهالات إلى السنة، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤٤٢) من طريق أسباط بن محمد ثنا أشعث عن الشعبي عن عمر فذكره في خبر، وإسناده الأول صحيح إلى مسروق، ومسروق عن عمر منقطع، وإسناد الثاني ضعيف لضعف أشعث وهو ابن سوّار، مع إرساله.

(٣) انظر قول أصحاب الرأي في: أحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٣٤)، وانظر قولي مالك والباقين في: الاستذكار (٥/ ٤٧٦).

(٤) في النسخة الحمزوية: «مجترماً».

(٥) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٧٦).

وقوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ﴾ إلى آخر الآية، تحذير من الوقوع فيما نهي عنه، وتوقيف على غَفـره[١] وحلمه في هذه الأحكام التي بيَّـن ووسع فيها من إباحة التعريض ونحوه.

قوله عزّ وجلّ: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمۡ تَمَسُّوهُنَّ أَوۡ تَفۡرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعَۢا بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٢٣٦﴾.

هذا ابتداءُ إِخبار برفع الجناح عن المطلّق قبل البناءِ، والجماع، فرض مهراً أَو لم يفرض.

ولما نهى رسول الله ﷺ عن التزوج لمعنى الذوق وقضاءِ الشهوة، وأَمر بالتزوج لطلب العصمة والتماس ثواب الله، وقصد دوام الصحبة ـ وقع في نفوس المؤمنين أَنَّ من طلق قبل البناءِ قد واقع جزءاً من هذا المكروه، فنزلت الآية رافعةً للجُناح في ذلك؛ إِذ كان أَصل النكاح على المقصد الحسن.

وقال قوم: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾ معناه: لا طلب بجميع المهر، بل عليكم نصف المفروض لمن فرض لها، والمتعة لمن لم يفرض لها، وقال قوم: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾ معناه: في أَن ترسلوا الطلاق في وقت / حيض، بخلاف المدخول بها[٢]. [١/ ١٥٤]

وقال مكي: المعنى لا جناح عليكم في الطلاق قبل البناءِ؛ لأَنه قد يقع الجناح على المطلّق بعد أَن كان قاصداً للذوق، وذلك مأْمون قبل المسيس[٣].

والخطاب بالآية لجميع الناس.

وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير، ونافع، وعاصم، وابن عامر: ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾ بغير أَلف،

(١) في نور العثمانية: «وعفوه».
(٢) انظرهما في: تفسير الطبري (٥/ ١٤٠).
(٣) الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (١/ ٧٩٢).

وقرأَ الكسائي، وحمزة: ﴿تُمَاسُّوهُنَّ﴾ بأَلف وضم التاءِ[١]، وهذه القراءَة الأَخيرة تعطي المَسَّ من الزوجين، والقراءَة الأُولى تقتضي ذلك بالمعنى المفهوم من المس، ورجحها أَبو علي لأَن أَفعال هذا المعنى جاءَت ثلاثية على هذا الوزن: نَكَحَ وسَفَدَ وقَرَعَ وَذَقَطَ[٢] وضرب الفحل[٣]، والقراءَتان حسنتان.

و﴿تَفْرِضُواْ﴾ عطفاً على (تَمَسُّوا)، وفَرْضُ المهر إِثباته وتحديده.

وهذه الآية تعطي جواز العقد على التفويض؛ لأَنه نكاح مقرر[٤] في الآية، مبين حكم الطلاق فيه، قاله مالك في «المدونة»[٥].

و«الفريضة»: الصداق.

وقوله تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ [معناه: أَعطوهن][٦] شيئاً يكون متاعاً لهن، وحَمَلَهُ ابن عمر، وعلي بن أَبي طالب، والحسن بن أَبي الحسن، وسعيد بن جبير، وأَبو قلابة[٧]، والزهري، وقتادة، والضحاك بن مزاحم على الوجوب، وحَمَلَه أَبو عبيد[٨]، ومالك بن أَنس، وأَصحابه، وشُريح، وغيرهم على الندب[٩].

---

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد (١/ ١٨٣)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨١).

(٢) في المحكم (٦/ ٢٦٤): ذقط الطائر يذقط ذقطاً: سفد، وقال سيبويه في الكتاب (٤/ ٩): هو النكاح ونحوه من باب المباضعة.

(٣) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٣٧).

(٤) في الحمزوية: «مقدور».

(٥) انظر: المدونة (٥/ ٤٢٢).

(٦) ليس في نور العثمانية.

(٧) هو أبو قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، الحافظ العابد، عني به أبوه، وأسمعه في صغره، وأشغله في العلم لما رأى من ذكائه، وسمع: يزيد بن هارون، وعبد الله بن بكر السهمي، وخلقاً سواهم، توفي سنة (٢٧٦هـ). تاريخ الإسلام (٢٠/ ٣٩١).

(٨) في السليمانية: «أبو عبيدة».

(٩) انظر: قول أصحاب مالك في مواهب الجليل للحطاب (١١/ ٣١٣)، وقول شريح في مصنف عبد الرزاق (١٢٢٤٢)، وانظر قول الباقين في: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٣٤٣- ٤٣٦).

ثم اختلفوا في الضمير المتصل بـ (مَتِّعُوا) من المراد به من النساءِ؟ فقال ابن عباس، وابن عمر، وعطاءٌ، وجابر بن زيد، والحسن، والشافعي، وأَحمد، وإِسحاق، وأَصحاب الرأْي: المتعة واجبة للمطلقة قبل البناءِ والفرض، ومندوبة في غيرها[١].

وقال مالك وأَصحابه: المتعة مندوب إِليها في كل مطلقة وإِن دخل بها، إِلا في التي لم يدخل بها وقد فرض لها، فحسبُها ما فرض لها، ولا متعة لها[٢].

وقال أَبو ثور: لها المتعة [ولكلِّ مطلقة[٣].

وأجمع أَهل العلم على أَن التي لم يفرض لها، ولم يدخل بها لا شيءَ لها غير المتعة[٤]][٥]، فقال الزهري: يقضي لها بها القاضي[٦]، وقال جمهور الناس: لا يقضي بها، قاله شريح[٧]، وقال[٨] للزوج: إِن كنت من المتقين والمحسنين فمتِّعْ، ولم يقضِ عليه.

قال القاضي أَبو محمد: وهذا مع إِطلاق لفظ الوجوب عند بعضهم[٩]، وأَما ربط

---

(١) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٤٣٣-٤٣٤)، وتفسير الطبري (٥/ ١٢٦- ١٢٨).

(٢) انظر: الذخيرة للقرافي (٤/ ٤٤٩).

(٣) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٤٣٦).

(٤) تفسير الطبري (٥/ ١٣٤) بلفظ: وأجمع الجميع على أن المطلقة غير المفروض لها قبل المسيس، لا شيء لها.. غير المتعة.

(٥) ليس في نور العثمانية.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (رقم ١٢٢٤٣).

(٧) انظر قول شريح في: تفسير الطبري (٥/ ١٢٩)، وانظر قول الجمهور في: تفسير القرطبي (٣/ ٢٠٠).

(٨) في المطبوع: «ويقال»، والمثبت من النسخ الخطية وهو الصواب، ففي الطبري (٥/ ١٢٩): أن شريحا قال للذي قد دخل بها إلخ.

(٩) أي: على المتعة للمطلقة.

مذهب مالك، فقال ابن شعبان[١]: المتعة بإِزاءِ غَمّ الطلاق[٢]، ولذلك ليس للمختلعة والمبارئة[٣] والملاعنة متعة[٤]، وقال الزهري[٥]، وعطاءٌ، والنخعي: للمختلعة متعة[٦]، وقال أَصحاب الرأْي: للملاعنة متعة[٧].

وقال ابن القاسم: ولا متعة في نكاح مفسوخ، قال ابن المواز: ولا فيما يدخله الفسخ بعد صحة العقد مثل ملك أَحد الزوجين صاحبه[٨].

وروى ابن وهب، عن مالك: أَن المخيَّرة لها المتعة بخلاف الأَمة تعتق تحت العبد فتختار، فهذه لا متعة لها، وأَما الحرة تخير أَو تملك، أَو يتزوج عليها أَمة فتختار هي نفسها في ذلك كله[٩]، فلها المتعة[١٠]؛ لأَن الزوج سبب الفراق، وعليها هي غضاضة في أَلا تختار نفسها[١١].

---

(١) هو الفقيه المالكي أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان، المتوفى سنة (**٣٥٥هـ**)، ومؤلف كتاب الزاهي في الفقه، وكتاب أحكام القرآن انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (١/ ٣٥٤).

(٢) لم أقف على من نسبه له، لكن قد قال به غيره من المالكية، انظر: التاج والإكليل شرح مختصر خليل (٦/ ١٤٠).

(٣) المختلعة هي: التي تخالع زوجها، والمبارئة هي: التي تُبَارِئ زوجها قبل البناء تَقولُ خُذْ الذي لك وتاركني. المدونة (٦/ ٢٠٣).

(٤) انظر: المدونة (٦/ ١٦٨).

(٥) كذا في أحمد**٣** وجار الله، ونور العثمانية: «الزهري»، وأشار لها في هامش السليمانية وعليها علامة «صح»، وهي موافقة لما في «الأوسط»، وفي المطبوع والأصل والنسخ الأخرى: «الترمذي»، وكذا في تفسير القرطبي (٣/ ٢٠١)، والبحر المحيط (٢/ ٥٣١).

(٦) انظر قول عطاء والنخعي والزهري في: الأوسط (٩/ ٤٤٠)، وليس فيه ذكر الترمذي.

(٧) انظر: المبسوط (٦/ ٦١-٦٢).

(٨) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (٥/ ٢٨٩).

(٩) في أحمد**٣** وجار الله: «فتختار نفسها فلها.... إلخ».

(١٠) انظر: التاج والإكليل شرح مختصر خليل (٦/ ١٤٠).

(١١) انظر: الذخيرة للقرافي (٤/ ٤٩)، والتاج والإكليل شرح مختصر خليل (٦/ ١٤٠-١٤١).

واختلف الناس في مقدار المتعة؛ فقال ابن عمر: أَدنى ما يجزي في المتعة ثلاثون درهماً أَو شبهها، وروي أَن ابن حجيرة[١] كان يقضي على صاحب الديوان بثلاثة دنانير، وقال ابن عباس: أَرفع المتعة خادم، ثم كسوة، ثم نفقة[٢].

وقال عطاءٌ: من أَوسط ذلك درع وخمار وملحفة، وقال الحسن: يمتع كلٌّ على قدره: هذا بخادم، وهذا بأَثواب، وهذا بثوب[٣]، وهذا بنفقة[٤]، وكذلك يقول مالك ابن أَنس[٥].

ومتَّع الحسن بن علي بعشرين أَلفاً وزقاق من عسل[٦]، ومتع شريح بخمس مئة درهم[٧].

وقالت أَم حميد[٨] بن عبد الرحمن بن عوف: كأَني أَنظر إِلى خادم سوداءَ متَّع بها عبدالرحمن بن عوف زوجه أُم أَبي سلمة[٩].

---

(١) في المطبوع: «ابن محيريز»، وكذا في تفسير القرطبي (٣/ ٢٠١)، وفي الحمزوية: «هبيرة»، وفي فيض الله: «ابن أبي حجيرة»، والمثبت من النسخ الأخرى، وهو الموافق لما في الأوسط، وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني البصري القاضي، روى عن أبي ذر وابن مسعود، وأبي هريرة، جمع له أمير مصر عبد العزيز القضاء والقصص وبيت المال، وتوفي سنة (٨٣هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ١٢٦).

(٢) انظر قول ابن عمر وابن عباس وما روي عن ابن حجيرة في: الأوسط (٩/ ٤٣٧).

(٣) «وهذا بثوب» ليست في نور العثمانية.

(٤) انظر قول عطاء في: أحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٤٤) وقول الحسن في تفسير الطبري (٥/ ١٢٣) بمعناه.

(٥) انظر قول مالك في: المدونة (٢/ ٢٤٠)، وانظر قول عطاء وقول الحسن في: الأوسط (٩/ ٤٣٧-٤٣٨).

(٦) لم أجده.

(٧) تفسير الطبري (٥/ ١٢٣).

(٨) في السليمانية: «قال حميد»، وأم حميد هي: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية، أسلمت قديماً وبايعت وهاجرت عام الحديبية، انظر ترجمتها في الإصابة (٨/ ٤٦٣).

(٩) في جار الله: «أم سلمة»، وهو خطأ، وأم أبي سلمة هي: تماضر بنت الأصبغ بن عمرو الكلبي، وكان ملك أهل دومة الجندل، وكان نصرانياً، فبعث رسول الله ﷺ إليهم عبد الرحمن بن عوف سنة ست، فأسلم الأصبغ، وتزوج عبد الرحمن ابنته. الطبقات الكبرى (٣/ ١٢٩)، وهذا الأثر لم أجده.

وقال أَصحاب الرأْي، وغيرهم: متعة التي تُطلَّق قبل الدخول والفرض: نصف مهر مثلها لا غير[١].

وقوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ﴾ دليل على رفض التحديد.

وقرأَ الجمهور: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ﴾ بسكون الواو وكسر السين بمعنى الذي أُوسِعَ، أَي: اتسعت حاله، وقرأَ أَبو حيوة: (المُوَسَّع) بفتح الواو وشدِّ السين وفتحها[٢].

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وعاصم في رواية أَبي بكر: ﴿قَدْرُه﴾ بسكون الدال في الموضعين، وقرأَ ابن عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية حفص: ﴿قَدَرُهُۥ﴾ بفتح الدال فيهما[٣].

قال أَبو الحسن الأَخفش، وغيره: هما بمعنىً، لغتان فصيحتان[٤]، وكذلك حكى أَبو زيد: تقول: خذ قدْر كذا، وقدَر كذا، بمعنىً، ويُقرأُ في كتاب الله: ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةُۢ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧] و(بقَدْرِها)، وقال: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١]، ولو حركت الدال لكان جائزاً[٥].

و﴿ٱلْمُقْتِرِ﴾: المقِلُّ القليلُ المالِ.

و﴿مَتَـٰعًا﴾ نصب على المصدر.

وقوله تعالى: ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أَي: لا حَمْل فيه، ولا تكلُّف على أَحد الجانبين، فهو تأْكيد لمعنى قوله: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدْرُهُۥ﴾[٦].

---

(١) انظر قول أصحاب الرأي في: بدائع الصنائع (٢/ ٣٠٢-٣٠٣).

(٢) البحر المحيط في التفسير (٢/ ٥٣٣)، ولم أجدها لمن قبله، وهي قراءة شاذة.

(٣) السبعة لابن مجاهد (١/ ١٨٤). لكن الذي في التيسير (ص: ٨١) عن هشام الإسكان وكذا في النشر (٢/ ٢٦٠) من جميع طرقهما.

(٤) انظر: الحجة لأبي علي (٢/ ٣٣٨-٣٣٩).

(٥) انظر قول أبي زيد، والتمثيل بالآيتين، في الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٣٩).

(٦) في جار الله وأحمد٣: «لمعنى ما قبله»، بدل الآية.

ثم أَكد تعالى النَّدب بقوله: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾؛ أَي: في[1] هذه النازلة من التمتيع هم محسنون، ومن قال بأَن المتعة واجبة، قال: هذا تأْكيد الوجوب؛ أَي: على المحسنين بالإِيمان والإِسلام، فليس لأَحد أَن يقول: لست بمحسن على هذا التأويل، و﴿حَقًّا﴾ صفة لقوله: ﴿مَتَٰعًا﴾ أَو نصب على المصدر، وذلك أَدخل في التأكيد للأَمر.

قوله عز وجل: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٧)﴾.

اختلف الناس في هذه الآية:

فقالت فرقة فيها مالك، وغيره: إِنها مخرِجة المطلَّقةَ بعد الفرض من حكم التمتيع[2]؛ إِذ يتناولها قوله تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾.

وقال ابن المسيب: نسخت هذه الآيةُ الآيةَ التي في الأَحزاب؛ لأَن تلك تضمنت تمتيع كل من لم يدخل بها، وقال قتادة: نسخت هذه الآيةُ الآيةَ / التي قبلها[3]. [١/ ١٥٥]

وقال ابن القاسم في «المدونة»: كان المتاع لكل مطلقة بقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٤١]، ولغير المدخول بها بالآية التي في سورة الأَحزاب [٤٩] فاستثنى الله المفروض لها قبل الدخول بهذه الآية، وأَثبت للمفروض لها نصف ما فرض فقط.

وزعم زيد بن أَسلم أَنها منسوخة [بهذه الآية][4]، حكى ذلك في «المدونة» عن

---

(١) في الحمزوية: «في غير»، وعليها تضبيب.

(٢) انظر قول مالك في: تفسير القرطبي (٣/ ٢٠٤)، وانظر قول من قال بقوله من العلماء في: الأوسط (٩/ ٤٣٦).

(٣) انظر قولهما في: تفسير الطبري (٥/ ١٢٦ و١٢٧).

(٤) ليست في أحمد٣ والسليمانية وجار الله وفيض الله.

زيد ابن أَسلم زعماً، وقال ابن القاسم: إِنه استثناءٌ[١]، والتحرير يرد ذلك إِلى النسخ الذي قال زيد؛ لأَن ابن القاسم قال: إِن قوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ﴾ [البقرة: ٢٤١] عمَّ الجميع ثم استثنى الله منه هذه التي فرض لها قبل المسيس.

وقال فريق من العلماءِ منهم أَبو ثور: المتعة لكل مطلقة عموماً[٢]، وهذه الآية إِنما بينت أَن المفروض لها تأْخذ نصف ما فرض[٣]، [ولم تعنِ الآيةُ لإِسقاط][٤] متعتها، بل لها المتعة ونصف المفروض.

وقرأَ الجمهور: ﴿فَنِصْفُ﴾ بالرفع، والمعنى: فالواجبُ نصفُ ما فرضتم، وقرأَت فرقة: (فنصفَ) بنصب الفاءِ[٥]، والمعنى: فادفعوا نصفَ.

وقرأَ علي بن أَبي طالب، وزيد بن ثابت: (فنُصفُ) بضم النون في جميع القرآن وهي لغة، وكذلك روى الأَصمعي قراءَة[٦] عن أَبي عمرو بن العلاءِ[٧].

وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾ استثناءٌ منقطع؛ لأَن عفوهن عن النصف ليس من جنس أَخذهن.

و﴿يَعْفُونَ﴾ معناه: يتركن ويصفحن، ووزنه: يَفْعُلْن، والمعنى: إِلا أَن يتركن النصفَ الذي وجب لهن عند الزوج.

---

(١) انظر قولي ابن القاسم زيد بن أسلم في: المدونة (٢/ ٢٣٨)، وليس فيها: «بهذه الآية».

(٢) انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/ ٤٣٦)، والاستذكار (٦/ ١٢٠).

(٣) في أحمد٣ وجار الله: «نصف الصداق».

(٤) في المطبوع: «ولم يعن بالآية إسقاط»، وفي أحمد٣: «ولم تعين الآية إسقاط».

(٥) تفسير القرطبي (٣/ ٢٠٤)، وهي قراءة شاذة، بل قال الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» (١/ ٣١٩): ولا أعلم أحداً قرأ بها، فإن لم تثبت بها رواية، فلا تَقْرَأَنَّ بها، وقال النحاس في «إعراب القرآن» (١/ ١١٨): ويجوز النصب في غير القرآن.

(٦) ليست في جار الله.

(٧) وهي قراءة شاذة، عزاها ابن خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢٢) لزيد وعلي، ورواية الأصمعي في البحر المحيط (٢/ ٥٣٥).

و«العافيات» في هذه الآية: كلُّ امرأَة تملك أَمر نفسها، وقال ابن عباس[١]، وجماعة من الفقهاءِ والتابعين: ويجوز عفو البكر التي لا وليَّ لها[٢]، وحكاه سحنون في «المدونة» عن غير ابن القاسم، بعد أَن ذكر لابن القاسم أَن وضْعَها نصف الصَّداقِ [لا يجوز[٣].

وأَما التي في حِجْر أَب][٤] أَو وصِيٍّ فلا يجوز وضعها لنصف صداقها قولاً واحداً فيما أَحفظ.

واختلف الناس في المراد بقوله: ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾:

فقال ابن عباس، وعلقمة، وطاووس، ومجاهد، وشريح، والحسن، وإِبراهيم[٥]، والشعبي، وأَبو صالح، وعكرمة، والزهري، ومالك وغيرهم: هو الولي الذي المرأَة في حِجره، فهو الأَب في ابنته التي لم تملك أَمرها، والسيد في أَمَتِهِ[٦].

وأَما شريح فإِنه جوَّز عفو الأَخ عن نصف المهر، وقال: أَنا أَعفو عن مُهُورِ بَني مُرة وإِن كرِهْنَ[٧]، وكذلك قال عكرمة: يجوز عفو الذي عقد عقدة النكاح بينهما، كان عماً أَو أَخاً أَو أَباً، وإِن كرهت[٨].

---

(١) أخرج الطبري (٥/ ١٤٣) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: هي المرأة الثيب أو البكر يزوجها غير أبيها، فجعل الله العفو إليهن: إن شئن عفون فتركن، وإن شئن أخذن نصف الصداق.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ١٤٣).

(٣) انظر: المدونة (٥/ ٤١٠)، (٥/ ٣٧٨).

(٤) ليس في الحمزوية.

(٥) ليس في جار الله.

(٦) انظر قول مالك في: تفسير القرطبي (٣/ ٢٠٧)، والباقين في: الأوسط لابن المنذر (٨/ ٣٧٩)، وتفسير الطبري (٥/ ١٤٦ - ١٥١).

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥/ ١٤٧).

(٨) انظر: المنتقى شرح الموطأ (٣/ ١٨٤).

وقالت فرقة من العلماءِ: الذي بيده عقدة النكاح الزوج، قاله علي بن أَبي طالب، وقاله ابن عباس أَيضاً، وشريح أَيضاً رجع إِليه، وقاله سعيد بن جبير، وكثير من فقهاءِ الأَمصار[١].

فعلى القول الأَول الندب لهما هو في النصف الذي يجب للمرأَة، فإِما أَن تعفو هي، وإِما أَن يعفو وليها، وعلى القول الثاني فالندب في الجهتين، إِما أن تعفو هي عن نصفها، فلا تأخذ من الزوج شيئاً، وإِما أَن يعفو الزوج عن النصف الذي يُحط، فيؤدي جميع المهر، وهذا هو الفضل منهما، وبحسب حال الزوجين يحسن التحمل والتجمل[٢].

ويروى أَن جبير بن مطعم[٣] دخل على سعد بن أَبي وقاص، فعرض عليه ابنة له، فتزوجها، فلمَّا خرج طلَّقها وبعث إِليه بالصداق، فقيل له: لم تزوجتها؟ فقال: عَرَضَهَا عليَّ فكرهت رده، قيل: فلم تبعث بالصداق؟ قال: فأَين الفضل؟[٤].

قال القاضي أَبو محمد: ويحتج القائلون بأَنَّ الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج؛ بأَن هذا الولي لا يجوز له ترك شيءٍ من صداقها قبل الطلاق، فلا فرق بعد الطلاق[٥].

وأَيضاً فإِنه لا يجوز له ترك شيءٍ من مالها الذي ليس من الصداق، فَمَالَهُ يترك نصفَ الصَّداق؟[٦].

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ١٥١ - ١٥٨).

(٢) زاد في جار الله: «وبحسب الزوجين ذلك»، وكذلك في أحمد٣، لكن عليه إشارة كأنها تضبيب.

(٣) هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، كان من أكابر قريش وعلماء النّسب، وقدم على النبيّ ﷺ في فداء أسارى بدر، أسلم قبل فتح مكة، وتوفي في خلافة معاوية. الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٧١).

(٤) في إسناده من لا يعرف حاله، هذا الأثر أخرجه الطبري (٥/ ١٦٥) ووقع فيه وهم في الإسناد، وأورده الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١٥٥) عن الطبري على الصواب، وفي إسناده: سعيد بن محمد بن جبير لا يعرف حاله.

(٥) انظر: معالم التنزيل للبغوي (١/ ٢٨٧).

(٦) انظر: الاستذكار (٥/ ٤٣٢).

وأَيضاً فإِنه إِذا قيل: إِنه الولي، فما الذي يخصص بعض الأَولياءِ دون بعض وكلهم بيده عقدة النكاح، وإن كان كافلاً، أَو وصياً، أَو الحاكمَ، أَو الرجلَ من العشيرة؟[١].

ويحتج من يقول: إِنه الولي الحاجر بعبارة الآية؛ لأَن قوله: ﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ عبارةٌ متمكنة في الولي، وهي في الزوج قلقَةٌ بعض القلق، وليس الأَمر في ذلك كما قال الطبري، ومكي من أَن المطلِّق لا عقدة بيده[٢]، بل نسبة العقدة إِليه باقية، من حيث كان عَقَدها قبل.

وأَيضاً فإِن قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ﴾ لا يدخل فيه من لا تملك أَمرها؛ لأَنها لا عفْو لها، فكذلك لا يغبن النساءُ بعفو من يملك أَمر التي لا تملك أَمرها[٣].

وأَيضاً فإِن الآية إِنما هي ندب إِلى ترك شيءٍ قد وجب في مال الزوج، يعطي ذلك لفظ العفو الذي هو الترك والاطراح، وإِعطاءُ الزوج المهر كاملاً لا يقال فيه: عفو، إِنما هو انتداب إِلى فضل. اللهم إِلا أَن تقدر المرأَة قد قبضته، وهذا طارٍ[٤] لا يعتد به.

قال مكي: وأَيضاً فقد ذكر الله الأَزواج في قوله: ﴿فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ﴾ ثم ذكر الزوجات بقوله: ﴿يَعۡفُونَ﴾ فكيف يعبر عن الأَزواج بعد بالذي بيده عقدة النكاح؟ بل هي درجة ثالثة، لم يبق لها إِلا الولي[٥].

قال القاضي أَبو محمد: وفي هذا نظر.

وقرأَ الجمهور: ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ﴾ بفتح الواو؛ لأَن الفعل منصوب، وقرأَ الحسن ابن أَبي

---

(١) انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٢/ ٢١).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ١٦٠) والهداية لمكي (١/ ٧٩٦، ٧٩٧).

(٣) في الحمزوية: «أمر نفسها».

(٤) كذا في جميع النسخ الخطية، أي: طارئ، وفي المطبوع: «إطار».

(٥) الهداية لمكي (١/ ٧٩٦).

الحسن: (أو يَعْفُوْ الذي بواو ساكنة[١]، قال المهدوي: ذلك على التشبيه بالألف[٢].

ومنه قول عامر بن الطفيل:

فَمَا سَوَّدَتْني عَامِرٌ عَنْ وراثَةٍ أَبَى اللهُ أَنْ أَسْمُو بِأُمٍّ ولا أَبِ[٣] [الطويل]

قال القاضي أَبو محمد: والذي عندي أَنه استثقل الفتحة على واو متطرفة قبلها متحرك؛ لقلة مجيئها في كلام العرب، وقد قال الخليل رحمه الله: لم يجئْ في الكلام واوٌ مفتوحة / متطرفة قبلها فتحة إِلا في قولهم: عِفَوَة، وهو جمع عِفْوٍ، وهو ولد الحمار، وكذلك الحركة ما كانت قبل الواو المفتوحة فإِنها ثقيلة[٤]. [١/ ١٥٦]

ثم خاطب تعالى الجميع نادباً بقوله: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾؛ أَي: يا جميع الناس، وهذه قراءَة الجمهور بالتاءِ باثنين من فوق، وقرأَ أَبو نهيك، والشعبي: (وأَنْ يَعْفُو) بالياءِ[٥]، وذلك راجع إِلى الذي بيده عقدة النكاح.

وقرأَ الجمهور: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ﴾، وقرأَ علي بن أَبي طالب، ومجاهد، وأَبو حيوة، وابن أَبي عبلة: (وَلا تَنَاسَوُا الفَضْلَ)[٦] وهي قراءَةٌ متمكنة المعنى؛ لأنه موضع تناسٍ لا نسيان إِلا على التشبيه.

---

(١) المحتسب لابن جني (١/ ١٢٥)، مختصر الشواذ (ص: ٢٢)، وهي قراءة شاذة.

(٢) انظر التحصيل للمهدوي (١/ ٤٤٦)، ومثله في تفسير الزمخشري (١/ ٢٨٦).

(٣) عزاه له العسكري في الصناعتين (١/ ٣٧٧)، والكامل في اللغة والأدب (١/ ١٣٣)، والحيوان (٢/ ٣٠٢)، وعيون الأخبار (١/ ٣٢٩)، والعقد الفريد (٢/ ١٤٩)، وسَوَّدَه: جعله سيِّداً، فهو ساد قومه لصفاته وشخصيته، لا بسبب الوراثة، والشاهد في (أسمو) أن الواو جاءت ساكنة وحقُّها الفتح. وبعده: «ولكنني أحمي حماها...» إلخ، وقد جاء هذا البيت مثبتاً مع البيت الشاهد في نسخة فيض الله.

(٤) العين (٢/ ٢٥٩).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهما في الشواذ للكرماني (ص: ٩٤)، ولأبي نهيك في مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٢).

(٦) وهي قراءة شاذة، عزاها لعلي ابنُ خالويه «في مختصر الشواذ» (ص: ٢٢)، وله ولأبي رجاء وجماعة =

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ﴾ ندب إلى المجاملة. قال مجاهد: الفضل إِتمام الزوج الصداق كله، أو ترك المرأة النصف الذي لها[١].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ خبر في ضمنه الوعد للمُحْسن، والحرمان لغير المحسن.

قوله عز وجل: ﴿حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾.

الخطاب لجميع الأُمة، والآية أَمر بالمحافظة على إِقامة الصلوات في أَوقاتها بجميع شروطها.

وذكر تعالى الصلاة الوسطى ثانية، وقد دخلت قبلُ في عموم قوله: ﴿ٱلصَّلَوَٰتِ﴾؛ لأَنه قصد تشريفها، وإِغراءَ المصلين بها.

وقرأَ أَبو جعفر الرُّؤَاسي[٢]: (والصلاة الوسطى) بالنصب[٣] على الإغراءِ، وقرأَ كذلك الحلواني[٤].

واختلف الناس في أَي صلاة هو هذا الوصف:

فذهبت فرقة إِلى أَنها الصبح، وأَن لفظ وُسطى، يراد به الترتيب؛ لأَنها قبلها صلاتا

= ابن جني في المحتسب (١/ ١٢٧)، ولابن أبي عبلة وأبي حيوة وجماعة الهذلي في الكامل (ص: ٥٠٦)، ولمجاهد في البحر المحيط (٢/ ٥٤٠).

(١) تفسير الطبري (٥/ ١٦٥)، والهداية لمكي (١/ ٧٩٨).

(٢) هو محمد بن الحسن بن أبي سارة أبو جعفر الرؤاسي الكوفي المقرئ، روى عن أبي عمرو حروفه، وله في القراءات اختيار، وسمع من الأعمش وغيره، أخذ عنه الكسائي، ويحيى الفراء، وخلاد بن خالد، وعلي بن محمد الكندي. تاريخ الإسلام (١٣/ ٣٥٨).

(٣) انظر عزوها له في الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٨٠٢)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٢)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١١٨)، وهي شاذة.

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٢٠٩)، وهو أحمد بن يزيد، سيأتي باسمه وترجمته في (سورة إبراهيم).

ليل يُجهر فيهما، وبعدها صلاتا نهار يُسَرُّ فيهما، قال هذا القول علي بن أَبي طالب[(١)]، وابن عباس، وصلى بالناس يوماً الصبح فقنت قبل الركوع، فلما فرغ قال: هذه الصلاةُ الوسطى التي أَمرنا الله أَن نقومَ فيها قانتين[(٢)]، وقاله أَبو العالية، ورواه عن جماعة من الصحابة، وقاله جابر بن عبد الله[(٣)]، وعطاءُ بن أَبي رباح، وعكرمة، ومجاهد، وعبد الله ابن شداد بن الهاد[(٤)]، والربيع[(٥)]، ومالك بن أَنس[(٦)].

وقوَّى مالكٌ ذلك بأَنَّ الصبح لا تجمع إِلى غيرها، وصلاتا جمع قبلها، وصلاتا جمع بعدها[(٧)]، وقد قال رسول الله ﷺ: «لو يعلمون مافي العَتَمَة والصُّبح لَأتوهما ولو حَبْواً»[(٨)]، وقال: «إِنهما أَشدُّ الصلوات على المنافقين»[(٩)]، وفضل الصبح؛ لأنها كقيام ليلة لمن شهدها، والعَتَمَة نصف ليلة[(١٠)]، وقال الله: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، فيقوي هذا كله أَمر الصبح.

وقالت فرقة: هي صلاة الظهر، قاله زيد بن ثابت، ورفع فيه حديثاً عن النبي

---

(١) أورده مالك في موطئه (٤٦١) بلاغاً.

(٢) أسانيده جيدة، أخرجه الطبري (٥/ ٢١٥)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٤٦١) من طريق جابر بن زيد وأبي رجاء العطاردي وأبي العالية ـ مفرقين ـ، عن ابن عباس به.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٢١٩) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن جابر رضي الله عنه، وسعيد فيه ضعف، وقال الساجي: حدث عن قتادة بمناكير، ورواية قتادة عن جابر صحيفة.

(٤) هو عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي المدني، أبو الوليد، كان يأتي الكوفة، وكانت أمه سلمى بنت عميس تحت حمزة، فلما استشهد تزوجها شداد، روى عن: أبيه، ومعاذ، وعلي، وابن مسعود، وكان ثقة قليل الحديث شيعياً، توفي سنة (٩٢هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ١١٢).

(٥) انظر قول هؤلاء الخمسة في: تفسير الطبري (٥/ ٢١٩).

(٦) الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٨٠٠).

(٧) انظر: الذخيرة للقرافي (٢/ ٣١-٣٢).

(٨) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٢٦)، ومسلم (٦٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٠) أخرجه مسلم (٦٥٦) من حديث عثمان رضي الله عنه.

ﷺ[١]، وقاله أَبو سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر[٢].

واحتج قائلو هذه المقالة بأَنها أَول صلاة صلِّيت في الإِسلام فهي وسطى بذلك؛ أَي: فُضلى، فليس هذا التوسط في الترتيب، وأَيضاً فروي أَنها أشق الصلوات على أصحاب النبي ﷺ؛ لأنها كانت تجيءُ في الهاجرة وهم قد نَفِهَتْهُمْ[٣] أَعمالهم في أَموالهم.

وأَيضاً فيدل على ذلك ما قالته حفصة وعائشة حين أَمْلَتَا: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى، وصلاة العصر)[٤]، فهذا اقتران الظهر والعصر.

---

(١) الصحيح أنه من قول زيد بن ثابت، رواه الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري، واختلف عليه فيه وصلاً وإرسالاً، وممن رواه عنه ابن أبي ذئب، واختلف عليه أيضاً، والأصح من ذلك كله رواية ابن أبي ذئب، عن الزبرقان أن رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون... وفيه ذكر أسامة بن زيد، وأنهما جميعاً قالا: الصلاة الوسطى هي صلاة الظهر، زاد أسامة: إن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهاجرة والناس في قائلتهم وأسواقهم فلا يكون خلفه إلا الصف والصفان فأنزل الله: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾، وهذا الإسناد منقطع، لكن روي من طرق عن زيد بن ثابت القول بأنها صلاة الظهر، راجع موطأ مالك (٣١٥) ومسند أحمد (٥/ ٢٠٦)، والتاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٤٣٣)، وسنن أبي داود (٤١٤)، والنسائي في الكبرى (٣٥٦-٣٥٧)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٤٥٩).

(٢) إسناده جيد، وصح عنهما خلاف ذلك، أخرجه الطبري (٥/ ١٩٨ - ٢٠٥) عنهما وهو في خبر واحد من طريق زهرة بن معبد: أن سعيد بن المسيب حدثه أنه كان قاعداً هو وعروة بن الزبير وإبراهيم بن طلحة، فقال سعيد بن المسيب: سمعت أبا سعيد الخدري: الصلاة الوسطى هي الظهر. فمر علينا عبد الله بن عمر، فقال عروة: أرسلوا إلى ابن عمر فاسألوه. فأرسلوا إليه غلاماً فسأله، ثم جاءنا الرسول فقال: يقول: هي صلاة الظهر. فشككنا في قول الغلام، فقمنا جميعاً فذهبنا إلى ابن عمر، فسألناه فقال: هي صلاة الظهر، وهذا الخبر على سلامة إسناده قد ثبت خلافه عن أبي سعيد وابن عمر، فرأيا أنها صلاة العصر.

(٣) أي: أعيتهم وأتعبتهم أعمالهم. يقال: نَفِهت نفسُ فلان نفهاً: أَعْيَتْ وكلَّت. فهو نافه، وفي الحمزوية: «نفعتهم»، وفيها زيادة هنا هي: «ووقت اشتغالهم في أعمالهم».

(٤) خبر عائشة أخرجه مسلم عنها (٦٢٩) وخبر حفصة أخرجه مالك في موطئه (٣١٦) وعبد الرزاق في مصنفه (١/ ٥٧٨).

وقالت فرقة: الصلاة الوسطى صلاة العصر؛ لأَنها قبلها صلاتا نهار، وبعدها صلاتا ليل، ورُوي هذا القول أيضاً عن علي بن أَبي طالب، وابن عباس، وأَبي هريرة، وابن عمر، وأَبي سعيد الخدري[١].

وفي مصحف عائشة رضي الله عنها: (والصَّلاةِ الوُسْطى، وهي العصرُ)[٢] وهو قولها المروي عنها[٣]، وقاله الحسن البصري، وإِبراهيم النخعي[٤]، وفي إِملاءِ حفصة أَيضاً: (والصَّلاةِ الوُسْطى، وهي صلاةُ العصر)[٥].

ومن روى: (وصلاةِ العصرِ) فيتأَول أَنه عطف إِحدى الصفتين على الأُخرى وهما لشيءٍ واحد، كما تقول: جَاءَني زيد الكريم والعاقل.

وروي عن ابن عباس أَنه قرأَ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ والصلاة[٦] الوُسْطَى صلاة العصر)[٧] على البدل، وروى هذا القولَ سَمُرة بن جندب عن النبي ﷺ[٨]، [وتواتر الحديث عن النبي ﷺ][٩] أَنه قال يوم الأحزاب: «شَغَلُونا عنِ الصَّلاةِ الوُسْطَى صَلاةِ العصر، ملأَ الله بُيوتهم وقُبورهم ناراً»[١٠].

---

(١) روي عنهم بأسانيد متعددة متفاوتة الصحة، أخرجها جميعاً الطبري (٥/ ١٦٨-١٩٨)، وهذا القول هو الذي رجحه الطبري في تأويل الصلاة الوسطى.

(٢) أخرجه مسلم (٦٢٩).

(٣) روي عنها من طرق صحيحة أخرجها الطبري (٥/ ١٧٥-١٧٧).

(٤) انظر قول الحسن في: تفسير الطبري (٥/ ١٧٦)، والنخعي فيه (٥/ ١٧٧).

(٥) اختلف في إسناد هذا الخبر عن حفصة، حكى طرفاً منه الدارقطني في العلل (١٥/ ٢٠١)، ثم قال: الحديث معروف برواية عمرو بن رافع، عن حفصة. حدث به عنه القعقاع بن حكيم، وزيد بن أسلم.اهـ وعمرو بن رافع هذا لا يعرف له إلا هذا الخبر، ولم يوثق.

(٦) ليست في المطبوع.

(٧) «مختصر الشواذ» لابن خالويه (ص: ٢٢)، وتفسير الطبري (٥/ ٢١٣)، وهي شاذة.

(٨) هذا الحديث يرويه الحسن البصري عن سمرة مرفوعاً، أخرجه الترمذي (١٨٢) وغيره، وفي سماع الحسن من سمرة خلاف.

(٩) ليس في السليمانية.

(١٠) **متفق عليه**، أخرجه البخاري (٦٣٩٦)، ومسلم (٦٢٧) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه: كنا نرى أَنها الصبح حتى قال رسول الله ﷺ يوم الأَحزاب: «شَغَلُونَا عن الصَّلاة الوُسْطَى صَلاةِ العَصْر»، فعرفنا أَنها العصر[١].

وقال البراءُ بن عازب: كنا نقرأُ على عهد النبي ﷺ: (حافظوا على الصلوات[٢]، وصلاة العصر)، ثم نسخها الله فقرأْنا: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، فقال له رجل: فهي العصر؟ قال: قد أَخبرتك كيف قرأْناها، وكيف نسخت[٣]، والله أَعلم.

وروى أَبو مالك الأَشعري: أَن رسول الله ﷺ قال: «الصَّلاة الوسطى صلاة العصر»[٤].

قال القاضي أَبو محمد: وعلى هذا القول جمهور الناس، وبه أَقول، والله أَعلم.

وقال قبيصة بن ذؤَيب[٥]: الصلاة الوسطى صلاة المغرب؛ لأَنها متوسطة في عدد الركعات، ليست ثنائية ولا رباعية، وأَيضاً فقبلها صلاتا سر، وبعدها صلاتا جهر[٦].

وحكى أَبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر في شرح باب جامع الوقوت[٧]

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٣٩٦)، ومسلم (٦٢٧) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) في الحمزوية: «والصلاة الوسطى صلاة».

(٣) أخرجه مسلم (٦٣٠)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٤) منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ١٩٨) بإسناد فيه محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، وروايته عن أبيه منقطعة.

(٥) قبيصة بن ذؤيب: أبو سعيد الخزاعي المدني، الفقيه، ولد عام الفتح، روى عن: أبي بكر، وعمر، وأبي الدرداء، وغيرهم، وعنه: ابنه إسحاق، ومكحول، وآخرون، وكان على الخاتم والبريد لعبد الملك بن مروان، توفي سنة (٨٦هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ١٧٠).

(٦) «تفسير الطبري» (٥/ ٢١٤)، والنكت والعيون للماوردي (١/ ٣٠٩)، والهداية لمكي (١/ ٧٩٩)، والتمهيد لابن عبد البر (٤/ ٢٩٣).

(٧) في نور العثمانية: «الوقوف».

وغيره، عن فرقة: أَن الصلاة الوسطى صلاة العشاءِ الآخرة[١]، وذلك أَنها تجيءُ في وقت نوم، وهي أَشد الصلوات على المنافقين، ويستحب تأْخيرها، وذلك شاق، فوقع التأكيد في المحافظة عليها، وأَيضاً فقبلها صلاتان، وبعدها صلاتان.

وقالت فرقة: الصلاة الوسطى / لم يعينها الله تعالى فهي في جملة الخمس غير [١/ ١٥٧] معينة كليلة القدر في ليالي العشر، فعل الله ذلك لتقع المحافظة على الجميع، قاله نافع عن ابن عمر، وقاله الربيع بن خثيم[٢].

وقالت فرقة: الصلاة الوسطى هي صلاة الجمعة، فإِنها وسطى فُضلى[٣]، لِمَا خُصَّت به من الجمع والخطبة، وجعلت عيداً، ذكره ابن حبيب ومكي[٤].

وقال بعض العلماءِ: الصلاة الوسطى: المكتوبة الخمس، وقوله أَولاً: ﴿عَلَى ٱلصَّلَوَاتِ﴾ يعمُّ النفل والفرض، ثم خص الفرض بالذكر[٥]، ويجري مع هذا التأْويل قوله ﷺ: «شغلونا عن الصلاة الوسطى»[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ معناه: في صلاتكم، واختلف الناس في معنى ﴿قَـٰنِتِينَ﴾:

فقال الشعبي[٧]: معناه: مطيعين، وقاله جابر بن زيد، وعطاءٌ وسعيد بن جبير[٨].

---

(١) لم أقف عليه في باب وقوت الصلاة من التمهيد ولا الاستذكار، إلا أنه لما ذكر أقوال العلماء في التمهيد (٤/ ٢٩١-٢٩٤) قال بعد ذلك: وكل واحدة من الخمس وسطى؛ لأن قبل كل واحدة منهن صلاتين، وبعدها صلاتين، دون أن يفرد العشاء بالاسم.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٢٢٠).

(٣) كتبت في المطبوع: «فضلاً»، ولعله خطأ.

(٤) الهداية لمكي (١/ ٨٠٣).

(٥) زيادة من المطبوع ونور العثمانية وجار الله وأحمد٣.

(٦) تقدم تخريجه قريباً، وفي أحمد٣ زيادة: «صلاة العصر».

(٧) ليس في أحمد٣.

(٨) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ٢٢٨).

وقال الضحاك: كل قنوت في القرآن فإنما يعنى به الطاعة[١]، وقاله أبو سعيد عن النبيّ ﷺ[٢]، وإن أهل كل دين فهم اليوم يقومون عاصين، فقيل لهذه الأمة: وقوموا لله مطيعين.

وقال نحو هذا الحسن بن أبي الحسن، وطاووس.

وقال السدي.

قانتين معناه: ساكتين[٣].

وهذه الآية نزلت في المنع من الكلام في الصلاة، وكان ذلك مباحاً في صدر الإسلام، وقال عبد الله بن مسعود: كنا نتكلم في الصلاة، ونرد السَّلام، ويسأل الرجل صاحبه حاجته، قال: ودخلت يوماً والنبي ﷺ يصلي بالناس فسلمت، فلم يردَّ علي أحد، فاشتد ذلك عليَّ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنا أُمرنا أن نقوم قانتين، لا نتكلم في الصلاة»[٤].

و«القنوت»: السكوت، قاله زيد بن أرقم[٥]، وقال: كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت: ﴿وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾، فأُمرنا بالسكوت[٦].

---

(١) انظر قوله في: تفسير الطبري (٥/ ٢٢٩).

(٢) ضعيف، أخرجه الطبري (٥/ ٢٣٠)، من طريق ابن لهيعة، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، به مرفوعاً، وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

(٣) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ٢٣١).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (١١٩٩) (٣٨٧٥)، ومسلم (٥٣٨) من حديث ابن مسعود بلفظ: كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال: «إن في الصلاة شغلاً».

(٥) في نور العثمانية: «بن أسلم»، وهو خطأ.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩) من حديث زيد بن أرقم قال: إن كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي ﷺ يكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت.

وقال مجاهد: خاشعين، القنوت: طول الركوع والخشوع، وغض البصر، وخفض الجناح.

قال القاضي أبو محمد: وإِحضار الخشية والفكر في الوقوف بين يدي الله تعالى.

وقال الربيع: القنوت: طول القيام، وطول الركوع والانتصاب له[١].

وقال قوم: القنوت: الدعاءُ، وقانتين معناه: داعين، روي معنى هذا عن ابن عباس[٢]، وفي الحديث: قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على رِعْل وذكوان[٣]، فقال قوم: معناه دعا، وقال قوم: معناه طوَّل قيامه، ولا حجة في هذا الحديث لمعنى الدعاءِ.

قوله عز وجل: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾ ﴾.

أَمر الله تعالى بالقيام له في الصلاة بحالة قنوت، وهو الوقار والسكينة، وهدوءُ الجوارح، وهذا على الحالة الغالبة من الأَمن والطمأْنينة، ثم ذكر تعالى حالة الخوف الطارئة أحياناً، فرخص لعبيده في الصلاة رجالاً متصرفين على الأَقدام، وركباناً على الخيل والإِبل، ونحوهما، إيماءً وإِشارة بالرأْس حيثما توجه.

هذا قول جميع العلماءِ، وهذه هي صلاة الفذ الذي قد يضايقه الخوف على نفسه في حال المسايفة، أَو من سَبُع يطلبه، أَو عدو يتبعه، أَو سيل يحمله، وبالجملة فكل أَمر يخاف منه على روحه فهو يبيح ما تضمنته هذه الآية.

---

(١) انظر القولين في تفسير الطبري (٥/ ٢٣٥).

(٢) إسناده صحيح، أخرجه الطبري (٥/ ٢٣٥) من طريق: عوف، عن أبي رجاء، قال: صليت مع ابن عباس الغداة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٠٠٣)، ومسلم (٦٧٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وأَما صلاة الخوف بالإِمام وانقسام الناس [فليس حكمها في هذه الآية][(١)].

وفرَّق مالك رحمه الله بين خوف العدو المقاتل، وبين خوف السَّبُع ونحوه، بأَن استحب في غير خوف العدو الإِعادة في الوقت إِن وقع الأَمن، وأَكثر فقهاءِ الأَمصار على أَن الأَمر سواءٌ[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿فَرِجَالًا﴾ هو جمع راجل، أَو رَجِل، من قولهم: رجِل الإِنسان يرجَل رجَلاً: إِذا عدِم المركوب ومشى على قدميه، فَهو رَجِلٌ وراجِلٌ ورجُل ـ بضم الجيم ـ وهي لغة أَهل الحجاز، يقولون: مشى فلان إِلى بيت الله حافياً رجُلاً، حكاه الطبري[(٣)] وغيره، ورَجْلان وَرَجِيل ورَجْل.

وأَنشد ابن الأَعرابي[(٤)] في رجْلان:

[الطويل]

عَلَيَّ إِذا لاقَيْتُ لَيْلَى بِخَلْوَةٍ أَنَ ازْدَارَ بَيْتَ الله رَجْلانَ حَافِياً[(٥)]

ويجمع على رجال ورَجْلى[(٦)] ورَجَالى ورُجالى ورجَّالة ورُجال ورُجَّالى ورُجْلان ورَجْلة ورِجلة[(٧)] ورِجَلَة بفتح الجيم وأَرجِلة وأَراجِل وأَرَاجيل.

والرَّجُل الذي هو اسم الجنس يجمع أَيضاً على رجالٍ، فهذه الآية وقوله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧] هما من لفظ الرَّجِلة؛ أَي: عدم المركوب، وقوله تعالى:

---

(١) في أحمد٣ وجار الله: فسيأتي حكمها، فيكون إشارة لما سيأتي في (سورة النساء).

(٢) انظر قول مالك في: تفسير القرطبي (٣/ ٢٢٤)، وقول غيره في: الأوسط لابن المنذر (٥/ ٢٦-٢٧).

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٢٣٧).

(٤) كما في المحكم (٧/ ٣٧٩).

(٥) البيت لمجنون ليلى كما في حماسة الظرفاء (ص: ٢١)، وعزاه الطبري في تفسيره (٥/ ٢٣٨) لبعض بني عقيل، وبلا نسبة في الاختيارين للأخفش الأصغر (ص: ٣٦)، ومقاييس اللغة (٢/ ٤٩٢)، و(أزدار) على وزن أفتعِل من زار، وهي بمعناها.

(٦) في نور العثمانية: «رجيلاً»، وسقطت منها «رجالى» التي بعدها.

(٧) كذا ضبطها ناسخ الأصل، وهي ليست في المطبوع.

﴿شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فهو جمع اسم الجنس المعروف.

وحكى المهدوي عن عكرمة، وأَبي مجلز أَنهما قرأا: (فرُجَّالاً) بضم الراءِ وشدِّ الجيم المفتوحة، وعن عكرمة[١] أَيضاً أَنه قرأَ: (فرُجَالاً) بضم الراءِ وتخفيف الجيم[٢]، وحكى الطبري عن بعضهم أَنه قرأَ: (فرُجَّلاً) دون أَلف على وزن فُعَّل بضم الفاءِ وشد العين[٣].

وقرأَ جمهور القراءِ: ﴿أَوْ رُكْبَانًا﴾، وقرأَ بديل[٤] بن ميسرة: (فرجَالاً فَرُكباناً) بالفاءِ[٥].

و«الركبان»: جمع راكب.

وهذه الرخصة في ضمنها بإِجماع من العلماءِ أَن يكون الإِنسان حيثما توجه من السُّمُوت[٦]، ويتقلب ويتصرف بحسب نظره في نجاة نفسه.

---

(١) زاد في نور العثمانية: «وأبي مجلز».

(٢) انظر التحصيل (١/ ٤٤٥)، وفي أحمد٣ وجار الله هنا زيادة: «وحكى الطبري عن بعضهم: (فرُجْلاً) بضم الراء وتخفيف الجيم».

(٣) لفظه في تفسير الطبري (٥/ ٢٣٨): «وقد حكي عن بعضهم أنه كان يقرأ ذلك: (فإن خفتم فرُجَّالاً) مشددة، وعن بعضهم أنه كان يقرأ: (فرُجَالاً)، وكلتا القراءتين غير جائزةٍ القراءةُ بها عندنا، لخلافها القراءة الموروثة المستفيضة في أمصار المسلمين».
والقراءات بضم الراء ثلاث: الأولى بالألف والتشديد، عزاها لعكرمة في مختصر الشواذ (ص: ٢٢)، وفي الشواذ للكرماني (ص: ٩٥)، ونقل عنه الثانية أيضاً وهي بالتخفيف مع الألف، والثالثة بالتشديد والقصر نقلها ابن خالويه عن أبي مجلز، ولم أجد له الأولى، إلا في البحر المحيط (٢/ ٥٤٩)، وبقيت رابعة بالتخفيف والقصر قال ابن خالويه: حكاها الكسائي عن بعضهم.

(٤) في المطبوع: بريد، وقال في الحاشية لعله بديل، وهو بديل بن ميسرة العقيلي البصري، روى عن أنس وأبي الجوزاء وعطاء بن أبي رباح وجماعة، وعنه إبراهيم بن طهمان وحماد بن زيد وجماعة، وثقه ابن معين، توفي سنة (١٢٥هـ)، وقيل (١٣٠هـ). تاريخ الإسلام (٨/ ٤٦).

(٥) وهي قراءة شاذة، انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢١).

(٦) جمع سمت بمعنى الجهة أو الطريق.

واختلف الناس كم يُصلَّى من الركعات؟:

فمالك رحمه الله، وجماعةٌ من العلماءِ لا يرون أَن ينقص من عدد الركعات شيئاً، بل يصلي المسافر ركعتين ولا بد[١].

وقال الحسن بن أَبي الحسن، وقتادة، وغيرهما: يصلي ركعة إِيماءً[٢].

وروى مجاهد عن ابن عباس أَنه قال: فرضَ اللهُ الصلاةَ على لسان نبيِّكم في الحضَرِ أَربعاً، وفي السفَرِ ركعتين / ، وفي الخوفِ ركعةً[٣]. [١/ ١٥٨]

وقال الضحاك بن مزاحم: يصلي صاحب خوف الموت في المسايفة وغيرها ركعة، فإِن لم يقدر فليكبر تكبيرتين، وقال إِسحاق بن راهويه: فإِن لم يقدر إِلا على تكبيرة واحدة أَجزأَت عنه، ذكره ابن المنذر[٤].

واختلف المتأَولون في قوله: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ الآية:

فقالت فرقة: المعنى: فإِذا زال خوفكم الذي أَجاءَكم[٥] إِلى هذه الصلاة فاذكروا الله بالشكر على هذه النعمة في تعليمكم هذه الصلاة التي وقع بها الإِجزاءُ، ولم تفتكم صلاة من الصلوات، وهذا هو الذي لم يكونوا يعلمونه.

وقالت فرقة: المعنى: فإِذا كنتم آمنين قبل، أَو بعد، كأَنه قال: فمتى كنتم على أَمن فاذكروا الله؛ أَي: صلوا الصلاة التي قد علمتموها؛ أَي: فصلوا كما علمكم صلاة تامة. حكاه النقَّاش وغيره[٦].

---

(١) المدونة (١/ ٢٤٠).

(٢) انظر: الأوسط لابن المنذر (٥/ ٦-٧).

(٣) أخرجه مسلم (٦١٧).

(٤) انظر: الأوسط لابن المنذر (٥/ ٦-٧).

(٥) أي: ألجأكم، وكذا هي في نور العثمانية.

(٦) الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي (١/ ٨٠٥).

قال القاضي أَبو محمد: وقوله على هذا التأْويل: ﴿مَّا لَمْ تَكُونُواْ﴾ بدلٌ من ﴿مَّا﴾ التي في قوله: ﴿كَمَا﴾، وإلا لم يتسق لفظ الآية، وعلى التأْويل الأَول (ما) مفعولة بـ ﴿عَلَّمَكُم﴾.

وقال مجاهد: معنى قوله: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ فإذا خرجتم من دار السفر إلى دار الإِقامة، ورد الطبري على هذا القول[١]، وذلك فيه تحويم على المعنى كثير.

والكاف في قوله: ﴿كَمَا﴾ للتشبيه بين ذكر الإِنسان لله ونعمة الله عليه في أَن تعادلا[٢]، وكان الذكر شبيهاً بالنعمة في القدر، وكفاءً لها، ومَنْ تأَول (اذْكُرُوا) بمعنى: صلُّوا على ما ذكرناه، فالكاف للتشبيه بين صلاة العبد والهيئة التي علمه الله.

قوله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠)﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ﴾ رفع بالابتداءِ، والخبر في الجملة التي هي ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾.

وقرأَ ابن كثير، ونافع، والكسائي، وعاصم في رواية أَبي بكر: ﴿وَصِيَّةٌ﴾ بالرفع[٣]، وذلك على وجهين:

أَحدهما: الابتداءُ، والخبر في الظرف الذي هو قوله: ﴿لِّأَزْوَٰجِهِم﴾، ويحسن الابتداءُ بنكرة من حيث هو موضع تخصيص، كما حسُن أَن يرتفع «سلامٌ عليكم»[٤]، و«خَيرٌ بين يديك»، و«أَمْتٌ في حَجَر لا فيك»؛ لأَنها مواضع دعاءٍ.

---

(١) انظر القول ورده في: تفسير الطبري (٥/ ٢٤٩).

(٢) في أحمد٣: «أن لا يعادلا» وكذا في جار الله، لكن تم محو «لا» فيها.

(٣) السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٤)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨١).

(٤) في المطبوع ونور العثمانية وفيض الله: «سلام عليك» بالإفراد.

والوجه الآخر: أَن تضمر له خبراً تقديره: عليهم[١] وصيةٌ لِأزواجهم، ويكون قوله: ﴿لِّأَزۡوَٰجِهِم﴾ صفة.

قال الطبري: قال بعض النحاة: المعنى: كتبت عليهم وصية، قال: وكذلك هي في قراءَة عبد الله بن مسعود[٢].

وقرأَ أَبو عمرو، وحمزة، وابن عامر (وحفص عن عاصم)[٣]: ﴿وَصِيَّةً﴾ بالنصب[٤]، وذلك حملٌ على الفعل، كأَنه قال: ليوصوا وصيةً، و﴿لِّأَزۡوَٰجِهِم﴾ على هذه القراءَة صفةٌ أَيضاً.

قال هارون: وفي حرف أُبي بن كعب: (وصِيَّةٌ لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعٌ) بالرفع[٥]، وفي حرف ابن مسعود: (الوصية لأَزواجهم متاعاً)، وحكى الخفاف أَن في حرف أُبي: (فمتاعٌ لأَزواجهم) بدل (وصيةٌ)[٦].

ومعنى هذه الآية: أَن الرجل إِذا مات كان لزوجته أَن تقيم في منزله سنة، ويُنْفَقُ عليها من ماله، وذلك وصية لها.

واختلف العلماءُ مِمَّن هي هذه الوصية؟:

فقالت فرقة: كانت وصية من الله تعالى تجب بعد وفاة الزوج، قال قتادة: كانت المرأَة إِذا توفي عنها زوجها، فلها السكنى والنفقة حولاً في مال زوجها، ما لم تخرج

---

(١) في نور العثمانية: «فعليهم».

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٢٥١)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٠٠)، وهي قراءة شاذة.

(٣) زيادة من السليمانية، ولا بد منها.

(٤) السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٤)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨١)، ومعهم حفص عن عاصم.

(٥) تفسير الثعلبي (٢/ ٢٠٠).

(٦) انظر القراءتين في: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٢)، دون ذكر الخفاف، وكلها قراءات شاذة.

برأْيها، ثم نسخ ما في هذه الآية من النفقة بالربع أَو الثمن الذي في (سورة النساءِ)، ونسخ سكنى الحول بالأَربعة الأَشهر والعشر، [وقاله الربيع، وابن عباس، والضحاك، وعطاءٌ، وابن زيد[١].

وقالت فرقة: بل هذه الوصية هي من الزوج، كانوا نُدِبوا إِلى أَن يوصوا للزوجات بذلك، فـ﴿يُتَوَفَّوْنَ﴾ على هذا القول معناه: يقاربون الوفاة، ويحُتضَرون؛ لأَن الميت لا يوصي، قال هذا القول قتادة أَيضاً، والسدي[٢]، وعليه حمل الآية أَبو علي الفارسي في «الحجة»[٣].

قال السدي: إِلا أَن العدَّة كانت أَربعة أَشهر وعشراً، وكان الرجال يوصون بسكنى سنة، ونفقتها، ما لم تخرج، فلو خرجت بعد انقضاءِ العدة، الأَربعة الأَشهر والعشر][٤]، سقطت الوصية، ثم نسخ الله تعالى ذلك بنزول الفرائض، فأَخذت ربعها أَو ثمنها، ولم يكن لها سكنى ولا نفقة، وصارت الوصايا لمن لا يرث[٥].

وقال الطبري عن مجاهد: إِن هذه الآية محكمة لا نسخ فيها، والعدة كانت قد ثبتت أَربعة أَشهر وعشراً، ثم جعل الله لهن وصيةً منه سكنى سبعة أَشهر وعشرين ليلة، فإِن شاءَت المرأَة [سكنت في وصيتها، وإِن شاءَت][٦] خرجت، وهو قوله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾[٧].

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٢٥٤-٢٥٦).

(٢) المصدر السابق (٥/ ٢٥٤-٢٥٧).

(٣) الحجة لأبي علي (٢/ ٣٤٣).

(٤) ما بين المعكوفتين ليس في الحمزوية.

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٢٥٦).

(٦) ليس في نور العثمانية.

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٢٥٨)، وليس فيه ذكر للنسخ.

قال القاضي أَبو محمد: وأَلفاظ مجاهد رحمه الله التي حكى عنه الطبري، لا يلزم منها أَن الآية محكمة، ولا نصَّ مجاهدٌ على ذلك، بل يمكن أَنه أَراد: ثم نُسِخ ذلك بعدُ بالميراث.

وَ﴿مَّتَـٰعًا﴾ نصب على المصدر، وكان هذا الأَمر إِلى الحول من حيثُ العامُ معلمٌ من معالم الزَّمان، قد أَخذ بحظٍّ من الطول.

وقوله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ معناه: ليس لأَولياءِ الميِّت ووارثي المنزل إِخراجها، و﴿غَيْرَ﴾ نصب على المصدر عند الأَخفش[1]، كأَنه قال: لا إِخراجاً، وقيل: نصب على الحال من الموصَين، وقيل: هي صفة لقوله: ﴿مَّتَـٰعًا﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ الآية، معناه: إِن الخروج إِذا كان من قِبل الزوجة، فلا جناح على أَحد وليٍّ، أَو حاكمٍ، أَو غيره فيما فعلن في أَنفسهن من تزويج، وترك حداد، وتزين، إِذا كان ذلك من المعروف الذي لا ينكر.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ صفةٌ تقتضي الوعيد بالنقمة لمن خالف الحدَّ في هذه النازلة، فأَخرج المرأَة وهي لا تريد الخروج، ﴿حَكِيمٌ﴾؛ أَي: محكم لما يأمر به عباده.

وهذا كله قد زال حكمه بالنسخ المتفق عليه، إِلا ما قوّله الطبري مجاهداً رحمه الله، وفي ذلك نظر على الطبري رحمه الله.

[١/ ١٥٩] / قوله عز وجل: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَـٰتِ مَتَـٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾﴾.

اختلف الناس في هذه الآية:

---

(١) معاني القرآن للأخفش (١/ ١٩٢).

فقال أَبو ثور: هي محكمة، والمتعة لكل مطلقة، دخل بها أَو لم يدخل، فرض لها أَو لم يفرض بهذه الآية[١].

وقال الزهري: لكل مطلقة متعة، وللأَمة يطلِّقها زوجُها[٢].

وقال سعيد بن جبير: لكل مطلقة متعة[٣].

وقال ابن القاسم في «إِرخاءِ الستور» من «المدونة»: جعل الله تعالى المتاع لكل مطلقة بهذه الآية، ثم استثنى في الآية الأُخرى التي قد فُرِض لها، ولم يدخل بها، فأَخرجها من المتعة، وزعم زيد بن أَسلم أَنها نسختها[٤].

قال القاضي أَبو محمد: فَفَرَّ ابن القاسم من لفظ النسخ إِلى لفظ الاستثناءِ، والاستثناءُ لا يتَّجه في هذا الموضع، بل هو نسخ محض كما قال زيد بن أَسلم، وإِذا التزم ابن القاسم أَن قوله: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ﴾ عَمَّ كلَّ مطلقة، لزمه القول بالنسخ ولابد.

وقال عطاءُ بن أَبي رباح وغيره: هذه الآية في الثُّيَّب اللواتي قد جُومعن؛ إِذ قد تقدم في غير هذه الآية ذكر المتعة للواتي لم يُدخل بهن[٥]، فهذا قول بأَن التي قد فرض لها قبل المسيس لم تدخل قط في هذا العموم.

فهذا يجيءُ قوله[٦] على أَن قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧] مخصِّصة لهذا الصنف من النساءِ، ومتى قيل: إِن العموم تناولها، فذلك نسخٌ [لا تخصيص.

(١) الأوسط لابن المنذر (٩/ ٤٣٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢٦٣) بقريب منه، كما تقدم.

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٢٦٣).

(٤) انظر: المدونة (٢/ ٢٣٨).

(٥) تقدم قريباً، وكذلك أغلب هذه المسائل تقدم في الآيات السابقة.

(٦) كذا في النسخ الخطية، وعليها في السليمانية علامة «صح»، وهي ساقطة من المطبوع.

وقال ابن زيد: هذه الآية نزلت مؤكدة لأَمر المتعة][(١)]؛ لأنه نزل [قبلُ: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾، قال رجل: فإن لم أرد أن أحسن لم أمتع، فنزلت][(٢)]: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦] فوجب ذلك عليهم[(٣)].

قال القاضي أَبو محمد: هذا الإِيجاب من تقويل[(٤)] الطبري، لا من لفظ ابن زيد.

وقوله تعالى: ﴿حَقًّا﴾ نصب على المصدر، و﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾ هنا ظاهره أَن المراد من تلبَّس بتقوى الله تعالى.

والكاف في قوله: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ للتشبيه، و(ذلك) إِشارة إِلى هذا الشرح، والتنويع الذي وقع في النساءِ، وإِلى إِلزام المتعة لهن؛ أَي: كبيانه هذه القصة يبين سائر آياته، و﴿لَعَلَّكُمْ﴾ ترجٍّ في حق البشر؛ أي: من رأَى هذا المبين له رجا أَن يعقل ما يبين له.

قوله عزّ وجلّ: ﴿ ۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾﴾.

هذه رؤية القلب بمعنى: أَلم تعلَمْ، والكلام عند سيبويه بمعنى: تنبَّهْ إِلى أَمر الذين[(٥)]، ولا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين.

---

(١) ليس في نور العثمانية.

(٢) ليس في المطبوع.

(٣) تفسير الثعلبي (٢/ ٢٠١).

(٤) في المطبوعة: «تأويل».

(٥) لفظه في الكتاب لسيبويه (٣/ ٤٠): «وسألته ـ يعني الخليل ـ عن: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ [الحج: ٦٣]، فقال: هذا واجبٌ، وهو تنبيهٌ، كأنك قلت: أتسمع أن الله أنزل من السماء ماء فكان كذا وكذا».

وقصة هؤُلاءِ فيما قال الضحاك: هي أَنهم قوم من بني إِسرائيل أُمروا بالجهاد، فخافوا الموت بالقتل في الجهاد، فخرجوا من ديارهم فراراً من ذلك، فأَماتهم الله ليُعَرِّفهم أَنه لا يُنَجِّيهم من الموت شيءٌ، ثم أَحياهم وأَمرهم بالجهاد بقوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية[١].

وحكى قومٌ من اليهود لعمر بن الخطاب رضي الله عنه أَن جماعة من بني إِسرائيل وقع فيهم الوباءُ، فخرجوا[٢] فراراً منه، فأَماتهم الله فبنى عليهم سائِرُ بني إِسرائيل حائطاً، حتى إِذا بلِيَتْ عظامهم بعث الله حزقيل النبيَّ عليه السلام فدعا اللهَ، فأَحياهم له[٣].

وقال السدي: هم أُمة كانت قِبَل واسط، في قرية يقال لها: ذاوردان وقع بها الطاعون فهربوا منه، وهم بضعة وثلاثون أَلفاً في حديث طويل، ففيهم نزلت الآية[٤].

وقال: إِنهم فروا من الطاعون: الحسنُ وعمرو بن دينار[٥].

وحكى النقَّاش: [أَنهم فروا من الحمى[٦].

وحكى فيهم مجاهد: أَنهم][٧] لما أُحيوا رجعوا إِلى قومهم يُعرَفون لكن[٨]

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٥٩) وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٠٥)، والهداية لمكي (١/ ٨٠٩).

(٢) في نور العثمانية: «فجروا».

(٣) الطبري (٥/ ٢٦٨).

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٢٧٠).

(٥) انظر قولهما في: تفسير الطبري (٥/ ٢٧٤)، وعزوه للحسن وقتادة في تفسير عبد الرزاق (١/ ٣٥٤).

(٦) نقله القرطبي في تفسيره (٣/ ٢٣٠)، ومثله في الهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٨٠٧) غير منسوب.

(٧) ليس في نور العثمانية.

(٨) في أحمد٣ وجار الله: «لأن».

سحنة الموت على وجههم، ولا يلبس أَحد منهم ثوباً إِلا عاد كفناً دسماً[١] حتى ماتوا لآجالهم التي كتبت لهم[٢].

وروى ابن جريج عن ابن عباس أَنهم كانوا من بني إِسرائيل، وأَنهم كانوا أَربعين أَلفاً وثمانية آلاف، وأَنهم أُميتوا ثم أُحيوا، وبقيت الرائحة على ذلك السبط[٣] من بني إِسرائيل إِلى اليوم، فأَمرهم الله بالجهاد ثانية فذلك قوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[٤].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا القَصص كله ليّن الأَسانيد، وإِنما اللازم من الآية أَن الله تعالى أَخبر نبيه محمداً ﷺ أَخباراً في عبارة التنبيه والتوقيف عن قوم من البشر خرجوا من ديارهم فراراً من الموت، فأَماتهم الله تعالى ثم أَحياهم ليروا هم، وكلُّ مَن خَلف بعدهم أَن الإِماتة إِنما هي بيد الله، لا بيد غيره، فلا معنى لخوف خائف، ولا لاغترار مغترٍّ، وجعل الله تعالى هذه الآية مقدمة بين يدي أَمره المؤمنين من أُمة محمد بالجهاد، هذا قول الطبري، وهو ظاهر رصف[٥] الآية[٦]، ولِمُوردي القصص في هذه القصة زيادات اختصرتها لضعفها.

واختلف الناس في لفظ ﴿أُلُوفٌ﴾ فقال الجمهور: هي جمع أَلف:

قال بعضهم: كانوا ثمانين أَلفاً، وقال ابن عباس: كانوا أَربعين أَلفاً[٧]، وقيل: كانوا ثلاثين أَلفاً، وهذا كله يجري مع ﴿أُلُوفٌ﴾؛ إِذ هو جمع الكثير، [وقال ابن عباس

---

(١) في المطبوع: «رميماً»، وهي في هامش الأصل، وعليها إشارتا «صح»، و«خ»، والمثبت من النسخ الأخرى وهو الموافق للمصادر.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٢٧٠ - ٢٧١).

(٣) في المطبوع: «البسط».

(٤) هذا منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ٢٧١).

(٥) كتبت في الأصل: وصف، وفي الهامش: رصف، وعليها علامة: خ، وفي نور العثمانية: «نص».

(٦) تفسير الطبري (٥/ ٢٧٨).

(٧) الطبري (٥/ ٢٧١).

أَيضاً: كانوا ثمانية آلاف، وقال أَيضاً: أَربعة آلاف[١]، وهذا يضعّفه لفظ ﴿أُلُوفٌ﴾؛ لأَنه جمع الكثير[٢]][٣].

وقال ابن زيد في لفظة ﴿أُلُوفٌ﴾: إِنما معناها: وهم مُؤْتلفون[٤]؛ [أي: لم تخرجهم فرقة قومهم، ولا فتنة بينهم، إنما كانوا مؤتلفين][٥]، فخالفت هذه الفرقة فخرجت فِراراً من الموت وابتغاءَ الحياة، فأَماتهم الله في منجاهم بزعمهم.

وقوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟﴾ الآية إِنما هي مبالغة في العبارة عن فعله بهم، كأَن ذلك الذي نزل بهم فعلُ منْ قيل له: (مُتْ)، فمات.

وحُكي أَن ملَكين صاحَا بِهِمْ: (موتوا)، فماتوا، / فالمعنى قال لهم الله بواسطة الملكين. [١/ ١٦٠]

وهذا الموت ظاهر الآية، وما رُوي في قصصها أَنه موت حقيقي فارقت فيه الأَرواح الأَجساد، وإِذا كان ذلك فليس بموت آجالهم، بل جعله الله في هؤُلاءِ كمرض وحادث مما يحدث على البشر.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ الآية، تنبيه على فضل الله على هؤُلاءِ القوم الذين تفضل عليهم بالنعم، وأَمرهم بالجهاد، وأَمرهم بأَلا يجعلوا الحول والقوة إِلا له حسبما أَمر جميع العالم بذلك، فلم يشكروا نعمته في جميع هذا، بل استبدوا وظنوا أَن حولهم وسعيهم ينجيهم.

وهذه الآية تحذير لسائر الناس من مثل هذا الفعل؛ أَيْ: فيجب أَن يشكر الناس

---

(١) إسناده ليس بالحجة، أخرجه الطبري (٤/ ٢٦٧) من طريق ميسرة النهدي، عن المنهال، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في أحمد٣: «التكثير» في الموضعين، وأشار لها في هامش السليمانية وعليها علامة «خ».

(٣) ليس في الحمزوية.

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٢٧٣)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٠٤)، والهداية لمكي (١/ ٨١١).

(٥) ليس في المطبوع.

فضل الله في إِيجاده لهم ورزقه إِياهم، وهدايته بالأَوامر والنواهي، فيكون منهم الجريُ إِلى امتثالها، لا طلبُ الخروج عنها.

وتخصيصه تعالى الأَكثر دلالةٌ على الأَقل الشاكر.

قوله تعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾.

الواو في هذه الآية عاطفة جملة كلام على جملة ما تقدم، هذا قول الجمهور، إِن هذه الآية هي مخاطبة لأُمة محمد ﷺ بالقتال في سبيل الله، وهو الذي ينوى به أَن تكون كلمة الله هي العليا[1]، [حسب الحديث][2].

وقال ابن عباس، والضحاك: الأَمر بالقتال هو للذين أُحيوا من بني إِسرائيل[3]، فالواو على هذا عاطفة على الأَمر المتقدم، المعنى: وقال لهم: قاتلوا.

قال الطبري رحمه الله: ولا وجه لقول منْ قال: إِن الأَمر بالقتال هو للذين أُحيوا[4].

و﴿سَمِيعٌ﴾ معناه للأَقوال، ﴿عَلِيمٌ﴾ بالنيَّات.

ثم قال تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ﴾ الآية فدخل في ذلك المقاتل في سبيل الله، فإِنه يقرض رجاءَ الثواب كما فعل عثمان رضي الله عنه في جيش العسرة[5].

ويروى أَن هذه الآية لما نزلت قال أَبو الدحداح: يا رسول الله أَوَإِنَّ الله يريد منا

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٢٣) (٢٨١٠)، ومسلم (١٩٠٤) ولفظه: «من قاتل لتكون كلمة الله أعلى فهو في سبيل الله».

(٢) ليس في الأصل، والسليمانية وفيض الله.

(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٥٩)، تفسير القرطبي (٣/ ٢٣٦).

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٢٨١).

(٥) سيرة ابن هشام (٢/ ٥١٨).

القرض؟، قال: «نعم يا أَبا الدحداح»، قال: فإِني قد أَقرضت حائطي، [لحائط فيه ست مئة نخلة، ثم جاءَ الحائطَ وفيه أُم الدحداح، فقال: اخرجي، فإِني قد أَقرضت ربي حائطي][(١)] هذا، قال: فكان رسول الله ﷺ يقول: «كَمْ مِنْ عِذق مُذَلَّلٍ لأَبي الدّحداح في الجنة!»[(٢)].

قال القاضي أَبو محمد: ويقال فيه ابن[(٣)] الدحداحة[(٤)].

و«استدعاءُ القرض» في هذه الآية: إِنما هو تأْنيس وتقريب للناس بما يفهمونه، [من شبه القرض بالعمل للثواب][(٥)]، والله هو الغني الحميد، لكنه تعالى شبه إِعطاءَ المؤْمن في الدنيا ما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبه إِعطاءَ النفوس والأَموال في أَخذ الجنة بالبيع والشراءِ.

---

(١) ليس في جار الله.

(٢) ضعيف بذكر الآية صحيح بغيرها، هذا الحديث أخرجه بذكر الآية فيه: الطبري (٥/ ٢٨٤)، وأبو يعلى (٨/ ٤٠٤)، والبزار (٥/ ٤٠٢) في مسنديهما، والطبراني في الكبير (١٦/ ١٦٥)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بإسناد فيه حميد الأعرج، وهو ابن عمار، متروك الحديث، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٤٣)، من طريق إسماعيل بن قيس الأنصاري، عن عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وإسماعيل بن قيس هذا متفق على تضعيفه، والثابت من هذه الطريق، عن زيد بن أسلم قال: لما نزلت: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾... فذكره مرسلاً به، أخرجه الطبري (٥/ ٢٨٤) بإسناد صحيح إلى زيد بن أسلم.
لكن أخرجه بدون ذكر الآية: مسلم (٩٦٥) مختصراً بلفظ: «كم من عذق معلق في الجنة لابن الدحداح، أو قال شعبة: لأبي الدحداح»، وكذلك أخرجه بالقصة: أحمد (٣/ ١٤٦) وابن حبان (٧١٥٩) والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٤) من طريق: حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس، وإسناده صحيح.

(٣) في المطبوع: أبو، وفي نور العثمانية: «أم».

(٤) هو ثابت بن الدحداح، ويقال: الدحداحة، بن نعيم بن غنم بن إياس، يكنى أبا الدحداح، حليف الأنصار، توفي منصرَفَ النبي ﷺ من الحديبية، ترجم له أبو عمر في الاستيعاب (١/ ٢٠٣)، ثم قال (٤/ ١٦٤٥) في ترجمة أبي الدحداح صاحب القصة: وقد قيل: إن أبا الدحداح هَذَا اسمه ثابت بْن الدحداح، قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/ ١٠١): الحقّ أنه غيره.

(٥) ليس في الأصل والمطبوع والسليمانية.

وقد ذهبت اليهود في مدة النبي ﷺ إِلى التخليط على المؤمنين بظاهر الاستقراض، وقالوا: إِلهكم محتاج يستقرض[١]، وهذا بيِّن الفساد.

وقوله: ﴿حَسَنًا﴾ معناه: تطيب فيه النية، ويشبه أَيضاً أَن تكون إِشارة إِلى كثرته وجودته.

واختلف القراءُ في تشديد العين وتخفيفها، ورفع الفاءِ ونصبها، وإِسقاط الأَلف وإِثباتها، من قوله تعالى: ﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ﴾:

فقرأَ ابن كثير: ﴿فيضعّفُه﴾ برفع الفاءِ من غير أَلف وتشديد العين في جميع القرآن.

[وقرأَ ابن عامر كذلك إِلا أَنه نصب الفاءَ في جميع القرآن، ووافقه عاصم على نصب الفاء إلا أنه أثبت الألف ﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ﴾ في جميع القرآن][٢].

وكان أَبو عمرو لا يسقط الأَلف من ذلك كله إِلا قوله تعالى: ﴿يُضَعَّفْ لَهَا الْعَذَاب﴾ من سورة الأَحزاب [٣٠]، فإِنه بغير أَلف كان يقرؤُه[٣].

وقرأَ حمزة والكسائي ونافع ذلك كله بالأَلف ورفع الفاءِ[٤].

فالرفع في الفاءِ يتخرج على وجهين:

أَحدهما العطف على الصلة، وهو ﴿يُقۡرِضُ﴾، والآخر يستأْنف الفعل ويقطعه[٥].

قال أَبو علي: والرفع في هذا الفعل أَحسن[٦].

---

(١) مرسل، أخرجه الطبري (٧/ ٤٤٤) بإسناد صحيح إلى قتادة مرسلاً.

(٢) ليس في نور العثمانية.

(٣) كذا في النسخ الخطية، وفي نور العثمانية: «كما يقرؤه»، وفي المطبوع: «كان يقرؤه بغير ألف»، على التقديم والتأخير.

(٤) انظر هذه القراءات وكلها سبعية في السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٤)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨١).

(٥) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ١٥٧)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٢١)، والحجة لأبي علي (٢/ ٣٤٤-٣٤٥).

(٦) الحجة لأبي علي (٢/ ٣٤٤).

قال القاضي أبو محمد: لأَن النصب إِنما هو بالفاءِ في جواب الاستفهام، وذلك إِنما يترتب إِذا كان الاستفهام عن نفس الفعل الأَول ثم يجيءُ الثاني مخالفاً له؛ تقول: أَتقرضني فأَشكرَك؟ وهاهنا: إِنما الاستفهام عن الذي يقرض، لا عن الإِقراض، ولكن تحمل قراءَة ابن عامر وعاصم في النصب على المعنى؛ لأَنه لم يستفهم عن فاعل الإِقراض إِلا من أَجل الإِقراض، فكأَن الكلام: أَيقرض أَحدٌ اللهَ فيضاعِفَه له.

ونظير هذا في الحمل على المعنى قراءَةُ من قرأَ: ﴿مَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥۚ وَيَذَرۡهُمۡ﴾ [الأعراف: ١٨٦][1] بجزْم ﴿ويذرْهم﴾ لما كان معنى قوله: ﴿فَلَا هَادِيَ لَهُۥ﴾ فلا يهدِه.

وهذه الأَضعاف[2] الكثيرة هي إِلى السبع المئة التي رويت ويعطيها مثالُ السنبلة.

وقرأَ ابن كثير: ﴿يَبْسُطُ﴾ بالسين، ونافع بالصاد، في المشهور عنه، وقال الحلواني، عن قالون، عن نافع: إِنه لا يبالي كيف قرأَ: ﴿بسطة﴾ و﴿يبسط﴾ بالسين أَو الصاد، وروى أَبو قرة[3]، عن نافع: ﴿يَبْسُط﴾ بالسين[4].

وروي: أَن النبي ﷺ طُلب منه أَن يُسعِّر بسبب غلاءٍ خِيف على المدينة، فقال: «إِن الله هو الباسط القابض، وإِني لأَرجو أَن أَلقى الله ولا يتبعني أَحد بمظلمة في نفس ولا مال»[5].

---

(١) وسيأتي تفصيل قراءاتها في محلها إن شاء الله تعالى.

(٢) في نور العثمانية: «الأصناف».

(٣) هو موسى بن طارق أبو قرة السكسكي اليماني الزبيدي قاضيها، روى قراءة نافع، وهو من جلة الرواة عنه، وحدّث عن موسى بن عقبة ومالك، وسمع منه أحمد بن حنبل وكان يثني عليه خيراً، وقال عنه أبو حاتم: محله الصدق. غاية النهاية (٢/ ٣١٩).

(٤) انظر روايتي الحلواني وأبي قرة في: السبعة في القراءات (ص: ١٨٦)، وفي التيسير (ص: ٨١): أن الذين قرؤوا بالسين هم: قنبل وحفص وهشام وأبو عمرو وحمزة بخلاف عن خلاد.

(٥) صححه جماعة من الحفاظ، أخرجه أحمد (٢٠/ ٤٦)، وأبو داود (٣٤٤٥)، والترمذي وصححه =

قوله عز وجل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ... ﴾.

هذه الآية خبرٌ عن قوم من بني إِسرائيل، نالتهم ذِلة، وغلبة عدو، فطَلبوا الإِذن في الجهاد وأَن يؤمروا به، فلما أُمروا كعَّ[1] أَكثرُهم، وصبر الأَقل، فنصرهم الله، وفي هذا كله مثال للمؤمنين ليُحذَر المكروهُ، ويُقتدَى بالحسن[2].

و ﴿الْمَلَإِ﴾ في هذه الآية: جميعُ القوم؛ لأَن المعنى يقتضيه، وهذا هو أَصل اللفظة، ويسمى الأَشراف الملأَ تشبيهاً.

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ﴾ معناه: من بعد موته، وانقضاءِ مدته.

واختلف المتأَولون في النبي الذي قيل له: ابعث:

فقال ابن إِسحاق وغيره، عن وهب بن منبه: هو شمويل[3] بن بالي[4]، وقال السدي: هو شمعون[5]، وقال قتادة: هو يوشع بن نون[6].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا قول ضعيف؛ لأَن مدة داود هي بعد مدة موسى بقرون من الناس، ويوشع هو فتى موسى.

= (١٣٦١)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٣٥) من طرق، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، وقتادة، وحميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً به.

(١) يعني: رجع.

(٢) في الحمزوية: «بالخير».

(٣) كذا في المطبوع، ونورالعثمانية: بالمعجمة، وأغلب المصادر، وفي النسخ الخطية الأخرى: «سمويل» بالمهملة.

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٢٩٨).

(٥) المصدر السابق (٥/ ٢٩٢).

(٦) تفسير عبد الرزاق (١/ ٣٥٥)، وتفسير الطبري (٥/ ٢٩٣).

وكانت بنو إِسرائيل تغلب مَن حاربها، وروي: أَنها كانت تَضع التابوت الذي فيه السكينة والبقية في مأْزق[١] الحرب، فلا تزال تغلب حتى عصوا، وظهرت فيهم الأَحداث، وخالف ملوكهم الأَنبياءَ، واتبعوا الشهوات، وقد كان الله تعالى قد أَقام أُمورهم بأَن يكون أَنبياؤُهم يسدِّدون ملوكهم، فلما فعلوا ما ذكرنا سلَّط الله عليهم أُمماً من الكفرة فغلبوهم، وأُخذ لهم التابوت في بعض الحروب، فذل أَمرهم.

وقال السدي: كان الغالب لهم جالوت وهو من العمالقة، فلما رأَوا أَنه الاصطلام وذهاب الذكر أَنف بعضهم، وتكلموا في أَمرهم حتى اجتمع ملؤُهم على أَن قالوا لنبي الوقت: ﴿ٱبۡعَثۡ لَنَا مَلِكٗا﴾، الآية، وإِنما طلبوا مِلكاً يقوم بأَمر القتال، وكانت المملكة في سبط من أَسباط بني إِسرائيل يقال لهم: بنو يهوذا، فعلم النبي بالوحي أَنه ليس في بيت المملكة من يقوم بأَمر الحرب، ويسَّر الله لذلك طالوتَ[٢].

وقرأَ جمهور الناس: ﴿نُّقَٰتِلۡ﴾ بالنون وجزم اللام على جواب الأَمر، وقرأَ الضحاك وابن أَبي عبلة: (يُقَاتِلُ) بالياءِ ورفع الفعل[٣]، فهو في موضع الصفة للملك.

وأَراد النبي المذكور عليه السلام أَن يتوثق منهم فوقفهم على جهة التقرير وسَبْر ما عندهم بقوله: ﴿هَلۡ عَسَيۡتُمۡ﴾.

وقرأَ نافع: ﴿عَسِيْتُم﴾ بكسر السين في الموضعين، وفَتَح الباقون السين[٤].

قال أَبو علي: الأَكثر فتح السين وهو المشهور، ووجْه الكسر قولُ العرب: هو عَسٍ بذلك، مثل حَرٍ وشَجٍ، وقد جاءَ فعَل وفَعِل في نحو: نَقَمَ ونَقِمَ، فكذلك عسَيْت

---

(١) في نور العثمانية: «في ماء زق».

(٢) انظره في: تفسير الطبري (٢/ ٥٩٨).

(٣) انظر عزوها لهما في: مشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٣٤)، وعزاها ابن خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢٢) للسلمي.

(٤) فهما متواترتان.انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٦)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨١).

وعسِيت، فإِن أُسند الفعل إِلى ظاهر فقياس عسيتم أَن يقال: عَسِيَ زيد مثل رضي، فإِن قيل: فهو القياس، وإِن لم يُقل فسائغٌ أَن يؤْخذ باللغتين، فيستعمل إِحداهما في موضع الأُخرى كما فُعل ذلك في غيره[١].

ومعنى هذه المقالة: هل أَنتم قريب من التولي والفرار إِن كتب عليكم القتال؟

قوله عز وجل: ﴿... قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾﴾.

المعنى: وأَيُّ شيءٍ يجعلنا أَلا نقاتل وقد وُترنا وأُخرجنا من ديارنا؟، وقالوا هذه المقالة، وإِن كان القائل لم يُخرَج من حيث قد أُخرج من هو مثله، [وفي حكمه][٢]، ثم أَخبر الله تعالى عنهم أَنهم لما فرض عليهم القتال، ورأَوا الحقيقة، ورجعت أَفكارهم إِلى مباشرة الحرب توَلوا؛ أَي: اضطربت نياتهم، وفترت عزائمهم، وهذا شان الأُمم المتنعمة المائلة إِلى الدَّعة، تتمنى الحرب أَوقات الأنفة، فإِذا حضرت الحرب كعَّت وانقادت لطبعها.

وعن هذا المعنى نهى النبي ﷺ بقوله: «لا تتمنَّوا لقاءَ العدو، واسأَلوا الله العافيةَ، فإِذا لقيتُموهم فاثبتوا»[٣].

ثم أَخبر الله تعالى عن قليل منهم أَنهم ثبتوا على النية الأُولى، واستمرت عزيمتهم على القتال في سبيل الله.

ثم توعد الظالمين في لفظ الخبر الذي هو قوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

وقرأَ أُبي بن كعب: (تولوا إِلا أَن يكون قليلٌ منهم)[٤].

---

(١) الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٥٠).

(٢) ليس في فيض الله.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٩٦٥) (٧٢٣٧)، ومسلم (١٧٤٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٤) وهي قراءة شاذة، نقلها في البحر المحيط (٢/ ٥٧٣).

قال عز وجل: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًاۚ قَالُوٓاْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ...﴾.

قال وهب بن منبه: إنه لما قال الملأُ من بني إسرائيل لشمويل بن بالي ما قالوا، سأَل الله تعالى أَن يبعث لهم ملِكاً ويدله عليه، فقال تعالى له: انظر إِلى القَرن الذي فيه الدهن في بيتك، فإِذا دخل عليك رجل فنَشَّ[1] الدهن الذي في القَرن فهو ملك بني إِسرائيل، فادْهِنْ رأْسه منه، وملِّكه عليهم، قال: وكان طالوت رجلاً دباغاً، وكان من سِبْط بنيامين بن يعقوب، وكان سبطه لا نبوة فيه ولا ملك، فخرج طالوت في بُغَاءِ[2] دابة له أَضلها فقصد شمويل عسى أَن يدعو له في أَمر الدابة، أَو يجد عنده فرجاً فنَشَّ الدهن[3].

قال القاضي أَبو محمد: وهو دهن القدس فيما يزعمون.

قال: فقام إِليه شمويل فأَخذه ودهن منه رأْس طالوت، وقال له: أَنت ملك بني إِسرائيل الذي أَمرني الله بتقديمه، ثم قال لبني إِسرائيل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾[4].

و﴿طَالُوتَ﴾: اسم أَعجمي معرب، ولذلك لم ينصرف / . [١/ ١٦٢]

وقال السدي: إِن الله أَرسل إِلى شمعون عصاً، وقال له: من دخل عليك من بني إِسرائيل فكان على طول هذه العصا فهو ملكهم، فقيس بها بنو إِسرائيل فكانت تطولهم حتى مر بهم طالوت في بُغَاءِ حماره الذي كان يسقي عليه، وكان رجلاً سقاءً، فدعوه فقاسوه بالعصا، فكان مثلها، فقال لهم نبيهم ما قال.

---

(١) نَشَّ: سُمع له صوت.

(٢) في هامش السليمانية إشارة إلى أن في نسخة: «ابتغاء»، وهما بمعنىً.

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٣٠٧).

(٤) بقية كلام وهب السابق.

ثم إِنَّ بني إِسرائيل تعنَّتوا وحادوا عن أَمر الله تعالى، وجَرَوْا على سنَنهم، فقالوا: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ﴾؛ أَي: لأَنه ليس في بيت مِلك، ولا سبقت له فيه سابقة، ولم يُؤْت مالاً واسعاً يجمع به نفوس الرجال حتى يغلب أَهل الأَنفة بماله.

قال القاضي أَبو محمد: وترك القوم السبب الأَقوى، وهو قدر الله وقضاؤُه السابق، وأَنه مالك الملك، فاحتج عليهم نبيهم عليه السلام بالحجة القاطعة، وبين لهم مع ذلك تعليل اصطفاءِ طالوت، وأَنه زاده[١] بسطته في العلم، وهو ملاك الإنسان، والجسم الذي هو معينه في الحرب وعدته عند اللقاءِ.

قال ابن عباس: كان في بني إِسرائيل سبطان: أَحدهما للنبوة، والآخر للمُلْك، فلا يبعث نبيٌّ إِلا من الواحد، ولا ملكٌ إِلا من الآخر، فلما بعث طالوت من غير ذلك قالوا مقالتهم[٢].

قال مجاهد: معنى المُلْك في هذه الآية الإِمرة على الجيش[٣]، ولكنهم[٤] قلقوا؛ لأَن من عادة من تولى الحرب وغلب أَن يستمر ملكاً.

واصطفى: افتعل مأْخوذ من الصفوة.

وقرأَ نافع: ﴿بَصْطَةً﴾ بالصاد، وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير: ﴿بَسْطَةً﴾ بالسين[٥].

والجمهور على أَن العلم في هذه الآية يراد به العموم في المعارف.

وقال بعض المتأَولين: المراد علم الحرب[٦].

---

(١) زاد في فيض الله: «زاده»، وفي المطبوع: «وأنه بسطة»، دون ضمير.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٥٦) من طريق عطية بن سعد العوفي عن ابن عباس.

(٣) انظر كلام مجاهد في: تفسير الطبري (٥/ ٣١٢)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢١١).

(٤) في الحمزوية: «ولذلك».

(٥) قراءة ابن كثير بالسين هي من رواية قنبل، انظر عزوها له ولأبي عمرو في التيسير (ص: ٨١)، ووافقهما هشام وحفص وحمزة بخلاف عن خلاد، ووافق الباقون نافعاً.

(٦) انظر هذين الرأيين في: تفسير الطبري (٥/ ٣١٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٦٦)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٥٠).

وأَما جسمه فقال وهب بن منبه: إِن أَطول رجل في بني إِسرائيل كان يبلغ منكب طالوت[١].

قوله عز وجل: ﴿...وَٱللَّهُ يُؤۡتِي مُلۡكَهُۥ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴿٢٤٧﴾ وَقَالَ لَهُمۡ نَبِيُّهُمۡ إِنَّ ءَايَةَ مُلۡكِهِۦٓ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ ...﴾.

لما علم نبيهم عليه السلام تعنتهم وجِدَالهم في الحجج تمَّمَ كلامه بالقطعيِّ الذي لا اعتراض عليه، وهو قوله: ﴿وَٱللَّهُ يُؤۡتِي مُلۡكَهُۥ مَن يَشَآءُ﴾.

وظاهر اللفظ أَنه من قول النبي لهم، وقد ذهب بعض المتأَولين إِلى أَنه من قول الله تعالى لمحمد ﷺ، والأَول أَظهر.

وأُضيف ملك الدنيا إِلى الله تعالى إِضافة مملوك إِلى مالك.

و﴿وَٰسِعٌ﴾ معناه: وسِعت قُدرته وعلمُه كل شيءٍ.

وأَما قول النبي لهم: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلۡكِهِۦٓ﴾ فإِن الطبريَّ ذهب إِلى أَن بني إِسرائيل تعنَّتوا، وقالوا لنبيهم: وما آية مُلْك طالوت؟ وذلك على جهة سؤال الدلالة على صدقه في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَدۡ بَعَثَ لَكُمۡ طَالُوتَ مَلِكٗا﴾[٢].

قال القاضي أَبو محمد: ويحتمل أَن نبيهم قال لهم ذلك على جهة التغبيط والتنبيه على هذه النعمة التي قرنها الله بمُلك طالوت، وجعلها آية له دون أَن تعن بنو إِسرائيل لتكذيب نبيهم، وهذا عندي أَظهر من لفظ الآية، وتأْويل الطبري أَشبه بأَخلاق بني إِسرائيل الذميمة، فإِنهم أَهل تكذيب وتعنت واعوجاج، وقد حكى الطبري معناه عن ابن عباس[٣]، وابن زيد، والسدي[٤].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣١٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٦٦) وتفسير الثعلبي (٢/ ٢١١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣١٥).

(٣) منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ٣٢١) من طريق: ابن جريج عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر تفسير الطبري (٥/ ٣٠٩).

واختلف المفسرون في كيفية إتيان التابوت، وكيف كان بدءُ أَمره:

فقال وهب بن منبه: كان التابوت عند بني إِسرائيل يغلبون به من قاتلهم حتى عصَوا فغُلبوا على التابوت، وصار التابوت عند القوم الذين غلبوا فوضعوه في كنيسة لهم فيها أَصنام، فكانت الأَصنام تصبح منكَّسة، فجعلوه في قرية قوم فأَصاب أُولئك القوم أَوجاع في أَعناقهم[١].

وقيل: جعل في مخرأَة[٢] قوم، فكان يصيبهم الناسور، فلما عظم بلاؤُهم ـ كيف كان ـ قالوا: ما هذا إِلا لهذا التابوت فلنرده إِلى بلاد بني إِسرائيل، فأَخذوا عجلة فجعلوا التابوت عليها، وربطوها ببقرتين فأَرسلوهما في الأَرض نحو بلاد بني إِسرائيل، فبعث الله ملائكة تسوق البقرتين حتى دخلتا به على بني إِسرائيل وهم في أَمر طالوت فأَيقنوا بالنصر، وهذا هو حمل الملائكة للتابوت في هذه الرواية[٣].

وقال قتادة، والربيع: بل كان هذا التابوت مما تركه موسى عند يوشع بن نون، فجعله يوشع في البرية، ومرت عليه الدهور حتى جاءَ وقت طالوت[٤].

وكان أَمر التابوت مشهوراً عندهم في تركة موسى، فجعل الله الإِتيان به آية لملك طالوت، وبعث الله ملائكة حملته إِلى بني إِسرائيل، فيروى أَنهم رأَوا التابوت في الهواءِ يأْتي حتى نزل بينهم[٥]، ورُوي أَن الملائكة جاءَت به تحمله حتى جعلته في دار طالوت، فاستوسقت[٦] بنو إِسرائيل عند ذلك على طالوت[٧].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٢١).

(٢) المخرأة: المزبلة، وفي نور العثمانية: «مجراة».

(٣) انظر: تفسير الثعلبي (٢/ ٢١٤).

(٤) انظر قول قتادة والربيع: تفسير الطبري (٥/ ٣٢٤).

(٥) انظر: تاريخ الطبري (١/ ١٧٧).

(٦) في القاموس المحيط (ص: ٩٢٨): واستوسقت الإبل: اجتمعت، واتسق: انتظم.

(٧) انظر: تاريخ الطبري (١/ ١٧٧).

وقال وهب بن منبه: كان قدر التابوت نحواً من ثلاثة أَذرع في ذراعين[١].

وقرأَ زيد بن ثابت: (التَّابُوه)[٢]، وهي لغته، والناس على قراءَته بالتاءِ.

قال القاضي أَبو محمد: وكثَّر الرواة في قصص التابوت وصورة حمله بما لم أَر لإِثباته وجهاً للين إِسناده.

قوله عز وجل: ﴿... فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَـٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾.

قال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه: السكينة ريح هفافة لها وجه كوجه الإِنسان[٣]، ورُوي عنه أَنه قال: هي ريح خجوج[٤]، ولها رأْسان[٥].

وقال مجاهد: السكينة: لها رأْس كرأْس الهرة، وجناحان وذنب، وقال: أَقبلت السكينة والصرد وجبريل مع إِبراهيم من الشام[٦].

وقال وهب بن منبه عن بعض علماءِ بني إِسرائيل/ : السكينة: رأْس هرة ميتة [١/ ١٦٢]

---

(١) انظر قول وهب في: تفسير الطبري (٥/ ٣٢٤).

(٢) وهي شاذة، انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٢)، والهداية لمكي (٤/ ٣١٢٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٢١).

(٣) لا يثبت عن علي، هذا الأثر رواه سلمة بن كهيل، واختلف عليه: فرواه محمد بن جحادة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي وائل، عن علي، أخرجه الطبري (٥/ ٣٢٦)، وخالفه مسعر بن كدام، فرواه عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن علي، أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٧٤)، وكذلك خالفه كل من: العوام بن حوشب، ومنصور بن المعتمر، فروياه عن سلمة بن كهيل، عن علي به أخرجه الطبري (٥/ ٣٢٦)، رواية محمد بن جحادة فيها نظر، فكأنه سلك الجادة، وأبو الأحوص ليست له رواية عن علي، والظاهر أنه لم يلقه، والعوام ومنصور روايتهما أشبه، وسلمة لم يدرك علياً.

(٤) ريح خَجوجٌ: تلتوي في هُبوبها، انظر الصحاح (١/ ٣٠٨).

(٥) إسناده ليس بالقوي، أخرجه الطبري في تاريخه (١/ ١٥٢) وتفسيره (٢/ ٦١٢) من طريق: سماك ابن حرب عن خالد بن عرعرة عن علي، وخالد لم يوثق توثيقاً معتبراً، ولم يصرح بسماعه من علي.

(٦) انظر قول مجاهد في تفسيره (١/ ١١٤). ورواه عنه الطبري في تفسيره (٥/ ٣٢٧).

كانت إِذا صرخت في التابوت بصراخ الهر أَيقنوا بالنصر[١].

وقال ابن عباس: السكينة: طست من ذهب من الجنة، كان يغسل فيه قلوب الأَنبياءِ[٢]، وقاله السدي[٣].

وقال وهب بن منبه: السكينة روح من[٤] الله يتكلم إِذا اختلفوا في شيءٍ أَخبرهم ببيان ما يريدون[٥].

وقال عطاء بن أَبي رباح: السكينة: ما يعرفون من الآيات فيسكنون إِليها، وقال الربيع بن أَنس: [﴿سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ أَي: رحمة من ربكم، وقال قتادة:][٦] ﴿سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أَي: وقار لكم من ربكم[٧].

قال القاضي أَبو محمد: والصحيح أَن التابوت كانت فيه أَشياءُ فاضلة من بقايا الأَنبياءِ وآثارهم، فكانت النفوس تسكن إِلى ذلك، وتأْنس به وتقوى، فالمعهود أَن الله ينصر الحق والأُمور الفاضلة عنده، والسكينة على هذا: فَعِيلةٌ مأْخوذة من السكون، كما يقال: عزم عزيمة، وقطع قطيعة.

واختلف المفسرون في البقية ما هي؟:

فقال ابن عباس: هي عصا موسى، ورُضَاضُ[٨] الأَلواح[٩].

---

(١) انظره في: تفسير الطبري (٥/ ٣٢٨)، وتاريخ الطبري (١/ ٢٧٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢١٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٣٢٨) من طريق: الحكم بن ظهير، عن السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس به، والحكم بن ظهير متروك اتهمه ابن معين، والأَوْلى منه ما روي عن السدي نفسه، وهو الآتي.

(٣) أخرجه الطبري عقب الأثر السابق.

(٤) «من»: ليست في المطبوع.

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٣٢٨).

(٦) ليس في السليمانية.

(٧) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٥/ ٣٢٩).

(٨) قال في لسان العرب (٧/ ١٥٤): رضاض الشيء فتاته، وكل شيء كسرته فقد رضرضته.

(٩) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣١) بإسناد صحيح.

وقال الربيع: هي عصا موسى، وأُمور من التوراة، وقال عكرمة: هي التوراة، والعصا، ورضاض الأَلواح[١].

قال القاضي أَبو محمد: ومعنى هذا ما روي من أَن موسى لما جاءَ قومه بالأَلواح فوجدهم قد عبدوا العجل أَلقى الأَلواح غضباً فتكسَّرت، فنزع منها ما بقي صحيحاً، وأُخِذ رضاضُ ما تكسَّر فجُعل في التابوت.

وقال أَبو صالح: البقية عصا موسى، وعصا هارون، ولوحان من التوراة، والمنُّ، وقال عطية بن سعد[٢]: هي عصا موسى، وعصا هارون، وثيابهما، ورضاض الأَلواح.

وقال الثوري: من الناس مَنْ يقول: البقية قفيز مَنٍّ، ورضاض الألواح، ومنهم من يقول: العصا، والنعلان، وقال الضحاك: البقية: الجهاد، وقتال الأَعداءِ[٣].

قال القاضي أَبو محمد: أَي الأَمر بذلك في التابوت، إِمَّا أَنه مكتوب فيه، وإِمَّا أَن نفس الإِتيان به هو كالأَمر بذلك.

وأُسند الترك إِلى آل موسى وهارون من حيث كان الأَمر مندرجاً من قوم إِلى قوم، وكلُّهم آل لموسى وهارون، وآل الرجل: قرابته وأَتباعه.

وقال ابن عباس[٤]، والسدي، وابن زيد: حملُ الملائكة هو سَوقُها التابوتَ دون شيءٍ يحمله سواها حتى وضعته بين يدي بني إِسرائيل وهم ينظرون إِليه بين السماءِ والأَرض.

---

(١) انظر هذين القولين في: تفسير الطبري (٥/ ٣٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٧٠).

(٢) هو أبو الحسن عطية بن سعد العوفي الجدلي الكوفي روى عن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس، روى عنه الأعمش وغيره، أخرج له أبو داود، وكان شيعياً ضعيف الحديث، توفي سنة (١١١هـ). انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٣٨٢)، والكاشف (٢/ ٢٧).

(٣) انظر هذه الأقوال الخمسة في: تفسير الطبري (٥/ ٣٣٤)، وما بعدها.

(٤) منقطع، سبق من رواية ابن جريج عن ابن عباس، أخرجه الطبري (٥/ ٣٢١).

وقال وهب بن منبه، والثوري عن بعض أَشياخهم: حمْلُها إِياه هو سوْقُها الثورين أَو البقرتين اللتين جرَّتا العجَلة به[١]، ثُمَّ قرر تعالى أَنَّ مجيءَ التابوت آية لهم إِن كانوا مِمَّن يُؤْمن ويُبصر بعين حقيقة.

قوله عز وجل: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ ۚ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ...﴾.

قبل[٢] هذه الآية متروك من اللفظ يدل معنى ما ذُكر عليه، وهو: فاتَّفق بنو إِسرائيل على طالوت ملِكاً، وأَذعنوا وتهيؤا لغزوهم عدوهم، فَلمَّا فَصَلَ.

و﴿فَصَلَ﴾ معناه: خرج بهم من القطر، وفصَل حال السفر من حال الإِقامة.

قال السدي وغيره: كانوا ثمانين أَلفاً.

قال القاضي أَبو محمد: ولا محالة أَنهم كان فيهم المؤمن والمنافق، والمجدُّ والكسلان.

وقال وهب بن منبه: لم يتخلف عنه إِلا ذو عذر من صغر أَو كبر أَو مرض[٣].

واختلف المفسرون في النهر:

فقال وهب بن منبه: لما فصل طالوت قالوا له: إِن المياه لا تحملنا، فادع الله يُجْر لنا نهراً، فقال لهم طالوت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ﴾ الآية[٤].

وقال قتادة: النهر الذي ابتلاهم الله به هو نهر بين الأُردن وفلسطين، [وقاله ابن

---

(١) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٥/ ٣٣٥).

(٢) في نور العثمانية: قبل بعض هذه إلخ، وكأنها ملحقة في أحمد٣ بخط غير واضح.

(٣) انظر القولين في: تفسير الطبري (٥/ ٣٣٩).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٣٩).

عباس[١]، وقال أَيضاً هو والسدي: النهر نهر فلسطين[٢]][٣].

وقرأَ جمهور القراءِ: ﴿بِنَهَرٍ﴾ بفتح الهاءِ.

وقرأَ مجاهد، وحميد الأَعرج، وأَبو السمال، وغيرهم: (بنهْر) بإِسكان الهاءِ في جميع القرآن[٤].

ومعنى هذا الابتلاءِ أَنه اختبار لهم، فمن ظهرت طاعته في ترك الماءِ علم أَنه يطيع فيما عدا ذلك، ومن غلّب شهوته[٥] في الماءِ وعصا الَأمر فهو بالعصيان في الشدائد أَحرى.

ورُوي: أَنهم أَتوا النهر وهم قد نالهم عطش وهو في غاية العذوبة والحُسْن، ولذلك رخص للمطيعين في الغُرفة ليرتفع عنهم أَذى العطش بعض الارتفاع، وليكسروا نِزاع النفس في هذه الحال إِلى الاغتراف بالأَيدي لنظافته وسهولته.

وقد قال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه: الأَكفُّ أَنظفُ الآنية[٦]، ومنه قول الحسن رحمه الله[٧]:

---

(١) منقطع، انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٣٩).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٤٠).

(٣) ليس في أحمد٣.

(٤) وهي قراءة شاذة انظر عزوها لحميد في: مختصر الشواذ (ص: ٢٢)، وللباقين في الدر المصون (١٠/ ١٥٠).

(٥) في جار الله: «غلبت شهوته»، وفي الحمزوية: «غلبت عليه».

(٦) معجم البلدان (٤/ ١٧٦)، والجوهرة في نسب النبي ﷺ وأصحابه العشرة (١/ ٣٠١)، والكامل في اللغة والأدب (٣/ ١٥٣).

(٧) الحسن بن هانئ، أبو علي الحكمي، الشاعر المعروف بأبي نواس، ولد بالأهواز ونشأ بالبصرة، شاعر مشهور، أخذ اللغة عن أبي زيد الأنصاري وغيره. انظر: تاريخ بغداد (٧/ ٤٣٦)، وطبقات الشعراء (١/ ٥٧).

[البسيط] لا يَـدْلِـفُـون إِلـى مـاءٍ بآنِيةٍ إِلا اغْتِرافاً من الغُدْرانِ بالرَّاحِ[(١)]

وظاهر قول طالوت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُبۡتَلِيكُم بِنَهَرٖ﴾ هو أَن ذلك بوحي إِلى النبي، وإِخبار من النبي لطالوت.

ويحتمل أَن يكون هذا مما أَلهم الله طالوت إِليه فجرب به جنده، وجعل الإِلهام ابتلاءً من الله لهم، وهذه النزعة واجب أن تقع من كل متولي حرب، فليس يحارب إِلا بالجند المطيع.

ومنه قول معاوية: عليٌّ في أَخبث جند وأَعصاه، وأَنا في أَصح جند وأَطوعه[(٢)]، ومنه قول علي رضي الله عنه: أَفسدتم عليَّ رأْيي بالعصيان[(٣)].

وبيَّن أَن الغُرفة كافَّةٌ ضررَ العطشِ عند الحَزَمة الصابرين على شظَف العيش الذين هِمَمُهم في غير الرفاهية، كما قال عروة[(٤)]:

[الطويل] .... وأَحْسُو قَرَاحَ الماءِ والماءُ بَارِدُ[(٥)]

فيشبه أَن طالوت أَراد تجربة القوم.

---

(١) البيت لأبي نواس الحسن بن هانئ في ديوانه (ص: ١٩٩)، والعقد الفريد (٧/ ٤٤)، ورسالة التوابع والزوابع (ص: ١٠٣).

(٢) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ١٤٢٢)، من حديث أسد بن موسى، بإسناد ظاهره الإرسال، وفيه من لم أعرفه.

(٣) أورده ابن قتيبة الدينوري في عيون الأخبار (٢/ ٢٢) بلا إسناد، ولم أقف عليه في مصدر آخر غيره.

(٤) هو عروة بن الورد العبسي، شاعر من شعراء الجاهلية، وفارس من فرسانها، وصعلوك من صعاليكها المعدودين المقدمين الأجواد، وكان يلقب عروة الصعاليك لجمعه إياهم وقيامه بأمرهم إذا أخفقوا في غزواتهم، انظر: منتهى الطلب من أشعار العرب (١/ ١٠٥)، والكامل في اللغة والأدب (١/ ٣٥)، وشرح ديوان الحماسة (١/ ١٥٩).

(٥) وصدره: أُقَسِّمُ جِسْمِي في جُسُومٍ كَثِيرةٍ، وهو في ديوانه (ص: ٢٩)، وديوان الحماسة (٢/ ٣٠٢)، وتاريخ دمشق (٣٧/ ١٣٧)، والأغاني (٣/ ٧٣)، والأمالي للقالي (٢/ ٢٠٧)، وذكر في الكامل (١/ ٥٢) أنه لرجل من بني عبس يقوله لعروة بن الورد.

وقد ذهب قوم إِلى أَن عبد الله بن حذافة[١] السهمي [صاحب رسول الله ﷺ][٢]، إِنما أَمر أَصحابه بإِيقاد النار والدخول فيها تجربة لطاعتهم[٣]، لكنه حمله مزاحه على تخشين[٤] الأمر الذي كلفهم.

وقوله: ﴿فَلَيْسَ مِنِّى﴾؛ / أَي: ليس من أَصحابي في هذه الحرب، ولم يخرجهم بذلك عن الإِيمان. [١/ ١٦٤]

ومثل هذا قول النبي ﷺ: «مَنْ غشَّنـا فليس منا»[٥]، و«من رمانا بالنبل فليس منا»[٦]، و«ليس منا من شق الجيوب ولطَم الخُدود»[٧].

وفي قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ سدُّ الذرائـع[٨]؛ لأن أَدنى الذوق يدخل في لفظ الطَّعم، فإِذا وقع النهي عن الطَّعم فلا سبيل إِلى وقوع الشرب ممن يتجنب الطَّعم، ولهذه المبالغة لم يأْت الكلام: ومَن لم يَشْرَبْ مِنه.

وقرأَ أَبو عمرو، ونافع، وابن كثير: ﴿غَرْفَةَ﴾ بفتح الغَيْنِ، وهذا على تعدية الفعل إِلى المصدر، والمفعول محذوف، والمعنى: إِلا من اغترف ماءً غَرفة.

---

(١) عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم السهمي القرشي، صحابي جليل، يقال: شهد بدراً، وتوفّي بمصر في خلافة عثمان، وله قصة مع ملك الروم فيها منقبة عظيمة. الإصابة (٤/ ٥٠).

(٢) ليس في المطبوع وفيض الله، والأصل.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٨٥) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٤) في نور العثمانية: «تحسين».

(٥) أخرجه مسلم (١٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) ضعيف، أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢/ ٤٢١-٤٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده يحيى بن أبي سليمان، قال فيه البخاري: منكر الحديث.

(٧) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٦٤)، ومسلم (١٦٥) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٨) الذريعة في اللغة هي: الوسيلة، وفي اصطلاح الأصوليين هي: الشيء المباح يستعمل للتوصل به إلى الحرام، وسدها هو منعها بعد أن كان مأذوناً فيها. انظر: البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٨٢)، وأنوار البروق في أنواء الفروق (٣/ ٤٦).

وقرأَ الباقون: ﴿غُرْفَةً﴾ بضم الغين[١]، وهذا على تعدية الفعل إِلى المفعول به؛ لأَن الغرفة هي العين المُغْترفة، فهذا بمنزلة: إِلا من اغترف ماءً، وكان أَبو علي يرجح ضم الغين[٢]، ورجَّحه الطبريُّ أَيضاً من جهة أَن «غَرفةً» بالفتح إِنما هو مصدر على غير «اغترف»[٣].

ثم أَخبر تعالى عنهم أَن الأَكثر شرب وخالف ما أُريد منه، ورُوي عن ابن عباس، وقتادة، وغيرهما أَن القوم شربوا على قدر يقينهم، فشرب الكفار شرب الهِيم، وشرب العاصون دون ذلك[٤]، وانصرف من القوم ستة وسبعون أَلفاً، وبقي بعض المؤمنين لم يشرب شيئاً، وأَخذ بعضهم الغُرفة، فأَما من شرب فلم يَرْو بل برَّح به العطش، وأَما من ترك الماءَ فحسنت حاله، وكان أَجلد ممن أَخذ الغُرفة.

قوله عز وجل: ﴿... فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ قَالُواْ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾.

(جاوَز): فاعَلَ من جاز يجوز، وهي مُفاعلة من اثنين في كل موضع؛ لأَن النهر وما أَشبهه كأَنه يجاوز.

واختلف الناس في الذين معه كم كانوا؟

فقال البراءُ بن عازب: كنا نتحدث أَن عدة أَهل بدر كعدة أَصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر؛ ثلاث مئة وبضعة عشر رجلاً[٥]، وفي رواية: وثلاثة عشر رجلاً، وما

---

(١) وهما سبعيتان انظر: السبعة (ص: ١٨٦)، والتيسير (ص: ٨١).
(٢) انظر: الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٥١).
(٣) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٤٥)، وفي المطبوع ونور العثمانية: «على غير اغتراف».
(٤) هذا لفظ قتادة، ولفظ ابن عباس: فشرب كل إنسان كقدر الذي في قلبه، أخرجه الطبري (٥/ ٣٤٥) من طريق: ابن جريج عن ابن عباس، وهذا منقطع.
(٥) أخرجه البخاري (٣٧٤٢) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

جاز معه إلا مؤمن[١]، وقال قتادة: ذكر لنا أَن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم بدر: «أَنتم كعَّدِة أَصحابِ طالوتَ»[٢].

وقال السدي، وابن عباس: بل جاز معه أَربعة آلاف رجل، قال ابن عباس: فيهم من شرب، قالا: فلما نظروا إلى جالوت وجنوده: قالوا: لا طاقة لَنَا اليَوْمَ، ورجع منهم ثلاثة آلاف وست مئة وبضعة وثمانون، هذا نص قول السدي، ومعنى قول ابن عباس[٣].

فعلى القول الأَول قالت الجملة[٤]: ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ﴾ على جهة استكثار العدو، فقال أَهل الصلابة منهم والتصميم والاستماتة: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ﴾ الآية.

وظَنُّ لقاءِ الله ـ على هذا القول[٥] ـ يحْسُنُ أَن يكون ظنّاً على بابه، أَي: يظنون أَنهم يستشهدون في ذلك اليوم لعزمهم على صدق القتال، كما جرى لعبد الله بن حرام في أُحد[٦]، ولغيره.

---

(١) أخرج هذه الرواية بهذا اللفظ الترمذي في سننه (١٦٨٨)، من حديث إسماعيل بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنه به، ورواية إسماعيل عن غير الشاميين فيها مناكير.

(٢) مرسل، رواه الطبري في تفسيره (٥/ ٣٤٧) من حديث قتادة، قال: ذكر لنا...فذكره.

(٣) أثر ابن عباس أخرجه الطبري (٥/ ٣٤٨) من طريق ابن جريج، عن ابن عباس، وهذا منقطع، وليس فيه ذكر الأربعة آلاف، إنما هو من قول السدي فحسب.

(٤) في المطبوع: «الجهلة».

(٥) في جار الله: «التأويل»، مع الإشارة إلى النسخة الأخرى في الهامش.

(٦) لعله إشارة إلى قول عبد الله بن عمرو بن حرام لابنه جابر ليلة أحد: ما أراني إلا مقتولاً في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ. رواه البخاري (١٣٥١) عن جابر بن عبد الله، قال: لقيني رسول الله ﷺ، فقال لي: «.. أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك؟ قال: بلى يا رسول الله. قال: «ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وأحيا أباك فكلمه كفاحاً. فقال: يا عبدي تمن علي أعطك، قال: يا رب تحييني فأقتل فيك ثانية، قال الرب عز وجل: إنه قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون»، قال: وأنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾»، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ومعروف أن أنس بن النضر قال يوم أحد: إني أجد ريح الجنة دون أحد، فمضى فقتل، أخرجه البخاري (٤٠٤٨).

وعلى القول الثاني، قال كثير من الأَربعة آلاف: لا طاقة لنا على جهة الفشل والفزع من الموت، وانصرفوا عن طالوت، فقال المؤمنون الموقنون بالبعث والرجوع إِلى الله وهم عدة أَهل بدر: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ﴾.

و«الظنُّ» ـ على هذا ـ بمعنى اليقين، وهو فيما لم يقع بعد، ولا خرج إِلى الحس.

قال القاضي أَبو محمد: وما روي عن ابن عباس من أَن في الأَربعة الآلاف مَن شرب يرِد عليه قوله تعالى: ﴿هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾.

وأَكثر المفسرين على أَنه إِنما جاوز النهر مَنْ لم يشرب إِلا غُرفة، ومن لم يشرب جملة، ثم كانت بصائر هؤلاءِ مختلفة، فبعض كعَّ[1]، وقليل صمَّم.

وقرأَ أُبيُّ بن كعب: (كَأَيِّنْ مِنْ فِئَة)[2].

و«الفئة»: الجماعة التي يرجع إِليها في الشدائد، من قولهم: فاءَ يفيءُ إِذا رجع، وقد يكون الرجل الواحد فئة تشبيهاً والملِك فئة الناس، والجبل فئة، والحصن؛ كل ذلك تشبيه، وفي قولهم رضي الله عنهم: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ﴾ الآيةَ، تحريضٌ بالمثال، وحض واستشعار للصبر، واقتداءٌ بمن صدق ربه، وإِذْنُ الله هنا: تمكينُه، وعِلْمُه، مجموع ذلك هو الإِذن.

﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾: بنصره[3] وتأْييده.

قوله عز وجل: ﴿وَلَمَّا بَرَزُواْ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُواْ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ مِنِّي ...﴾.

---

(١) كع: نكص على عقبيه وجبن وتراجع. «لسان العرب» (٣/ ٣١٢).

(٢) وهي شاذة، انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ١٦٨).

(٣) كتبت في المطبوع: «بنضره».

﴿بَـرَزُواْ﴾ معناه: صاروا في البراز، وهو الأَفيح[١] من الأرض، المتسع.

و(جالوت): اسم أَعجمي معرب[٢].

و«الإِفراغ»: أَعظم الصَّبِّ، كأَنه يتضمن عموم المفْرَغ عليه، والهزْم أَصله أَن يُضْرب الشيءُ فيدخل بعضه في بعض، وكذلك الجيش الذي يُرَدُّ يركب رَدْعَه، ثم قيل في معنى الغلبة: هزم.

وكان جالوت أَميرَ العمالقة وَمَلِكَهُم، وكان فيما رُوي في ثلاث مئة أَلف فارس.

وروي في قصة داود وقتله جالوت: أَن أَصحاب طالوت كان فيهم إِخوة داود وهم بنو إِيشى، وكان داود صغيراً يرعى غنماً لأَبيه، فلما حضرت الحرب قال في نفسه: لأَذهبن لرؤْية هذه الحرب، فلما نهض مرَّ في طريقه بحجر فناداه: يا داود خذني فبي تقتل جالوت، ثم ناداه حجر آخر، ثم آخر، ثم آخر، فأَخذها، وجعلها في مخلاته، وسار، فلما حضر الناس خرج جالوت يطلب مبارزاً، فكَعَّ الناس عنه حتى قال طالوت: من يبرز له ويقتله فأَنا أُزوجه بنتي وأُحَكِّمه في مالي، فجاءَ داودُ فقال: أَنا أَبرز له وأَقتله، فقال له طالوت: فاركب فرسي، وخذ سلاحي، ففعل، / وخرج في أَحسن شِكَّة[٣]، فلما مشى قليلاً رجع، فقال الناس: جبن الفتى، فقال داود: إِن كان الله لم يقتله لي ويُعِنِّي عليه لم ينفعني هذا الفرس، ولا هذا السلاح، ولكني أُحب أَن أُقاتله على عادتي. [١/ ١٦٥]

قال: وكان داود من أَرمى الناس بالمقلاع، فنزل وأَخذ مخلاته فتقلدها، وأَخذ مقلاعه وخرج إِلى جالوت وهو شاكٍ في سلاحه، فقال له جالوت: أَنت يا فتى تخرج إِلي؟ قال: نعم، قال: هكذا كما يُخرَج إلى الكلب؟ قال: نعم، وأَنت أَهون، قال: لأُطعمن

---

(١) المتسع، ومنه فيحاء.

(٢) في السليمانية وأحمد٣، وفيض الله: «معرف»، وكذا في الأصل، مع الإشارة في هامشه للنسخة الأخرى.

(٣) قال في جمهرة اللغة (١/ ٥٢٤): الشكة: السلاح.

اليوم لحمك الطير والسباع، ثم تدانيا فأَدار داود مقلاعه، وأَدخل يده إِلى الحجارة فرُوي أَنها التأَمت فصارت حجراً واحداً، فأَخذه فوضعه في المقلاع، وسمى الله وأَداره ورماه، فأَصاب به رأْس جالوت فقتله، وحز رأْسه وجعله في مخلاته واختلط الناس، وحمل أَصحاب طالوت، وكانت الهزيمة[١].

ثم إِن داود جاءَ يطلب شرطه من طالوت، فقال له: إِن بناتِ الملوك لهن غرائب من المهر، ولا بد لك من قتل مائتين من هؤلاءِ الجراجمة[٢] الذين يؤذون الناس، وتجيئني بغلفهم[٣]، وطمع طالوت أَن يعرض داود للقتل بهذه الفزعة، فقتل داود منهم مائتين، وجاءَ بذلك وطلب امرأَته فدفعها إِليه طالوت، وعظم أَمر داود.

فيروى: أَن طالوت تخلى له عن الملك وصار هو الملك، ويروى: أَن بني إِسرائيل غلبت طالوت على ذلك بسبب أَن داود قتل جالوت، وكان سبب الفتح.

وروي: أَن طالوت أَخاف داود حتى هرب منه فكان في جبل إِلى أَن مات طالوت، فذهبت بنو إِسرائيل إِلى داود فملَّكته أَمرها.

ورُوي: أَن نبي الله شمويل أَوحى الله إِليه أَن يذهب إِلى إِيشى ويسأَله أَن يعرض عليه بنيه، فيدهن الذي يُشار إِليه بدهن القدس، ويجعله ملك بني إِسرائيل.

والله أَعلم أيُّ ذلك كان؟ غير أَنه يُقطع من أَلفاظ الآية على أَن داود صار ملك بني إِسرائيل، وقد رُوي في صدر هذه القصة: أَن داود كان يسير في مطبخة طالوت ثم كلَّمه حجر فأَخذه، فكان ذلك سبب قتله جالوت ومملكته[٤].

وقد أَكثر الناس في قصص هذه الآية، وذلك كله ليِّن الأَسانيد، فلذلك انتقيت

---

(١) انظر: تفسير مقاتل (١/ ١٣٤)، وتاريخ الطبري (١/ ٢٧٩)، وتفسير الطبري (٥/ ٣٥٥).

(٢) قوم من العجم بالجزيرة.

(٣) جمع غلفة بضم فسكون: وهي الغرلة التي يقع عليها الختان، والغلف أيضا جمع أغلف: وهو الذي لم يختتن، اللسان (٩/ ٢٧١).

(٤) هذه الرواية في تاريخ الطبري (١/ ٢٧٩)، ومروج الذهب للمسعودي (١/ ١٧).

منه ما تنفك به الآية، وتعلم به مناقل النازلة، واختصرت سائر ذلك.

وأَما الحكمة التي آتاه الله فهي النبوة والزبور، وقال السدي: آتاه الله ملك طالوت، ونبوة شمعون، والذي علمه: هي صنعة الدروع، ومنطق الطير، وغير ذلك من أَنواع علْمه عليه السلام[١].

قوله عز وجل: ﴿...وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾.

أَخبر الله تعالى في هذه الآية أَنه لولا دفعه بالمؤمنين به في صدور الكفرة على مر الدهر لفسدت الأَرض؛ لأَن الكفر كان يُطبِّقها، ويتمادى في جميع أَقطارها، ولكنه[٢] تعالى لا يخلي الزمان من قائم بحق، وداعٍ إِلى الله، ومقاتل عليه إِلى أَن جعل ذلك في أُمة محمد ﷺ إِلى قيام الساعة، له الحمد كثيراً.

قال مكي: وأَكثر المفسرين على أَن المعنى: لولا أَن الله يدفع بمن يصلي عمَّن لا يصلي، وبمن يتقي عمَّن لا يتقي لأَهلك الناس بذنوبهم[٣].

قال القاضي أَبو محمد: وليس هذا معنى الآية، ولا هي منه في وِرد ولا صَدَر، والحديث الذي روى ابن عمر صحيح[٤]، وما ذكر مكي من احتجاج ابن عمر عليه بالآية لا يصح عندي؛ لأَن ابن عمر من الفصحاءِ.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٢٧١و٣٧٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٨٠)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٢٣)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٥٤).

(٢) في المطبوع: «والله».

(٣) انظر كتاب: الهداية لمكي (١/ ٨٣٨).

(٤) إشارة إلى الأثر الذي ذكره مكي في الهداية (١/ ٨٣٧) ولفظه: إن الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مئة من أهل بيت من جيرانه البلاء، ثم قرأ ابن عمر ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾، وهذا الأثر أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/ ٢٣٩) وقال: لم يروه عن =

وقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير: ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ﴾، وفي (الحج) [٣٨]: ﴿إِنَّ الله يَدْفَعُ﴾، وقرأَ نافع: ﴿وَلَوْلا دِفَاعُ الله﴾، وَ﴿إِنَّ الله يُدَافعُ﴾، وقـرأَ الباقون: ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ﴾، وَ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ﴾، فـفرقوا بينهما[١].

والدِّفاع يحتمل أَن يكون مصدر دَفَعَ ككَتَبَ كِتَاباً، وَلَقِيَ لِقَاءً، ويحتمل أَن يكون مصدر دَافَع كَقَاتَل قِتالاً.

والإِشارة بـ ﴿تِلۡكَ﴾ إِلى ما سلف من القصص والأَنباءِ.

وفي هذه القصة[٢] بجملتها مثالٌ عظيم للمؤمنين ومُعْتَبَرٌ، وقد كان أَصحاب محمد ﷺ مُعدِّين لحرب الكفار، فلهم في هذه النازلة معتبر يقتضي تقوية النفوس، والثقة بالله، وغير ذلك من وجوه العبرة.

قوله عز وجل: ﴿تِلۡكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۘ مِّنۡهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُۖ وَرَفَعَ بَعۡضَهُمۡ دَرَجَٰتٖۚ وَءَاتَيۡنَا عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ ...﴾.

﴿تِلۡكَ﴾ رفع بالابتداءِ و﴿ٱلرُّسُلُ﴾ خبره، ويجوز أَن يكون ﴿ٱلرُّسُلُ﴾ عطف بيان، و﴿فَضَّلۡنَا﴾ الخبر، و﴿تِلۡكَ﴾ إِشارة إِلى جماعة مؤنثة اللفظ.

ونص الله في هذه الآية على تفضيل بعض الأَنبياءِ على بعض، وذلك في الجملة دون تعيين مفضول.

وهكذا هي الأَحاديث عن النبي ﷺ، فإِنه قال: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدمَ»[٣]، وقال:

= محمد بن سوقة إلا حفص بن سليمان، ولا عن حفص إلا يحيى، تفرد به أبو حميد الحمصي، ورواه أيضاً الطبري (٥/ ٣٧٤)، قال ابن كثير (١/ ٦٦٩): إسناده ضعيف، فيه يحيى بن سعيد، وهو أبو زكريا العطار الحمصي، وهو ضعيف جداً.

(١) وكلها قراءات سبعية، انظر تفصيلها في: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٧)، التيسير في القراءات السبع (ص: ٨٢).

(٢) في الحمزوية وفيض الله والسليمانية: «هذا القصص».

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«لا تُفَضِّلُوني على موسى»[١]، وقال: «لا ينبغي لِأحد أَن يقول: أَنا خير من يونس بن متَّى»[٢]، وفي هذا نهيٌ شديد عن تعيين المفضول؛ لَأن يونس عليه السلام كان شابًّا، وتفسَّخ تحت أَعباءِ النبوة[٣]، فإِذا كان هذا التوقف فيه لمحمد ﷺ [وإبراهيم ونوح][٤] فغيره أَحرى، فربط الباب أَن التفضيل فيهم على غير تعيين المفضول.

وقد قال أَبو هريرة: خير ولد آدم: نوح / وإِبراهيم وموسى وعيسى ومحمد، [١/ ١٦٦] وهم أُولو العزم، والمُكَلَّم موسى ﷺ[٥]، وقد سئل رسول الله ﷺ عن آدم؛ أَنبيٌّ مرسل هو؟ فقال: «نعم، نبي مُكَلَّم»[٦]، وقد تأَول بعض الناس أَن تكليم آدم كان في الجنة، فعلى هذا تبقى خاصة موسى.

وقوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ قال مجاهد، وغيره: هي إِشارة إِلى محمد ﷺ[٧]؛ لأنه بعث إِلى الناس كافة، وأُعطي الخمس التي لم يُعطها أَحد قبله، وهو أَعظم الناس أُمَّة، وختم الله به النبوات، إِلى غير ذلك من الخُلُقِ العظيم الذي أَعطاه الله، ومن معجزاته، وباهر آياته.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٢٨٠)، ومسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «لا تخيروني على موسى».

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٢١٥)، ومسلم (٢٣٧٧) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٣) جاءت هذه العبارة في تفسير الطبري (١٨/ ٥١٣)، قال السمعاني (٣/ ٤٠٤): وهذا القول مأثور عن السلف.

(٤) ليس في المطبوع، وفيه «التوقيف» بدل «التوقف».

(٥) أخرجه أبو بكر الخلال في السنة (١/ ٢٦٤) من طريق: حمزة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: خير ولد آدم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد، وإسناده مستقيم إن كان حمزة حفظه، وهو القارئ الزيات، وفي حفظه لين.

(٦) ضعيف جداً، أخرجه أحمد (٣٥/ ٤٣١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، بإسناد فيه أبو عمر الدمشقي، قال فيه الدارقطني: متروك.

(٧) تفسير الطبري (٥/ ٣٧٨)، ولفظه: كلم الله موسى، وأرسل محمداً إلى الناس كافة.

ويحتمل اللفظ أَن يراد به محمد وغيره ممن عظمت آياته، ويكون الكلام تأكيداً للأَول، ويحتمل أَن يريد رفع إِدريس المكان العلي، ومراتب الأَنبياءِ في السماءِ فتكون الدرجات في المسافة، وبقي التفضيل مذكوراً في صدر الآية فقط.

و«بينات عيسى عليه السلام»: هي إِحياءُ الموتى، وإِبراءُ الأَكمه والأَبرص، وخلق الطير من الطين.

و(روح القدس): جبريل عليه السلام، وقد تقدم ما قاله العلماءُ فيه.

قوله عز وجل: ﴿... وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾.

ظاهر اللفظ في قوله: ﴿مِنۢ بَعْدِهِم﴾ يعطي أَنه أَراد القوم الذين جاؤُوا من بعد جميع الرسل، وليس كذلك المعنى، بل المراد ما اقتتل الناس بعد كل نبي، فَلَفَّ الكلام لفاً، يفهمه[١] السامع، وهذا كما تقول: اشتريت خيلاً ثم بعتها، فجائز لك هذه العبارة، وأَنت إِنما اشتريت فرساً ثم بعته، ثم آخر وبعته، ثم آخر وبعته.

وكذلك هذه النوازل إِنما اختلف الناس بعد كل نبيٍّ، فمنهم من آمن، ومنهم من كفر بغياً وحسداً على حطام الدنيا، وذلك كله بقضاءٍ وقدر، وإِرادة من الله تعالى، ولو شاءَ خلاف ذلك لكان، ولكنه المستأْثر بسر الحكمة في ذلك، الفعَّال لما يريد، فاقتتلوا بأَن قاتل المؤمنون الكافرين على مر الدهر، وذلك هو دفع الله الناس بعضهم ببعض.

قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾﴾.

---

(١) في المطبوع: «لم يفهمه»، بالنفي، وفي الحمزوية: «كيما»، بدل: «لفا».

قال ابن جريج: هذه الآية تجمع الزكاة والتطوع[١]، وهذا كلام صحيح، فالزكاة واجبةٌ، والتطوع مندوبٌ إِليه، وظاهر هذه الآية أَنها مرادٌ بها جميع وجوه البر: من سبيل خير، وصلة رحم، ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال وأَن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين يترجح منه أَن هذا الندب إِنما هو في سبيل الله، ويقوي ذلك قوله في آخر الآية: ﴿وَٱلْكَـٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾؛ أَي: فكافحوهم بالقتال بالأَنفس، وإِنفاق الأَموال[٢].

وندب الله تعالى بهذه الآية إِلى إِنفاق شيءٍ مما أنعم به، وهذا غاية التفضل فعلاً وقولاً.

وحذر تعالى من الإِمساك إِلى أَن يجيءَ يوم لا يمكن فيه بيع ولا شراءٌ ولا استدراك نفقة في ذات الله؛ إِذ هي مبايعة على ما قد فسرناه في قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، أَوْ إِذ البيع فدية؛ لأَن المرءَ قد يشتري نفسه ومراده بماله، وكأَن معنى الآية معنى سائر الآي التي تتضمن أَن لا فِدية يوم القيامة[٣].

وأَخبر الله تعالى بعدم الخُلَّة يوم القيامة، والمعنى: خُلَّة نافعة تقتضي المساهمة كما كانت في الدنيا، وأَهل التقوى بينهم في ذلك اليوم خُلَّة، ولكنه غير محتاج إِليها، وخلة غيرهم لا تغني من الله شيئاً.

وأَخبر تعالى أَن الشفاعة أَيضاً معدومة في ذلك اليوم.

فحمل الطبري ذلك على عموم[٤] اللفظ، وخصوص المعنى، وأَن المراد: ولا

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٨٢).

(٢) أصل القول عند الطبري في تفسيره (٥/ ٣٨٢، ٣٨٥).

(٣) انظر الاحتمالين في: تفسير الطبري (٥/ ٣٨٢ و٣٨٣)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٥٦)، والهداية لمكي (١/ ٨٤١ و٨٤٢).

(٤) في نور العثمانية: «على العموم، عموم».

شفاعة للكفار[١]، وهذا لا يحتاج إِليه، بل الشفاعة المعروفة في الدنيا ـ وهي انتداب الشافع وتحكّمه على كره المشفوع عنده ـ مرتفعة يوم القيامة البتَّةَ، وإِنما توجد شفاعة بإِذن الله تعالى، فحقيقتها رحمة من الله تعالى لكنه شرَّف الذي أَذن له في أَن يشفع، وإِنما المعدوم مثل حال الدنيا من البيع والخُلَّة والشفاعة.

وقرأَ ابن كثير، وأَبو عمرو: ﴿لا بَيْعَ فِيه ولا خُلَّةَ ولا شَفَاعَةَ﴾ بالنصب في كل ذلك بلا تنوين وكذلك في (سورة إِبراهيم) [٣١]: ﴿لا بيعَ فيه ولا خِلالَ﴾، وفي (الطور) [٣٢]: ﴿لا لغوَ فيها ولا تأثيمَ﴾، وقرأَ الباقون جميع ذلك بالرفع والتنوين[٢].

و﴿ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾: واضعو الشيءِ في غير موضعه.

وقال عطاء بن دينار[٣]: الحمد لله الذي قال: ﴿وَٱلْكَـٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾، ولم يقل: الظَّالِمُون هُمُ الكَافِرُونَ[٤].

قوله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ...﴾.

هذه الآية سيدة آي القرآن، [ورد ذلك في الحديث][٥]، وورد أَنها تعدل ثلث

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٨٣، ٣٨٤).

(٢) هما قراءتان سبعيتان انظر تفصيلهما في: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٨٧)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨٢).

(٣) عطاء بن دينار الهذلي مولاهم المصري، يكنى أبا طلحة، روى عن عمار بن سعد التجيبي وحكيم ابن شريك الهذلي وسعيد بن جبير، وعنه عمرو بن الحارث وحيوة بن شريح ويحيى بن أيوب وابن لهيعة، وثقه أحمد، توفي سنة (١٢٦هـ). تاريخ الإسلام (٨/ ١٧٨).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٨٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٨٥).

(٥) ليس في نور العثمانية، وفيها: «وروي في الحديث أنها»، بدل: «وورد أنها»، والحديث ضعيف، أخرجه الترمذي (٣٠٩٤) من حديث حكيم بن جبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً به، وهذا إسناد ضعيف، فإن حكيم بن جبير هذا هو الأسدي، ضعيف.

القرآن[١]، وورد أَن من قرأَها أَول ليله لم يقربه شيطان، وكذلك من قرأَها أَول نهاره[٢].

وهي متضمنة التوحيد، والصفاتِ العُلى.

و﴿ٱللَّهُ﴾ مبتدأ، و﴿لَآ إِلَٰهَ﴾ مبتدأٌ ثان، وخبره محذوف تقديره: معبود، أَو موجود.

و﴿إِلَّا هُوَ﴾ بدل من موضع: ﴿لَآ إِلَٰهَ﴾.

و﴿ٱلۡحَيُّ﴾ صفة من صفات الله تعالى ذاتية.

وذكر الطبري عن قوم أَنهم قالوا: الله تعالى حيٌّ لا بحياة[٣]، وهذا قول المعتزلة، وهو قول مرغوب عنه، وحكى عن قوم: أَنه حيٌّ بحياة هي صفة له، وحكى عن قوم: أَنه يقال: حيٌّ كما وصف نفسه، ويسلم ذلك دون أَن ينظر فيه[٤].

و﴿ٱلۡقَيُّومُ﴾ فَيْعُول من القيام أَصله: قيُوم، اجتمعت الياءُ والواو، وسبقت إِحداهما بالسكون، فأُدغمت الأُولى في الثانية بعد قلب الواو ياءً.

وقيُّوم بناءُ مبالغة؛ أَي: هو القائم على كل أَمر بما يجب له، وبهذا المعنى فسره مجاهد، والربيع، والضحاك[٥].

---

(١) الحديث منكر، أخرجه أحمد (٢١/ ٣٢) من طريق سلمة بن وردان، عن أنس بن مالك مرفوعاً، وفيه: «آية الكرسي ربع القرآن»، وهذا إسناد ضعيف جدّاً، من أجل سلمة بن وردان، فهو متفق على ضعفه، وأحاديثه عن أنس مناكير، ورواية: «تعدل ثلث القرآن» لم أقف عليها في آية الكرسي، إنما ثبتت في (سورة الإخلاص)، كما عند مسلم في صحيحه (٨١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ضعيف جداً، أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وهو متروك.

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٣٨٧).

(٤) المصدر السابق.

(٥) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ٣٨٨).

[١/ ١٦٧] وقرأ ابن مسعود، وعلقمة، وإِبراهيم النخعي، والأعمش: (الـحَيُّ القيَّـامُ) / بالأَلف[١].

ثم نفى عز وجل أَن تأْخذه سنة أَو نوم، وفي لفظ الأَخذ غلبة مّا، فلذلك حسنت في هذا الموضع بالنفي.

و«السِّنة»: بدءُ النعاس، وهو فتور يعتري الإِنسان، وترنيق[٢] في عينيه، وليس يفقد معه كل ذهنه، والنوم هو المستثقل الذي يزول معه الذهن.

والمراد بهذه الآية أَن الله تعالى لا تدركه آفة، ولا يلحقه خلل بحال من الأَحوال، فجعلت هذه مثالاً لذلك، وأُقيم هذا المذكور من الآفات مقام الجميع، وهذا هو مفهوم الخطاب[٣] كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣].

ومما يفرق بين الوسن والنوم قول عدي بن الرقاع[٤]:

[الكامل] وَسْـنانُ أَقْصَدَه النُّعـاسُ فَرَنَّقَتْ   فـي عينِـه سِـنَةٌ وليْـسَ بِنَائِـم[٥]

وبهذا المعنى في السِّنَة فَسَّر الضحاك والسدي[٦].

(١) وهي قراءة شاذة انظر عزوها لعلقمة في: تفسير الطبري (٦/ ١٥٥)، ولعمر والنخعي في الشواذ للكرماني (ص: ٩٧)، ولابن مسعود في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٧٣)، ولرواية جرير عن الأَعْمَش في الكامل للهذلي (ص: ٥٠٨).

(٢) رنَّق النوم في عينيه: خالطها، اللسان (١٠/ ١٢٦)، وفي الصحاح في اللغة (١/ ٢١٥): النظر الضعيف.

(٣) مفهوم الخطاب هو: ما يفهم من اللفظ في محل السكوت موافقاً للمنطوق. انظر: البرهان للجويني (١/ ١١٦).

(٤) هو عدي بن زيد بن الرقاع من عاملة، شاعر كبير، من أهل دمشق، يكنى أبا داود، كان معاصراً لجرير، مهاجياً له، مدّاحاً لبني أمية، لقبه ابن دريد في كتاب الاشتقاق بشاعر أهل الشام. انظر: تاريخ دمشق (٤٠/ ١٢٧)، وطبقات فحول الشعراء (٢/ ٦٨١).

(٥) انظر عزوه له في ديوانه (ص: ٥٩)، والأغاني (٩/ ٣٥٤)، وأمالي القالي (١/ ٢٣٢) والشعر والشعراء (ص: ٦٢٠)، وأقصدَه النعاسُ: صرَعَه.

(٦) انظره في: تفسير الطبري (٥/ ٣٩١).

وقال ابن عباس وغيره: السِّنَةُ النعاسُ[١].

وقال ابن زيد: الوَسْنان الذي يقوم من النوم وهو لا يعقل، حتى ربما جرَّد السيف على أَهله[٢].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا الذي قال ابن زيد فيه نظر، وليس ذلك بمفهوم من كلام العرب.

وروى أَبو هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى على المنبر قال: «وقع في نفس موسى هل ينام الله جل ثناؤُه، فأَرسل الله إِليه ملكاً فأَرقه ثلاثاً، ثم أَعطاه قارورتين في كل يد قارورة، وأَمره أَن يحتفظ بهما، قال: فجعل ينام وتكاد يداه تلتقيان، ثم يستيقظ فيحبس إِحداهما عن الأُخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان، قال: ضرب الله له مثلاً أَن لو كان ينام لم تستمسك السماء والأَرض»[٣].

وقوله تعالى: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ أَي: بالملك، فهو مالك الجميع وربه، وجاءَت العبارة بـ (ما) وإِن كان في الجملة مَن يعقل من حيث المراد الجملة والموجود.

---

(١) هذا الأثر أخرجه الطبري (٥/ ٣٩١)، وابن أبي حاتم (٢٥٧٦) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس به.

(٢) انظره في: تفسير الطبري (٥/ ٣٩٢).

(٣) المرفوع منكر، والأشبه أنه من قول عكرمة، وهو مأخوذ عن بني إسرائيل، أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٤)، وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٢١) من طريق أمية بن شبل، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً به، قال الذهبي لما ترجم لأمية بن شبل في ميزانه (١/ ٢٧٦): حديث منكر، وخالفه معمر، عن الحكم، عن عكرمة من قوله، وهو أقرب، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى، وإنما روي أن بني إسرائيل سألوا موسى عن ذلك. وقال ابن كثير لما أورد الرواية المرفوعة في تفسيره (١/ ٦٧٩): وهذا حديث غريب جدّاً، والأظهر أنه إسرائيلي لا مرفوع.اهـ، وأما أثر عكرمة فرواه الطبري في تفسيره (٥/ ٣٩٣).

ثم قرر ووقف تعالى على مَن يتعاطى أَن يشفع عنده، [أو يتعاطى ذلك فيه][١] إِلا أَن يأْذن هو فيه لا إله إلا هو.

وقال الطبري: هذه الآية نزلت لما قال الكفار: ما نعبد أَوثاننا هذه إِلا ليقربونا إِلى الله، فقال الله: ﴿لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾[٢] الآية، وتقرر في هذه الآية أَن الله يأْذن لمن يشاءُ في الشفاعة، هنا[٣]: وهم الأنبياءُ والعلماءُ وغيرهم.

و«الإِذن» هنا راجع إِلى الأَمر فيما نص عليه كمحمد ﷺ إِذا قيل له: «واشفَعْ تُشفَّعْ»[٤]، وإِلى العلم والتمكين إِن شفع أَحد من الأَنبياءِ والعلماءِ قبل أَن يؤمر.

والذي يظهر أَن العلمـاءَ والصالحين يشفعون فيمن لم يصل إِلى النار وهو بين المنزلين، أَو وصل ولكن له أَعمال صالحة.

وفي «البخاري» في باب بقية من أَبواب الرؤية: أن المؤمنين يقولون: ربَّنا؛ إِخواننا كانوا يصلُّون معنا، ويصومون معنا، ويعملون معنا[٥]، فهذه شفاعة فيمن يقرب أَمره، وكما يشفع الطفل المحبنطئُ[٦] على باب الجنة، الحديثَ[٧]، وهذا إِنما هو في

(١) ليس في المطبوع، وفيه: «ووقف تعالى من»، دون «على»، قال في هامشه: لعل أصل هذه الجملة: «ثم قرر تعالى وقف أي منع من يتعاطى أن يشفع عنده، إلا أن يأذن هو فيه جل وعلا».

(٢) «تفسير الطبري» (٥/ ٣٩٥).

(٣) «هنا»: ليست في المطبوع.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٣).

(٥) صحيح البخاري (٧٠٠١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) قال في المحكم (٣/ ٢٤٦): المحبنطئ: اللازق بالأرض، وقيل: هو بغير همز، المتغضِّب المستبطئ للشيء، وبالهمز: العظيم البطن.

(٧) ضعيف جدّاً، أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٧٢) من طريق عمرو بن الحصين، عن حسان ابن سياه، عن زر، عن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً، بلفظ: «ذروا الحسناء العقيم، وعليكم بالسوداء الولود، فإني مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط محبنطياً على باب الجنة، فيقال: له ادخل الجنة، فيقول: حتى يدخل والداي معي»، وعمرو بن الحصين متروك الحديث، وكذلك حسان بن سياه، متفق على =

قرابتهم ومعارفهم، وأَن الأَنبياءَ يشفعون فيمن حصل في النار من عصاة أُممهم بذنوب دون قربى ولا معرفة إِلا بنفس الإِيمان، ثم تبقى شفاعة أَرحم الراحمين في المستغرقين في الذنوب الذين لم تنلهم[1] شفاعة الأنبياءِ.

وأَما شفاعة محمد في تعجيل الحساب فخاصة له، وهي الخامسة التي في قوله: «وأُعطِيتُ الشفاعةَ»[2]، وهي عامة للناس، والقصد منها إِراحة المؤمنين، ويتعجل الكفار منها المصير إِلى العذاب، وكذلك إِنما يطلبها إِلى الأَنبياءِ المؤمنون.

والضميران[3] في قوله: ﴿أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ عائدان على كل من يعقل ممن تضمنه قوله: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

وقال مجاهد: ما بين أَيديهم: الدنيا، وما خلفهم: الآخرة، وهذا في نفسه صحيح عند موت الإنسان؛ لأَن ما بين اليد هو كل ما تقدم الإِنسان، وما خلفه هو كل ما يأْتي بعده، وبنحو قول مجاهد قال السدي وغيره[4].

قوله عز وجل: ﴿...وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ معناه: من معلوماته، وهذا كقول الخضر لموسى عليه السلام حين نقر العصفور في حرف السفينة: ما نقص علمي وعلمُك من علم الله إِلا كما نقص هذا العصفورُ من هذا البحر[5]، فهذا وما شاكله راجع

= ضعفه، وقد خالف حسان بن سياه: أبو بكر بن عياش، فرواه عن عاصم، عن رجل لم يسمه، عن عبد الله، ذكره الدارقطني في العلل (٥/ ٧٣)، وقال: والصحيح قول أبي بكر بن عياش، والحديث يُروى من طرق أخرى كلها واهية، لا يصلح منها شيء.

(١) في السليمانية: «تعمل فيهم»، وكذا في أحمد مع الإشارة إلى النسخة الأخرى.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٢٨)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

(٣) في جار الله وفيض الله والأصل ونور العثمانية: «والضمير»، بالإفراد، وفي كل النسخ: «عائدان»، بالتثنية.

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٣٩٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٨٩).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

إِلى المعلومات؛ لأَن علم الله تعالى الذي هو صفة ذاته لا يتبعض[١].

ومعنى الآية: لا معلومَ لأَحد إِلا ما شاءَ الله أَن يعلمه.

واختلف الناس في الكرسي الذي وصفه الله تعالى بأَنه وسع السماوات والأَرض:

فقال ابن عباس: ﴿كُرۡسِيُّهُ﴾: علمه[٢]، ورجحه الطبري، وقال: منه الكرّاسة للصحائف التي تضم العلم[٣]، ومنه قيل للعلماءِ: الكراسي، لأنهم المعتمد عليهم، كما يقال: أَوتاد الأَرض.

قال القاضي أَبو محمد: وهذه الأَلفاظ تعطي نقض[٤] ما ذهب إِليه من أَن الكرسي العلم، قال الطبري: ومنه قول الشاعر:

تحفُّ بهم بيضُ الوجوهِ وعُصْبَةٌ ... كَرَاسِيُّ بالأَحْداثِ حينَ تَنُوبُ[٥] [الطويل]

يريد بذلك علماءَ بحوادث الأُمور ونوازلها.

---

(١) في نور العثمانية: «لا ينتقص»، وقد جرى المؤلف هنا على طريقة المتكلمين في تفسير العلم بالمعلومات ووصفه بأنه لا يتبعض، ولم يكن السلف يخوضون في ذلك، وإنما يؤمنون بما وصف تعالى به نفسه دون تمثيل ولا تعطيل.

(٢) منكر عن ابن عباس، هذا الأثر أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٧)، وابن أبي حاتم (٢٥٩٩) من طريق مطرف بن طريف، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به، وهذا إسناد ضعيف، من أجل جعفر بن أبي المغيرة، ترجم له الإمام الذهبي في الميزان (١/ ٤١٧) وقال: قال ابن منده: ليس هو بالقوي في سعيد بن جبير. قلت ـ يعني: الذهبي ـ: روى هشيم، عن مطرف، عنه، وذكر هذا الأثر، ثم قال: قال ابن منده: لا يُتابع عليه. قال الذهبي: وقد روى عمار الدهني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كرسيه موضع قدمه، والعرش لا يقدر قدره.اهـ.
وقد اضطرب جعفر في روايته هذه، فرواه سفيان الثوري في تفسيره (ص: ٧١)، ومن طريقه الحافظ ابن حجر في التغليق (٤/ ١٨٥) عن جعفر عن سعيد بن جبير به من قوله، ولم يسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما، فقد اضطرب جعفر في إسناده، وخولف في متنه.

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٤٠٢).

(٤) في الحمزوية وفيض الله: بعض، وهي ليست في المطبوع.

(٥) استشهد به الطبري (٥/ ٤٠٢)، والزمخشري في أساس البلاغة (٢/ ١٣٠) بلا نسبة، و(تنوب): تنزل، أو ترجع مرة بعد مرة.

وقـال أَبـو موسـى الأَشـعري: الكرسـيُّ موضـع القدميـن، ولـه أَطيـطٌ كأَطيط الرَّحْل[١].

وقال السدي: هو موضع قدميه[٢].

وعبارة أَبي موسى مخلِّصة؛ لأَنه يريد هو من عرش الرحمن كموضع القدمين في أَسرَّة الملوك، فهو مخلوق عظيم بين يدي العرش نسبته إِليه نسبة الكرسي إِلى سرير الملك، والكرسي هو موضع القدمين، وأَما عبارة السدي فقلقة، وقد مال إِليها منذر البلوطي[٣]، وتأَوَّلَهَا بمعنى ما قدم من المخلوقات على نحو ما تأَول في قول النبي عليه السلام: «فيضَع الجبَّارُ فيها قَدَمَه»[٤].

وهذا عندي عناءٌ؛ لأَن التأْويل لا يضطر إِليه إِلا في أَلفاظ النبي ﷺ، وفي كتاب الله، وأَما في عبارة مفسِّر فَلا.

وقال الحسن بن أَبي الحسن: الكرسي هو العرش نفسه[٥].

قال القاضي أَبو محمد: والذي تقتضيه الأَحاديث/ أَن الكرسي مخلوق عظيم [١/ ١٦٨] بين يدي العرش والعرش أَعظم منه.

---

(١) لا يتبين اتصاله، أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٨) من طريق: محمد بن جحادة، عن سلمة بن كهيل، عن عمارة بن عمير، عن أبي موسى به، وعمارة إنما يروي عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبيه، وليست له رواية عن الصحابة، إنما رأى عبد الله بن عمر.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٣٩٨).

(٣) هو أبو الحكم منذر بن سعيد البلوطي القرطبي،.قاضي قضاة الأندلس في عصره، كان فقيهاً خطيباً شاعراً فصيحاً، سمع بالأندلس، ورحل إلى مكة ومصر، وأخذ عن بعض علمائهما، من تصانيفه: الإنباه على استنباط الأحكام من كتاب الله، والإبانة عن حقائق أصول الديانة. انظر سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٣٨)، وتاريخ العلماء والرواة بالأندلس (٢/ ١٤٢)، وبغية الوعاة (٢/ ٣٠١).

(٤) متفق عليه، رواه البخاري (٤٨٤٨)، ومسلم (٢٨٤٦).

(٥) انظره في: تفسير الطبري (٥/ ٣٩٩).

وقد قال رسول الله ﷺ: «ما السماواتُ السبعُ في الكرسيِّ إِلا كدراهمَ سبعةٍ أُلقِيَت في تُرسٍ»[١]، وقال أَبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إِلا كحلقة من حديد أُلقيت في فلاة من الأَرض»[٢].

وهذه الآية منبئة عن عظم مخلوقات الله تعالى، والمستفاد من ذلك عظم قدرته إِذ لا يؤوده حفظ هذا الأَمر العظيم.

و﴿يَـُٔودُهُۥ﴾ معناه: يُثقِلُه، يقال: آدَني الشيءُ بمعنى: أَثقلني، وتحملت منه مشقة، وبهذا فسر اللفظة ابن عباس[٣]، والحسن، وقتادة، وغيرهم[٤].

[وروي عن الزهري، وأَبي جعفر، والأَعرج ـ بخلاف عنهم ـ تخفيف الهمزة التي على الواو الأَولى، جعلوها بيْنَ بيْنَ، لا تخلص واواً مضمومة، ولا همزة محققة كما قيل في لُؤْم لُوْم[٥]][٦].

و﴿ٱلْعَلِىُّ﴾ يراد به علو القدرة والمنزلة، لا علو المكان؛ لأَن الله منَزَّه عن التحيُّز.

وحكى الطبري عن قوم أَنهم قالوا: هو العليُّ عن خلقه بارتفاع مكانه عن أَماكن خلقه[٧].

---

(١) ضعيف، وفيه إرسال، أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٩)، وأبو الشيخ في العظمة (٢١٥) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه به مرسلاً. وهذا سند ضعيف لإرساله، ولوهن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

(٢) ضعيف، وفيه انقطاع، أخرجه الطبري (٥/ ٣٩٩)، وأبو الشيخ في العظمة (٢١٥) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، وعبد الرحمن متفق على تضعيفه، ولم يدرك أحداً من الصحابة، وله طرق أخرى، كلها واهية، ولا يثبت منها شيءٌ.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٤٠٣-٤٠٤) من طرق عن ابن عباس.

(٤) انظر تفسير ابن عباس في صحيح البخاري (٤٥٣٤)، وأقوال الباقين في تفسير الطبري (٥/ ٤٠٤).

(٥) انظر: المحتسب (١/ ١٣٠)، والصحيح عن أبي جعفر وغيره من العشرة تحقيقها.

(٦) ليس في فيض الله والسليمانية.

(٧) انظر تفسير الطبري (٥/ ٤٠٦).

قال القاضي أَبو محمد: وهذا قول جهلة مُجَسِّمين، وكان الوجه أَلا يُحكى[١].

وكذا ﴿ٱلۡعَظِيمُ﴾ هي صفة بمعنى عِظَم القدر والخطر، لا على معنى عظم الأَجرام.

وحكى الطبري عن قوم أَن (الْعَظِيمَ) معناه: المعَظَّم كما يقال: العتيق بمعنى المُعتَّق[٢]، وأَنشد بيت الأَعشى[٣]:

وكأَنَّ الْخمْـرَ العَتِيـقَ مِنَ الإِسْـ ... فَنْـطِ مَمْزُوجَـةٌ بِمَـاءٍ زُلال[٤] [الخفيف]

وذكر عن قوم أَنهم أَنكروا ذلك، وقالوا: لو كان بمعنى مُعظم لوجب أَن لا يكون عظيماً قبل أَن يخلق الخلق، وبعد فنائهم؛ إِذ لا مُعظِّم له حينئذ[٥].

قوله عز وجل: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾.

﴿ٱلدِّينِ﴾ في هذه الآية: المعتقد والملَّة بقرينة قوله: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾.

والإِكراه الذي في الأَحكام من الأَيمان والبيوع والهبات وغير ذلك ليس هذا موضعه، وإِنما يجيءُ في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

فإِذا تقرر أَن الإِكراه المنفي هنا هو في تفسير المعتقد من الملل والنحل فاختلف الناس في معنى الآية:

---

(١) وأهل السنة والجماعة يثبتون له تعالى علو ذاته وعلو شأنه وعلو قهره، انظر في تفصيل ذلك: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٦/ ١٠٦)، وبيان تلبيس الجهمية (٢/ ٢٨٨).

(٢) الطبري (٥/ ٤٠٧).

(٣) في أحمد٣: «الأعمش».

(٤) للأعشى كما في جمهرة أشعار العرب (ص: ٢٠٧)، والجراثيم (٢/ ١٠٨)، والصحاح للجوهري (٣/ ١١٣١)، والمخصص (١٧/ ١٩)، والمحكم (١/ ١٧٨)، والإسفنط: ضرب من الشراب، فارسي معرب، وهو بفتح الفاء وكسرها، قيل: إنه من عصير العنب.

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٤٠٧)، وانظر: الهداية لمكي (١/ ٨٥٠).

فقال الزهري: سأَلت زيد بن أَسلم عن قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾، فقال: كان رسول الله ﷺ بمكة عشر سنين لا يُكره أَحداً في الدين، فأَبى المشركون إِلا أَن يقاتلهم فاستأذن اللهَ في قتالهم فأَذن له، قال الطبري: والآية منسوخة في هذا القول[١].

قال القاضي أَبو محمد: ويلزم على هذا أَن الآية مكية[٢]، وأَنها من آيات الموادعة التي نسختها آية السيف.

وقال قتادة، والضحاك بن مزاحم: هذه الآية محكمة خاصة في أَهل الكتاب الذين يبذلون الجزية ويؤدونها عن يد صغرة، قالا: أُمر رسول الله ﷺ أَن يقاتل العربَ أَهل الأَوثان لا يقبل منهم إِلا لا إِله إِلا الله، أَو السيفَ، ثم أُمر فيمن سواهم أَن يقبل الجزية، ونزلت فيهم: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾[٣].

قال القاضي أَبو محمد: وعلى مذهب مالك: أَن الجزية تقبل من كل كافر سوى قريش أَيَّ نوعٍ كان[٤]، فتجيءُ الآية خاصة فيمن أَعطى الجزية من الناس كلهم لا يقف ذلك على أَهل الكتاب كما قال قتادة والضحاك.

وقال ابن عباس، وسعيد بن جبير: إِنما نزلت هذه الآية في قوم من الأَوس والخزرج، كانت المرأَة تكون مقلاة لا يعيش لها ولد، فكانت تجعل على نفسها إِن جاءَت بولد أَن تهوِّده، فكان في بني النضير جماعة على هذا النحو، فلما أَجْلَى رسولُ الله ﷺ بني النضير قالت الأَنصار: كيف نصنع بأَبنائنا؟ إِنما فعلنا ما فعلنا ونحن نرى أَن دينهم أَفضلُ مما نحن عليه، وأَما إِذْ جاءَ الله بالإِسلام فنُكرههم عليه؟ فنزلت: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾[٥] الآية.

---

(١) يعني أنه نقل القول بالنسخ، ولكنه أنكره، تفسير الطبري (٥/ ٤١٤).

(٢) وقال الواحدي في أسباب النزول (١/ ٢١): سورة البقرة مدنية بلا خلاف.

(٣) أخرج كلاً منهما الطبري في تفسيره (٥/ ٤١٣) وكلاهما مرسل، والسند إلى الضحاك بن مزاحم فيه جويبر، وهو ابن سعيد الأزدي، متروك الحديث، انظر قول قتادة أيضاً في تفسير عبد الرزاق (١/ ٣٦٣).

(٤) انظر مذهب مالك في المقدمات الممهدات (١/ ٣٧٦).

(٥) الأشبه مرسل، أخرجه أبو داود (٢٦٨٤)، والنسائي في الكبرى (١/ ٣١٥)، والطبري (٥/ ٤٠٨)،=

وقال بهذا القول عامر الشعبي، ومجاهد، والحسن[١]، إلا أنه قال: كان سبب كونهم في بني النضير الاسترضاع[٢].

وقال السدي: نزلت الآية في رجل من الأنصار يقال له أبو حصين[٣]، كان له ابنان، فقدم تجار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت، فلما أرادوا الرجوع أتاهم ابنا أبي حصين فدعوهما إلى النصرانية فتنصَّرا، ومضيا معهم إلى الشام، فأتى أبوهما رسول الله ﷺ مشتكياً أمرهما، ورغب في أن يبعث رسول الله ﷺ من يردهما، فنزلت: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[٤]، ولم يؤمر يومئذ بقتال أهل الكتاب، وقال: «أبعَدَهما اللهُ! هما أولُ مَن كفر»، فوجد أبو الحصين في نفسه على رسول الله ﷺ حين لم يبعث في طلبهما، فأنزل الله جل ثناؤُه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ﴾ [النساء: ٦٥] الآية، ثم إنه نُسخ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾، فأمر بقتال أهل الكتاب في (سورة براءَة).

والصحيح في سبب قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ حديثُ الزبير مع جاره الأنصاري في حديث السَّقي[٥].

= وابن أبي حاتم (٢٦٠٩) من طريق شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به، وخالف شعبةَ في إسناده كلٌّ من: سعيد بن أبي عروبة، كما عند الطبري في تفسيره (٥/ ٤٠٨) من رواية غندر عنه، وسمع منه قبل الاختلاط، وأبو عوانة اليشكريُّ، كما عند الطبري (٥/ ٤٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٨٦) روياه عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير به مرسلاً، وهذا أشبه لاجتماعهما.

(١) الحسن: زيادة من المطبوع، وهو في الأصل ملحق في أعلى المتن، وليس في النسخ الأخرى.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٤١١)، وما بعدها.

(٣) ذكره الحافظ في الإصابة (٧/ ٧٧)، وأنه من الأنصار من بني سالم، قال: ويقال فيه: حصين.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٤١٠)، من قول السدي به، وهذا إسناد معضل.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٢٣١)، ومسلم (٢٣٥٧) من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما.

وقوله تعالى: ﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ معناه: بنصب الأَدلة، ووجود الرسول الداعي إِلى الله، والآيات المنيرة.

و ﴿ٱلرُّشۡدُ﴾ مصدر من قولك: رشد ـ بكسر الشين وضمها ـ يرشد رَشَداً ورُشْداً ورَشَاداً.

و﴿ٱلۡغَيِّ﴾: مصدر من غَوى يغوى: إِذا ضل في معتقد أَو رأي، ولا يقال الغَيُّ في الضلال على الإِطلاق.

وقرأَ أَبو عبد الرحمن السُّلَمي: (الرَّشادُ) بالأَلف.

وقرأَ الحسن، والشعبي، ومجاهد: (الرَّشَدُ) بفتح الراءِ والشين.

ورُوي عن الحسن (الرُّشُدُ) بضم الراءِ والشين[١].

و ﴿ٱلطَّٰغُوتُ﴾: بناءُ مبالغة من طغى يطغى، وحكى الطبري: يطغو[٢]: إِذا جاوز الحد بزيادة عليه، ووزنه فَعلُوت.

ومذهب سيبويه أَنه اسم مفرد، كأَنه اسم جنس يقع للكثير والقليل[٣]، ومذهب أَبي علي أَنه مصدر كرَهَبُوت وجَبَرُوت، وهو يوصف به الواحد والجمع، وقلبت لامه إِلى موضع العين، وعينه موضع اللام فقيل: طاغوت، وقال المبرد: هو جمع[٤]، وذلك مردود.

واختلف المفسرون في معنى الطاغوت:

---

(١) وكلها شاذة، انظر روايتي الحسن في: الشواذ للكرماني (ص: ٩٧)، ونقل (الرشاد) عن ابن مقسم، وانظر قراءة الباقين في: البحر المحيط (٢/ ٦١٦)، إلا السلمي فذكر عنه: الرشد، على وزن الجبل، وكذا في مختصر الشواذ (ص: ٢٣).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٤١٩).

(٣) الكتاب (٣/ ٢٤٠).

(٤) انظر قول المبرد وأبي علي في: المخصص (٥/ ١٥٠)، وقال بمثل قول الفارسي ابن جني في المحتسب (١/ ١٣١).

فقال عمر بن الخطاب[١]، ومجاهد، والشعبي، والضحاك، وقتادة والسدي: الطاغوت: الشيطان[٢].

وقال ابن سيرين، وأَبو العالية: الطاغوت: الساحر[٣].

وقال سعيد بن جبير، ورفيع[٤]، وجابر بن عبد الله[٥]، وابن جريج: الطاغوت: الكاهن[٦].

قال القاضي أَبو محمد: وبَيِّنٌ أَن هذه أَمثلة/ في الطاغوت؛ لأَن كل واحد منها له طغيان، والشيطان أَصل ذلك كله. [١/ ١٦٩]

وقال قوم: الطاغوت: الأَصنام، وقال بعض العلماءِ: كل ما عُبد من دون الله فهو طاغوت.

وهذه تسمية صحيحة في كل معبود يرضى ذلك كفرعون ونمرود ونحوه، وأَما من لا يرضى ذلك كعزير وعيسى عليه السلام وغيرهما[٧]، ومن لا يعقل كالأوثان فسميت طاغوتاً في حق العَبَدة، وذلك مجاز؛ إِذ هي بسبب الطاغوت الذي يأْمر بذلك ويُحَسِّنه وهو الشيطان.

وقدم تعالى ذكر الكفر بالطاغوت على الإِيمان بالله ليظهر الاهتمام بوجوب الكفر بالطاغوت.

---

(١) إسناده ليس بالحجة، أخرجه الطبري (٥/ ٤١٧) من طريق: أبي إسحاق، عن حسان بن فائد العبسي قال: قال عمر بن الخطاب.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٤١٧).

(٣) المصدر السابق (٥/ ٤١٨).

(٤) هو أبو العالية، فله قولان، والأول من رواية عبد الأعلى عنه، قال الطبري (٥/ ٤١٨): وقد خولف في ذلك.

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٤١٨) من طريق: أبي الزبير عن جابر، وفي اتصاله نظر.

(٦) انظر قول سعيد بن جبير ورفيع وابن جريج في: تفسير الطبري (٥/ ٤١٨).

(٧) زيادة من نور العثمانية، وأحمد٣.

و«العروة في الأَجرام»: هي موضع الإِمساك وشدِّ الأَيدي، و«استَمْسَكَ» معناه: قبض وشدَّ يديه.

و﴿ٱلْوُثْقَىٰ﴾ فُعلى من الوثاقة، وهذه الآية تشبيه، واختلفت عبارة المفسرين في الشيءِ المشبه بالعروة؛ فقال مجاهد: العروة الإِيمان، وقال السدي والحسن[1]: الإِسلام، وقال سعيد بن جبير، والضحاك: العروة: لا إِله إِلا الله[2]، وهذه العبارات ترجع إِلى معنىً واحد.

و«الانفصام»: الانكسار من غير بينونة، وإِذا نفي ذلك فلا بينونةَ بوجهٍ، والقصم كسر بينونة، وقد يجيءُ الفصم بالفاءِ في معنى البينونة، ومن ذلك قول ذي الرمة:

كَـأَنَّـهُ دُمْـلُـجٌ مِـنْ فِـضَّـةٍ نَبَهٌ ... في مَلْعَبٍ من عَذارى الْحَيِّ مَفْصُومُ[3] [البسيط]

ولما كان الكفر بالطاغوت والإِيمان بالله مما ينطق به اللسان ويعتقده القلب حسُن في الصفات ﴿سَمِيعٌ﴾ من أَجل النطق، و﴿عَلِيمٌ﴾ من أَجل المعتقَد.

قوله عز وجل: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّـٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَـٰتِ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾.

﴿ٱلْوَلِيُّ﴾: فَعِيل من وَلِيَ الشيءَ: إِذا جاوره ولزمه، فإِذا لازم أَحدٌ أَحداً بنصره ووده واهتباله فهو وليُّه، هذا عرفه في اللغة[4].

---

(١) زيادة من نور العثمانية.

(٢) انظر الأقوال في: تفسير الطبري (٥/ ٤٢١).

(٣) في ديوانه (ص: ٩٢)، وعزاه له في الاشتقاق (ص: ١٢٥)، والمخصص (٤/ ٤٨)، والمحكم (٤/ ٣٣٤)، وتهذيب اللغة (٤/ ٢١٥)، والدُّمْلُج: سوار يحيط بالعضد، ومثله الدُّملوج، وجمعه: دمالج ودماليج، ونبه بفتح النون والباء: ما سقط ونُسي ولم يهتد إليه.

(٤) انظر: التعريفات للجرجاني (ص: ٣٢٩)، واللسان (١٥/ ٤٠٥)، مادة: ولي.

قال قتادة: ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ الضلالة، و﴿ٱلنُّورِ﴾ الهدى، وبمعناه قال الضحاك، والربيع[١].

وقال مجاهد، وعبدة بن أَبي لبابة[٢]: إِنَّ قوله: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية نزلت في قوم آمنوا بعيسى، فلما جاءَ محمد[٣] ﷺ كفروا به، فذلك إِخراجهم من النور إِلى الظلمات[٤].

قال القاضي أَبو محمد: فكأَن هذا القول[٥] أَحرز نوراً في المعْتَقِد خرج منه إِلى ظلمات، ولفظ الآية مستغن عن هذا التخصيص، بل هو مترتب في كل أُمة كافرة آمن بعضها كالعرب، ومترتب في الناس جميعاً، وذلك أَنَّ مَن آمن منهم فالله وليُّه، أَخرجه من ظلمة الكفر إِلى نور الإِيمان، ومن كفر بعد وجود الداعي والنبي المرسل فشيطانه ومُغويه كأَنه أَخرجه من الإِيمان؛ إِذ هو مُعَدٌّ وأَهل للدخول فيه، وهذا كما تقول لمن منعك الدخول في أَمر ما: أَخرجتني يا فلان من هذا الأَمر، وإِن كنت لم تدخل فيه ألبَتَّةَ.

ولفظة ﴿ٱلطَّٰغُوتُ﴾ في هذه الآية تقتضي أَنه اسم جنس، ولذلك قال: ﴿أَوْلِيَآؤُهُمُ﴾ بالجمع؛ إِذ هي أَنواع.

وقرأَ الحسن بن أَبي الحسن: (أَولياؤُهُمُ الطَّواغيتُ)[٦]، يعني: الشياطين.

وحكم عليهم بالخلود في النار؛ لكفرهم.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٢٥).

(٢) هو عبدة بن أبي لبابة أبو القاسم الدمشقي مولى لبني غاضرة من أسد، سمع ابن عمر والقاسم ابن مخيمرة، روى عنه الثوري، وغيره، وأخرج حديثه الشيخان، توفي في حدود سنة (١٢٧هـ). التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ١١٤)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٢٣٠).

(٣) في الحمزوية: «فلما جاء الإسلام ومحمد».

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٨٢)، والطبري في تفسيره (٥/ ٤٢٦).

(٥) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «هذا المُعْتَقَد»، قال: وهي أولى وأنسب، وكذا نقلها القرطبي عن ابن عطية.

(٦) وهي شاذة، انظر: المحتسب (١/ ١٣١)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٣)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٣٧).

قوله عز وجل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ ﴾.

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ تنبيه، وهي رؤية القلب.

وقرأ علي بن أَبي طالب: (أَلَمْ تَرْ) بجزم الراء[١].

والذي حاج إِبراهيم هو نمرود[٢] بن كنعان بن كوش بن سام[٣] بن نوح، ملك زمانه، وصاحب النار والبعوضة، هذا قول مجاهد، وقتادة، والربيع، والسدي، وابن إِسحاق، وزيد بن أَسلم[٤]، وغيرهم.

وقال ابن جريج: هو أَول ملكٍ في الأَرض[٥]، وهذا مردود.

وقال قتادة: هو أَول من تجبر، وهو صاحب الصرح ببابل[٦].

وقيل: إِنه ملك الدنيا بأَجمعها ونفذت فيها طينته[٧]، وهو أَحد الكافرَين، والآخر بخت نصر.

وقيل: إِن الذي حاج إِبراهيم نمرود بن فالخ بن عابر بن شالخ بن أَرفخشد بن سام بن نوح[٨].

---

(١) أي: بسكونها، وهي قراءة شاذة، عزاها له في تفسير القرطبي (٣/ ٢٨٧)، وانظر عزوها للسلمي في: المحتسب (١/ ١٢٨)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٣)، والعشرةُ وغيرهم بجزمها بحذف حرف العلة.

(٢) في المطبوع بالذال، وفي أكثر النسخ الخطية بالدال، وبكليهما كتب في المصادر السابقة واللاحقة.

(٣) في المطبوع: حام، وكذا في الأصل، وأشار في هامشه إلى النسخة الأخرى.

(٤) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ٤٣١).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٣١)، ونقل القرطبي (٣/ ٢٨٤) وغيره الرد عليه عن ابن عطية.

(٦) تفسير الطبري (٥/ ٤٣١).

(٧) في الحمزوية: «أوامره»، وفي فيض الله: «كلمته».

(٨) اختلفت النسخ والمصادر في إعجام وإهمال بعض حروف هذه الأسماء، وسقط ذكر «عابر» من نور العثمانية.

وفي قصص هذه المحاجة روايتان:

إِحداهما: ذكر زيد بن أَسلم أَن النمرود هذا قعد يأمر للناسِ بالميرة، فكلما جاءَ قوم قال: مَن ربكم وإِلهكم؟ فيقولون: أَنت، فيقول: ميروهم، وجاءَ إِبراهيم عليه السلام يمتار، فقال له: مَن ربك وإِلهك؟ قال إِبراهيم: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ﴾، فلما سمعها نمرود قال: ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُ﴾، فعارضه إِبراهيم بأَمر الشمس فبهت الذي كفر، وقال: لا تميروه.

فرجع إِبراهيم إِلى أَهله دون شيءٍ، فمر على كثيب من رمل كالدقيق فقال: لو ملأْت غِرارَتَيَّ من هذا فإِذا دخلت به فرح الصبيان، حتى أَنظر لهما، فذهب بذلك فلما بلغ منزله فرح الصبيان وجعلا يلعبان فوق الغرارتين، ونام هو من الإِعياءِ، فقالت امرأَته: لو صنعت له طعاماً يجده حاضراً إِذا انتبه، ففتحت إِحدى الغرارتين فوجدتْ أَحسن ما يكون من الحُوَّارى[1] فخبزته، فلما قام وضعته بين يديه، فقال: من أَين هذا؟ فقالت: من الدقيق الذي سقت، فعلم إِبراهيم أَن الله تعالى يسَّر لهم ذلك.

وقال الربيع، وغيره في هذا القصص: إِن النمرود لما قال: ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُ﴾ أَحضر رجلين فقتَل أَحدهما، وأَرسل الآخر، وقال: قد أَحييت هذا، وأَمتُّ هذا، فلما رد عليه بأَمر الشمس بُهِت.

والرواية الأُخرى: ذكر السدي أَنه لما خرج إِبراهيم من النار أَدخلوه على الملِك، ولم يكن قبل ذلك دخل عليه، فكلمه، وقال له: مَنْ ربك؟ قال: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ﴾، قال نمرود: ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُ﴾ أَنا آخذ أَربعة نفر فأُدخلهم بيتاً، ولا يطعمون شيئاً، ولا يسقون حتى إِذا جاعوا أَخرجتهم فأَطعمت اثنين فحيِيا، وتركت اثنين فماتا، فعارضه إِبراهيم بالشمس فبُهت[2].

---

(١) الحوارى ـ بضم الحاء وتشديد الواو، والراء مفتوحة ـ: وهو لباب الدقيق الأبيض وأخلصه وأجوده، انظر: اللسان (٤/ ٢١٧).

(٢) انظر الروايتين في: تفسير الطبري (٥/ ٤٣٥)، وما بعدها.

وذكر الأُصوليون في هذه الآية أَن إِبراهيم عليه السلام وصف ربه تعالى بما هو صفة له من الإِحياءِ والإِماتـة لكنه أَمر له حقيقة ومجاز، قصد إِبراهيم عليه السلام الحقيقة، ففزع نمرود إِلى المجاز، وموَّه به على قومه، فسلَّم له إِبراهيم تسليم الجدل، وانتقل معه من المثال، / وجاءَه بأَمر لا مجاز فيه، فبهت الذي كفر، ولم يمكنه أَن يقول: أَنا الآتي بها من المشرق؛ لأَن ذوي الأَسنان يكذبونه. [١/ ١٧٠]

وقوله: ﴿حَآجَّ﴾ وزنه فاعَلَ، من الحجة، أَي: جاز به إِياها، والضمير في ﴿رَبِّهِۦٓ﴾ يحتمل أَن يعود على إِبراهيم عليه السلام، ويحتمل أَن يعود على الذي حاج، و﴿أَنْ﴾ مفعول من أَجله، والضمير في ﴿ءَاتَىٰهُ﴾ للنمرود، وهذا قول جمهور المفسرين[١].

وقال المهدوي: يحتمل أَن يعود الضمير على إِبراهيم أَنْ آتاه ملك النبوة[٢]، وهذا تحامل من التأْويل.

وقرأَ جمهور القراءِ: ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ﴾ بطرح الأَلف التي بعد النون من ﴿أَنَا۠﴾ إِذا وصلوا في كل القرآن غير نافع، فإِن ورْشاً، وابن أَبي أُويس، وقالون رووا[٣] إثباتها في الوصل إِذا لقيتها همزة في كل القرآن مثل: ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ﴾، ﴿أَنَا۠ أَخُوكَ﴾ [يوسف: ٦٩] إِلا في قوله تعالى: ﴿إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فإِنه يطرحها في هذا الموضع مثل سائر القراءِ، وتابع أَصحابه في حذفها عند غير همزة[٤].

قال أَبو علي: ضمير المتكلم الاسم فيه الهمزة والنون، ثم إِن الأَلف تلحق

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٣٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٩٨)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٥٣)، والهداية لمكي (١/ ٨٥٧).

(٢) التحصيل (١/ ٥٦٦)، ومثله في الهداية لمكي (١/ ٨٥٧).

(٣) في المطبوع والأصل: «رأوا».

(٤) فهما قراءتان سبعيتان انظر: السبعة (ص: ١٨٨)، والتيسير (ص: ٨٢)، واستثنى ما قبل المكسورة لأبي نشيط.

في الوقف كما تلحق الهاءُ أَحياناً في الوقف، فإِذا اتصلت الكلمة التي هي فيها بشيءٍ سقطت الهاءُ، فكذلك هذه الأَلف، وهي مثل أَلف حيهلا[(١)].

وهذا مثل الأَلف التي تلحق في القوافي، فتأَمل.

قال أَبو علي: فإِذا اتصلت الكلمة بشيءٍ سقطت الأَلف؛ لأَن الشيءَ الذي تتصل به الكلمة يقوم مقام الأَلف[(٢)].

وقد جاءَت الأَلف مثبتة في الوصل في الشعر، من ذلك قول الشاعر:

أَنَـا شَـيْخُ العَشِـيرَةِ فاعْرِفُونِـي ... حمِيـداً قَـدْ تَذَرَّيْـتُ السَّـنَامَا[(٣)] [الوافر]

وقرأَ الجمهور: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى﴾ بضم الباءِ وكسر الهاءِ، يقال: بُهِتَ الرجل إِذا انقطع، وقامت عليه الحجة، قال ابن سيده: ويقال في هذا المعنى: بَهِتَ بفتح الباء وكسر الهاء، وبَهُت بفتح الباءِ وضم الهاءِ[(٤)].

قال الطبري: وحُكي عن بعض العرب في هذا المعنى: بَهَت بفتح الباءِ والهاءِ[(٥)].

قال القاضي أَبو محمد: هكذا ضبطت اللفظة في نسخة ابن ملول[(٦)]، دون تقييد بفتح الباءِ والهاءِ.

قال ابن جني: قرأَ أَبو حيوة: (فَبَهُتَ) بفتح الباءِ وضم الهاءِ، وهي لغة في بهِت

---

(١) انظر: تفصيله في الحجة لأبي علي (٢/ ٣٦٠).

(٢) بقية كلامه االسابق انظر: الحجة لأبي علي (٢/ ٣٦٠).

(٣) لحميد بن حريث بن بحدل وهو شاعر إسلامي كما في أساس البلاغة (١/ ٣١٢)، الصحاح (٥/ ٢٠٧٥)، وتذرَّيْت: علوت ذروته.

(٤) المحكم (٤/ ٢٨٢)، والمخصص (٣/ ٣٥٧).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٣٢).

(٦) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن القاسم ابن ملول الوشقي، سمع بمصر مِن ابن الصموت كتاب أحمد بن عَمرٍو، وكتب الطّبريّ من الفِرْغاني، وجمع جمعاً كثيراً، توفي (٣٤٩ هـ). تاريخ العلماء بالأندلس (١/ ٢٧٠)، وتوضيح المشتبه (٩/ ١٨٧)، إلا أن في النسخة المطبوعة بالمغرب (يلول) =

بكسر الهاءِ، قال: وقرأَ ابن السميفع: (فبَهَتَ) بفتح الباءِ والهاءِ على معنى: فَبَهَتَ إِبراهيمُ الذي كفر، فـ(الذي): في موضع نصب.

قال: وقد يجوز أَن يكون بَهَتَ بفتحهما لغة في بَهُتَ.

قال: وحكى أَبو الحسن الأَخفش قراءَة (فَبَهِت) بكسر الهاءِ كَخَرِقَ ودهِشَ، قال: والأَكثر بالضم في الهاءِ، قال ابن جني: يعني أَن الضم يكون للمبالغة[١].

قال القاضي أَبو محمد: وقد تأَول قوم في قراءَة من قرأَ (فَبَهَتَ) بفتحهما أَنه بمعنى: سبَّ وقذف، وأَن نمروداً هو الذي سبَّ إِبراهيم حين انقطع ولم تكن له حيلة.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِى ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ إِخبار لمحمد ﷺ وأُمته، والمعنى لا يرشدهم في حججهم على ظلمهم؛ لأَنه لا هدى في الظلم، فظاهره العموم، ومعناه الخصوص كما ذكرنا؛ لأَن الله قد يهدي الظالمين بالتوبة والرجوع إِلى الإِيمان، ويحتمل أَن يكون الخصوص فيمن يوافي ظالماً[٢].

قوله عز وجل: ﴿أَوۡ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرۡيَةٖ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحۡىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٖ ثُمَّ بَعَثَهُۥۖ قَالَ كَمۡ لَبِثۡتَۖ قَالَ لَبِثۡتُ يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖۖ قَالَ بَل لَّبِثۡتَ مِاْئَةَ عَامٖ فَٱنظُرۡ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمۡ يَتَسَنَّهۡ ...﴾.

عطفت ﴿أَوۡ﴾ في هذه الآية على المعنى؛ لأَن مقصد التعجيب في قوله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ﴾ يقتضي المعنى: أَرأَيت كالذي حاج؟ ثم جاءَ قوله: ﴿أَوۡ كَٱلَّذِى﴾ عطفاً على ذلك المعنى.

= بالياءِ، والمعروف ملول بالميم، وكانت تعرف نسخ ابن ملول التي يكتبها ويترجم بها، ففي ترجمة محمد بن يحيى الغافقي وكان عنده... تاريخ أبي جعفر الطبري بصلة الفرغاني بخط ابن ملول الوشقي، التكملة (١/ ٣١٢)، وهذا الضبط هو الذي في الطبري (٥/ ٤٣٢).

(١) المحتسب (١/ ١٣٤).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٣٧).

وقرأ سفيان بن حسين[١]: (أَوَكالَّذي مَرَّ) بفتح الواو[٢]، وهي واو عطف دخل عليها ألف التقرير.

قال سليمان بن بريدة[٣]، وناجية بن كعب[٤]، وقتادة، وابن عباس، والربيع، وعكرمة، والضحاك: الذي مر على القرية هو عزير[٥].

وقال وهب بن منبه وعبد الله بن عبيد بن عمير، وبكر بن مضر[٦]: هو أَرمياءُ[٧].

وقال ابن إسحاق: أَرمياءُ هو الخضر[٨]، وحكاه النقاش عن وهب بن منبه[٩]،

---

(١) كذا في السليمانية وأحمد٣: «سفيان» دون لفظ «أبو»، وفي المطبوع وسائر النسخ: «أبو سفيان»، وتابعه أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٦٣٠)، وفي الأصل: «بن حصين»، وسقط النسب من نور العثمانية.
وهو سفيان بن حسين السلمي المعلم الواسطي، يكنى أبا محمد روى عن الحسن وابن سيرين والزهري، وعنه شعبة وهشيم، روى له البخاري تعليقاً، ومسلم في مقدمته، وهو ثقة في غير الزهري، وكان مؤدباً مع المهدي، ومات بالري في خلافته. انظر «الطبقات الكبرى» (٧/ ٢٢٧)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٢٢٧).

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر الشواذ للكرماني (ص: ٩٧)، وفيه: «سفيان بن حسن».

(٣) هو سُلَيْمان بن بريدة بن الحصيب الأسلميّ المروزي، ولد على عهد عُمَر بن الخطاب، روى عن: أَبِيهِ، وعِمران بن حصين، وعائشة، وروى عنه: أبو سنان الشيباني، وعَبد الله بْن عطاء، كان أوثق من أخيه عَبد اللَّهِ، ومات سنة (١٠٥هـ). تهذيب الكمال (١١/ ٣٧٠-٣٧٢).

(٤) هو ناجية بن كعب الأسدي، روى عن علي وعمار وابن مسعود، روى عنه أبو إسحاق وأبو حسان الأعرج وغيرهما، ذكره ابن حبان في الثقات وقال العجلي: ثقة، وقال الجوزجاني: مذموم. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٨٦)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٤٠١).

(٥) انظر أقوالهم في تفسير الطبري (٥/ ٤٣٩)، وقول ابن عباس لا يصح إسناده.

(٦) هو بكر بن مضر مولى الأمير شرحبيل بن حسنة، حدث عن أبي قبيل، وجعفر بن ربيعة، ويزيد بن الهاد، وابن عجلان، وجماعة، روى عنه: ولده إسحاق بن بكر، وابن وهب، وآخرون، وكان من الثقات العابدين، توفي سنة (١٥٤هـ). سير أعلام النبلاء (٨/ ١٩٦).

(٧) انظر تفسير الطبري (٥/ ٤٣٩).

(٨) انظر المصدر السابق (٥/ ٤٤٠).

(٩) حكاه عنه القرطبي في تفسيره (٣/ ٢٨٩)، ومثله في تفسير الطبري (٥/ ٤٤٠)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٤٢)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٦٣).

وهذا كما تراه، إِلا أَن يكون اسماً وافق اسماً؛ لأَن الخضر معاصر لموسى، وهذا الذي مر على القرية هو بعده بزمان من سبط هارون فيما روى وهب بن منبه[١].

وحكى مكي عن مجاهد: أَنه رجل من بني إِسرائيل غير مسمى[٢].

قال النقاش: ويقال: هو غلام لوط عليه السلام[٣].

واختلف في القرية أَيما هي؟:

فحكى النقاش أَن قوماً قالوا: هي المؤتفكة[٤].

وقال ابن زيد: إِن القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلوف حذر الموت فقال لهم الله: موتوا، مرَّ عليهم رجل وهم عظام تلوح، فوقف ينظر، فقال: ﴿أَنَّىٰ يُحۡيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٖ ثُمَّ بَعَثَهُۥ﴾.

وترجم الطبري على هذا القصص بأَنه قولٌ بأَن القرية التي مر عليها هي التي أَهلك الله فيها الذين خرجوا من ديارهم[٥].

قال القاضي أَبو محمد: وقول ابن زيد لا يلائم الترجمة؛ لأَن الإِشارة بـ﴿هَٰذِهِ﴾ على مقتضى الترجمة هي إِلى المكان، وعلى نفس القول هي إِلى العظام والأَجساد، وهذا القول من ابن زيد مناقض لأَلفاظ الآية؛ إِذ الآية إِنما تضمنت قرية خاوية لا أَنيس فيها، والإِشارة بـ﴿هَٰذِهِ﴾ إِنما هي إِلى القرية، وإِحياؤُها إِنما هو بالعمارة ووجود البناءِ والسكان[٦].

وقال وهب بن منبه، وقتادة، والضحاك، وعكرمة، والربيع: القرية بيت المقدس؛ لما خربها بخت نصر البابلي، وفي الحديث الطويل حين أَحدثت بنو إِسرائيل الأَحداث

---

(١) كما في تفسير الثعلبي (٢/ ٢٤٢)، تفسير الطبري (٥/ ٤٤٠).

(٢) الهداية لمكي (١/ ٨٦٣).

(٣) نقله عنه في تفسير القرطبي (٣/ ٢٨٩).

(٤) في البحر المحيط (٢/ ٦٣٢)، بلا نسبة.

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٤٤٣).

(٦) وافقه القرطبي (٣/ ٢٩٠).

وقف أَرمياءُ أَو عزير على القرية، وهي كالتل العظيم وسط بيت المقدس؛ لأَن بخت نصر أَمر جنده بنقل التراب إِليه حتى جعله كالجبل، ورأَى أَرمياءُ البيوت قد سقطت حيطانها على سقفها[١].

و«العريش»: سقف البيت، وكل ما يهيَّأ ليُظِلَّ أَو يُكِنَّ فهو عريش، ومنه عريش الدالية والثمار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا يَعۡرِشُونَ﴾ [النحل: ٦٨].

قال السدي: يقول: هي ساقطة على سُقُفها، أَي: سقطت السقف ثم سقطت الحيطان عليها، وقال غير السدي[٢]: معناه خاوية من الناس على العروش[٣] أَي: على البيوت، وسقُفها عليها، لكنها خوت / من الناس، والبيوت قائمة. [١/ ١٧١]

قال القاضي أَبو محمد: وانظر استعمال العريش مع (على) في الحديث في قوله: «وكان المسجد يومئذ على عريش» في أَمر ليلة القدر[٤].

و﴿خَاوِيَةٌ﴾ معناه: خالية، يقال: خوت الدار تخوى خواءً، ويقال خَوِيت.

قال الطبري: والأَول أَفصح[٥].

وقوله: ﴿أَنَّىٰ يُحۡيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَا﴾ معناه: من أَي طريق؟ وبأَي سبب؟ وظاهر اللفظ السؤال عن إِحياءِ القرية بعمارة وسكان كما يقال الآن في المدن الخربة التي يبعد أَن تعمر وتسكن، فكأَن هذا تلهف من الواقف المعتبر على مدينته التي عهد فيها أَهله وأَحبته، وضرب له المثل في نفسه بما هو أَعظم مما سأَل عنه، والمثل الذي ضرب له في نفسه يحتمل

---

(١) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ٤٤٣، ٤٤٧، ٤٥٥)، وتفسير الثعلبي (٦/ ٧٨)، والهداية لمكي (١/ ٨٦٣).

(٢) في السليمانية: «قال السدي».

(٣) انظر القولين في: تفسير الطبري (٥/ ٤٤٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٩٢٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٤٤٤).

أَن يكون على أَن سؤاله إِنما كان عن إِحياءِ الموتى من بني آدم، أَي: أَنى يُحيي[١] الله موتاها.

وقد حكى الطبري عن بعضهم أَنه قال: كان هذا القول شكّاً في قدرة الله على الإِحياء، فلذلك ضرب له المثل في نفسه[٢].

قال القاضي أَبو محمد: وليس يدخل شك في قدرة الله على إِحياءِ قرية بجلب العمرة[٣] إِليها، وإِنما يتصور الشك من جاهل في الوجه الآخر، والصواب أَلا يتأَول في الآية شك.

وروي في قصص هذه الآية: أَن بني إِسرائيل لما أَحدثوا الأَحداث بعث الله عليهم بخت نصر البابلي فقتلهم وجلاهم من بيت المقدس فخربه، فلما ذهب عنه جاءَ أَرمياءُ فوقف على المدينة معتبراً فقال: ﴿أَنَّىٰ يُحۡيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَا﴾، قال: فأَماته الله تعالى، وكان معه حمار قد ربطه بحبل جديد، وكان معه سلة فيها تين، وهو طعامه، وقيل: تين وعنب، وكان معه ركوة من خمر، وقيل: من عصير، وقيل: قلة ماءٍ هي شرابه[٤].

وبقي ميتاً مئة عام فَرُوي أَنه بلي وتفرقت عظامه هو وحماره، ورُوي أَنه بلي دون الحمار، وأَن الحمار بقي حيّاً مربوطاً لم يمت ولا أَكل شيئاً ولا بليت رمته، ورُوي أَن الحمار بلي وتفرقت أَوصاله دون عزير[٥].

ورُوي: أَن الله بعث إِلى تلك القرية مَنْ عمَّرها ورد إِليها جماعة بني إِسرائيل حتى كملت على رأَس مئة سنة، وحينئذ حيي عزير، ورُوي أَن الله رد عليه عينيه وخلق له حياة يرى بها كيف تعمر القرية وتُحْيا من ثلاثين سنة تكملة المئة؛ لأَنه بقي سبعين ميتاً كله[٦]، وهذا ضعيف ترد عليه أَلفاظ الآية.

---

(١) في المطبوع هنا زيادة: «هذه».

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٥٢).

(٣) في المطبوع: «العمارة».

(٤) انظر الخلاف في: تفسير الطبري (٥/ ٤٥٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٠٣).

(٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٠٠).

(٦) لم أجد من نقله.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثَهُۥ﴾، معناه: أَحياه، وجعل له الحركة والانتقال، فسأَله الله تعالى بواسطة الملك: ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾؟ على جهة التقرير، و﴿كَمْ﴾ في موضع نصب على الظرف، فقال: ﴿لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾.

قال ابن جريج، وقتادة، والربيع: أَماته الله غدوة يوم، ثم بعثه قبل[١] الغروب فظن هذا اليوم واحداً، فقال: ﴿لَبِثْتُ يَوْمًا﴾، ثم رأَى بقية من الشمس فخشِي أَن يكون كاذباً فقال: ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾، فقيل له: ﴿بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ﴾، ورأَى من عمارة القرية وأَشجارها ومبانيها ما دله على ذلك[٢].

قال النقاش: العام مصدر كالعوم، سمي به هذا القدر من الزمان؛ لأَنها عومة من الشمس في الفلك، والعوم كالسبح، وقال تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠][٣].

قال القاضي أَبو محمد: هذا معنى كلام النقاش، والعام على هذا كالقول، والقال.

وظاهر هذه الإِماتة أَنها بإِخراج الروح من الجسد.

ورُوي في قصص هذه الآية أَن الله بعث لها ملكاً من الملوك يعمرها ويجدُّ في ذلك حتى كان كمالُ عمارتها عند بعث الله القائل: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾.

وقرأَ ابن كثير، وعاصم، ونافع: ﴿لَبِثْتَ﴾ في كل القرآن بِإِظهار الثاءِ، وذلك؛ لتباين مخرج الثاءِ [من مخرج التاءِ][٤]، وذلك أَن الطاءَ والتاءَ والدال من حيِّز، والظاءَ والذال والثاءَ المثلثة[٥] من حيِّز.

وقرأَ أَبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، والكسائي بالإِدغام في كل القرآن[٦]،

---

(١) في أحمد٣ وجار الله: قرب.

(٢) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٥/ ٤٥٩).

(٣) انظر قول النقاش في: تفسير القرطبي (٣/ ٢٩١).

(٤) ليس في فيض الله، ونور العثمانية.

(٥) سقطت من المطبوع.

(٦) فهما سبعيتان انظر: السبعة (ص: ١٨٨)، والتيسير (ص: ٤٤).

أَجرَوْهما مجرى المِثْلين من حيث اتفق الحرفان في أَنهما من طرف اللسان وأُصول الثنايا، وفي أَنهما مهموسان، قال أَبو علي: وَيُقَوِّي ذلك وقوعُ هذين الحرفين في رَوِيِّ قصيدة واحدة»[1].

قوله عز وجل: ﴿...وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِۖ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗاۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعۡلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ٢٥٩﴾.

وقف في هذه الأَلفاظ على بقاءِ طعامه وشرابه على حاله لم يتغير، وعلى بقاءِ حماره حيّاً على مربطه؛ هذا على أَحد التأويلين.

وعلى التأويل الثاني: وقف على الحمار كيف يُحْيا، وتجتمع عظامه؟

وقرأَ ابن مسعود: (وهذا طعامُك وشرابُك لم يتَسَنَّه)، وقرأَ طلحة بن مصرِّف، وغيره: (وانظُر إِلى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لمائَة سنة)[2].

قال أَبو علي: واختلفوا في إِثبات الهاءِ في الفعل من قوله عز وجل: ﴿لَمۡ يَتَسَنَّهۡ﴾، و﴿ٱقۡتَدِهۡ﴾ [الأنعام: ٩٠]، و﴿مَآ أَغۡنَىٰ عَنِّي مَالِيَهۡ﴾، و﴿سُلۡطَٰنِيَهۡ﴾ [الحاقة: ٢٨، ٢٩]، ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا هِيَهۡ﴾ [القارعة: ١٠] وإِسقاطها في الوصل، ولم يختلفوا في إِثباتها في الوقف:

فقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وعاصم، وابن عامر[3] هذه الحروف كلَّها بإِثبات الهاءِ في الوصل، وكان حمزة يحذفهن في الوصل، وكان الكسائي يحذفها في ﴿يَتَسَنَّهۡ﴾ و﴿ٱقۡتَدِهۡ﴾ ويثبتها في الباقي[4]، ولم يختلفوا في ﴿حِسَابِيَهۡ﴾ [الحاقة: ٢٠]،

---

(١) الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٦٧).

(٢) وهما قراءتان شاذتان لمخالفة الرسم، انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٢٩٢)، والبحر المحيط (٢/ ٦٣٥).

(٣) كتبت في المطبوع: «بن عمر»، وهو خطأ.

(٤) وكلها سبعية انظر: السبعة (ص: ١٨٨)، والتيسير (ص: ٨٢).

و﴿كِتَٰبِيَهۡ﴾ [الحاقة: ١٩] أَنهما بالهاءِ في الوقف والوصل[١].

و﴿يَتَسَنَّهۡ﴾ يحتمل أَن يكون من تسنَّى الشيءُ: إِذا تغير وفسد، ومنه: الحمأُ المسنون، [في قول بعضهم[٢]. وقال الزجّاج: ليس منه، وإِنما المسنون][٣] المصبوب على سنة[٤] الأرض[٥].

فإِذا كان من «تَسَنَّنَ» فهو: «لم يَتَسَنَّنْ»، قلبت النون ياءً كما فعل في «تَظَنَّنْتُ» حتى قلت: «لم أَتظنَّ» فيجيءُ تَسنَّنَ: تَسَنَّى، ثم تحذف الياءُ للجزم، فيجيءُ المضارع: «لم يَتَسَنَّ»[٦].

ومن قرأَها بالهاءِ على هذا القول فهي هاءُ السكت، وعلى هذا يحسن حذفها في الوصل.

ويحتمل ﴿يَتَسَنَّهۡ﴾ أَن يكون من السَّنَة: وهو الجدب والقحط وما أَشبهه، يُسَمُّونَه بذلك، وقد اشتق منه فعل فقيل: «أسنَتُوا»[٧].

وإِذا كان هذا، أَو من السنة التي هي العام على قول من يجمعها سنوات فعلى هذا أَيضاً الهاء[٨] هاءُ السكت، والمعنى: لم تغير طعامَك القحوطُ والجدوب ونحوه، أَوْ لم تغيره السَّنون والأَعوام[٩].

---

(١) أي: القراءُ السبعة، لكن يعقوب الحضرمي من القراء العشرة قرأ حرفي (كتابيه) معاً و(حسابيه)، من سورة الحاقة بحذف الهاء وصلاً، وأثبتها وقفاً، على قاعدته. انظر النشر (٢/ ٢٣١)، انظر كلام أبي علي في الحجة (٢/ ٣٦٨).

(٢) نسبه النحاس في معاني القرآن (٤/ ٢٥) لأبي عمرو الشيباني.

(٣) ساقط من المطبوع.

(٤) في المطبوع: «سنن».

(٥) انظر: معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٤٤)، وفيه: «سنة»، وقال مثله أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٨٠)، وجمهور من المفسرين.

(٦) انظر: تفصيل إبدال ثاني المثلين ياء في سر صناعة الإعراب (٢/ ٧٥٨).

(٧) في المطبوع: «واستنوا».

(٨) في المطبوع: «إنما»، بدل: الهاء.

(٩) انظر: معاني القرآن للنحاس (١/ ٢٨٠)، ومعجم مقاييس اللغة (٣/ ٧٨).

وأَما من قال في تصغير السنة: سُنَيْهَة، وفي الجمع: سَنَهات، وقال: أَسْنَهْتُ عند بني فلان / ، وهي لغة الحجاز، ومنها قول الشاعر: [١/ ١٧٢]

وَلَـيْـسَـتْ بِسَـنْـهَـاء ولا رجَـبِـيَّـةٍ ولكن عرايَا في السِّنينَ الجَوائِح[١] [الطويل]

فإِن القراءَة على هذه اللغة هي بإِثبات الهاءِ وَلا بُدَّ، وهي لام الفعل، وفيها ظهر الجزم بـ(لَمْ)، وعلى هذا هي قراءَة ابن كثير، ونافع، وأَبي عمرو، وقد ذُكر.

وقرأَ طلحة بن مصرف: (لَمْ يَسَّنَّهْ) على الإِدغام[٢].

وقال النقاش: ﴿لَمۡ يَتَسَنَّهۡ﴾ معناه: لم يتغير، من قوله تعالى: ﴿مِّن مَّآءٍ غَيۡرِ ءَاسِنٍ﴾ [محمد: ١٥][٣].

وردَّ النحاة على هذا القول؛ لأَنه لو كان من: أَسِنَ الماءُ لجاءَ: لَمْ يَتَأَسَّنْ[٤].

وأَما قوله تعالى: ﴿وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾ فقال وهب بن منبه، وغيره: المعنى: وانظر إِلى اتصال عظامه وإِحيائه جزءاً جزءاً.

ويُروى أَنه أَحياه الله كذلك حتى صار عظاماً ملتئمة، ثم كساه لحماً حتى كمل حماراً، ثم جاءَ ملَك فنفخ في أَنفه الرُّوح، فقام الحمار ينهق.

ورُوي عن الضحاك، ووهب بن منبه أَيضاً أَنهما قالا: بل قيل له: وانظر إِلى

---

(١) البيت لسويد بن الصامت كما في المحكم (٧/ ٤٠٩)، والمغرب في ترتيب المعرب (٣/ ٤٥٢)، وتاج العروس (٢/ ٤٨٥)، مادة: رجب، الحور العين (ص: ٣٠٩)، وبلا نسبة في معاني القرآن للفراء (١/ ١٧٣)، ونسبه لبعض الأنصار غير مسمى غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/ ٢٣١)، الاستذكار (٦/ ٣١٦)، وتهذيب اللغة (٥/ ٨٨)، والصحاح للجوهري (٦/ ٢٢٣٥)، والنخلة السنهاءُ: التي تحمل سنة ولا تحمل أُخرى، وَرُجَبِيَّة كعُمرية، يقال: رَجَّبَ النخلة: بنى تحتها بناءً تعتمد عليه لضعفها، أو ضَمَّ أَعذاقها إلى سعفاتها وشدَّها.

(٢) وهي قراءة شاذة انظر الهداية لمكي (١/ ٨٧٢).

(٣) نقله في البحر المحيط (٢/ ٦٢٣)، ومثله في تفسير مقاتل (١/ ٢١٧)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ٣٦٨) عَنْ قَتَادة.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٦٧).

حمارك قائماً في مربطه لم يصبه شيءٌ مئة سنة، قالا: وإِنما العظام التي نظر إِليها عظام نفسه، قالا: وأَعمى الله العيون عن أَرمياءَ وحماره طول هذه المدة[١].

قال القاضي أَبو محمد: وكثَّر أَهل القصص في صورة النازلة تكثيراً اختصرته؛ لعدم صحته.

وقوله تعالى: ﴿وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ﴾ معناه: لهذا المقصد من أَن تكون آية فعَلْنا بك هذا.

وقال الأَعمش: موضع كونه آيةً هو أَنه جاءَ شاباًّ على حاله يوم مات، فوجد الحفدة والأَبناءَ شيوخاً، وقال عكرمة: جاءَ وهو ابن أَربعين سنة كما كان يوم مات، ووجد بنيه قد نيَّفوا على مئة سنة.

وقال غير الأَعمش: بل موضع كونه آية أَنه جاءَ وقد هلك كل من يعرف فكان آية لمن كان حياًّ من قومه؛ إِذ كانوا موقنين[٢] بحاله سماعاً[٣].

قال القاضي أَبو محمد: وفي إِماتته هذه المدة ثم إِحيائه أَعظمُ آية، وأَمره كله آيةٌ للناس غابرَ الدهر لا يحتاج إِلى تخصيص بعض ذلك دون بعض، وأَما العظام التي أُمر بالنظر إِليها فقد ذكرنا من قال: هي عظام نفسه، ومن قال: هي عظام الحمار.

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو: [﴿نُنشِرُها﴾ بضم النون الأولى وبالراء، وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: ﴿نُنشِزُهَا﴾ بالزاي[٤]، وروى أبان عن عاصم][٥]: (نَنْشُرها) بفتح النون الأولى، وضم الشين، وبالراءِ، وقرأَها كذلك ابن عباس، والحسن، وأَبو حيوة[٦].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٧١).

(٢) في المطبوع: «مؤمنين»، وكذا في الأصل مع الإشارة في هامشه إلى النسخة الأخرى.

(٣) انظر الأقوال الثلاثة في: تفسير الطبري (٥/ ٤٧٤).

(٤) وهما سبعيتان انظر: السبعة (ص: ١٨٩)، والتيسير (ص: ٨٢).

(٥) ما بين المعكوفتين ليس في المطبوع، وسقوطه مفسد للمعنى كما هو واضح.

(٦) نقلها الثعلبي (٢/ ٢٤٨) عن الحسن، وابن مجاهد (ص: ١٨٩) عن أبان، والكرماني (ص: ٩٨) عن ابن عباس.

فمن قرأ: ﴿نُنْشِرُها﴾ بضم النون الأُولى وبالراءِ فمعناه: نُحييها، يقال: أَنشر الله الموتى، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾ [عبس: ٢٢]، وقال الأَعشى:

[السريع] .... يـا عَجبـاً للمَـيِّـتِ النَّـاشِـرِ[١]

وقراءَة عاصم[٢]: (نَنْشُرُها) بفتح النون الأُولى وضم الشين يحتمل أَن يكون لغة في الإِحياءِ، يقال: نشرت الميت وأَنشرته، فيجيءُ: نشَر الميتُ ونشرته، كما يقال: حسرتِ الدابةُ وحسرتها، وغاض الماءُ وغِضته، ورجع زيدٌ وَرجَعته، ويحتمل أَن يراد بها ضدُّ الطي[٣]، كأَن الموت طيٌّ للعظام والأعضاءِ، وكأَن الإحياءَ وجمع بعضها إِلى بعض نشرٌ.

وأَما من قرأَ: ﴿نُنشِزُهَا﴾ بالزاي فمعناه: نرفعها، والنشز المرتفع من الأَرض، ومنه قول الشاعر:

[الطويل] ترى الثَّعْلَـبَ الحَولـيَّ فيها كأَنَّه إِذا ما علا نَشزاً حِصانٌ مُجَلَّلُ[٤]

قال أَبو علي وغيره: فتقديره: ننشزها برفع بعضها إِلى بعض للإِحياءِ[٥]، ومنه نشوز المرأَة، وقال الأَعشى:

---

(١) عجز بيت للأعشى في ديوانه (ص: ١٠٥)، وانظر نسبته له في: مجاز القرآن (٢/ ٧٠)، وتفسير الطبري (٥/ ٤٧٧)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٧٣)، والأغاني (١٦/ ٣٠٣)، وسمط اللآلي للبكري (١/ ٢٧٥)، وصدره: حَتّى يَقولَ الناسُ مِمّا رَأوا.

(٢) أي: من رواية أبان والمفضل كما تقدم. انظر: جامع البيان للداني (٢/ ٩٢٩).

(٣) انظر: الاحتمالين في المخصص لابن سيده (٢/ ٤١٨)، ومقاييس اللغة (٥/ ٣٤٥)، وتهذيب اللغة (٤/ ٩٦).

(٤) البيت للأخطل كما في ديوانه (ص: ٢٢٦)، والحجة لأبي علي (٢/ ٣٨١)، وتأويل مشكل القرآن (ص: ٧٩)، والتذكرة الحمدونية (٢/ ١٣٩)، ومنتهى الطلب (١/ ٢٥٥)، ونهاية الأرب (١/ ٢٠٢)، والمجلَّل: المغطَّى.

(٥) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٨٢).

[الطويل] .... قُضَاعيَّةً تَأْتي الْكَوَاهِنَ نَاشِـزاً[١]

يقال: نشز وأَنشزته.

قال القاضي أَبو محمد: ويقلق عندي أَن يكون معنى النشوز رفعَ العظامِ بعضها إِلى بعض، وإِنما النشوز الارتفاع قليلاً قليلاً، فكأَنه وقف على نبات العظام الرفات، وخروج ما يوجد منها عند الاختراع[٢].

وقال النقاش: نُنْشِزُها معناه: نُنْبِتُهَا[٣].

وانظر استعمال العرب تجده على ما ذكرت لك، من ذلك: نشز ناب البعير، والنشز من الأَرض على التشبيه بذلك، ونشزت المرأَة كأَنها فارقت الحال التي ينبغي أَن تكون عليها، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ﴾ [المجادلة: ١١]؛ أَي: فارتفعوا شيئاً فشيئاً كنشوز الناب، فبذلك تكون التوسعة، فكأَن النشوز ضرب من الارتفاع، ويبعد في الاستعمال أَن يقال لمن ارتفع في حائط أَو غرفة: نشز.

وقرأَ النخعي: (نَنْشُزُها) بفتح النون وضم الشين والزاي، ورُوي ذلك عن ابن عباس، وقتادة.

وقرأَ أُبي بن كعب: (كيف نُنْشِيها) بالياءِ[٤].

والكسوة: ما وارى من الثياب، وشبه اللحم بها.

---

(١) عجز بيت للأعشى في ديوانه (ص: ١٤٩)، والحجة (٢/ ٣٨٢)، والأمالي (٢/ ١١٥)، والمخصص (١/ ٣٥٤)، وتهذيب اللغة (٣/ ٢٢٥)، ومقاييس اللغة (٥/ ٢٦)، وصدره: تَقَمَّرَهَا شَيْخٌ عِشَاءً فَأَصْبَحَتْ، وهو من قصيدة في هجائه لعلقمة.

(٢) هذا قول مكي في الهداية (١/ ٨٦٦)، وحكاه عن مكيٍّ القرطبيُّ في تفسيره (٣/ ٢٩٥).

(٣) ذكره عن النقاش البحر المحيط (٢/ ٦٣٧).

(٤) وكلها قراءات شاذة. انظر: قراءة النخعي في تفسير الثعلبي (٢/ ٢٤٨)، والشواذ للكرماني (ص: ٩٨)، وقراءة أبي في حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢/ ٣٣٨).

وقد استعاره النابغة[١] لِلإسلام فقال:

[البسيط] الْحَمْدُ للَّهِ إِذْ لَمْ يَأْتني أَجَلي حتى اكْتَسَيْتُ من الإِسلام سِرْبَالا[٢]

ويُروى أَنه كان يرى اللحم والعصب والعروق كيف تلتئم وتتواصل[٣].

وقال الطبري: المعنى في قوله: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ﴾؛ أَي: لما اتضح له عياناً ما كان مستنكراً في قدرة الله عنده قبل عيانه قَالَ: أَعْلَمُ[٤].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا خطأٌ؛ لأَنه أَلزم ما لا يقتضيه اللفظ، وفسر على القول الشاذ والاحتمال الضعيف.

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وعاصم، وابن عامر: ﴿أَعْلَمُ﴾ مقطوعة الأَلف مضمومة الميم، وقرأَ حمزة، والكسائي: ﴿قَالَ اعْلَمْ أَنَّ اللهَ﴾ موصولة الأَلف ساكنة الميم، وقرأَها أَبو رجاءٍ[٥].

وقرأَ عبد الله بن مسعود، والأَعمش: (قِيلَ اعْلَمْ)[٦].

قال القاضي أَبو محمد: فأَما هذه فبينة المعنى، أَي: قال الملك له، والأُولى بينة

---

(١) هو قيس بن عبد الله بن عمر الجعدي رضي الله عنه، وقيل غير ذلك، انظر ترجمته في الاستيعاب (ص: ٤٧٨)، وقد تقدمت.

(٢) ديوانه (ص: ٨٦)، وهو من قصيدة في هجاء سوار بن أوفى القشيري، ونسبه إليه الطبري في التفسير (٥/ ٤٨٠)، ونسبه كثير من المؤلفين إلى لبيد بن ربيعة العامري، منهم ابن عبد البر في الاستيعاب (ص: ٢٢٨)، وأبو الفرج في أغانيه (١٤/ ٩٤)، وابن قتيبة في الشعر والشعراء (١/ ٢٦٧)، والروض الأنف (٧/ ٤٦١)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ١٣٣).

(٣) وهو قول وهب بن منبه. انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٥٢).

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٤٨١).

(٥) فهما قراءتان سبعيتان انظر: السبعة لابن مجاهد (ص: ١٨٩)، والتيسير (ص: ٨٢)، وعزاها لأبي رجاء في: البحر المحيط (٢/ ٦٤١).

(٦) هي قراءة شاذة، انظر عزوها لعبد الله في: المصاحف لابن أبي داود (ص: ١٧٤)، وللأعمش في الكامل للهذلي (ص: ٣٧٧).

المعنى، أَي قال هو: أَنا أَعْلَمُ أَنَّ الله عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، وهذا عندي ليس بإِقرار بما كان قبلُ ينكره كما زعم الطبري[١]، بل هو قولٌ بعثه الاعتبار، كما يقول الإنسان المؤمن إِذا رأَى شيئاً غريباً من قدرة الله: لا إِله إِلا الله، ونحو هذا.

وقال أَبو علي: معناه: أَعْلَمُ هذا الضرب من العلم الذي لم أَكن علمته[٢].

قال القاضي أَبو محمد: يعني علم المعاينة.

وأَما قراءَة حمزة، والكسائي فتحتمل وجهين:

أَحدهما: قال الملك له: اعلمْ، والآخر أَن ينزل نفسه منزلة المخاطب الأَجنبي المنفصل، فالمعنى: فلما تبين له قال لنفسه: اعلم[٣].

وأَنشد أَبو علي في مثل هذا قول الأَعشى:

وَدِّعْ هُرَيْرَةَ إِنَّ الرَّكْبَ مُرْتَحِلُ[٤] .... [البسيط]

و:

أَلَـمْ تَغْتَمِضْ عَيْنَاكَ لَيْلَةَ أَرْمَدَا[٥] .... [الطويل]

وأَمثلة هذا كثيرة، وتأَنس أَبو علي في هذا المعنى بقول الشاعر:

تذَكَّـرَ مـن أَنَّـى ومِـنْ أَيْنَ شُـربُه   يؤَامِرُ نَفْسَيْهِ كَذي الهَجْمَةِ الأَبِلْ[٦] [الطويل]

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٤٨١).

(٢) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٨٣).

(٣) انظرهما في: الحجة لأبي علي (٢/ ٣٨٣).

(٤) صدر بيت للأعشى، وعجزه: وَهَلْ تُطِيقُ وَدَاعاً أَيُّـهَا الرَّجُلُ، وهو منسوب له في ديوانه (ص: ٥٥)، والأغاني (٩/ ١٧٧)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٣٢٨)، وشرح المعلقات التسع (ص: ١٧)، والكامل في اللغة والأدب (٢/ ١٩٨)، والحيوان (٥/ ١٨٥).

(٥) صدر بيت للأعشى عجزه: وَعَادَ كما عَادَ السَّليم مُسَهَّدا، وهو منسوب له في ديوانه (ص: ١٨٥)، والمحتسب (٢/ ١٢١)، وسيرة ابن هشام (١/ ٣٨٦)، والأغاني (٩/ ١٤٧)، وإيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٦٨٥)، وسمط اللآلي (١/ ٤٤٠)، الحور العين (ص: ٨٩).

(٦) البيت للكميت منسوب له في ديوانه (ص: ٢٥٦)، وتفسير الطبري (٤/ ٤١٥)، والحجة لأبي علي =

[١/ ١٧٣] قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِيۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًاۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾.

العامل في ﴿إِذْ﴾ فعل مضمر تقديره: واذكر.

واختلف الناس لم صدرت هذه المقالة عن إبراهيم عليه السلام؟ فقال الجمهور: إن إِبراهيم عليه السلام لم يكن شاكاً في إِحياءِ الله الموتى قط، وإِنما طلب المعاينة.

وترجم الطبري في «تفسيره» فقال: وقال آخرون: سأَل ذلك ربَّه؛ لأَنه شك[١] في قدرة الله على إِحياءِ الموتى، وأَدخل تحت الترجمة عن ابن عباس أَنه قال: ما في القرآن آية أَرجى عندي منها[٢]، وذكر عن عطاءِ بن أَبي رباح أَنه قال: دخل قلبَ إِبراهيم بعضُ ما يدخل قلوبَ الناس فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وذكر حديث أَبي هريرة أَن رسول الله ﷺ قال: «نحْن أَحقُّ بالشَّكِّ مِنْ إِبراهيمَ»[٣] الحديثَ.

ثم رجح الطبري هذا القول الذي يجري مع ظاهر الحديث، وقال: «إِن إِبراهيم لما رأَى الجيفة يأكل منها الحيتان ودواب البر[٤] أَلقى الشيطان في نفسه فقال: متى يجمع الله هذه من بطون هؤلاءِ؟»[٥].

وأَما من قال بأَن إِبراهيم لم يكن شاكّاً فاختلفوا في سبب سؤاله:

= (٢/ ٣٨٣)، وكتاب الشعر (ص: ٣٢٠)، له أيضاً، الهَجْمَة: القطعة من الإبل فيما بين الثلاثين والمئة، والأبِلُ كَكَتِف: العارف برعايتها، وفي أحمد٣ وجار الله: «اللحمة».

(١) في نور العثمانية: «لا شك»، بزيادة: «لا»، وهي مخالفة لما في «تفسير الطبري» نفسه.

(٢) منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ٤٨٩) من طريق: أيوب السختياني، عن ابن عباس وروايته عنه منقطعة، انظر: جامع التحصيل (١٨٤).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣١٩٢)، ومسلم (١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في أحمد٣ وجار الله: البحر.

(٥) انظره بالمعنى في: تفسير الطبري (٥/ ٤٨٥).

فقال قتادة: إِن إِبراهيم رأَى دابة قد توزَّعتها السباع فعجب وسأَل هذا السؤال، وقال الضحاك نحوه، قال: وقد علم عليه السلام أَن الله قادر على إِحياءِ الموتى، وقال ابن زيد: رأَى الدابة تتقسَّمها السباع والحيتان؛ لأَنها كانت على حاشية البحر[١].

وقال ابن إِسحاق: بل سببها أَنه لما فارق النمرود وقد قال له: أَنا أُحيي وأُميت، فكَّر في تلك الحقيقة والمجاز، فسأَل هذا السؤال[٢].

وقال السدي، وسعيد بن جبير: بل سبب هذا السؤال أَنه لما بُشِّرَ بأَن الله اتخذه خليلاً أَراد أَن يُدِلَّ بهذا السؤال ليجرب صحة الخُلَّة، فإِن الخليل يُدِلُّ[٣] بما لا يدل به غيره، وقال سعيد بن جبير: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِي﴾ يريد بالخُلَّة[٤].

قال القاضي أَبو محمد: وما ترجم به الطبري عندي مردود[٥]، وما أَدخل تحت الترجمة مُتَأَول:

فأَما قول ابن عباس: (هِي أَرجى آية) فمن حيث فيها الإِدلالُ على الله تعالى، وسؤالُ الإِحياءِ في الدنيا، وليست مظنة ذلك، ويجوز أَن يقول: هي أَرجى آية لقوله: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِن﴾؛ أَي: إِن الإِيمان كافٍ لا يحتاج بعده إِلى تنقيح[٦] وبحث.

وأَما قول عطاءِ بن أَبي رباح: دخل قلبَ إِبراهيم بعضُ ما يدخل قلوب الناس؛ فمعناه من حب المعاينة، وذلك أَن النفوس مستشرفة إِلى رؤية ما أُخبرت به، ولهذا قال النبي ﷺ: «ليس الخبرُ كالمعاينة»[٧].

---

(١) انظر أقوال قتادة والضحاك وابن زيد في: تفسير الطبري (٥/ ٤٩٢).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٤٨٧).

(٣) يعني يجترئ. تهذيب اللغة (١٤/ ٤٨).

(٤) انظر قول سعيد في: تفسير الطبري (٥/ ٤٨٩)، وقول السدي بعدها بقليل (٥/ ٤٩٢).

(٥) وافقه السمعاني (١/ ٢٦٦).

(٦) في نور العثمانية: «تنقير».

(٧) صحيح، أخرجه الإمام أحمد (٣/ ٣٤١)، وابن حبان (١٤/ ٩٦)، والحاكم (٢/ ٣٥١) وابن عدي =

وأَما قول النبي ﷺ: «نحن أَحق بالشك من إِبراهيم» فمعناه أَنه لو كان شكٌّ لكنا نحن أَحق به، ونحن[1] لا نشك، فإِبراهيم عليه السلام أَحرى أَن لا يشك، فالحديث مبني على نفي الشك عن إِبراهيم.

والذي روي فيه عن النبي ﷺ أَنه قال: «ذلك محض الإِيمان»[2] إِنما هو في الخواطر الجارية التي لا تثبت، وأَما الشك فهو توقُّفٌ بين أَمرين لا مزية لأَحدهما على الآخر، وذلك هو المنفي عن الخليل عليه السلام.

وإِحياءُ الموتى إِنما ثبت بالسمع، وقد كان إِبراهيم عليه السلام أَعلم به، يدلك على ذلك قوله: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، فالشك يبعد على من ثبتت

= (٧/ ١٣٦) كلهم من طريق هشيم بن بشير، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً به، وكان هشيم أحياناً يذكره هكذا مختصراً، وأحياناً بزيادة: إن الله خبر موسى ما صنع قومه في العجل فلم يلقِ الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح.

قال الإمام أحمد ـ كما في علل الترمذي الكبير (ص: ٣٨٧) ـ: لم يسمع هشيم حديث أبي بشر: «ليس الخبر كالمعاينة»، وقال ابن عدي في الكامل (٧/ ١٣٦): يقال إن هذا لم يسمعه هشيم من أبي بشر، إنما سمعه من أبي عوانة عن أبي بشر فدلسه.اهـ. وقال ابن حبان عقبه: ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به هشيم، ثم رواه من طريق: أبي عوانة عن أبي بشر به، بلفظ: «ليس المعاين كالمخبر»، وذكر الزيادة المذكورة في رواية هشيم.

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٥٥٩): قول ابن عدي: إن هشيماً لم يسمعه من أبي بشر وإنما سمعه من أبي عوانة عنه فدلسه؛ لا يمنع صحته.اهـ، يعني لصحة طريق أبي عوانة.

وأخرجه ابن عدي (٦/ ٢٩١)، والطبراني في الأوسط (٧/ ٨٨) من طريق محمد بن محمد بن مرزوق، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن أبيه، عن ثمامة، عن أنس بن مالكرضي الله عنه، مرفوعاً به، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن مرزوق. وقال ابن عدي بعد أن أورد لمحمد بن مرزوق حديثه هذا في مناكيره، مع حديث آخر: ولم أر لابن مرزوق هذا أنكر من هذين الحديثين، وهو لين.

(١) في فيض الله: «ولكنا».

(٢) إشارة إلى حديث الوسوسة، ولفظه: عن ابن مسعود: سئل النبي ﷺ عن الوسوسة فقال: تلك محض الإيمان، أخرجه مسلم (١٣٣).

قدمه في الإِيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة والخُلة، والأَنبياءُ معصومون من الكبائر والصغائر التي فيها رذيلة إِجماعاً[١].

وإِذا تأَملت سؤاله عليه السلام وسائر أَلفاظ الآية لم تعط شكاًّ، وذلك أَن الاستفهام بـ(كَيْفَ) إِنما هو عن حال شيءٍ موجود متقرر الوجود عند السائل والمسؤول؛ نحو قولك: كيف علم زيد؟ وكيف نسج الثوب؟ ونحو هذا، ومتى قلت: كيف ثوبك؟ وكيف زيد؟ فإِنما السؤال عن حال من أَحواله، وقد تكون (كيف) خبراً عن شيءٍ شأْنه أَن يُستفهم عنه بـ(كيف) نحو قولك: كيف شئت فكن، ونحو قول البخاري: (كيف كان بدءُ الوحي)[٢].

و﴿كَيْفَ﴾ في هذه الآية إِنما هي استفهام عن هيئة الإِحياءِ، والإِحياءُ متقرر، ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شيءٍ قد يعبِّر عن إِنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشيءِ يعلم أَنها لا تصح[٣]، فيلزم من ذلك أَن الشيءَ في نفسه لا يصح.

مثال ذلك: أَن يقول مدعٍ: أَنا أَرفع هذا الجبل، فيقول له المكذِّب: أَرني كيف ترفعه، فهذه طريقة مجاز في العبارة، ومعناها تسليم جدلي، كأَنه يقول: افرض أَنك ترفعه، أَرني كيف؟ فلما كان في عبارة الخليل عليه السلام هذا الاشتراك المجازي خلَّص الله له ذلك، وحمله على أَن يبيِّن الحقيقة فقال له: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾؟، قَالَ: بَلَى؛ فكمل الأَمر، وتخلص من كل شك، ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمأنينة.

وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ معناه: إِيماناً مطلقاً، دخل فيه فعل إِحياءِ الموتى، والواو واو حال دخلت عليها أَلف التقرير.

---

(١) انظر: المستصفى للغزالي (١/ ٢٧٤).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٣).

(٣) في المطبوع: «لا تصلح».

وَ﴿لِّيَطْمَئِنَّ﴾ معناه: ليسكن عن فكره، والطمأنينةُ اعتدال وسكون على ذلك الاعتدال، فطمأْنينة الأَعضاءِ معروفة[(١)] كما قال عليه السلام: «ثم اركع حتى تطمئن راكعاً»[(٢)] الحديث.

و«طمأنينة القلب»: هي أَن يسكن فكره في الشيءِ المعتقد، والفِكَر في صورة [الإِحياءِ غير محظورةٍ، كما لنا نحن اليوم أَن نفكر فيها، بل هي فِكَرٌ فيها عبر، فأَراد الخليل أَن يعاين فتذهب فكَره في صورة الإِحياءِ إِذ حركه إِلى ذلك؛ إِما أَمر الدابة المأْكولة][(٣)]، وإِما قول النمروذ: أَنا أُحيي وأُميت.

وقال الطبري: معنى ﴿لِّيَطْمَئِنَّ﴾: ليوقن، وحكى نحو ذلك عن سعيد بن جبير، وحكي عنه: ليزداد يقيناً، وقاله إِبراهيم، وقتادة، وقال بعضهم: لأَزداد إِيماناً مع إِيماني[(٤)].

قال القاضي أَبو محمد: ولا زيادة في هذا المعنى تُمْكن إِلا السكون عن الفكر، وإِلا فاليقين لا يتبعض.

---

(١) انظر: أقوال الفقهاء في الطمأنينة في كتاب الذخيرة للقرافي (٢/ ٢٠٥).

(٢) حديث المسيء صلاته، ولفظه: أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلى فسلم على النبي ﷺ فرد وقال: «ارجع فصل فإنك لم تصل»، فرجع يصلي كما صلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال: «ارجع فصل فإنك لم تصل» ثلاثاً فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، وافعل ذلك في صلاتك كلها»، أخرجه البخاري (٧٢٤)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في جار الله وأحمد٣ بدلاً منه: «والفكر في صورة الإِحياءِ إِذ حركه إِلى ذلك؛ إِما أَمر الدابة وهو غير محظور، كما أنا نحن اليوم لنا أَن نفكر فيها بل هي فِكَر فيها عبر، فأَراد الخليل أَن يعاين فتذهب فكره في صورة الإحياءِ وإِما أن يكون المحرك».

(٤) في تفسير الطبري (٥/ ٤٩٢، ٤٩٣).

ورُوي أَن الأَربعة التي أَخذ إِبراهيم هي الديك والطاووس والحمام والغراب، ذكر ذلك ابن إسحاق / عن بعض أَهل العلم الأُول، وقاله مجاهد، وابن جريج، وابن زيد[1]، وقال ابن عباس ـ مكان الغراب ـ: الكُركي[2]. [١/ ١٧٤]

وروي في قصص هذه الآية: أَن الخليل عليه السلام أَخذ هذه الطير حسبما أُمر، وذكَّاها ثم قطعها قطعاً صغاراً، وجمع ذلك مع الدم والريش، ثم جعل من ذلك المجموع المختلط جزءاً على كل جبل، ووقف هو من حيث يرى تلك الأَجزاءَ، وأَمسك رؤُوس الطير في يده، ثم قال: «تعالَين بإِذن الله»، فتطايرت تلك الأَجزاءُ، وطار الدم إِلى الدم، والريش إِلى الريش حتى التأَمت كما كانت أَولاً، وبقيت بلا رؤُوس، ثم كرر النداءَ، فجاءَته سعياً حتى وضعت أَجسادها في رؤُوسها، وطارت بإِذن الله تعالى[3].

وقرأَ حمزة وحده: ﴿فَصِرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ بكسر الصاد، وقرأَ الباقون بضمها[4].

ويقال: صُرت الشيءَ أَصوره بمعنى قطعته، ومنه قول ذي الرمة[5]:

.... صُرْنَا بِهِ الحُكْمَ وأعيا الْحَكَمَا[6] [الرجز]

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٤٩٤-٤٩٥).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٧٤٦) بإسناد فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف الحديث، وهو طائر كما في الصحاح (٤/ ١٦٠٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٠٦) وما بعدها، عن قتادة وابن إسحاق وغيرهما.

(٤) فهما سبعيتان ووافق حمزةَ أبو جعفر ورويس وخلف العاشر انظر: السبعة (ص: ١٩٠)، والتيسير (ص: ٨٢)، «النشر» (٢/ ٢٦٤).

(٥) في المطبوع: «رؤبة»، والمثبت من النسخ الخطية.

(٦) انظر نسبته لذي الرمة في الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٩١)، وليس في ديوانه، وفي المطبوع: «قول رؤبة»، وهذا قول الأكثر أنه لرؤبة، نسبه له الثعلبي في تفسيره (٢/ ٢٥٥)، وابن قتيبة في غريب الحديث (٢/ ٥٩٤)، ونسبه الفارابي في معجم ديوان الأدب (٣/ ٣٩٣)، والجوهري في الصحاح (٢/ ٧١٧) للعجاج، والشاعر يخاطب الحَكَم بن صخر وأباه صخر بن عثمان، وفي فيض الله والسليمانية: «وعنَّى الحكما».

ومنه قول الخنساء:

[البسيط] فَلَـوْ يُلاقي الَّـذي لاقَيْتَـهُ حَضَنٌ لظَلَّت الشُّـم مِنْهُ وهي تَنْصَار[١]

أَي: تتقطَّع.

ويقال أَيضاً: صُرت الشيءَ بمعنى: أَمَلْتُهُ، ومنه قول الشاعر:

[الوافر] يَصُـور عنوقَهَـا أَحـوَى زنيـمٌ لهُ صخَبٌ كما صخِبَ الْغَرِيمُ[٢]

[ومنه قول الأَعرابي في صفة نساءٍ: هُنَّ إِلى الصبا صُور، وعَن الخَنَا نور[٣].

فهذا كله في ضم الصاد.

ويقال أَيضاً في هذين المعنيين القطع والإِمالة: صِرْت الشيءَ بكسر الصاد أَصيره.

ومنه قول الشاعر:

[الطويل] وفَـرْع يَصِيـرُ الجيـدَ وحـفٌ كأَنَّـه على اللِّيتِ قِنْوانُ الكُروم الدَّوالِحُ[٤]]

---

(١) انظر نسبته لها في مجاز القرآن (١/ ٨٠)، وتفسير الطبري (٥/ ٥٠٠)، وغريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٥٩٤).

(٢) هكذا جاء هذا البيت في الغريب المصنف لابن سلام (١/ ٣٤٤)، ونسبه لأوسِ بنِ حَجرٍ، وجاء بلا نسبة في أمالي القالي (٢/ ٥٢)، والحجة لابن خالويه (ص: ١٠١)، إلا أن الرواية عندهم: له ظأب، وقد غلَّط القاليَّ فيه البكريُّ في التنبيه (ص: ٩٣)، وسمط اللآلي (١/ ٦٨٥)، وقال صوابه:

وجاءتْ خُلعَةٌ دُبْسٌ صَفَايـا يَصُـورُ عُنُوقَها أَحْـوَىٰ زَنِيـمُ

يُفَـرِّقُ بينها صَـدَعٌ رَبـاعٌ لـه ظَـأبٌ كما صَخِب الغَرِيمُ

وورد البيت الأول معزواً للمعلّى بن جمال العبدي في مجاز القرآن (١/ ٨١)، وتفسير الطبري (٥/ ٤٩٩)، وفي إيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٨١٤) لجمال بن سلمة العبديّ، واستشهد الفارسي في الحجة بالبيت على رواية المصنف (٢/ ٣٨٩)، وبالبيت الأول في الرواية الأخرى (٢/ ٣٩١) فظاهره أنهما بيتان من قصيدتين، وعُنوق: جمع عَناق، وهي الأنثى من أولاد المعز والغنم من حين الولادة إلى تمام الحول.

(٣) انظر بقية كلامه في أمالي القالي (١/ ٤٣)، قال: وصُوْر: موائل، ومنه قيل للمائل العنق: أصور، ونور: نفور من الريبة، واحدها نوار، وذكره أيضاً في زهر الآداب وثمر الألباب (٣/ ١٦٢)، بلفظ: (وعن الخنا حور) بالحاء، قال في الهامش: أي راجعات، وفي الحمزوية: «زور» بالزاي، وأشار لها في هامش المطبوع، وفي أحمد٣ وجار الله والسليمانية: «بور»، بالباء.

(٤) ليس في فيض الله، والبيت أنشده الكسائي لبعض بني سليم كما في معاني القرآن للفراء (١/ ١٧٤)، =

ففي اللفظة لغتان قرئ بهما.

وقد قال ابن عباس، ومجاهد في هذه الآية: (صُرْهُنّ) معناه: قطِّعهن، وقال عكرمة، وابن عباس في بعض ما رُوي عنه: إنها لفظة بالنبطية معناها: قطِّعْهن[(١)]، وقاله الضحاك[(٢)].

وقال أَبو الأَسود الدُّؤَلي: هي بالسريانية، وقال قتادة: صُرهن: فصِّلهن.

وقال ابن إِسحاق: معناه: قطعهن، وهو الصور في كلام العرب[(٣)].

وقال عطاء بن أَبي رباح: ﴿فَصُرۡهُنَّ﴾ معناه: اضمُمْهن إِليك.

وقال ابن زيد: معناه: اجمعهن[(٤)]، وروي عن ابن عباس: معناه: أَوثِقْهن[(٥)].

فقد تأَول المفسرون اللفظة بمعنى التقطيع، وبمعنى الإِمالة.

فقوله: ﴿إِلَيۡكَ﴾ على تأويل التقطيع متعلق بـ (خُذْ).

وعلى تأويل الإِمالة والضم متعلق بـ (صُرْهُنَّ)، وفي الكلام متروك يدل عليه الظاهر تقديره: فأَمِلهن إِليك وقطعهن.

وقرأَ قوم: (فصُرَّهُنَّ) بضم الصاد وشد الراءِ المفتوحة، [كأَنه يقول: فشُدَّهن، ومنه صُرَّة الدنانير.

= تفسير الطبري (٥/ ٤٩٧)، والنكت في القرآن الكريم (ص: ١٦٩)، وتهذيب اللغة (١٢/ ١٥٩).

(١) روي المعنى عن ابن عباس من طرق، لكن النص على أنها بالنبطية إسناده ضعيف، أخرجه الطبري (٥/ ٥٠٢) من طريق: أبي كدينة، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وعطاء هو بن السائب.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٠٣، ٥٠٤).

(٣) انظر تفسير أبي الأسود في: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥١١)، وكونها سريانية في تفسير القرطبي (٣/ ٣٠١)، وقول ابن إسحاق في تفسير الطبري (٥/ ٥٠٤)، ومعنى قول قتادة في تفسير الطبري (٥/ ٥٠٣) بلفظ: فمزِّقْهن.

(٤) انظر قولهما في: تفسير الطبري (٥/ ٥٠٥).

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٥٠٥) من طريق: العوفي عن ابن عباس.

وقرأ قوم: (فصِرَّهُنَّ) بكسر الصاد وشدِّ الراءِ المفتوحة][١]، ومعناه: صيِّحهن من قولك: صرَّ الباب والقلم إذا صوَّتَ، ذكره النقاش[٢].

قال ابن جني: وهي قراءَة غريبة وذلك أن (يفعِل) بكسر العين في المضاعف المتعدي قليل، وإنما بابه (يفعُل) بضم العين؛ كشَد يشُدُّ ونحوه، لكن قد جاءَ منه: نَمَّ الحديث يَنِمُّه ويَنُمُّه، وهرَّ الحرب يهِرها ويهُرها[٣]، ومنه قول الأعشى:

[الطويل] ليعْتَوِرْنَكَ القولُ حتَّى تَهِرَّه[٤] ....

إلى غير ذلك في حروف قليلة.

قال ابن جني: وأما قراءَة عكرمة بضم الصاد فيحتمل في الراءِ الضم والفتح والكسر[٥] كمدَّ وشدَّ، والوجه ضم الراءِ من أجل ضمة الهاءِ من بعد[٦].

قال المهدوي وغيره: وروي عن عكرمة فتح الصاد وشد الراء المكسورة[٧]، وهذا بمعنى فاحبسهن، ومن قولهم: صَرى يصري إذا حبس، ومنه الشاة المصرَّاة[٨].

---

(١) ليست في الحمزوية، وهي في نسخة أحمد٣ ملحقة في الهامش. والقراءتان شاذتان، انظر عزوهما لهما في: مختصر الشواذ (ص: ٢٣)، والمحتسب (١/ ١٣٦)، وزاد الفتح لعكرمة.

(٢) نقله تفسير القرطبي في تفسيره (٣/ ٣٠٢).

(٣) انظر تفصيل ذلك في: المحتسب (١/ ١٣٦).

(٤) انظر عزوه له في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ١٦٨)، بلفظ: ليستدرجنك الأمر، وتمامه عنده: وتعلم أني لست عنك بمحرم، وتهذيب اللغة (١٠/ ٣٤٠)، وشرح أبيات سيبويه (١/ ٤١)، ويعتوره: يتداوله.

(٥) ليست في أحمد٣.

(٦) بقية كلامه السابق في المحتسب (١/ ١٣٦).

(٧) وهي قراءة شاذة، انظر: عزوها لعكرمة في المحتسب (١/ ١٣٦).

(٨) قال عياض في مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٤٢): تصرية الإبل: هو حبس اللبن في ضروعها لتباع كذلك ليغرَّ بها، وهي المشار إليها في حديث أبي هريرة في صحيح البخاري (٣/ ٧١)، وصحيح مسلم (٣/ ١١٥٨)، وضبطها في المطبوع بالتخفيف.

واختلف المتأَولون في معنى قوله: ﴿ثُمَّ ٱجۡعَلۡ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٖ مِّنۡهُنَّ جُزۡءٗا﴾:

فروى أَبو جمرة[(١)] عن ابن عباس أَن المعنى: اجعل جزءاً على كل ربع من أَرباع الدنيا، كأَن المعنى: اجعلها في أَركان الأَرض الأَربعة[(٢)]، وفي هذا القول بُعْد.

وقال قتادة، والربيع: المعنى: واجعل على أَربعة أَجبل على كل جبل جزءاً من ذلك المجموع المتقطع، فكما يبعث الله هذه الطير من هذه الجبال، فكذلك يبعث الخلق يوم القيامة من أَرباع الدنيا وجميع أَقطارها[(٣)].

وقرأَ الجمهور: ﴿جُزۡءٗا﴾ بالهمز[(٤)]، وقرأَ أَبو جعفر: ﴿جُزًّا﴾ بشد الزاي في جميع القرآن[(٥)]، وهي لغة في الوقف، فأَجرى أَبو جعفر الوصل مجراه.

وقال ابن جريج، والسدي: أُمر أَن يجعلها على الجبال التي كانت الطير والسباع حين تأْكل الدابة تطير إِليها وتسير نحوها وتتفرق فيها، قالا: وكانت سبعة أَجبل، فكذلك جزَّأَ ذلك المقَطَّع من لحم الطير سبعة أَجزاءٍ، وقال مجاهد: بل أُمر أَن يجعل على كل جبل يليه جزءاً[(٦)].

---

(١) في المطبوع ونور العثمانية والسليمانية وفيض الله: «أبو حمزة»، وأبو جمرة اسمه نصر بن عمران الضبعي البصري، أحد أئمة العلم، روى عن ابن عباس وابن عمر وغيرهم، وعنه شعبة والحمادان وآخرون وكان إماماً ثقة، توفي سنة (١٢٤هـ). تاريخ الإسلام (٨/ ٢٧٦).

(٢) إسناده صحيح، أخرجه الطبري (٥/ ٥٠٥) من طريق محمد بن جعفر، وابن أبي حاتم (٢٧٠٧) من طريق أبي داود الطيالسي، وفي (٢٧٠٨) من طريق زكرياء بن أبي زائدة جميعهم (محمد بن جعفر، وأبو داود، وزكرياء) عن شعبة، عن أبي جمرة نصر بن عمران، عن ابن عباس قال: اجعلهن في أرباع الدنيا: ربعاً هاهنا، وربعاً هاهنا، وربعاً هاهنا، وربعاً هاهنا، ثم ادعهن يأتينك سعياً.

(٣) انظر تفسير الطبري (٥/ ٥٠٦).

(٤) وبسكون الزاي، وروى شعبة عن عاصم ضمها فهما سبعيتان انظر: السبعة لابن مجاهد (ص: ١٥٨)، والتيسير (ص: ٨٢).

(٥) فهي عشرية، انظر: النشر (١/ ٤٠٦).

(٦) انظرهما في: تفسير الطبري (٥/ ٥٠٨).

قال الطبري: معناه دون أَن تحصر الجبال بعدد، بل هي التي كان يصل إِبراهيم إِليها وقت تكليف الله إِياه تفريقَ ذلك فيها؛ لأَن الكل لفظ يدل على الإِحاطة[١].

قال القاضي أَبو محمد: وبعيد أَن يكلف جميع جبال الدنيا، فلن يحيط بذلك بصره، فيجيءُ ما ذهب إِليه الطبري جيداً متمكناً، والله أَعلم أَيُّ ذلك كان.

ومعنى الآية أَن إِبراهيم عليه السلام كان بحيث يرى الأَجزاءَ في مقامه، ويرى كيف التأَمت، وكذلك صحت له العبرة، وأَمْرُه بدعائهن وهنَّ أَموات إِنما هو لتقرب الآية منه، وتكون بسبب من حاله، ويرى أَنه قصد بعرض ذلك عليه، ولذلك جعل الله تعالى سيرهن إِليه سعياً؛ إِذ هي مِشية المجِدِّ الراغب فيما يمشي إِليه، فكان من المبالغة أَن رأَى إِبراهيم جدَّها في قصده وإِجابة دعوته، ولو جاءَته مشياً لزالت هذه القرينة، ولو جاءَت[٢] طيراناً لكان ذلك على عرف أَمرها، فهذا أَغرب منه.

ثم وقف عليه السلام على العلم بالعزة التي في ضمنها القدرة، وعلى الحكمة التي بها إِتقان كل شيءٍ؟

قوله عز وجل: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾﴾.

هذه الآية لفظها بيان مثال بشرف النفقة في سبيل الله وبحسنها، وضمنها التحريض على ذلك، وهذه الآية في نفقة التطوع، وسبل الله كثيرة، وهي جميع ما هو طاعة وعائد بمنفعة على المسلمين والمِلَّة، وأَشهرها وأَعظمها غناءً الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا.

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٥٠٩ و٥١٠)

(٢) في جار الله وأحمد٣: «كان».

و«الحبة»: اسم جنس / لكل ما يزدرعه ابن آدم ويقتاته، وأَشهر ذلك البُرُّ، وكثيراً ما يراد بالحَبِّ، ومنه قول المتلمس[١]: [١/ ١٧٥]

آلَيْتُ حَبَّ العِرَاقِ الدَّهْرَ أَطْعَمُهُ وَالحَبُّ يَأْكُلُهُ فِي الْقَرْيَةِ السُّوسُ[٢] [البسيط]

وقد يوجد في سنبل القمح ما فيه مئة حبة، وأما في سائر الحبوب فأَكثر، ولكن المثال وقع بهذا القدر، وقد ورد القرآن بأَن الحسنة في جميع أَعمال البر بعشر أَمثالها، واقتضت هذه الآية أَن نفقة الجهاد حسنتها بسبع مئة ضعف، وبيَّن ذلك الحديثُ الصحيح[٣].

واختلف العلماءُ في معنى قوله: ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾:

فقالت طائفة: هي مُبيِّنَة ومؤكدة لما تقدم من ذكر السبع المئة، وليس ثم تضعيف فوق سبع مئة.

وقالت طائفة من العلماءِ: بل هو إِعلام بأَن الله تعالى يضاعف لمن يشاءُ أَكثر من سبع مئة ضعف[٤]، وروي عن ابن عباس أَن التضعيف ينتهي لمن شاءَ الله إِلى أَلفي أَلف[٥]، وليس هذا بثابت الإسناد عنه.

---

(١) هو جرير بن عبد المسيح، من بني ضبيعة، وأخواله بنو يشكر، وكان ينادم عمرو بن هند ملك الحيرة، وهو الذي كان كتب له إلى عامل البحرين مع طرفة بقتله ثم نجا هو وقتل طرفة، انظر بقية أخباره في: الشعر والشعراء (١/ ١٧٧).

(٢) انظر عزوه له في: الجمل في النحو (ص: ١٢٣)، والأصول في النحو (١/ ١٧٩)، والمخصص (٤/ ٢٤٤)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٤٤٦)، والشعر والشعراء (١/ ١٨٠).

(٣) إسناده لا بأس به، أخرج الترمذي (١٦٢٥) والنسائي في الكبرى (٣/ ٣٣) وابن حبان (٤٦٤٧) وغيرهم من طريق الركين بن الربيع عن أبيه عن يسير بن عميلة عن خريم بن فاتك، قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وهذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث الركين.

(٤) انظر القولين في: تفسير الطبري (٥/ ٥١٣-٥١٦)، والهداية لمكي (١/ ٨٨١).

(٥) لا يصح عن ابن عباس ولا غيره، قال في تفسيره (٥/ ٥١٦): وهذا قول ذُكِرَ عن ابن عباس من وجه لم أجد إسناده، فتركت ذكره.اهـ، ولم أجده عن ابن عباس، لكن ورد عن أبي هريرة، روي عنه مرفوعاً وموقوفاً، ولا يصح واحد منهما، أخرج المرفوع الطبري (٨/ ٣٦٦) من طريق: =

وقال ابن عمر: لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ: «ربِّ زِدْ أمتي»، فنزلت ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ﴾ [الحديد: ١١]، فقال: «ربِّ زِدْ أمتي»، فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠][(١)].

و﴿سُنۢبُلَةٍ﴾ فُنْعلة، من أَسبل الزرع أَي: أَرسل ما فيه، كما ينسبل الثوب، والجمع سنابل.

وفي قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ﴾ حذف مضاف تقديره: مثل إِنفاق الذين، أَو تقديره: كمثل ذي حبة.

وقال الطبري في هذه الآية: إِن قوله: ﴿فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ﴾ معناه إِن وجد ذلك، وإِلا فعلى أَن نفرضه، ثم أَدخل عن الضحاك أَنه قال: ﴿فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ﴾ معناه: كل سنبلة أَنبتت مئة حبة[(٢)]، فجعل الطبريُّ قول الضحاك نحو ما قال هو، وذلك غير لازم من لفظ الضحاك.

قال أَبو عمرو الداني: قرأَ بعضهم: (مئةَ) بالنصب على تقدير: أَنبتت مئةَ حبة[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ الآية، لما تقدم في الآية التي قبل هذه ذكر الإِنفاق في سبيل الله على العموم بيَّن في هذه الآية أَن ذلك الحكم إِنما هو لمن لم

= مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، وأخرجه ابن أبي حاتم (٢/ ٢١٥) من طريق: محمد بن عقبة الرفاعي، عن زياد الجصاص، كلاهما عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة..به، والإسنادان ضعيفان، وأخرج الموقوف: عبد الرزاق في تفسيره (٥٧٤)، بإسناد فيه أبان بن أبي عياش، وهو متروك.

(١) الحديث ضعيف جداً، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٥٠٥)، والطبراني في الأوسط (٦/ ١٠) كلاهما من طريق حفص بن عمر الدوري، قال: حدثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن عيسى ابن المسيب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً به، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا عيسى بن المسيب، ولا عن عيسى إلا أبو إسماعيل المؤدب، تفرد به حفص بن عمر الدوري. وهذا إسناد ضعيف جداً، عيسى بن المسيب متفق على ضعفه.

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٥١٥)، وحكى القرطبي (٣/ ٣٠٤) قول ابن عطية.

(٣) ذكر هذه القراءة النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٢٨) وابن خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢٣) بلا نسبة، وهي شاذة.

يُتْبِع إِنفاقه منّاً ولا أَذى، وذلك أَن المنفق في سبيل الله إِنما يكون على أَحد ثلاثة أَوجه:

إِما أَن يريد وجه الله تعالى ويرجو ثوابه، فهذا لا يرجو من المنفَق عليه شيئاً، ولا ينظر من أَحواله في حال سوى أَن يراعي استحقاقه.

وإِما أَن يريد من المنفَق عليه جزاءً بوجه من الوجوه، فهذا لم يرد وجه الله، بل نظر إِلى هذه الحال من المنفَق عليه، وهذا هو الذي متى أَخلف ظنه منَّ بإِنفاقه وآذى.

وإِما أَن ينفق مضطراً دافع غرم إِما لِمَاتَّةٍ[1] للمنفَق عليه أَو قرينة أُخرى من اعتناءِ منفق ونحوه، فهذا قد نظر في حال ليست لوجه الله، وهذا هو الذي متى توبع وحرج بوجه من وجوه الحرج آذى.

فالمن والأَذى يكشفان مِمَّن ظهرا منه أَنه إِنما كان على ما ذكرناه من المقاصد، وأَنه لم يخلص لوجه الله، فلهذا كان المن والأَذى مبطلين للصدقة من حيث بيَّن كل واحد منهما أَنها لم تكن صدقة.

وذكر النقاش أَنه قيل: إِن هذه الآية نزلت في عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقيل: في علي بن أَبي طالب رضي الله عنه، وقال مكي: في عثمان، وابن عوف[2].

و«المنُّ»: ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها.

و«الأَذى»: السبّ والتشكِّي، وهو أَعم من المن؛ لأَن المن جزءٌ من الأَذى لكنه نص عليه لكثرة وقوعه.

وذهب ابن زيد إِلى أَن هذه الآية هي في الذين لا يخرجون في الجهاد، بل ينفقون وهم قعود، وأَن الأُولى التي قبلها هي في الذين يخرجون بأَنفسهم وأَموالهم، قال: ولذا شرط على هؤلاءِ، ولم يشترط على الأَولين[3].

---

(١) الماتَّة: القرابة من: مت إليه يمت.

(٢) في الهداية لمكي (١/ ٨٨٢)، وأورده الواحدي في أسباب النزول (ص: ٧٩) من قول الكلبي، به معضلاً، والكلبي متروك الحديث، وقول النقّاش لم أجد من نقله.

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٥١٣).

قال القاضي أَبو محمد: وفي هذا القول نظر؛ لأَن التحكم فيه باد.

وقال زيد بن أَسلم: لئن ظننتَ أَن سلامك يثقل على من أَنفقت عليه تريد وجه الله فلا تسلم عليه، وقالت له امرأَة: يا أَبا أُسامة، دلني على رجل يخرج في سبيل الله حقاً فإِنهم إِنما يخرجون ليأْكلوا الفواكه، فإِن عندي أَسهماً وجعبة، فقال لها: لا بارك الله في أَسهمك وجعبتك فقد آذيتِهم قبل أَن تعطيهم[١].

وضمن الله الأَجر للمنفق في سبيل الله، والأَجرُ الجنة، ونفى عنه الخوف بعد موته لما يستقبل، والحزنَ على ما سلف من دنياه؛ لأَنه يغتبط بآخرته.

قوله عز وجل: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤)﴾.

هذا إِخبار جزم من الله تعالى أَن القولَ المعروفَ ـ وهو الدعاءُ والتأنيس والترجية بما عند الله ـ خيرٌ من صدقة هي في ظاهرها صدقة، وفي باطنها لا شيء؛ لأَن ذلك القول المعروف فيه أَجر، وهذه لا أَجر فيها.

قال المهدوي وغيره: التقدير في إِعرابه: قَوْلٌ مَعْرُوفٌ أولى، وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ[٢].

قال القاضي أَبو محمد: وفي هذا ذهاب برونق المعنى، وإِنما يكون المقدر كالظاهر.

و«المغفرة»: الستر للخلة وسوءِ حالة المحتاج، ومن هذا قول الأَعرابي ـ وقد سأَل قوماً بكلام فصيح، فقال له قائل: ممن الرجل؟ ـ فقال: اللهم غَفْراً، سوءُ الاكتساب يمنعُ من الانتساب[٣].

---

(١) انظره في: تفسير الثعلبي (٢/ ٢٥٩) وتفسير البغوي (١/ ٢٥٠).

(٢) التحصيل (١/ ٥٧٣) ونقله عنه القرطبي (٣/ ٣٠٩)، ومثله في إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٢٨)، ومشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٣٩).

(٣) انظره في الأمثال للهاشمي (١/ ١٤٧)، ومجمع الأمثال (١/ ٣٤٣)، والمستقصى في أمثال العرب (٢/ ١٢٣).

وقال النقاش: يقال: معناه ومغفرة للسائل إِن أَغلظ أَو جفا إِذا حُرِم[١].

ثم أَخبر تعالى بغناه عن صدقة مَنْ هذه حاله، وعاقبة أَمره، وعن حلمه عمن يمكن أَن يواقع[٢] هذا من عبيده وإِمهالهم.

وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ الآية؛ العقيدة أَن السَّيئات لا تُبطل الحسنات[٣]:

فقال جمهور العلماءِ في هذه الآية: إِن الصدقة التي يعلم الله مِنْ صاحبها أَنه يمُنُّ أَو يؤذِي فإِنه لا يتقبل صدقته، وقيل: بل جعل الله للمَلك عليها أَمارة، فهو لا يكتبها.

قال القاضي أَبو محمد: وهذا حسن؛ / لأَن ما نتلقى نحن على المعقول من بني آدم فهو أَن المانَّ المؤذي ينص على نفسه أَن نيته لم تكن لله عز وجل على ما ذكرناه قبل، فلم تترتب له صدقة، فهذا هو بطلان الصدقة بالمنِّ والأَذى، والمنُّ والأَذى في صدقة لا يبطل صدقة غيرها، إِذ لم يكشف ذلك على[٤] النية في السليمة، ولا قدح فيها. [١/ ١٧٦]

ثم مثَّل الله هذا الذي يمن ويؤذي بحسب مقدمة نيته بالذي ينفق رياءً لا لوجه الله.

و«الرياءُ»: مصدر من (فاعَلَ) من الرؤية، كأَن الرياءَ تظاهرٌ وتفاخر بيْن من لا خير فيه من الناس.

قال المهدوي: والتقدير: كإِبطال الذي ينفق رياءً[٥].

(١) نقله الثعالبي في تفسيره (١/ ٥١٨).

(٢) في المطبوع: «يوقع».

(٣) انظر: تفصيل ذلك في التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (١/ ١٧٠).

(٤) في السليمانية: «عن».

(٥) التحصيل (١/ ٥٧٣) ونقله عنه الثعالبي في تفسيره (١/ ٥١٩)، ومثله في تفسير الثعلبي (٢/ ٢٦١)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٦٩).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ يحتمل أَن يريد الكافر الظاهر الكفر؛ إِذ قد ينفق ليقال: جواد، وليثنى عليه بأَنواع الثناءِ، ولغير ذلك، ويحتمل أَن يريد المنافق الذي يظهر الإِيمان[1].

ثم مثَّل هذا المنفِق رياءً بصفوان عليه تراب، فيظنُّه الظانُّ أَرضاً منبتة طيبة، كما يظن قوم أَن صدقة هذا المرائي لها قدر أَو معنى، فإِذا أَصاب الصفوانَ وابلٌ من المطر انكشف ذلك التراب، وبقي صلداً، فكذلك هذا المرائي إِذا كان يوم القيامة، وحصلت[2] الأعمال، انكشف سره، وظهر أَنه لا قدر لصدقته ولا معنى.

فالمن والأَذى والرياءُ يكشف عن النية، فيبطل الصدقة، كما يكشف الوابل الصفا فيذهب ما ظُن أَرضاً.

وقرأَ طلحة بن مصرِّف: ﴿رياءَ النَّاس﴾ بغير همز، ورويت عن عاصم[3].

و«الصفوان»: الحجر الكبير الأملس، قيل: هو جمع واحدته صفوانة، وقال قوم: واحدته صفواة، وقيل: هو إِفراد، وجمعه صفي، وأَنكره المبرد، وقال: إِنما هو جمع صفا[4]، ومن هذا المعنى الصفواءُ والصفا، قال امرؤُ القيس:

[الطويل] كُميتٍ يَـزِلُّ اللِّبْدُ عَنْ حَـالِ مَتْنِهِ ... كَمَا زَلَّـتِ الصَّفْـواءُ بِالمتَنَزَّلِ[5]

---

(١) انظر الاحتمالين في: تفسير الطبري (٥/ ٥٢١، ٥٢٢).

(٢) في المطبوع: «حضرت»، وفيه: «وانكشف سره».

(٣) متواترة، قرأ بها أبو جعفر من العشرة، كما في النشر (١/ ٣٩٦)، وهي رواية شعيب عن يحيى عن أبي بكر عن عاصم كما في جامع البيان (٢/ ٩٣١)، وعزاها لطلحة في البحر المحيط (٢/ ٦٦٣).

(٤) انظر عزوه له وعزو القول الأول للكسائي في البحر المحيط (٢/ ٦٦٣).

(٥) انظر عزوه له، في طبقات فحول الشعراء (١/ ٨٤)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٢٠٢)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ١٣٦)، وشرح المعلقات التسع (ص: ١٦٢)، والشعر والشعراء (١/ ١٣٠)، والعقد الفريد (١/ ١٤٢).

وقال أَبو ذؤَيب:

حَتَّـى كَأَنِّـي لِلحـوادثِ مَـرْوَةٌ بِصَفَـا المشَـقَّرِ كُلَّ يَـوْمٍ تُقْرَعُ[١] [الكامل]

وقرأ الزهري، وابن المسيب: (صفَوان) بفتح الفاءِ[٢]، وهي لغة.

و«الوابل»: الكثير القوي من المطر، وهو الذي يسيل على وجه الأَرض.

و«الصَّلْد من الحجارة»: الأَملس الصلب الذي لا شيءَ فيه، ويستعار للرأْس الذي لا شعر فيه، ومنه قول رؤْبة:

.... بَرَّاق أَصْـلادِ الجَبِيـنِ الأَجْلَهِ[٣] [الرجز]

قال النقاش: الصَّلْد: الأجرد بلغة هذيل[٤].

وقوله تعالى: ﴿لَّا يَقْـدِرُونَ﴾ يريد به الذين ينفقون رياءً؛ أَي: لا يقدرون على الانتفاع بثواب شيءٍ من إِنفاقهم ذلك، وهو كسبهم، وجاءَت العبارة بـ ﴿يَقْـدِرُونَ﴾ على معنى الذي، وقد انحمل الكلام قبلُ على لفظ الذي، وهذا هو مهيع كلام العرب، ولو انحمل أَولاً على المعنى لقبح بعدُ أَن يحمل على اللفظ.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ إِما عموم يراد به الخصوص في الموافي على الكفر، وإِما أَن يراد به أَنه لم يهدهم في كفرهم، بل هو ضلال محض، وإِما أَن يريد أَنه لا يهديهم في صدقاتهم وأَعمالهم وهم على الكفر.

وما ذكرته في هذه الآية من تفسير لغة، وتقويم معنى، فإنه مسند عن المفسرين، وإن لم تجئْ أَلفاظهم ملخصة في تفسير إِبطال المن والأَذى للصدقة.

---

(١) تقدم في تفسير الآية (١٥٨) من هذه السورة.

(٢) وهي شاذة انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٣)، والمحتسب (١/ ١٣٧).

(٣) انظر عزوه له في مجاز القرآن (١/ ٨٢)، وتفسير الطبري (٥/ ٥٢٤)، وجمهرة اللغة (١/ ٤٩٤)، والكامل في اللغة والأدب (٣/ ١٠٩)، وأمالي القالي (٢/ ٤٥)، والصحاح للجوهري (٢/ ٤٩٨).

(٤) نقله عنه أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٦٥١).

قوله عز وجل: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾.

من أَساليب فصاحة القرآن أَنه يأْتي فيه ذكر نقيض ما تقدم ذكره؛ لتستبين حال التضادِّ بعرضها على الذهن، فلما ذكر الله صدقات القوم الذين لا خلاق لصدقاتهم، ونهى المؤمنين عن مواقعة ما يشبه ذلك بوجهٍ مَّا، عقَّب في هذه الآية بذكر نفقات القوم الذين تركوا صدقاتهم وهي على وجهها في الشرع، فضرب لها مثلاً.

وتقدير الكلام: ومثل نفقة الذين ينفقون كمثل غراس جنة؛ لأَن المراد بذكر الجنة غراسها، أَو يقدر الإِضمار في آخر الكلام، دون إضمار نفقة في أَوله، كأَنه قال: كمثل غارس جنة.

و﴿ٱبْتِغَآءَ﴾ معناه: طلب، وإِعرابه النصب على المصدر في موضع الحال، وكان يتوجه فيه النصب على المفعول من أَجله، لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذي هو ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ عليه.

ولا يصح في (تثبيتاً) أَنه مفعول من أَجله؛ لأَن الإِنفاق من أَجل التثبيت.

وقال مكي في «المشكل»: كلاهما مفعول من أَجله[1]، وهو مردود بما بيَّناه.

و﴿مَرْضَاتِ﴾ مصدر من رضي يرضى.

وقال الشعبي، والسدي، وقتادة، وابن زيد، وأَبو صالح: و(تثبيتاً) معناه: وتَيَقُّناً[2]، أَي: إن نفوسهم لها بصائر متأَكدة، فهي تثبتهم على الإِنفاق في طاعة الله تثبيتاً.

وقال مجاهد، والحسن: معنى قوله: ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ أَي: إنهم يتثبتون أَين يضعون

---

(١) انظر مشكل إعراب القرآن له (١/ ١٤٠).

(٢) انظر أقوال قتادة والشعبي وأبي صالح في: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٢)، وقول السدي وابن زيد في تفسير الثعلبي (٢/ ٢٦٣).

صدقاتهم، وقال الحسن: كان الرجل إِذا هم بصدقة تَثَبَّت، فإِن كان ذلك لله أَمضاه، وإِن خالطه شك أَمسك(١).

والقول الأَول أَصوب؛ لأَن هذا المعنى الذي ذهب إِليه مجاهد والحسن إِنما عبارته: «وَتَثَبُّتاً».

فإِن قال محتج: إِن هذا من المصادر التي خرجت على غير المصدر كقوله تعالى: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨]، وكقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧].

فالجواب: أَن هذا لا يسوغ إِلا مع ذكر المصدر، والإِفصاح بالفعل المتقدم للمصدر، وأما إذا لم يقع إفصاح بفعل فليس لك أن تأتي بمصدر في غير معناه، ثم تقول: أَحْمِلُه على فعل كذا وكذا، لفعل لم يتقدم له ذكر، هذا مهيع كلام العرب فيما علمت.

وقال قتادة: ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ معناه: وإِحساناً من أَنفسهم(٢).

قال القاضي أَبو محمد: وهذا نحو القول الأَول.

و«الجنة»: البستان، وهي قطعة أَرض نبتت فيها الأَشجار حتى سترت الأَرض، فهي من لفظ الجنين، والجنَن، والجنة، وجَنَّ اللَّيل.

و«الربوة»: ما ارتفع من الأَرض ارتفاعاً يسيراً معه في الأَغلب كثافة التراب وطيبه وتعمقه، وما كان كذلك فنباته أَحسن.

ورياض الحَزْن ليست من هذا كما زعم الطبري(٣)، بل تلك هي الرياض المنسوبة إِلى نجد؛ لأَنها خير من رياض تهامة، ونبات نجد أَعطر، ونسيمه أَبرد وأَرق، ونجد يقال له: الحزن، وقلَّما يصلح / هواءُ تهامة إِلا بالليل، ولذلك قالت الأَعرابية: «زوجي كليلِ تِهامةَ»(٤). [١/ ١٧٧]

---

(١) انظر قولهما في: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٢).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٤)، وفيه عن قتادة أن معناه (احتساباً من أنفسهم).

(٣) في تفسير الطبري (٥/ ٥٣٦).

(٤) هذا جزء من حديث أم زرع، أخرجه البخاري (٤٨٩٣)، ومسلم (٢٤٤٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال ابن عباس: الربوة: المكان المرتفع الذي لا تجري فيه الأَنهار[١].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا إِنما أَراد به هذه الربوة المذكورة في كتاب الله، لأَن قوله تعالى: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾ إِلى آخر الآية يدل على أَنها ليس فيها ماءٌ جار، ولم يرد ابن عباس أَن جنس الرُّبا لا يجري فيها ماءٌ؛ لأَن الله تعالى قد ذكر ربوةً ذاتَ قَرَارٍ ومَعِينٍ[٢]، والمعروف في كلام العرب أَن الربوة ما ارتفع عما جاوره سواءٌ جرى فيها ماءٌ أَو لم يجر.

وقال الحسن: الربوة: الأَرض المستوية التي لا تعلو فوق الماءِ[٣]، وهذا أَيضاً أَراد أَنها ليست كالجبل والظرب، ونحوه.

قال الخليل: الربوة أَرض مرتفعة طيبة[٤].

وخص الله بالذكر التي لا يجري فيها ماءٌ من حيث هي العرف في بلاد العرب، فمثل لهم بما يحسونه كثيراً.

وقال السدي: ﴿بِرَبْوَةٍ﴾ أَي: برباوة[٥]، وهو ما انخفض من الأرض، وهذه عبارة قلقة.

ولفظ الربوة: هو مأْخوذ من ربا يربو إِذا زاد، يقال: رُبوة بضم الراءِ، وبها قرأَ ابن كثير، وحمزة، والكسائي، ونافع، وأَبو عمرو، ويقال: رَبوة بفتح الراءِ، وبها قرأَ عاصم، وابن عامر[٦]، وكذلك خلافهم في (سورة المؤمنين)[٧].

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٥٣٧) من طريق ابن جريج، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به.ولم يلقه.

(٢) في الآية (٥٠) من سورة المؤمنون.

(٣) كما في تفسير عبد الرزاق (١/ ١٠٧)، وتفسير الطبري (٥/ ٥٣٧).

(٤) في كتاب العين (٨/ ٢٨٣)، وليس فيه: «طيبة».

(٥) نقله القرطبي في «تفسيره» (٣/ ٣١٥)، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ١٩٩)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٤٨)، بلا نسبة.

(٦) فهما قراءتان سبعيتان انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٩٠)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨٣).

(٧) الآية: (٥٠).

ويقال: (رِبوة) بكسر الراءِ، وبها قرأَ ابن عباس فيما حكي عنه، ويقال: (رَباوة) بفتح الراءِ والباءِ وأَلف بعدها، وبها قرأَ أَبو جعفر، وأَبو عبد الرحمن، ويقال: (رِباوة) بكسر الراءِ، وبها قرأَ الأَشهب[1] العقيلي[2].

و(آتت) معناه: أَعطت، و«الأُكْلَ»: بضم الهمزة وسكون الكاف الثمر الذي يؤكل، والشيءُ المأكول من كل شيءٍ يقال له: أُكل، وإِضافته إِلى الجنة إِضافة اختصاص[3]، كسرج الدابة، وباب الدار، وإِلا فليس الثمر مما تأكله الجنة.

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو: ﴿أُكْلَها﴾ بضم الهمزة وسكون الكاف، وكذلك كل مضاف إِلى مؤَنث، وفارقهما أَبو عمرو فيما أُضيف إِلى مذكر مثل ﴿أُكُله﴾، أَو كان مضافاً إِلى غير مكني[4] مثل ﴿أُكُلٍ خَمْطٍ﴾ [سبأ: ١٦]، فثقَّل أَبو عمرو ذلك، وخففاه.

وقرأَ عاصم، وابن عامر، وحمزة، والكسائي في جميع ما ذكرناه بالتثقيل[5].

ويقال: أُكُل وأُكْل بمعنىً، وهو من أَكَلَ بمنزلة الطُّعْمة من طَعِمَ؛ أَي: الشيءُ الذي يُطعم ويُؤكل.

و﴿ضِعْفَيْنِ﴾ معناه: اثنين مما يُظن بها، ويُحزر من مثلها.

ثم أَكد تعالى مدح هذه الربوة بأَنها إِن لم يصبها وابل فإِن الطل يكفيها، وينوب مناب الوابل، وذلك لكرم الأَرض.

---

(١) في أحمد٣ وجار الله: «أبو الأشهب».

(٢) نقله أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٦٦٨)، وكلها شاذة، وقراءة أبي جعفر المتواترة عنه هي بفتح الراء كقراءة نافع. انظر النشر (٢/ ٢٦٤)، وفي الكامل للهذلي (ص: ٥٠٩): قرأ (رُباوة) بالألف وضم الراء فيهما القورسي، وميمونة عن أبي جعفر، وذكر قراءة ابن عباس ابنُ خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢٣)، والكرماني في الشواذ (ص: ٩٩)، ونقلا عن الأشهب (رَباوة) بفتح الراء.

(٣) وهي إضافة ما يصح تملكه لما لا يملك.

(٤) كتبت في المطبوع: «حكني»، وهو سبق قلم، لأنه شرحها في الهامش بقوله: «أي غير ضمير».

(٥) يعني بالضم وهما سبعيتان انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٩٠)، والتيسير فى القراءات السبع للداني (ص: ٨٣).

و«الطلُّ»: المستدقُّ من القَطْر الخفيف، قاله ابن عباس وغيره[١]، وهو مشهور في اللغة.

وقال قوم: الطل: الندى، وهذا تجوز وتشبيه، وقد روي ذلك عن ابن عباس[٢].

قال المبرد: تقديره: فطلٌّ يكفيها[٣]، وقال غيره: التقدير: فالذي أَصابها طلٌّ[٤]، فشبه نمو نفقات هؤلاءِ المخلصين الذين يربي الله صدقاتهم، كتربية الفلو والفصيل [حسب الحديث[٥]][٦] بنمو نبات هذه الجنة بالربوة الموصوفة، وذلك كله بخلاف الصفوان الذي انكشف عنه ترابه فبقي صَلْداً.

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وعد ووعيد.

وقرأَ الزهري: (يَعْمَلُونَ) بالياءِ[٧]، كأَنه يريد الناس أَجمع، أَو يريد المنافقين فقط، فهو وعد محض.

قوله عز وجل: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَابٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلۡكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٞ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعۡصَارٞ فِيهِ نَارٞ فَٱحۡتَرَقَتۡۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ ٢٦٦﴾.

---

(١) لم أجده عن ابن عباس.

(٢) منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ٥٣٩) من طريق: ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس.

(٣) ذكره عنه مكي في الهداية (١/ ٨٨٩)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٢٩٣).

(٤) انظره في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٤٨)، غرائب التفسير وعجائب التأويل (١/ ٢٣٢) بلا نسبة.

(٥) يُشير إلى ما أخرجه البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعِدْل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه، كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل».

(٦) ليس في جار الله.

(٧) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في الشواذ للكرماني (ص: ٩٩)، وهي في مختصر الشواذ (ص: ٢٣) بلا نسبة.

حكى الطبري عن السدي: أَن هذه الآية مَثَلٌ آخر لنفقة الرياءِ، ورجح هو هذا القول، وحكى عن ابن زيد أَنه قرأَ قول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٤]، قال: ثم ضرب في ذلك مثلاً فقال: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ ﴾ الآية[١].

وهذا أَبينُ من الذي رجَّح الطبري، وليست هذه الآية بمثل آخر لنفقة الرياءِ، هذا هو مقتضى سياق الكلام.

وأَما بالمعنى في غير هذا السياق فتشبه حال كل منافق أَو كافر عمل وهو يحسب أَنه يحسن صنعاً، فلما جاءَ إِلى وقت الحاجة لم يجد شيئاً، وقد سأَل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَصحاب النبي ﷺ عن هذه الآية فقالوا: الله ورسوله أَعلم، فقال وهو غاضب: قولوا: نعلم، أَو لا نعلم، فقال له ابن عباس: هذا مثل ضربه الله، كأَنه قال: أَيود أَحدكم أَن يعمل عمره بعمل أَهل الخير فإِذا فني عمره واقترب أَجله ختم ذلك بعمل من عمل أَهل الشقاءِ؟، فرضي ذلك عمر[٢].

وروى ابن أَبي مُليكة أَن عمر تلا هذه الآية: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ ﴾، وقال: هذا مثل ضرب للإِنسان يعمل عملاً صالحاً حتى إِذا كان عند آخر عمره أَحوج ما يكون إِليه عَمِلَ عَمَل السوءِ[٣].

فهذا نظرٌ يحمل الآية على كل ما يدخل تحت أَلفاظها، وقال بنحو هذا مجاهد، وقتادة، والربيع، وغيرهم[٤].

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٥٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٦٤) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وتمامه: قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله.

(٣) هذا منقطع، وسبق نحوه موصولاً عند البخاري.

(٤) انظر قول قتادة ومجاهد في: تفسير الطبري (٥/ ٥٤٧)، وقول الربيع فيه (ص: ٥٤٩).

وخص الأَعناب والنخيل بالذكر؛ لشرفها وفضلها على سائر الشجر.

وقرأَ الحسن: (جنات) بالجمع[١].

وقوله: ﴿مِن تَحۡتِهَا﴾ هو تحت بالنسبة إِلى الشجر.

والواو في قوله: ﴿وَأَصَابَهُ﴾ واو الحال، وكذلك في قوله: ﴿وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ﴾.

و﴿ضُعَفَآءُ﴾ جمع ضعيف، وكذلك: ضِعَاف.

و«الإِعصار»: الريح الشديدة العاصف التي فيها إِحراق لكل ما مرت عليه، يكون ذلك في شدة الحر، ويكون في شدة البرد، وكل ذلك من فيح جهنم ونفَسها كما تضمن قول النبي ﷺ: «إِذا اشتد الحرُّ فأَبرِدُوا عن الصلاة، فإِن شدة الحر من فيح جهنم، وإِن النار اشتكَتْ إِلى ربها» الحديثَ بكماله[٢]، فإِما أَنه نار على حقيقة، وإِلا فهو نفَسها يوجد عنها كأَثرها.

قال السدي: الإِعصار: الريح، والنار السَّمُوم[٣].

وقال ابن عباس: ريح فيها سَموم شديدة[٤].

وقال ابن مسعود: إِن السَّموم التي خلق الله منها الجان جزءٌ من سبعين جزءاً من النار، يريد من نار الآخرة[٥].

---

(١) وهي شاذة، انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٣)، وإتحاف فضلاء البشر (١/ ٢١٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٠٨٧)، ومسلم (٦١٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) كما في تفسير الطبري (٥/ ٥٥٤).

(٤) ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٨١) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به. وقبيصة هو ابن عقبة السوائي، ضعفوه في الثوري، وأخرجه الطبري (٥/ ٥٥٢) في تفسيره من طريق يوسف بن خالد السمتي، قال: حدثنا نافع بن مالك، عن عكرمة، عن ابن عباس، به بنحوه. ويوسف بن خالد السمتي: متروك الحديث.

(٥) في إسناده اضطراب، رواه أبو إسحاق السَّبيعي، واختلف عليه فيه، فأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٤٧) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود رضي الله عنه، به، =

وقال الحسن بن أَبي الحسن: إِعصار فيه نار: ريح فيها صر وبرد، وقاله الضحاك[١].

وفي المثل: إِن كنت ريحاً فقد لاقَيْت إِعصاراً[٢].

والريح / إِعصار؛ لأَنها تعصر السحاب، والسحاب معصرات: [١/ ١٧٨]

إِما أَنها حواملُ فهي كالمعصر من النساءِ، وهي التي هي[٣] عرضة للحمل.

وإِما لأَنها تنعصر بالرياح، [وبهذا فسر عبيد الله بن الحسن العنبري القاضي][٤].

وحكى ابن سيده: أَن المعصرات فسرها قوم بالرياح، لا بالسحاب[٥].

وقال الزجاج: الإِعصار: الريح الشديدة تصعد من الأَرض إِلى السماءِ، وهي التي يقال لها: الزَّوبعة[٦].

قال المهدوي: قيل لها: إِعصار؛ لأَنها تلتف كالثوب إِذا عصر[٧]، وهذا ضعيف.

والإِشارة بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إِلى هذه الأَمثال المبينة.

= وأخرجه الحاكم (٢/ ٤٧٤) من طريق إسرائيل، فقال: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عبد الله، عن ابن مسعود به، وأخرجه الطبري (٥/ ٥٥٣) من طريق إسرائيل أيضاً، ولكنه قال: عن أبي إسحاق، عمن ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما، به. وهذا الاختلاف إنما هو من أبي إسحاق، فقد اختلط بآخرة، ثم إنه مدلس، وقد عنعن طرق الأثر كلها.

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٥٤)، وفي السليمانية: «وقال الضحاك».

(٢) انظر: جمهرة الأمثال (١/ ٣١)، وظاهر تفسير الماوردي (١/ ٣٤١)، وزاد المسير (١/ ٣٢٠)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٧١) أنه شعر.

(٣) في المطبوع: «التي تكون».

(٤) ليس في السليمانية، وحكاه القرطبي (٣/ ٣١٩) ولم ينسبه، وعبيد الله هو ابن الحسن بن حصين ابن أبي الحر مالك بن الخشخاش العنبري القاضي، من سادات أهل البصرة فقهاً وعلماً، يروي عن جماعة من التابعين، مات في ولاية هارون. انظر تهذيب التهذيب (٧/ ٧).

(٥) انظر: المخصص لابن سيده (٢/ ٤٢٠).

(٦) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٤٩).

(٧) نقله القرطبي (٣/ ٣١٩)، وقال رداً على ابن عطية: قلت: بل هو صحيح؛ لأنه المشاهد المحسوس، فإنه يصعد عموداً.

و﴿لَعَلَّكُمْ﴾ ترجٍّ في حق البشر؛ أَي: إِذا تأَمل من يبين له هذا البيان رُجي له التفكر، وكان أَهلاً له.

وقال ابن عباس: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ في زوال الدنيا وفنائها، وإِقبال الآخرة وبقائها[١].

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾﴾.

هذا الخطاب هو لجميع أُمة محمد ﷺ، وهذه صيغة أَمر من الإِنفاق.

واختلف المتأَولون هل المراد بهذا الإِنفاق الزكاة المفروضة أَو التطوع؟:

فقال علي بن أَبي طالب رضي الله عنه[٢]، وعَبيدة السلماني، ومحمد بن سيرين: هي في الزكاة المفروضة[٣]؛ نهى الناس عن إِنفاق الرديءِ فيها بدل الجيد، وأَما التطوع فكما للمرءِ أَن يتطوع بقليل فكذلك له أَن يتطوع بنازل في القدر، ودرهمٌ زائف خير من تمرة، فالأَمر على هذا القول للوجوب.

والظاهر من قول البراءِ بن عازب، والحسن بن أَبي الحسن، وقتادة أَن الآية في التطوع[٤].

وروى البراءُ بن عازب، وعطاء بن أَبي رباح ما معناه: أَن الأَنصار كانوا أَيام الجداد، يعلقون أَقناءَ التمر في حبل بين أسطوانتين في المسجد، فيأكل من ذلك فقراءُ المهاجرين،

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ٣٤٨)، وابن أبي حاتم (٢٠٧٥) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس به.

(٢) ضعيف، أخرج الطبري (٥/ ٥٦١) من طريق: أبي بكر الهذلي عن ابن سيرين، عن عَبيدة السَّلْماني، سألت علياً، والهذلي متروك.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٦٩، ٥٧٠).

(٤) انظر قول الحسن في تفسير الطبري (٥/ ٥٦٢).

فعلق رجل حشَفاً[١] فرآه رسول الله ﷺ فقال: «بئس ما علَّق هذا»، فنزلت الآية[٢]، والأمر على هذا القول للندب[٣]، وكذلك نُدبوا إِلى أَلا يتطوعوا إِلا بجيد مختار.

والآية تعم الوجهين، لكن صاحب الزكاة يتلقاها على الوجوب، وصاحب التطوع يتلقاها على الندب.

وهؤلاءِ كلهم وجمهور المتأَولين قالوا: معنى ﴿مِن طَيِّبَٰتِ﴾: من جيد ومختار ما كسبتم، وجعلوا الخبيث بمعنى الرديءِ والرُّذَالة.

وقال ابن زيد: معناه: من حلال ما كسبتم، قال: وقوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ﴾؛ أَي الحرامَ[٤].

وقول ابن زيد ليس بالقوي من جهة نسق الآية، لا من معناه في نفسه[٥].

---

(١) الحشف: نوع من التمر غير الجيد.

(٢) هذا الحديث أخرجه الترمذي (٣٢٣٠) من طريق إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، عن البراء به، وأبو مالك هو غزوان الغفاري الكوفي، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وعلق البخاري له قولاً في التفسير.
وتابع اسرائيلَ: سفيانُ الثوريُّ، فرواه عن السدي به، أخرجه الطبري (٥/ ٥٦٠) وفي إسناده السدي، وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، متكلم فيه، وقد اختلف عليه، فرواه أسباط ابن نصر عنه، فقال: عن السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء به، رواه ابن ماجه (١٨٢٢)، فجعل عديَّ بنَ ثابت مكان أبي مالك، والله تعالى أعلم. والأول أثبت.
وقد روي نحو هذا الحديث من رواية: عبد الحميد بن جعفر قال: حدثني صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك به مرفوعاً، أخرجه أبو داود (١٦٠٨) والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٣)، وصالح لم يوثقه أحد، وذكره ابن حبان في الثقات.
وأثر عطاء أخرجه الطبري (٥/ ٥٦٢) في تفسيره، من طريق الحسين، عن حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء به، وهذا إسناد ضعيف، من أجل الحسين، وهو ابن داود، والملقب سنيد، ضعيف الحديث، خاصة في روايته عن حجاج، وهو ابن محمد المصيصي.

(٣) في الحمزوية: «على الندب».

(٤) انظر القولين في: تفسير الطبري (٥/ ٥٦٣).

(٥) أصل الرد عند الطبري. تفسيره (٥/ ٥٦٣).

وقوله: ﴿طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾ يحتمل أَلا يقصد به لا الجيد ولا الحلال، لكن يكون المعنى كأَنه قال: أَنفقوا مما كسبتم[(١)]، فهو حضٌّ على الإنفاق فقط، ثم دخل ذكر الطيب تبييناً لصفة حسنة في المكسوب عاماً، وتقريراً للنعمة، كما تقول: أَطعمت[(٢)] فلاناً من مشبع الخبز، وسقيته من مروي الماءِ، والطِّيب على هذا الوجه يعم الجودة والحل، ويؤَيد هذا الاحتمال أَن عبد الله بن مغفل قال: ليس في مال المؤمن خبيثٌ[(٣)].

و﴿كَسَبۡتُمۡ﴾ معناه: كانت لكم فيه سعاية، إِما بتعب بدَنٍ، أَو مقاولة في تجارة.

والموروث داخل في هذا؛ لأَن غير الوارث قد كسبه إِذ الضمير في ﴿كَسَبۡتُمۡ﴾ إِنما هو لنوع الإِنسان أَو المؤمنين.

وَ (مِمّا أخرجنا لكم مِن الأرض): النبات والمعادن والركاز وما ضارع ذلك.

و﴿تَيَمَّمُواْ﴾ تعمِدُوا وتقْصِدوا، يقال: تَيَمَّمَ الرجل كذا وكذا إِذا قصده، ومنه قول امرئ القيس:

[الطويل]

تَيَمَّمـتِ العَيْنَ التـي عِندَ ضَارجٍ يَفِيءُ عليْهَا الظِّلُّ عَرْمَضُهَا طَامِ[(٤)]

ومنه قول الأَعشى:

[المتقارب]

تَـيَمَّـمْـتَ قَـيْسـاً وَكَــمْ دُونَــهُ مِنَ الأَرْضِ مِنْ مَهْمَهٍ ذِي شَزَنْ[(٥)]

---

(١) للتوسع انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٥٦).

(٢) كتبت في المطبوع: «أطمعت».

(٣) ضعيف منقطع، أخرجه الطبري (٥/ ٥٥٦) من طريق عطاء بن السائب، عن عبد الله بن مغفل به، ولم يدركه.

(٤) انظر عزوه له في الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ٦٩)، والصحاح للجوهري (١/ ٣٢٦)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٤٥)، وعيون الأخبار (١/ ٢٢٩)، والأغاني (٨/ ٢٠٧)، ومعجم البلدان (٣/ ٤٥٠)، قال: والعرمض: الطُّحلب الذي على الماء، وللبيت قصة مشهورة، وفي نور العثمانية: «صاري»، بدل «طامي».

(٥) انظر عزوه له في تفسير الطبري (٥/ ٥٥٨)، ومسائل نافع بن الأزرق (ص: ١٦٤)، وغريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/ ١٢٥)، والصحاح للجوهري (٥/ ٢١٤٤)، وسمط اللآلي (١/ ٩٠٣).

ومنه التيمم الذي هو البدل من الوضوءِ عند عدم الماءِ.

وهكذا قرأَ جمهور الناس، وروى البزي عن ابن كثير بتشديد التاءِ في أَحد وثلاثين موضعاً، أَولها هذا الحرف[١].

وحكى الطبري أَن في قراءَة عبد الله بن مسعود: (ولا تؤمُّوا[٢] الْخَبِيثَ)[٣]، مِنْ أَمَمْتُ: إِذا قصدت، ومنه إِمام البناءِ، والمعنى في القراءَتين واحد.

وقرأَ الزهري، ومسلم بن جندب: (ولا تُيَمِّمُوا) بضم التاءِ وكسر الميم[٤]، وهذا على لغة من قال: يممت الشيءَ، بمعنى: قصدته.

وفي اللفظة لغات منها: أَمَمْت الشيءَ خفيفة الميم الأُولى، وأَمَّمت بشدها، ويَمَّمته، وتَيَمَّمْتُه.

---

(١) والمواضع هي: ﴿ولا تَّيَمَّمُوا ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، و﴿ولا تَّفرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] و﴿تَّوَفاهُمُ﴾ [النساء: ٩٧]، و﴿ولا تَّعاونُوا﴾ [المائدة: ٢]، و﴿فَتَّفرقَ بكُم﴾ [الأنعام: ١٥٣]، و﴿فإذا هي تَّلْقَف ﴾ [الأعراف: ١١٧]، و﴿ولا تَّوَلَوْا﴾ [لأنفال: ٢٠]، و﴿ولا تَّنازَعُوا ﴾ [لأنفال: ٤٦]، و﴿هل تَّربَّصُون﴾ [التوبة: ٥٢]، و﴿وإن تَّوَلَوْا ﴾ [هود: ٣]، ﴿فإن تَّوَلَوْا ﴾ [هود: ٥٧]، ﴿لا تكَلَّمُ ﴾ [هود: ١٠٥]، و﴿ما تَّنَزَّلُ الملائِكَةُ ﴾ [الحجر: ٨]، و﴿ما في يمينك تَّلقَّف ﴾ [طه: ٦٩]، و﴿إِذْ تَّلَقَّوْنهُ ﴾ [النور: ١٥]، و﴿فإِنْ تَّوَلَوْا ﴾ [النور: ٥٤]، و﴿فإذا هِيَ تَّلَقَف ﴾ [الشعراء: ٥٤]، و﴿على مَنْ تَّنَزَّلُ﴾ [الشعراء: ٢٢١]، و﴿تَّنَزَّلُ عَلى﴾ [الشعراء: ٢٢٢]، و﴿ولا تَّبرَّجنَ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، و﴿ولا أنْ تَّبَدّلَ﴾ [الأحزاب: ٥٢]، و﴿لا تَّناصَرُون﴾ [الصافات: ٢٥]، و﴿ولا تَّنابَزُوا﴾ [الحجرات: ١١]، و﴿ولا تَّجَسَسُواْ﴾ [الحجرات: ١٢]، و﴿لِتَّعَارفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، و﴿أَنْ تَّوَلَوْهُم﴾ [الممتحنة: ٩]، و﴿تكَاد تَّميَّزُ﴾ [الملك: ٨]، و﴿لَمَا تَّخَيَّرون﴾ [ن: ٣٨]، و﴿عَنْهُ تَّلَهَّى﴾ [عبس: ١٠]، و﴿ناراً تَّلَظَّى﴾ [الليل: ١٤]، و﴿مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَّنَزَّلُ﴾ [القدر: ٣، ٤]. انظر: التيسير للداني (ص: ٨٣)، والنشر (٢/ ٢٣٢).

(٢) كتبت في المطبوع: «تَأْمَموا»، ولعله خطأ لما سيأتي عن أبي عمرو.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٥٨)، وهي قراءة شاذة لمخالفتها للرسم القرآني.

(٤) وهذه قراءة شاذة انظرها لهما في: المحتسب (١/ ١٣٨)، ولمسلم في مختصر الشواذ (ص: ٢٣).

وحكى أَبو عمرو أَن ابن مسعود قرأَ: (ولا تُؤَمِّموا) بهمزة بعد تاءٍ مضمومة[١]، وهذه على لغة من قال: أَمَّمْت مثقلة الميم[٢].

وقد مضى القول في معنى الخبيث.

وقال الجرجاني[٣] في «كتاب نظم القرآن»: قال فريق من الناس: إِن الكلام تم في قوله: ﴿ٱلْخَبِيثَ﴾، ثم ابتدأَ خبراً آخر في وصف الخبيث فقال: ﴿مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ وأَنتم لا تأْخذونه إِلا إِذا أَغمضتم؛ أَي: تساهلتم[٤].

قال القاضي أَبو محمد: كأَن هذا المعنى عتاب للناس وتقريع.

والضمير في ﴿مِنْهُ﴾ عائد على ﴿ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾.

قال الجرجاني: وقال فريق آخر: بل الكلام متصل إِلى قوله: ﴿فِيهِ﴾[٥]، فالضمير في ﴿مِنْهُ﴾ عائد على ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾، ويجيءُ ﴿تُنفِقُونَ﴾ في موضع نصب على الحال وهو كقوله: أَنا أَخرج أُجاهد في سبيل الله.

واختلف المتأَولون في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾:

فقال البراءُ بن عازب، وابن عباس[٦]، والضحاك، وغيرهم: معناه: ولستم بآخذيه

---

(١) من أحمد٣ وجار الله، وفي النسخ الأخرى: «بعد التاء»، دون لفظ «مضمومة».

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٣٢٦)، ونقلها ابن خالويه (ص: ٢٣) عن أبي صالح صاحب عكرمة.

(٣) هو أبو علي الحسن بن يحيى بن نصر الجرجاني، له تصانيف عدة منها نظم القرآن مجلدتان وكان من أهل السنة، يروي عن العباس بن عيسى العقيلي، روى عنه أبو النضر محمد بن محمد ابن يوسف الطوسي، تاريخ جرجان (١/ ١٨٧)، الأنساب للسمعاني (٢/ ٨٠).

(٤) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٢/ ٤٥)، وفي المطبوع ونور العثمانية: «ساهلتم».

(٥) انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٣٢٦).

(٦) أخرجه الطبري (٥/ ٥٦٥) من طريق: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

في ديونكم وحقوقكم عند الناس إِلا أَن تساهلوا[١] في ذلك، وتتركوا من حقوقكم، وتكرهونه ولا ترضونه[٢]؛ أَي: فلا تفعلوا مع الله ما لا ترضونه لأنفسكم، وقال الحسن ابن أَبي الحسن: معنى الآية: ولستم بآخذيه لو وجدتموه في السوق يباع إِلا أَن يهضم لكم من ثمنه[٣].

ورُوي نحوه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه[٤].

وهذان القولان يشبهان كون الآية في الزكاة الواجبة.

وقال البراءُ بن عازب أَيضاً: معناه: ولستم بآخذيه لو أُهدي لكم إِلا أَن تغمضوا، أَي تستحيوا[٥] من المهدي، فتقبلوا منه ما لا حاجة لكم فيه، ولا قدر له في نفسه[٦]، وهذا يشبه كون الآية في التطوع/ . [١/ ١٧٩]

وقال ابن زيد: معنى الآية: ولستم بآخذي الحرام إِلا أَن تغمضوا في مكروهه[٧].

وقرأَ جمهور الناس: ﴿إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ﴾ بضم التاءِ، وسكون الغين، وكسر الميم.

وقرأَ الزهري بفتح التاءِ، وكسر الميم مخففاً.

وروي عنه أَيضاً: (تُغَمِّضُوا) بضم التاءِ وفتح الغين وكسر الميم مشددة[٨].

وحكى مكي عن الحسن البصري: (تغمَّضوا) مشددة الميم مفتوحة، وقرأَ قتادة

---

(١) في أحمد٣: «تغمضوا تساهلوا».

(٢) انظر قول الضحاك في: تفسير الطبري (٥/ ٥٦٦).

(٣) انظر قول الحسن في: تفسير الطبري (٥/ ٥٦٦).

(٤) لا يصح، أخرجه الطبري (٥/ ٥٦٤) بإسناد فيه أبو بكر الهذلي، وهو متروك الحديث.

(٥) كذا في المطبوع والحمزوية، وفي باقي النسخ: «تستحيي» بالإفراد.

(٦) تقدم الكلام عليه قريباً، وذكرنا أن في إسناده السدي، وهو صاحب أوهام، وقد اختلف عليه فيه.

(٧) انظر تفسير: الطبري (٣/ ٨٤).

(٨) انظرهما في: المحتسب (١/ ١٣٩).

بضم التاءِ وسكون الغين وفتح الميم مخففاً[(١)]، قال أَبو عمرو: معناه: إِلا أَن يغمض لكم[(٢)].

قال القاضي أَبو محمد: هذه اللفظة تُنتزع إِما من قول العرب: أَغمض الرجل في أَمر كذا إِذا تساهل فيه، ورضي ببعض حقه وتجاوز، فمن ذلك قول الطرماح بن حكيم[(٣)]:

[الخفيف] لَـمْ يَفُتْنَـا بِالوتْـرِ قَـوْمٌ وللضَّـيْـ ـمِ أُنَاسٌ يَرْضَوْنَ بِالإِغْمَاض[(٤)]

وإِما أَن تنتزع من تغميض العين؛ لأَن الذي يريد الصبر على مكروه يغمض عنه عينيه، ومنه قول الشاعر:

[الطويل] إِلـى كَـمْ وكَـمْ أَشـيَاءَ مِنْـكَ تَرِيبُنِي أُغَمِّضُ عَنْهَا لَسْتُ عَنْهَا بذي عَمَى[(٥)]

وهذا كالإِغضاءِ عند المكروه، وقد ذكر النقاش هذا المعنى في هذه الآية، وأَشار إِليه مكي[(٦)].

---

(١) هذه أربع قراءات شاذة، انظر قراءتي الزهري وقراءة قتادة في مختصر الشواذ (ص: ٢٣)، والمحتسب (١/ ١٣٩)، وقراءة الحسن في الهداية لمكي (١/ ٨٩٣)، إلا أنه ضبطها بفتح الميم وضم التاء، ولم يذكر الشدة، وتابع المؤلف في النقل عن مكي تفسير القرطبي (٣/ ٣٢٧)، والبحر المحيط (٢/ ٦٨١)، ونقل السمين في الدر المصون (٢/ ٦٠٣)، وابن راشد في اللباب (٤/ ٤١٣) عن الحسن ضم التاء مع التشديد، دون ذكر مكي، وأما تفسير الثعلبي (٢/ ٢٦٩) فنقل عنه فتح التاء وكسر الميم، والله أعلم.

(٢) نقله عنه القرطبي (٣/ ٣٢٧)، وهو قول قتادة انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٦٦).

(٣) هو الطِّرِمّاح بن حكيم بن نفر بن قيس بن جحدر، من طيّئ، ويكنى أبا نفر، وكان جدّه قيس بن جحدر وفد على رسول الله ﷺ وأسلم، وكان الطرمّاح خطيباً. الشعر والشعراء (٢/ ٥٧٠).

(٤) ديوان الطرماح (١/ ٧٨)، وانظر عزوه له في تفسير الطبري (٥/ ٥٦٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٦٩)، جمهرة أشعار العرب (ص: ٨٠١)، وتفسير الزمخشري (١/ ٣١٥)، والوتر بفتح الواو وكسرها: الذَّحْل، والظلم فيه، والذَّحْل: الحقد والعداوة والثأر، والإغماض أن تتنازل عن بعض حقك. وفي أحمد٣ وجار الله ونور العثمانية: «للذل»، بدل «للضيم»، وكلاهما رواية في البيت.

(٥) استشهد به ابن رشيق القيرواني في العمدة في محاسن الشعر وآدابه (٢/ ٧٥) بلا نسبة.

(٦) في الهداية لمكي (٢/ ١٥٢٢)، وقول النقاش حكاه القرطبي (٣/ ٣٢٧).

وإِما من قول العرب: أَغمض الرجل إِذا أَتى غامضاً من الأَمر، كما تقول: أَعْمن إِذا أَتى عُمان، وأَعْرق إِذا أَتى العراق، وأَنْجد وأَغْور[١] إِذا أَتى نجداً، والغور الذي هو تهامة، ومنه قول الجارية: «وإِن دسر أَغمض»[٢].

فقراءَة الجمهور تُخَرَّج على التجاوز، وعلى تغميض العين؛ لأَن أَغمض بمنزلة غمَّض، وعلى أَنها بمعنى: حتى تأْتوا غامضاً من التأْويل والنظر في أَخذ ذلك، إِما لكونه حراماً على قول ابن زيد، وإِما لكونه مُهدىً أَو مأْخوذاً في ديْن على قول غيره.

وأَما قراءَة الزهري الأُولى فمعناها: تهضموا سومها من البائع منكم فيحطَّكم، قال أَبو عمرو: معنى قِراءَتي الزهري: حتى تأْخذوا بنقصان[٣]، وأَما قراءَته الثانية فهذا مذهب أَبي عمرو الداني فيها، ويحتمل أَن يكون من تغميض العين.

وأَما قراءَة قتادة فقد ذكرت تفسير[٤] أَبي عمرو لها، وقال ابن جني: معناها: توجدوا قد غمضتم في الأَمر بتأولكم، أَو بتساهلكم، وجريتم على غير السابق إِلى النفوس[٥]، وهذا كما تقول: أَحمدتُ الرجلَ، وجدته محموداً، إِلى غير ذلك من الأَمثلة.

ثم نبه تعالى على صفة الغنى؛ أَي: لا حاجة به إِلى صدقاتكم، فمن تقرب وطلب مثوبة فليفعل ذلك بما له قدر.

و﴿حَمِيدٌ﴾ معناه: محمود في كل حال، وهي صفة ذات.

قوله عز وجل: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾.

---

(١) كذا في المطبوع، وأشار في هامش الأصل: إلى أن في نسخة: «أغار»، وهي المثبت في سائر النسخ.

(٢) انظره في: أمالي القالي (١/ ٨).

(٣) انظر قول أبي عمرو في: تفسير القرطبي (٣/ ٣٢٧).

(٤) في أحمد٣ وجار الله: «تقييد»، مع الإشارة إلى النسخة الأخرى في الهامش.

(٥) المحتسب (١/ ١٣٩).

هذه الآية وما بعدها وإن لم تكن أَمراً بالصدقة فهي جالبة النفوس إِلى الصدقة، بيَّن عز وجل فيها نزغات الشيطان ووسوسته وعداوته، وذكَّر بثوابه هو لا رب غيره، وذكر بتفضله بالحكمة، وأَثنى عليها، ونبَّه أَن أَهل العقول هم المتذكرون الذين يقيمون بالحكمة قدر الإِنفاق في طاعة الله عز وجل وغير ذلك.

ثم ذكر علمه بكل نفقة ونذر، وفي ذلك وعد ووعيد، ثم بين الحكم في الإِعلان والإِخفاءِ، وكذلك إِلى آخر المعنى.

والوعد في كلام العرب إِذا أُطلق فهو في الخير، وإِذا قُيد بالموعود ما هو[١]، فقد يُقيد بالخير، والشر، كالبشارة[٢]؛ فهذه الآية مما قُيِّدَ الوعد فيها بمكروه وهو الفقر.

و(الفحشاءُ): كل ما فحش، وفحش ذكره، ومعاصي الله كلها فحشاءُ.

وروى حيوة[٣] عن رجل من أَهل الرباط أَنه قرأَ: (الفُقْرَ) بضم الفاءِ[٤]، وهي لغة.

وقد قال ابن عباس: في الآية اثنتان من الشيطان، واثنتان من الله تعالى[٥].

وروى ابن مسعود عن النبي ﷺ أَنه قال: «إِن للشيطان لَمَّة من ابن آدم، وللمَلك لَمَّة، فأَما لَمَّة الشيطان فإِيعادٌ بالشر، وتكذيب بالحق، فمن وجد ذلك فليتعوذ، وأَما

---

(١) هكذا العبارة في جميع النسخ، وفي تفسير القرطبي (٣/ ٣٢٨)، ولعل معناها: فهو على ما قيد به، أو نحو ذلك.

(٢) يعني أن البشارة إذا أطلقت فهي للخير وإذا قيدت فهي على ما قيدت به.

(٣) هو: أبو زرعة حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك، الإمام الرباني، الفقيه، شيخ الديار المصرية، التجيبي المصري. (ت ١٥٨هـ) كان فقيهاً له عبادة ونسك وكان مجاب الدعوة. انظر: الإكمال (٢/ ٣٤)، وتهذيب الكمال (٧/ ٤٧٨)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٤٠٠).

(٤) كما في البحر المحيط (٢/ ٦٨١) وفيه: أبو حيوة، وهي قراءة شاذة، وعزاها ابن خالويه في المختصر (ص: ٣٤) لعيسى بن عمر، وفي الشواذ للكرماني (ص: ١٠٠) عن أبي حيوة: للفقراء، بضم الفاء، والله أعلم.

(٥) إسناده صحيح، أخرجه الطبري (٥/ ٥٧١)، وابن أبي حاتم (٢٨١٣) من طريق الحسين بن واقد، قال: ثنا يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

لَمَّة الملك فوعد بالخير، وتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليحمد الله»، ثم قرأ ﷺ: ﴿ ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم ﴾ الآية»[١].

و«المغفرة [من الله] »[٢]: هي الستر على عباده في الدنيا والآخرة، والفضل: هو الرزق في الدنيا والتوسعة فيه، والنعيم في الآخرة، وبِكُلٍّ قد وعد الله تعالى.

وذكر النقاش: أَن بعض الناس تأَنَّس بهذه الآية أَن الفقر أَفضل من الغنى؛ لأَن الشيطان إِنما يبعد العبد من الخير، وهو بتخويفه الفقر يبعد منه[٣].

قال القاضي أَبو محمد: وليس في الآية حجة قاطعة، [أما إن][٤] المعارضة بها قوية.

وروي أَن في التوراة: «عبدي، أَنفق من رزقي أَبسط عليك فضلي، فإِن يدي مبسوطة على كل يد مبسوطة»[٥]، وفي القرآن مصداقُه، وهو: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾ [سبأ: ٣٩].

و﴿وَٰسِعٌ﴾ لأَنه وسع كل شيءٍ رحمة وعلماً.

ثم أَخبر تعالى عن نفسه أَنه: ﴿يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ ﴾؛ أَي: يعطيها لمن يشاءُ من عباده.

واختلف المتأَولون في ﴿ٱلۡحِكۡمَةَ﴾ في هذا الموضع:

---

(١) الأصح موقوف، أخرجه الترمذي (٣٢٣١)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١١٠٥١) من طريق أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن مرة، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً به، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وهو حديث أبي الأحوص، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أبي الأحوص. اهـ، وقد خولف أبو الأحوص في رفعه، فرواه ابن علية، وعمرو بن أبي قيس عن عطاء، عن مرة، عن ابن مسعود موقوفاً عليه، كما في تفسير الطبري (٥/ ٥٧٢)، وهذا أولى.

(٢) زيادة من أحمد٣ وجار الله، السليمانية.

(٣) نقله القرطبي (٣/ ٣٢٩) عن ابن عطية.

(٤) ساقط من نور العثمانية، وفي المطبوع: «إلا أن»، وفي السليمانية وأحمد٣ وجار الله: «بل».

(٥) الهداية لمكي (١/ ٨٩٥).

فقال السدي: الحكمة: النبوة[١]، وقال ابن عباس: هي المعرفة بالقرآن [فقهِه ونسخِه ومحكمِه ومتشابهِه وعربِيته[٢]، وقال قتادة: الحكمة: الفقه في القرآن، وقاله مجاهد][٣].

وقال مجاهد أَيضاً: الحكمة: الإِصابة في القول والفعل، وقال ابن زيد، وأَبوه زيد بن أَسلم: الحكمة: العقل في الدين[٤].

وقال مالك: الحكمة: المعرفة في الدين، والفقه فيه، والاتباع له، [وروى عنه ابن القاسم أَنه قال: الحكمة: التفكر في أَمر الله، والاتباع له][٥]، وقال أَيضاً: الحكمة: طاعة الله، والفقه في الدين والعمل به[٦].

وقال الربيع: الحكمة: الخشية[٧]، ومنه قول النبي ﷺ: «رأْسُ كل شيءٍ خشيةُ الله تعالى»[٨].

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٥٧٨).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٥٧٦)، وابن أبي حاتم (٢٨٢٢) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به، بقريب منه، وفي تفسير القرطبي (٣/ ٣٣٠): «وغريبه»، بدل «وعربيته»، ويمكن أن تقرأ في بعض النسخ كذلك، لتقارب رسم الحروف.

(٣) ليس في الحمزوية، وفي المطبوع: «قاله مجاهد»، دون واو.

(٤) انظر في: تفسير الطبري قول قتادة (٦/ ٥٧٦)، ومجاهد (ص: ٥٧٧)، وابن زيد (ص: ٥٧٨).

(٥) ليس في الحمزوية.

(٦) انظر قول مالك في: تفسير الطبري (٥/ ٥٧٨)، ورواية ابن القاسم في الهداية لمكي (١/ ٨٩٦).

(٧) تفسير الطبري (٥/ ٥٧٨).

(٨) باطل، أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع (١١)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٨٦)، كلاهما من طريق القاسم بن هاشم السمسار، قال: حدثتنا سعيدة بنت حكامة، قالت: حدثتني أمي حكامة بنت عثمان ابن دينار، عن أبيها، عن مالك بن دينار، عن أنس رضي الله عنه، مرفوعاً به. وهذا إسناد ضعيف جداً، من أجل عثمان بن دينار، أورده العقيلي في الضعفاء (٣/ ٢٠٠)، وقال: تروي عنه حكامة ابنته أحاديث بواطيل، ليس لها أصل...أحاديث حكامة تشبه حديث القصاص، ليس لها أصول.

وقال إِبراهيم: الحكمة: الفهم، وقاله[١] زيد بن أَسلم، وقال الحسن: الحِكمَة: الورعُ[٢].

وهذه الأقوال كلها ما عدا قول السدي قريب بعضها من بعض/ ؛ لأَن الحكمة مصدرٌ من الإِحكام، وهو الإِتقان في علم أَو قول؛ وكتاب الله: حكمة، وسنة نبيه: حكمة، وكل ما ذكر فهو جزءٌ من الحكمة التي هي الجنس.

وقرأَ الجمهور: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ﴾ على بناءِ الفعل للمفعول.

وقرأَ الزهري ويعقوب: ﴿وَمَنْ يُؤْتِ﴾ بكسر التاءِ[٣] على معنى: ومن يُؤْتِ اللهُ الحكمةَ، فـ (مَن) مفعول أَول مقدم، و﴿ٱلْحِكْمَةَ﴾ مفعول ثان.

وقرأَ الأَخفش: (وَمَنْ يُؤْتِهِ الْحِكْمَةَ)[٤].

وقرأَ الربيع بن خثيم: (تُؤْتِي الحِكْمَةَ مَنْ تَشَاء) بالتاءِ في (تُؤْتِي)، وفي (تَشَاءُ) منقوطة من فوق، ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ﴾ بالياءِ[٥].

وباقي الآية تذكر بيِّنة وإِقامة لهمم الغَفَلَة. و﴿ٱلْأَلْبَٰبِ﴾: العقول، واحدها: لُبٌّ.

قوله عز وجل: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾.

---

(١) في المطبوع: «وقال»، دون هاء الضمير.

(٢) انظر هذه الأقوال في: الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/ ١٩٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٥٤١)، وسنن الدارمي (٢/ ٥٢٨)، وتفسير الطبري (٥/ ٥٧٦-٥٧٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٣١-٥٣٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٧٢).

(٣) فهي أيضاً عشرية انظر عزوها ليعقوب في: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٦٩)، وللزهري في: مختصر الشواذ (ص: ٢٤).

(٤) انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٤)، إلا أن فيه: «الأعمش»، وكذا في البحر المحيط (٢/ ٦٨٥).

(٥) انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٤).

كانت النذور من سيرة العرب، تُكثر منها، فذكر تعالى النوعين: ما يفعله المرءُ تبرعاً، وما يفعله بعد إِلزامه لنفسه، ويقال: نذر الرجل كذا إِذا التزم فعله ينذُر بضم الذال، وينذِر بكسرها.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ قال مجاهد: معناه: يحصيه[(١)].

وفي الآية وعد ووعيد؛ أَي: من كان خالص النية فهو مثاب، ومن أَنفق رياءً أَو لمعنى آخر مما يكشفه المنُّ والأَذى ونحو ذلك فهو ظالم، يذهب فعله باطلاً، ولا يجد ناصراً فيه.

ووحد الضمير في ﴿يَعْلَمُهُۥ﴾ وقد ذكر شيئين من حيث أَراد ما ذكر أَو نص.

وقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ الآية، ذهب جمهور المفسرين إِلى أَن هذه الآية هي في صدقة التطوع، قال ابن عباس: جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها، يقال: بسبعين ضعفاً، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أَفضل من سرها يقال: بخمسة وعشرين ضعفاً، قال: وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأَشياءِ كلها[(٢)].

قال القاضي أَبو محمد: ويُقَوِّي ذلك قول النبي ﷺ: «صلاةُ الرجلِ في بيتِه أَفضلُ من صلاته في المسجدِ إلا المكتوبةَ»[(٣)]، وذلك أَن الفرائض لا يدخلها رياءٌ، والنوافل عرضة لذلك.

وقال سفيان الثوري: هذه الآية في التطوع، وقال يزيد بن أَبي حبيب[(٤)]: إِنما نزلت هذه الآية في الصدقة على اليهود والنصارى، وكان يأمر بقسم الزكاة في السر[(٥)].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٨١).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٥٨٣) وابن أبي حاتم (٢٨٤٧) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٩٨)، ومسلم (٧٨١) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٤) هو يزيد بن أبي حبيب، يكنى أبا رجاء، مولى لبني عامر بن لؤي من قريش، وكان ثقة كثير الحديث، روى له الستة وكان مفتي مصر، وكان يرسل، ولد بعد الخمسين، مات سنة (١٢٨هـ). سير أعلام النبلاء (٦/ ٣١)، والطبقات الكبرى (٧/ ٣٥٦).

(٥) الأثران في تفسير الطبري (٥/ ٥٨٣).

وهذا مردود لا سيما عند السلف الصالح، فقد قال الطبري: أَجمع الناس على أَن إظهار الواجب أَفضل[١].

قال المهدوي: وقيل: المراد بالآية فرض الزكاة، وما تطوع به، فكان الإِخفاءُ فيهما أَفضل في مدة النبي ﷺ، ثم ساءَت ظنون الناس بعد ذلك، فاستحسن العلماءُ إِظهار الفرض لئَلا يظن بأَحد المنع[٢]، وهذا القول مخالف للآثار، ويشبهه في زمننا أَن يحسن التستر بصدقة الفرض فقد كثر المانع لها، وصار إِخراجها عرضة للرياءِ.

وقال النقاش: إِن هذه الآية نسخها قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ﴾ الآية [البقرة: ٢٧٤][٣].

وقوله: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾ ثناءٌ على إِبداءِ الصدقة، ثم حكم أَن الإِخفاءَ خير من ذلك الإِبداءِ.

واختلف القراءُ في قوله: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾:

فقرأَ نافع في غير رواية ورش، وأَبو عمرو، وعاصم في رواية أَبي بكر، والمفضل: ﴿فنِعْمَّا﴾ بكسر النون وسكون العين.

وقرأَ عاصم في رواية حفص، وابن كثير، ونافع في رواية ورش: ﴿فَنِعِمَّا﴾ بكسر النون والعين.

وقرأَ ابن عامر وحمزة والكسائي: ﴿فَنَعِمَّا﴾ بفتح النون وكسر العين، وكلهم شدد الميم[٤].

قال أَبو علي: من قرأَ بسكون العين لم يستقم قوله؛ لأَنه جمع بين ساكنين، الأَول

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٥٨٤).

(٢) انظر: التحصيل (١/ ٥٧٧)، ونقله عنه القرطبي في تفسيره (٣/ ٣٣٣)، ومثله في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٥٢).

(٣) نقله القرطبي عنه (٣/ ٣٣٤).

(٤) وكلها سبعية، انظر: التيسير (ص: ٨٤)، وانظر رواية المفضل في: السبعة (ص: ١٩٠)، وفي الحمزوية: «بن عباس»، بدل «ابن عامر».

منهما ليس بحرف مدٍّ ولين، وإنما يجوز ذلك عند النحويين إذا كان الأَول حرف مدٍّ؛ إذ المد يصير عوضاً من الحركة، وهذا نحو: دابة وضوالّ، ونحوه، ولعل أَبا عمرو أَخفى الحركة واختلسها، كأَخذه بالإِخفاءِ في ﴿بارئكم﴾، و﴿يأْمُرُكم﴾، فظن السامع الإِخفاءَ إِسكاناً للطف ذلك في السمع وخفائه[١].

وأَما من قرأَ (نِعِمَّا) بكسر النون والعين فحجته أَن أَصل الكلمة نَعِمَ بكسر الفاءِ من أَجل حرف الحلق، ولا يجوز أَن يكون ممن يقول: نِعْم، أَلا ترى أَن من يقول: هذا قدم ملك، فيدغم، [لا يدغم][٢]: هؤلاء قوم ملك وجسم ماجد[٣].

وقال سيبويه: (نِعِما) بكسر النون والعين ليس على لغة من قال: «نِعْم» فأَسكن العين، ولكن على لغة من قال: نِعْم فحرك العين، وحدثنا أَبو الخطاب[٤] أَنها لغة هذيل[٥]، وكسَرها كما قال: لعِب[٦]، ولو كان الذي قال: (نِعِما) ممن يقول: نِعْم بسكون العين لم يجز الإِدغام[٧].

---

(١) الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٩٦)، وهذا النوع من التأويل لا يليق بالقراءات المتواترة، وقد رده في النشر (٢/ ٢٦٩) بقوله: وقرأ أبو جعفر بإسكان العين واختلف عن أبي عمرو وقالون وأبي بكر فروى عنهم المغاربة قاطبة إخفاء كسرة العين ليس إلا، يريدون الاختلاس فراراً من الجمع بين الساكنين، وروى عنهم العراقيون والمشرقيون قاطبة الإسكان، ولا يبالون من الجمع بين الساكنين لصحته رواية ووروده لغة، وقد اختاره الإمام أبو عبيدة أحد أئمة اللغة، وقال: هو لغة النبي ﷺ فيما يروى «نعْمَّا المالُ الصالح للرجل الصالح»، وحكى النحويون الكوفيون سماعاً من العرب: (شهرْ رَمضان) مدغماً، وحكى ذلك سيبويه في الشعر.

(٢) ليس في المطبوع.

(٣) هذا من تمام كلام أبي علي في الحجة (٢/ ٣٩٦).

(٤) هو الأخفش الأكبر أبو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد، مولى قيس بن ثعلبة: إمام في العربية، لقي الأعراب وأخذ عنهم وعن أبي عمرو بن العلاء وطبقته، وأخذ عنه أبو عبيدة وسيبويه والكسائي ويونس، وكان ديناً ورعاً ثقة، انظر: معجم الأدباء (٦/ ٢٨٥٨).

(٥) في المطبوع: «هزيل».

(٦) في نور العثمانية: «كعب»، ولفظ الكتاب: وكسروها كما قالوا لعب...إلخ.

(٧) الكتاب لسيبويه (٤/ ٤٤٠).

قال القاضي أَبو محمد: يشبه أَن هذا يمتنع؛ لأَنه يسوق إِلى اجتماع ساكنين.

قال أَبو علي: وأَما من قرأَ: (نَعِمَّا) بفتح النون وكسر العين فإِنما جاءَ بالكلمة على أَصلها، وهو (نَعِمَ)، ومنه قول الشاعر:

مَـا أَقَـلَّـتْ قَـدَمَـايَ إِنَّـهُـمْ نَعِمَ السَّـاعُونَ في الأَمْرِ المبِرْ[1] [الرمل]

ولا يجوز أَن يكون ممن يقول قبل الإِدغام: (نِعْم) بسكون العين[2].

وقال المهدوي: وذلك جائز محتمل[3]، وتكسر العين بعد الإِدغام؛ لالتقاءِ الساكنين.

قال أَبو علي: و(ما) من قوله: (نعما) في موضع نصب، وقوله: ﴿هِيَ﴾ تفسير للفاعل المضمر قبل الذكر، والتقدير: نعم شيئاً إِبداؤُها[4]، والإِبداءُ هو المخصوص بالمدح إِلا أَن المضاف حذف، وأُقيم المضاف إِليه مقامه، ويدلك على هذا قوله: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ أَي: الإِخفاءُ خير، فكما أَن الضمير هنا للإِخفاءِ لا للصدقات، فكذلك أَولاً الفاعل هو الإِبداءُ وهو الذي اتصل به الضمير فحذف الإِبداءُ، وأُقيم ضمير الصدقات مُقامَه.

واختلف القراءُ في قوله تعالى: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم﴾:

فقرأَ أَبو عمرو، وابن كثير، وعاصم في رواية أَبي بكر: ﴿ونُكفِّرُ﴾ بالنون ورفع الراءِ.

وقرأَ نافع، وحمزة، والكسائي: ﴿ونُكفرْ﴾ بالنون والجزم في الراءِ، ورُوي مثل ذلك أَيضاً عن عاصم.

---

(١) البيت لطرفة، كما في ديوان طرفة بن العبد (ص: ٤٥)، والكتاب لسيبويه (٤/ ٤٤٠)، والمحتسب (١/ ٣٤٢)، والإنصاف في مسائل الخلاف (١/ ١٠٠)، وفي رواية: «قدمي» بالإفراد، والأمرُ المبرُّ: الذي يطلب به البِرُّ والتقرب إلى الله.

(٢) بقية كلامه السابق.

(٣) نقله عنه السمين في الدر المصون (١/ ٥٠٨).

(٤) في المطبوع هنا زيادة: «وقوله».

وقرأ ابن عامر: ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ بالياءِ ورفع الراءِ[١].

وقرأ ابن عباس: (وتُكفِّرْ) بالتاءِ وكسر الفاءِ وجزم الراءِ[٢].

وقرأ عكرمة: (وتُكفَّرْ) بالتاءِ وفتح الفاءِ وجزم الراءِ.

وقرأ الحسن: (وَيُكفرْ) بالياءِ وجزم الراءِ.

[١/ ١٨١] ورُوي عن الأعمش أَنه قرأَ: (ويُكَفِّرَ) بالياءِ / ونصب الراءِ[٣].

وقال أَبو حاتم[٤]: قرأَ الأعمش: (يُكفرْ) بالياءِ دون واو قبلها وبجزم الراءِ.

وحكى المهدوي عن ابن هرمز أَنه قرأَ: (وتُكفرُ) بالتاءِ ورفع الراءِ.

وحكى عن عكرمة وشهر بن حوشب أَنهما قرأا بتاءٍ ونصب الراءِ[٥].

قال القاضي أَبو محمد: فما كان من هذه القراءَات بالنون فهي نون العظمة، وما كان منها بالتاءِ فهي الصدقة فاعلة إِلا ما روي عن عكرمة بفتح الفاءِ فإِن التاءَ في تلك القراءَة إِنما هي للسيئات، وما كان منها بالياءِ فالله تعالى هو المكفِّر، والإِعطاءُ في خفاءٍ هو المكفِّر أَيضاً كما ذكره مكي[٦].

وأَما رفع الراءِ فهو على وجهين:

أَحدهما: أَن يكون الفعل خبر ابتداءٍ تقديره: ونحن نكفِّرُ، أَو: وهي تكفِّرُ، أَعني الصدقةَ، أَو والله يكفِّرُ.

---

(١) وافقه حفص عن عاصم انظر: السبعة لابن مجاهد (ص: ١٩١)، والتيسير للداني (ص: ٨٤) وهذه القراءات الثلاث سبعية متواترة.

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٤)، وتفسير الطبري (٥/ ٥٨٤).

(٣) والقراءات الثلاث شاذة. انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢/ ٣٣٨)، وتفسير القرطبي (٣/ ٣٣٥).

(٤) ليست قراءة الأعمش الأولى، وعزو أبي حاتم للثانية في جار الله.

(٥) التحصيل (١/ ٥٨٥) وكلها شاذة، انظر قراءة الحسن في: الشواذ للكرماني (ص: ١٠١)، والباقين في تفسير القرطبي (٣/ ٣٣٦)، والبحر المحيط (٢/ ٦٩١).

(٦) في الهداية لمكي (١/ ٨٩٩).

والثاني: القطع والاستئناف، وألا تكون الواو العاطفة للاشتراك لكن لعطف جملة كلام[١] على جملة.

وأما الجزم في الراءِ فإنه حمل للكلام على موضع قوله تعالى: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ﴾؛ إذ هو في موضع جزم جواباً للشرط، كأنه قال: وإن تخفوها يكن أعظم لأجركم، ثم عطفه على هذا الموضع، كما جاءَت قراءَة من قرأ: ﴿مَنْ يُضْلِلِ الله فَلا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرْهُمْ﴾ [الأعراف: ١٨٦] بجزم الراءِ[٢]، وأمثلة هذا كثيرة.

وأما نصب الراءِ فعلى تقدير (أَنْ) وتأمل، وقال المهدوي: هو مشبه بالنصب في جواب الاستفهام؛ إذ الجزاءُ يجب به الشيءُ لوجوب غيره كالاستفهام[٣].

والجزم في الراءِ أفصح هذه القراءَات؛ لأنها تؤْذن بدخول التكفير في الجزاءِ، وكونه مشروطاً إن وقع الإخفاءُ، وأما رفع الراءِ فليس فيه هذا المعنى.

و﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ للتبعيض المحض، والمعنى في ذلك متمكن، وحكى الطبري أن[٤] فرقة قالت: ﴿مِنْ﴾ زائدة في هذا الموضع[٥]، وذلك منهم خطأٌ.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ وعْد ووعيد.

قوله عز وجل: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾﴾.

---

(١) «كلام»: زيادة من نور العثمانية وأحمد٣ وجار الله.

(٢) القراءة بجزم الراء مع الياء لحمزة والكسائي، كما سيأتي في محله. انظر: التيسير للداني (ص: ١١٥).

(٣) انظر التحصيل (١/ ٥٩٧)، ونقله عنه القرطبي في تفسيره (٣/ ٣٣٦).

(٤) في فيض الله: «عن»، وكذا في السليمانية، مع الإشارة في هامشه إلى النسخة الأخرى، وفي المطبوع: «عن فرقة أنها».

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٥٨٦)، والقول للأخفش في معاني القرآن (١/ ١٠٥).

رُوي عن سعيد بن جبير في سبب هذه الآية: أَن المسلمين كانوا يتصدقون على فقراءِ أَهل الذمة، فلما كثر فقراءُ المسلمين قال رسول الله ﷺ: «لا تتصدقوا إِلا على أَهل دينكم»، فنزلت هذه الآية مبيحة للصدقة على من ليس من أَهل دين الإِسلام[١].

وذكر النقَّاش: أَن النبي ﷺ أتي بصدقات، فجاءَه يهودي فقال: أَعطني، فقال النبي ﷺ: «ليْس لك من صدقة المسلمين شيءٌ»، فذهب اليهودي غير بعيد، فنزلت الآية: ﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكَ هُدَىٰهُمۡ﴾، فدعاه رسول الله ﷺ فأَعطاه، ثم نسخ الله ذلك بآية الصدقات[٢].

وروي عن ابن عباس: أَنه كان ناس من الأَنصار لهم قرابات في بني قريظة والنضير، وكانوا لا يتصدقون عليهم رغبة منهم في أَن يسلموا إِذا احتاجوا، فنزلت الآية بسبب ذلك[٣].

وحكى بعض المفسرين: أَن أَسماءَ بنت أَبي بكر الصديق رضي الله عنهما أَرادت أَن تصل جدَّها أَبا قحافة، ثم امتنعت من ذلك؛ لكونه كافراً، فنزلت الآية في ذلك[٤].

وذكر الطبري: أَن مقصد النبي ﷺ بمنع الصدقة إِنما كان ليسلموا ويدخلوا في الدين، فقال الله: ﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكَ هُدَىٰهُمۡ﴾[٥].

وهذه الصدقة التي أُبيحت عليهم حسبما تضمنته هذه الآثار إِنما هي صدقة

---

(١) رواه الطبري (٥/ ٥٨٩) في تفسيره، من طريق ضعيف إلى سعيد بن جبير مرسلاً به.

(٢) وفي المطبوع: «بآية ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾»، وفي نور العثمانية: «بالصدقات»، وهذا الأثر لم أقف له على سند.

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في الأموال (ص: ٥٤٢-٥٤٣) والطبري (٥/ ٥٨٨) من طريق ابن المبارك، عن سفيان، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به، وهذا إسناد صحيح، لو سلم من تدليس الأعمش.

(٤) انظر تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٢٢٤).

(٥) أخرج الطبري (٥/ ٥٨٧) من طريق شعبة قال: كان النبي ﷺ لا يتصدق على المشركين، فنزلت: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ ٱللَّهِ﴾، فتصدق عليهم. وهذا إسناد معضل.

التطوع، وأَما المفروضة فلا يجزئ دفعها لكافر[١]، وهذا الحكم متصور للمسلمين اليوم مع أَهل ذمتهم ومع المسْتَرقِّين من الحربِيين.

قال ابن المنذر: أَجمع كل من أَحفظ عنه من أَهل العلم أَن الذمي لا يُعطى من زكاة الأَموال شيئاً، ثم ذكر جماعة ممن نص على ذلك، ولم يذكر خلافاً[٢].

وقال المهدوي: ورخص للمسلمين أَن يعطوا المشركين من قراباتهم من صدقة الفريضة بهذه الآية[٣]، وهذا مردود عندي.

و«الهدى الذي ليس على محمد ﷺ»: هو خلق الإِيمان في قلوبهم، وأَما الهدى الذي هو الدعاءُ فهو عليه، وليس بمراد في هذه الآية.

ثم أَخبر تعالى أَنه هو يهدي من يشاءُ؛ أَي: يرشده، وفي هذا ردٌّ على القدرية وطوائف المعتزلة، ثم أَخبر أَن نفقة المرءِ تَأَجُّراً إِنما هي لنفسه، فلا يراعي حيث وقعت.

ثم بيَّن تعالى أَن النفقة المعتد بها المقبولة إِنما هي ما كان ابتغاءَ وجه الله، هذا أَحد التأويلات في قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾، وفيه تأويل آخر، وهو أَنها شهادة من الله تعالى للصحابة أَنهم إِنما ينفقون ابتغاءَ وجهه، فهو خبرٌ منه لهم فيه تفضيل[٤]، وعلى التأويل الآخر هو اشتراط عليهم، ويتناول الاشتراطُ غيرهم من الأمة.

ونصبُ قوله: ﴿ٱبْتِغَآءَ﴾ هو على المفعول من أَجله.

ثم ذكر تعالى أَن ثواب الإِنفاق يُوفَّى إِلى المنفقين، والمعنى في الآخرة ولا

---

(١) نقل ابن قدامة في الشرح الكبير (٢/ ٧٠٩) الإجماع على ذلك.

(٢) في كتابه الإجماع (١/ ٤٨)، ونقله النووي في المجموع (٦/ ٢٢٨) عنه، ثم ذكر فيه خلافاً عن ابن سيرين والزهري.

(٣) الذي في التحصيل (١/ ٦٠٩): «قيل: تكون الصدقة عليهم في الفريضة، وقيل: من التطوع»، وانظر تفسير القرطبي (٣/ ٣٣٨).

(٤) وقع في المطبوع هنا زيادة: «وعلى التأْويل إِنما ينفقون ابتغاءَ وجهه، فهو خبرٌ منه لهم فيه تفضيل»، وهو تكرار واضح.

يبخسون منه شيئاً، فيكون ذلك البخس ظلماً لهم، وهذا هو بيان قوله: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾.

و«الخير» في هذه الآية: المالُ؛ لأَنه اقترن بذكر الإنفاق، فهذه القرينة تدل على أنه المال، ومتى لم يقترن بما يدل على أنه المال فلا يلزم أَن يكون بمعنى المال نحو قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧] إلى غير ذلك.

وهذا الذي قلناه تحرُّزٌ من قول عكرمة: كل خير في كتاب الله فهو المال[(١)].

قوله عز وجل: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾﴾.

هذه اللام في قوله: ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ متعلقة بمحذوف تقديره: الإِنفاق أَو الصدقة للفقراءِ.

وقال مجاهد، والسدي، وغيرهما: المراد بهؤلاءِ الفقراءِ فقراءُ المهاجرين من قريش وغيرهم[(٢)].

ثم تتناول الآية كل من دخل تحت صفة الفقر غابرَ الدهر، وإِنما خص فقراءَ المهاجرين بالذكر؛ لأَنه لم يكن هناك سواهم؛ لأَن الأَنصار كانوا أَهل أَموال وتجارة في قطرهم.

ثم بيَّن الله تعالى من أَحوال أُولئك الفقراءِ المهاجرين ما يوجب الحنو عليهم / بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، والمعنى: حبسوا ومنعوا، وذهب بعض اللغويين إِلى أَن أُحصر وحُصِر بمعنى واحد من الحبس والمنع سواءٌ كان ذلك [١/ ١٨٢]

(١) حكاه عنه الطبري في تفسيره (٣/ ٣٩٤).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٥٩١).

بعدوٍّ أَو بمرض ونحوه من الأَعذار، حكاه ابن سيده وغيره[١].

وفسر السدي هنا الإِحصار بأَنه بالعدوِّ[٢]، وذهب بعضهم إِلى أَن أُحصر إِنما يكون بالمرض والأَعذار، وحُصر بالعدو، وعلى هذا فسر ابن زيد، وقتادة، ورجحه الطبري، وتأَول في هذه الآية أَنهم هم حابسو أَنفسهم بربقة الدين، وقصد الجهاد، وخوف العدو، إِذ أَحاط بهم الكفر، فصار خوف العدو عذراً أُحصروا به[٣].

قال القاضي أَبو محمد: هذا متجه كأَن هذه الأَعذار أَحصرتهم؛ أَي: جعلتهم ذوي حَصْر كما قالوا: قبَرَه: أَدخله في قبره، وأَقبَره: جعله ذا قبر، فالعدو وكل محيط يُحصِر، والأَعذار المانعة تُحصِر بضم التاءِ وكسر الصاد؛ أَي: تجعل المرءَ كالمحاط به.

وقوله: ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يحتمل الجهاد، ويحتمل الدخول في الإِسلام، واللفظ يتناولهما.

و«الضرب في الأَرض»: هو التصرف في التجارة، وضرب الأَرض هو المشي إِلى حاجة الإِنسان في البراز، وكانوا لا يستطيعون الضرب في الأَرض؛ لكون البلاد كلها كفراً مطبقاً، وهذا في صدر الهجرة، فقلَّتهم تمنع من الاكتساب بالجهاد، وإِنكار الكفار عليهم إِسلامهم يمنعهم من التصرف في التجارة، فبقوا فقراءَ إِلا أَنهم من الانقباض وترك المسأَلة والتوكل على الله بحيث يحسبهم الجاهل بباطن أَحوالهم أَغنياءَ.

و﴿ٱلتَّعَفُّفِ﴾: تَفَعُّلٌ، وهو بناء[٤] مبالغة، من عفَّ عن الشيءِ: إِذا أَمسك عنه، وتنزه عن طلبه، وبهذا فسر قتادة وغيره[٥].

وقرأَ نافع، وأَبو عمرو، والكسائي: ﴿يحسِبهم﴾ بكسر السين، وكذلك هذا الفعل في

---

(١) انظره في: المحكم (٣/ ١٤٣).
(٢) ولفظه في تفسير الطبري (٥/ ٥٩٢): حصرهم المشركون في المدينة.
(٣) تفسير الطبري (٥/ ٥٩٣).
(٤) في المطبوع: «بتاء».
(٥) تفسير الطبري (٥/ ٥٩٣).

كل القرآن، وقرأ ابن عامر، وعاصم، وحمزة: ﴿يَحْسَبُهُمُ﴾ بفتح السين في كل القرآن[١]، وهما لغتان في (يحسب) كعهد يعهَد ويعهِد، بفتح الهاءِ وكسرها في حروف كثيرة أَتت كذلك.

قال أَبو علي: فتح السين في (يحسَب) أَقيس؛ لأَن العين من الماضي مكسورة، فبابها أَن تأْتي في المضارع مفتوحة، والقراءَة بالكسر حسنة لمجيءِ السمع به، وإِن كان شاذاً عن القياس[٢].

و﴿مِنَ﴾ في قوله: ﴿مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ لابتداءِ الغاية؛ أَي: من تعففهم ابتدأَت محسبته، وليست لبيان الجنس؛ لأَن الجاهل بهم لا يحسبهم أَغنياءَ غناءَ تعفف، وإِنما يحسبهم أَغنياءَ غنى مالٍ، ومحسبته من التعفف ناشئة، وهذا على أَنهم متعففون عفة تامة عن المسأَلة، وهو الذي عليه جمهور المفسرين؛ لأَنهم قالوا في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ المعنى: لا يسأَلون الناس ألبَتَّةَ[٣]، وتحتمل الآية معنى آخر، ﴿مِنَ﴾ فيه لبيان الجنس سنذكره بعد.

والسِّيما: مقصورة العلامة، وبعض العرب يقول: السيمياءُ بزيادة ياءٍ وبالمد، ومنه قول الشاعر:

[الطويل] .... لهُ سِيْمِيَاءُ لا تَشُقُّ على البَصَرْ[٤]

---

(١) فهما سبعيتان ووافق ابنُ كثير نافعاً ومن معه.انظر: السبعة في القراءات (ص: ١٩١)، والتيسير للداني (ص: ٨٤).

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي (٢/ ٤٠٣).

(٣) منهم الطبري في تفسيره (٥/ ٥٩٨) والزجاج في معاني القرآن (١/ ٣٥٧).

(٤) البيت لأسيد بن عنقاء الفزاري، وصدره: غلامٌ رماهُ اللهُ بالحُسنِ يافِعاً، انظر عزوه له في: أمالي القالي (١/ ٢٣٧)، وزهر الآداب (٤/ ١٠٢٧)، وشرح ديوان الحماسة (ص: ١١١٠)، والحماسة البصرية (١/ ١٥٦)، وسماه قيساً، وفي معجم الشعراء (ص: ٣٢٣) أن عنقاء أمه، واسمه قيس، وقيل: عبد قيس بن بجرة من بني شمخ بن فزارة، ثم من بني ناشب، عاش في الجاهلية وأدرك الإسلام كبيراً وأسلم. وقد نبه أحمد تيمور في تصحيح لسان العرب (ص: ٦٦): على أن سيماء ساكنة الياء.. ولا يصح الوزن هنا إلا بتحريكها، ولم نجد أحدا نص عليه، لكنه جاء في رواية المبرد في الكامل (١/ ٢٢): له سيمياء بياءين.

واختلف المفسرون في تعيين هذه السِّيما التي يعرف بها هؤلاءِ المتعففون:

فقال مجاهد: هي التخشع والتواضع، وقال السدي، والربيع: هي جهد الحاجة وقضف[١] الفقر في وجوههم، وقلة النعمة، وقال ابن زيد: هي رِثَّة الثياب[٢].

وقال قوم ـ وحكاه مكي ـ: هي أَثر السجود[٣]، وهذا حسن، وذلك لأنهم كانوا متفرغين متوكلين، لا شغل لهم في الأَغلب إِلا الصلاة، فكان أَثر السجود عليهم أَبداً[٤].

و«الإِلحاف» و«الإِلحاح» بمعنىً واحد، وقال قوم: هو مأخوذ مِنْ أَلحف الشيءَ إِذا غطاه وعمه بالتغطية[٥]، ومنه اللحاف، ومنه قول ابن أَحمر:

يَـظَـلُّ يحُفُّهُـنَّ بِقَفْـقَـفَيْـهِ ويُلْحِفُهُنَّ هَفَّافـاً ثَخِينا[٦] [الوافر]

يصف ذكر نعام يحضن بيضاً، فكأَن هذا السائل المُلِحَّ يعم الناس بسؤاله فيلحفهم ذلك. وذهب الطبري، والزجاج، وغيرهما إِلى أَن المعنى: لا يسأَلون البتة[٧].

والآية تحتمل المعنيين: نفي السؤال جملة، ونفي الإِلحاف فقط:

أَما الأَول فعلى أَن يكون التعفف صفة ثانية لهم، ويحسبهم الجاهل بفقرهم لسبب تعففهم أَغنياءَ من المال، وتكون ﴿مِنَ﴾ لابتداءِ الغاية، ويكون قوله: ﴿لَا

---

(١) في الحمزوية: «قصف بالصاد»، وفي السليمانية: «قصب». ورجل قضيف: دقيق العظم قليل اللحم.

(٢) انظر هذه الأقوال الثلاثة في: تفسير الطبري (٥/ ٥٩٦)، وفي المطبوع والأصل: «رثة الحال»، مع الإشارة للنسخة الأخرى في هامشهما.

(٣) الهداية لمكي (١/ ٩٠٣).

(٤) في فيض الله ونور العثمانية: «أبدى».

(٥) تفسير الطبري (٥/ ٥٩٧).

(٦) البيت لعمرو بن أحمر بن العمرد الباهلي، كما في إيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٤٤٠)، وتهذيب اللغة (٥/ ٢٤٦)، والمعاني الكبير (١/ ٣٥٧)، والصحاح للجوهري (٤/ ١٤١٨)، يصف ظليماً، وقَفْقَفا الطائر والظليم: جناحاه، والهفَّاف: الرقيق الشفاف من الثياب.

(٧) تفسير الطبري (٥/ ٥٩٨)، ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٣٥٧).

﴿يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ لم يرد به أَنهم يسأَلون غير إِلحاف، بل أُريد به التنبيه على سوءِ حالة من يسأَل إِلحافاً مِنَ الناس، كما تقول: هذا رجلُ خيرٍ لا يقتل المسلمين، فقولك[١]: «خير» قد تضمن أَنَّه لا يقتل ولا يعصي ولو بأَقل من ذلك، ثم نبَّهْتَ بقولك: «لا يقتل المسلمين» على قبح فعل غيره ممن يقتل، وكثيراً ما يقال مثل هذا إِذا كان المنبَّه عليه موجوداً في القضية، مشاراً إِليه في نفس المتكلم والسامع، وسؤال الإِلحاف لم تخل منه مدة وهو مما يكره، فلذلك نبه عليه.

وأَما المعنى الثاني فعلى أَن يكون التعفف داخلاً في المحسبة؛ أَي: إنهم لا يظهر لهم سؤال، بل هو قليل، وبإِجمال فالجاهل به مع علمه بفقرهم يحسبهم أَغنياءَ عفة، فـ﴿مِنَ﴾لبيان الجنس على هذا التأويل، ثم نفى عنهم سؤال الإِلحاف، وبقي غير الإِلحاف مقرراً لهم حسب ما يقتضيه دليل الخطاب[٢]، وهذا المعنى في نفي الإِلحاف فقط هو الذي تقتضيه أَلفاظ السدي[٣].

وقال الزجاج رحمه الله: المعنى: لا يكون منهم سؤال فلا يكون إِلحاف[٤].

وهذا كما قال امرؤُ القيس:

عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ[٥] .... [الطويل]

أَي: ليس ثَمَّ مَنَارٌ، فليس يكون اهتداءٌ.

---

(١) في المطبوع: «فقولهم».

(٢) وهو: أن يكون المسكوت عنه مخالفاً لحكم المنطوق في الحكم، ويسمى أيضاً مفهوم المخالفة. انظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٧/ ٣٢٣)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣/ ٧٨).

(٣) في الحمزوية: «ألفاظ الآية».

(٤) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٥٧).

(٥) هذا صدر بيت لامرئ القيس عجزه: إذا سافه العَوْدُ النباطي جرْجرا. انظر: عزوه له في ديوانه (ص: ٩٦)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٥٧)، الشعر والشعراء (١/ ١١٩)، والعمدة في محاسن الشعر (٢/ ٨٠)، ومعنى (لا يهتدى بمناره): لا منار له فيهتدى به.

قال القاضي أَبو محمد: إن كان الزجَّاج أَراد أَلا يكون منهم سؤال أَلبَتَّة، فذلك لا تعطيه الأَلفاظ التي بعد (لا)، وإِنما ينتفي السؤال إِذا ضبط المعنى من أَول الآية على ما قدمناه. وإِن كان أَراد: لا يكون منهم سؤالُ إِلحاف فذلك نص الآية.

وأَما تشبيه الآية ببيت امرئ القيس فغيرُ صحيح، وذلك أَن قوله:

عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ .... [الطويل]

وقول الآخر:

قِفْ بالطُّلُولِ الَّتي لَمْ يُعْفِهَا القِدَمُ[1] .... [البسيط]

وقول الآخر / : [١/ ١٨٣]

وَمَنْ خِفْتُ مِنْ جَوْرِهِ في القَضَاءِ فَمَا خفْتُ جَوْرَكَ يا عَافِيه[2] [المتقارب]

وما جرى مجراه ترتيبٌ يسبق منه أَنه لا يُهتدى بالمنار وإِن كان المنار موجوداً، فلا ينتفي إِلا المعنى[3] الذي دخل عليه حرف النفي فقط، وكذلك ينتفي العَفَاءُ وإِن وُجد القِدم، وكذلك ينتفي الخوف وإِن وجد الجور، وهذا لا يترتب في الآية.

ويجوز أَن يريد الشعراءُ أَن الثاني معدوم فلذلك أَدخلوا على الأَول حرف النفي إِذ لا يصح الأَول إِلا بوجود الثاني؛ أَي: ليس ثَمَّ منارٌ فإِذاً لا يكون اهتداءٌ بمنار، وليس ثَمَّ قدَم فإِذاً لا يكون عفاءٌ، وليس ثَمَّ جورٌ فإِذاً لا يكون خوف.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ لا يترتب فيه شيءٌ من هذا؛ لأَن حرف النفي دخل على أَمر عام للإِلحاف وغيره، ثم خصَّص بقوله: ﴿إِلْحَافًا﴾ جزءاً من ذلك العام، فليس بعدم الإِلحاف ينتفي السؤال، وبيت الشعر ينتفي فيه الأَول بعدم

(١) صدر بيت لزهير، وعجزه: بلى وغيرها الأرواح والديم. انظر عزوه له في: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٧)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ٣٨٤)، والعقد الفريد (٦/ ١٨٠).

(٢) من أبيات قالها أبو دلامة في عافية قاضي أبي جعفر المنصور، انظر: طبقات الشعراء لابن المعتز (ص: ٥٨).

(٣) في نور العثمانية: «إلا على المعنى»، بزيادة «على».

الثاني إِذا دخل حرف النفي فيه على شيءٍ متعلق وجوده بوجود الذي يراد أَنه معدوم، والسؤال ليس هكذا مع الإلحاف، بل الأَمر بالعكس؛ إِذ يعدم الإِلحاف منهم، ويبقى لهم سؤال لا إِلحاف فيه.

ولو كان الكلام: «لا يُلحفُون الناس سؤالاً» لقَرُبَ الشَّبه بالأَبيات المتقدمة، وكذلك لو كان بعد ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ﴾ شيءٌ إِذا عُدم عدم السؤال، كأَنك قلت: تَكَسُّباً أَو نحوه لصح الشبه، والله المستعان.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ وعْدٌ محْض؛ أَي: يعلمه وَيُحْصِيه؛ ليجازيَ عليه ويثيب.

قوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في علي بن أَبي طالب رضي الله عنه، كانت له أَربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية[1].

وقال ابن جريج: نزلت الآية في رجل فعل ذلك، ولم يسمِّ علياً ولا غيره[2].

---

(١) ضعيف، أخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٩٧) بإسناد فيه عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر، عن أبيه، وعبد الوهاب متروك الحديث، وقيل: إنه لم يسمع من أبيه.

(٢) نقله القرطبي (٣/ ٣٤٧)، ونقل ابن المنذر (١/ ٤٩) عنه عن ابن المسيب أنه قال: الآية كلها في عبد الرحمن بن عوف وعثمان في نفقتهما، أو في جيش العسرة، والأثر إنما رُوي عن عون بن عبد الله، كما عند ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٨٢٢)، ولم أجد من رواه عن ابن جريج، كما ذكر المصنف هاهنا، وأما أثر عون بن عبد الله، فهو صحيح إليه، ولكنه معضل، فعون من أتباع التابعين.

وقال ابن عباس أَيضاً: نزلت هذه الآية في علف الخيل[١]، [وقاله[٢] عبد الله بن بشر الغافقي[٣]، وأَبو ذرٍّ، وأَبو أمامة[٤]، والأوزاعي[٥]، وأَبو الدرداءِ[٦]، قالوا: هي في علف الخيل][٧] المرتبطة في سبيل الله.

وقال قتادة: هذه الآية في المنفقين في سبيل الله من غير تبذير ولا تقتير[٨].

قال القاضي أبو محمد: والآية ـ وإِن كانت نزلت في علي بن أَبي طالب ـ فمعناها يتناول كلَّ من فعل فعله، وكل مشَّاءٍ بصدقته في الظُّلَم إِلى مظنَّة الحاجة.

وأَما علف الخيل والنفقة عليها فإِن أَلفاظ الآية تتناولها تناولاً محكماً، وكذلك المنفق في الجهاد، المباشر له إِنما يجيءُ إِنفاقه على رتب الآية.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: كان المؤمنون يعملون بهذه الآيات من قوله: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ إِلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧١-٢٧٤]، فلما نزلت براءَة بتفصيل الزكاة[٩] قصروا عليها[١٠].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٩٢٧) بإسناد صحيح.

(٢) في المطبوع: «وقال».

(٣) نقله عنه في البحر المحيط (٢/ ٧٠١)، وتفسير القرطبي (٣/ ٣٤٦) لم أجد بهذا الاسم وهذه الصفة إلا والد عبد الرحمن صاحب الأندلس، وفي الصحابة عبد الله بن بشر الغنوي، وأثر أبي الدرداء الآتي هو في تفسير الطبري (٥/ ٦٠١) من رواية شيخ من غافق عنه.

(٤) في المطبوع: «أبو أسامة»، ولعله خطأ، وحديث أبي ذر وأبي أمامة أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٤٠/ ٤٥) بإسناد فيه عجلان بن سهل، ويقال: سهيل، وهو ضعيف الحديث، وقد ضعف حديثه هذا البخاري في تاريخه الكبير (٧/ ٦١).

(٥) انظر قوله في: تفسير الثعلبي (٢/ ٢٨٠).

(٦) حديث أبي الدرداءأخرجه الطبري (٥/ ٦٠١)، وفي إسناده راوٍ لم يُسم.

(٧) ليس في السليمانية.

(٨) انظر: تفسير الطبري (٥/ ٦٠١).

(٩) إشارة إلى الآية (٦٠) من سورة التوبة.

(١٠) أخرجه الطبري (٥/ ٦٠٢) من طريق: العوفي عن ابن عباس.

وقد تقدم القول على نفي الخوف والحزن.

والفاءُ في قوله: ﴿فَلَهُمۡ﴾ دخلت لما في ﴿ٱلَّذِينَ﴾ من الإِبهام، فهو يشبه بإِبهامه الإِبهام الذي في الشرط، فحسنت الفاءُ في جوابه كما تحسن في الشرط، وإِنما يوجد الشبه إِذا كان «الذي» موصولاً بفعل، وإِذا لم يدخل على «الذي» عامل يغير معناه.

فإِن قلت: «الذي أَبوه زيد هو عمرو» فلا تحسن الفاءُ في قولك: «فَهُوَ»، بل تلبس المعنى، وإذا قلت: «ليت الذي جاءك[1] جاءَني» لم يكن للفاءِ مدخلٌ في المعنى، وهذه الفاءُ المذكورة إِنما تجيءُ مؤكدة للمعنى، وقد يستغنى عنها إِذا لم يقصد التأكيد كقوله بعد: ﴿لَا يَقُومُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ الآية، الربا: هو الزيادة، وهو مأخوذ من: رَبَا يربو إِذا نَمَا وزاد على ما كان، وغالبه ما كانت العرب تفعله من قولها للغريم: أَتقضي أَم تُرْبِي؟ فكان الغريم يزيد في عدد المال ويصبر الطالب عليه.

ومن الربا البيِّنِ التفاضلُ في النوع الواحد؛ لأَنها زيادة، وكذلك أَكثر البيوع الممنوعة إِنما نجد منعها لمعنى زيادة، إِما في عين مال، وإِما في منفعة لأَحدهما من تأخير ونحوه.

ومن البيوع ما ليس فيه معنى الزيادة، كبيع الثمرة قبل بُدُوِّ صلاحها، وكالبيع ساعة النداءِ يوم الجمعة، فإِن قيل لفاعلها: آكِلُ رباً، فبتجوُّزٍ وتشبيه.

والربا من ذوات الواو، وتثنيته: رِبَـوَان عند سيبويه، ويكتب بالأَلف، قال الكوفيون: يكتب ويثنى بالياءِ لأَجل الكسرة التي في أَوله، وكذلك يقولون في الثلاثي من ذوات الواو إِذا انكسر الأَول أَو انضم نحو «ضحى»، فإِن كان مفتوحاً نحو «صفا» فكما قال البصري[2].

---

(١) في المطبوع: «الذي جاءني جاءني».

(٢) انظر تفصيل ذلك في: مشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٤٣).

ومعنى هذه الآية: الذين يكسبون الربا ويفعلونه، وقصد إِلى لفظة الأَكل؛ لأَنه أَقوى مقاصد الإِنسان في المال، ولأَنها دالة على الجشع، فأُقيم هذا البعض من توابع الكسب مقام الكسب كله، فاللباس والسكنى والادخار والإِنفاق على العيال وغير ذلك داخل كله في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾.

وقال ابن عباس رضي الله عنه[١]، ومجاهد، وابن جبير، وقتادة، والربيع، والضحاك، والسدي، وابن زيد[٢]: معنى قوله: ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ من قبورهم في البعث يوم القيامة، وقال بعضهم: يجعل معه شيطان يخنقه، وقالوا كلهم: يبعث كالمجنون عقوبة له وتمقيتاً عند جمع المحشر[٣].

ويُقَوِّي هذا التأويل المجمع عليه أَنَّ في قراءَة عبد الله بن مسعود: (لا يقومون يوم القيامة [إِلا كما يقوم)][٤].

قال القاضي أبو محمد: وأَما أَلفاظ الآية فكانت تحتمل تشبيه حال القائم بحرص وجشع إِلى تجارة الربا بقيام المجنون؛ لأَن الطمع والرغبة تستفزُّه حتى تضطرب أَعضاؤُه، وهذا كما نقول لمسرع في مشيه مخلِّط في هيئة حركاته إِما من فزع أَو غيره: قد جُنَّ هذا.

وقد شبه الأَعشى ناقته في نشاطها بالجنون في قوله:

[الطويل]

وتُصْبِحُ مِنْ غِبِّ السُّرَى وكأَنَّهَا … أَلَـمَّ بهَا من طائِفِ الجِنِّ أَوْلَقُ[٥]

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٩) بإسناد لا بأس به.

(٢) في فيض الله: «ابن أبي زيد».

(٣) انظر هذه الآثار في: تفسير الطبري (٦/ ٩) وما بعدها.

(٤) ليس في جار الله، وكذا أحمد٣ وألحقت في هامشه بدله كلمات غير مقروءة، وفي المطبوع: «كما يقوم المجنون».

وهي قراءة شاذة انظرها في: البحر المحيط (٢/ ٧٠٥)، وفي تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٤٤) عن ضمرة ابن حبيب عن ابن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، أنه كان يقرأ: (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس يوم القيامة)، وأشار لها الطبري في تفسيره (٦/ ١٠)، بلا نسبة.

(٥) البيت في ديوانه (٣٣/ ٢) وانظر عزوه له في: مجاز القرآن (١/ ٢٣٦)، وتفسير الطبري (٦/ ١١)، =

لكن ما جاءَت به قراءَة ابن مسعود، وتظاهرت به أَقوال المفسرين يضعف هذا التأويل.

و﴿يَتَخَبَّطُهُ﴾ يَتَفَعَّله من: خبط يخبط، كما تقول: تملَّكه وتعبَّده وتحمَّله.

و﴿ٱلْمَسِّ﴾: الجنون، وكذلك الأَولق والأَلس والزؤْد[١].

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ معناه عند جميع المتأَولين: في الكفار، وأَنه قول بتكذيب الشريعة وردٌّ عليها[٢].

والآية كلها في الكفار المُرْبين نزلت، ولهم قيل: ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ ولا يقال ذلك لمؤمن عاصٍ، ولكن يأخذ العُصاة في الربا بطرف من وعيد هذه الآية.

ثم جزم تعالى الخبر في قوله: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾.

وقال بعض العلماءِ في قوله: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾: هذا على عموم القرآن؛ لأَن العرب كانت تقدر على إِنفاذه؛ لأَن الأَخذ والإِعطاءَ عندها بيع، وكل ما عارض العموم فهو تخصيص منه، وقال بعضهم: هو من مجمل القرآن الذي فسر بالمحلل من البيع، وبالمحرم [من الربا][٣]، والقول الأول عندي أَصح[٤].

قال جعفر بن محمد الصادق: حرم الله الربا ليتقارض الناس[٥]، وقال بعض[٦] العلماءِ: حرمه الله؛ لأَنه مَتْلَفَةٌ للأَموال، مَهْلَكَةٌ للناس.

= والحجة للفارسي (٤/ ١٢٠)، والصحاح للجوهري (٤/ ١٥٦٨)، ومقاييس اللغة (٣/ ٤٣٢)، المحكم والمحيط الأعظم (٩/ ٢٤٣)، والأولق: شبه الجنون.

(١) انظر: مجاز القرآن (١/ ٨٣).

(٢) انظر: مثلاً أحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٩٠).

(٣) زيادة من المطبوع، فهو عام مراد به الخصوص. انظر أصول السرخسي (١/ ١٣٦ و١٣٧)، والبحر المحيط للزركشي (٢/ ٤٠٠).

(٤) وافق المؤلف في هذا بعض الأصوليين كالشيرازي في التبصرة (١/ ٢٠٠)، وأبي المظفر السمعاني في قواطع الأدلة (١/ ٢٩١).

(٥) تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ٥٨٢).

(٦) في المطبوع: «لبعض».

وسقطت علامة التأنيث في قوله: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ﴾؛ لأَن تأْنيث الموعظة غير حقيقي وهي بمعنى: وعظ.

وقرأَ الحسن: (فَمَنْ جَاءَتهُ) بإِثبات العلامة[1].

وقوله: ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾؛ أَي: من الربا لا تِبَاعَةَ عليه منه في الدنيا ولا في الآخرة، قاله السدي وغيره[2]، وهذا حكم من الله تعالى لمن أَسلم من كفار قريش وثقيف ومَن كان يتَّجر هنالك.

و﴿سَلَفَ﴾ معناه: تقدم في الزمن وانقضى.

وفي قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أَربع تأويلات:

أَحدها: أَن الضمير عائد على ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾، بمعنى: وأَمر الربا إِلى الله في إِمرار تحريمه، أَو غير ذلك.

والآخر: أَن يكون الضمير عائداً على ﴿مَا سَلَفَ﴾؛ أَي: أَمره إِلى الله في العفو عنه، وإِسقاط التبعة فيه.

والثالث: أَن يكون الضمير عائداً على ذي الربا، بمعنى: أَمْره إِلى الله في أَن يثبته على الانتهاء، أَو يعيده إِلى المعصية في الربا.

والرابع: أَن يعود الضمير على المنتهي، ولكن بمعنى التأنيس له، وبسط أَمله في الخير، كما تقول: وأَمره إِلى طاعة وخير، وموضع رجاءٍ، وكما تقول: وأَمره في نمو أَو إِقبال إِلى الله وإِلى طاعته، ويجيءُ الأَمر هاهنا ليس في الربا خاصة، بل وجملة أُموره.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ يعني إِلى فعل الربا، والقولِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ

---

(١) وهي شاذة انظر عزوها له في: مختصر الشواذ (ص: ٢٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٨٣)، وإتحاف فضلاء البشر (١/ ٢١٢)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٣٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٢١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٦/ ١٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٥٣)، وأحكام القرآن للجصاص (٢/ ١٩٠)، والنكت والعيون للماوردي (١/ ٣٥٠).

ٱلرِّبَوٰاْ﴾، وإن قدرنا الآية في كافر فالخلود خلود تأبيد حقيقي، وإن لحظناها في مسلم عاصٍ، فهذا خلود مستعار على معنى المبالغة، كما تقول العرب: «ملك خالد»: عبارة عن دوام مَّا، لا على التأبيد الحقيقي.

قوله عز وجل: ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾.

﴿يَمۡحَقُ﴾ معناه: ينقص ويذهب، ومنه محاق القمر وهو انتقاصه.

(ويُربي الصَّدقات) معناه: ينميها ويزيد ثوابها تضاعفاً، تقول: رَبَت الصدقةُ، وأَرباها الله تعالى ورباها، وذلك هو التضعيف لمن يشاءُ، ومنه قول النبي ﷺ: «إِن صدقة أَحدكم لتقع في يد الله، فيربيها له كما يربي أَحدكم فُلُوَّهُ أَو فصِيله[1] حتى يجيءَ يوم القيامة وإِن اللقمة لعلى قدر أُحد»[2].

قال القاضي أبو محمد: وقد جعل الله هذين الفعلين بعكس ما يظنه الحريص الجشع من بني آدم، يظن الربا يغنيه، وهو في الحقيقة يمحق، ويظن الصدقة تُفْقِره، وهي نماءٌ في الدنيا والآخرة.

وقرأَ ابن الزبير: (يُمَحِّق اللهُ) بضم الياءِ وكسر الحاءِ مشددة، و(يُرَبِّي) بفتح الراءِ وشد الباءِ[3]، ورويت عن النبي ﷺ كذلك[4].

---

(١) كتبت في المطبوع: فصيلة.

(٢) في الصحيحين بنحوه، أخرجه البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة، ولفظ مسلم في إحدى الروايات: «لا يتصدق أحد بتمرة من كسب طيب إلا أخذها الله بيمينه، فيربيها كما يربي أحدكم فلوه أو قلوصه حتى تكون مثل الجبل أو أعظم».

(٣) انظر عزوها له في: بصائر ذوي التمييز (٤/ ٤٨٧)، وتاج العروس (٢٦/ ٣٧٨) وإملاء ما من به الرحمن (١/ ١١٧)، وهي شاذة.

(٤) نقل هذه القراءة القرطبي (٣/ ٣٦٢)، ولم أجدها مسندة.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [يقتضي أَن الزجر في هذه الآية للكفار المستحِلِّين للربا، القائلين على وجه التكذيب للشرع: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾.

ووصف الكَفَّار بـ﴿أَثِيمٍ﴾][(١)] إِما مبالغة من حيث اختلف اللفظان، وإما ليذهب الاشتراك الذي في ﴿كَفَّارٍ﴾؛ إِذ قد يقع على الزارع الذي يستر الحب في الأرض، قاله ابن فُورك، قال: ومعنى قوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ﴾؛ أَي: لا يحب الكَفَّار الأَثيم محسناً صالحاً بل يريده مسيئاً فاجراً، ويحتمل أَن يريد: والله لا يحب توفيق الكفَّار الأَثيم[(٢)].

قال القاضي أَبو محمد: وهذه تأويلات مستكرهة:

أَما الأَول فأَفرط في تعدية الفعل، وحمَّله من المعنى مالا يحتمله لفظه.

وأَما الثاني فغير صحيح المعنى، بل الله تعالى يحب التوفيق على العموم ويحببه، والمحب في الشاهد يكون منه ميل إِلى المحبوب، ولطف به، وحرص على حفظه، وتظهر دلائل ذلك.

والله تعالى يريد وجود الكافر على ما هو عليه وليس له عنده مزية الحب بأَفعال تظهر عليه نحو ما ذكرناه في الشاهد، وتلك المزية موجودة للمؤمن.

ولما انقضى ذكرهم عقب بذكر ضدهم؛ ليبين ما بين الحالين فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية، وقد تقدم تفسير مثل أَلفاظ هذه الآية، وخص الصلاة والزكاة بالذِّكر ـ وقد تَضَمَّنَهُمَا عمل الصالحات ـ تشريفاً لهما، وتنبيهاً على قدرهما؛ إِذ هُمَا[(٣)] رأْس الأعمال: الصلاة في أَعمال البدن، والزكاة في أَعمال المال.

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾.

---

(١) ليس في فيض الله.

(٢) انظر التأويلين: في البحر المحيط (٢/ ٧١٠) عن ابن فورك.

(٣) كتبت في المطبوع: «إِنْهما».

سبب هذه الآية أَنه كان الربا بين الناس كثيراً في ذلك الوقت، وكان بين قريش وثقيف ربا، فكان لهؤلاءِ على هؤلاءِ، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة قال في خطبته في اليوم الثاني من الفتح: «أَلا كُلُّ ربا في الجاهلية موضوع، وأَول ربا/ أَضعه ربا العباس ابن عبد المطلب»[١]، فبدأَ ﷺ بعمه وأَخص الناس به، وهذه من سنن العدل لِلإمام أَن يفيض العدل على نفسه وخاصته، فيستفيض حينئذ في الناس. [١/ ١٨٥]

ثم رجع رسول الله ﷺ إِلى المدينة، واستعمل على مكة عَتَّاب بن أَسِيد[٢]، فلما استنزل أَهل الطائف بعد ذلك إِلى الإِسلام اشترطوا شروطاً منها ما أَعطاه رسول الله ﷺ، ومنها ما لم يعطه، وكان في شروطهم أَن كل ربا لهم على الناس فإِنهم يأخذونه، وكل ربا عليهم فهو موضوع، فيروى أَن رسول الله ﷺ قرر لهم هذه، ثم ردها الله بهذه الآية كما رد صلحه لكفار قريش في رد النساءِ إِليهم عام الحديبية[٣].

وذكر النقاش رواية: أَن رسول الله ﷺ أَمر أَن يكتب في أَسفل الكتاب لثقيف: «لكم ما للمسلِمِينَ وعليكم ما عليهم»[٤]، فلما جاءَت آجال رباهم بعثوا إِلى مكة للاقتضاءِ وكانت الديون لبني غِيَرة[٥]، وهم بنو عمرو بن عمير من ثقيف، وكانت لهم على بني المغيرة المخزوميين[٦]، فقال بنو المغيرة: لا نعطي شيئاً، فإِن الربا قد وُضِع،

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) هو عتّاب بالتشديد، ابن أسيد بفتح أوله، ابن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس الأموي، أسلم يوم الفتح، واستعمله النبيّ ﷺ على مكة لما سار إلى حنين، ثم استعمله عمر، وتوفي في آخر خلافته، رضي الله عنه. انظر: الإصابة (٤/ ٣٥٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٦٤) من حديث مروان بن الحكم، والمسور بن مخرمة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٤) لم أقف عليه، والنقاش غير متوفر.

(٥) هو غيرة كعنبة ابن عوف بن ثقيف، وعمرو بن عمير هوا بن عوف بن عقدة بن غيرة منهم: أبو عبيد ابن مسعود صاحب الجسر وابنه المختار، وأبو محجن الشاعر وأمية بن أبي الصلت. انظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم (١/ ٢٦٨).

(٦) كتبت في المطبوع: «المخزومين»، وهم أبناء المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وفيه بيت بني =

ورفعوا أَمرهم إِلى عتَّاب بن أَسيد بمكة، فكتب به إِلى رسول الله ﷺ فنزلت، وكتب بها رسول الله ﷺ إِلى عتَّاب، فعلمت بها ثقيف فكفَّت[1].

هذا سبب الآية على اختصار مجموع مما روى ابن إِسحاق، وابن جريج، والسدي، وغيرهم[2]، فمعنى الآية: اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بترككم ما بقي لكم من ربا وصفحكم عنه.

وقوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ شرط محض في ثقيف على بابه؛ لأَنه كان في أَول دخولهم في الإِسلام، وإِذا قدرنا الآية فيمن تقرر إِيمانه فهو شرط مجازي على جهة المبالغة، كما تقول لمن تريد إِقامة نفسه: إِن كنت رجلاً فافعل كذا.

وحكى النقاش عن مقاتل بن سليمان أَنه قال: ﴿إِن﴾ في هذه الآية بمعنى: «إِذ»[3].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا مردود لا يعرف في اللغة.

وقال ابن فُورك: يحتمل أَنه يريد: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بمن قبل محمد من الأَنبياءِ ذَرُوا ما بَقِيَ مِنَ الرِّبا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بمحمد؛ إِذ لا ينفع الأَول إِلا بهذا[4]، وهذا مردود بما روي في سبب الآية.

ثم توعدهم تعالى ـ إِن لم يذروا الربا ـ بحرب من الله ورسوله، والحرب داعية القتل.

= مخزوم وعددهم، وهم: هشام، والوليد، وأبو حذيفة واسمه مهشم، وأبو أمية واسمه حذيفة، وهاشم، والفاكه، ونوفل، وأبو ربيعة واسمه عمرو، وعبد الله، وأبو زهير، وعبد شمس، وحفص... ومن أولادهم أبو جهل وخالد بن الوليد. انظر جمهرة أنساب العرب (١/ ١٤٤).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥/ ٧٤) من حديث عبد الله بن عباس، بإسناد فيه محمد بن السائب الكلبي، وهو كذاب.

(٢) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٦/ ٢٢-٢٣).

(٣) نقله عن النقاش القرطبي (٣/ ٣٦٣)، وهو في تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ٣١٧).

(٤) نقله القرطبي (٣/ ٣٦٣).

وروى ابن عباس: أنه يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب[١].

وقال ابن عباس أَيضاً: من كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه، فحقٌّ على إِمام المسلمين أَن يستتيبه، فإِن نزع وإِلا ضرب عنقه[٢].

وقال قتادة: أَوعد الله أَهل الربا بالقتل فجعلهم بهرجاً[٣] أَينما ثقفوا، ثم ردهم تعالى مع التوبة إِلى رؤُوس أَموالهم، وقال لهم: لا تَظْلمون في أَخذ الربا، ولا تُظْلمون في أَن يتمسك بشيءٍ من رؤُوس أَموالكم فتذهب أَموالكم[٤].

ويحتمل أَن يكون ﴿لَا تُظْلَمُونَ﴾ في مطل؛ لأَن «مطلَ الغنيِّ ظلمٌ» [كما قال ﷺ][٥]، فالمعنى أَن يكون القضاءُ مع وضع الربا، وهكذا سنة الصلح، وهذا أَشبه شيءٍ بالصلح، أَلا ترى أَن النبي ﷺ لما أَشار على كعب بن مالك في دَين ابن أَبي حَدْرَد بوضع الشطر، فقال كعب: نعم يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ، للآخر: «قم فاقضِه»[٦]، فتلقى العلماءُ أَمره بالقضاءِ سنة في المصالحات.

وقرأَ الحسن: (مَا بَقِيْ) بكسر القاف وإِسكان الياءِ[٧]، وهذا كما قال جرير:

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٩)، وابن أبي حاتم (٢٩٢٠) من طريق ربيعة بن كلثوم، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، وربيعة وأبوه متكلم فيهما.

(٢) أخرجه الطبري (٦/ ٢٥) وابن أبي حاتم (٢٩١٩) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما به.

(٣) البهرج: الشيء المباح، ومكان بهرج: غير حمى، وبهرج دمه: أهدره وأبطله.

(٤) انظر معناه في: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٥١)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٥).

(٥) ليس في فيض الله والسليمانية، والحديث متفق عليه، أخرجه البخاري (٢١٦٦)، ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (٤٤٥) ومسلم (١٥٥٨) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

(٧) وهي شاذة. انظر عزوها له في: المحتسب (١/ ١٤١)، والشواذ للكرماني (ص: ١٠٢)، وإتحاف فضلاء البشر (١/ ٢١٢).

هُـوَ الخَلِيفَةُ فَارْضَـوْا مَا رَضِيْ لَكُمُ ... مَاضِي العَزِيمَةِ مَافِي حُكْمِهِ جَنَفُ[١] [البسيط]

ووجهُها أَنه شبه الياءَ بالأَلف، فكما لا تصل الحركة إِلى الأَلف فكذلك لم تصل هنا إِلى الياءِ، وفي هذا نظر.

وقرأَ أَبو السمال: (مِنَ الرِّبُو) بكسر الراءِ المشددة وضم الباءِ وسكون الواو[٢].

وقال أَبو الفتح: شذَّ هذا الحرف في أَمرين: أَحدهما: الخروج من الكسر إِلى الضم بناءً لازماً، والآخر: وقوع الواو بعد الضمة في آخر الاسم، وهذا شيءٌ لم يأْت إِلا في الفعل نحو: يغزو ويدعو، أَما «ذو» الطائية بمعنى الذي فشاذَّة جداً، ومنهم من يغيّر واوها إِذا فارق الرفع فيقول: رأَيت ذا قام[٣]، وَوَجْه القراءَة أَنه فخَّم الألف فانتحى بها الواو التي الأَلف بدل منها، على حدِّ قولهم: الصلاة والزكاة، وهي بالجملة قراءَة شاذة.

وقرأَ ابن كثير، وأَبو عمرو، ونافع، وابن عامر، والكسائي: ﴿فَأْذَنُواْ﴾ مقصورة مفتوحة الذال، وقرأَ عاصم في رواية أَبي بكر: ﴿فآذِنُوا﴾ ممدودة مكسورة الذال[٤].

قال سيبويه: آذنت: أَعلمت، وأَذَّنت: ناديت وصوَّتُّ بالإِعلام، قال: وبعض يجري آذنت مجرى أَذنت[٥].

قال أَبو علي: من قال: فأْذنوا فقَصَر معناه: فاعلموا الحرب من الله[٦].

قال ابن عباس وغيره من المفسرين: معناه: فاستيقنوا الحرب من الله تعالى[٧].

---

(١) البيت لجرير في ديوانه (ص: ١٧٥)، وتفسير الزمخشري (١/ ٣٢٢)، والمحتسب (١/ ١٤١)، وضرائر الشعر (ص: ٨٨).

(٢) وهي شاذة. انظر: المحتسب (١/ ١٤٢)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٤).

(٣) المحتسب (١/ ١٤٢)، وعليه روي قول الشاعر: فحسبي من ذي عندهم ما كفانيا.

(٤) ووافقه حمزة، وأما حفصٌ فكالجمهور، وهما سبعيتان، انظر: السبعة (١/ ١٩١)، والتيسير (ص: ٨٤).

(٥) الكتاب لسيبويه (٤/ ٦٢).

(٦) الحجة لأبي علي (٢/ ٤٠٤).

(٧) تفسير الطبري (٦/ ٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٥٠).

قال القاضي أَبو محمد: وهذا عندي من الإِذن، وإِذا أَذِن المرءُ في شيءٍ فقد قرره وبنى مع نفسه عليه فكأَنه قال لهم: فقرروا الحرب بينكم وبين الله ورسوله، ويلزمهم من لفظ الآية أَنهم مُسْتَدْعُو الحرب والباغون لها؛ إِذ هم الآذنون بها وفيها، ويندرج في هذا المعنى الذي ذكرته عِلمُهم بأَنهم حرب، وتيقنهم لذلك.

قال أَبو علي: من قرأَ: ﴿فآذِنوا﴾، فمَدَّ فتقديره: فأَعْلِمُوا من لم ينتهِ عن ذلك بحرب، والمفعول محذوف، وقد ثبت هذا المفعول في قوله تعالى: ﴿فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنبياء: ١٠٩]، وإِذا أُمروا بإِعلام غيرهم عَلِموا هم لا محالة، قال: ففي إِعلامهم عِلْمُهم، وليس في عِلْمِهم إِعلامهم غيرَهم، فقراءَة المد أَرجح لأَنها أَبلغ وآكد[١].

قال الطبري: قراءَة القصر أَرجح؛ لأَنها تختص بهم، وإِنما أُمروا على قراءَة المد بإعلام غيرهم[٢].

قال القاضي أَبو محمد: والقراءَتان عندي سواءٌ؛ لأَن المخاطب في الآية محصور بأَنه كلُّ من لم يذَر ما بقي من الربا، فإِن قيل لهم: ﴿فَأْذَنُواْ﴾ فقد عمهم الأَمر، وإِن قيل لهم: ﴿فآذَنُوا﴾ بالمد فالمعنى أَنفسكم/ وبعضكم بعضاً، وكأَن هذه القراءَة تقتضي فسحاً لهم في الارتياءِ والتثبت؛ أَي: فأَعلموا نفوسكم هذا، ثم انظروا في الأَرجح لكم: ترك الربا أَو الحرب. [١/ ١٨٦]

وقرأَ جميع القراءِ: ﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾ بفتح التاءِ، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بضمها، وقد مضى تفسيره.

وروى المفضل عن عاصم: (لا تُظلمون) بضم التاءِ في الأُولى، وفتحها في الثانية[٣].

قال أَبو علي: وتترجح قراءَة الجماعة بأَنها تناسب قوله: ﴿فَإِن تُبْتُمْ﴾ في إِسناد الفعلين إِلى الفاعل، فيجيءُ ﴿تَظْلِمُونَ﴾ بفتح التاءِ أَشكل بما قبله[٤].

---

(١) كتبت في المطبوع: «وآكذ».

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٢٤).

(٣) انظر: السبعة (١/ ١٩٢)، جامع البيان للداني (٢/ ٩٤١)، وليست من طرق التيسير .

(٤) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٤١٤).

قوله عز وجل: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٨١)﴾.

حكم الله تعالى لأَرباب الربا برؤُوس أَموالهم عند الواجدين للمال، ثم حكم في ذي العسرة بالنظرة إِلى حالة اليسر، قال المهدوي: وقال بعض العلماءِ: هذه الآية ناسخة لما كان في الجاهلية مَن بيع من أَعسر بديْن[1]، وحكى مكي: أَن النبي ﷺ أَمر به في صدر الإِسلام[2]، فإِن ثبت فعلُ النبي ﷺ فهو نسخ، وإِلا فليس بنسخ.

و«العسْر»: ضيق الحال من جهة عدم المال، ومنه: جيش العسرة.

و«النظِرة»: التأخير، و«الميْسرة»: مصدر بمعنى اليُسر، وارتفع ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾ بـ﴿كَانَ﴾ التامة التي هي بمعنى وُجد وحَدث، هذا هو قول سيبويه، وأَبي علي، وغيرهما[3]، ومن هنا يظهر أَن الأَصل الغنى ووفور الذمة، وأَن العدم طارئٌ حادث يلزم أَن يثبت.

وقال بعض الكوفيين، وحكاه الطبري: بل هي «كان» الناقصة، والخبر محذوف تقديره: وإِن كان من غرمائكم ذو عسرة، وارتفع قوله: ﴿فَنَظِرَةٌ﴾ على خبر ابتداءٍ مقدر، تقديره: فالواجب نظرة، أو فالحكم نظرة[4].

---

(١) حكاه عنه القرطبي (٣/ ٣٧١)، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٦١) وما بعدها.

(٢) لا يصح، أخرجه البيهقي في الكبرى (٦/ ٥٠) من طريق إبراهيم بن الحسن، وهو المصيصي، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً به. قال البيهقي: رواه غيره عن حجاج بن محمد بالشك في إسناده، ثم ساقه من طريق: يوسف بن سعيد، وهو المصيصي، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي سعيد، أو أبي سعد، مرفوعاً به. وهو عند الدارقطني في سننه (٣/ ٤٠٥)، ويوسف بن سعيد أثبت وأوثق من إبراهيم بن الحسن، فمع الشك فيه، فابن جريج مدلس، وقد عنعن، والحديث على أهميته قد خلا منه مسند أحمد والكتب الستة، وانظر: الهداية لمكي (١/ ٩١٣).

(٣) الحجة للقراء السبعة لأبي علي (٢/ ٤٣٩)، والكتاب لسيبويه (١/ ٢٦٠).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٩).

قال الطبري: وفي مصحف أُبي بن كعب: (وَإِن كَانَ ذَا عُسْرَةٍ)[١]، على معنى: وإن كان المطلوب، وقرأ الأعمش: (وإنْ كان مُعْسِراً فَنَظِرَة)[٢].

قال أَبو عمرو الداني، عن أَحمد بن موسى[٣]: وكذلك في مصحف أُبي بن كعب[٤].

قال مكي، والنقاش: وعلى هذا يختص لفظ الآية بأَهل الربا، وعلى من قرأَ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ بالواو[٥] فهي عامة في جميع مَن عليه دين[٦]، وهذا غير لازم.

وحكى المهدوي: أَن في مصحف عثمان: (فإِنْ كان) بالفاءِ ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾ بالواو[٧].

وقراءَة الجماعة: ﴿نَظِرة﴾ بكسر الظاءِ، وقرأَ مجاهد، وأَبو رجاءٍ، والحسن: (فنَظْرة) بسكون الظاءِ، وكذلك قرأَ الضحاك[٨]، [وهي على تسكين الظاء من (نَظِرة)][٩]، وهي لغة تميمية، وهم الذين يقولون: كرْم[١٠] زيد بمعنى: كرُم، ويقولون: كبْد في كبد، وكتْف في كتف.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٢٩)، معاني القرآن للفراء (١/ ١٨٦)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٨٦).

(٢) انظر قراءة الأعمش في تفسير الثعلبي (٢/ ٢٨٦)، والشواذ للكرماني (ص: ١٠٢).

(٣) هو ابن مجاهد صاحب كتاب السبعة في القراءات.

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٣٧٣)، والبحر المحيط (٢/ ٧١٦).

(٥) يعني برفع (ذو) وهي قراءة العامة، وقوله: وعلى هذا: يعني قراءة (ذا) بالنصب، ولفظة «بالواو» ليست في فيض الله والسليمانية.

(٦) انظر: الهداية لمكي (١/ ٩١٢)، ونقله القرطبي (٣/ ٣٧٣)، وأبو حيان (٢/ ٧١٦)، ووافقا ابن عطية على رده.

(٧) أي: بالرفع وبالفاء في (فإن) وهي شاذة. انظر نقله عنه في: تفسير القرطبي (٣/ ٣٧٣)، والبحر المحيط (٢/ ٧١٦)، والذي في التحصيل للمهدوي (١/ ٦٠١): وذكر بعضهم أنها في مصحف عثمان رضي الله عنه: (وإن كان ذا عسرة)؛ أي: بالواو، و(ذا) بالألف.

(٨) وهي شاذة. انظر عزوها لهم إلا الضحاك في: المحتسب (١/ ١٤٣)، وللكل في البحر المحيط (٢/ ٧١٧).

(٩) ليس في المطبوع.

(١٠) في السليمانية: «كرم الله زيد»، وفي أحمد٣: «كرم الله»، وفي الهامش: زيد، وعليهما علامة «ح»، وفي جار الله: لفظ الجلالة ممحو، وفي الهامش: زيد وعليها علامة تصحيح.

وقرأ عطاء بن أَبي رباح: (فَنَاظِرَة) على وزن فاعِلة[١]، وقال الزجاج: هي من أَسماءِ المصادر، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢]، وكقوله تعالى: ﴿تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٥]، وكـ﴿خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ [غافر: ١٩]، وغيره[٢].

وقرأ نافع وحده: ﴿مَيْسُرةٍ﴾ بضم السين، وقرأ باقي السبعة، وجمهور الناس: ﴿مَيْسَرَةٍ﴾ بفتح السين[٣]، على وزن مَفْعَلة، وهذه القراءَة أَكثر في كلام العرب؛ لأَن مَفعُلة بضم العين قليل.

قال أَبو علي: قد قالوا: مَشْرُفة[٤]، ومَشرُبة ولكن مَفْعَلَة بفتح العين أَكثر في كلامهم[٥].

وقرأَ[٦] عطاءُ بن أَبي رباح أَيضاً ومجاهد: (فَنَاظِرْهُ إِلى مَيْسُرِهِ) على الأمر في (نَاظِرْهُ)[٧]، وجعلا الهاءَ ضمير الغريم، وضَّما السين من (مَيسُرِهِ)، وكسرا الراء، وجعلا الهاءَ ضمير الغريم، فأَما (نَاظِرْهُ) ففاعِلْهُ من التأخير، كما تقول: سامِحْهُ، وأَمَّا «مَيْسُر» فشاذٌّ.

---

(١) ظاهر كلام الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (١/ ٣٥٩)، أنها بهاء التأنيث وذلك يستلزم فتح الراء، ونقل عنه النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٣٥) أنها قراءة، ولم ينسبها، والذي في المحتسب (١/ ١٤٣) عن عطاء: (فناظِرُهُ بالألف، والهاء كناية)، وذلك يستلزم ضم الراء، وصرح به الثعلبي في تفسيره (٢/ ٢٨٦) وإن كان عزو القراءتين انعكس فيه.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٥٩).

(٣) وهما سبعيتان انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص: ١٩٢)، التيسير في القراءات السبع (ص: ٨٥).

(٤) في الأصل والمطبوع: «مسربة»، وفي «الحجة» المنقول منه: «مشرقة ومسربة».

(٥) الحجة لأبي علي (٢/ ٤١٥).

(٦) في نور العثمانية: «وقال».

(٧) وهي شاذة انظر عزوها لمجاهد في: الهداية لمكي (١/ ٩١١)، ولعطاء في معاني القرآن للنحاس (١/ ٣١١)، والمحتسب (١/ ١٤٣).

قال سيبويه: ليس في الكلام «مَفْعُل»[(١)]، قال أَبو عليٍّ: يريد في الآحاد[(٢)]، فأَما في الجمع فقد جاءَ قول عدِيٍّ بن زيد[(٣)]:

[الرمل] أَبْـلِـغِ النُّـعْمَـانَ عَـنِّـي مَـأْلُـكاً أَنَّهُ قَدْ طَالَ حَبْسِـي وَانْتِظَارِي[(٤)]

وقول جميل:

[الطويل] بُثَيْـنُ الْزَمِـي لَا إنَّ لَا إنْ لَزِمْتِـهِ عَلَى كَثْرَةِ الوَاشِـينَ أَيُّ مَعُونِ[(٥)]

فالأَول: جمع مأْلُكة، والآخر: جمع معونة، وقال ابن جنِّي: إِن عديّاً أراد مَأْلُكة فحذف، وكذلك جميل أَراد؛ أَي: مَعُونة، وكذلك قول الآخر:

[الرجز] .... لِيَـوْمِ رَوْعٍ أَوْ فعَـالِ مَكْـرُمِ[(٦)]

أَراد مكْرُمَةً فحذف، قال: ويحتمل أَن تكون جموعاً كما قال أَبو علي[(٧)].

قال القاضي أَبو محمد: فإِن كان ميْسُر جمع ميْسُرة فيجري مجرى هذه الأَمثلة، وإِن كان قارئه أَراد به الإِفراد فذلك شاذٌّ، وقد خطَّأَه بعض الناس، وكلام سيبويه يرده.

---

(١) الكتاب لسيبويه (٤/ ٩٠).

(٢) الحجة لأبي علي (٤/ ٤١٦).

(٣) في نور العثمانية: «عدي بن حاتم»، وهو خطأ.

(٤) البيت لعدي بن زيد العبادي كما في الاشتقاق (ص: ٢٦)، والأغاني (٢/ ١٠٥)، ومقاييس اللغة (١/ ١٣٣)، والمحكم (٧/ ٨٩)، والشعر والشعراء (١/ ٢٢٣)، والعقد الفريد (٦/ ١١٠)، وفي جار الله وأحمد٣: «أبلغا».

(٥) هو لجميل بثينة. انظر: ديوانه (ص: ١١٢)، والحجة للفارسي (٢/ ٤١٦)، ومعجم ديوان الأدب (١/ ٢٨٧)، والصحاح للجوهري (٥/ ٢٠٢١)، والمحكم (٢/ ٣٦٧)، وأدب الكاتب (ص: ٥٨٨).

(٦) البيت لأبي الأخزر الحماني كما في لسان العرب (١٢/ ٥١٢)، وتاج العروس (٣٣/ ٣٣٨)، وقبله: نِعمَ أخو الهيجاء في اليوم اليمي، واستشهد به بلا نسبة معاني القرآن للفراء (٢/ ١٥٢)، وجمهرة اللغة (٢/ ٩٩٤)، والمحتسب (١/ ١٤٤)، وإصلاح المنطق (ص: ١٦٤).

(٧) المحتسب (١/ ١٤٤).

واختلف أَهل العلم هل هذا الحكم بالنظرة إِلى الميسرة واقف على أَهل الربا، أَو هو منسحب على كل ذي ديْن حلال؟[(١)]:

فقال ابن عباس، وشريح: ذلك في الربا خاصة[(٢)]، وأَما الديون وسائر الأمانات فليس فيها نظرة، بل تؤَدى إِلى أَهلها، وكأَن هذا القول يترتب إِذا لم يكن في فقر مدقع، وأَما مع الفقر والعُدم الصريح، فالحكم هي النظرة ضرورة.

وقال جمهور العلماءِ: النظرة إِلى الميسرة حكم ثابت في المعسر سواءٌ كان الديْن رباً، أَو من تجارة، في ذمة[(٣)]، أَو من أَمانة[(٤)]، فسره الضحاك[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ﴾ ابتداءٌ وخبره ﴿خَيْرٌ﴾، وندب الله تعالى بهذه الأَلفاظ إِلى الصدقة على المعسر، وجعل ذلك خيراً من إِنظاره، قاله السدي، وابن زيد، والضحاك، وجمهور الناس.

وقال الطبري: وقال آخرون: معنى الآية: وأَن تصدقوا على الغني والفقير خيرٌ لكم، ثم أَدخل الطبري تحت هذه الترجمة أَقوالاً لقتادة، وإِبراهيم النخعي لا يلزم منها ما تضمنته ترجمته، بل هي كقول جمهور الناس، وليس في الآية مدخل للغني[(٦)].

وقرأَ جمهور القراءِ: ﴿تصّدقوا﴾ بتشديد الصاد على الإِدغام من «تتصدقوا»، وقرأَ عاصم: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ﴾ بتخفيف الصاد[(٧)]، وفي مصحف عبد الله بن مسعود: (وأَنْ تَتَصَدّقوا) بفك الإِدغام[(٨)].

---

(١) في المطبوع والأصل: «حال».

(٢) انظر هذا القول في: تفسير الطبري (٦/ ٣٠).

(٣) في فيض الله: «أو في ذمة».

(٤) في المطبوع هنا زيادة: «وبذلك».

(٥) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٣٣).

(٦) انظر قول الطبري، ونقله عمَّن ذكر في: تفسير الطبري (٦/ ٣٦)، ووافق ابن عطية القرطبي (٣/ ٣٧٤).

(٧) فهما سبعيتان انظر: السبعة لابن مجاهد (ص: ١٩٢)، والتيسير للداني (ص: ٨٥).

(٨) وهي شاذة لمخالفة الرسم انظر عزوها له في: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٣٥).

وروى سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب أَنه قال: كان آخر ما أُنزل من القرآن / آية الربا، وقبض رسول الله ﷺ ولم يفسرها لنا، فدعوا الربا، والريبة[١]، وقال ابن عباس: آخر ما نزل آية الربا[٢]. [١/ ١٨٧]

قال القاضي أَبو محمد: ومعنى هذا عندي أَنها من آخر ما نزل؛ لأَن جمهور الناس ابن عباس[٣]، والسدي، والضحاك، وابن جريج، وغيرهم قالوا: آخر آية نزلت قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾[٤].

وقال سعيد بن المسيب: بلغني أَن أَحدث القرآن بالعرش آية الدَّيْن[٥].

[وروي أَن قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ﴾ نزلت قبل موت النبي ﷺ بتسع ليال[٦]][٧]، ثم لم ينزل بعدها شيءٌ، وروي: بثلاث ليال، وروي: أَنها نزلت قبل موته بثلاث ساعات، وأَنه قال ﷺ: «اجعلوها بيْن آية الرِّبا وآية الدَّيْن»[٨]، وحكى مكي: أَن النبي ﷺ قال: «جاءَني جبريل فقال: اجعلها على رأْس مائتين وثمانين آية من البقرة»[٩].

---

(١) في إسناده ضعف، أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (٢٢) من طريق: ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٧٠) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٣) إسناده صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٣٠٧)، والطبري (٦/ ٤٠-٤١) من طريق الحسين ابن واقد، عن يزيد بن أبي سعيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

(٤) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٦/ ٣٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٦٥).

(٥) أخرجه الطبري (٦/ ٤١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب به، وخالف معمرٌ يونسَ الأيليَّ، فرواه عن ابن شهاب، قال: بلغني عن سعيد بن المسيب، فذكره، أورده ابن أبي حاتم في العلل (٤/ ٧٠٤)، وقال: قال أبو زرعة: حديث معمر أحب إلي، وكذا فابن المسيب لم يذكر من أخبره بهذا.

(٦) أما القول بالليال التسع فأخرجه الطبري (٦/ ٤١) من طريق ابن جريج قال: يقولون إن النبي ﷺ مكث بعدها تسع ليال، وهذا إسناد ضعيف لإعضاله، وما تلاها من مرويات فلم أقف لها على أسانيد.

(٧) ليس في نور العثمانية.

(٨) هذه الروايات الثلاث الأخيرة لم نجدها مسندة، وقد نقلها الثعالبي في الجواهر الحسان (١/ ٥٤٤).

(٩) الهداية لمكي (١/ ٩١٥)، والحديث لم أقف عليه مسنداً.

وقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ إلى آخر الآية وعظٌ لجميع الناس، وأَمر يخص كل إِنسان و﴿يَوۡمٗا﴾ منصوب على المفعول، لا على الظرف.

وقرأَ أَبو عمرو بن العلاءِ: ﴿تَرْجِعُونَ﴾ بفتح التاءِ وكسر الجيم، وقرأَ باقي السبعة: ﴿تُرۡجَعُونَ﴾ بضم التاءِ وفتح الجيم[1]، فمثل قراءَة أَبي عمرو: ﴿إِنَّ إِلَيۡنَآ إِيَابَهُمۡ﴾ [الغاشية: ٢٥]، ومثل قراءَة الجماعة: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٦٢]، ﴿وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٦].

والمخاطبة في القراءَتين بالتاءِ على جهة المبالغة في الوعظ والتحذير.

وقرأَ الحسن: (يرجعون) بالياءِ على معنى: يرجع جميع الناس[2].

قال ابن جني: كأَن الله تعالى رَفَق بالمؤمنين على أَن يواجههم بذكر الرجعة؛ إِذ هي مما تنفطر له القلوب، فقال لهم: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا﴾، ثم رجع في ذكر الرجعة؛ إِلى الغيبة رفقاً بهم[3].

وقرأَ أُبي بن كعب: (يوماً تُرَدُّونَ) بضم التاءِ[4].

وجمهور العلماءِ على أَن هذا اليوم المحَذَّر منه هو يوم القيامة والحساب والتوفية، وقال قوم: هو يوم الموت[5]، والأول أَصح بحكم الأَلفاظ في الآية.

وفي قوله: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ مضاف محذوف تقديره: إِلى حكم الله، وفصل[6] قضائه.

وقوله: ﴿وَهُمۡ﴾ ردٌّ على معنى ﴿كُلُّ نَفۡسٖ﴾، لا على اللفظ، إِلا على قراءَة الحسن: (يرجعون)، فقوله: ﴿وَهُمۡ﴾ردٌّ على ضمير الجماعة في (يرجعون).

---

(١) فهما سبعيتان انظر: التيسير للداني (ص: ٨٥)، والسبعة لابن مجاهد (ص: ١٩٣).
(٢) وهي شاذة. انظر عزوها له في: المحتسب (١/ ١٤٥).
(٣) المحتسب (١/ ١٤٥).
(٤) وهي شاذة لمخالفة الرسم انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٥)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٨٩).
(٥) انظر القولين في: الهداية لمكي (١/ ٩١٤، ٩١٥).
(٦) كتبت في المطبوع: «وفضل».

وفي هذه الآية نص على أَن الثواب والعقاب متعلق بكسب الإِنسان، وهذا ردٌّ على الجبرية.

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ ...﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنه: نزلت هذه الآية في السَّلَم خاصة[1]، معناه أَن سَلَم أَهل المدينة كان سبب هذه الآية، ثم هي تتناول جميع المداينات إِجماعاً.

وبين تعالى بقوله: ﴿بِدَيۡنٍ﴾ ما في قوله: ﴿تَدَايَنتُم﴾ من الاشتراك؛ إِذ قد يقال في كلام العرب: «تداينوا» بمعنى: جازى بعضهم بعضاً.

ووصفُه الأَجل بـ﴿مُّسَمّٗى﴾ دليل على أَن الجهالة[2] لا تجوز، فكأَن الآية رفضتها، وإِذا لم تكن تسميةٌ وحدٌّ فليس هناك أَجلٌ.

وذهب بعض الناس إِلى أَن كَتْب الديون واجبٌ على أَربابها، فُرِضَ بهذه الآية، وذهب الربيع[3] إِلى أَن ذلك وجب بهذه الأَلفاظ، ثم خفَّفه الله تعالى بقوله: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾ [البقرة: ٢٨٣][4].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٧٧)، وعبد الرزاق (٨/ ٥)، والطبري (٦/ ٤٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٨) من طريق: قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس بلفظ: أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى قد أحله الله في الكتاب، وأذن فيه، وقرأ الآية. وإسناده مستقيم إذا سلم من تدليس قتادة.

(٢) في نور العثمانية: «المجهلة».

(٣) هو: أبو يزيد الربيع بن خثيم الثوري، أحد أئمة التابعين، روى عن عبد الله بن مسعود وأبي أيوب الأنصاري وغيرهم من الصحابة، وروى عنه الشعبي والنخعي وغيرهم، وتوفي في خلافة معاوية. تهذيب الكمال (١/ ٤٢٨)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٢١).

(٤) انظر قول الربيع في: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٥٥)، وتفسير الطبري (٦/ ٤٧)، ونسب الأول للضحاك وابن جريج.

وقال الشعبي: كانوا يرون أَن قوله: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ﴾ ناسخ لأَمره بالكَتْب، وحكى نحوه ابن جريج، وقاله ابن زيد[١]، وروي عن أَبي سعيد الخدري[٢].

وقال جمهور العلماءِ: الأَمر بالكتب ندبٌ إِلى حفظ الأَموال، وإِزالة الريب، وإِذا كان الغريم تقياً فما يضرُّه الكتاب، وإِن كان غير ذلك فالكتاب ثقافٌ في دينه، وحاجة صاحب الحق، وقال بعضهم: إِن أَشهدت فحزمٌ، وإِن ائتمنت ففي حل وسعة، وهذا هو القول الصحيح، ولا يترتب نسخ في هذا؛ لأَن الله تعالى ندب إِلى الكتب فيما للمرءِ أَن يهبه ويتركه بإِجماع، فندبه إِنما هو على جهة الحيطة للناس.

ثم أَخبر تعالى أَنه سيقع الائتمان [فقال: إِن وقع ذلك ﴿فَلۡيُؤَدِّ﴾ الآية، فهذه وصية للذين عليهم الديون، ولم يجزم تعالى الأَمر نصّاً بأَن لا يكتب إِذا وقع الائتمان][٣].

وأَما الطبري رحمه الله فذهب إِلى أَن الأَمر بالكتب فرض واجب، وطوَّل في الاحتجاج، وظاهر قوله أَنه يعتقد الأَوامر على الوجوب حتى يقوم دليل على غير ذلك[٤].

واختلف الناس في قوله تعالى ﴿وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ﴾، فقال عطاءٌ وغيره: واجب على الكاتب أَن يكتب، وقال الشعبي، وعطاءٌ أَيضاً: إِذا لم يوجد كاتب سواه فواجب عليه أَن يكتب، فقال السدي: هو واجب مع الفراغ[٥].

---

(١) انظر: تفسير عبدالرزاق (١/ ١١١)، وتفسير الطبري (٦/ ٤٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٣٢)، وابن ماجه (٢٣٦٥)، والطبراني في الأوسط (٣/ ٣٠٧) كلهم من طريق محمد بن مروان العقيلي، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي نضرة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ﴾ قال: نسختها: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك بن أبي نضرة إلا محمد بن مروان. اهـ.
ومحمد بن مروان هذا متكلم فيه، وهو إلى الضعف أقرب، ولا سيما فيما تفرد به من مرويات، ولم يتابع عليه كما صرح به الطبراني.

(٣) ليس في السليمانية.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥٣).

(٥) انظر الأقوال الثلاثة في: تفسير الطبري (٦/ ٧٢) وما بعدها، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٥٧).

وقوله تعالى: ﴿بِٱلۡعَدۡلِ﴾، معناه: بالحق والمعدلة، والباءُ متعلقة بقوله تعالى: ﴿وَلۡيَكۡتُب﴾، وليست متعلقة بـ﴿كَاتِبُۢ﴾؛ لأَنه كان يلزم أَلا يكتب وثيقة إِلا العدل في نفسه، وقد يكتبها الصبي والعبد والمسخوط إِذا أقاموا فقهها، أَما المتصبون لكتبها فلا يجوز للولاة أَن يتركوهم إِلا عدولاً مرضيين، وقال مالك رحمه الله: لا يكتب الوثائق من الناس إِلا عارف بها، عدل في نفسه، مأمون؛ لقوله تعالى: ﴿وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِ﴾[1].

ثم نهى الله تعالى الكاتب عن الإِباية.

وأَبى يأبى شاذ لم يجئْ إلا قَلَى يَقْلَى وأَبى يأْبى، ولا يجيءُ فَعَلَ يفْعَلُ بفتح العين في المضارع إِلا إِذا رده حرف حلق، قال الزجاج: والقول في أَبى أَن الأَلف فيه أَشبهت الهمزة، فلذلك جاءَ مضارعه يفعَل بفتح العين[2].

وحكى المهدوي عن الربيع والضحاك أَن قوله: ﴿وَلَا يَأۡبَ﴾ منسوخ بقوله: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞ﴾[3].

والكاف من قوله: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ متعلق بقوله ﴿أَن يَكۡتُبَ﴾، المعنى: كتْباً كما علَّمه الله، هذا قول بعضهم، ويحتمل أَن تكون ﴿كَمَا﴾ متعلقة بما في قوله: ﴿وَلَا يَأۡبَ﴾ من المعنى؛ أَي: كما أَنعم الله عليه بعلم الكتابة فلا يأْب هو، وليُفضِلْ كما أَفضَلَ اللهُ عليه، ويحتمل أَن يكون الكلام على هذا المعنى تاماً عند قوله: ﴿أَن يَكۡتُبَ﴾، ثم يكون قوله: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ / ابتداءَ كلام، وتكون الكاف متعلقة بقوله: ﴿فَلۡيَكۡتُبۡ﴾. [١/ ١٨٨]

أَما إِذا أَمكن الكتاب فليس يجب الكَتْب على معين، ولا وجوب الندب، بل له الامتناع، إِلا إِن استأْجره، وأَما إِذا عُدِمَ الكاتب فيتوجه وجوب الندب حينئذ على

(١) انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٣٨٤).

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٦٢).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٣)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٨٨)، وانظر قول المهدوي في: التحصيل (١/ ٦٠٣).

الحاضر، وأَما الكتْب في الجملة فندب، كقوله تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ﴾ [الحج: ٧٧]، وهو من باب عون الضائع[١] [حسب الحديث][٢].

قوله عز وجل: ﴿...وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِ ...﴾.

أَمر الله تعالى الذي عليه الحق بالإِملاءِ؛ لأَن الشهادة إِنما تكون بحسب إِقراره، وإِذا كتبت الوثيقة وأَقر بها فهو كإِملاله[٣]، وأَمره الله بالتقوى فيما يمِل، ونهى عن أَن يبخس شيئاً من الحق، والبخس: النقص بنوع من المخادعة والمدافعة، وهؤلاءِ الذين أُمِروا بالإِملال هم المالكون لأَنفسهم إِذا حضروا.

ثم ذكر الله تعالى ثلاثة أَنواع تقع نوازلهم في كل زمن، فقال:

﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا﴾، وكون الحق يترتب في جهات سوى المعاملات، كالمواريث إِذا قسمت، وغير ذلك.

و«السفيه»: المهلهل الرأْي في المال الذي لا يُحسن الأَخذ لنفسه ولا الإِعطاءَ منها، مشبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج، والسَّفه: الخفة، ومنه قول الشاعر وهو ذو الرمة:

مَشَيْنَ كَمَا اهْتَزَّتْ رِمَاحٌ تَسَفَّهَتْ ... أَعَالِيَهَا مَرُّ الرِّيَاحِ النَّوَاسِمِ[٤] [الطويل]

وهذه الصفة[٥] في الشريعة لا تخلو من حجر أَب أَو وصي، وذلك هو وَلِيُّه.

---

(١) يعني ما في الصحيحين من حديث أبي ذر: قلت: يا رسول الله: أي الأعمال أفضل؟، فذكر الحديث وفيه: فأي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها، وأكثرها ثمناً»، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تعين ضائعاً، أو تصنع لأخرق».

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من نور العثمانية، وهو ملحق في هامش الأصل وعليه علامة «خ».

(٣) في السليمانية: «لإملائه».

(٤) الديوان (ص: ٧٥٤)، والكتاب (١/ ٥٢، ٦٥)، والمحتسب (١/ ٢٣٧)، وقد تقدم في تفسير الآية (١٣) من هذه السورة.

(٥) في فيض الله: «القصة».

ثم قال: ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾ والضعيف: هو المدخول العقل، الناقص الفطرة، وهذا أَيضاً قد يكون ولِيُّه أَباً أَو وصياً.

والذي لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هو: الصغير، ووليُّه: وصيُّه أَو أَبوه.

والغائب عن موضع الإِشهاد إِما لمرض أو لغير ذلك من العذر، ووليُّه وكيله.

وأَما الأَخرس فيسوغ أَن يكون من الضعفاءِ، والأَولى أَنه ممن لا يستطيع، فهذه أَصناف تتميز، وقد تجد من ينفرد بواحد واحد منها، وقد يجتمع منها اثنان في شخص، وربما اجتمعت كلها في شخص، وهذا الترتيب ينتزع من قول مالك وغيره من العلماءِ الحذاق(١).

وقال بعض الناس: السفيه: الصبي الصغير، وهذا خطأٌ، وقال قوم: الضعيف: هو الكبير الأَحمق، وهذا قول حسن(٢).

وجاءَ الفعل مضاعفاً في قوله: ﴿أَن يُمِلَّ﴾؛ لأَنه لو فُكَّ لتوالت حركات كثيرة، والفك في هذا الفعل لغة قريش(٣).

و﴿بِٱلْعَدْلِ﴾ معناه: بالحق وقصد الصواب.

وذهب الطبري إِلى أَن الضمير في ﴿وَلِيُّهُۥ﴾ عائدٌ على الحق، وأَسند في ذلك عن الربيع(٤)، وعن ابن عباس(٥).

قال القاضي أَبو محمد: وهذا عندي شيءٌ لا يصح عن ابن عباس، وكيف

---

(١) انظر: المدونة (٢/ ٧٩).

(٢) انظر الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٥٧و ٥٩)، وتفسير ابن أَبي حاتم (٢/ ٥٥٩)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٩٢).

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٩٨).

(٤) انظر: تفسيره (٣/ ١٢٣).

(٥) أخرجه الطبري (٦/ ٥٩) من رواية عطية بن سعد العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، والعوفي ضعيف مدلس، وقد عنعنه.

تشهد البيّنة على شيءٍ وتدخل مالاً في ذمة السفيه بإِملال الذي له الدين؟ هذا شيءٌ ليس في الشريعة، والقول ضعيف إِلا أَن يريد قائله أَن الذي لا يستطيع أَن يمِلَّ بمرضه إِذا كان عاجزاً عن الإِملاءِ فليملل صاحب الحق بالعدل، ويسمع الذي عجز فإِذا كمل الإِملاءُ أَقرَّ به، وهذا معنى لم تُعن الآية إِليه، ولا يصح هذا إِلا فيمن لا يستطيع أَن يمل بمرض فقط.

قوله عز وجل: ﴿...وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ...﴾.

«الاستشهاد»: طلب الشهادة، وعبر ببناءِ مبالغة في: ﴿شَهِيدَيْنِ﴾ دلالة على من قد شهد وتكرر ذلك منه، فكأَنها إِشارة إِلى العدالة.

وقوله تعالى: ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ نص في رفض الكفار والصبيان والنساءِ.

وأَما العبيد فاللفظ يتناولهم، واختلف العلماءُ فيهم:

فقال شريح: وإِسحاق بن راهويه، وأَحمد بن حنبل: شهادة العبد جائزة إِذا كان عدلاً، وغلَّبوا لفظ الآية، وقال مالك، والشافعي، وأَبو حنيفة، وجمهور العلماءِ: لا تجوز شهادة العبد، وغلبوا نقص الرق[١].

واسم «كان» الضمير الذي في قوله: ﴿يَكُونَا﴾، والمعنى في قول الجمهور: فإِن لم يكن المستشهد رجلين؛ أَي: إِن أَغفل ذلك صاحب الحق أَو قصده لعذر مَّا، وقال قوم: بل المعنى: فإِن لم يوجد رجلان، ولا يجوز استشهاد المرأَتين إِلا مع عدم الرجال، وهذا قول ضعيف، ولفظ الآية لا يعطيه، بل الظاهر منه قول الجمهور.

وقوله: ﴿فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾ مرتفع بأَحد ثلاثة أشياءَ: إِما أَن يقدر: فليُسْتَشْهَدْ

---

(١) انظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق (٨/ ٤١٠٤)، والشرح الكبير لابن قدامة (١٢/ ٦٥)، وأحكام القرآن لإلكيا الهراسي (١/ ١٧٨)، والذخيرة للقرافي (١٠/ ٢٥٤).

رجل وامرأَتان، وإِما فليكن رجل وامرأَتان، ويصح أَن تكون ﴿يَكُونَا﴾ هذه التامة والناقصة، ولكن التامة أَشبه؛ لأَنه يقل الإِضمار، وإِما: فرجل وامرأَتان يشهدون، وعلى كل وجه فالمقدر هو العامل في قوله: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾.

وروى متٌّ[(١)] بن عبد الرحمن عن بعض أَهل مكة أَنهم قرؤُوا: ﴿وامْرَأْتَان﴾ بهمز الأَلف ساكنة[(٢)]، قال ابن جني: لا نظير لتسكين الهمزة المتحركة على غير[(٣)] قياس، إِنما خففوا الهمزة فقربت من الساكن، ثم بالغوا في ذلك فصارت الهمزة أَلفاً ساكنة، كما قال الشاعر:

[الطويل] يَقُولُونَ جَهْلاً لَيْسَ لِلشَّيْخِ عَيِّلٌ لَعَمْرِي لَقَدْ أَعْيَلْتُ وَأْنَ رَقُوبُ[(٤)]

يريد: وأَنا، ثم بعد ذلك يدخلون الهمزة على هذه الأَلف كما هي، وهي ساكنة[(٥)]، [وفي هذا نظر][(٦)]، ومنه قراءَة ابن كثير: ﴿عَنْ سَأْقَيْهَا﴾ [النمل: ٤٤][(٧)]، وقولهم: بَأْز، وخَأْتم[(٨)].

قال أَبو الفتح: فإِن قيل: شبهت الهمزة بالأَلف في أَنها ساوتها في الجهر والزيادة

(١) في المطبوع: «حميد»، وكذا في الأصل، وفي هامشه: «مت»، وعليها علامتا «صح» و«خ»، وهو محمد ابن عبد الرحمن النيسابوري النحوي يُعرف بمت، عرض القراءة على عيسى بن عمر الكوفي عن طلحة ابن مصرف، وروى الحروف عن إسماعيل القسط وشبل بن عباد عن ابن كثير، روى عنه الحروف أحمد بن نصر ونصير بن يوسف، ودخل بغداد زمن الكسائي. انظر طبقات القراء: (٢/ ١٦٨).

(٢) وهي شاذة. انظر: المحتسب (١/ ١٤٧)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٥).

(٣) «غير»: ليست في المطبوع، ولا الأصل، والكلام منقول من المحتسب بالمعنى، وليست فيه هذه العبارة.

(٤) البيت في المحتسب (١/ ١٤٧)، ورسالة الغفران (ص: ٢٦) بلا نسبة.

(٥) في المحتسب (١/ ١٤٧).

(٦) ليست في المطبوع ونور العثمانية، وهي في الأصل ملحقة في الهامش وعليها علامة تصحيح، وفي أحمد٣ هنا تقديم وتأخير.

(٧) وهي رواية قنبل عنه بالهمز. انظر: التيسير (ص: ١٦٨).

(٨) انظر: المحكم (٢/ ١٧٧)، والخصائص (١/ ١٤٢، ٣/ ١٤٥).

والبدل والحذف وقُرْب المخرج[1]، فقول مخشوب[2] لا صنعة فيه، ولا يكاد يُقْنع بمثله[3].

وقوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ رفع في موضع الصفة لقوله عز وجل: ﴿فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾، قال أَبو علي: ولا يدخل في هذه الصفة قوله: ﴿شَهِيدَيْنِ﴾؛ لاختلاف الإِعراب[4].

قال القاضي أبو محمد: وهذا حكم لفظي، وأَما المعنى فالرضى شرط في الشهيدين كما هو في الرجل والمرأَتين[5].

قال ابن بكير وغيره: قوله: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾ مخاطبة للحكام[6]، وهذا غير نبيل، إِنما الخطاب لجميع الناس، لكن المتلبس / بهذه القضية إِنما هم الحكام، وهذا كثير [١/ ١٨٩] في كتاب الله يعم الخطاب فيما يتلبس به البعض.

وفي قوله: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ﴾ دليلٌ على أَن في الشهود من لا يُرضى، فيجيءُ من ذلك أَن الناس ليسوا بمحمولين على العدالة حتى تثبت لهم[7].

وقرأَ حمزة وحده: ﴿إِنْ تَضِلَّ﴾ بكسر الأَلف وفتح التاءِ وكسر الضاد، ﴿فَتُذَكِّرُ﴾ بفتح الذال ورفع الراءِ، وهي قراءَة الأَعمش.

وقرأَها الباقون: ﴿أَن تَضِلَّ﴾ بفتح الأَلف ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ بنصب الراءِ غير أَن ابن كثير وأَبا عمرو خفَّفا الذال، والكاف وشددها الباقون[8].

---

(١) في جار الله هنا زيادة: «وفي الخفاء»، وعليها علامة «خ».

(٢) أي: غير مرضي انظر اللسان (١/ ٣٥١).

(٣) انظر المحتسب (١/ ١٤٨).

(٤) الحجة (٢/ ٤٢٦).

(٥) يعني أن يكون كل من يشهد من الرجال والنساء في الحالتين عدلاً رِضىً.

(٦) انظر نقله عنه في: الهداية لمكي (١/ ٩٢٠).

(٧) انظر الخلاف في هذه المسألة في: الذخيرة للقرافي (١٠/ ١٩٩).

(٨) وكلها سبعية، انظر: السبعة (ص: ١٩٣)، والتيسير (ص: ٨٥)، وقراءة الأعمش في: إتحاف فضلاء البشر (١/ ٣٠٢).

وقد تقدم القول فيما هو العامل في قوله: ﴿أَن تَضِلَّ ﴾، و﴿أَن ﴾ مفعول من أَجله، والشهادة لم تقع لأَن تضل إِحداهما، وإِنما وقع إِشهاد امرأَتين؛ لأَن تذكر إِحداهما إِن ضلت الأُخرى.

قال سيبويه: وهذا كما تقول: أَعددتُ هذه الخشبةَ أَن يميل هذا الحائطُ فأَدعمَه[١].

قال القاضي أَبو محمد: ولما كانت النفوس مستشرفة إِلى معرفة أَسباب الحوادث قدم في هذه العبارة ذكر سبب الأَمر المقصود أَن يخبر به، وفي ذلك سبق النفوس إِلى الإِعلام بمرادها، وهذا من أَبرع أَنواع الفصاحة؛ إِذ لو قال رجل لك: أَعددت هذه الخشبة أَن أَدعم بها هذا الحائط، لقال السامع: ولم تدعم حائطاً قائماً؟ فيجب ذكر السبب، فيقال: إِذا مال، فجاءَ في كلامهم تقديم السبب أَخصر من هذه المحاورة.

وقال أَبو عبيد: معنى تضل: تنسى[٢].

والضلال عن الشهادة إِنما هو نسيان جزءٍ منها، وذكر جزءٍ، ويبقى المرءُ بين ذلك حيران ضالاً، ومن نسي الشهادة جملة فليس يقال: ضلَّ فيها.

فأَما قراءَة حمزة فجعل ﴿إِنْ﴾ للجزاءِ، والفاءَ في قوله: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾ جواب الجزاءِ، وموضع الشرط وجوابه رفع بكونه صفة للمذكور، وهما المرأَتان، وارتفع (تذكِّرُ) كما ارتفع قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥]؛ هذا قول سيبويه[٣]، وفي هذا نظر.

وأَما نصب قوله: ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ على قراءَة الجماعة فعلى العطف على الفعل المنصوب بـ﴿أَن ﴾.

---

(١) الكتاب لسيبويه (٣/ ٥٣).

(٢) كذا في المطبوع، وكافة النسخ: أبو عبيد وهو القاسم بن سلام، ومثله في تفسير القرطبي (٣/ ٣٩٧)، وتفسير الثعالبي (١/ ٥٤٨)، ولعل الصواب أبو عبيدة، معمر كما في معاني القرآن للنحاس (٥/ ٧١)، والحجة لأبي علي (٢/ ٤٢٤)، وغريب القرآن لابن قتيبة (ص: ٣١٦)، وزاد المسير (١/ ٢٥١)، وهو نص كلامه في مجاز القرآن (١/ ٨٣)، وسيأتي للمصنف ولمن تبعه في سورة الشعراء على الصواب.

(٣) انظر: الكتاب (٣/ ٦٩).

وتخفيف الكاف على قراءَة أَبي عمرو، وابن كثير هو بمعنى تثقيله من الذكر، يقال: ذكَّر وأَذكر، تُعدِّيه بالتضعيف أَو بالهمز.

وروي عن أَبي عمرو بن العلاءِ، وسفيان بن عيينة أَنهما قالا: معنى قوله: ﴿فَتُذكِرَ﴾ بتخفيف الكاف أَي: تردها ذَكَراً في الشهادة؛ لأَن شهادة امرأَة نصف شهادة، فإِذا شهدتا صار مجموعهما كشهادة ذَكَر[١]، وهذا تأويل بعيد غير فصيح[٢]، ولا يحسن في مقابلة الضلال إِلا الذِّكر[٣].

وذكَّرت بشد الكاف يتعدى إِلى مفعولين، وأَحَدُهما في الآية محذوف، تقديره: فتذكر إِحداهما الأُخرى الشهادة التي ضلَّت عنها.

وقرأَ الجحدري وعيسى بن عمر: (أَنْ تُضَلَّ) بضم التاءِ وفتح الضاد[٤] بمعنى أَن تُنسى، هكذا حكى عنهما أَبو عمرو الداني، وحكى النقاش عن الجحدري ضم التاءِ وكسر الضاد[٥] بمعنى: أَن تُضِلَّ الشهادةَ، تقول: أَضللت الفرس والبعير إِذا تلفا لك، وذهبا فلم تجدهما.

وقرأَ حميد بن عبد الرحمن، ومجاهد: (فتُذْكِرُ) بتخفيف الكاف المكسورة ورفع الراءِ[٦].

وتضمنت هذه الآية جواز شهادة امرأَتين بشرط اقترانهما برجل، واختلف

---

(١) انظر قول سفيان في: تفسير الطبري (٦/ ٦٤)، وقولهما في تفسير القرطبي (٣/ ٣٩٧).

(٢) في الحمزوية: «غير صحيح».

(٣) انظر رد هذا القول في: تفسير الطبري (٦/ ٦٦)، وغريب القرآن لابن قتيبة (ص: ٥).

(٤) وهي قراءة شاذة، انظر عزوها للجحدري في: مختصر الشواذ (ص: ٢٤)، ولهما في البحر المحيط (٢/ ٧٣٣).

(٥) انظر النقل عن الداني والنقاش في: تفسير القرطبي (٣/ ٣٩٧)، والبحر المحيط (٢/ ٧٣٣).

(٦) انظر عزوها لمجاهد في: الكامل للهذلي (ص: ٥١٢)، ولهما في البحر المحيط (٢/ ٧٣٣)، وكلها قراءات شاذة.

قول مالك في شهادتهما: فروى عنه ابن وهب: أَن شهادة النساءِ لا تجوز إِلا حيث ذكرها الله في الديْن، وفيما لا يطلع عليه أَحد إِلا هُنَّ للضرورة إِلى ذلك[١]، وروي عن ابن القاسم: أَنها تجوز في الأَموال، والوكالات على الأَموال، وكل ما جر إِلى ما[٢]، وخالف في ذلك أَشهب وغيره.

وكذلك إذا شهدن على ما يؤدي إلى غير مال، ففيها قولان في المذهب[٣].

قوله عز وجل: ﴿...وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ...﴾.

قال قتادة، والربيع، وغيرهما: معنى الآية: إِذا دعوا أَن يشهدوا فيتقيد حق بشهادتهم، وفي هذا المعنى نزلت؛ لأَنه كان يطوف الرجل في القوم الكثير يطلب مَنْ يشهد له، فيتحرجون هم عن الشهادة، فلا يقوم معه أَحد، فنزلت الآية في ذلك[٤].

وقال الحسن بن أَبي الحسن: الآية جمعت أَمرين: لا تأْب إِذا دُعيت إِلى تحصيل الشهادة، ولا إِذا دُعيت إِلى أَدائها[٥]، وقاله ابن عباس[٦].

وقال مجاهد: معنى الآية لا تأْب إِذا دعيت إِلى أَداءِ شهادة قد حصلت عندك[٧]، وأَسند النقاش إِلى النبي ﷺ أَنه فسر الآية بهذا[٨].

---

(١) انظره: في النوادر (٨/ ٣٩١-٣٩٢) بمعناه.

(٢) انظر رواية ابن القاسم عن مالك في: المدونة (٤/ ٢٤-٢٦).

(٣) انظر القولين في: بداية المجتهد (٢/ ٤٦٥).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٠٠١)، من قول الربيع، بإسناد فيه أبو جعفر الرازي، وهو عيسى ابن ماهان، متكلم فيه.

(٥) انظر قول الحسن في: تفسير الطبري (٦/ ٧٠).

(٦) أخرجه الطبري (٦/ ٧٠)، وابن أبي حاتم (٣٠٤٩) والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٦٠) من طريق علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس.

(٧) انظر قوله في: تفسير الطبري (٦/ ٧١).

(٨) نقله عن النقاش القرطبي في تفسيره (٣/ ٣٩٨)، ولم أقف عليه مسنداً.

قال مجاهد: فأَما إِذا دعيت لتشهد أَولاً فإِن شئْت فاذهب، وإِن شئت فلا تذهب، وقاله: لاحق بن حميد، وعطاءٌ، وإِبراهيم، وابن جبير، والسدي، وابن زيد، وغيرهم[١].

والآية كما قال الحسن جمعت أمرين على جهة الندب، فالمسلمون مندوبون إِلى معونة إِخوانهم، فإِذا كانت الفسحة لكثرة الشهود والأَمن من تعطيل الحق فالمدعو مندوب، وله أَن يتخلف لأَدنى عذر، وإِن تخلف لغير عذر فلا إِثم عليه، ولا ثواب له، وإِذا كانت الضرورة، وخيف تعطُّل الحق أَدنى خوف قوي الندب، وقرُبَ من الوجوب، وإذا عُلم أَن الحق يذهب ويتلف بتأخر الشاهد عن الشهادة فواجب عليه القيام بها، لاسيما إِن كانت محصلة، وكان الدعاءُ إِلى أَدائها، فإِن هذا الطرف آكد؛ لأَنها قلادة في العنق، وأَمانة تقتضي الأَداءَ.

(ولا تسأموا) معناه: تملُّوا، و﴿صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا﴾ حالان من الضمير في: ﴿تَكۡتُبُوهُ﴾، وقدم الصغير اهتماماً به، وهذا النهي جاء عن السآمة إِنما جاءَ لتردد المداينة عندهم، فخيف عليهم أَن يملوا الكَتْب.

و﴿أَقۡسَطُ﴾ معناه: أَعدل، وهذا أَفْعَل من الرباعي، وفيه شذوذ، فانظر هل هي من قسُط بضم السين؟ كما تقول أَكرم من كرُم؛ يقال: أَقْسَط بمعنى عدل، وقَسَط بمعنى جار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلۡقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥][٢].

ومن قدَّر قوله: / ﴿وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ﴾ بمعنى: وأَشد إِقامة فذلك أَيضاً أَفعل من الرباعي، ومن قدَّرها مِن «قام» بمعنى: اعتدل؛ زال عن الشذوذ. [١/ ١٩٠]

و﴿أَدۡنَىٰٓ﴾ معناه: أَقرب، و﴿تَرۡتَابُوٓاْ﴾ معناه: تشُكُّوا.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٧١-٧٢)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ١١٠)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٤٨٦).

(٢) ووجه الشذوذ أن من شرط صياغة أفعل الدال على التعجب أن يكون الفعل ثلاثياً.

وقرأ أَبو عبد الرحمن السلمي: (يَسْأَمُوا)، و(يَكْتُبُوه)، وَ (يَرْتَابوا) كلها بالياءِ على الحكاية عن الغائب[١].

قوله عز وجل: ﴿...إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾.

لما علم الله تعالى مشقة الكتاب عليهم نص على ترك ذلك، ورفع الجناح فيه في كل مبايعة بنقد، وذلك في الأَغلب إِنما هو في قليل كالمطعوم ونحوه، لا في كثير كالأَملاك ونحوها، وقال[٢] السدي، والضحاك: هذا فيما كان يداً بيد تأخذ وتعطي[٣].

و﴿أَن﴾ في موضع نصب على الاستثناءِ المنقطع.

وقوله تعالى: ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ يقتضي التقابض والبينونة بالمقبوض؛ ولما كانت الرباع والأَرض وكثير من الحيوان لا تقوى[٤] البينونة به، ولا يغاب عليه، حسن الكَتْب فيها، ولحقت في ذلك بمبايعة الدين.

وقرأ عاصم وحده: ﴿تِجَـٰرَةً﴾ نصباً، وقرأ الباقون: ﴿تِجَارَةٌ﴾ رفعاً، قال أَبو علي: وأَشك في ابن عامر[٥].

وإِذا أَتت «كان» بمعنى: حدث ووقع غَنِيَت عن خبر، وإِذا خُلع منها معنى الحدوث لزمها الخبر المنصوب، فحجة من رفع ﴿تجارةٌ﴾ أَنَّ «كان» بمعنى: حدث

---

(١) وهي شاذة، وقد عزاها له الكرماني في الشواذ (ص: ١٠٤)، وأما ابن خالويه في المختصر (ص: ٢٤) فعزا له (يرتابوا) فقط، وعزا (يسأموا)، و(يكتبوا) لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

(٢) في المطبوع: «ولذا قال».

(٣) انظر تفسير الطبري (٦/ ٧٩-٨٠).

(٤) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ «لا تقبل البينونة» بدلاً من قوله: «لا تقوى البينونة».

(٥) في الحجة (٢/ ٤٣٦)، وأصله في السبعة (ص: ١٩٣)، أما من طرق الشاطبية والتيسير (ص: ٨٥) والنشر (٢/ ٢٧٠) فهي لعاصم فقط، وليس لابن عامر عندهم إلا الرفع.

ووقع، وأَما من نصب فعلى خبر «كان»، والاسم مقدر، تقديره عند أَبي علي إِمَّا: المبايعة التي دلت الآيات المتقدمة عليها، وإِمَّا: إِلا أَنْ تكُونَ التجارةُ تِجَارَةً، ويكون مثل ذلك قول الشاعر:

فَدًى لِبَنِي ذُهْلِ بنِ شَيْبَانَ نَاقَتِي   إِذَا كَانَ يَوْماً ذَا كَوَاكِبَ أَشْنَعَا   [الطويل]

[أَي: إِذا كان اليوم يوماً، هكذا أَنشد أَبو علي البيت، وكذلك أَبو العباس المبرد](١)، وأَنشده الطبري:

وَلِلهِ قَومِي أَيُّ قَوْمٍ لِحُرَّةٍ   إِذَا كَانَ يَوْماً ذَا كَوَاكِبَ أَشْنَعَا   [الطويل]

[وأَنشده سيبويه بالرفع: إذا كان يومٌ ذو كواكبَ](٢).

وقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ قال الطبري: معناه: وأَشهدوا على صغير ذلك وكبيره(٣)، واختلف الناس هل ذلك على الوجوب أَو على الندب؟:

---

(١) ليس في نور العثمانية، من السليمانية، وقد سقط من السليمانية أيضاً ما بعده إلى الخرجة الأخرى.

(٢) ليس أحمد٣، وقد ذكر المؤلف في هذا البيت ثلاث روايات، عزا الأولى للفارسي وهي في الحجة له (٢/ ٤٣٩)، وللمبرد، وهي في المقتضب له (٤/ ٩٦)، ولكنها عندهما بالرفع، وأما على النصب كما ذكر المصنف فهي في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ٢٥٩)، وتفسير السمعاني (٢/ ١١٣)، وعزا الثانية للطبري وهي فيه (٦/ ٨١)، وفي معاني القرآن للفراء (١/ ١٨٦)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢٩٦)، وعزا الثالثة لسيبويه وهي في الكتاب (١/ ٤٧)، ومثلها في معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٥١)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٣٤)، والجمل في النحو (ص: ١٤٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٩٢)، وعلل النحو (ص: ٢٥٠).

والظاهر أنهما بيتان لشاعرين: أحدهما بالنصب، من قصيدة عينية، لعمرو بن شأس، وقد عزاه له سيبويه (١/ ٤٧)، إلا أن صدره عنده: بني أسد هل تعلمون بلاءنا.

والثاني بالرفع من قصيدة بائية، لمقاس العائذي، وقد عزاه له سيبويه (١/ ٤٧)، والخطابي في غريب الحديث (٢/ ٢٤٠)، بلفظ: فدى لبني ذهل بن شيبان ناقتي... إذا كان يوم ذو كواكب أشهب.

وللحصين بن الحمام المري كما في المفضليات (ص: ٣١٧)، والمعاني الكبير (٢/ ٩٧٣) بيت آخر من قصيدة طويلة يقول فيه: ولما رأيت الصبر ليس بنافعي... وأن كان يوماً ذا كواكب أشهبا.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٨٢).

فقال الحسن، والشعبي، وغيرهما: ذلك على الندب[١]، وقال ابن عمر[٢]، والضحاك: ذلك على الوجوب، وكان ابن عمر يفعله في قليل الأَشياءِ وكثيرها[٣]، وقاله عطاءٌ، ورجح ذلك الطبري[٤].

والوجوب في ذلك قلق، أَما في الدقائق فصعب شاق، وأَما ما كثر فربما يقصد التاجر الاستئلاف بترك الإِشهاد، وقد يكون عادة في بعض البلاد، وقد يستحي من العالم والرجل الكبير الموقر فلا يشهد عليه، فيدخل ذلك كله في الائتمان، ويبقى الأَمر بالإِشهاد ندباً لما فيه من المصلحة في الأَغلب ما لم يقع عذر يمنع منه كما ذكرنا.

وحكى المهدوي عن قوم: أَنهم قالوا: ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ منسوخ بقوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ﴾ الآية، وذكره مكي[٥] عن أَبي سعيد الخدري[٦].

واختلف الناس في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾:

فقال الحسن، وقتادة، وطاووس، وابن زيد، وغيرهم: المعنى: ولا يضار الكاتب بأَن يكتب ما لم يُمْل عليه، ولا يضار الشاهد بأَن يزيد في الشهادة أَو ينقص

---

(١) انظر عزو الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٨٣-٨٤).

(٢) انظر: قول ابن عمرو هذا في كتاب الناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٢٦٦)، ولم أقف على قول ابن عمرو من طريق مسندٍ.

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى (١٥/ ٤١٣) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر، وليث ضعيف الحديث.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٨٤).

(٥) حكاه مكي في الهداية (١/ ٩٢٣)، والمهدوي في التحصيل (١/ ٦٠٧)، وهوقول الحسن والشعبي في تفسير الطبري (٦/ ٨٣).

(٦) تقدم تخريجه قريباً.

منها، وقال مثله ابن عباس[١]، ومجاهد، وعطاءٌ، إِلا أَنهم قالوا: لا يضار الكاتب والشاهد بأَن يمتنعا[٢].

ولفظ الضرر يعم هذا، والقولَ الأَولَ، والأَصل في ﴿يُضَآرَّ﴾ على هذين القولين يضارِرْ بكسر الراءِ، ثم وقع الإِدغام وفتحت الراءُ في الجزم لخفة الفتحة.

وقال ابن عباس أَيضاً[٣]، ومجاهد، والضحاك، والسدي، وطاووس، وغيرهم: معنى الآية: ولا يضار كاتب ولا شهيد بأَن يؤذيه طالب الكَتْبة أَو الشهادة فيقول: اكتب لي أَو اشهد لي، في وقت عذر أَو شغل للكاتب أَو الشاهد، فإِذا اعتذرا بعذرهما حرج وآذَاهما، وقال: خالفت أَمر الله، ونحو هذا من القول[٤].

ولفظ المضارة إِذ هو من اثنين يقتضي هذه المعاني كلها، والكاتب والشهيد على القول الأَول رفع بفعلهما، وفي القول الثاني رفع على المفعول الذي لم يسم فاعله.

وأَصل ﴿يُضَآرَّ﴾ على القول الثاني: يُضارَر [بفتح الراءِ، وروي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وعن ابن مسعود، ومجاهد أَنهم كانوا يقرؤُون: (وَلا يُضَارَر)][٥] بالفك وفتح الراءِ الأُولى[٦]، وهذا على معنى أَن يبدأَهما بالضرر طالب الكتبة والشهادة، وذكر ذلك الطبري عنهم في ترجمة هذا القول، وفسر القراءَة بهذا

---

(١) أخرج الطبري (٦/ ٨٧) من طريق: ابن المبارك، عن سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس قال: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾، قال: أن يدعوهما، فيقولان: إن لنا حاجة.اهـ ويزيد فيه ضعف مشهور.

(٢) انظر هذه الأقوال كلها في: تفسير الطبري (٦/ ٨٦).

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ٨٨) من طريق علي بن أبي طلحة والعوفي عن ابن عباس.

(٤) انظر الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٨٥ و٨٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٦٧).

(٥) ليس في السليمانية.

(٦) وهي شاذة. انظر عزوها لعمر في: معاني القرآن للفراء (١/ ١٥٠)، وله ولابن مسعود في مختصر الشواذ (ص: ٢١) حيث أحال عليها، ولهما ولمجاهد وأبي في تفسير الثعلبي (٢/ ٢٩٧).

المعنى[١]، فدل ذلك على أَن الراءَ الأُولى مفتوحة كما ذكرنا.

وحكى أَبو عمرو الداني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وابن عباس، وابن أَبي إِسحاق، ومجاهد أَن الراءَ الأُولى مكسورة، وحكى عنهم أَيضاً فتحها[٢].

وفك الفعل هي لغة أَهل الحجاز، والإِدغام لغة تميم.

وقرأَ أَبو جعفر بن القعقاع، وعمرو بن عبيد: ﴿ولا يُضَارْ﴾ بجزم الراءِ[٣]، وقال أَبو الفتح: تسكين الراءِ مع التشديد فيه نظر، ولكن طريقه: أَجرى الوصل مجرى الوقف[٤].

وقرأَ عكرمة: (وَلا يُضارِرْ) بكسر الراءِ الأُولى، (كاتِباً ولا شهيداً) بالنصب، أَي: لا يبدأْهما صاحب الحق بضرر، ووجوه المضارة لا تنحصر.

وروى مِقْسم عن عكرمة أَنه قرأَ: (ولا يُضَارِّ) بالإِدغام وكسر الراءِ للالتقاءِ. وقرأَ ابن محيصن: (ولا يضارُّ) برفع الراءِ مشددة[٥].

قال ابن مجاهد: ولا أَدري ما هذه القراءَة، قال أَبو الفتح: هذا الذي أَنكره ابن مجاهد معروفٌ، وذلك على أَن تجعل «لا» نفياً؛ أَي: ليس ينبغي أَن يضار، كما قال الشاعر:

[الطويل]

عَلَى الحَكَمِ المأْتِيِّ يوماً إِذا قَضَى ... قَضِيَّتَه أَلا يَجُور ويَقْصِدُ[٦]

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٨٦).

(٢) إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٣٨)، تفسير القرطبي (٣/ ٤٠٥)، وهي قراءة شاذة.

(٣) وهي عشرية انظر النشر في: القراءات العشر (٢/ ٢٦٠)، وانظر موافقة عمرو بن عبيد في: المحتسب (١/ ١٤٨).

(٤) المحتسب (١/ ١٤٨).

(٥) انظر قراءة ابن محيصن في: المحتسب (١/ ١٤٩)، وقراءتي عكرمة في البحر المحيط (٢/ ٧٤١).

(٦) عزاه سيبويه في الكتاب (٣/ ٥٦) لعبد الرحمن بن أم الحكم، وفي المفصل في صنعة الإعراب (ص: ٣٣١)، وتاج العروس (٩/ ٣٨) أنه لأبي اللحام التغلبي، وجزم به البغدادي في خزانة الأدب (٨/ ٥٥٧).

فرفع «ويقصد» على إِرادة وينبغي أَن يقصد، فكذلك يرتفع (ولا يُضارُّ) على معنى: وينبغي أَن لا يضار، قال: وإِن شئت كان لفظ خبر على معنى النهي[١]، وهذا قريب من النظر الأَول.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾ مَنْ جعل المضارة المنهي عنها زيادة الكاتب / والشاهد فيما أُملي عليهما أَو نقصهما منه، فالفسوق على عرفه في الشرع، وهو مواقعة الكبائر؛ لأَن هذا من الكذب المؤذي في الأَموال والأَبشار، وفيه إِبطال الحق. [١/ ١٩١]

ومن جعل المضارة المنهي عنها أَذى الكاتب والشاهد[٢] بأَن يقال لهما: أَجيبا ولا تخالفا أَمر الله، أَو جعلها امتناعَهما إِذا دُعيا، فالفسوق على أَصله في اللغة الذي هو الخروج من شيءٍ كما يقال: فسقت الفأْرة إِذا خرجت من جحرها، وفسقت الرطبة، فكأَن فاعل هذا فَسَقَ عن الصواب والحقِّ في هذه النازلة، ومن حيث خالف أَمر الله في هذه الآية فيقرب الأَمر من الفسوق العرفي في الشرع.

وقوله: ﴿بِكُمْ﴾ تقديره: فسوق حالٌّ بكم، وباقي الآية موعظة وتعديدُ نعمة، [والله المستعان والمفضل[٣] لا رب غيره][٤]، وقيل: معنى الآية: الوعد بأَن من اتقى عُلِّمَ الخيرَ وأُلْهِمَهُ[٥].

قوله عز وجل: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَـٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَـٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾﴾.

---

(١) انظر قول ابن مجاهد ورد ابن جني عليه في: المحتسب (١/ ١٤٩).

(٢) أشار في هامش الأصل إلى أن في نسخة: «الشهيد».

(٣) ليست في المطبوع.

(٤) ليس في جار الله وأحمد٣.

(٥) لفظة: «الخير وألهمه» ليست في السليمانية، وهي ملحقة في هامش الأصل وعليها علامة: «خ».

لما ذكر الله تعالى الندب إلى الإشهاد والكتب لمصلحة حفظ الأَموال والأديان[١]، عقَّب ذلك بذكر حال الأَعذار المانعة من الكَتْب، وجعل لها الرهن، ونص من أَحوال الرهن على السفر الذي هو الغالب من الأَعذار، لا سيما في ذلك الوقت لكثرة الغزو.

ويدخل في ذلك بالمعنى كلُّ عذر، فرُبَّ وقت يتعذر فيه الكاتب في الحضر، كأَوقات أَشغال الناس، وبالليل، وأَيضاً فالخوف على خراب ذمة الغريم عذر يوجب طلب الرهن.

وقد رهن النبي ﷺ درعه عند يهودي طلب منه سلف الشعير، فقال: إِنما يريد محمد أَن يذهب بمالي، فقال النبي ﷺ: «كَذَبَ، إِنِّي لأَمين في الأَرض، أَمين في السماءِ، ولو ائْتمنني لأَديت، اذهبوا إِليه بدرعي»[٢].

وقد قال جمهور من العلماءِ: الرهن في السفر ثابت في القرآن، وفي الحضر ثابت في الحديث[٣]، وهذا حسن، إِلا أَنه لم يمعن النظر في لفظ السفر في الآية، وإِذا كان السفر في الآية مثالاً من الأَعذار، فالرهن في الحضر موجود في الآية بالمعنى إِذ قد تترتب الأَعذار في الحضر[٤].

وذهب الضحاك، ومجاهد إلى أَن الرهن والائتمان إِنما هو في السفر، وأَما في الحضر فلا ينبغي شيءٌ من ذلك، وضعَّف الطبري قولهما في الرهن بحسب الحديث الثابت الذي ذكرته، وقوَّى قولهما في الائتمان[٥]، والصحيح ضعفُ القول في الفصلين، بل يقع الائتمان في الحضر كثيراً ويحسن[٦].

---

(١) في المطبوع: «الديون».

(٢) مرسل، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨/ ١٠-١١) من طريق زيد بن أسلم عن النبي ﷺ به مرسلاً.

(٣) جاء ذلك في صحيح البخاري في (كتاب الرهن، باب: الرهن في الحضر) (٢٥٠٨) عن أنس بن مالك قال: ولقد رهن النبي ﷺ درعه بشعير، ومشيت إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة، ولقد سمعته يقول: «ما أصبح لآل محمد ﷺ إلا صاع، ولا أمسى وإنهم لتسعة أبيات».

(٤) انظر: الأوسط لابن المنذر (١٠/ ٥٢٠).

(٥) انظر: قولهما وردَّ الطبري في تفسيره (٦/ ٩٦).

(٦) ليست في نور العثمانية.

وقرأ جمهور القراءِ: ﴿كَاتِبًا﴾ بمعنى: رجل يكتب.

وقرأ أُبي بن كعب، وابن عباس (كتاباً): بكسر الكاف، وتخفيف التاءِ، وألف بعدها[١].

وهو مصدر، قال مكي: (وقيل: هو جمع كاتب كقائم وقيام)، ومثلُه صاحب وصِحاب، وقرأ بذلك مجاهد، وأبو العالية[٢]، وقالا: المعنى: وإن عدمت الدواة والقلم والصحيفة[٣].

ونفيُ وجود الكتاب يكون بعدم أي آلة اتفق من الآلة[٤]، فنفي الكتاب يعمها، ونفي الكاتب أيضاً يقتضي نفي الكتاب، فالقراءَتان حسنتان إلا من جهة خط المصحف.

وروي عن ابن عباس أنه قرأ: (كُتَّاباً) بضم الكاف على جمع كاتب، وهذا يحسن من حيث لكل نازلة كاتب، فقيل للجماعة: وَلَمْ تَجِدُوا كُتَّاباً، وهذا هو الجنس الذي تدل عليه قراءَة من قرأ: ﴿كَاتِبًا﴾.

وحكى المهدوي، عن أبي العالية أنه قرأ: (كُتُباً)[٥]، وهذا جمع كتاب من حيث النوازل مختلفة، وهذا هو الجنس الذي تدل عليه قراءَة من قرأ: (كتاباً).

وقرأ نافع، وعاصم، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وجمهور من العلماءِ: ﴿فَرِهَٰنٌ﴾.

وقرأ أبو عمرو، وابن كثير: ﴿فرُهُنٌ﴾ بضم الراءِ والهاءِ[٦].

---

(١) وهي قراءة شاذة انظر عزوها لهما في: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٥)، ولابن عباس ومجاهد في تفسير الطبري (٦/ ٩٥).

(٢) انظر قول مكي وقراءة عكرمة ومجاهد وأبي العالية الضحاك في: الهداية لمكي (١/ ٩٢٨).

(٣) انظر قولهما في: تفسير الطبري (٣/ ١٣٩، ١٤٠).

(٤) في نور العثمانية: «من الآية».

(٥) انظر عزو هذه القراءة لأبي العالية في: مختصر الشواذ (ص: ٢٥)، والتحصيل (١/ ٦١٨)، والبحر المحيط (٢/ ٧٤٣).

(٦) فهما سبعيتان انظر: السبعة (ص: ١٩٤)، والتيسير للداني (ص: ٨٥).

وروي عنهما تخفيف الهاءِ، وقد قرأ بكل واحدة جماعة غيرهما[١].

قال القاضي أَبو محمد: [وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: لا أعرف الرهان إلا في الخيل][٢]، رهن الشيءُ في كلام العرب معناه: دام واستمر، يقال: أَرهن لهم الشرب وغيره، قال ابن سيده: ورهنه: أَي أَدامه[٣]، ومن رهن بمعنى دام قولُ الشاعر:

[السريع] اللحْمُ والخُبزُ لَهُم راهِنا وقَهْوَةٌ راووقُها سَاكِبُ[٤]

أَي: دائم، قال أَبو علي: ولما كان الرهن بمعنى الثبوت والدوام فمن ثَمَّ بطل الرهن عند الفقهاءِ إِذا خرج من يد المرتهن إِلى يد الراهن بوجه من الوجوه؛ لأَنه فارق ما جعل له[٥]، ويقال: أَرهن في السلعة إِذا غالى فيها حتى أَخذها بكثير الثمن[٦].

ومنه قول الشاعر في وصف ناقة:

[البسيط] يَطْوِي ابنُ سَلْمَى بِهَا مِنْ رَاكِبٍ بُعداً عِيديَّةً أُرْهِنَتْ فِيهَا الدَّنَانِيرُ[٧]

---

(١) قال الثعلبي في تفسيره (٢/ ٢٩٨): قرأ ابن عباس وإبراهيم وزر بن حبيش ومجاهد وابن كثير وأبو عمرو: ﴿فرُهُن﴾ بضم الراء والهاء، وقرأ عكرمة والمنهال وعبد الوارث: (فرُهْن) بضم الراء وجزم الهاء، وقرأ الباقون: ﴿فَرِهَٰنٌ﴾.

(٢) زيادة من نور العثمانية، أحمد٣ وانظر قول أبي عمرو هذا بمعناه في: مجاز القرآن (١/ ٨٤)، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ٢٠٦)، والحجة لابن خالويه (ص: ١٠٥)، والمقتضب (٢/ ٢٠٢).

(٣) انظر: المحكم (٤/ ٣٠١).

(٤) هو بلا نسبة في المحكم (٤/ ٣٠١)، وفي العقد الفريد (٣/ ٢٠٦)، والبصائر والذخائر (٨/ ٥٣) عن الأصمعي قال: أخذ بيدي يحيى بن خالد بن برمك فأوقفني على قبر بالحيرة، فإذا عليه مكتوب: إن بني المنذر لمّا انقضوا إلخ الأبيات، ومنها الشاهد، وهي غير منسوبة.

(٥) الأوسط لابن المنذر (١٠/ ٥٣١)، والإقناع في مسائل الإجماع لابن القطان (٣/ ١٦٦٥).

(٦) انظر: الحجة للقراء السبعة (٢/ ٤٤٦).

(٧) وهو لشداد كما في مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٤٠٣)، وتاج العروس (٣٥/ ١٢٦)، وعزاه في تاج العروس أيضاً (٨/ ٤٣٩)، ولسان العرب (٣/ ٣٢٢)، لرذاذ الكلبي، عن الجوهري، وفي رسالة الغفران (ص: ١٩٦): رداد الكلابي، بالمهملة، والمد، والله أعلم.

العيد بطن من مَهْرة[١]، وإِبل مَهْرة موصوفة بالنجابة.

ويقال في معنى الرهن الذي هو التوثق من الحق: أَرهنت إِرهاناً فيما حكى بعضهم[٢].

وقال أَبو علي: يقال: أَرهنت في المغالاة، وأَما في القرض والبيع فرهنت[٣].

قال القاضي أَبو محمد: ويقال بلا خلاف في البيع والقرض: رهنت رهناً، ثم سمي بهذا المصدر الشيءُ المدفوع، ونقل إِلى التسمية، ولذلك كُسِّر في الجمع كما تُكسَّر الأَسماءُ، وكما تكسر المصادر التي يسمَّى بها، وصار فعله ينصبه نصب المفعول به، لا نصب المصدر، تقول: رهنت رهناً، فذلك كما تقول: رهنت ثوباً لا كما تقول: رهنت الثوب رهناً، وضربت ضرباً.

قال أَبو علي: وقد يقال في هذا المعنى: أَرهنت، وفعَلْت فيه أَكثر[٤]، ومنه قول الشاعر.

يُـرَاهِـنُـنِـي وَيَـرْهَـنُـنِـي بَنِيهِ وأَرْهَـنُـهُ بَنِيَّ بِمَا أَقُـولُ[٥] [الوافر]

وقال الأَعشى:

حتـى يُفِيـدَكَ مِـنْ بَنِيـه رهِينـةً نَعْشٌ وَيَرْهَنَك السِّماكُ الفَرْقَدَا[٦] [الكامل]

---

(١) مثله في المحكم (٤/ ٣٠١)، ومهرة بفتح فسكون ابن حيدان أبوقبيلة من قضاعة حي عظيم، وبنو العيدي بكسر العين وسكون الياء المثناة، بطن منهم، انظر نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب (١/ ٦٨)، وفي تهذيب اللغة (٦/ ١٤٧) أنها منسوبة إلى بنات العيد، وهو فحل معروف كان منجباً، وقريب منه في الصحاح للجوهري (٢/ ٥١٥).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (٢/ ٣٢٥)، ومعجم مقاييس اللغة (٢/ ٤٥٢) نقله عن أبي زيد.

(٣) الحجة لأبي علي (٢/ ٤٤٤).

(٤) الحجة (٢/ ٤٤٦-٤٤٧).

(٥) وهو أحيحة بن الجلاح كما في جمهرة اللغة (١/ ٥٩)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٥١٧)، وحماسة الخالديين (ص: ٢٠)، وتاريخ دمشق (٣٤/ ٢٩٤).

(٦) انظر: ديوانه (ص: ٢٨١)، وهو معزو له في الحجة لأبي علي (٢/ ٤٤٦)، وسمط اللآلي (١/ ١٥٦)، والتذكرة الحمدونية (٧/ ٣٤٠).

فهذه رُويت من: رَهَنَ. وأَما أَرهَنَ فمنه قول همام بن مُرَّة[١]:

[المتقارب] ولَـمَّـا خـشِـيـتُ أَظـافِـيـرَهُـمْ نَجَـوْتُ وَأَرْهَنْـتُـهُـمْ مَـالِـكَا[٢]

قال الزجاج: يقال في الرهن: رهنت وأَرهنت[٣]، وقاله ابن الأعرابي[٤]، ويقال: رهنت لساني بكذا، ولا يقال فيه: أَرهنت.

فمن قرأَ: ﴿فَرِهَنٌ﴾ فهو جمع رَهْن ككَبْش وكِبَاش، وكَعْب وكِعَاب، ونَعْل ونِعال، وبَغْل وبِغَال.

ومن قرأَ: ﴿فرُهُن﴾ بضم الراءِ والهاءِ فهو جمع رَهْن، كسقْف وسقُف، وأَسْدٍ وأُسد، إِذ فعْل وفُعُل يتقاربان في أَحكامهما.

[١/ ١٩٢] ومن قرأَ: (فرُهْن) بسكون الهاءِ فهو تخفيف رهُن، وهي لغة في هذا / الباب كلِّه، ككتب، وفخْذ وعضْد وغير ذلك.

قال أَبو علي: وتكسير رُهُن على أَقل العدد لم أَعلمه جاءَ، ولو جاءَ لكان قياسه أَفْعُل ككَلْب وأَكْلُب، وكأَنهم استغنوا بالكثير عن القليل في قولهم: ثلاثة شسوع، كما استغني ببناءِ القليل عن بناءِ الكثير في رسُن وأَرسان، فرهن يجمع على بناءَين من أَبنية الجموع وهما: فُعُل وفِعَال[٥]، فمما جاءَ على فُعُل قول الأَعشى:

---

(١) هو همام بن مرة بن ذهل بن شيبان من سادة بكر بن وائل وقادتهم، انظر أخباره في: الأغاني (٥/ ٥٠).

(٢) مثله في المحكم (٤/ ٤٠٠)، والبحر المحيط (٢/ ٧٢٢)، والأصح أنه لعبدالله بن همام السلولي كما في: المخصص لابن سيده (٤/ ٣٤٦)؛ وإصلاح المنطق (١/ ١٦٩)؛ والصحاح للجوهري (٥/ ٢١٢٨)، وتفسير القرطبي (٣/ ٤٠٩)، وشرح أدب الكاتب (ص: ٥٩)، والشعر والشعراء (٢/ ٦٣٧)، قال وهو من بني مرّة بن صعصعة، أخي عامر، وسلول أمّهم، وهي بنت ذهل بن شيبان.

(٣) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٣٦٧).

(٤) هو محمد بن زياد أبو عبد الله بن الأعرابي، من موالي بني هاشم، قال عنه الجاحظ: كان نحوياً عالماً باللغة والشعر، من مصنفاته النوادر والأنواء، توفي بسامراء (٢٣٠)، وقيل: (٢٣١هـ). بغية الوعاة (١/ ١٠٥)، وانظر قوله في: لسان العرب (١٣/ ١٨٨).

(٥) الحجة للفارسي (٢/ ٤٤٧).

آلَيْتُ لا أعْطيه من أبْنائِنا رُهُناً فَيُفْسِدَهُمْ كَمَنْ قد أفْسَدا[١] [الكامل]

قال الطبري: تأول قوم أن رُهُناً بضم الراءِ والهاءِ، جمع رهان، فهو جمع جمع[٢]، وحكاه الزجاج عن الفراءِ[٣].

ووجَّه أبو علي قياساً يقتضي أن يكون رهاناً جمع رُهُن بأن يقال: يُجمع فُعُل على فِعَال كما جمعوا «فِعالاً» على «فعائل» في قول ذي الرمة:

وقَرَّبْنَ بالزُّرْقِ الجَمائِلَ بَعْدَمَا تَقَوَّبَ عنْ غِرْبَانِ أَوْرَاكِهَا الْخَطْرُ[٤] [الطويل]

ثم ضعف أبو علي هذا القياس، وقال: إن سيبويه لا يرى جَمْع الجمع مطَّرداً، فينبغي ألا يقدم عليه حتى يرد سماعاً[٥].

وقوله عز وجل: ﴿مَّقْبُوضَةٌ﴾ يقتضي بينونة المرتهن بالرهن، وأجمع الناس على صحة قبض المرتهن، وكذلك على قبض وكيله فيما علمت[٦].

واختلفوا في قبض عدل يوضع الرهن على يديه:

فقال مالك، وجميع أصحابه[٧]، وجمهور العلماءِ: قبض العدل قبض، وقال

---

(١) انظر: ديوانه: (ص: ٢٧٩)، وهو معزو له في الحجة لأبي علي (٢/ ٤٤٧)، وسمط اللآلي في شرح أمالي القالي (١/ ١٥٦).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٩٧).

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٦٧).

(٤) البيت لذي الرّمة وهو منسوب له في الديوان (ص: ٥٦٦)، والحيوان (٣/ ٢٠٤)، والكامل للمبرد (١/ ٣٩)، ومعجم ديوان الأدب (١/ ٤٣٩)، والحجة لأبي علي (٢/ ٤٤٩)، وإيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٨١١)، والصحاح للجوهري (١/ ١٩٢)، والمحكم (٧/ ٤٤٨)، الزرق: قال في القاموس: النصال والرمال بالدهناء، وتَقَوَّب: زال وانقلع، والغربان: جمع غراب، وهو حد الورك الذي يلي الظهر.

(٥) الحجة (٢/ ٤٤٨).

(٦) انظر: الإقناع في مسائل الإجماع لابن القطان الفاسي (٣/ ١٦٥٩).

(٧) في المطبوع: «وجميع الصحابة».

الحكم بن عتيبة[١]، وأَبو الخطاب قتادة بن دعامة، وغيرهما: ليس قبض العدل بقبض، وقول الجمهور أَصح من جهة المعنى في الرهن[٢].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ﴾ الآية، شرط ربط به وصية الذي عليه الحق بالأَداءِ.

وقوله: ﴿فَلْيُؤَدِّ﴾ أَمر بمعنى الوجوب، بقرينة الإِجماع على وجوب أَداءِ الديون، وثبوت حكم الحاكم به، وجبره الغرماءَ عليه[٣]، وبقرينة الأَحاديث الصحاح في تحريم مال الغير[٤].

وقوله: ﴿أَمَنَتَهُۥ﴾ مصدر سُمِّي به الشيءُ الذي في الذمة، وأَضافها إِلى الذي عليه الدين من حيث لها إِليه نسبة، ويحتمل أَن يريد بالأَمانة نفس المصدر، كأَنه قال: فليحفظ مروءَته، فيجيءُ التقدير: فليؤد ذا أَمانته[٥].

وقرأَ عاصم فيما روى عنه أَبو بكر: (الذي اؤْتُمِنَ) برفع الأَلف[٦]، ويشير بالضم إِلى الهمزة، قال أَحمد بن موسى: وهذه الترجمة غلط، وقرأَ الباقون بالذال مكسورة، وبعدها همزة ساكنة بغير إِشمام، وهذا هو الصواب الذي لا يجوز غيره، وروى سليم عن حمزة إِشمام الهمزة الضم، وهذا خطأٌ أَيضاً لا يجوز[٧]، وصوب أَبو علي هذا

---

(١) في السليمانية وفيض الله وجار الله وأحمد٣: «ابن عيينة»، وفي نور العثمانية: «أو عيينة»، وهو خطأ، فهو الإمام الجليل الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي؛ قال عباس الدوري: كان الحكم صاحب عبادة وفضل، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: كان الحكم ثقة، ثبتاً، فقيهاً، من كبار أصحاب إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع، وتوفي سنة (١١٤هـ)، أو سنة (١١٥هـ). انظر سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٠٨).

(٢) انظر القولين في: الأوسط لابن المنذر (١٠/ ٥٢٤-٥٢٥)، وانظر قول مالك وأصحابه في: تفسير القرطبي (٣/ ٤١٠).

(٣) انظر: الشرح الكبير لابن قدامة (٤/ ٤٥٨).

(٤) منها ما أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة، مرفوعاً: «كلُّ المسلمِ على المسلمِ حرامٌ، دمُه ومالُه وعِرضُه».

(٥) في المطبوع: «دين أمانته»، وفي فيض الله: «ذو أمانة أمانته».

(٦) في المطبوع: «الذُي اؤتمن برفع الذال».

(٧) قال ابن مجاهد في السبعة (ص: ١٩٤): قرأ حمزة وعاصم في رواية يحيى بن آدم عن أبي بكر =

القول كلَّه الذي لأَحمد بن موسى، واحتج له[١]، وقرأَ ابن محيصن: ﴿الذي اوتُمِن﴾ بياءٍ ساكنة مكان الهمزة، وكذلك ما كان مثله[٢].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُواْ ٱلشَّهَـٰدَةَ﴾ نهي عن الوجوب بعدة قرائن منها الوعيد، وموضع النهي هو حيث يخاف الشاهد ضياع الحق، وقال ابن عباس: على الشاهد أَن يشهد حيثما استشهد، ويخبر حيثما استخبر، قال: ولا تقل: أُخبر بها عند الأَمير، بل أَخبره بها، لعله يرجع ويرعوي[٣].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا عندي بحسب قرينة حال الشاهد، والمشهود فيه، والنازلة، لا سيما مع فساد الزمن، وأَرذال الناس، ونفاق الحيلة، وأَغراض الدنيا عند الحكام، فرب شهادة إِن صرح بها في غير موضع النفوذ كانت سبباً لتخدم باطلاً ينطمس به الحق.

و﴿ءَاثِمٌ﴾ معناه: قد تعلق به الحكم اللاحق عن المعصية في كتمان الشهادة، وإِعرابه أَنه خبر (إِنَّ)، و﴿قَلْبُهُۥ﴾ فاعل بـ﴿ءَاثِمٌ﴾، ويجوز أَن يكون ابتداءً، و﴿قَلْبُهُۥ﴾ فاعل يسد مسد الخبر، والجملة خبر (إِن)، ويجوز أَن يكون ﴿قَلْبُهُۥ﴾ بدلاً على بدل البعض من الكل.

= وحفص عنه ﴿الذي اؤتمن﴾ بهمزة وبرفع الألف، ويشير إلى الهمزة بالضم، فقال أبو بكر: وهذه الترجمة لا تجوز لغة أصلاً، وروى خلف وغيره عن سليم عن حمزة ﴿الذي اؤتمن﴾ يشم الهمزة أيضاً الضم، وهذا خطأ لا يجوز إلا تسكين الهمزة، وقرأ الباقون ﴿الذي اؤتمن﴾ ساكنة الهمزة وهو الصواب الذي لا يجوز غيره. ولم يأت غيره في شيء مما تواتر عن حمزة ولا خلف في اختياره، ولا عن شعبة ولا عاصم من طرق التيسير ولا النشر.

(١) في الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٤٥٠) وما بعدها.

(٢) وهي قراءة أبي جعفر ورواية ورش والسوسي على قاعدتهم في إبدال الهمزة الساكنة مداً، وفي الشواذ للكرماني (ص: ١٠٥)، عن ابن محيصن بالواو في الوصل، ثم ذكر له وجهاً آخر بتشديد التاء، وهو الذي في مختصر الشواذ (ص: ٢٥).

(٣) إسناده لا بأس به، أخرجه الطبري (٦/ ١٠٠) من طريق: ابن المبارك، عن محمد بن مسلم قال: أخبرنا عمرو بن دينار، عن ابن عباس به، ومحمد بن مسلم هو الطائفي.

وخص الله تعالى ذكر القلب؛ إِذ الكتم من أَفعاله، وإِذ هو المضغة التي بصلاحها يصلح الجسد، كما قال ﷺ[١].

وقرأ ابن أَبي عبلة: (فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبَه) بنصب الباءِ[٢].

قال مكي: هو على التفسير، ثم ضعَّفه من أَجل أَنه معرفة[٣].

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ﴾ توعد وإِن كان لفظها يعم الوعد والوعيد.

قوله عز وجل: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ٢٨٤﴾.

المعنى: جميع ما في السماوات وما في الأَرض ملك لله وطاعة؛ لأَنه الموجد المخترع لا رب غيره، وعبَّر بـ﴿مَا﴾ وإِن كان ثمَّ مَن يعقل؛ لأَن الغالب إِنما هو جماد [وحيوان لا يعقل][٤]، ويقِلُّ من يعقل من حيث قلت أَجناسه؛ إِذ هي ثلاثة: ملائكة، وإِنس، وجن، وأَجناس الغير كثيرة.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ معناه أَن الأَمر سواءٌ لا ينفع فيه المواراة والكتم، بل يعلمه ويحاسب به.

وقوله: ﴿فِيٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ تقتضي قوة اللفظ أَنه ما تقرر في النفس، واعتُقد، واستُصحبت الفكرة فيه، وأَما الخواطر التي يمكن دفعها فليست في النفس إِلا على تجوز.

واختلف الناس في معنى هذه الآية:

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٢) وهي شاذة انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٥).

(٣) عبارته في مشكل إعراب القرآن (١/ ١٤٦): «وأجاز أبو حاتم نصب (قلبه) بـ(آثم) ثم نصبه على التفسير، وهو بعيد؛ لأنه معرفة».

(٤) من المطبوع.

فقال ابن عباس، وعكرمة، والشعبي: هي في معنى الشهادة التي نهي عن كتمها، ثم أَعلم في هذه الآية أَن الكاتم لها، المخفي في نفسه محاسب[(١)].

وقال ابن عباس أَيضاً، وأَبو هريرة، والشعبي، وجماعة من الصحابة والتابعين: إِن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على أَصحاب محمد ﷺ، وقالوا: هلكنا يا رسول الله إِن حوسبنا بخواطر أَنفسنا، وشق ذلك على النبي ﷺ، لكنه قال لهم: «أَتريدون أَن تقولوا كما قالت بنو إِسرائيل: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأَطعنا»، فقالوها، فأَنزل الله بعد ذلك: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، فكشف عنهم الكربة، ونسخ الله بهذه الآية تلك، هذا معنى الحديث المروي[(٢)]، وله طرق من جهات، واختلفت عباراته، واستتبت عبارة هؤلاءِ القائلين بلفظة النسخ في هذه النازلة.

وقال سعيد بن مرجانة[(٣)]: جئت عبد الله بن عمر فتلا هذه الآية: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾، ثم قال: والله لئن أُخذنا بهذه الآية لنهلكن، ثم بكى حتى سالت دموعه وسمع نشيجه، قال ابن مرجانة: فقمت حتى جئت ابن عباس فأَخبرته بما قال ابن عمر وبما فعل، فقال: يرحم الله أَبا عبد الرحمن/ [١/ ١٩٣] ، لقد وجِد المسلمون منها حين نزلت مثل ما وجد عبد الله بن عمر، فأَنزل الله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ الآية، فنسخت الوسوسة، وثبت القول والفعل[(٤)].

---

(١) انظر هذه الأقوال في: «تفسير الطبري» (٦/ ١٠٣).

(٢) حديث أبي هريرة، وابن عباس أخرجهما مسلم (١٢٥، ١٢٦) بنحو اللفظ الذي ذكره المؤلف.

(٣) سعيد بن مرجانة أبو عثمان مولى بني عامر بن لؤي، ومرجانة هي أمه، كان من علماء المدينة، تابعي جليل حدث عن أبي هريرة، وابن عباس، وعنه علي بن الحسين، مع جلالته، وابناه: أبو جعفر الباقر، وعمر، وغيرهم، توفي سنة (٩٧هـ). تاريخ الإسلام (٦/ ٣٧٠).

(٤) هذا الأثر ذكر الدارقطني في العلل (١٣/ ٢٢٣) الخلاف في إسناده فقيل: عن مجاهد، عن ابن عمر، وأعله، وقيل: عن الزهري، عن سعيد بن مرجانة، عن ابن عمر، وقال: هذا أشبه بالصواب، مع الاختلاف فيه على الزهري، وقد أخرجه الطبري (٦/ ١٠٥) وغيره من طرق عن الزهري، به، وإسناده صالح، لكن قد روى البخاري (٤٥٤٥) (٤٥٤٦) من طريق: شعبة، عن خالد الحذاء عن مروان الأصفر عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ وهو ابن عمر، ـ وفي رواية قال: أحسبه ابن عمر =

وقال الطبري: وقال آخرون: هذه الآية محكمة غير منسوخة والله تعالى يحاسب خلقه على ما عملوا من عمل وعلى ما لم يعملوه مما ثبت في نفوسهم فأَضمروه ونووه وأَرادوه، فيغفر للمؤمنين ويأْخذ به [أَهل الكفر والنفاق، ثم أَدخل عن ابن عباس ما يشبه هذا المعنى[١].

وقال مجاهد: الآية فيما يطرأُ على النفوس][٢] من الشك واليقين»، وقال الحسن: الآية محكمة، وليست بمنسوخة، قال الطبري: وقال آخرون نحو هذا المعنى الذي ذكر عن ابن عباس. إِلا أَنهم قالوا: إِن العذاب الذي يكون جزاءً لما خطر في النفس وصحبه الفكر هو بمصائب الدنيا وآلامها وسائر مكارهها، ثم أَسند عن عائشة رضي الله عنها نحو هذا المعنى[٣]، ورجح الطبري أَن هذه الآية محكمة غير منسوخة[٤].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا هو الصواب، وذلك أَن قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ معناه: مما هو في وسعكم وتحت كسبكم، وذلك استصحاب المعتقد والفكر فيه، فلما كان اللفظ مما يمكن أَن تدخل فيه الخواطر أَشفق الصحابة والنبي ﷺ، فبين الله تعالى لهم ما أَراد بالآية الأُولى وخصصها، ونص على حكمه أَنه لا يكلف الله نفساً إِلا وسعها، والخواطر ليست هي ولا دفعها في الوسع، بل هو أَمر غالب، وليست مما يكسب ولا يكتسب، وكان في هذا البيان فَرَجُهُم، وكشْف كربهم وباقي الآية محكمة لا نسخ فيها.

= ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ قال نسختها الآية التي بعدها، فهذا يُعل الرواية الأخرى، والله تعالى أعلم.

(١) تفسير الطبري (٦/ ١١٣).

(٢) ليس في السليمانية.

(٣) ضعيف جداً، أخرجه الطبري (٦/ ١١٦)، من طريق جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾، الآية، قال: كانت عائشة رضي الله عنها تقول: من هم بسيئة فلم يعملها، أرسل الله عليه من الهم والحزن مثل الذي هم به من السيئة فلم يعملها، فكانت كفارته، وجويبر هو ابن سعيد الأزدي متروك، ثم هو منقطع بين الضحاك وعائشة رضي الله عنها.

(٤) انظر قول الطبري، ونقله عن مجاهد والحسن، في تفسير الطبري (٦/ ١١٨).

ومما يدفع أَمر النسخ أَن الآية خبر، والأَخبار لا يدخلها النسخ[١]، فإِن ذهب ذاهب إِلى تقرير النسخ فإِنما يترتب له في الحكم الذي لحق الصحابة حين فزعوا من الآية، وذلك أَن قول النبي ﷺ لهم: «قولوا: سمعنا وأَطعنا» يجيءُ منه الأَمر بأَن يثبُتوا[٢] على هذا ويلتزموه، وينتظروا لطف الله في الغفران، فإِذا قرر هذا الحكم فصحيح وقوع النسخ فيه، وتشبه الآية حينئذ قوله عز وجل: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥]، فهذا لفظه الخبر، ولكن معناه: التزموا هذا، وابنوا[٣] عليه، واصبروا بحسبه، ثم نسخ ذلك بعد ذلك، وأَجمع الناس ـ فيما علمت ـ على أَن هذه الآية في الجهاد منسوخة بصبر المئة للمائتين، وهذه الآية في البقرة أَشبه شيءٍ بها[٤].

وقرأَ ابن كثير، ونافع، وأَبو عمرو، وحمزة، والكسائي: ﴿فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ ويُعَذِبْ﴾ جزماً، وقرأَ ابن عامر وعاصم: ﴿فَيَغْفِرُ﴾، ﴿وَيُعَذِّبُ﴾ رفعاً[٥]، فوجه الجزم أَنه أَتبعه ما قبله ولم يقطعه، وهكذا تحسن المشاكلة في كلامهم، ووجه الرفع أَنه قطعه من الأَول، وقطعه على أَحد وجهين: إِما أَن تجعل الفعل خبراً لمبتدأ محذوف، فيرتفع الفعل لوقوعه موقع خبر المبتدأ، وإِما أَن تعطف جملة من فعل وفاعل على ما تقدمها.

وقرأَ ابن عباس، والأَعرج، وأَبو حيوة: (فَيَغْفِرَ)، (وَيُعَذِّبَ) بالنصب على إِضمار «أَنْ»، وهو معطوف على المعنى كما في قوله ﴿فَيُضَـٰعِفَهُۥ﴾ [الحديد: ١١]، وقرأَ الجُعْفِي، وخلاد[٦]،

---

(١) انظر هذا المبحث في: البحر المحيط للزركشي: (٣/ ١٧٦).

(٢) في الأصل وفيض الله والسليمانية: «يبنوا»، وفي نور العثمانية: «يكنوا».

(٣) في المطبوع: «واثبتوا».

(٤) انظر النسخ في آية الأنفال في: الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام (ص: ١٩٣)، والناسخ والمنسوخ للزهري (ص: ٢١)، والناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ٩٤)، والناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٣٩)، ونقله ابن الجوزي في نواسخ القرآن (٢/ ٤٥٢) عن المفسرين.

(٥) فهما سبعيتان انظر: السبعة (ص: ١٩٥)، والتيسير (ص: ٨٦).

(٦) خلاد بن خالد الشيباني من كبار القراء، كان إماماً في القراءة، ثقة، عارفاً، محققاً، مجوداً، أستاذاً، أخذ القراءة عرضاً عن سليم، وهو من أضبط أصحابه وأجلهم، وروى القراءة عن أبي بكر وعن حسين الجعفي عنه، توفي سنة (٢٢٠هـ). غاية النهاية (١/ ٢٧٤).

وطلحة بن مُصَرِّف: (يَغْفِر) بغير فاءٍ، وروي أَنها كذلك في مصحف ابن مسعود[١]، قال ابن جني: هي على البدل من ﴿يُحَاسِبْكُم﴾ فهي تفسير المحاسبة[٢]، وهذا كقول الشاعر:

[الطويل]

رُوَيْداً بَني شَيْبَانَ بعْضَ وعيدكم ... تُلاقـوا غـداً خَيْلي عَلَى سَـفَوان

تُلاقـوا جياداً لا تحيدُ عَنِ الوَغَى ... إذا ما غَدَتْ في المَأْزِقِ المتَدَاني[٣]

فهذا على البدل، وكرر الشاعر الفعل؛ لأَن الفائدة فيما يليه من القول.

وقوله تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ يعني من العصاة الذين ينفذ فيهم الوعيد، قال النقاش: يغفر لمن يشاءُ، أَي: لمن ينزع عنه، ويعذب من يشاءُ، أَي: من أَقام عليه[٤]، وقال سفيان الثوري: يغفر لمن يشاءُ العظيمَ، ويعذب من يشاءُ على الصغير[٥].

وتعلَّق بهذه الآية قوم ممن قال بجواز تكليف ما لا يطاق، وقال: إِن الله قد كلفهم أَمر الخواطر؛ وذلك مما لا يطاق.

قال القاضي أَبو محمد: وهذا غير بيِّن، وإِنما كان أَمر الخواطر تأويلاً تأَوله أَصحاب النبي ﷺ، ولم يثبت تكليفاً إِلا على الوجه الذي ذكرنا من تقرير النبي ﷺ إِياهم على ذلك.

---

(١) وهما شاذتان عزا الأولى لابن عباس الثعلبي (٢/ ٣٠٣)، وله وللأعرج الكرماني في الشواذ (١٠٥)، وللثلاثة في البحر المحيط (٢/ ٧٥٢)، وعزا الثانية للمذكورين، وعزاها لابن مسعود في المحتسب (١/ ١٤٩)، ولطلحة في إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٤٠).

(٢) المحتسب (١/ ١٤٩).

(٣) من أبيات لوداك بن سنان بن نميلٍ المازني كما في العقد الفريد (٦/ ٥٩)، ديوان الحماسة (١/ ٣٢)، ونهاية الأرب (١٥/ ٢٩٨).

(٤) حكاه عنه أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٧٥٤).

(٥) انظره في: تفسير الثعلبي (٢/ ٣٠٣) هنا، وتفسير مجاهد (ص: ٣٠٤)، آية آل عمران، وتفسير ابن أبي حاتم (٩/ ٣٠٤٦)، آية الروم.

ومسألة تكليف مالا يطاق نتكلم عليها فيما بعد إن شاءَ الله تعالى.

ولما ذكر المغفرة والتعذيب بحسب مشيئته تعالى عقَّب ذلك بذكر القدرة على جميع الأَشياءِ إِذا ما ذكر جزءٌ منها.

قوله عز وجل: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥﴾.

سبب هذه الآية أنه لما أُنزلت: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ﴾ وأَشفق منها النبي ﷺ وأَصحابه رضي الله عنهم، ثم تقرر الأَمر على أَن قالوا: سمعنا وأَطعنا، فرجعوا إِلى التضرع والاستكانة، مدحهم الله وأَثنى عليهم في هذه الآية[1]، وقدم ذلك بين يدي رفقه بهم، وكشْفِه لذلك الكرب الذي أَوجبه تأَوُّلهُم، فجمع لهم تعالى التشريف بالمدح، والثناءَ، ورفع المشقة في أَمر الخواطر، وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع إِلى الله تعالى، كما جرى لبني إِسرائيل ضد ذلك: من ذمهم، وتحميلهم المشقات من الذلة والمسكنة والجلاءِ، إِذ قالوا: سمعنا وعصينا[2]، وهذه ثمرة العصيان، والتمرد على الله، أَعاذنا الله من نقمته.

و﴿ءَامَنَ﴾ معناه: صدَّق، و﴿ٱلرَّسُولُ﴾: محمد ﷺ، و(ما انزل إليه من ربه): هو القرآن، وسائر ما أُوحي إِليه، من جملة ذلك هذه الآية التي تأَولوها شديدة الحكم.

ويروى أَن رسول الله ﷺ لما نزلت عليه قال: «ويحقُّ له أَن يؤمنَ»[3].

---

(١) تقدم تخريجه قريباً.

(٢) كما في سورة البقرة آية: (**٩٣**).

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ١٢٤) من طريق قتادة معضلًا به. وأخرج الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٧) من طريق خلاد بن يحيى، عن أبي عقيل، عن يحيى بن أبي كثير، عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية على النبي ﷺ فذكره بنحوه، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم =

وقرأ ابن مسعود: (وآمن المؤمنون)[١].

و﴿كُلٌّ﴾ لفظةٌ تصلح للإحاطة، وقد تستعمل غير محيطة على جهة التشبيه بالإِحاطة، والقرينةُ تبين ذلك في كل كلام[٢]، ولمَّا وردت هنا بعد قوله: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ دلَّ ذلك على إِحاطتها بمن ذكر.

و«الإِيمان بالله»: هو التصديق به، وبصفاته، ورفض الأَصنام وكل معبود سواه.

و«الإِيمان بملائكته»: هو اعتقادهم عباداً[٣] لله، ورفض معتقدات الجاهلية فيهم.

[١/ ١٩٤] و«الإيمان بكتبه»: / هو التصديق بكل ما أُنزل على الأَنبياء الذين تضمن ذكرَهم كتابُ الله المنزل على محمد ﷺ، أَو ما أَخبر هو به.

وقرأ ابن كثير، ونافع، وعاصم في رواية أَبي بكر، وابن عامر: ﴿وَكُتُبِهِۦ﴾ على الجمع، وقرؤُوا في «التحريم»: ﴿وكِتَابِهِ﴾[٤] على التوحيد.

وقرأ أَبو عمرو هاهنا، وفي «التحريم»: ﴿وكُتُبِهِ﴾ على الجمع.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿وكِتَابِهِ﴾ على التوحيد فيهما.

وروى حفص، عن عاصم هاهنا وفي التحريم: ﴿وَكُتُبِهِۦ﴾ مثل أَبي عمرو[٥]،

= يخرجاه، وعلق عليه الذهبي فقال: منقطع. اهـ قلت: لأن يحيى بن أبي كثير اليمامي لم يسمع من أنس رضي الله عنه، وإنما رآه رؤية يصلي في المسجد الحرام، كما قاله أبو حاتم الرازي. انظر: الجرح والتعديل (٩/ ١٤١).

(١) وهي شاذة لمخالفة الرسم. انظر: المصاحف لابن أبي داود (ص: ١٦٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٣٠٤).

(٢) في السليمانية: «عامٍّ».

(٣) في المطبوع: «اعتقاد وجودهم، وأنهم عباد».

(٤) الآية (١٢).

(٥) فهما قراءتان سبعيتان في الموضعين والحاصل أن حرف سورة البقرة قرأه بالإفراد حمزة والكسائي وافقه خلف العاشر والباقون بالجمع، وحرف التحريم قرأه بالجمع أبو عمرو وحفص عن عاصم وافقهما يعقوب، والباقون بالإفراد. انظر: السبعة في القراءات (ص: ١٩٥)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨٥، ٢١٢)، والنشر (٢/ ٢٧٠، ٤٢٨).

وروى خارجة[١] عن نافع مثل ذلك[٢]، وبكل قراءَة من هذه قرأَ جمهور من العلماءِ[٣].

فمَنْ جمع أَراد جمع كتاب، ومن أَفرد أَراد المصدر الذي يجمع كل مكتوب كان نزوله من عند الله تعالى، هذا قول بعضهم، وقد وجَّهَهُ أَبو علي[٤]، وهو كما قالوا: نَسْجُ اليمن[٥].

وقال أَبو علي في صدر كلامه: أَما الإِفراد في قول من قرأَ: ﴿وكتابِهِ﴾ فليس كما تفرد المصادر وإِن أُريد بها الكثير كقوله: ﴿وَٱدْعُواْ ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤]، ونحو ذلك، ولكن كما تفرد الأَسماءُ التي يراد بها الكثرة كقولهم: كثر الدينار والدرهم، ونحو ذلك، فإِن قلت: هذه الأَسماءُ التي يراد بها الكثرة إِنما تجيءُ مفردة، وهذه مضافة، قيل: فقد جاءَ في المضاف ما يعنى به الكثرة، ففي التنزيل: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وفي الحديث: «منعت العراق دِرْهَمها وقَفِيزها»[٦]، فهذا يراد به الكثير كما يراد بما فيه لام التعريف.

ومنه قول ابن الرقاع[٧]:

---

(١) هو خارجة بن مصعب أبو الحجاج الضبعي السرخسي، أخذ القراءة عن نافع وأبي عمرو، وله شذوذ كثير عنهما لم يتابع عليه، وروى أيضاً عن حمزة حروفاً، روى عنه العباس بن الفضل وأبو معاذ النحوي ومغيث بن بديل، توفي سنة (١٦٨هـ). وغاية النهاية (١/ ٢٦٩).

(٢) انظر: السبعة في القراءات (ص: ١٩٥)، لكنها لم ترد من طريق النشر والشاطبية والتيسير.

(٣) لتفصيل القراء غير العشرة انظر: تفسير الطبري (٦/ ١٢٥)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٣٠٤)، والبحر المحيط (٢/ ٧٥٨).

(٤) في الحجة (٢/ ٤٥٦- ٤٦٠).

(٥) يعني منسوجه، فالكتاب بمعنى المكتوب.

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٩٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه به.

(٧) وهو عدي بن زيد بن مالك بن عدي بن الرقاع العاملي، شاعر مشهور مجيد من شعراء الدولة الأموية، توفي في حدود العشر والمئة. انظر الإكمال لابن ماكولا (٣/ ٣٣٦)، وطبقات فحول الشعراء (٢/ ٦٨١).

[الخفيف] يَـدَع الـحَـيَّ بـالعَشِـيِّ غِـرَاثـاً وَهُـمُ عَـنْ رغيفهـم أَغنيـاءُ(١)

ومجيءُ أَسماءِ الأَجناس معرفة بالأَلف واللام أَكثر من مجيئها مضافة.

وقراءَة الجماعة: ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ بضم السين، وكذلك: ﴿رُسُلُنَا﴾ و﴿رُسُلُكُم﴾ و﴿رُسُلِكَ﴾، إِلا أَبا عمرو فروي عنه تخفيف: ﴿رسْلنا﴾ و﴿رسْلكم﴾(٢)، وروي عنه في: ﴿رسلك﴾ التثقيل والتخفيف(٣)، قال أَبو علي: مَنْ قرأَ ﴿عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] بالتثقيل فذلك أَصل الكلمة، ومن خفف فكما يخفف في الآحاد مثل: عنْق وطنْب، فإِذا خفف في الآحاد فذلك أَحرى في الجمع الذي هو أَثقل(٤).

وقرأَ يحيى بن يعمر: (وكتْبه ورسْله) بسكون التاءِ والسين.

وقرأَ ابن مسعود: (وكتابه ولقائه ورسله)(٥).

وقرأَ جمهور الناس: ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾ بالنون، والمعنى: يقولون: لا نُفرق.

وقرأَ سعيد بن جبير، ويحيى بن يعمر، وأَبو زرعة بن عمرو بن جرير(٦)، ويعقوب: ﴿لا يُفَرِّقُ﴾ بالياءِ(٧)، وهذا على لفظ ﴿كُلٌّ﴾.

---

(١) انظر عزوه له في: الديوان (ص: ١٥٨)، والحجة للفارسي (٢/ ٤٥٩).

(٢) فهما قراءتان سبعيتان في هذين الحرفين انظر: السبعة (١/ ١٩٥)، والتيسير (١/ ٦٧).

(٣) انظر: السبعة في القراءات (١/ ١٩٥)، لكن المتواتر عنه التثقيل: أي الضم، أما التخفيف أي السكون فليس من طرق النشر.

(٤) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٤٦٠).

(٥) وهما شاذتان، ومثله في البحر المحيط (٢/ ٧٥٨)، وعزا الأولى الثعلبي (٢/ ٣٠٤) لرواية عن نافع، وفي الشواذ للكرماني (ص: ١٠٦) عن الحسن، وفي مختصر الشواذ عن أبي عمرو، وأما الثانية فلم أجدها لغيرهما.

(٦) أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، اسمه هرم، وقيل: عمرو كاسم أبيه، فإن أباه مات في حياة جده وكفله جده، وقيل: إنه رأى علياً، روى عن: جده، وأبي هريرة، وكان ثقة نبيلاً شريفاً كثير العلم، وفد مع جده على معاوية. تاريخ الإسلام (٦/ ٥١٨).

(٧) وهي عشرية انظر قراءة يعقوب في: النشر (٢/ ٢٧٠) والباقين في تفسير الثعلبي (٢/ ٣٠٤).

قال هارون: وهي في حرف ابن مسعود: (لا يُفرِّقُون) بالياءِ[١]، ومعنى هذه الآية: أَن المؤمنين ليسوا كاليهود والنصارى في أَنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ مدح يقتضي الحض على هذه المقالة، وأَن يكون المؤمن يمتثلها غابر الدهر، والطاعة: قبول الأَوامر.

و﴿غُفْرَانَكَ﴾ مصدر كالكفران والخسران، ونصبه على جهة نصب المصادر، والعامل فيه فعل مقدر، وقال الزجاج: تقديره: غفر غفرانك[٢]، وقال غيره: نطلب أَو نسأَل غفرانك.

و﴿وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ إِقرار بالبعث والوقوف بين يدي الله تعالى.

وروي أَن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية ـ قال له جبريل: يا محمد، إِن الله قد أَجَّل الثناءَ عليك وعلى أُمتك، فسل تعطه، فسأَل إِلى آخر السورة[٣].

قوله عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ خبر جزم نص على أَنه لا يكلف العباد من وقت نزول الآية عبادة من أَعمال القلب أَو الجوارح إِلا وهي في وسع المكلف، ومقتضى إِدراكه وبنيته[٤]، وبهذا انكشفت الكربة عن المسلمين في تأَوُّلهم

---

(١) وهي شاذة انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٣١)، و«بالياء»: زيادة من المطبوع.

(٢) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٦٨).

(٣) مرسل، أخرجه الطبري (٦/ ١٢٩) من طريق بيان بن بشر الأحمسي، عن حكيم بن جابر، عن النبي ﷺ به، وحكيم بن جابر بن طارق بن عوف الأحمسي الكوفي ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين.

(٤) في نور العثمانية: «وتثبيته».

أَمر الخواطر، وتأَول من ينكر جواز تكليف مالا يطاق هذه الآية بمعنى أَنه لا يكلِّف ولا كلَّف، وليس ذلك بنص في الآية، ولا أَيضاً يدفعها اللفظ، ولذلك ساغ الخلاف.

وهذا المعنى الذي ذكرناه في هذه الآية يجري مع معنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

واختلف الناس في جواز تكليف ما لا يطاق في الأَحكام التي هي في الدنيا بعد اتِّفاقهم على أَنه ليس واقعاً الآن في الشرع، وأَن هذه الآية آذنت بعدمه:

فقال أَبو الحسن الأَشعري[1]، وجماعة من المتكلمين: تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً، ولا يحرم ذلك شيئاً من عقائد الشرع، ويكون ذلك أَمارة على تعذيب المكلف، وقطعاً به، وينظر إِلى هذا تكليف المصور أَن يعقد شعيرة حسب الحديث[2].

واختلف القائلون بجوازه هل وقع في رسالة محمد ﷺ، أَم لا؟:

فقالت فرقة: وقع في نازلة أَبي لهب؛ لأَنه حكم عليه بتَبِّ اليدين، وصليِّ النار، وذلك مؤذن بأَنه لا يؤمن، وتكليف الشرع له الإِيمان راتب، فكأَنه كلف أَن يؤمن، وأَن يكون في إِيمانه أَنه لا يؤمن؛ لأَنه إِذا آمن فلا محالة أَنه يؤمن بسورة: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾.

وقالت فرقة: لم يقع قط، وقوله تعالى: ﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا﴾ [المسد: ٣] إِنما معناه: إِنْ وافى على كفره.

---

(١) هو الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل البصري المتكلم، من ذرية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، صاحب التصانيف في الكلام والأصول والملل والنحل، سمع من: زكريا الساجي، وأبي خليفة الجمحي، وسهل بن نوح، وكان معتزلياً، ثم تاب من الاعتزال، قال الصيرفي: كانت المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم حتى أظهر الله الأشعري فحجرهم في أقماع السمسم، توفي سنة (٣٢٤هـ). «تاريخ الإسلام» (٢٤/ ١٥٤).

(٢) أخرج البخاري (٧٠٤٢) من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من تحلَّم بحُلم لم يره كُلِّف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل... ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ».

قال القاضي أَبو محمد: وما لا يطاق ينقسم أَقساماً، فمنه المحال عقلاً كالجمع بين الضدين، ومنه المحال عادة كرفع الإِنسان جبلاً، ومنه ما لا يطاق من حيث هو مهلك كالاحتراق بالنار ونحوه، ومنه ما لا يطاق للاشتغال بغيره، وهذا إِنما يقال فيه: ما لا يطاق على تجوز كثير.

و﴿يُكَلِّفُ﴾ يتعدى إِلى مفعولين، أَحدهما محذوف تقديره: عبادة أَو شيئاً.

وقرأَ ابن أَبي عبلة: (إِلا وَسِعها)[١]، [بفتح الواو وكسر السين][٢]، [كأنه فعل ماض][٣]، وهذا فيه تجوز؛ لأنه مقلوب، وكان وجه اللفظ (إِلا وسِعَته)، كما قال: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وكما قال: ﴿وَسِعَ كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]، ولكن يجيءُ هذا من باب أَدخلت القلنسوة في رأسي، وفمي في الحجر.

وقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ يريد من الحسنات، ﴿وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ يريد من السيئات، قاله السدي، وجماعة من المفسرين[٤]، ولا خلاف في ذلك.

والخواطر ونحوها ليس من كسب الإِنسان.

وجاءَت العبارة في الحسنات بـ﴿لَهَا﴾ من حيث هي مما يفرح الإِنسان بكسبه، ويُسَرُّ المرء به، فتضاف إِلى ملكه، وجاءَت في السيئات بـ (عَلَيْهَا) من حيث هي أَوزار وأَثقال ومتحملات[٥] صعبة، وهذا كما تقول: لي مالٌ، وعليَّ ديْن، وكما قال المتصدق باللقطة: اللهم عن فلان، فإِن أَبى فلي وعليّ[٦].

---

(١) انظر عزوها له في: مختصر الشواذ (ص: ٢٥)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٣٠٥).

(٢) ساقط من أحمد٣ وجار الله.

(٣) زيادة من أحمد٣ وجار الله، وكأنه بدل مما قبله.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ١٣١).

(٥) في المطبوع: «محتملات».

(٦) قال البخاري (٥/ ٢٠٢٦) في (كتاب الطلاق، باب حكم المفقود في أهله وماله): اشترى ابن مسعود جارية والتمس صاحبها سنة فلم يجده وفقد، فأخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال: اللهم عن فلان، فإن أتى فلان فلي وعلي، وقال: هكذا فافعلوا باللقطة.

[١/ ١٩٥] وكرر فعل الكسب فخالف/ بين التصريف حسناً لنمط الكلام كما قال: ﴿فَمَهِّلِ ٱلْكَٰفِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًۢا﴾ [الطارق: ١٧]، هذا وجه.

والذي يظهر لي في هذا أَن الحسنات هي ما كسب دون تكلف؛ إِذ كاسبها على جادة أَمر الله ورسم شرعه، والسيئات تكتسب ببناءِ المبالغة؛ إِذ كاسبها يتكلف في أَمرها خرق حجاب نهي الله تعالى، ويتخطاه إِليها، فيحسن في الآية مجيءُ التصريفين إِحرازاً لهذا المعنى.

وقال المهدوي، وغيره: وقيل: معنى الآية: لا يؤخذ أَحد بذنب أَحد[١].

قال القاضي أَبو محمد: وهذا صحيح في نفسه، لكن من غير هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾ معناه: قولوا في دعائكم.

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾:

فذهب الطبري وغيره إِلى أَنه النسيان بمعنى الترك؛ أَي: إِن تركنا شيئاً من طاعتك، وأَنه الخطأُ المقصود[٢]، قالوا: وأَما النسيان الذي يغلب المرءَ، والخطأُ الذي هو عن اجتهاد فهو موضوع عن المرءِ، فليس بمأمور في الدعاءِ في أَلا يُؤَاخذ به، وذهب كثير من العلماءِ إِلى أَن الدعاءَ في هذه الآية إِنما هو في النسيانِ الغالب، والخطأ غير المقصود، وهذا هو الصحيح عندي.

قال قتادة في تفسير الآية: بلغني أَن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الله تجاوز لأُمتي عن نسيانها وخطئها»[٣]، وقال السُدّي: لما نزلت هذه الآية فقالوها، قال جبريل للنبي ﷺ: «قد فعل الله لهم ذلك يا محمد»[٤].

---

(١) نقله عنه القرطبي في تفسيره (٣/ ٤٣١).

(٢) انظر: تفسيره (٦/ ١٣٦).

(٣) رُويَ هذا الحديث من طرقٍ عدة، وقد ضعفه الأئمة النقاد، فقد قال الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ في علله رواية ابنه عبد الله (١/ ٢٢٧) بعد أن أنكره جداً: ليس يُروى فيه إلا عن الحسن، عن النبي ﷺ، وقال أبو حاتم الرازي كما في علل ابنه (٤/ ١١٧): ولا يصح هذا الحديث، ولا يثبت إسناده.

(٤) رواه الطبري (٦/ ١٣٢)، من طريق ضعيف، عن السدي معضلاً به. والحديث ثابت من غير هذا =

قال القاضي أبو محمد: فظاهر قوليهما ما صححته، وذلك أَن المؤمنين لما كشف عنهم ما خافوه في قوله تعالى: ﴿يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾، أُمروا بالدعاءِ في دفع ذلك [النوع الذي][1] ليس من طاقة الإِنسان دفعه، وذلك في النسيان والخطأِ.

و«الإِصر»: الثقل، وما لا يطاق على أَتم أَنواعه.

وهذه الآية ـ على هذا القول ـ تقضي بجواز تكليف ما لا يطاق، ولذلك أَمر المؤمنين بالدعاءِ في أَلا يقع هذا الجائز الصعب، ومذهب الطبري والزجاج أَن تكليف ما لا يطاق غير جائز[2]، فالنسيان عندهم: المتروك من الطاعات، والخطأُ: هو المقصود من العصيان.

و«الإِصر»: هو العبادات الثقيلة كتكاليف بني إِسرائيل من قتل أَنفسهم، وقرض أَبدانهم، ومعاقباتهم على معاصيهم في أَبدانهم حسبما كان يكتب على أَبوابهم، وتحميلهم العهود الصعبة، وما لا طاقة للمرءِ به: هو عندهم على تجوُّز، كما تقول: لا طاقة لي على خصومة فلان، ولغير ذلك من الأَمر تستصعبه وإِن كنت في الحقيقة تطيقه، أَو يكون ذلك مالا طاقة لنا به مِنْ حيث هو مهلك لنا كعذاب جهنم وغيره.

وأَما لفظة: «أَخطأَ» فقد تجيءُ في القصد ومع الاجتهاد.

قال قتادة: «الإِصر»: العهد والميثاق الغليظ، وقاله مجاهد وابن عباس، والسدي، وابن جريج، والربيع، وابن زيد، وقال عطاءٌ: «الإِصر»: المسخ قردة وخنازير، وقال ابن زيد أَيضاً: «الإِصر»: الذنب لا كفارة فيه ولا توبة منه، وقال مالك رحمه الله: «الإِصر»: الأَمر الغليظ الصعب[3].

= الوجه، فقد رواه الإمام مسلم في صحيحه (١٢٦)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، بنحوه، دون ذكر جبريل عليه السلام.

(١) ليس في المطبوع.

(٢) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٧١)، وتفسير الطبري (١/ ٢٦٢).

(٣) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ١٣٩، ١٣٨).

قال القاضي أبو محمد: والآصرة في اللغة: الأَمر الرابط من ذمام أَو قرابة أَو عهد ونحوه، فهذه العبارات كلها تنحو نحوه، والإِصار: الحبلُ الذي تربط به الأَحمال ونحوها، [والقِدُّ يضمُّ عضدي الرجل][١]، يقال: أَصر يأْصر أَصراً، والإِصر بكسر الهمزة: الاسم من ذلك، وفي هذا نظر.

وروي عن عاصم أنه قرأ: (أُصراً) بضم[٢] الهمزة[٣].

ولا خلاف أَن ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ يراد به اليهود، وقال الضحاك: والنصارى[٤].

وأَما عبارات المفسرين في قوله: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ فقال قتادة: لا تشدد علينا كما شددت على من كان قبلنا، وقال الضحاك: «لا تحملنا من الأَعمال ما لا نطيق»، وقال نحوه ابن زيد، وقال ابن جريج: لا تمسخنا قردة وخنازير، وقال سلام بن سابور: الذي لا طاقة لنا به الغُلمَة[٥]، وحكاه النقاش[٦] عن مجاهد وعطاءٍ ومكحول[٧].

وروي أَن أَبا الدرداءِ كان يقول في دعائه: وأَعوذ بك من غُلمة ليس لها عدة[٨]، وقال السدي: هو التغليظ والأَغلال التي كانت على بني إِسرائيل من التحريم.

ثم قال تعالى فيما أَمر المؤمنين بقوله: ﴿وَٱعْفُ عَنَّا﴾، أَي: فيما واقعناه وانكشف، ﴿وَٱغْفِرْ لَنَا﴾، أَي: استر علينا ما علمت منا، ﴿وَٱرْحَمْنَآ﴾، أَي: تفضل مبتدئاً برحمة منك لنا.

---

(١) ليس في فيض الله والسليمانية.

(٢) في فيض الله: «بكسر»، وهو خطأ؛ لأنها قراءته المتواترة عنه وعن الجميع، فليست هي المقصود.

(٣) ولم تصح عنه فهي شاذة، انظرها في: البحر المحيط (٢/ ٧٦٥).

(٤) تابعه في البحر المحيط (٢/ ٧٦٥)، ونقله الطبري (٦/ ١٣٦) عن ابن جريج.

(٥) انظر أقوالهم جميعاً في: تفسير الطبري (٦/ ١٣٧)، وما بعدها.

(٦) حكاه عنه أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٣٨٤).

(٧) في فيض الله: «عن مكحول»، وفي السليمانية والأصل: «وعن مكحول»، وانظر حكاية النقاش في: تفسير القرطبي (٣/ ٤٣٣)، والبحر المحيط (٢/ ٧٦٥)، وأثر مكحول في تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٨١).

(٨) لم أقف عليه.

قال القاضي أَبو محمد: فهي مناح من الدعاءِ متباينة، وإِن كان الغرض المراد بكل واحد منها واحداً وهو دخول الجنة.

و﴿أَنتَ مَوْلَىٰنَا﴾ مدح في ضمنه تقرب إِليه، وشكر على نعمه، ومولى: هو من ولي، فهو مَفْعل؛ أَي: موضع الولاية، ثم ختمت الدعوة[١] بطلب النصر على الكافرين الذي هو ملاك قيام الشرع، وعلوّ الكلمة، ووجود السبيل إِلى أَنواع الطاعات.

وروي أَن جبريل عليه السلام أَتى محمداً ﷺ فقال: قل: «رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا»، فقالها، فقال جبريل: قد فعل، فقال: قل كذا وكذا، فيقولها، فيقول جبريل: قد فعل إِلى آخر السورة[٢]، تظاهرت بهذا المعنى أَحاديث.

وروي عن معاذ بن جبل أَنه كان إِذا فرغ من قراءَة هذه السورة قال: آمين[٣].

قال القاضي أَبو محمد: هذا يظن به أَنه رواه عن النبي ﷺ، فإِن كان ذلك فكمال، وإِن كان بقياس على سورة الحمد من حيث هناك دعاءٌ، وهنا دعاءٌ فحَسن.

وروى أَبو مسعود عقبة بن عمرو[٤]، عن النبي ﷺ أَنه قال: «مَنْ قَرَأَ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»[٥]، يعني عن قيام الليل، وقال علي بن أَبي طالب رضي

---

(١) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «ثم ختمت السورة»، وأشار لها في هامش الأصل.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ١٤٦)، من طريق أبي إسحاق السبيعي، أن معاذاً كان....فذكره، وهذا إسناد ضعيف لإرساله.

(٤) في أحمد٣ والسليمانية وفيض الله وجار الله: «بن عامر»، والصحيح أنه عقبة بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري، أبو مسعود البدري، مشهور بكنيته، واتفقوا على أنه شهد العقبة، واختلفوا في شهوده بدراً، وقيل: إنه نزل ماء ببدر، فنسب إليه، وشهد أحداً وما بعدها، مات سنة أربعين أو قبلها، انظر: الإصابة (٤/ ٤٣٢)، وأما عقبة بن عامر فاسم اثنين من أجلاء الصحابة أحدهما من بني جهينة مشهور بالرواية، والآخر من الأنصار من بني سلمة، بدري، ترجم لهما في الإصابة قبل هذا بقليل.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٧٨٦)، ومسلم (٨٠٧) من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.

الله عنه: ما أَظن أَحداً عقل وأَدرك الإِسلام ينام حتى يقرأهما[١].

وروي أَن النبي ﷺ قال: «أُوتيت هؤلاءِ الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يُؤتَهنَّ أَحد قبلي»[٢].

كملت سورة البقرة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، والله أعلم.

* * *

(١) لم أقف له على إسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أخرجه الإمام أحمد (٣٨/ ٢٨٧)، والنسائي في الكبرى (٥١٥)، وغيرهما من طرق عدة، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة رضي الله عنه، مرفوعاً به.
تنبيه: عزا البعض هذه الرواية للإمام مسلم في صحيحه، وهذا وهمٌ منهم، حيث إن متن الحديث يُروى عند من عزوت لهم بزيادة ألفاظ روى مسلم بعضها في صحيحه (٥٢٢)، ولم يأت بهذه اللفظة عنده، ولكن جاء عنده في آخر الرواية: (وذكر خصلة أخرى)، ونص البعض أنها آخر آيات سورة البقرة، والعلم عند الله تعالى.



هذه السورة مدنية بإِجماع فيما علمت[١]، وذكر النقَّاش أَن اسم هذه السورة في التوراة[٢]: طيبة[٣].

قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ الم (١) اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ (٣) مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (٤)﴾ / . [١/ ١٩٦]

قد تقدم ذكر اختلاف العلماء في الحروف التي في أوائل السور في أول سورة البقرة، ومن حيث جاء في هذه السورة ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ جملة قائمة بنفسها فتتصور تلك الأقوال كلها في: ﴿الم﴾ في هذه السورة.

وذهب الجرجاني في «النظم» إلى أن أحسن الأقوال هنا أن يكون ﴿الم﴾ إشارة إلى حروف المعجم[٤]، كأنه يقول: هذه الحروف كتابك أو نحو هذا، ويدل قوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ على ما ترك ذكره مما هو خبر عن

---

(١) انظر كونها مدنية في: معاني القرآن للنحاس (١/ ٣٣٧)، تفسير السمعاني (١/ ٢٩٠) الهداية لمكي (٢/ ٩٤٥)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٧٤)، وانظر الإجماع عليه في: تفسير القرطبي (٤/ ١)، ومناهل العرفان في علوم القرآن (١/ ١٣٨).

(٢) في أحمد٣: «القرآن»، وعلى هامشه تصحيح لم يتضح في التصوير، وهي غير مقروءة في جار الله.

(٣) انظر قول النقاش في: تفسير القرطبي (٤/ ١)، ومثله في التفسير من سنن سعيد بن منصور (٣/ ١١٣٨) عن أبي عطاف.

(٤) نقله عنه في البحر المحيط (٣/ ١٣).

الحروف، قال: وذلك في نظمه مثل قوله تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٢١]، وترك الجواب لدلالة قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾، تقديره: كمن قسا قلبه، ومنه قول الشاعر:

[الطويل] فَـلا تَدْفِنُونِـي إِنَّ دَفْنِـي مُحَـرَّمٌ ... عَلَيْكُمْ، وَلَكِن خَامِرِي أُمَّ عَامِرِ[١]

التقدير: ولكن اتركوني للتي يقال لها: خامري أُمَّ عامر.

قال القاضي أبو محمد: يحسن في هذا القول أن يكون ﴿نَزَّلَ﴾ خبرَ قوله: ﴿ٱللَّهُ﴾ حتى يرتبطَ الكلام إلى هذا المعنى.

وهذا الذي ذكره القاضي الجرجانيّ فيه نظر؛ لأن مُثُله ليست صحيحة الشبه بالمعنى الذي نحا إليه، وما قاله في الآية محتمل، ولكن الأبرع[٢] في نظم الآية أن تكون ﴿الٓمٓ﴾ لا[٣] تضم ما بعدها إلى نفسها في المعنى، وأن يكون ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ كلاماً مبتدأ جزماً جملة رادّةً على نصارى نجران الذين وفدوا على رسول الله عليه السلام فحاجّوه في عيسى بن مريم وقالوا: إنه الله.

وذلك أن ابن إسحاق والربيع[٤] وغيرهما ممن ذكر السير رووا: أن وفد نجران قدم على رسول الله ﷺ: نصارى ستون راكباً، فيهم من أشرافهم أربعة عشر رجلاً، في الأربعة عشر ثلاثة نَفَر، إليهم يرجع أمرهم: العاقب أمير القوم وذو رأيهم [واسمه عبد المسيح، والسيد ثِمالهم[٥]، وصاحب مجتمعهم، واسمه الأيهم][٦]، وأبو حارثة بن

---

(١) البيت للشنفرى كما في فقه اللغة (ص: ٢٣٨)، ومقاييس اللغة (٢/ ٢١٧)، والشعر والشعراء (١/ ٨٠)، والعقد الفريد (١/ ٩٣)، والصناعتين (ص: ١٨٣)، وشرح ديوان الحماسة (ص: ٣٤٧)، ونسبه في الحيوان (٦/ ٥٥٩)، لتأبّط شرّاً، ويروى: تقبروني.

(٢) في نور العثمانية: «الأبدع»، وأشار لها في هامش جار الله.

(٣) «لا» ليست في نور العثمانية والحمزوية وجار الله، وهي في أحمد٣ ملحقة غير واضحة.

(٤) ليس في الحمزوية، وفيها: «وغيره»، والأثر رواه الطبري في التفسير (٦/ ١٥٤)، بسنده عن ابن أبي جعفر [وهو عبد الله]، عن أبيه، عن الربيع به من قوله، وعبد الله ليس بحجة، قاله الذهبي، وأبوه فيه ضعف.

(٥) أي: عمادهم، وغياث لهم، انظر: اللسان (٣/ ٤١)، مادة: ثمل.

(٦) ليس في السليمانية.

علقمة أحد بني بكر بن وائل أُسقفُّهم وعالمهم، فدخلوا على رسول الله ﷺ المسجدَ إثرَ صلاةِ العصر، عليهم ثياب[١] الحِبَرَات[٢] جببٌ وأردية، فقال أصحاب رسول الله عليه السلام: ما رأينا وفداً مثلهم جمالاً وجلالة، وحانت صلاتهم فقاموا فصلَّوا في مسجد رسول الله ﷺ إلى المشرق، فقال النبي ﷺ: «دَعُوهم».

ثم أقاموا بالمدينة أياماً يناظرون رسول الله ﷺ في عيسى ويزعمون أنه الله، إلى غير ذلك من أقوال شنيعة[٣] مضطربة، ورسولُ الله ﷺ يردُّ عليهم بالبراهين الساطعة وهم لا يبصرون، ونزل فيهم صدرُ هذه السورة إلى نيف وثمانين آية، إلى أن آل أمرهم إلى أن دعاهم رسول الله ﷺ إلى الابتهال[٤]، وسيأتي تفسير ذلك.

وقرأ السبعة: ﴿الٓمٓ اللَّهُ﴾ بفتح الميم والألف ساقطة، وروي عن عاصم أنه سكَّنَ الميم ثم قَطَعَ الألف، وروى الأولى التي هي كالجماعة حفص، وروى الثانية أبو بكر، وذكرها الفراء عن عاصم.

---

(١) زيادة من فيض الله وأحمد٣، ونور العثمانية.

(٢) الحبرة بفتح الباء وكسرها: ثوب من قطن أو كتان مخطط.

(٣) في المطبوع وفيض الله: «بشعة»، وأشار لها في هامش الأصل، والمعنى واحد.

(٤) لا يصح بهذا السياق، وهو في الصحيح مختصراً، وقد ورد في السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١١٤) ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ١٥١) عن محمد بن حميد قال: حدثنا سلمة بن الفضل قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر قال: قدم على رسول الله ﷺ وفد نجران: ستون راكباً، فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم، في الأربعة عشر ثلاثة نفر إليهم يؤول أمرهم...وهذا إسناد مرسل، محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة، ولكنه لم يلق أحداً من الصحابة؛ ولذلك عده الحافظ ابن حجر من الطبقة السادسة، وقد قال عنها الحافظ في مقدمة تقريبه: طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.اهـ. ومحمد بن حميد شيخ الطبري الأكثر على تركه.

وفي ذكر أهل نجران أخرج البخاري (٤٠٢٩) عن حذيفة بن اليمان قال: جاء السيد والعاقب صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه، فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل فوالله لئن كان نبياً فلاعننا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا. قالا: إنما نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً. قال: «لأبعثن معكم رجلاً أميناً حقَّ أمينٍ»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، فلما قام قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة».اهـ. وليس فيه ما في رواية أهل السير من القصة والطول.

وقرأ أبو جعفر الرؤاسي وأبو حيوة[١]: (ألمِ) بكسر الميم للالتقاء، وذلك رديء؛ لأن الياء تمنع من ذلك، والصواب الفتح قراءة جمهور الناس[٢].

قال أبو علي: حروف التهجّي مبنيةٌ على الوقف، فالميم ساكنة، واللام ساكنة، فحركت الميم بالفتح كما حركت النون في قولك: منَ الله ومنَ المسلمين إلى غير ذلك[٣].

قال القاضي أبو محمد: ومن قال بأن حركة الهمزة ألقيت على الميم فذلك ضعيف؛ لإِجماعهم على أن الألف الموصولة في التعريف تسقط في الوصل، فما يسقط فلا تُلقَى حركته، قاله أبو علي[٤].

وقد تقدم تفسير قوله: ﴿ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ في آية الكرسيّ، والآية هنالك إخبار لجميع الناس، وكررت هنا إخباراً بحجج هؤلاء النصارى، ويرد عليهم أن هذه الصفات لا يمكنهم ادعاؤها لعيسى عليه السلام؛ لأنهم إذ يقولون إنه صُلِب، فذلك موت في معتقدهم لا محالة، إذ من البين أنه ليس بقيوم.

وقرأ جمهور القراء: ﴿ٱلۡقَيُّومُ﴾ وزنه فَيْعُول.

وقرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وعلقمة بن قيس[٥]:

---

(١) ليست في الحمزوية.

(٢) ومنهم القراء العشرة، وانظر القراءة الأولى لأبي بكر عن عاصم ونقلَ الفراء لها في: السبعة لابن مجاهد (ص: ٢٠٠)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٧٣)، وليست من طرق التيسير ولا النشر، وعزا الثانية لأبي حيوة في البحر المحيط (٣/ ٩)، قال: وعزاها ابن عطية للرؤاسي، وعزاها في مختصر الشواذ (ص: ٢٥) لعمرو بن عبيد، والكرماني في الشواذ (ص: ١٠٧) للحسن، وعزا الزجاج، والنحاس في إعراب القرآن (١/ ١٤٢)، والأزهري في معاني القراءات (١/ ١٢١)، والقرطبي (٤/ ١)، للرؤاسي سكون الميم.

(٣) الحجة (٣/ ٨-٩).

(٤) الحجة (٣/ ٩).

(٥) هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك أبو شبل النخعي الفقيه الكبير، ولد في حياة النبي ﷺ، وأخذ القرآن عرضاً عن ابن مسعود وسمع من علي وعمر وعائشة، عرض عليه القرآن إبراهيم بن يزيد النخعي توفي سنة (٦٢هـ). غاية النهاية (١/ ٢٣٠).

(القيَّام) وزنه «فَيْعال»، وروي عن علقمة أيضاً أنه قرأ: (القَيِّم) وزنه فَيْعِل[١].

وهذا كله من: قام بالأمر يقوم به إذا اضطلع بحفظه وبجميع ما يحتاج إليه في وجوده، والله تعالى القيّام على كل شيء بما ينبغي له أو فيه أو عليه.

وتنزيل الله الكتاب هو بواسطة الملك جبريل عليه السلام.

و﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ في هذا الموضع: القرآن باتفاق من المفسرين[٢].

وقرأ جمهور الناس: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ﴾ بتشديد الزاي، ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ بنصب الباء.

وقرأ إبراهيم النخعي: (نَزَلَ عليك الكتابُ) بتخفيف الزاي، ورفع الباء[٣].

وهذه الآية تقتضي أن قوله: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ جملة مستقلة منحازة.

وقوله: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ يحتمل[٤] معنيين:

أَحدهما: أن يكون المعنى: ضمن الحقائق من خبره وأمره ونهيه ومواعظه، فالباءُ على حدِّها في قوله: جاءني كتابٌ بخبر كذا وكذا، أي: ذلك الخبر مقتصّ فيه.

والثاني: أن يكون المعنى: أنه نزل الكتاب باستحقاق أن ينزل لما فيه من المصلحة الشاملة، وليس ذلك على أنه واجب على الله تعالى أن يفعله، بل له بالحقِّ أن يفعله، فالباءُ في هذا المعنى على حدها في قوله تعالى حكايةً عن عيسى عليه السلام: ﴿سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦].

---

(١) وهي قراءات شاذة، انظر عزو القراءتين لأصحابهما في: تفسير الطبري (٦/ ١٥٥)، وانظر: تفسير الثعلبي (٢/ ٢٣٠)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٢٦٠)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٥١).

(٢) نقل اتفاق المفسرين في البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ١٤)، وانظر: تفسير الطبري (٦/ ١٦٠ و١٦٤)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٩١)، والهداية لمكي (٢/ ٩٤٧)، تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٨٧).

(٣) انظر عزوها له ولآخرين معه في: المحتسب لابن جني (١/ ١٦٠)، وللأعمش في مختصر الشواذ (ص: ٢٥).

(٤) أشار لها في هامش المطبوع إلى أن في نسخة: «يقتضي».

وقال محمد بن جعفر بن الزبير[١]: معنى قوله: ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾: أي فيما اختلف فيه أهلُ الكتاب واضطرب فيه هؤلاء النصارى الوافدون[٢]، وهذا داخل في المعنى الأول.

[١/ ١٩٧] و﴿مُصَدِّقًا﴾ حالٌ مؤكدة، وهي راتبةٌ غير منتقلة؛ لأنه لا يمكن أن يكونَ غيرَ / مصدِّق لما بين يديه من كتاب[٣] الله، فهو كقول ابن دارة:

[البسيط]
أَنـا ابْـنُ دَارَةَ مَعْرُوفـاً بِهَا نَسَـبِي وَهَـلْ بِدَارَةَ يَا لَلنَّـاسِ مِنْ عَارِ[٤]

و﴿بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾: التوراة والإنجيل وسائر كتب الله التي تُلقِّيت من شرعنا كالزبور والصحف، وما بين اليد في هذه الحوادث هو المتقدم في الزمن.

و(التوراة) و(الإنجيل): اسمان أصلهما عبراني، لكن النحاةَ وأهلَ اللسان[٥] حملوهما على الاشتقاق العربي، فقالوا في التوراة: إنها من ورِيَ الزنادُ[٦] يَرِي[٧] إذا قدح وظهرت ناره، يقال: أوريته فورِيَ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَٱلۡمُورِيَٰتِ قَدۡحٗا﴾ [العاديات: ٢]، وقوله: ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي تُورُونَ﴾ [الواقعة: ٧٠].

قال أبو علي: فأَما قولهم: وَرِيَتْ بك زنادي على وزن فَعِلَتْ، فزعم أبو عثمان أنه استعمل في هذا الكلام فقط ولم يجاوَزْ به غيره[٨].

وتوراة عند الخليل وسيبويه وسائر البصريين فَوْعَلة كحَوْقَلة، أصلها وَوْرَية قلبت

(١) محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام القرشي مدني سمع عروة وغيره، وكان عالماً من فقهاء أهل المدينة وقرائهم، وله أحاديث، قال الدارقطني والنسائي: ثقة يعتبر به، توفي بين ١١٠هـ إلى ١٢٠هـ. التاريخ الكبير (١/ ٥٤) وتهذيب التهذيب (٠٩/ ٩٣).

(٢) انظر قوله في: تفسير الطبري (٦/ ١٦١).

(٣) في أحمد٣ وجار الله: «كتب»، وكذا في المطبوع مع الإشارة للنسخة الأخرى في الهامش.

(٤) البيت لسالم بن دارة، ودارة اسم أمه كما تقدم في تفسير الآية (٨٩) من سورة البقرة.

(٥) في السليمانية: «البيان».

(٦) في المطبوع: «الزند»، مع الإشارة إلى النسخة الأخرى في هامشه.

(٧) ليست في الأصل والسليمانية، وأشار لذلك في هامش المطبوع.

(٨) في الحجة (٣/ ١٠-١١).

الواو الأولى تاء، كما قلبت في «تولج»، وأصله: «وولج» من: ولجت، وحكى الزجاج عن بعض الكوفيين: أن توراة أصلها تَفْعَلة بفتح العين[١]، من: وَرِيَتْ بكَ زنادي.

قال القاضي أبو محمد: وإِنما ينبغي أن تكون من: أوريتُ، قال: فهي تَوْرِية.

وقال بعضهم: يصلح أن تكون تَفْعِلة بكسر العين مثل توصية، [ثم ردَّت إلى تَفْعَلة بفتح العين، قال الزجاج: وكأنه يجيز في توصية][٢] توصاة، وذلك غير مسموع[٣].

وعلى كلِّ قولٍ فالياءُ لما انفتح ما قبلها وتحركت هي انقلبت ألفاً، فقيل: توراة، ورجَّح أبو علي قولَ البصريين، وضعَّفَ غيرَه[٤].

وقرأ ابن كثير وابن عامر وعاصم: ﴿ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾ مفتوحة الراء، وكان حمزة ونافع يلفظان بالراء بين اللفظين بين الفتح والكسر، وكذلك فعلا في قوله: ﴿مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣][٥] و: ﴿مِّنَ ٱلۡأَشۡرَارِ﴾ [ص: ٦٢]، و: ﴿مِن قَرَارٖ﴾ [إبراهيم: ٢٦] إذا كان الحرف مخفوضاً، وروى المسيبي عن نافع فتح الراء من: ﴿ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾، وروى ورش عنه كسرها، وكان أبو عمرو والكسائي يكسران الراء من: ﴿التوراة﴾، ويميلان من: ﴿ٱلۡأَبۡرَارِ﴾ وغيرها أشدَّ من إمالة حمزة ونافع[٦].

وقالوا في (الإِنجيل): إنه إِفْعِيل من النجْل، وهو الماءُ الذي ينز[٧] من الأرض، قال الخليل: استنجلت الأرض، وبها نجالٌ إذا خرج منها الماء، والنجْلُ أيضاً الولد

---

(١) انظر عزو الأول للبصريين، والثاني للكوفيين في: غرائب التفسير للكرماني (١/ ٢٤١)، معاني القرآن للنحاس (١/ ٣٤٢)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٧٤)، وذكر الفارسي في الحجة (٣/ ١٣) الخليل من البصريين.

(٢) في هامش المطبوع: ما بين معقفين سقط في بعض النسخ.

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٧٤- ٣٧٥).

(٤) انظر: الحجة (٣/ ١٣)، وفي الأصل: «وضعفه غيره».

(٥) وكذلك: ﴿إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡأَبۡرَارِ﴾ [المطففين: ١٨].

(٦) انظر: السبعة (ص: ٢٠١).

(٧) ينـز من الأرض: يتحلَّب منها، وهذا هو النـز بفتح النون وكسرها.

والنسل، قاله الخليل وغيره[١]، ونجله أبوه أي: ولَدَه، ومن ذلك قول الأعشى:

[المنسرح] أَنْجَبَ أَيَّامَ وَالِدَاهُ بِهِ إِذْ نَجَلَاهُ فَنِعْمَ مَا نَجَلا[٢]

قال ابن سيده عن أبي علي: معنى قوله: «أيام والداه به» كما تقول: أنا بالله وبك[٣].

وقال أبو الفتح: معنى البيت: أنجب والداه به أيام إذ نجلاه[٤]، فهو كقولك: حينئذ ويومئذ لكنه حال بالفاعل بين المضاف الذي هو «أيام» وبين المضاف إليه الذي هو «إذ».

ويروى هذا البيت: «أنجب أيامَ والديه به»[٥].

و«النجْل»: الرمي بالشيء وذلك أيضاً من معنى الظهور، وفراقِ شيءٍ شيئاً، وحكى أبو القاسم الزجاجي[٦] في «نوادره»: أن الوالد يقال له: نجْل، وأن اللفظة من الأضداد[٧].

وأما بيت زهير فالرواية الصحيحة فيه:

[الطويل] ....وكلُّ فحلٍ له نَجْلُ[٨]

---

(١) انظر: كتاب العين (٦/ ١٢٥).

(٢) البيت للأعشى منسوب له في ديوانه (ص: ٢٥٨)، والعين (٦/ ١٥٢)، والعشرات في غريب اللغة (ص: ١٠٩)، ومعجم ديوان الأدب (٢/ ١٣١)، والحيوان (٣/ ٢٣٣)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٨)، المحتسب (١/ ١٥٢).

(٣) المخصص لابن سيده (٤/ ١٤٤)، والمحكم له (٧/ ٤٢٥).

(٤) انظر: المحتسب (١/ ١٥٢).

(٥) أشار لهذه الرواية في المخصص (٤/ ١٤٤)، وتاج العروس (٤/ ٢٣٧).

(٦) اسمه عبد الرحمن بن إسحاق، نسب إلى شيخه إبراهيم الزجاج، وهو مصنف «الجمل» وغيره من المصنفات؛ توفي بطبرية سنة (٣٩٣هـ). انظر: إنباه الرواة (٢/ ١٦٠).

(٧) انظر ما حكاه الزجاجي في المحكم والمحيط الأعظم (٧/ ٤٢٥).

(٨) البيت بتمامه:

إلى معشر لم يورِث اللؤمَ جدُّهم أصاغرَهم وكل فحل له نجل =

أي: ولد كريم ونسل، وروى الأصمعي فيما حكي عنه[١]: وكلُّ فرعٍ له نجل[٢]، وهذا لا يتجه إلا على تسمية الوالد[٣] نجلاً.

وقال الزجاج: الإِنجيل مأخوذٌ من النجل وهو الأصل[٤]، فهذا ينحو إلى ما حكى أبو القاسم.

قال أبو الفتح: فالتوراة من وَرَى الزناد[٥] إذا ظهرت ناره، والإِنجيل من نَجَلَ إذا ظهر ولده، أو من ظهور الماء من الأرض[٦]، فهو مستخرَجٌ إما من اللوح المحفوظ، وإما من التوراة.

و﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾ من الفرق بين الحق والباطل، فحروفها مختلفة، والمعنى قريبٌ بعضه من بعض؛ إذ كلها معناه: ظهور الحق وبيان الشرع وفصله من غيره من الأباطيل.

وقرأ الحسن ابن أبي الحسن: (الأَنجيل) بفتح الهمزة[٧]، وذلك لا يتجه في كلام العرب، ولكن تحميه مكانة الحسن من الفصاحة، وأنه لا يقرأ إلا بما روى، وأراه نحا به نحو الأسماء الأعجمية.

وقوله تعالى: ﴿مِن قَبْلُ﴾ يعني من قبل القرآن.

وقوله: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ معناه: دعاء، و(الناس): بنو إسرائيل في هذا الموضع؛ لأنهم المدعوون بهما لا غير، وإِن أراد أنهما هدى في ذاتهما مدعو إليه فرعون وغيره،

= انظر عزوه لزهير بن أبي سلمى في إصلاح المنطق (١/ ٥١)، وعمدة الكتاب للنحاس (ص: ١٢٠).

(١) في هامش المطبوع: «عنه» سقطت من بعض النسخ.

(٢) لم أقف على قول الأصمعي.

(٣) في السليمانية والحمزوية وفيض الله: الولد.

(٤) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٧٥).

(٥) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «الزند».

(٦) انظر: المحتسب (١/ ١٥٢).

(٧) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٥٢)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٦).

منصوب[١] لمن اهتدى به، فـ (الناس) عامٌّ في كلِّ من شاء حينئذٍ أن يستبصر.

قال القاضي أبو محمد: وقال هنا: ﴿لِّلنَّاسِ﴾، وقال في القرآن: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ وذلك عندي لأن هذا خبر مجرد، وقوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ خبرٌ مقترنٌ به الاستدعاء والصرفُ إلى الإيمان، فحسنت الصفة؛ ليقع من السامع النشاطُ والبِدار، وذكر الهدى الذي هو إِيجاد الهداية في القلب، وهنا إنما ذكر الهدى الذي هو الدعاء، والهدى الذي هو في نفسه معدّ أن يهتدي به الناس، فسمي هدى لذلك.

وقال ابن فورك: التقدير هنا: هدىً للناس المتقين، ويردّ هذا العام إلى ذلك الخاص[٢].

وفي هذا نظر.

و ﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾: القرآن، سمّي بذلك لأنه فَرَقَ بين الحقّ والباطل.

قال محمد بن جعفر: فرق بين الحق والباطل في أمر عيسى عليه السلام، الذي جادل فيه الوفد[٣].

وقال قتادة والربيع وغيرهما: فرق بين الحق والباطل في أحكام الشرائع، وفي الحلال والحرام ونحوه[٤]، والفرقان يعم هذا كله.

وقال بعض المفسرين: الفرقان هنا: كلُّ أمر فرق بين الحق والباطل، فيما قَدُمَ وحَدُثَ، فيدخل في هذا التأويل طوفانُ نوح، وفرق البحر لغرق فرعون، ويوم بدر، وسائر أفعال الله تعالى المفرقة بين الحق والباطل، فكأنه تعالى ذكر الكتاب العزيز، ثم التوراة والإِنجيل ثم[٥] كلَّ أفعاله ومخلوقاته التي فرقت بين الحق والباطل، كما فعلت هذه الكتب.

---

(١) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «مقصور».

(٢) حكاه القرطبي في تفسيره (٤/ ٦)، وأبو الحيان في البحر المحيط (٣/ ١٧).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٦٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ١٦٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٨٨)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٧٤).

(٥) في الحمزوية: «من».

ثم توعد تعالى الكفار عموماً بالعذاب الشديد، وذلك يعم عذاب الدنيا بالسيف والغلبة، وعذاب الآخرة بالنار، والإِشارة بهذا الوعيد إلى نصارى نجران[(١)]، وقال النقاش: إلى اليهود، كعب بن الأشرف، وكعب بن أسد، وابني أخطب وغيرهم[(٢)].

و﴿عَزِيزٌ﴾ معناه: غالب، وقد ذلَّ له كلُّ شيء، و«النقمة»، و«الانتقام»: معاقبة المذنب بمبالغةٍ في ذلك. [١/ ١٩٨]

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ...﴾.

هذه الآية خبر عن علم الله تعالى بالأشياء على التفصيل، وهذه صفةٌ لم تكن لعيسى ولا لأحد من المخلوقين، ثم أخبر عن تصويره[(٣)] البشرَ في أرحام الأمهات، وهذا أمرٌ لا ينكره عاقل، ولا ينكر أن عيسى وسائر البشر لا يقدرون عليه، ولا ينكر أن عيسى عليه السلام من المصوَّرين في الأرحام، فهذه الآية تعظيمٌ لله تعالى في ضمنها الرد على نصارى نجران.

وفي قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ﴾ وعيد ما لهم؛ فَسَّرَ بنحو هذا محمد بن جعفر ابن الزبير والربيع[(٤)].

وفي قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ﴾ ردٌّ على أهل الطبيعة؛ إذ يجعلونها فاعلة مستبدة، وشرح النبي ﷺ كيفية التصوير في الحديث الذي رواه ابن مسعود

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٦٠)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٩٢).

(٢) حكاه عن النقاش في البحر المحيط (٣/ ١٨) وعزاه في العجاب في بيان الأسباب (٢/ ٦٥٨) لمقاتل بن سليمان. والمراد بابني أخطب حيي وأبو ياسر، وفي السليمانية: «وابن أخطب» وفي فيض الله: «كعب بن أسيد وحيي بن أخطب».

(٣) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «تصوير».

(٤) تفسير الطبري (٦/ ١٦٦)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦).

وغيره: «إن النطفة إذا وَقعَتْ في الرَّحِمِ مكثتْ نطفةً أربعين يوماً، ثم تكون[١] عَلَقةً أربعين يوماً، ثم مضغةً مثل ذلك، ثم يبعث الله إليها ملكاً فيقول: يا ربِّ، أذكرٌ أم أنثى؟ أشقيٌّ أم سعيد؟»[٢]، الحديث بطوله على اختلاف ألفاظه.

وفي «مسند ابن سنجر»[٣] حديث: «إن الله يخلق عظام الجنين وغضاريفه من منيِّ الرجل، ولحمَهُ وشحمَهُ وسائرَ ذلك من منيّ المرأة»[٤].

و«صوَّر» بناء مبالغة من: صار يصور: إذا أمال وثنى إلى حال مَّا، فلما كان التصوير إمالةً إلى حال وإِثباتاً فيها، جاء بناؤه على المبالغة.

و«الرحم»: موضع نشأة الجنين.

و﴿كَيْفَ يَشَآءُ﴾ يعني من طول وقصر ولون، وسلامة وعاهة، وغير ذلك من الاختلافات[٥].

و﴿ٱلْعَزِيزُ﴾: الغالب، و﴿ٱلْحَكِيمُ ﴾: ذو الحكمة أو المحكم في مخلوقاته، وهذا أخص بما ذكر من التصوير.

و﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ في هذه الآية: القرآن بإِجماع من المتأولين[٦].

و«المحكَمَات»: المفصلات المبينات الثابتات الأحكام، والمتشابهَات: هي التي

---

(١) في حاشية المطبوع: أنها سقطت من بعض النسخ.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٣٣٢، ٣٢٠٨، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٣) في أحمد٣ وجار الله: «ابن صخر»، وهو خطأ، وابن سنجر: هو محمد بن سنجر أبو عبد الله الجرجاني، الإِمام الحافظ الكبير، صاحب «المسند»، سكن قرية قضابة من أعمال مصر، وسمع يزيد بن هارون، وأبا النعيم، وخالد بن مخلد، وغيرهم، وأَخذ عنه عيسى بن مسكين، وأَحمد بن عمرو بن منصور، ومحمد بن المسيَّب، وخلْق كثير، وثَّقه ابن أَبي حاتم، توفي سنة (٢٨٥هـ). تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٧٨).

(٤) نقله عنه القرطبي في تفسيره (٤/ ٧)، ولم أقف عليه مسنداً.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ١٦٦، ١٦٨)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٩٣)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٩)، والهداية لمكي (٢/ ٩٥٠).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ١٦٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩١).

فيها نظر وتحتاج إلى تأويل، ويظهر فيها ببادي النظر إما تعارض مع أخرى أو مع العقل، إلى غير ذلك من أنواع التشابه، فهذا الشبه الذي من أجله توصف بمتشابهات إنما هو بينها وبين المعاني الفاسدة التي يظنها أهلُ الزيغ ومن لم يُمْعِن[١] النظر.

وهذا نحو الحديث الصحيح عن النبي عليه السلام: «الحلالُ بيّنٌ والحرام بين، وبينهما أمور متشابهات»[٢]، أي: يكون الشيء حراماً في نفسه، فيشبه عند من لم يمعن[٣] النظر [شيئاً حلالاً، وكذلك الآية يكون لها في نفسها معْنًى صحيح فتشبه عند من لم يمعن النظر][٤] أو عند الزائغ معْنىً آخر فاسداً، فربما أراد الاعتراض به على كتاب الله، هذا عندي معنى الإِحكام والتشابه في هذه الآية، ألا ترى أن نصارى نجران قالوا للنبي عليه السلام: أليس عندك في كتابك أن عيسى كلمة الله وروحٌ منه؟ قال: «نعم»، قالوا: فحسبنا إذاً[٥].

قال القاضي أبو محمد: فهذا هو التشابه.

واختلفت عبارة المفسرين في تعيين المحكم والمتشابه المراد بهذه الآية:

فقال ابن عباس: المحكمات: هي قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى ثلاث آيات، وقوله في «بني اسرائيل»: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وهذا عندي مثال أعطاه في المحكمات.

وقال ابن عباس أيضاً: المحكمات: ناسخُه وحلالُهُ وحرامه وفرائضه[٦] وما

---

(١) في فيض الله وأحمد٣: «ينعم»، وأشار لها في هامش المطبوع.
(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (٤١٧٨) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.
(٣) في أحمد٣ وجار الله ونور العثمانية: «ينعم»، فيها والتي بعدها.
(٤) ليس في الحمزوية.
(٥) سبق تخريج حديث وفد نجران قريباً.
(٦) ليس في المطبوع.

يؤمن به ويعمل به[١]، والمتشابهات: منسوخه، ومقدَّمه، ومؤخَّره، وأمثاله، وأقسامه، وما يُؤْمَنُ به ولا يُعْمَلُ به.

وقال ابن مسعود وغيره: المحكمات: الناسخات، والمتشابهات: المنسوخات[٢].

قال القاضي أبو محمد: وهذا عندي على جهة التمثيل؛ أي: يوجد الإِحكام في هذا والتشابه في هذا، لا أنه وقف على هذا النوع من الآيات.

وقال بهذا القول قتادة والربيع والضحاك، وقال مجاهد وعكرمة: المحكمات: ما فيه الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو متشابه يصدّق بعضه بعضاً[٣].

وذلك مثل قوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

قال القاضي أبو محمد: وهذه الأقوال وما ضارعها يُضعفها أن أهلَ الزيغ لا تعلُّقَ لهم بنوع مما ذكر دون سواه.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المحكمات: هي التي فيهن حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف عما وُضعن عليه، والمتشابهات: لهن تصريفٌ وتحريف وتأويل ابتلى الله فيهن العباد[٤].

قال القاضي أبو محمد: وهذا أحسن الأقوال في هذه الآية.

وقال ابن زيد: المحكم: ما أحكم فيه قصص الأنبياء والأمم، وبيّن لمحمد ﷺ وأمته، والمتشابه: هو ما اشتبهت الألفاظ به من قصصهم عند التكرير في السور بعضه

---

(١) في حاشية المطبوع: «ويعمل به» سقط من بعض النسخ.

(٢) رواها عنهم: الطبري في التفسير (٦/ ١٧٥).

(٣) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ١٧٥-١٧٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩٣)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٩٤).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ١٧٧).

باتفاق الألفاظ واختلاف المعاني[١]، وبعضه بعكس ذلك نحو قوله: ﴿حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٢٠]، و﴿فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧] ونحو: ﴿ٱسْلُكْ يَدَكَ﴾ [القصص: ٣٢] و﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ﴾ [النمل: ١١].

وقالت جماعة من العلماء؛ منهم جابر بن عبد الله بن رئاب[٢]، وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما: المحكماتُ من آي القرآن: ما عرف العلماء تأويله وفهموا معناه وتفسيره، والمتشابه: ما لم يكن لأحدٍ إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه.

قال بعضهم: وذلك مثل وقت قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج، والدجال، ونزول عيسى، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور[٣].

قال القاضي أبو محمد: أما الغيوب التي تأتي فهي من المحكمات؛ لأن ما يعلم البشر منها محدود، وما لا يعلمونه وهو تحديد الوقت محدودٌ أيضاً، وأما أوائل السور فمن المتشابه؛ لأنها مُعَرَّضةٌ للتأويل، ولذلك اتبعته اليهود وأرادوا أن يفهموا منه مدَّة أمةِ محمدٍ عليه السلام.

وفي بعض هذه العبارات التي ذكرنا للعلماء اعتراضات[٤]، وذلك أَن التشابه

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٧٨، ١٧٩)، والهداية لمكي (٢/ ٩٥٣).

(٢) ضعيف، هذا الحديث أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٢٢٠-٢٢١-٢٢٢) من طريق محمد بن إسحاق، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله بن رئاب مرفوعاً بلفظ مطول، وقد أورده ابن كثير في تفسيره (١/ ١٦١-١٦٢) وقال: فهذا مداره على محمد بن السائب الكلبي، وهو ممن لا يحتج بما انفرد به.اهـ.

قلت: وفيه باذام أبو صالح، مولى أم هانئ بنت أبي طالب، وهو ضعيف، وجابر هذا هو ابن عبد الله ابن رئاب بن النعمان بن سنان الأنصاريّ السلميّ، أحد الستّة الذين شهدوا العقبة الأولى، وشهد بدراً، وغيرها من المشاهد. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٤٥).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٧٩).

(٤) المصدر السابق (٦/ ١٨١).

الذي في هذه الآية مقيّدٌ بأنه مما لأهل الزيغ به تعلق، وفي بعض عبارات المفسرين تشابه / لا يقتضي لأهل الزيغ تعلّقاً. [١/ ١٩٩]

وقوله تعالى: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ فمعناه الإِعلامُ بأنها معظم الكتاب وعمدة ما فيه؛ إذ المحكم في آيات الله كثير قد فُصِّلَ ولم يُفَرَّطْ في شيء منه[١].

قال يحيى بن يعمر: هذا كما يقال لمكة: أم القرى، ولمرو: أمّ خراسان، وكما يقال: أم الرأس لمجتَمَعِ الشؤون؛ إذ هو أخطر مكان[٢].

قال المهدويّ والنقاش: كل آية محكمةٍ في كتاب الله يقال لها: أمّ الكتاب[٣].

وهذا مردود بل جميعُ المحكم هو أم الكتاب[٤].

وقال النقاش: وهذا كما تقول: كلكم عليَّ أسدٌ ضار[٥]، وهذا المثال غير محكم.

وقال ابن زيد: ﴿أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ معناه: جماع الكتاب[٦].

وحكى الطبري عن أبي فاختة[٧] أنه قال: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ يراد به فواتح السور؛ إذ منها يستخرج القرآن ﴿الٓمٓ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَـٰبُ﴾ منه استخرجت سورة البقرة، ﴿الٓمٓ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ منه استخرجت سورة آل عمران[٨].

وهذا قول متداعٍ للسقوط، مضطرب لم ينظر قائله أول الآية وآخرها ومقصدها.

---

(١) في السليمانية وفيض الله: «ولم يفرط فيه شيء»، وأشار لها في هامش المطبوع.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ١٨٢).

(٣) انظر: التحصيل (٢/ ٩)، ولم أجد كلام النقاش.

(٤) انظر هذه المسألة في: تفسير الطبري (٦/ ١٧٠-١٧٢).

(٥) لم أجده، وقد ذكر مثله النحاس في معاني القرآن (١/ ٣٤٨).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ١٨٢).

(٧) أبو فاختة سعيد بن علاقة الهاشمي مولاهم الكوفي، مشهور بكنيته مولى أم هانئ بنت أبي طالب، ذكره العجلي وابن حبان وغيرهما في ثقات التابعين وهو متجه، وقال في التقريب: ثقة من الثالثة، مات في حدود التسعين، وقيل: بعد ذلك بكثير. تقريب التهذيب (١/ ٢٤٠).

(٨) تفسير الطبري (٦/ ١٨٣).

وإنما معنى الآيةِ الإنحاءُ على أهل الزيغ، والإشارة بذلك أولاً إلى نصارى نجران، وإلى اليهود الذين كانوا معاصرين[١] لمحمد عليه السلام، فإنهم كانوا يعترضون معاني القرآن، ثم تعم بعد ذلك كل زائغ، فذكر الله تعالى أنه نزل الكتاب على محمد إفضالاً منه ونعمة، وأنّ مُحْكَمَهُ وبيِّنَهُ الذي لا اعتراضَ فيه هو معظمُهُ والغالبُ عليه، وأَن متشابهه الذي يحتملُ التأويلَ ويحتاجُ إلى التفهّم هو أقلُّهُ.

ثم إِن أهل الزيغ يتركون المحكمَ الذي فيه غُنْيَتُهُم، ويتبعون المتشابهَ، ابتغاءَ الفتنةِ وأَن يفسدوا ذات البين[٢] ويردّوا الناسَ إلى زَيْغهم، فهكذا تتوجه المذمّةُ عليهم.

و(أُخَر) جمع أُخرى، ولا ينصرف؛ لأنه صفة، وعُدِلَ عن الألف واللام في أنه يثنى ويجمع، وصفاتُ التفضيل كلّها إذا عريت عن الألف واللام لم تثنَّ ولم تجمع، كـ«أفضل» وما جرى مجراه، ولا يفاضل بهذه الصفات بين شيئين إلا وهي منكَّرة، ومتى دخلت عليه الألفُ واللام زال معنى التفضيل بين أمرين، وليس عَدْلُ «أُخَر» عن الألفِ واللام مؤثراً في التعريف كما هو عَدْلُ «سَحَرَ» بل «أُخر» نكرة، وأما «سحر» فعدل؛ لأنه[٣] زالت الألف واللام، وبقي معرفة في قوله: «جئت يوم كذا[٤] سحر»، وخلط المهدوي في هذه المسألة[٥] وأفسد كلام سيبويه[٦]، فتأمله.

قوله تعالى: ﴿... فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ۝٧﴾.

---

(١) في جار الله وأحمد٣: «معادين»، وفي حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «معاصري محمد».

(٢) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «الدين».

(٣) في حاشية المطبوع: بين النسخ اختلاف في هذه العبارة، وفي بعضها: «فإنه عدل في أنه»، وفي بعضها الآخر: «فعدل في أنه».

(٤) في المطبوع: «الجمعة».

(٥) انظر التحصيل للمهدوي.

(٦) كتاب سيبويه (٣/ ٢٨٣، ٢٨٤).

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ﴾ يعمُّ كلَّ طائفةٍ من كافر وزنديق وجاهلٍ صاحب بدعة.

و«الزيغُ»: الميل، ومنه زاغت الشمس، وزاغتِ الأبصار.

والإِشارة بالآية في ذلك الوقت كانت إلى نصارى نجران لتعرّضهم القرآن[١] في أمر عيسى عليه السلام، قاله الربيع[٢]، وإِلى اليهود[٣]، ثم تنسحبُ على كلِّ ذي بدعة أو كفر، وبالميلِ عن الهدى فَسَّر الزيغَ محمدُ بن جعفر بن الزبير، وابنُ مسعود وجماعةٌ من الصحابة[٤]، ومجاهدٌ وغيرهم[٥].

و﴿مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ﴾ هو الموصوف آنفاً بـ ﴿مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾.

وقال قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ﴾: إن لم يكونوا الحروريةَ وأنواع الخوارج[٦]، فلا أدري من هم[٧].

وقالت عائشة: إذا رأيتم الذين يجادلون في القرآن فهم الذين عنى الله فاحذورهم[٨].

---

(١) في المطبوع: «للقرآن».

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩٦).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ١٨٧)، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩٥).

(٤) لم أجده بهذا اللفظ إلا من قول محمد بن جعفر بن الزبير عند الطبري (٦/ ١٨٤) وغيره بإسناد إليه فيه نظر، وروى عن ابن عباس ومجاهد وغيرهم تفسيره بالشك.

(٥) انظر قول مجاهد ومحمد بن جعفر في: تفسير الطبري (٦/ ١٨٤)، وانظر تفسير: ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩٥).

(٦) الخوارج هم من خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد واقعة التحكيم وكفروه هو وعثمان رضي الله عنه وأصحاب الجمل وكل من رضي بالتحكيم، ويسمى الخوارج حرورية ومحكمة، وهم عشرون فرقة، انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي (١/ ٥٤-٥٧).

(٧) تفسير الطبري (٦/ ١٨٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٢).

(٨) متفق عليه بنحوه، أخرجه البخاري (٤٢٧٣) ومسلم (٢٦٦٥) بلفظ: فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم، واللفظ الوارد هنا رواه غير واحد، ينظر الدر المنثور: (٢/ ١٤٨).

وقال الطبري: الأشبه أن تكون الآية في الذين جادلوا رسول الله ﷺ في مدته ومدة أمته بسبب حروف أوائل السور، وهؤلاء هم اليهود[١].

و﴿وَٱبۡتِغَآءَ﴾ نُصِبَ على المفعول من أجله، ومعناه طلب الفتنة، وقال الربيع: «الفتنة هنا: الشِّرك»، وقال مجاهد: الفتنة: الشبهات واللَّبْس على المؤمنين[٢].

ثم قال: ﴿وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦ﴾ و«التأويل»: هو مَرَدُّ الكلام ومرجعُهُ، والشيء الذي يقف عليه من المعاني، وهو من آل يؤول، إذا رجع، فالمعنى: وطلبَ تأويله على منازعهم الفاسدة؛ هذا فيما له تأويل حسن، وإِن كان مما لا يتأول، بل يوقف فيه كالكلام في معنى الروح ونحوه، فنفسُ طَلَبِ تأويله هو اتّباعُ ما تشابه.

وقال ابن عباس: «ابتغوا معرفة مدة محمد ﷺ وأمته»[٣].

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ فهذا على الكمال والتَّوْفيةِ فيما لا يُتأوّل ولا سبيلَ لأحد عليه، كأمرِ الروح، وتعرّف وقتِ قيام الساعة، وسائر الأحداثِ التي أنذر بها الشرع، وفيما يمكن أن يتأوله العلماء ويصح التطرق إليه، فمعنى الآية: وما يعلم تأويلَهُ على الكمال إلا الله.

واختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾:

فرأت فرقة أن رفع ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ هو بالعطف على اسم الله عز وجل، وأَنهم داخلون في علم المتشابه في كتاب الله، وأَنهم مع علمهم به ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا﴾ الآية، قال بهذا القول ابن عباس، وقال: أنا ممن يعلم تأويله[٤].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٩٦)، وينظر الأثر (٢٤٦) فيه.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ١٩٦، ١٩٧) وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٩٦)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٢).

(٣) سبق في الأثر (٢٤٦) من تفسير الطبري.

(٤) أخرجه الطبري (٦/ ٢٠٣) من طريق: أبي عاصم، عن عيسى [هو ابن ميمون الجرشي]، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس. قال يحيى بن سعيد القطان: لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد اهـ. ذكره ابن حبان في الثقات بلا إسناد (٧/ ٥). وقال وكيع: كان سفيان يصحح تفسير ابن أبي نجيح اهـ. الجرح (٥/ ٢٠٣).

وقال مجاهد: والراسخون في العلم يعلمون تأويله، ويقولون: آمنا به، وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير وغيرهم[1]، و﴿يَقُولُونَ﴾ على هذا التأويل نصب على الحال.

وقالت طائفة أخرى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ رفع بالابتداء وهو مقطوع من الكلام الأول، وخبره ﴿يَقُولُونَ﴾، والمنفرد بعلم المتشابه هو الله وحده، بحسب اللفظ في الآية، وفعل الراسخين قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾، قالته عائشة وابن عباس أيضاً[2].

وقال عروة بن الزبير: إن الراسخين لا يعلمون تأويله، ولكنهم يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾.

وقال أبو نهيك الأسدي: إنكم تَصِلُونَ هذه الآية وإنها مقطوعة، وما انتهى علم الراسخين إلا إلى قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾، وقال مثلَ هذا عمرُ بن عبد العزيز، وحكى نحوه الطبري عن يونس[3]، عن أشهب، عن مالك بن أنس[4].

[١/ ٢٠٠] قال القاضي أبو محمد: وهذه / المسألة إذا تؤملت قَرُبَ الخلافُ فيها من الاتفاق، وذلك أن الله تعالى قَسَمَ آيَ الكتابِ قسمين: محكماً ومتشابهاً:

فالمحكم هو المتّضحُ المعنى لكلِّ من يفهم كلامَ العرب، لا يحتاج فيه إلى نظر، ولا يتعلق به شيءٌ يُلْبِسُ، ويستوي في علمه الراسخُ وغيره.

---

(١) انظر الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٢٠١-٢٠٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٠، ٦٠١).

(٢) صحيحان، أخرجه الطبري (٦٦٢٦) من طريق خالد بن نزار، عن نافع ـ هو ابن عمر الجمحي ـ، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، و(٦٦٢٧) من طريق: عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: كان ابن عباس يقول.. والإسنادان صحيحان.

(٣) هو أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن مسيرة الصدفي: المصري كان عالماً بالأخبار والحديث، وافر العقل، صحب الشافعي، وأخذ عنه وروى عن أشهب وابن وهب، وآخرين، روى عنه مسلم، والنسائي، وغيرهما توفي (٢٦٤ هـ). تقريب التهذيب (١/ ٦١٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٠٣)، وانظر: فيه الأقوال الثلاثة التي قبله.

والمتشابه يتنوع، فمنه ما لا يُعْلَمُ ألبتَّةَ، كأمرِ الروح، وآمادِ المغيَّبات التي قد أعلم الله بوقوعها، إلى سائر ذلك، ومنه ما يحمل على وجوه في اللغة ومناحٍ في كلام العرب، فيتأول ويُعْلَمُ تأويله المستقيم، ويزال ما فيه مما عسى أن يُـتَعَلَّقَ به من تأويلٍ غير مستقيم كقوله في عيسى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١][(١)] إلى غير ذلك، ولا يسمى أحدٌ راسخاً إلا بأنْ يعلمَ من هذا النوع كثيراً بحسب ما قُدِّرَ له، وإلا فمن لا يعلمُ سوى المحكمِ فليس يُسَمَّى راسخاً.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ الضمير عائد على جميع متشابه القرآن، وهو نوعان كما ذكرنا، فقوله: ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ مقتضٍ ببديهة العقل أنه يعلمه على الكمال والاستيفاء، يعلمُ نوعيه جميعاً.

فإن جعلنا قوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ عطفاً على اسم الله تعالى، فالمعنى إدخالهم في علم التأويل لا على الكمال، [بل علمهم إنما هو في النوع الثاني][(٢)] من المتشابه، وبديهةُ العقل تقضي بهذا، والكلام مستقيمٌ على فصاحة العرب[(٣)]، كما تقول: ما قام لنصرتي إلا فلان وفلان، وأحدهما قد نصرك بأنْ حارب معك، والآخر إنما أعانك بكلام فقط، إلى كثير من المثُل.

فالمعنى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ﴾ تأويلَ المتشابه إلا الله والراسخون كلٌّ بقدره وما يصلح له، والراسخون بحال قولٍ في جميعه: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾، وإذا تحصل لهم في الذي لا يعلم ولا يتصور عليه تمييزه من غيره، فذلك قدرٌ من العلم بتأويله.

وإن جعلنا قوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ رفعاً بالابتداء مقطوعاً مما قبله، فتسميتهم راسخين يقتضي بأنهم يعلمون أكثر من المحكم الذي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفي أي شيء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع.

---

(١) في أحمد٣ وجار الله: «روح الله».

(٢) في الحمزوية: «والاستيفاء يعلم نوعيه جميعا».

(٣) زاد في الحمزوية هنا: «حكماً».

وما الرسوخ إلا المعرفةُ بتصاريف الكلام، ومواردِ الأحكام، ومواقع المواعظ، وذلك كله بقريحة مُعَدَّة، فالمعنى: وما يعلم تأويلَهُ على الاستيفاء إلا الله، والقومُ الذين يعلمون منه ما يمكن أن يُعْلَم يقولون في جميعه: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾، وهذا القدر هو الذي تعاطى ابن عباس رضي الله عنه، وهو ترجمان القرآن، ولا يُتَأَوَّلُ عليه أنه علم وقت الساعة وأَمْر الروحِ وما شاكله.

فإِعراب ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ يحتمل الوجهين، ولذلك قال ابن عباس بهما، والمعنى فيهما يتقارب بهذا النظر الذي سطرناه.

فأمّا من يقول: إِن المتشابه إنما هو ما لا سبيل لأحدٍ إلى علمه، فيستقيم على قوله إِخراج الراسخين من علم تأويله، لكنَّ تخصيصَهُ المتشابهات بهذا النوع غير صحيح، بل الصحيحُ في ذلك قولُ مَنْ قال: المحكمُ ما لا يحتمل إلا تأويلاً واحداً، والمتشابه ما احتمل من التأويل أوجهاً[(١)]، وهذا هو مُتَّبَعُ أهلِ الزيغ، وعلى ذلك يترتب النظر الذي ذكرته.

ومن قال من العلماء الحذاق بأن الراسخين لا يعلمون تأويل المتشابه فإِنما أرادوا هذا النوع، وخافوا أن يظنَّ أحدٌ أن الله وصف الراسخين بعلم التأويل على الكمال[(٢)]، وكذلك ذهب الزجاج إلى أن الإِشارة بـ﴿مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ إنما هي إلى وقت البعث الذي أنكروه، وفسر باقي الآية على ذلك، فهذا أيضاً تخصيصٌ لا دليلَ عليه[(٣)].

وأما من يقول: إن المتشابه هو المنسوخ[(٤)]، فيستقيم على قوله إدخال الراسخين

(١) هو قول محمد بن جعفر بن الزبير، تفسير الطبري (٦/ ١٧٧).

(٢) منهم عائشة وابن عباس وعروة وأبو نهيك الأسدي وعمر بن عبد العزيز ومالك. تفسير الطبري (٦/ ٢٠٢).

(٣) انظر: معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٧٨).

(٤) ممن قال بذلك ابن عباس وقتادة والربيع والضحاك. تفسير الطبري (٦/ ١٧٤-١٧٦).

في علم التأويل، ولكن تخصيصه المتشابهات بهذا النوع غير صحيح، ورجَّح ابنُ فُورك أَن الراسخين يعلمون التأويل، وأطنب في ذلك[١].

وقرأ أبيٌّ بن كعب وابن عباس: (إلَّا الله ويقولُ الرَّاسِخونَ في العِلْمِ آمنَّا بِه).

وقرأ ابن مسعود: (وابْتِغاءَ تأويلِه إنْ تأويلُهُ إلَّا عندَ اللَّهِ، والراسخون في العِلْم يقولون آمنَّا بِهِ)[٢].

و«الرسوخ»: الثبوت في الشيء، وأصله في الأَجرام أن يرسخَ الجبلُ أو الشجرُ في الأرض.

وسئل النبيّ عليه السلام عن الراسخين في العلم فقال: «هو مَن برَّت يمينه، وصدق لسانه، واستقام قلبه»[٣].

وقوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ فيه ضمير عائد على كتاب الله، محكمِهِ ومتشابهه، والتقديرُ: كلُّهُ من عند ربنا، وحذفَ الضمير لدلالةِ لفظ ﴿كُلٌّ﴾ عليه؛ إذ هي لفظة تقتضي الإِضافة.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾؛ أي: ما يقول هذا ويؤمن به ويقفُ

---

(١) حكاه القرطبي في تفسيره (٤/ ١٨)، وأبو الحيان في البحر المحيط (٣/ ٢٩).

(٢) وكلتاهما قراءة شاذة لمخالفتها للرسم، انظر الأولى في: تفسير الطبري (٦/ ٢٠٤)، المصاحف لابن أبي داود (ص: ١٩٤)، وكليهما في معاني القرآن للفراء (١/ ١٩١)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٣٥١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٣٩)، وليست (إن تأويله) في جار الله.

(٣) منكر، أخرجه الطبري (٦/ ٢٠٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٢٠٥)، والطبراني في الكبير (٨/ ١٥٢)، وفيه: عبد الله بن يزيد بن آدم: ترجمه ابن أبي حاتم (٥/ ١٩٧)، وقال: روى عن أبي الدرداء، وأبي أمامة، وواثلة بن الأسقع: أن النبي ﷺ سئل: كيف تبعث الأنبياء؟ روى عنه فياض بن محمد الرقي... سألت أبي عنه، فقال: لا أعرفه. وهذا حديث باطل، وترجمه الذهبي في الميزان (٢/ ٥٢٦)، والحافظ في اللسان (٣/ ٣٧٨)، وذكرا عن أحمد، قال: أحاديثه موضوعة. وعن الجوزجاني: أحاديثه منكرة. وفي الحمزوية: «وصلح قلبه».

حيث وقف ويدعُ اتباعَ المتشابه إلا ذو لبٍّ، وهو العقل، وأولو: جمع ذو.

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾﴾.

يحتمل أن تكون هذه الآية حكاية عن الراسخين في العلم أَنهم يقولون هذا مع قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾، ويحتملُ أن يكونَ المعنى منقطعاً من الأول، لمّا ذَكَرَ أهلَ الزيغ وذكر نقيضهم وظهر ما بين الحالتين؛ عقَّبَ ذلك بأنْ علَّم عبادَهُ الدعاءَ إليه في أن لا يكونوا من الطائفة الذميمة التي ذُكِرَتْ، وهي أهل الزيغ[١].

وهذه الآية حجةٌ على المعتزلة في قولهم: إن الله لا يُضِلُّ العباد[٢]، ولو لم تكن الإِزاغةُ من قِبَله لما جاز أن يُدْعَى في دفع ما لا يجوز عليه فعله.

و﴿تُزِغْ﴾ معناه: تُمِلْ قلوبنا عن الهدى والحق.

وقرأ أبو واقد والجراح: (لا تَزِغ قلوبُنا) بإِسناد الفعل إلى القلوب[٣]، وهذه أيضاً الرغبة إلى الله تعالى، وقال أبو الفتح: ظاهر هذا ونحوه الرغبة إلى القلوب، وإِنما المسؤول الله تعالى[٤]، [وقوله: «الرغبة إلى القلوب» غير متمكن][٥].

ومعنى الآية على القراءتين أي: لا يكنْ منك[٦] خَلقُ الزيغ فتزيغَ هي.

---

(١) الاحتمال الأول قاله الطبري (٦/ ٢٠٨، ٢١١)، وذكره من قول ابن جريج، وانظره أيضاً في: تفسير الثعلبي (٣/ ١٦)، والهداية لمكي (٢/ ٩٥٩)، والاحتمال الثاني: قاله الحسن، انظر: تفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٧٦).

(٢) انظر قولهم في: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٣/ ٣٢).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: عزوها لهما في المحتسب (١/ ١٥٤)، وظاهره هنا أنهما واحد، وعزاها للجراح الكرماني في شواذ القراءات (ص: ١٠٨)، وعزاها في مختصر الشواذ (ص: ٢٦) لعمر بن عبيد وابن فائد.

(٤) المحتسب (١/ ١٥٤).

(٥) ليس في الحمزوية وفيض الله والسليمانية، وفي حاشية المطبوع أنه سقط من أكثر النسخ.

(٦) في المطبوع: «مثل».

قال الزجاج: وقيل: إن معنى الآية: لا تكلّفنا عبادةً ثقيلةً تزيغ منها قلوبنا[١].

قال القاضي أبو محمد: وهذا قول فيه التحفُّظُ من خَلْقِ الله تعالى الزيغَ والضلالةَ في قلب أحد من العباد.

و﴿مِن لَّدُنكَ﴾ معناه: من عندك ومن قِبَلك؛ أي: يكون تفضّلاً لا عن سبب منا، ولا عن عمل، وفي هذا استسلام وتطارح، والمراد: هبْ لنا نعيماً صادراً عن الرحمة؛ لأن الرحمة / راجعةٌ إلى صفات الذات، فلا تُتَصَوَّرُ فيها الهبة. [١/ ٢٠١]

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ﴾ إقرارٌ بالبعث ليوم القيامة، قال الزجاج: هذا هو التأويل الذي عَلِمَهُ الراسخون وأقرّوا به، وخالف الذين اتبعوا ما تشابه عليهم من أمر[٢] البعث حين أنكروه[٣].

و«الريب»: الشك، والمعنى: إنه في نفسه حقّ لا ريب فيه، وإن وقع فيه ريب عند المكذبين به فذلك لا يعتدُّ به؛ إذ هو خطأٌ منهم.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ﴾ يحتمل أن يكونَ إخباراً منه لمحمدٍ ﷺ وأمته، ويحتمل أن يكونَ حكايةً من قول الراسخين[٤] الداعين، ففي ذلك إقرار بصفة ذات الله تعالى[٥].

و﴿ٱلۡمِيعَادَ﴾: مِفْعَالٌ من الوعد.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ وَقُودُ ٱلنَّارِ ١٠ كَدَأۡبِ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمۡۗ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ١١﴾.

---

(١) انظر: معاني القرآن واعرابه للزجاج (١/ ٣٧٩).

(٢) في الحمزوية: «أهل».

(٣) انظر: معاني القرآن واعرابه للزجاج (١/ ٣٧٩).

(٤) زيادة من أحمد٣، وهي في جار الله بدل من لفظة «الداعين»، وأشار لذلك في هامش المطبوع.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٨٣)، والهداية لمكي (٢/ ١٢٠٥).

هِمَمُ(١) الكفارِ الذين لا يُقرونَ(٢) ببعث إنما هي على وجه الدهر وإلى يوم القيامة في زينة الدنيا، وهي المال والبنون، فأخبر الله تعالى في هذه الآية أن ذلك المتَهمَّم فيه لا يغني عن صاحبه شيئاً، ولا يمنعه من عذاب الله وعقابه.

و﴿مِّنَ﴾ في قوله: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ لابتداء الغاية، والإِشارة بالآية إلى معاصري النبي ﷺ، وكانوا يفخرون بأموالهم وأبنائهم، وهي بعدُ متناولةٌ كل كافر.

وقرأ أبو عبد الرحمن: (لَنْ يُغْنِيَ) بالياء(٣)، على تذكير العلامة.

و«الوَقود» بفتح الواو: ما يحترق في النار من حطب ونحوه، وكذلك هي قراءة جمهور الناس.

وقرأ الحسن ومجاهد وجماعة غيرهما: (وُقود) بضمّ الواو(٤)، وهذا على حذف مضاف تقديره: حطبُ وقودِ النار، والوُقود بضمّ الواو: المصدر، وَقَدَتِ النار تَقِدُ إذا اشتعلت.

و«الدأْب» و«الدأَب» ـ بسكون الهمزة وفتحها ـ: مصدر دأب يدأب: إذا لازم فعل شيء، ودام عليه مجتهداً فيه، ويقال للعادة: «دأب»، فالمعنى في الآية: تشبيه هؤلاء في لزومهم الكفرَ ودوامهم عليه بأولئك المتقدمين، وآخر الآية يقتضي الوعيدَ بأن يصيبَ هؤلاء مثلُ ما أصاب أولئك من العقاب.

والكاف في قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ﴾ في موضع [رفع، والتقدير: دأْبُهُمْ كدأبِ، ويصحُّ أن يكون الكاف في موضع](٥) نصب، قال الفراء: هو نعتٌ لمصدر محذوف

---

(١) في نور العثمانية: «هم»، على صيغة الضمير.

(٢) في أحمد٣: «يقولون»، وكذا في جار الله مع الإشارة إلى النسخة الأخرى في هامشه.

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٤٥).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهما في إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٤٥).

(٥) ساقط من الحمزوية، وهو في أحمد٣ ملحق في الهامش.

تقديره: كفراً كدأب، فالعامل فيه ﴿كَفَرُواْ﴾[١].

وردَّ هذا القولَ الزجاجُ بأنَّ الكاف خارجةٌ من الصلة، فلا يعمل فيه ما في الصلة[٢].

قال القاضي أبو محمد: ويصحُّ أن يعملَ فيه فعلٌ مقدَّر من لفظ الوقود، ويكون التشبيه في نفس الاحتراق، ويؤيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ۞ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦].

والقول الأول أرجح الأقوال أن تكون الكاف في موضع رفع.

والهاء والميم[٣] في ﴿قَبْلِهِمْ﴾ عائدة على آل فرعون، ويحتمل أن تعود على معاصري رسول الله ﷺ من الكفار.

وقوله: ﴿بِـَٔايَٰتِنَا﴾ يحتمل أن يكون يريد بالآيات: المتلوة، ويحتمل أن يريد: العلامات المنصوبة.

واختلفت عبارة المفسرين في تفسير الدأب[٤]، وذلك كله راجع إلى المعنى الذي ذكرناه.

قوله عز وجل: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ ۚ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾﴾.

---

(١) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ١٩١).

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٨٠).

(٣) ليس في المطبوع.

(٤) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٦/ ٢٢٣-٢٢٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٣)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٣٥٩).

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وابن عامر[(١)]: ﴿سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ﴾ بالتاء من فوق، [و﴿يَرَوْنَهُم﴾ بالياء من تحت.

وحكى أبان عن عاصم: (تَرَوْنَهم) بالتاء من فوق.

وقرأ نافع ثلاثتهن بالتاء من فوق][(٢)].

وقرأ حمزة والكسائي ثلاثتهن[(٣)] بالياء من تحت[(٤)]، وبكل قراءة من هذه قرأ جمهور من العلماء.

وقرأ ابن عباس، وطلحة بن مصرف، وأبو حيوة: (يُرَوْنَهم) بالياء المضمومة، وقرأ أبو عبد الرحمن بالتاء من فوق مضمومة[(٥)].

واختُلِف مَن الذين أُمِرَ بالقول لهم من الكفّار؟

فقيل: هم جميع معاصريه من الكفار، أُمر بأن يقولَ لهم هذا الذي فيه إعلامٌ بغيب ووعيد قد صدق بحمد الله، غلب الكفر وصار من مات عليه إلى جهنم، ونحا إلى هذا أبو علي في «الحجة»[(٦)].

---

(١) ليس في الحمزوية.

(٢) مابين القوسين ليس في الحمزوية، وفي أحمد٣ هنا زيادة: «وقرأ حمزة والكسائي يرونهم بالياء من تحت»، ولعله تكرار.

(٣) «ثلاثتهن» ليست في الحمزوية، و«الكسائي» ليس في المطبوع.

(٤) وحاصل قراءة هذه الحروف أن حمزة والكسائي وخلف: قرؤوا: ﴿سيغلبون ويحشرون﴾ بالياء فيهما والباقون بالتاء، وأن نافعاً وأبا جعفر ويعقوب قرؤوا: ﴿ترونهم﴾ بالتاء والباقون بالياء، انظر: السبعة (ص: ٢٠١)، والتيسير (ص: ٨٦)، والنشر (٢/ ٢٧١).

(٥) و هما من الشاذ، انظر عزو الأولى لابن مصرف في: مختصر الشواذ (ص: ٢٦)، والكامل للهذلي (ص: ٥١٤)، وله ولابن عباس في المحتسب لابن جني (١/ ١٥٤)، واقتصر عليهما في تفسير القرطبي (٤/ ٢٧)، والبحر المحيط (٣/ ٤٦)، ولم أجد من ذكر أبا حيوة هنا غير المصنف، وانظر عزو القراءة الثانية للسلمي في: معاني القرآن للنحاس (١/ ٣٦١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢١).

(٦) الحجة للقراء السبعة للفارسي (٣/ ١٧).

وتظاهرت روايات بأن المراد يهود المدينة، قال ابن عباس وغيره: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر، وقدم المدينة، جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: «يا معشر يهود، أَسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً»، فقالوا: يا محمد، لا تغرنك نفسك أن قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أَنا نحن الناس، فأنزل الله في قولهم هذه الآية[١].

ورُوي حديثٌ آخر ذكره النقاش، وهو أن النبي ﷺ لما غلب قريشاً ببدر قالت اليهود: هذا هو النبي المبعوث الذي في كتابنا، وهو الذي لا تُهْزَمُ له راية، وكثرتْ فتنتهم بالأمر، فقال لهم رؤساؤهم وشياطينهم: لا تعجلوا وأمهلوا حتى نرى أمره في وقعة أخرى، فلما وقعت أحد كفر جميعهم، وبقوا على أولهم، وقالوا: ليس محمد بالنبيِّ المنصور فنزلت الآية في ذلك[٢]؛ أي: قل لهؤلاء اليهود: سيغلبون [يعني: قريشاً][٣].

وهذا التأويل[٤] إنما [يستقيم على قراءة: ﴿سَيُغْلَبونَ][٥] وَيُحْشَرونَ﴾ بالياء من تحت، ومن قرأ بالتاء فمعنى الآية: [قل للكفار جميعاً هذه الألفاظ، ومن قرأ بالياء من تحت، فالمعنى: قل لهم][٦] كلاماً هذا معناه.

---

(١) ضعيف، أخرجه أبو داود في السنن (٣٠٠١)، والطبري (٣/ ١٩٢)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٤) في التفسير، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٨٣) من طريق: محمد بن إسحاق قال: حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس به، وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، لا يعرف، قاله الذهبي، وقال ابن حجر: مجهول.
وقال ابن كثير في التفسير (٢/ ١٧٩): وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يسار، عن عاصم بن عمر بن قتادة: أن رسول الله ﷺ لما أصاب من أهل بدر ما أصاب... فذكره، وهذا مرسل.

(٢) لم أقف عليه مسنداً، ولا منسوباً للنقاش.

(٣) في حاشية المطبوع ما يفيد سقوط هذا من الأصل الذي اعتمد عليه إذ قال: «إنه زيادة عن بعض النسخ».

(٤) في نور العثمانية: «ويحشرون على هذا التأويل».

(٥) في الحمزوية بدلاً منه: «يشبه».

(٦) ما بين القوسين في الحمزوية وأحمد٣ وجار الله بدلاً منه: «في ذلك أي قل لليهود».

[وتحتمل[(١)] قراءة التاء التأويل الذي ذكرناه آنفاً؛ أي: قل لليهود][(٢)]: ستغلب قريش.

ورجَّح أبو علي قراءة التاء على المواجهة، وأَن (الذين كفروا) يعم الفريقين: المشركين واليهود، وكل قد غُلِبَ بالسيف والجزية والذلة[(٣)].

و«الحشر»: الجمع والإِحضار.

وقوله تعالى: ﴿وَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾؛ يعني: جهنم، هذا ظاهر الآية، وقال مجاهد: [المعنى بئسما مهدوا لأنفسهم، فكأنَّ][(٤)] المعنى: وبئس فعلهم الذي أداهم إلى جهنم[(٥)].

[١/ ٢٠٢] وقوله تعالى: ﴿قَدۡ كَانَ لَكُمۡ ءَايَةٞ فِي فِئَتَيۡنِ...﴾ الآية / تحتمل أن يخاطب بها المؤمنون، وأَن يخاطب بها جميع الكفار، وأَن يخاطب بها يهود المدينة، وبكل احتمال منها قد قال قوم[(٦)].

فمن رأى أن الخطاب بها للمؤمنين، فمعنى الآية تثبيت النفوس وتشجيعها؛ لأنه لما قال للكفار ما أُمِرَ به أمكن أن يستبعدَ ذلك المنافقون وبعضُ ضعَفَةِ المؤمنين، كما قال قائل يوم الخندق: يعدنا محمد أموال كسرى وقيصر، ونحن لا نأمن على أنفسنا في المذهب[(٧)]، وكما قال عدي بن حاتم حين أخبره النبي ﷺ بالأمنة التي تأتي، فقلت

---

(١) في أحمد٣: «لا تحتمل».

(٢) ليس في جار الله والحمزوية.

(٣) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٣/ ١٨).

(٤) ليس في الحمزوية.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٢٢٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٤).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٢٢٩)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٧٧)، وأحكام القرآن للجصاص (٢/ ٢٨٦).

(٧) أخرجه البيهقي في الدلائل (٣/ ٤٣٥) من طريق: ابن إسحاق، قال: حدثنا يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، (ح) ويزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، وعثمان بن كعب بن يهوذا، أحد بني قريظة، عن رجال من قومه قال: قال معتب بن قشير، أخو بني عمرو بن عوف: وكأن محمداً يرى أن نأكل من كنوز كسرى وقيصر، وأحدنا لا يأمن أن يذهب إلى الغائط! والخبر مشهور في كتب السير والتواريخ والتفسير، توارد المصنفون على إيراده مسنداً ومعلقاً.

في نفسي: وأين دُعَّار[١] طيِّئ الذين سعَّروا البلاد؟.... الحديث بكماله[٢]، فنزلت الآية مقوية لنفوس المؤمنين، ومبينة صحة ما أخبر به بالمثال الواقع.

فمن قرأ: ﴿تَرَوْنَهُم﴾ بالتاء من فوق فهي مخاطبة لجميع المؤمنين؛ إذ قد رأى ذلك جمهور منهم، والهاء والميم في: ﴿تَرَوْنَهُم﴾ لجميع المشركين، [وفي: ﴿مِّثْلَيْهِمْ﴾ لجميع المؤمنين][٣].

ومن قرأ بالياء من تحت، فالمعنى يرى الجمع من المؤمنين جمع الكفار[٤] مثلَيْ جمع المؤمنين.

ومن رأى أن الخطاب لجميع الكفار، ومن رأى أنه لليهود؛ فالآية عنده داخلة فيما أمر محمد ﷺ أن يقوله لهم احتجاجاً عليهم، وتبييناً لصورة الوعيد المتقدم في أنهم سيغلبون.

فمن قرأ: ﴿يَرَوْنَهُم﴾ بالياء من تحت، فالمعنى: يرى الجمع من المؤمنين جمع الكفار مثلَيْ جمع المؤمنين، ومن قرأ بالتاء فالمعنى: فلو حضرتم أو إن كنتم حضرتم، وساغت العبارة لوضوح الأمر في نفسه، ووقوع اليقين به لكل إنسان في ذلك العصر.

ومن قرأ بضم التاء وضم الياء فكأنَّ المعنى: إن اعتقاد التضعيف في جمع الكفار

---

(١) الدعار جمع داعر، وهو بمهملتين، وهو الشاطر الخبيث المفسد، وأصله: عود داعر إذا كان كثير الدخان، قال الجواليقي: والعامة تقوله بالذال المعجمة، فكأنهم ذهبوا به إلى معنى الفزع، والمعروف الأول، والمراد: قطاع الطريق. انظر فتح الباري لابن حجر (٦/ ٦١٣).

(٢) هذا الحديث أخرجه البخاري (٣٥٩٥) عن عدي بن حاتم، قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل، فقال: «يا عدي، هل رأيت الحيرة؟» قلت: لم أرها، وقد أنبئت عنها، قال: «فإن طالت بك حياة، لترين الظعينة ترحل من الحيرة، حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحداً إلا الله» ـ قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دعار طيئ الذين قد سعروا البلاد؟ـ «ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى».

(٣) في حاشية المطبوع: أنه سقط في بعض النسخ.

(٤) زاد في الحمزوية: «مثليهم».

إنما كان تخميناً وظناً لا يقيناً، فلذلك تُرِك في العبارة ضربٌ من الشك، وذلك أن «أُرى» ـ بضم الهمزة ـ تقولها فيما بقي عندك فيه نظر، و«أَرى» ـ بفتح الهمزة ـ تقولها فيما قد صح نظرك فيه، ونحا هذا المنحى أبو الفتح(١)، وهو صحيح.

قال أبو علي: والرؤية في هذه الآية رؤية عين، ولذلك تعدَّت إلى مفعول واحد(٢).

و﴿مِّثْلَيْهِمْ﴾ نصب على الحال من الهاء والميم في: ﴿يَرَوْنَهُم﴾، وأجمع الناس على أن الفاعل بـ(ترون) هم المؤمنون، والضمير المتصل هو للكفار(٣)، إلا ما حكى الطبري عن قوم أنهم قالوا: بل كثَّر الله عدد المؤمنين في عيون الكافرين حتى كانوا عندهم ضعفيهم، وضعف الطبري هذا القول(٤)، وكذلك هو مردود من جهات.

بل قلَّل الله كل طائفة في عين الأخرى؛ ليقضي الله أمراً كان مفعولاً، فقلل الكفارَ في عيون المؤمنين ليقع التجاسر ويحتقر العدو، وهذا مع اعتقاد النبي ﷺ وقوله، واعتقاد أولي الفهم من أصحابه أَنهم من التسع مئة إلى الألف، لكن أذهب الله عنهم البهاء وانتشار العساكر وفخامة الترتيب، حتى قال ابن مسعود في بعض ما روي عنه: لقد قلتُ لرجل إلى جنبي: أتراهم سبعين؟، فقال: أظنهم مئة، فلما أخذنا الأسرى أخبرونا أنهم كانوا ألفاً(٥).

وقلل الله المؤمنين في عيون الكفار؛ ليغترُّوا ولا يحزموا(٦)، وتظاهرت الروايات

---

(١) المحتسب (١/ ١٥٤).

(٢) الحجة للقراء السبعة للفارسي (٣/ ١٩).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٣٣) وتفسير السمعاني (١/ ٢٩٨).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٣٥).

(٥) فيه انقطاع، أخرجه البيهقي في الدلائل (٣/ ٦٣)، وعزاه ابن حجر في إتحاف الخيرة المهرة (٥/ ٢٠٥) إلى إسحاق بن راهويه، وهو من طريق: إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه به. والراجح أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٦) في الحمزوية ونور العثمانية: «ولا يجبنوا».

أَن جمع الكفار ببدر كان نحو الألف فوق التسع مئة، وأَن جمع المؤمنين كان ثلاث مئة وأربعة عشر رجلاً، وقيل: وثلاثة عشر[١]، فكان الكفار ثلاثة أضعاف[٢] من المؤمنين، لكن رجع بنو زهرة مع الأخنس بن شريق، ورجع طالب بن أبي طالب، وأَتباع وناس كثير حتى بقي للقتال من يقرب من المثلين[٣].

وقد ذكر النقاش نحواً من هذا[٤]، فذكر الله تعالى المثلين؛ إذ أمرهما متيقن لم يدفعه قط أحد.

وقد حكى الطبري عن ابن عباس: أن المشركين في قتال بدر كانوا ست مئة وستة وعشرين رجلاً[٥]، وقد ذهب الزجاج وبعض المفسرين إلى أنهم كانوا نحو الألف[٦]، وأراهم الله للمؤمنين[٧] مثليْهم فقط، قال: فهذا هو التقليل في الآية الأخرى، ثم نصرهم عليهم مع علمهم بأنهم مثلاهم في العدد؛ لأنه قد كان أعلم المسلمين أن المئة منهم تغلب المائتين من الكفار.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٥٧، ٣٩٥٨، ٣٩٥٩) من حديث البراء بن عازب، ولفظه: كنا أصحاب محمد ﷺ نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاث مئة. ومسلم (١٧٦٣) من حديث ابن عباس من رواية سماك عنه قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدرٍ نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ وأصحابه ثلاث مئة وتسعة عشر رجلاً، وانظر الفتح (٧/ ٢٩١).

(٢) من أحمد٣ وجار الله، وفي المطبوع: «أثلاث».

(٣) قضية رجوع هذه الطوائف ذكرها ابن هشام في السيرة (٣/ ١٦٦) لكن لم أقف على ذلك مسنداً.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٢٣٥) عن: محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس به، ومحمد بن سعد شيخ الطبري: هو ابن محمد بن الحسن ابن عطية بن سعد بن جنادة العوفي، وهو إسنادٌ مسلسل بالضعفاء.

(٦) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٨٢)، وانظر تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٦)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٣٣).

(٧) في المطبوع: «المؤمنين».

وروى علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال يوم بدر: «القوم ألف»[١].

وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ ءَايَةٌ﴾ يريد علامةً وأمارة، ومعتبراً. و«الفئة»: الجماعة من الناس سميت بذلك؛ لأنها يُفاء إليها، أي: يُرجَع في وقت الشدة.

وقال الزجاج: الفئة: الفرقة، مأخوذة من فأوتُ رأسه بالسيف، ويقال: فأيته إذا فلَقَته[٢].

ولا خلاف أن الإِشارة بهاتين الفئتين هي إلى يوم بدر[٣].

وقرأ جمهور الناس: ﴿فِئَةٌ تُقَٰتِلُ﴾ برفع فئة على خبر ابتداء تقديره: إِحداهما فئة.

وقرأ مجاهد والحسن والزهري وحميد: (فِئَةٍ) بالخفض على البدل، ومنهم من رفع (كافرةٌ)، ومنهم من خفضها على العطف.

وقرأ ابن أبي عبلة: (فِئَةً) بالنصب، وكذلك (كافرةً)[٤].

قال الزجاج: يتجه ذلك على الحال، كأنه قال: التقتا مؤمنةً وكافرةً، ويتجه أن يضمر فعل أعني ونحوه[٥].

و﴿رَأْىَ ٱلْعَيْنِ﴾ نصب على المصدر.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١١٧، ٢/ ٢٥٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣٥٦) والطبري (٦/ ٢٣٥)، وغيرهم، جميعاً من طريق إسرائيل قال: حدثنا أبو إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي به مطولاً. وهو إسناد لا بأس به، لكن فيه عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وهو مدلس.

(٢) انظرمعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٨١).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٣٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٦).

(٤) فالحاصل أن في كل من اللفظين ثلاث قراءات: الضم، وبها قرأ القراء العشرة، والفتح والكسر وهما من الشاذ، انظر عزو النصب لابن أبي عبلة في: الكامل للهذلي (ص: ٥١٤)، وعزا الجر لحميد، ومجاهد، وغيرهما، وعزاه للحسن في الهداية لمكي (٢/ ٩٦٢)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٤٦)، وللزهري الثعلبي في تفسيره (٣/ ٢١)، وانظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٦).

(٥) انظر: معاني القرآن وإعربه (١/ ٣٨١-٣٨٢).

و﴿يُؤَيِّدُ﴾: معناه: يقوِّي، من الأيد: وهو القوة.

قوله عز وجل: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ١٤﴾.

قرأ جمهور الناس: ﴿زُيِّنَ﴾ على بناءِ الفعل للمفعول، ورفع ﴿حُبُّ﴾ على أنه مفعول لم يسمَّ فاعله.

وقرأ الضحاك ومجاهد: (زَيَّنَ) على بناء الفعل للفاعل، ونصب (حُبَّ) على أنه المفعول(١).

واختلف الناس مَن المزيِّن؟

فقالت فرقة: الله زين ذلك، وهو ظاهر قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ لأنه قال: لما نزلت هذه الآية قلت: الآن يا ربِّ حين زينتها لنا، فنزلت: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾(٢).

وقالت فرقة: المزيِّن هو الشيطان، وهذا ظاهر قول الحسن بن أبي الحسن، فإنه قال: من زينها؟ ما أحدٌ أشدَّ لها ذمّاً من خالقها(٣).

قال القاضي أبو محمد: وإذا قيل: زَيَّنَ اللهُ، فمعناه بالإِيجاد والتهيئة للانتفاع، وإنشاء الجبلّة على الميل إلى / هذه الأشياء. [١/ ٢٠٣]

---

(١) المحتسب لابن جني (١/ ١٥٥)، وهي قراءة شاذة.
(٢) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٢٤٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٦٠٦) من طريق: جرير [هو ابن عبد الحميد]، عن عطاء بن السائب، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد قال قال: عمر...، عطاء اختلط، ورواية جرير عنه بعد الاختلاط، وأبو بكر ـ واسمه عبد الله ـ لا يعرف بالرواية عن عمر، وروايته عنه كأنها مرسلة، كروايته عن سعد وعائشة وأبي هريرة، ثم إنه لم يصرح هنا بالسماع.
(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٤٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٧).

وإذا قيل: زيَّنَ الشيطان فمعناه: بالوسوسة والخديعة، وتحسين أخذها من غير وجوهها.

والآية تحتمل هذين[1] النوعين من التزيين، ولا يختلف مع هذا النظر.

وهذه الآية على كلا الوجهين ابتداء وعظ لجميع الناس، وفي ضمن ذلك توبيخ لمعاصري محمد ﷺ من اليهود وغيرهم.

والشَّهَوَات ذميمة، واتباعها مُرْدٍ، وطاعتها مهلكة، وقد قال ﷺ: «حفَّتِ النارُ بالشهواتِ، وحفَّت الجنة بالمكاره»[2]، فحسبك أن النار حفت بها، فمن واقعها خلص إلى النار.

و(القناطير) جمع قنطار، وهو العقدة الكبيرة من المال، واختلف الناس في تحريرِ حدِّه كم هو؟ فروى أبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ أنه قال: «القنطار [ألف ومائتا أوقية»[3]، وقال بذلك معاذ بن جبل وعبد الله بن عمر وأبو هريرة[4]، وعاصم بن أبي

---

(١) كتبت في المطبوع: «هذه».

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٢٢) بهذا اللفظ من حديث أنس، وأخرجه البخاري (٦٤٨٧) من حديث أبي هريرة بلفظ: «حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره».

(٣) منكر مرفوعاً، أخرجه الطبري (٦/ ٢٤٥) من طريق علي بن زيد [هو ابن جدعان]، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب به مرفوعاً.
قال ابن كثير (٢/ ٢٠): هذا حديث منكر، والأقربُ أن يكون موقوفاً على أبي بن كعب، كغيره من الصحابة. اهـ. يعني كالأثر الذي قبله الموقوف على أبي هريرة، وما قبله عن معاذ بن جبل وابن عمر، وستأتي.

(٤) في أسانيدها جميعاً مقال، أخرجه عنهم: الطبري (٦/ ٢٤٤): أما أثر معاذ فمن رواية سالم بن أبي الجعد عنه، وقد ذكره الدارقطني في العلل (٦/ ٨٧) وقال: سالم لم يسمع من معاذ، ولم يدركه اهـ. وروى ابن أبي حاتم أثر معاذ هذا (٢/ ٦٠٨) وحكى هذا القول عن أبي الدرداء وأبي هريرة.
وأما أثر ابن عمر فمن طريق: حفص بن ميسرة عن أبي مروان، عن أبي طيبة عنه، ولم أعرف الأبوين.
وأما أثر أبي هريرة فمن طريق: عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح عنه. وعاصم ضعيف الحديث.

النجُود وجماعة من العلماء[١]، وهو أصحُّ الأقوال، لكن القنطار على هذا يختلف باختلاف البلاد في قدر الأوقية.

وقال ابن عباس والضحاك بن مزاحم والحسن بن أبي الحسن: «القنطار»: ألف ومائتا مثقال[٢]، وروى الحسن ذلك مرفوعاً عن النبي ﷺ[٣].

قال الضحاك: وهو من الفضة ألف ومائتا مثقال، وروي عن ابن عباس أنه قال: القنطار][٤] من الفضة اثنا عشر ألف درهم، ومن الذهب ألف دينار[٥]، ورُوِيَ ذلك عن الحسن والضحاك[٦].

وقال سعيد بن المسيب: القنطار ثمانون ألفاً.

وقال قتادة: القنطار مئة رطل من الذهب، أو ثمانون ألف درهم من الفضة.

وقال السديّ: القنطار ثمانية آلاف مثقال، وهي مئة رطل.

وقال مجاهد: القنطار سبعون ألف دينار، وروي ذلك عن ابن عمر[٧].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٢٤٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٥٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٨)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٣).

(٢) انظر قول الضحاك والحسن في تفسير الطبري (٦/ ٢٤٦).

(٣) ضعيف، قول ابن عباس أخرجه الطبري (٦/ ٢٤٦) بإسنادٍ سبق وصفنا له بأنه مسلسل بالضعفاء، وهو من رواية عطية العوفي عنه.
وقول الحسن والرواية المرفوعة عنه ـ وهي مرسلة ـ رواهما كذلك الطبري في الموضع المشار إليه.

(٤) ليس في فيض الله.

(٥) أخرجه الطبري (٦/ ٢٤٦) من طريق: معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال أبو أحمد الحاكم في الكنى (٣/ رقم ١٣٧٢)، وهو كذلك في مصورة الجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة (ق٧٧/ ب): لم يسمع من ابن عباس شيئاً، ولا يتابع في تفسيره عن ابن عباس.
وقال الذهبي في ترجمة عليّ بن أبي طلحة من تاريخ الإسلام: قال أبو أحمد الحاكم: ليس ممن يعتمد على تفسيره الذي يُروى عن معاوية بن صالح عنه.

(٦) انظر قول الضحاك والحسن في تفسير الطبري (٦/ ٢٤٦).

(٧) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٢٤٨) عن الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا عمر=

وقال أبو نضرة[(١)]: القنطار ملء مَسْكِ ثَوْرٍ ذهباً[(٢)].

قال ابن سيده: هكذا هو بالسريانية[(٣)].

وقال الربيع بن أَنَس: القنطارُ المال الكثيرُ بعضُهُ على بعض[(٤)].

وحكى النقاش عن ابن الكلبي: أنَّ القنطارَ بلغةِ الروم ملءُ مَسْكِ ثور ذهباً[(٥)].

وقال النقاش: القناطير ثلاثة، والمقنطرة تسعة؛ لأنه جمع الجمع[(٦)]، وهذا ضعفُ نظرٍ، وكلامٌ غير صحيح[(٧)]، وقد حكى مكيّ نحوه عن ابن كيسان أنه قال: [لا تكون المقنطرة أقلَّ من تسعة[(٨)]، وحكى المهدوي عنه وعن الفراء][(٩)]: لاتكون المقنطرة أكثر من تسعة[(١٠)]، وهذا كلُّه تحكم.

= ابن حوشب قال: سمعت عطاء الخراساني قال: سئل ابن عمر.. وعمر بن حوشب الصنعاني فيه جهالة، ورواية عطاء عن ابن عمر مرسلة.

(١) هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي البصري، روى عن علي وأَبي موسى الأشعري، وأَنس، وغيرهم، وعنه سليمان التيمي، وحميد الطويل، وآخرون، ثقة، كثير الحديث، توفي سنة: (١٠٨هـ). تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٠٢).

(٢) فهي ثمانية أقوال انظرها في: تفسير الطبري (٦/ ٢٤٤) وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٥٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٨)، وأحكام القرآن للجصاص (٢/ ٢٩٨)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٠٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٣).

(٣) المخصص (٣/ ٤٤١)، وفي جار الله وأحمد٣: «ابن سبرة».

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٤٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٤١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٣).

(٥) تفسير ابن المنذر (١/ ٢٥٩)، وزاد المسير لابن الجوزي (١/ ٣٥٩)، وحكاه عن النقاش القرطبي في تفسيره (٤/ ٣١)، وحكاه عن الكلبي أيضاً أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٨٩).

(٦) انظر: القرطبي (٤/ ٣١)، أصل القول في تفسير الطبري (٦/ ٢٤٩)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٩٥).

(٧) راجع تفصيل هذا الخلاف في تفسير الطبري (٦/ ٢٤٤- ٢٤٩).

(٨) الهداية لمكي (٢/ ٩٦٨).

(٩) ليس في السليمانية.

(١٠) انظر: التحصيل للمهدوي (٢/ ١٥)، وقد حكاه في البحر المحيط (٣/ ٥٢) عن الفراء.

وقال أبو هريرة: القنطار اثنا عشر ألف أوقية[١].

وحكى مكي قولاً: أن القنطار أربعون أوقية ذهباً، أو فضة[٢][٣]، وقاله ابن سيده في «المحكم»، وقال: القنطار بلغة بربر: ألف مثقال[٤].

وروى أنس بن مالك عن النبي ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النساء: ٢٠] قال: ألف دينار[٥]، ذكره الطبري[٦].

وحكى الزجاج أنه قيل[٧]: إن القنطار هو رطل ذهباً، أو فضة[٨]، وأظنها وهماً،

---

(١) اختلف في رفعه ووقفه، والوقف أصح، على ضعف فيه، هذا الخبر رواه عاصم بن أبي النجود، قال الدارقطني في العلل (٨/ ١٦٩): اختلف عنه، فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبو علي الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وغيره يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذلك قال حماد بن زيد: عن عاصم، والموقوف أشبه.اهـ.
وروواه الدارمي (٢/ ٥٥٨): حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث: حدثنا أبان العطار وحماد بن سلمة، عن عاصم به موقوفاً.
ورواه الطبري (٦٧٠٠)، والبيهقي (٧/ ٢٣٣) من رواية حماد بن زيد: أنبأ عاصم بن بهدلة به موقوفاً كذلك.
وكذلك رواه وكيع في تفسيره من الوجه الأول، فقال: حدثنا حماد بن سلمة... به موقوفاً، ذكره ابن كثير (١/ ٣٥١) وقال: «هذا أصح»؛ يعني: من المرفوع، وعلى كل حال فعاصم ضعيف.

(٢) في الحمزوية: «ألف»، وعبارة «ذهباً أو فضة» ليست في نور العثمانية.

(٣) الهداية لمكي (٢/ ٩٦٨).

(٤) انظر: في المحكم (٦/ ٦٢١)، وبربر بالمنع من الصرف يعني: شعب البربر.

(٥) منكر، أخرجه الطبري (٦/ ٢٥٠)، وابن أبي حاتم (٣/ ٩٠٦) جميعاً من طريق: عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد: قال: حدثني أبان بن أبي عياش، وحميد الطويل، عن أنس بن مالك به، هذا سياق الطبري، وسياق ابن أبي حاتم: زهير ثنا حميد الطويل ورجل آخر سماه، والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة زهير من الكامل (٣/ ٢٢٢)، وقال: وهذا لا يحدث بهذا الإسناد غير زهير بن محمد، وعن زهير غير عمرو بن أبي سلمة. وقال الذهبي في الميزان (١/ ١٤): هذا من مناكير زهير بن محمد.

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٢٥٠) بلفظ: «ألفا مئين» يعني: ألفين.

(٧) في فيض الله: «قال».

(٨) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٨٣) وقد وضع المحقق قبل كلمة رطل كلمة [ألف] ونبه في المقدمة أن ما كان بين المعكوفين بهذه الصفة فهو من عنده تتميماً للمعنى، أو توضيحاً له.

وأَن القول: «مئةُ رطلٍ»، فسقطت «مئة» للناقل.

والقنطار: إنما هو اسم المعيار الذي يوزَنُ به، كما هو الرطلُ والربع، ويقال لما بلغ ذلك الوزن: هذا قنطار؛ أي: يعدلُ القنطار، والعرب تقول: قَنْطَرَ الرجلُ إذا بلغ ماله أَن يوزنَ بالقنطار(١).

وقال الزجاج: القنطارُ مأخوذٌ من عَقْدِ الشيءِ وإحكامه، والقنطرة المعقودةُ نحوه، فكأنَّ القنطارَ عقدة مال(٢).

واختلف الناس في معنى قوله تعالى: ﴿ٱلۡمُقَنطَرَةِ﴾:

فقال الطبري: معناه: المضعَّفَة(٣)، وكأنَّ القناطير ثلاثةٌ، والمقنطرةَ تسع، وقد تقدم ذكر هذا النظر، وقال الربيع: معناه: المالُ الكثير بعضه فوق بعض.

وقال السدي: معنى﴿ٱلۡمُقَنطَرَةِ﴾: المضروبة حتى صارت دنانير، أو دراهم(٤).

وقال مكي: ﴿ٱلۡمُقَنطَرَةِ﴾: المكملة(٥).

والذي أقول: إنها إشارة إلى حضور المال وكونه عتيداً، فذلك أشهى(٦) في أمره، وذلك أنك تقولُ في رجل غنيّ من الحيوان والأَملاك: فلان صاحبُ قناطير مالٍ؛ أي: لو قُوِّمَتْ أملاكُهُ لاجتمع من ذلك ما يعدل قناطير، وتقولُ في صاحب المال الحاضر العتيد: هو صاحب قناطيرَ مقنطرةٍ؛ أي: قد حَصَلَتْ كذلك بالفعل بها؛ أي: قُنْطِرَتْ،

---

(١) انظر: المحكم (٦/ ٦٢١)، ولسان العرب (١/ ٣٤٢٨).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه الزجاج (١/ ٣٨٣).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٤٩).

(٤) انظر قولي الربيع والسدي في: تفسير الطبري (٦/ ٢٤٩، ٢٥٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٤).

(٥) الهداية لمكي (٢/ ٩٦٨).

(٦) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «أشهر».

فهي مقنطرة، وذلك أشهى للنفوس، وأقربُ للانتفاع وبلوغ الآمال.

وقد قال مروان بن الحكم: ما المال إلا ما حازته العِيَابُ[١]، وإذا كان هذا فسواء كان المال مسكوكاً أو غير مسكوك، أما إن المسكوك أشهى لما ذكرناه، ولكن لا يُعطي ذلك لفظة ﴿ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾.

و(الخيل): جمع خائل عند أبي عبيدة[٢]، سمي بذلك الفرس؛ لأنه يختال في مشيته، فهو كطائر وطير، وقال غيره: هو اسم جمع لا واحد له من لفظه.

واختلف المفسرون في معنى ﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾:

فقال سعيد بن جبير وابن عباس[٣] وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى[٤] والحسن والربيع ومجاهد: معناه: الراعية في المروج والمسارح[٥]، تقول: سامت الدابةُ والشاة: إذا سرحت وأخذت سَوْمَها من الرعي؛ أي: غايةَ جهدها، ولم تقصرْ عن حالٍ دون حال، وأَسَمْتُها أنا إذا تركتها لذلك.

---

(١) جمع العيبة، وهي وعاء من أدم يكون فيها المتاع، وانظر كلام مروان في: الأغاني (١/ ٣١) بلفظ: أحرزته.

(٢) نقله عنه النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٤٧)، وابن سيده في المخصص (٢/ ٨١).

(٣) ضعيف، رواه عن ابن عباس: أبو داود في الزهد (٣٤٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٣٢٦٨) من طريق شريك، عن خصيف، عن عكرمة عنه بلفظ: «الخيل المسومة: الراعية»، وعند أبي داود زيادة: «والمطهمة الحسان، ثم قرأ: ﴿شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ﴾»، وشريك هو القاضي وقد ساء حفظه، وخصيف لا يحتج به.

ورواه الطبري بإسناده إلى عطية العوفي عن ابن عباس بلفظ: «الخيل المسومة: الراعية»، والإسناد مسلسل بالضعفاء، وقد مرَّ.

(٤) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي أبزى الكوفي، مولى خزاعة، روى عن أبيه، وروى عنه الأجلح الكندي وأسلم المنقري وسلمة بن كهيل ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وثقه ابن حبان. «تهذيب التهذيب (٥/ ٢٩٠).

(٥) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٦/ ٢٥٢).

ومنه قول النبي ﷺ: «في سائِمَةِ الغنمِ الزَّكاةُ»[١]، ومنه قوله عز وجل: ﴿فِيهِ تُسِيمُونَ﴾ [النحل: ١٠].

وروي عن مجاهد أنه قال: ﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ معناه: المطهَّمةُ الحِسَانُ، وقاله[٢] عكرمة[٣]: سَومها الحُسْنُ، وروي عن ابن عباس أنه قال: ﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ معناه: المعْلَمَةُ، شِياتُ[٤] الخيلِ في وجوهها[٥]، [وقاله قتادة][٦]، ويشهد لهذا القول بيت لبيد:

وَغَـدَاةَ قَـاعِ القُـرْنَـتَيْـنِ أَتَـيْـتهُـمْ ... زُجَـلاً يَلُوحُ خِلالَهَا التَّسْـوِيمُ[٧] [الكامل]

---

(١) ليس له أصل بهذا اللفظ، وإنما شاع هذا اللفظ على ألسنة الفقهاء والأصوليين وغيرهم من غير أهل الحديث.
وقد روى البخاري (١٣٨٦) معناه في كتاب أبي بكر الصديق. وهذا لفظه: «وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومئة شاة» الحديث بطوله.
وفي رواية لأبي داود (١٣٣٩): «وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين ففيها شاة» إلى آخر تفصيل النصب.
وفي صحيح ابن حبان وغيره عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده في الكتاب الذي كتبه النبي ﷺ لعمرو بن حزم: «في كل أربعين شاةً سائمةً شاةٌ».
قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: أحسب أن قول الفقهاء والأصوليين: في سائمة الغنم الزكاة اختصار منهم للمفصَّل في لفظ الحديث من مقادير الزكاة المختلفة باختلاف النصب.

(٢) في السليمانية: «قال».

(٣) في أحمد٣ وجار الله: «غير عكرمة».

(٤) في نور العثمانية: «بشيات».

(٥) أخرجه الطبري (٦/ ٢٥٤) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وسبق ما في روايته عنه.

(٦) انظر عزو الأقوال الثلاثة في: تفسير الطبري (٦/ ٢٥٢-٢٥٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦١٠)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٤١)، وفي أحمد٣: «قال قتادة»، وفي حاشية المطبوع ما يفيد أنها ليست في أصله حيث قال: إنها زيادة من بعض النسخ.

(٧) البيت للبيد بن ربيعة العامري في ديوانه (١/ ٩٣)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٥٥)، ومعجم البلدان (٤/ ٣٣١)، وفي المطبوع: «أتينهم» بدل «أتيتهم»، القاع: الأَرض المستوية، قاع القرنتين: موضع كانت فيه وقعة بين كنانة وغطفان، والنون في (أتينهم) ضمير الخيل، وزجلاً: جماعات، والتسويم: الإِعلام بعلامة تعرف بها في الحرب.

وأما قول النابغة الذبياني:

بِسمْرٍ كَالقِدَاحِ مُسوَّماتٍ عَلَيْهَا مَعْشَرٌ أَشْبَاهُ جِنِّ[١] [الوافر]

فيحتمل أن يريد [المطهمةَ الحسان، ويحتمل أن يريد المعلمةَ بالشِّيات[٢]، ويحتمل أن يريد][٣] المعدَّة.

وقد فسَّر الناسُ قوله تعالى: ﴿مُسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ﴾ [هود: ٨٣]، بمعنى: مُعَدَّة، وقال ابن زيد في قوله تعالى: ﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ معناه: المعدَّة للجهاد[٤].

قال القاضي أبو محمد: قوله: «للجهاد» ليس من تفسير اللفظة[٥].

و(الأنعام) الأصناف الأربعة: الإبِلُ، والبقرُ، والضأنُ، والمعز.

و(الحرث) هنا اسمٌ لكل ما يحرث، وهو مصدر سمِّيَ به، تقول: حَرَثَ الرجل حرثاً: إذا أثار الأرض لمعنى الفلاحة، فيقع اسمُ الحرثِ على زرْع الحبوب، وعلى الجنَّات، وغير ذلك من أنواع الفلاحة.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ يَحْكُمَانِ فِي ٱلْحَرْثِ﴾ [الأنبياء: ٧٨] / قال جمهور المفسرين: كان كَرْماً[٦]. [١/ ٢٠٤]

و«المتاعُ»: ما يستمتع به، وينتفع[٧] مدَّةً ما منحصرة.

---

(١) للنابغة الذبياني، عزاه له الطبري في تفسيره (٦/ ٢٥٤)، وسمط اللآلي في شرح أمالي القالي (١/ ٢١٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٥).

(٢) وهي العلامات اللونية المخالفة لمعظم لون الحصان، انظر: المخصص (٢/ ٩١)، وتهذيب اللغة (١/ ٨٩).

(٣) ليس في السليمانية.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٥٤)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٦)، والهداية لمكي (٢/ ٩٦٩).

(٥) قال الطبري (٦/ ٢٥٧): وأما الذي قاله ابن زيد: من أنها المعدّة في سبيل الله، فتأويل من معنى (المسوّمة) بمعزِلٍ.

(٦) تفسير الطبري (١٨/ ٤٧٤، ٤٧٥)، ومعاني القرآن للفراء (٣/ ١٦١)، وتفسير الثعلبي (٦/ ٢٨٥).

(٧) ليست في الأصل.

و﴿ٱلْمَـَٔابِ﴾: المرجع، تقول: آب الرجل يؤوب، ومنه قول الشاعر:

[الوافر] .... رَضِيتُ مِـنَ الْغَنِيمَـةِ بِالإِيَابِ[١]

وقول الآخر:

[الوافر] .... إذا مـا القـارظُ العَنـزيُّ آبـا[٢]

وقول عَبيد:

[مخلع البسيط] .... وغائِـبُ المـوْتِ لا يَـؤُوبُ[٣]

وأصل مآب: مأْوَب، نُقلَتْ حركةُ الواو إلى الهمزة، وأبدل من الواو ألف، مثل مَقَال، فمعنى الآية: تقليل أمر الدنيا وتحقيرها، والترغيبُ في حسن المرجع إلى الله تعالى في الآخرة.

وفي قوله: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ الآية، تحسّرٌ ما على نحو ما في قول النبي ﷺ: [«تتزَوَّجُ المرأةُ لأَرْبَع»[٤] الحديث.

---

(١) عجز بيت لامرئ القيس، وصدره: وقَدْ طَوَّفْتُ في الآفَاقِ حَتى، انظر عزوه له في: مجاز القرآن (٢/ ٢٢٤)، والشعر والشعراء (١/ ١١٤)، وتفسير الطبري (٢٢/ ٣٧١)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥/ ٤٨)، والحجة لأبي علي (٦/ ٢١٥)، والبيان والتبيين (٣/ ١٧٠)، والكامل في اللغة والأدب (٢/ ١٠٦).

(٢) عجز بيت لبشر بن أبي خازم الأسدي وصدره: فَرَجِّي الخَيْـرَ وانتظِري إيابي، انظر عزوه له في: طبقات فحول الشعراء (١/ ١٨٠)، والصحاح للجوهري (٣/ ١١٧٧)، والأمثال لابن سلام (ص: ٣٤٥)، والحيوان (٦/ ٤٦١)، وجمهرة الأمثال (١/ ١٢٤)، والقارظ: الذي يجمع ورق السلم للدباغ، وفي أوبة القارظين يضرب المثل، وهما رجلان خرجا يجمعان القرظ، ولم يعودا.

(٣) عجز بيت لعبيد بن الأبرص، وصدره: وكُلُّ ذِي غيبةٍ يَؤوبُ، في ديوانه (ص: ٢٢)، وانظر عزوه له في: مسائل نافع بن الأزرق (ص: ١٤٨)، ومجاز القرآن (٢/ ١٧٩)، والزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ١١٥)، وتهذيب اللغة (١٥/ ٤٣٦)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٣٨٢)، وشرح المعلقات التسع (ص: ١٠٤)، والحيوان (٣/ ٤٣)، والشعر والشعراء (١/ ٢٦١)، والكامل في اللغة والأدب (٢/ ٤٠).

(٤) لا يعرف بلفظ: «تزوج»، إنما بلفظ: «تنكح»، رواه كذلك البخاري (٤٨٠٢)، ومسلم (٣٧٠٨) من حديث أبي هريرة.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم﴾ الآية بمثابة قول النبي ﷺ:][1] «فاظفر بذات الدين».

قوله عز وجل: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾﴾.

في هذه الآية تسليةٌ عن الدنيا، وتقويةٌ لنفوس تاركيها، وذَكر تعالى حالَ الدنيا وكيف استقرَّ تزيين شهواتها، ثم جاء الإِنباء بخيرٍ من ذلك، هازّاً للنفوسِ وجامعاً لها، لتسمع هذا النبأَ المستغرب النافع لمن عقل.

و«أُنبئ»: معناه أخبر.

وذهبت فرقةٌ من الناس إلى أن الكلام الذي أُمِرَ النبي ﷺ بقوله تمَّ في قوله تعالى: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾[2]، و﴿جَنَّاتٌ﴾ على هذا مرتفعٌ بالابتداء المضمرِ، تقديره: ذلك جناتٌ.

وذهب آخرون إلى أن الكلام تم في قوله: ﴿مِّن ذَٰلِكُمْ﴾، وأَن قوله: ﴿لِلَّذِينَ﴾ خبر متقدم، و﴿جَنَّاتٌ﴾ رفع بالابتداء[3]، وعلى التأويلِ الأولِ يجوز في ﴿جَنَّاتٌ﴾ الخفض بدلاً من ﴿بِخَيْرٍ﴾، ولا يجوز ذلك على التأويل الثاني، والتأويلان محتملان[4].

[وقوله: ﴿مِن تَحْتِهَا﴾ يعني من تحت أشجارها، وعلوها من الغرف ونحوها.

و﴿خَالِدِينَ﴾ نصب على الحال][5].

وقوله: ﴿وَأَزْوَاجٌ﴾ عطف على «الجنات»، وهو جمع زوج، وهي امرأة الإِنسان، وقد يقال: زوجة، ولم يأت في القرآن.

---

(١) ليس في السليمانية.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٢٦٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٨٤)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٩٥-١٩٦)، ومشكل إعراب القرآن لمكي (١-٢/ ١٥١).

(٥) ليس في السليمانية.

و﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ معناه: من المعهود في الدنيا من الأقذار[1] والريب وكل ما يصم في الخَلْقِ والخُلُق، ويحتمل أَن يكون الأزواج: الأنواعَ والأشباه.

و«الرضوانُ»: مصدر من الرضى، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «إِنَّ أهلَ الجنَّةِ إذا استقروا فيها وحَصَلَ لكلِّ واحدٍ منهم ما لا عينٌ رأت ولا أُذُن سمعَت ولا خَطَر على قلب بشر؛ قال الله لهم: أتريدون أن أعطيكم ما هو أفضل من هذا؟ قالوا: يا ربنا وأيُّ شيء أفضلُ من هذا؟ فيقول الله تعالى: أُحِلُّ عليكم رضواني، فلا أَسْخَطُ عليكم أبداً»[2]، هذا سياق الحديث، وقد يجيء مختلفَ الألفاظ، والمعنى قريبٌ بعضُهُ من بعض.

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ﴾ وعدٌ ووعيدٌ.

قوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾.

﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل من ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟﴾، فَسَّرَ في هذه الآية أحوالَ المتقين الموعودين بالجنات.

ويحتملُ أن يكونَ إعرابُ قوله: ﴿ٱلَّذِينَ﴾ في هذه الآية رفعاً على القطع، وإضمارِ الابتداء، ويحتاجُ إلى القطع وإضمار فعل في قوله: ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾، والخفضُ في ذلك كله على البدل أَوْجَهُ، ويجوزُ في ﴿ٱلَّذِينَ﴾ وما بعده النصبُ على المدح.

و«الصبر» في هذه الآية معناه: على الطاعات، وعن المعاصي والشهوات.

و«الصدق» معناه: في الأقوال والأفعال.

و«القنوت»: الطاعة، والدعاء أيضاً، وبكل ذلك يتصف المتقي.

---

(١) في الحمزوية: «الأوزار».

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٨٢٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، والخير في يديك. فيقول: هل رضيتم...» الحديث.

و«الإِنفاق» معناه: في سبيل الله، ومظانِّ الأجر، كالصلة للرحم وغيرها، ولا يختص هذا الإِنفاقُ بالزكاةِ المفروضة.

و«الاستغفار»: طلب المغفرة من الله تعالى، وخص تعالى السَّحَرَ لما فسَّر النبي ﷺ في قوله: «ينزلُ ربُّنا عز وجل كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا حين يبقى ثُلُثُ الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ فلا يزال كذلك حتى يطلعَ الفجر»[١].

وروي في تفسير قول يعقوب عليه السلام لبنيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ [يوسف: ٩٨]: أنه أخر الأمر إلى السحر، وروى إبراهيم بن حاطب[٢] عن أبيه قال: سمعتُ رجلاً في السحر في ناحية المسجد يقول: ربِّ أمرتني فأطعتك، وهذا سحَرٌ فاغفر لي، فنظرت فإذا ابن مسعود[٣].

وقال أنس بن مالك: أمرنا أن نستغفر بالسحر سبعين استغفارة[٤].

وقال نافع: كان ابن عمر يُحيي الليلَ صلاةً، ثم يقول: يا نافع أأَسحرنا؟ فأقول: لا، فيعاود الصلاةَ ثم يسأل، فإذا قلتُ: نعم؛ قعد يستغفر[٥].

فلفظ الآية إنما يعطي طلبَ المغفرة، وهكذا تأَوَّلَهُ مَنْ ذكرناه من الصحابة.

وقال قتادة: المراد بالآية: المصلون بالسحر، وقال زيد بن أسلم: المراد بها الذين يصلون صلاةَ الصبح في جماعةٍ، وهذا كله يقترن به الاستغفار[٦].

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (١١٤٥) (٧٤٩٥)، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة إلى قوله: «فأعطيه».

(٢) لعله إبراهيم بن عبد الله بن الحارث بن حاطب الجمحي، روى عن عبد الله بن دينار وعطاء بن أبي رباح والثقات، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. تهذيب التهذيب (١/ ١٣٣).

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ٢٦٦) من طريق: حريث بن أبي مطر، عن إبراهيم، به. وحريث ضعيف جدّاً.

(٤) أخرجه الطبري (٦/ ٢٦٦) من طريق بعض البصريين عن أنس، به، وفيه إبهام، وفي الأصل: سبعين مرة.

(٥) أخرجه الطبري (٦/ ٢٦٦) من طريق: الوليد بن مسلم قال: سألت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن قول الله عز وجل: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾، قال: حدثني سليمان بن موسى قال، حدثنا نافع: أن ابن عمر كان يحيي الليل، سليمان هو الأشدق فيه لين، وعنده أشياء ينفرد بها أنكرت عليه، فالله أعلم.

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٢٦٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٣٠).

و«السَّحَر» و«السحْر»[١] ـ بفتح الحاء وسكونها ـ: آخر الليل، قال الزجاج وغيره: هو قبل طلوع الفجر، وهذا صحيح؛ لأنَّ ما بعد الفجر هو من اليوم لا من الليلة[٢]، وقال بعض اللغويين: السحر من ثلث الليل الآخر إلى الفجر[٣].

قال القاضي أبو محمد: والحديثُ في التنزل وهذه الآيةُ في الاستغفار يؤيّدان هذا.

وقد يجيء في أشعار العرب ما يقتضي أنَّ حكم السحر يستمرُّ فيما بعد الفجر، نحو قول امرؤ القيس:

[الوافر] يُعَلُّ بِهِ بَرْدُ أَنْيَابِهَا إذَا غَرَّدَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحِرْ[٤]

يقال: أَسحَرَ واستحَرَ: إذا دخل في السَّحَر، وكذلك قولهم: نسيم السحر، يقع لما بعد الفجر، وكذلك قول الشاعر:

[الكامل] يجِدِ النِّسَاءَ حَوَاسِراً يَنْدُبْنَهُ قَدْ قُمْن قَبْلَ تَبَلُّج الأسْحَارِ[٥]

فقد قضى أن السحر يتبلج بطلوع الفجر[٦]، ولكنّ حقيقةَ السحر في هذه الأحكام الشرعية من الاستغفار المحمود، ومن سحور الصائم، ومن يمينٍ لو وقعت، إنما هي من ثلث الليل الباقي إلى الفجر.

قوله عز وجل: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ١٨﴾.

---

(١) ليست في المطبوع.

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٨٥).

(٣) انظر: المحكم (٣/ ١٨٣).

(٤) البيت لامرئ القيس كما في جمهرة اللغة (١/ ٥١١)، والشعر والشعراء (١/ ١١٤)، ورسالة الغفران (ص: ٧٢)، والمحكم (٣/ ١٨٤).

(٥) البيت للربيع بن زياد بن عبدالله بن سفيان بن قارب العبسي، كما في تفسير الطبري (٦/ ٥٠٩)، والأغاني (١٧/ ١٨١).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٣/ ٥٠٩).

[١/ ٢٠٥] أصل ﴿شَهِدَ﴾ في كلام العرب / : حضَرَ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ثم صُرِّفت الكلمة حتى قيل في أداء ما تقرر علمه في النفس بأيِّ وجهٍ تقرر؛ من حُضورٍ أو غيره: شهد يشهد، فمعنى ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾: أعلمَ عبادَهُ بهذا الأمرِ الحقِّ، وبيَّنه[(١)].

وقال أبو عبيدة: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ معناه: قضى الله[(٢)]، وهذا مردود من جهات[(٣)].

وقرأ جميع القراء: ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ بفتح الألف من ﴿أَنَّهُۥ﴾ وبكسرها من قوله: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ﴾ واستئناف الكلام.

وقرأ الكسائي وحده: ﴿أَنَّ الدِّين﴾ بفتح الألف[(٤)]، قال أبو علي: ﴿أَنَّ﴾ بدل من ﴿أَنَّهُۥ﴾ الأولى، [وإِن شئتَ جعلته من بدل الشيء من الشيء وهو هو؛ لأن الإِسلام هو التوحيدُ والعدلُ][(٥)]، وإِن شئت جعلته من بدل الاشتمال؛ لأن الإِسلام يشتملُ على التوحيد والعدل، وإِن شئت جعلت ﴿أَنَّ الدِّينَ﴾ بدلاً من ﴿بِٱلۡقِسۡطِ﴾؛ لأنه هو في المعنى[(٦)].

ووجَّه الطبريُّ هذه القراءة بأنْ قدَّر في الكلام واوَ عطفٍ، ثم حذفت وهي مرادة، كأنه قال: «وأن الدِّين»[(٧)]، وهذا ضعيف.

وقرأ عبد الله بن العباس: (إِنَّهُ لا إلهَ إِلَّا هُوَ) بكسر الألف من إِنه، وقرأ: (أَنَّ الدِّينَ) بفتح الألف[(٨)]، فأَعملَ (شهد) في (أَنَّ الدِّينَ)، وجاء قوله: (إِنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ) اعتراضاً جميلاً في نفس الكلام المتصل.

---

(١) قال ذلك النحاس في معاني القرآن (١/ ٣٦٩).
(٢) مجاز القرآن (١/ ٨٩).
(٣) انظر: الهداية لمكي (٢/ ٩٧٥).
(٤) وهي قراءة سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٢)، والتيسير للداني (ص: ٨٧).
(٥) ما بين القوسين ليس في الحمزوية.
(٦) الحجة للفارسي (٣/ ٢٣).
(٧) في تفسير الطبري (٦/ ٢٦٨).
(٨) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: تفسير الطبري (٦/ ٢٦٨)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج=

وتأول السّديّ الآيةَ على نحو قراءة ابن عباس، فقال: الله وملائكته والعلماء يشهدون أن الدِّين عند الله الإِسلام[١].

وقرأ أبو المهلب[٢] عمُّ مُحارِبِ بن دثـار[٣]: (شهداءَ اللَّهِ)[٤] على وزن فُعَلاء وبالإِضافة إلى الله[٥]، قال أبو الفتح: هو نصبٌ على الحالِ من الضمير في ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ﴾، وهو جمع شهيد، أو جمع شاهد كعالم وعلماء[٦].

وروي عن أبي المهلب هذا أَنه قرأَ: (شهداءُ الله) برفع الشهداء، وروي عنه أنه قرأ: (شُهُدُ اللهِ) على وزن فُعُل، بضم الفاء والعين، ونصب (شهداءَ) على الحال[٧].

وحكى النقاش أنه قُرِئَ: (شُهُد اللهِ) بضم الشين والهاء والإضافة إلى المكتوبة، قال: فمنهم من نصب الدال، ومنهم من رفعها[٨].

وأصوب هذه القراءات قراءة الجمهور، وإيقاع الشهادة على التوحيد.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ عطفٌ على اسم الله تعالى، وعلى بعض ما ذكرناه

= (١/ ٣٨٦)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٣٧٠)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٦).

(١) تفسير الطبري (٦/ ٢٦٩).

(٢) لعله هو عامر بن عبد الأعلى أبو المهلب الدلال، روى القراءة عن يعقوب الحضرمي، روى القراءة عنه الزبير بن أحمد الزبيري. انظر: غاية النهاية (١/ ١٥٤).

(٣) هو محارب بن دثار، أبو المطرف السدوسي الشيباني الكوفي القاضي، عرض على أبيه وروى عن جابر وابن عمر، عرض عليه ابنه مسلمة وكان من كبار العلماء، فقيهاً فاضلاً، حسن السيرة، زاهداً شجاعاً، توفي سنة (١١٦ هـ). انظر: غاية النهاية (١/ ٢٩٣).

(٤) وهي قراءة شاذة، انظر: المحتسب (١/ ١٥٥)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٦)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٣٧١).

(٥) من أحمد٣ وجار الله، وفي النسخ الأخرى: المكتوبة، وهي لفظ الجلالة.

(٦) المحتسب (١/ ١٥٥).

(٧) وهي شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ٣٢)، والهداية لمكي (٢/ ٩٧٥).

(٨) انظر ماحكاه النقاش في البحر المحيط (٣/ ٦١) وهما من الشاذ.

من القراءات يـجيء قوله: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ ابتـداءً، وخبره مقدر، كأنه قال: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ يشهدون.

و﴿قَآئِمَۢا﴾ نصب على الحال من اسمه تعالى في قوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾، أو من قوله: ﴿إِلَّا هُوَ﴾.

وقرأ ابن مسعود: (القائمُ بِالقِسْطِ)[1]، و(القسط): العدل.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾﴾.

قد تقدم ذكر اختلاف القراء في كسر الألف من ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ﴾ وفتحها.

و«الدِّينُ» في هذه الآية: الطاعةُ والمِلّة، والمعنى: إن الدينَ المقبول أو النافع أو المقرر.

و﴿ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ في هذه الآية هو الإِيمان والطاعة، قاله أبو العالية، وعليه جمهور المتكلمين[2]، وعبر عنه قتادة ومحمد بن جعفر بن الزبير بالإيمان.

قال القاضي أبو محمد: ومرادهما أَنه مع الأعمال.

والإِسلامُ هو الذي سأل عنه جبريل عليه السلام النبيَّ ﷺ حين جاء يعلِّمُ الناسَ دينهم، الحديث[3]، وجواب النبي ﷺ له في الإِيمان والإِسلام يفسِّرُ ذلك، وكذلك تفسيره قوله ﷺ: «بني الإِسْلامُ على خَمْس»... الحديث[4].

وكلُّ مؤمنٍ بنبيه ملتزمٍ لطاعات شرعه، فهو داخلٌ تحت هذه الصفة.

وفي قراءة ابن مسعود: (إِن الدِّينَ عند الله لَلإِسلامُ) باللام[5].

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٢٧٠)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٧٢).

(٢) في الحمزوية: «العلماء».

(٣) حديث جبريل رواه مسلم (١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٥) وهي قراءة شاذة، نسبت في تفسير الكشاف (١/ ٣٧٣) لأبي بن كعب.

ثم أخبر تعالى عن اختلاف أهل الكتاب أنه كان على علم منهم بالحقائق، وأنه كان بغياً وطلباً للدنيا، قاله ابن عمر وغيره[١].

و﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ لفظٌ يعمُّ اليهودَ [والنصارى، لكن الربيع بن أنس قال: المراد بهذه الآية اليهود][٢]،[٣]، وذلك أَن موسى عليه السلام لما حضرته الوفاة دعا سبعين حبراً من أحبار بني إسرائيل فاستودعهم التوراة، عند كلِّ حبر جزء، واستخلف يوشع بن نون، فلما مضى ثلاثةُ قرونٍ وقعت الفرقة بينهم[٤].

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المراد بهذه الآية النصارى، وهي توبيخ لنصارى نجران[٥].

و﴿بَغْيًۢا﴾ نصب على المفعول من أجله، أو على الحال من ﴿ٱلَّذِينَ﴾.

ثم توعد عز وجل الكفار.

و«سرعة الحساب» يحتملُ أن يرادَ بها سرعة مجيء القيامة والحساب؛ إذ هي متيقنة الوقوع، فكل آتٍ قريبٌ، ويحتمل أن يراد بسرعة الحساب أن الله تعالى بإحاطته بكلِّ شيء علماً، لا يحتاج إلى عدٍّ ولا فكرة، قاله مجاهد[٦].

قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ

---

(١) ضعيف، قول ابن عمر أخرجه الطبري (٦/ ٢٧٧) من طريق: عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عنه. الربيع هو ابن أنس، ذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٢٢٨)، وقال: الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن فيها اضطراباً كثيراً.اهـ وأبو جعفر فيه كلام.

(٢) في حاشية المطبوع: ما بين القوسين سقط في كثير من النسخ.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٧٨).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٧٨)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٣٤).

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٢٧٨)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٣٥).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٢٧٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦١٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٥٠).

وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿٢٠﴾﴾.

﴿حَآجُّوكَ﴾ فاعَلُوك من الحجة، والضميرُ في ﴿حَآجُّوكَ﴾ لليهود، ولنصارى نجران، والمعنى: إن جادلوك وتعنَّتوا بالأقاويلِ المزوّرة، والمغالطاتِ، فأَسْنِدْ إلى ما كُلِّفْتَ من الإِيمان والتبليغِ، وعلى الله نصرُك.

وقوله: ﴿وَجۡهِيَ﴾ يحتمل أن يراد به المقصد كما تقول: خرج فلان في وجه كذا، فيكون معنى الآية: جعلت مقصدي لله، ويحتمل أن يكونَ معنى الآية: أسلمتُ شخصي وذاتي وكلّيتي، وجعلتُ ذلك لله.

وعبَّر بالوجه؛ إذ الوجه أشرفُ أعضاءِ الشخص، وأجمعُها للحواس.

وقد قال حذّاقُ المتكلمين في قوله تعالى: ﴿وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧][(١)]: إنها عبارة عن الذات.

و﴿أَسۡلَمۡتُ﴾ في هذا الموضع بمعنى دفعتُ وأَمضيتُ، وليست بمعنى دخلت في السَّلم؛ لأن تلك لا تتعدَّى.

وقوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ﴾ في موضع رفع، عطف على الضمير في ﴿أَسۡلَمۡتُ﴾، ويجوز أن يكون مبتدأ، أي: ومن اتبعن أسلمَ وجهه.

وقال بعضهم: يحتمل أن يكون في موضع خفض عطفاً على اسم الله تعالى، كأنه يقول: جعلت مقصدي لله بالإِيمان به والطاعة له، ولمن اتبعني بالحفظِ له والتحفي بتعليمه وصحبته.

ولك في ﴿ٱتَّبَعَنِ﴾ حذفُ الياء[(٢)] وإِثباتها، وحذفها أحسنُ اتباعاً لخطِّ المصحف[(٣)].

---

(١) قد تقدم التنبيه على مذهب أهل السنة والسلف في مثل هذا.

(٢) في المطبوع: الباء، وهو خطأ.

(٣) أثبتها في الوصل نافع وأبو عمرو، كما في التيسير (ص: ٩٣)، وأبو جعفر، وفي الحالين يعقوب كما في النشر (٢/ ٢٨٢).

وهذه النون إنما هي لتسلَمَ حركة فتحة لام الفعل، فهي مع الكسرة تغني عن الياء لا سيما إذا كانت رأسَ آية، فإنها تشبه بقوافي الشعر، كما قال الأعشى:

[المتقارب] وَهَـلْ يَمْنَعَنّـي ارْتيـادِي الْبِـلَا دَمِـنْ حَـذَر الْمَـوْتِ أَنْ يَأْتِيَنْ[١]

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رَبِّيٓ أَكۡرَمَنِ﴾ [الفجر: ١٥].

[١/ ٢٠٦] فإذا لم تكن نون/ فإثبات الياء أحسن، لكنهم قد قالوا: هذا غلامِ قد جاء، فاكتفوا بالكسرة [دلالة على الياء][٢].

و(الذين أوتوا الكتاب) في هذا الموضع يجمع اليهود والنصارى باتفاق[٣].

و«الأميون»: هم الذين لا يكتبون، وهم العرب في هذه الآية، وهذه النسبة هي إلى الأمّ أو إلى الأمة، أي: كما هي الأم[٤]، أو على حال خروج الإنسان عن الأم، أو على حال الأمة الساذجة قبل التعلم والتحذق.

وقوله: ﴿ءَأَسۡلَمۡتُمۡ﴾ تقريرٌ في ضمنه الأمر، كذا قال الطبري وغيره[٥]، وذلك بيّن، وقال الزجاج: ﴿ءَأَسۡلَمۡتُمۡ﴾ تهديد[٦]، وهذا حسن؛ لأن المعنى: أأسلمتم أم لا؟

وقوله: ﴿فَقَدِ ٱهۡتَدَواْ﴾ جاءت العبارة بالماضي مبالغةً في الإخبار بوقوع الهدى لهم وتحصله.

---

(١) انظر عزو البيت للأعشى في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٨٩)، والمحتسب (١/ ٣٤٩)، والحجة للفارسي (٣/ ٢١٩)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٣٨٩)، والكتاب لسيبويه (٣/ ٥١٣)، وفي المطبوع: «يمنعنَّ».

(٢) ليس في جار الله، وفي حاشية المطبوع: في بعض النسخ إثبات الياء، وانظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٨٩)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٠).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٢٨١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦١٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٥١).

(٤) في الأصل: «الأيام»، وهي عبارة غير واضحة.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٢٨١).

(٦) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٩٠)، وفي المطبوع: «تهدد».

وقوله: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾، ذكر بعض الناس أَنها آية موادعة، وأنها مما نسخته آية السيف[١].

وهذا يحتاج أن يقترن به معرفةُ تاريخِ نزولها، وأما على ظاهر نزول هذه الآية في وقت وفد نجران فإنما المعنى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾ بما فيه من قتال وغيره، والبلاغ مصدر بلَغ بتخفيف عين الفعل، وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ وعد للمؤمنين، ووعيد للكافرين.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾﴾.

قال محمد بن جعفر بن الزبير وغيره: إن هذه الآية نزلت في اليهود والنصارى[٢].

قال القاضي أبو محمد: وتعمُّ كل من كان بهذه الحال.

والآيةُ توبيخٌ للمعاصرين لرسول الله ﷺ بمساوئ أسلافهم وببقائهم أنفسهم على فعل ما أمكنهم من تلك المساوئ؛ لأنهم كانوا حَرْصَى على قتل محمد ﷺ.

وروي: أن بني إسرائيلَ قتلوا في يوم واحدٍ سبعين نبياً، وقامت سوق البقل بعد ذلك[٣].

وروى أبو عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ أنهم قتلوا ثلاثة وأربعين نبياً، فاجتمع

---

(١) الناسخ والمنسوخ للمقري (١/ ١٠٩) والناسخ والمنسوخ لابن حزم (١/ ٣٠)، والمصفى من علم الناسخ والمنسوخ (١/ ٤٢)، ونسبه ابن الجوزي لابن عباس في نواسخ القرآن (١/ ١٨٣)، وزاد المسير (٤/ ٣٣٩).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٢٨٣).

(٣) نقله مكي في الهداية (١/ ٣٥٠) عن كعب، والمقصود بقيام سوق البقل: أنهم بعد قتل الأنبياء يعودون لأسواقهم كأن شيئاً لم يكن.

من عُبَّادهم وأحبارهم مئة وعشرون ليغيّروا وينكروا فقتلوا أجمعين، وكلُّ ذلك في يوم واحد[(١)]؛ وذلك معنى قوله تعالى: ﴿وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾ مبالغة في [التحرير للذنب؛ إذ في الإِمكان][(٢)] أن يقتضي ذلك أَمرُ الله تعالى بوجهٍ ما من تكرمةِ النبي، أو غير ذلك.

وعلى هذا المعنى تجيء أفعل من كذا، إذا كان فيها شياع مثل: أحبّ وخير وأفضل ونحوه مقولةً بين شيئين [ظاهرهما أنْ لا اشتراك بينهما][(٣)].

وقرأ جمهور الناس: ﴿وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ﴾.

وقرأ حمزة وجماعة من غير السبعة: ﴿ويُقاتِلونَ الَّذينَ﴾[(٤)].

وفي مصحف ابن مسعود: (وَقاتَلُوا الَّذينَ)، وقرأها الأعمش[(٥)].

وكلها متوجهةٌ، وأَبينُهَا قراءةُ الجمهور.

---

(١) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٢٨٥) من طريق: ابن حمير قال، حدثنا أبو الحسن مولى بني أسد، عن مكحول، عن قبيصة بن ذؤيب الخزاعي، عن أبي عبيدة بن الجراح، وأبو الحسن مولى بني أسد مجهول، وليس فيه تصريح مكحول بالسماع.

(٢) في السليمانية: «في التحرير من طريق الإمكان أن يقتضي ذلك»، وفي فيض الله: «في التحذير من الذنب إذ في الإمكان أن يقتضي»، وفي أحمد٣ وجار الله: «في التحذير من طريق الإمكان»، وفي نور العثمانية: «في التحريم للذنب، إذ في الإمكان»، وفي حاشية المطبوع: اختلفت النسخ في العبارة فجاءت في بعضها: «في التحرير من الطريق»، وفي بعض آخر: «في التحذير من طريق»، وفي بعضها: «في التحذير للذنب» ولعلَّ الصواب فيها هو: «في التحذير من الذنب إذ في الإِمكان».

(٣) في السليمانية: «أن الاشتراك بينهما»، وفي المطبوع: «الاشتراك بينهما»، مع الإشارة في حاشيته للنسخة المثبتة.

(٤) وهما سبعيتان، انظر: السبعة (ص: ٢٠٣)، والتيسير (ص: ٨٧).

(٥) انظر عزوها لابن مسعود في: تفسير الثعلبي (٣/ ٣٦)، ومعاني القرآن للفراء (٢/ ٢٢١)، والمصاحف لابن أبي داود (ص: ١٧٥)، وحجة القراءات لابن زنجلة (ص: ١٥٨)، والحجة للفارسي (٣/ ٢٤)، ولم أجد من رواها عن الأعمش، وضبطت في المطبوع: «قاتِلوا».

و(القسط): العدل، وجاءت البشارة بالعذاب من حيث نصَّ عليه، وإذا جاءت البشارة مطلقة فمجملها فيما يستحسن.

ودخلت الفاء في قوله: ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ لما في ﴿الَّذِينَ﴾ من معنى الشرط في هذا الموضع، فذلك بمنزلة قولك: الذي يفعل كذا فله كذا، إذا أردت أن ذلك إنما يكون له بسبب فعله الشيء الآخر، فيكون الفعل في صلتها، وتكون بحيث لم يدخل عليها عاملٌ يغيّر معناها، كـ«ليتَ» و«لعلَّ»، وهذا المعنى نَصٌّ في «كتاب سيبويه» في بابٍ ترجمتُه: «هذا باب الحروف التي تتنـزل منزلة الأمر والنهي؛ لأن فيها معنى الأمر والنهي»[1].

و﴿حَبِطَتْ﴾ معناه: بطلت وسقط حكمها، وحبطها في الدنيا: بقاءُ الذمّ واللعنة عليهم، وحبطها في الآخرة: كونها هباءً منبثاً، وتعذيبهم عليها[2].

وقرأ ابن عباس وأبو السمال العدوي: (حَبَطَتْ) بفتح الباء[3]، وهي لغة، ثم نفى النصر عنهم في كلا الحالين.

قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣) ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٥)﴾.

قال ابن عباس: نزلت هذه الآية بسببِ أنَّ رسول الله ﷺ دخل بيتَ المدراس على جماعة من يهود فدعاهم إلى الله، فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد: على أيّ دينٍ أنت يا محمد، فقال رسول الله ﷺ: «أنا على ملّةِ إبراهيم» فقالا: فإن إبراهيمَ كان يهودياً،

(١) انظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ١٠٢-١٠٤).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٢٨٧)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٠٥)، والهداية لمكي (٢/ ٩٨٣).

(٣) انظر عزوها لابن عباس في: البحر المحيط (٣/ ٧٧)، وأهمله المصنف في آية البقرة، انظر عزوها لأبي السمال في: الكامل للهذلي (ص: ٥٥٦)، والهداية لمكي (٢/ ٩٨٣)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٤٩)، قالا: وهي لغة شاذة.

فقال لهما النبي ﷺ: «فهلُمُّوا إلى التوراة، فهي بيننا وبينكم»، فأبيا عليه، فنزلت[١].

وذكر النقاش أنها نزلت؛ لأن جماعةً من اليهود أنكروا نبوةَ محمد ﷺ، فقال لهم النبي ﷺ: «هَلُمُّوا إلى التوراة ففيها صفتي»، فأَبَوا[٢].

قال القاضي أبو محمد: فـ ﴿ٱلْكِتَـٰبِ﴾ في قوله: ﴿مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ هو اسم الجنس، والكتابُ في قوله: ﴿إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾ هو التوراة.

وقال قتادة وابن جريج: الكتاب في قوله: ﴿إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾ هو القرآن، كان رسول الله ﷺ يدعوهم إليه فكانوا يُعرِضون، ورجح الطبري القولَ الأول[٣].

وقال مكي: الكتابُ الأول اللوحُ المحفوظُ، والثاني التوراة[٤].

وقرأ جمهور الناس: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ بفتح الياء؛ أي: ليحكم الكتابُ.

وقرأ الحسن وأبو جعفر وعاصم الجحدري: ﴿لِيُحْكَمَ﴾ بضم الياء، وبناء الفعل للمفعول[٥].

وخص الله تعالى بالتولي فريقاً دون الكلِّ؛ لأن منهم من لم يتولَّ كابن سلام وغيره.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ﴾ الإشارةُ فيه إلى التولي والإعراض؛ أي: إنما تولوا

---

(١) ضعيف مرسل، أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٦٢٢) من طريق: محمد بن اسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة قال: دخل رسول الله ﷺ بيت المدراس على جماعة من يهود... وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، لا يعرف، قاله الذهبي، وقال ابن حجر: مجهول. وهو مع ذلك مرسل.

(٢) حكاه عنه أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٧٧).

(٣) انظر القولين، وكلام الطبري في: تفسير الطبري (٦/ ٢٩٠).

(٤) حكاه عنه أبو حيان (٣/ ٧٧)، وتفسير هذه الآية ليس في النسخة المطبوعة من الهداية، «المحفوظ»: ليست في أحمد٣ وجار الله.

(٥) كما تقدم في تفسير الآية (٢١٣) من سورة البقرة، وهي عشرية لأبي جعفر، كما في النشر (٢/ ٢٥٩).

وأعرضوا؛ لاغترارهم بهذه الأقوال، والافتراء الذي لهم في قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨] إلى غير ذلك من هذا المعنى.

وكان من قول بني إسرائيل: إنهم لن تمسهم النارُ إلا أربعين يوماً عددَ الأيام التي عبدوا فيها العجل، قاله الربيع وقتادة، وحكى الطبري: أنهم قالوا: إن الله وعد أباهم يعقوبَ أَلَّا يُدْخِلَ أحداً من ولده النار إلا تحلة القسم[١].

وفي الحديث أَن رسول الله ﷺ قال لليهود: «مَن أولُ مَنْ يدخلُ النار؟» فقالوا: نحن، فترةً يسيرة / ثم تخلفوننا فيها، فقال: «كذبتم»[٢] الحديث بطوله. [١/ ٢٠٧]

و﴿يَفْتَرُونَ﴾ معناه: يشقّقون ويختلقون من الأحاديث في مدح دينهم وأنفسهم، وادعاءِ الفضائل لها.

ثم قال تعالى خطاباً لمحمد ﷺ وأمته على جهة التوقيف والتعجيب: فكيف حال هؤلاء المغترِّين بالأباطيل إذا حُشِروا يوم القيامة، واضمحلَّت تلك الزخارف التي ادَّعَوها في الدنيا وَجُوزوا بما اكتسبوه من كفرهم وأعمالهم القبيحة؟

قال النقاش: واليومُ: الوقت، وكذلك قوله: ﴿فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الأعراف: ٥٤]، [السجدة: ٤] و﴿فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]، و﴿فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ [فصلت: ١٠]، إنما هي عبارة عن أوقات، فإنما الأيام والليالي عندنا، والصحيحُ في يوم القيامة أَنه يومٌ؛ لأن قبله ليلة، وفيه شمس[٣].

واللام في قوله تعالى: ﴿لِيَوْمٍ﴾ طالبةٌ لمحذوفٍ، قال الطبري: تقديره: لما يحدثُ في يوم[٤].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٢٩٢، ٢٩٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٢٣)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٥٧).
(٢) رواه البخاري (٥٧٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) نقله عنه أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٥٤)، وتفسير الثعالبي (١/ ١٩٧).
(٤) تفسير الطبري (٦/ ٢٩٤).

قوله عز وجل: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ ﴾.

قال بعض العلماء: إن هذه الآية دامغةٌ[١] لباطل نصارى نجران في قولهم: إن عيسى هو الله، وذلك أن هذه الأوصاف تبين لكلِّ صحيح الفطرة؛ أن عيسى عليه السلام ليس في شيء منها.

وقال قتادة: ذكر لنا أن النبي ﷺ سأل ربه أن يجعل في أمته ملك فارس والروم فنزلت الآية في ذلك[٢].

وقال مجاهد: الملك في هذه الآية: النبوة[٣].

والصحيح أَنه مالك الملك كله مطلقاً في جميع أَنواعه، وأشرف ملك يؤتيه سعادة الآخرة.

وروي: أنَّ الآية نزلت بسبب أَن النبي ﷺ بشَّر أمتَه بفتح ملك فارس وغيره فقالت اليهود والمنافقون: هيهات وكذَّبوا ذلك[٤].

واختلف النحويون في تركيب لفظة «اللهم» بعد إجماعهم على أَنها مضمومة الهاء مشددة الميم المفتوحة، وأَنها منادى، ودليلُ ذلك أنها لا تأتي مستعملةً في معنى خبر:

فمذهب الخليل وسيبويه والبصريين أَن الأَصل: يا الله، فلما استعملت الكلمةُ دون حرف النداء الذي هو «يا»؛ جعلوا بدل حرف النداءِ هذه الميمَ المشددة، والضمة في الهاء هي ضمة الاسم المنادى المفرد، وذهب حرفان فعوض بحرفين[٥].

---

(١) في المطبوع وفيض الله: دافعة، وفي الحمزوية: جامعة.
(٢) لا يصح، أخرجه الطبري (٦/ ٣٠٠) من طريقين عن قتادة، ولا يصح لإبهام مَن ذكره لقتادة.
(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٠٠).
(٤) أورده الثعلبي في تفسيره (٣/ ٤٠) عن ابن عباس، وأنس بن مالك.
(٥) انظر توضيح هذا الكلام في: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٥٠).

ومذهب الفراء والكوفيين أن أصل «اللهم»: يا الله أُمَّ؛ أي: أُمَّ بخيرٍ، وأَن ضمة الهاء هي ضمة الهمزة التي كانت في «أُمَّ» نقلت[١].

وردَّ الزجاجُ على هذا القول وقال: محالٌ أَن يترك الضم الذي هو دليل على نداء المفرد، وأَن تجعل في اسم الله ضمة «أُمّ»، هذا إلحادٌ في اسم الله تعالى[٢].

قال القاضي أبو محمد: وهذا غلوٌّ من الزجاج.

وقال أيضاً: إِن هذا الهمز الذي يُطْرَحُ من الكلام، فشأنه أن يؤتى به أحياناً كما قالوا: وَيْلُمِّهِ في ويلُ أُمّه، والأكثر إِثبات الهمزة، وما سمع قط يا الله أُم في هذا اللفظ، وقال أيضاً: ولا تقول العرب: يا اللهم[٣].

وقال الكوفيون: إِنه قد يدخل حرف النداء على «اللهم»، وأَنشدوا على ذلك:

وَمَـا عَلَيْـكِ أَنْ تَقُولِـي كُلَّمَـا سَـبَّحْتِ أَوْ هَلَّلْـتِ يَاللَّهُـم مَـا [الرجز]

ارْدُدْ عَلَيْنَا شَـيْخَنَا مُسَلَّمَا[٤]

قالوا: فلو كانت الميم عوضاً من حرف النداء لما اجتمعا[٥].

قال الزجاج: وهذا شاذ لا يعرف قائله، ولا يترك له ما في كتاب الله، وفي جميع ديوان العرب[٦].

---

(١) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٣).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٣).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٣).

(٤) الأبيات بلا نسبة في تفسير الثعلبي (٣/ ٤٢)، اللامات للزجاجي (ص: ٩٠)، وما يجوز للشاعر في الضرورة (ص: ٢٤٠)، وضرائر الشعر (ص: ٥٦)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٣)، وفي المطبوع: «ياالله».

(٥) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٣).

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٣-٣٩٤).

قال الكوفيون: إِنما تزاد الميم مخففة في فم وابنم ونحوه، فأَما ميم مشددة فلا تزاد[١].

قال البصريون: لما ذهب حرفان، عوض بحرفين[٢].

و﴿مَٰلِكَ﴾ نصب على النداء، نص سيبويه ذلك في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٤٦]، وقال: إن «اللهم» لا يوصف؛ لأنه قد ضمت إليه الميم[٣].

قال الزجاج: و﴿مَٰلِكَ﴾ عندي في الإِعراب صفة لاسم الله تعالى، وكذلك ﴿فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾[٤].

قال أبو علي: وهو مذهب أبي العباس، وما قال سيبويه أصوب[٥]، وذلك أنه ليس في الأسماء الموصوفة شيء على حد «اللهم»؛ لأنه اسمٌ مفردٌ ضُمَّ إليه صوت، والأصوات لا توصف، نحو «غاق» وما أشبهه، وكان حكم الاسم المفرد أَلَّا يوصف، وإِن كانوا قد وصفوه في مواضع، فلما ضُمَّ هنا [ما لا يوصف إلى ما كان قياسه أَلاَّ يوصف][٦] صار بمنزلة صوتٍ ضمَّ إليه صوت نحو «حَيْهَل»، فلم يوصف.

قال النضر بن شُمَيل: من قال: اللهم، فقد دعا الله بجميع أسمائه كلها وقال الحسن: اللهم مَجْمَعُ الدعاء[٧].

---

(١) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٣).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٤)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٥٠).

(٣) الكتاب لسيبويه (٢/ ١٩٦).

(٤) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٤).

(٥) لعله في غير الحجة، وقد نقله عنهم القرطبي في تفسيره (٤/ ٥٤).

(٦) ليس في الحمزوية، وفي نور العثمانية: «ما يوصف»، دون «لا».

(٧) نقلهما القرطبي (٤/ ٥٤)، ونقل قول النضر السيوطي في الإتقان (٣/ ١٩٣)، ولم أجدهما لمن قبل المؤلف.

وخص الله تعالى الخيرَ بالذكر وهو تعالى بيده كل شيء؛ إذ الآية في معنى دعاءٍ ورغبة، فكأَن المعنى: بِيَدِكَ الْخَيْرُ فأجْزِلْ حظّي منه.

وقيل: المراد: بِيَدِكَ الْخَيْرُ والشر، فحُذف لدلالةِ أحدهما على الآخر، كما قال: ﴿تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، قال النقاش: ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾؛ أي: النصر والغنيمة[١].

وقال ابن عباس[٢] ومجاهد والحسن وقتادة والسدي وابن زيد في معنى قوله تعالى: ﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ﴾ الآية: إنه ما ينتقص من النهار فيزيد في الليل، وما ينتقص من الليل فيزيد في النهار، دأباً كلّ فصل من السنة[٣].

وتحتملُ ألفاظُ الآية أن يدخل فيها تعاقبُ الليل والنهار كأنّ زوالَ أحدهما ولوجٌ في الآخر.

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ الآية:

فقال الحسن: معناه تخرج المؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن[٤]، وروي نحوه عن سلمان الفارسي[٥].

وروى الزهري: أن النبي ﷺ دخل على بعض أزواجه فإذا بامرأةٍ حسنة النغمة

---

(١) حكاه القرطبي (٤/ ٥٥)، وحكاه ابن الجوزي في زاد المسير (١/ ٢٧٠) عن ابن عباس. وزاد في المطبوع هنا: «فحذف لدلالة أحدهما».

(٢) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٣٠٢) من طريق حفص بن عمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، وحفص ضعيف.

(٣) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٦/ ٣٠٢، ٣٠٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٣٠٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٦١)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٨٣)، والهداية لمكي (٢/ ٩٨٦).

(٥) لا يصح، رواه الطبري (٦/ ٣٠٧) وغيره من طريق: سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان، أو عن ابن مسعود، وأكبر ظني أنه عن سلمان، وأبو عثمان لعله: شراحيل بن مرثد الصنعاني، لم يوثق، ويروي المراسيل، وقد شك في روايته.

فقال: «من هذه؟» قالت: إحدى خالاتك، فقال: «إن خالاتي بهذه البلدة لغرائب، أيُّ خالاتي هي؟» قالت: خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث[١]، فقال النبي ﷺ: «سبحانَ الذي يخرجُ الحي من الميت!»[٢]، وكانت امرأةً صالحة، وكان أبوها كافراً، وهو أحد المستهزئين الذي كُفِيَهُمُ النبيُّ ﷺ[٣].

فالمراد على هذا القول موتُ قلبِ الكافر، وحياةُ قلب المؤمن، والحياة والموت مستعاران.

وذهب جمهور كثير من العلماء إلى أن الحياة والموت في الآية إنما هما الحياةُ حقيقةً، والموتُ حقيقة لا باستعارة، ثم اختلفوا في المُثُل التي فسروا بها:

[١/ ٢٠٨] فقال عكرمة: هو إِخراجُ الدجاجة / وهي حية من البيضة وهي ميتة، وإِخراج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية[٤]، ولفظ الإِخراج في هذا المثال وما ناسبه لفظ متمكّن على عرف استعماله.

وقال عبد الله بن مسعود في تفسير الآية: هي النطفة تخرج من الرجل وهي ميتة

(١) ترجم لها أبو عمر في الاستيعاب (٤/ ١٨١٦)، وقال: إن صح هذا الحديث فإنما كانت خالته، لأن الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة، والد خالدة هذه هو ابن أخي آمنة بنت وهب أم النبي ﷺ، فخالدة بنت الأسود بنت ابن خال النبي ﷺ، فهي من خالاته، ولم أعرف من ذكرها غير بقي بن مخلد، وانظر الإصابة (٨/ ٩٧).

(٢) مرسل، أخرجه الطبري (٦/ ٣٠٨)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٢٦) من طريق: عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن الزهري: أن النبي ﷺ دخل على بعض نسائه.. وهو أصح طرقه مع إرساله، يُنظر: الإصابة لابن حجر (٧/ ٥٩٧).

(٣) وسيأتي الكلام عليهم في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾، أواخر سورة الحجر.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٣٠٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٢٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٤٦)، والهداية لمكي (٢/ ٩٨٦).

وهو حيّ، ويخرج الرجل منها حياً[١] وهي ميتة[٢].

قال القاضي أبو محمد: ولفظ الإخراج في تنقل النطفة حتى تكون رجلاً إنما هو عبارة عن تغير الحال، كما تقول في صبي جيد البنية: يخرجُ من هذا رجلٌ قويّ، وهذا المعنى يسميه ابن جني: التجريد[٣]؛ أي: تجرّدُ الشيءِ من حالٍ إلى حال هو خروج.

وقد يحتمل قوله تعالى: ﴿وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ﴾ أن يراد به أن الحيوان كله يميته فهذا هو معنى التجريد بعينه، وأنشد ابن جني على ذلك:

أفـاءتْ بنـو مـروانَ ظُلْمـاً دماءَنـا ... وفي اللهِ إن لم ينصفوا حَكَمٌ عَدْلُ[٤] [الطويل]

وروى السدي عن أبي مالك قال في تفسير الآية: هي الحبة تخرج من السنبلة، والسنبلةُ تخرجُ من الحبة، والنواةُ تخرج من النخلة، والنخلة تخرج من النواة[٥]، والحياة في النخلة والسنبلة تشبيه.

وقوله تعالى: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قيل: معناه: بغير حساب منك؛ لأنه تعالى لا يخاف أن تنتقص خزائنه، هذا قول الربيع وغيره، وقيل: معنى بغير حساب؛ أي: من أحد لك؛ لأنه تعالى لا معقّب لأمره[٦].

---

(١) سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مستقيم، أخرجه الطبري (٦/ ٣٠٤) من طريق: أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود من قوله.

(٣) انظر: المحتسب (١/ ٤٢).

(٤) البيت لأبي الخطار الكلبي واسمه الحُسامُ بن ضرار بن سلامان بن جُشم، كان فارسَ النَّاس بإفريقية، انظر عزوه له في: نسب معد واليمن الكبير (٢/ ٥٧٢)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٢/ ٤٥٥)، وأنساب الأشراف للبلاذري (٦/ ٢٧٧)، والحماسة البصرية (١/ ٨١) وسماه بشر ابن صَفْوَان الْكلابِي.

(٥) رواه عنه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٥٣)، في الآية (٩٥) من سورة الأنعام، ونقل مثله هنا (٦/ ٣٠٦) عن عكرمة.

(٦) انظر قول الربيع في: تفسير الطبري (٦/ ٣١١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٢٨).

وقرأ عاصم في رواية أبي بكر، وابنُ كثير وأبو عمرو وابن عامر: ﴿المَيْتَ﴾ بسكون الياء في جميع القرآن، وروى حفص عن عاصم ﴿مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ بتشديد الياء.

وقرأ نافع وحمزة والكسائي: ﴿ٱلْمَيِّتِ﴾ بتشديد الياء في هذه الآية، وفي قَوله: ﴿لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [الأعراف: ٥٧]، و﴿إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ [فاطر: ٩]. وخفَّفَ حمزة والكسائيُّ غير هذه الحروف[١].

قال أبو علي: الميّتُ هو الأصل، والواو التي هي عين منه انقلبت ياءً لِإدغام الياء فيها، ومَيْت بالتخفيف محذوفٌ منه عينه أُعِلَّتْ بالحذف كما أُعِلَّتْ بالقلب، والحذف حَسَنٌ، والإِتمام حسن، وما مات وما لم يمت في هذا الباب يستويان في الاستعمال[٢].

قال القاضي أبو محمد: وذهب قوم إِلى أن الميْت بالتخفيف إِنما يستعمل فيما قد مات، وأما الميّت بالتشديد فيستعمل فيما مات، وفيما لم يمت بعدُ.

قوله تعالى عز وجل: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾.

هذا النهي عن الاتخاذ إنما هو فيما يُظهره المرءُ، فأَما أن يتخذه بقلبه ونيته فلا يفعلُ ذلك مؤمن، والمنهيّون هنا قد قرر لهم الإِيمان، فالنهيُ إنما هو عبارةٌ عن إظهارِ اللطفِ للكفّار والميل إليهم، ولفظ الآية عامٌّ في جميع الأَعصار.

واختلف الناس في سبب هذه الآية، فقال ابن عباس: كان كعب بن الأشرف وابن أبي الحقيق، وقيس بن زيد، قد بطنوا بنفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال

---

(١) وهي قراءات سبعية. انظر: السبعة (ص: ٢٠٣)، والتيسير للداني (ص: ٨٧).

(٢) الحجة (٣/ ٢٦).

رفاعة ابن المنذر بن زَبير[١]، وعبد الله بن جبير[٢]، وسعد بن خيثمة[٣] لأولئك النفر: اجتنبوا هؤلاء اليهود، واحذروا مباطنتهم، فأبى أولئك النفر إلا موالاةَ اليهود، فنزلت الآية في ذلك[٤].

وقال قوم: نزلت الآية في قصة حاطب بن أبي بَلْتعةَ[٥] وكتابه إلى أهل مكة[٦].

والآية عامةٌ في جميع هذا، ويدخل فيها فعلُ أبي لبابة في إشارته إلى حلقه حين بعثه النبيُّ ﷺ في استنـزال بني قريظة[٧].

وأَما تعذيبُ بني المغيرة لعمَّار فنزل فيما أباح النبيّ ﷺ لعمار ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦][٨].

---

(١) هو رفاعة بن عبد المنذر بن رفاعة بن زَنْبر بن زَبير الأنصاري الأوسي، أبو لبابة الأنصاري رضي الله عنه، اختلف في اسمه، وقيل: هو أخوه، وهو من أهل العقبة، وعدَّه ابن إسحاق في البدريين. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٩٠).

(٢) هو عبد الله بن جبير بن النعمان الأنصاري، أخو خوَّات، شهد العقبة وبدراً واستشهد بأحد، وكان أَمير الرماة. الإِصابة (٤/ ٣١).

(٣) هو سعد بن خيثمة بن الحارث الأَنصاري الأوسي، يكنى أَبا خيثمة أَحد النقباءِ، شهد بدراً واستشهد بها. الإصابة (٣/ ٤٦).

(٤) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٣١٤) من طريق: محمد بن إسحاق قال، حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ولا يصح لحال محمد، وقد مر هذا الإسناد مراراً.

(٥) حاطب بن أبي بلتعة: حليف بني أسد بن عبد العزى، شهد بدراً، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾، وذلك أنه كاتب بنيه وإخوته بمكة يعلمهم بما عزم عليه الرسول، توفي سنة (٣٠)، انظر ترجمته في: الإصابة (٢/ ٤).

(٦) قاله مقاتل بن سليمان في تفسيره (١/ ٢٧٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٤٦)، وتفسير البغوي (١/ ٤٢٧).

(٧) رواه الطبري (١٠/ ٣٩٨) عن عكرمة مرسلاً.

(٨) أخرجه الطبري (١١/ ٥٣٤) من طريق: أسباط عن السدي من قوله مرسلاً، وفي (١٧/ ٣٠٤) من طريق العوفي عن ابن عباس، ومن مرسل أبي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر رضي الله عنه، وفي الخبر آثار عن بعض التابعين في سبب نزول الآية.

وقوله تعالى: ﴿مِن دُونِ﴾ عبارة عن كون الشيء الذي تضاف إليه ﴿دُونِ﴾ غائباً متنحياً، ليس من الأمر الأول في شيء، وفي المثل: وأُمِرَّ دونَ عُبَيْدَةَ الوَذَمُ[١]، كأنه من غير أن ينتهي إلى الشيء الذي تضاف إليه.

ورتبها الزّجاج: المضادةَ للشَّرَفِ، من الشيء الدون[٢]، وفيما قاله نظر.

قوله: ﴿فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ معناه: في شيء مرضيّ على الكمال والصواب، وهذا كما قال النبي ﷺ: «من غشَّنا فليْس منَّا»[٣].

وفي الكلام حذفُ مضافٍ، تقديره: فليس من التقرب إلى الله أو التزلف ونحو هذا.

وقوله: ﴿فِى شَىْءٍ﴾ هو في موضع نصب على الحال من الضمير الذي في قوله: ﴿فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾.

ثم أباح الله إِظهار اتخاذهم بشرط الاتقاء، فأَمَّا إبطانه فلا يصحّ أن يتصف به مؤمنٌ في حال.

وقرأ جمهور الناس: ﴿تُقَىٰةً﴾ أصله وُقَيَةً، على وزن فُعَلة، بضم الفاء وفتح العين، أبدلوا من الواو تاءً كتُجاه وتُكأة فصار تُقَيَةً، ثم قلبت الياءُ ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها، فجاء﴿تُقَىٰةً﴾.

قال أبو علي: يجوز أن تكون﴿تُقَىٰةً﴾ مثل رُمَاة حالاً من ﴿تَتَّقُوا۟﴾، وهو جمع فاعل وإِن كان لم يستعمل منه فاعل، ويجوز أن يكون جمع تقيٍّ، وجعل فَعِيل بمنزلة فاعل[٤].

---

(١) هذا عجز بيت لطرفة بن العبد، وصدره: ولقد هممت بذاك إذ حبست. انظر: المعاني الكبير (١/ ١٩٣)، وتفسير الطبري (١٢/ ١٩٢)، والوذم: السير يشد به طرف العرقوة إلى عروة الدلو، يضرب به المثل للرجل يقطع الأمر دونه، وهو مما يهجى به.

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٠١).

(٤) انظر: الحجة (٣/ ٢٧-٢٨).

وقرأ ابن عباس، والحسن، وحميد بن قيس، ويعقوب الحضرمي، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، وأبو رجاء، والجحدري، وأبو حيوة: ﴿تَقِيَّة﴾، بفتح التاء وشد الياء، على وزن فَعِيْلَة، وكذلك روى المفضَّل عن عاصم[١].

وأمال الكسائي القافَ في: ﴿تُقَىٰةً﴾ في الموضعين، وأمال حمزة في هذه الآية، ولم يمل في قوله: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وفتح سائرُ القراء القافَ إلا أن نافعاً كان يقرؤُها بين الفتح والكسر[٢].

وذهب قتادة إلى أن معنى الآية: إِلَّا أن تَتَّقوا مِنْهُم تُقَاةً من جهة صلة الرحم؛ أي: ملامةً، فكأن الآية عنده مبيحةٌ الإِحسانَ إلى القرابة من الكفار[٣].

وذهب جمهور المفسرين إلى أن معنى الآية: إلا أن تخافوا منهم خوفاً، وهذا هو معنى التقية.

واختلف العلماء في التقية ممن تكون؟ وبأي شيء تكون؟ وأي شيء تبيح؟:

فأما الذي تكون منه التقية؛ فكلُّ قادرٍ غالبٍ يُكْرِهُ بجورٍ منه، فيدخل في ذلك الكفار إذا غلَبوا، وَجَوَرَةُ الرؤساءِ والسلَّابة، وأهل الجاه في الحواضر[٤].

قال مالك رحمه الله: وزوجُ المرأةِ قد يُكْرِه[٥].

وأما بأيّ شيءٍ تكون التقية / ويترتب حكمها؟ فذلك بخوف القتل، وبالخوف [١/ ٢٠٩] على الجوارح، وبالضرب بالسوط، وبسائر التعذيب، فإذا فُعل بالإِنسان شيءٌ من

---

(١) وهي قراءة عشرية. انظر عزوها ليعقوب: في النشر (٢/ ٢٧٢)، وللحسن وحميد والضحاك ومجاهد وأبي رجاء في تفسير الثعلبي (٣/ ٤٧)، وللباقين في البحر المحيط (٣/ ٩٤)، ورواية المفضل في الكامل للهذلي (ص: ٥١٤)، وجامع البيان للداني (٣/ ٩٥٩).

(٢) أي: بالإمالة الصغرى، وهي التقليل. انظر: السبعة (ص: ٢٠٤).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٣١٦).

(٤) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩٠-٢٩١).

(٥) انظر المدونة (٢/ ٤٣٧)، وفي أحمد٣: «خروج المرأة».

هذا أو خافه خوفاً متمكناً؛ فهو مُكْرَهٌ وله حُكْمُ التقية، والسجنُ إكراهٌ، والتقييد إكراه، والتهديد والوعيد إكراه، وعداوة أهل الجاه الجوَرَة تقية[١].

وهذه كلها بحسب حال المُكْرَهِ، وبحسب الشيء الذي يكرَه عليه، فكم من الناس ليس السجنُ فيهم بإِكراه، وكذلك الرجل العظيم يُكْرَهُ بالسجنِ والضرب غير المتلف ليكفر، فهذا لا تتصور تقيته من جهة عظم الشيء الذي طُلِبَ منه، ومسائل الإِكراه هي من النوع الذي يدخله فقه الحال[٢].

وأما أيَّ شيء تبيح؟ فاتفق العلماء على إباحتها للأقوال باللسان؛ من الكفر وما دونه، ومن بيعٍ وهبة وطلاق، وإطلاق القول بهذا كله، ومن مداراة ومصانعة[٣].

وقال ابن مسعود: ما من كلام يدرأ عني سوطين من ذي سلطان إلا كنتُ متكلماً به[٤].

واختلف الناس في الأفعال، فقال جماعة من أهل العلم؛ منهم الحسن ومكحول ومسروق: يفعل المكرَهُ كلَّ ما حُملَ عليه مما حَرَّمَ الله فعلَه، وينجّي نفسه بذلك[٥].

وقال مسروق: فإِن لم يفعل حتى مات دخل النار[٦].

وقال كثير من أهل العلم منهم سحنون: بل إنْ لم يفعل حتى مات فهو مأجور، وتَرْكه ذلك المباح أَفضلُ من استعماله[٧].

---

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩٣-٢٩٤).

(٢) أي: إنها تختلف باختلاف الناس، وباختلاف أحوالهم من القوة والضعف. انظر: المبسوط للسرخسي (٢٤/ ٥٢)، والدر المختار بهامش حاشية ابن عابدين (٥/ ٨٠-٨١)، والفروع لابن مفلح (٥/ ٣٦٨)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/ ٣٦٨).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩١-٢٩٢).

(٤) لم أقف عليه مسنداً، وقد ذكره ابن بطال (٨/ ٢٩٣)، وابن حجر (١٢/ ٣١٤) في شرحيهما لصحيح البخاري بلا عزو.

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩١و٢٩٢)، وتفسير القرطبي (١٠/ ١٨٢).

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (١١/ ٩٣)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٤٦).

(٧) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩٥).

وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في رجل يقال له: نهيت بن الحارث، أخذته الفُرْس أسيراً، فعرض عليه شرب الخمر وأكل الخنزير وهُدِّدَ بالنار فلم يفعلْ فقذفوه فيها، فبلغ ذلك عمر فقال: وما كان على نهيت أن يأكل؟[١].

وقال جمع كثير من العلماء: التقية إِنما هي مبيحةٌ للأقوال، فأما الأفعالُ فلا[٢]، روي ذلك عن ابن عباس[٣]، والربيع والضحاك[٤]، وروي ذلك عن سحنون[٥].

وقال الحسن في الرجل يقال له: اسجد لصنم وإِلا قتلناك، قال: إن كان الصنم مقابلَ القبلة فليسجدْ ويجعلْ نيته لله، فإِن كان إلى غير القبلة فلا، وإِن قتلوه[٦]، قال ابن حبيب: وهذا قول حسن[٧].

قال القاضي أبو محمد: وما يمنعه أن جعل نيته لله تعالى وإِن كان لغير قبلة، وفي كتاب الله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، وفي الشرع إباحةُ التنفّلِ للمسافر إِلى غير القبلة.

هذه قواعدُ مسألة التقية، وأما تَشَعُّب مسائِلِها فكثيرٌ لا يقتضي الإِيجازُ جمعه.

وقوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ إلى آخر الآية، وعيد وتنبيه ووعظ وتذكير بالآخرة.

---

(١) لم أقف عليه، وفي أحمد٣ وجار الله: «أن يفعل».

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩١).

(٣) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٣١٥) بنحوه عن: محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس به، وهو إسناد مسلسل بالضعفاء، وقد سبق مراراً، وأخرجه أيضاً من طريق: قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عمن حدثه، عن ابن عباس. وقبيصة ضعف في الثوري، ولا يعرف من حدث ابن جريج.

(٤) معاني القرآن للنحاس (١/ ٣٨٣) وتفسير الطبري (٦/ ٣١٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٠).

(٥) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ٢٩١).

(٦) مثله في جامع العلوم والحكم (٣/ ١١١٩)، ونقله ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٨/ ٢٩١) عن محمد بن الحسن.

(٧) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (٣/ ٣١٢).

وقوله تعالى: ﴿نَفْسَهُۥ﴾ نائبة عن إياه، وهذه مخاطبةٌ على معهود ما يفهمه البشر، والنفسُ في مثل هذا راجع إلى الذات، وفي الكلام حذفُ مضافٍ؛ لأن التحذير إنما هو من عقاب وتنكيل ونحوه، فقال ابن عباس(١) والحسن: ويحذّركم الله عقابَهُ(٢).

قوله عز وجل: ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾.

الضمير في ﴿تُخْفُوا۟﴾ هو للمؤمنين الذين نُهوا عن اتخاذ الكافرين أولياءَ، والمعنى: إنكم إن أبطنتم الحرصَ على إظهار موالاتهم؛ فإن الله يعلم ذلك ويكرهه منكم.

وقوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ معناه: على التفصيل.

وقوله: ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ عموم، [معناه على كل شيء يجوز دخوله تحت القدرة](٣)، [والشيء في كلام العرب: الموجود](٤).

و﴿يَوْمَ﴾ نُصِبَ على الظرف، وقد اختلف في العامل فيه، فقال مكيّ بن أبي طالب: العامل فيه ﴿قَدِيرٌ﴾(٥).

وقال الطبري: العامل فيه قوله: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾(٦)، وقاله الزجاج، وقال أيضاً: العامل فيه ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾، ورجَّحه(٧).

---

(١) لم أجده مسنداً.
(٢) حكاه عنه في البحر المحيط (٣/ ٩٦)، وفي تفسير الطبري (٦/ ٣٢١) عن الحسن أنه قال في هذه الآية: من رأفته بهم أن حذرهم نفسه.
(٣) ليس في المطبوع، و«معناه على كل شيء» ليس في السليمانية.
(٤) زيادة من المطبوع.
(٥) في الهداية (٢/ ٩٨٩)، ولفظه: أي: هو على كل شيء قدير ذلك اليومَ.
(٦) تفسير الطبري (٦/ ٣١٩).
(٧) معاني القرآن (١/ ٣٩٧).

وقال مكي حكايةً: العامل فيه فعل مضمر، تقديره: اذكر يوم[١].

و﴿مَا﴾ بمعنى الذي، و﴿مُّحْضَرًا﴾ قال قتادة: معناه: موفَّراً[٢]، وهذا تفسير بالمعنى، والحضور أبينُ من أن يفسَّرَ بلفظٍ آخر.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾ يحتملُ أن تكون (ما) معطوفة على ﴿مَا﴾ الأولى فهي في موضع نصب، وتكون ﴿تَوَدُّ﴾ في موضع الحال، وإلى هذا العطف ذهب الطبريّ وغيره[٣].

ويحتمل أن تكون رفعاً بالابتداء، ويكون الخبر في قوله ﴿تَوَدُّ﴾ وما بعده، كأنه قال: وعملها السّيئُ مودودٌ عندها[٤] أنّ بينها وبينه أمداً.

وفي قراءة ابن مسعود: (مِنْ سوءٍ ودَّتْ)، وكذلك قرأ ابن أبي عبلة[٥]، ويجوز على هذه القراءة أن تكون (ما) شرطيةً، ولا يجوز ذلك على قراءة ﴿تَوَدُّ﴾؛ لأن الفعل مستقبلٌ مرفوع، والشرط يقتضي جزمه، اللهم إلا أن يُقَدَّر في الكلام محذوفٌ: فهي تود، وفي ذلك ضعف[٦].

و«الأمد»: الغاية المحدودة من المكان أو الزمان، قال النابغة:

.... سَبْقَ الجَوَادِ إذا اسْتَوْلَى على الأَمَدِ[٧] [البسيط]

---

(١) الهداية (٢/ ٩٨٩).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣١٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣١)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٦٨).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣١٩).

(٤) مودود؛ أي: محبوب، وفي المطبوع: «مردود».

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لابن مسعود في: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٧)، ولابن أبي عبلة في البحر المحيط (٣/ ١٠١).

(٦) جوزه النحاس نحوياً في إعراب القرآن له (١/ ٣٦٦)، وانظر: إعراب القرآن لمكي (١/ ١٥٦).

(٧) صدره: إلّا لـمثلكَ أو من أنتَ سابقه، انظر عزوه له في: المعاني الكبير (٢/ ٨٥٣)، وتفسير الطبري (١٧/ ٦١٣)، وجمهرة اللغة (٢/ ٦٥٩).

فهذه غاية في المكان، وقال الطرماح[(١)]:

[المنسرح] كُلُّ حَـيٍّ مُـسْـتَكْمِلٌ عِـدَّةَ الـ ـعُمْـرِ ومُـودٍ إِذَا انْقَضَـى أَمَدُهْ[(٢)]

فهذه غاية في الزمان.

وقال الحسن في تفسير هذه الآية: يسرُّ أحدَهم أَلَّا يلقَى عمله ذلك أبداً، ذلك مُناه، وأما في الدنيا فقد كانت خطيئته يستلذها[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ يحتمل أن يكون إشارةً إلى التحذير؛ لأن تحذيره، وتنبيهه على النجاة رأفةٌ منه بعباده، ويحتمل أن يكون ابتداءَ إعلام بهذه الصفة، فمقتضى ذلك التأنيسُ؛ لئلا يفرطَ الوعيد على نفسِ مؤمن، وتجيء الآية على نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلۡعِقَابِۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الأعراف: ١٦٥]؛ لأن قوله: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ معناه: والله محذورُ العقابِ.

قوله عز وجل: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣١ قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٣٢﴾.

[١/ ٢١٠] اختلف المفسرون فيمن أُمِرَ محمد ﷺ / أن يقولَ له هذه المقالة:

فقال الحسن بن أبي الحسن وابن جريج: إن قوماً على عهد النبي ﷺ قالوا: يا محمد إنا نحبُّ ربنا، فنزلت هذه الآية في قولهم، جعل الله فيها اتباع محمد عَلَماً لحبِّه.

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: أُمِرَ رسول الله ﷺ أن يقول هذا القولَ لنصارى نجران[(٤)]، أي: إنْ كان قولكم في عيسى وغلوّكُمْ في أمره حباً لله فاتبعوني.

---

(١) هو الطرماح بن حكيم، أحد شعراء الخوارج في العصر الأموي. انظر ترجمته في: الشعر والشعراء (٢/ ٥٧٠)، والأغاني (١٢/ ٤٣).

(٢) انظر عزوه له في: تفسير الطبري (٦/ ٣٢٠)، والفائق في غريب الحديث (١/ ٥٨)، وزاد المسير في علم التفسير (١/ ٢٧٣).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٢١).

(٤) روى هذا والذي قبله الطبري في التفسير (٦/ ٣٢٢-٣٢٣)، وهي مراسيل.

ويحتملُ أن تكون الآيةُ عامةً لأهل الكتاب اليهود والنصارى؛ لأنهم كانوا يدَّعون أنهم يحبون الله ويحبهم، ألا ترى أن جميعهم قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨]، ولفظ: (أحباؤه) إنما يُعطي أن الله يحبهم، لكن يعلم أن مرادهم: ومحبُّوه[١]، فيحسُنُ أن يقالَ لهم: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾.

وقرأ الزهري: (فاتبعونِّي) بتشديد النون[٢].

وقرأ أبو رجاء: (يَحْبُبْكُم) بفتح الياء، وضم الباء الأولى[٣]، من «حَبَّ»، وهي لغة، قال الزجاج: حَبَبْتُ: قليلةٌ في اللغة[٤]، وزعم الكسائيُّ أنها لغةٌ قد ماتت، وعليها استعمل محبوب[٥].

و«المحبة»: إرادةٌ يقترنُ بها إقبالٌ من النفس، وميلٌ بالمعتقد، وقد تكون الإِرادة المجردة فيما يكره المريدُ، والله تعالى يريدُ وقوعَ الكفر ولا يحبه، ومحبةُ العبد لله تعالى يلزمُ عنها ولا بدَّ أن يطيعه، وتكون أعماله بحسب إقبالِ النفس، وقد تمثَّلَ بعضُ العلماء حين رأى الكعبةَ فأنشد:

[الخفيف]

هــذه دارُه وأنــت مُـحِـبٌّ ... مـا بقـاءُ الدمـوعِ في الآمـاقِ[٦]

ومحبةُ الله[٧] للعبد أَمارتها للمتأمل: أن يرى العبد مهديّاً مسدداً ذا قبول في الأرض، فلطفُ الله بالعبد ورحمته إياه هي ثمرةُ محبته، وبهذا النظر يتفسَّرُ لفظُ المحبة حيث وقعتْ من كتاب الله عز وجل.

---

(١) كذا في جميع النسخ إلا المطبوع: ففيه: «يحبوه»، قال في حاشيته «هكذا هو في جميع النسخ».

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: البحر المحيط (٣/ ١٠٤).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: عزوها له في مختصر الشواذ (ص: ٢٦)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٥١).

(٤) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٧).

(٥) انظر: معاني القرآن للكسائي (ص: ٩٨).

(٦) المتمثل هو أبو بكر الشبلي كما في التبصرة لابن الجوزي (٢/ ١٤٣)، وطبقات الأولياء (ص: ٢٠٦)، نفح الطيب (١/ ٤٥)، وفي الحمزوية وجار الله وأحمد٣: «هذه دارهم».

(٧) في نور العثمانية هنا زيادة: «فقال»، ولم يتضح لنا معناها، إلا أن تكون تحريفاً لـ «تعالى».

وذكر الزجاج: أَن أبا عمرو قرأ: ﴿ويَغْفر لَّكُمْ﴾ بإِدغام الراء في اللام، وخطَّأَ القراءة، وغلَّط من رواها عن أبي عمرو فيما حسبت[١].

وذهب الطبري إلى أن قوله: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ خطاب لنصارى نجران[٢].

وفي قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وعيد، ويحتمل أن يكون بعد الصَّدْعِ بالقتال.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾﴾.

لما مضى صدرٌ من محاجّة نصارى نجران والردِّ عليهم وبيانِ فسادِ ما هم عليه، جاءت هذه الآية مُعْلِمَةً بصورةِ الأمر الذي قد ضلوا فيه، ومنبئةً عن حقيقته كيف كانت، فبدأ تعالى ذكر فضله على هذه الجملة التي آلُ عمران منها، ثم خصَّ امرأةَ عمران بالذكر؛ لأن القصدَ وصفُ قصة القومِ إلى أن يبيِّن أمر عيسى عليه السلام، وكيف كان؟

و﴿ٱصْطَفَىٰٓ﴾ معناه: اختار صَفْوَ الناس، فكان ذلك هؤلاء المذكورين، وبقي الكفّارُ كَدَراً.

و﴿ءَادَمَ﴾ هو أبونا عليه السلام، [اصطفاه الله تعالى بالإِيجاد والرسالة إلى بنيه والنبوة والتكليم، حسبما ورد في الحديث.

وحكى الزجَّاجُ عن قوم: أن الله اصطفى آدم عليه السلام][٣] بالرسالة إلى الملائكة في قوله: ﴿أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣][٤]، وهذا ضعيف.

---

(١) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٩٨)، ولا عبرة بهذا، فهي صحيحة عنه من رواية السوسي كما في التيسير (ص: ٤٥)، والنشر (٢/ ١٢).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٢٥).

(٣) ليس في السليمانية.

(٤) معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٩٩).

و(نوحٌ) عليه السلام هو أبونا الأصغر في قول الجمهور[١]، وهو أول نبيّ بُعِثَ إلى الكفار، وانصرف «نوح» مع عجمته وتعريفه؛ لخفَّةِ الاسم، كهود ولوط.

و﴿ءَالَ إِبْرَاهِيمَ﴾ يعني بإِبراهيمَ: الخليلَ عليه السلام، والآل في اللغة: الأهل والقرابة، ويقال للأتباع وأهلِ الطاعة: آل، فمنه آل فرعون، ومنه قول الشاعر وهو أراكة الثقفي في رثاءِ النبي ﷺ وهو يعزي نفسه في أخيه عمرو:

فَـلَا تَبْـكِ مَيْتـاً بَعْـدَ مَيْـتٍ أَجَنَّهُ عَلِـيٌّ وَعَبَّـاسٌ وَآلُ أَبِـي بَكْـرِ[٢] [الطويل]

أراد جميعَ المؤمنين.

و«الآلُ»: في هذه الآية يحتملُ الوجهين، فإِذا قلنا: أراد بالآل القرابة والبيتية[٣]، فالتقديرُ: إن الله اصطفى هؤلاء على عالمي زمانهم، أو على العالمين عامّاً بأن نقدر محمداً ﷺ من آل إبراهيم.

وإِن قلنا: أراد بالآل الأَتباع، فيستقيم دخولُ أمةِ محمدٍ في الآل؛ لأنها على ملّةِ إبراهيم[٤].

وذهب منذر بن سعيد وغيره إلى أن ذكرَ آدم يتضمَّنُ الإِشارةَ إلى المؤمنين به من بنيه، وكذلك ذكر نوح عليه السلام، وأنّ الآل الأَتباع، فعمَّتِ الآيةُ جميعَ مؤمني العالم، فكأن المعنى: إن الله اصطفى المؤمنين على الكافرين، وخصَّ هؤلاء بالذكر تشريفاً لهم، ولأن الكلام في قصة بعضهم.

و(آل عمران) أيضاً يحتملُ من التأويل ما تقدَّم في ﴿ءَالَ إِبْرَاهِيمَ﴾.

وعمران: هو رجل من بني إسرائيل من ولد سليمان بن داود فيما حكى الطبري[٥].

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٢٧٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٣٧٦)، وتفسير الثعلبي (٢/ ١٣٣).

(٢) البيت لأراكة بن عبدالله بن سفيان الثقفي، وقد تقدم الكلام عليه في تفسير الآية (٤٧) من سورة البقرة.

(٣) مصدر صناعي من لفظ البيت، يعني: قرابته، أو أهل بيته.

(٤) الاحتمالان في تفسير الطبري (٦/ ٣٢٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٧١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٥).

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٣٢٨، ٣٢٩).

قال مكي: هو عمران بن ماثال[١].

وقال قتادة في تفسير هذه الآية: ذكر الله تعالى أهل بيتين صالحين، ورجلين صالحين، ففضلهم على العالمين، فكان محمد من آل إبراهيم.

وقال ابن عباس: اصطفى الله هذه الجملة بالدِّينِ والنبوةِ والطاعةِ له[٢].

وقوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً﴾ نُصِبَ على البدل، وقيل: على الحال[٣]؛ لأن معنى ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ متشابهين في الدِّين والحال، وهذا أظهر من البدل.

و«الذرية» في عرف الاستعمال: تقع لما تناسل من الأولاد سفلاً، واشتقاق اللفظة في اللغة يُعطي أن تقعَ على جميع الناس؛ أي: كلّ أحدٍ ذريةٌ لغيره، فالناس كلهم ذريةٌ بعضُهُمْ لبعض، وهكذا استعملت الذرية في قوله تعالى: ﴿أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١]؛ أي: ذرية هذا الجنس، ولا يسوغ أن يقال في والد[٤]: هذا ذريَّةٌ لولده؛ إذ اللفظة من «ذرَّ»: إذا بثَّ، فهكذا يجيء معناها، وكذلك إِن جعلناها من «ذرا»، وكذلك إِن جعلت من «ذرأ»، أو من «الذرِّ» الذي هو / صغار النمل. [١/ ٢١١]

قال أبو الفتح: الذرية يحتمل أن تكون مشتقة من هذه الحروف الأربعة.

ثم طول أبو الفتح القول في وزنها على كل اشتقاق من هذه الأربعة الأحرف تطويلاً لا يقتضي هذا الإِيجازُ ذكرَهُ[٥]، وذكرها أبو علي في «الأعراف» في ترجمة: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢][٦].

---

(١) الهداية (٢/ ٩٩٣).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٥)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٧٢)، وقول ابن عباس لم أقف عليه.

(٣) انظر القولين في معاني القرآن صنعة الأخفش الأوسط (١/ ٢١٥).

(٤) في أحمد٣ وجار الله: «ذرية».

(٥) انظر: المحتسب لأبي الفتح (١/ ١٥٦).

(٦) انظر: الحجة (٤/ ١٠٥).

قال الزجّاج: أصلها فُعْلِيَّة من الذرِّ؛ لأن الله أخرج الخلق من صلب آدم كالذر[١].

قال أبو الفتح: هذه نسبة إلى الذرّ؛ غُيِّر أولها، كما قالوا في النسبة إلى الحَرَم: حِرْمي ـ بكسر الحاء ـ وغير ذلك من تغيير النسب[٢].

قال الزجاج: وقيل: أصل «ذريّة» ذُرُّورة، وزنها فُعْلُولَة، فلما كثرتِ الراءاتُ أبدلوا من الأخيرة ياء، فصارت ذُرُّويَة، ثم أُدغمت الواو في الياء، فجاءت «ذُرِّية»[٣].

قال القاضي أبو محمد: فهذا اشتقاق من «ذرَّ، يذر»، أو من «ذرى»، وإذا كانت من «ذرأ» فوزنها فُعِّيلة، كمُرِّيقة[٤]، أصلها ذُرِّيئة، فألزمت البدل والتخفيف، كما فعلوا في ﴿ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦] في قول من رآها من «برأ الله الخلقَ»، وفي ﴿كوكب دُرِّيْءٍ﴾ [النور: ٣٥]، في قول من رآه من «درأ»؛ لأنه يدفع الظُّلمة بضوئه.

وقرأ جمهور الناس: ﴿ذُرِّيَّةً﴾ بضم الذال.

وقرأ زيد بن ثابت والضحاك: «ذِرّية» بكسر الذال[٥].

وقوله تعالى: ﴿بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ﴾؛ أي: في الإيمان والطاعة، وإنعام الله عليهم بالنبوة.

واختلف الناس في العامل في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ﴾:

فقال أبو عبيدة معمر بن المثنى: ﴿إِذْ﴾ زائدةٌ[٦]، وهذا قول مردود.

وقال المبرد والأخفش: العاملُ فعل مضمر تقديره: اذكر إذ[٧].

(١) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٩-٤٠٠).

(٢) انظر: المحتسب (١/ ١٥٦).

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٠٠).

(٤) في الأصل: «كسريقة».

(٥) وهي شاذة، انظر عزوها لزيد في: مختصر الشواذ (ص: ٢٦)، والمحتسب (١/ ١٥٦)، ولهما في البحر المحيط (٣/ ١١٢).

(٦) مجاز القرآن (١/ ٣٦)، قاله في آية البقرة، كما تقدم، وتقدم ردُّه عن النحاس في إعراب القرآن (١/ ٢٠٧)، وتفسير الطبري (١/ ٤٣٩).

(٧) لم أقف على قول المبرد، ولا الأخفش، ولكن انظر مثله في مشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٥٦).

وقال الزجاج: العامل معنى الاصطفاء، التقدير: واصطفى آل عمران إذ[١].

قال القاضي أبو محمد وعلى هذا القول يخرج عمران من الاصطفاء.

وقال الطبري ما معناه: إن العامل في ﴿ إِذْ ﴾ قوله: ﴿سَمِيعٌ﴾[٢].

وامرأة عمران اسمها حنة بنت قاقود[٣] فيما ذكر الطبري عن ابن إسحاق، وهي أم مريم بنت عمران[٤].

ومعنى قوله: ﴿نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا ﴾؛ أي: جعلت نذراً أن يكونَ هذا الولدُ الذي في بطني حبيساً على خدمة بيتك، محرَّراً من كلِّ خدمةٍ وشُغْلٍ من أشغال الدنيا؛ أي: عتيقاً من ذلك، فهو من لفظ الحرية، ونصبه على الحال، قال مكي: فمن نصبه على النعت لمفعول محذوف يقدّره: غلاماً محرَّراً[٥]، وفي هذا نظر.

والبيتُ الذي نَذَرَتْهُ له هو بيتُ المقدس.

قال ابن إسحاق: كان سببُ نذرِ حنة أنها كانت قد أُمْسِكَ عنها الولد حتى أسنَّتْ، فبينما هي في ظلِّ شجرة، إذ رأتْ طائراً يزقُّ فرخاً له، فتحركت نفسها للولد، فدعتِ الله أن يهبَ لها ولداً، فحملت بمريم، وهلك عمران، فلما علمت أن في بطنها جنيناً؛ جعلته نذيرةً لله أن يخدم الكنيسة، لا يُنْتَفَعُ به في شيءٍ من أمر الدنيا[٦].

وقال مجاهد: ﴿مُحَرَّرًا﴾ معناه: خادماً للكنيسة، وقال مثله الشعبي وسعيد بن جبير[٧]، وكان هذا المعنى من التحرير للكنائس عُرفاً في الذكور خاصة، وكان فرضاً

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٩٩).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٢٨).

(٣) في الأصل: «قانوذ»، وفي المطبوع: «ناذوذ».

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٣٢٨)، وفيه: «فاقوذ».

(٥) انظر: مشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٥٦).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٣٣٠)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٧٣).

(٧) تفسير الطبري (٦/ ٣٣١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٧٤، ١٧٥).

على الأبناء التزامُ ذلك فقالت: ﴿مَا فِي بَطْنِي﴾، ولم تنصَّ على ذكورته لمكان الإشكال، ولكنها جزمتِ الدعوة رجاءً منها أن يكون ذكراً.

و«تقبُّل الشيء» و«قبوله»: أخْذه حيث يُتصَوَّرُ الأخذُ والرضى به في كل حال، فمعنى قولها: ﴿فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ﴾؛ أي: ارضَ عنّي في ذلك، واجعله فعلاً مقبولاً مجازىً به.

و﴿ٱلسَّمِيعُ﴾ إشارة إلى دعائها، ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ إشارة إلى نيتها.

قوله عز وجل: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧)﴾.

هذه الآية خطاب من الله تعالى لمحمد ﷺ، والوضع: الولادة، وأنَّث الضمير في ﴿وَضَعَتْهَا﴾ حملاً على الموجودة، ورفعاً للفظ ﴿مَا﴾ التي في قولها: ﴿مَا فِي بَطْنِي﴾، وقولها: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾ لفظ خبر في ضمنه التحسُّر والتلهف، وبيَّنَ الله ذلك بقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾.

وقرأ جمهور الناس: ﴿وَضَعَتْ﴾ بفتح العين وإسكان التاء.

وقرأ ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: ﴿وَضَعْتُ﴾ بضم التاء وإسكان العين[١].

وهذا أيضاً مُخْرِجٌ قولها: ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾ من معنى الخبر إلى معنى التلهف، وإنما تلهفت لأنهم كانوا لا يحرّرون الإناثَ لخدمة الكنائس، ولا يجوزُ ذلك عندهم، وكانت قد رَجَتْ أنْ يكون ما في بطنها ذكراً، فلما وضعت أُنثى تلهفتْ على فوتِ الأمل، وأفزعها أن نذرت ما لا يجوز نذره.

وقرأ ابن عباس: (وضَعْتِ) بكسر التاء[٢] على الخطاب من الله لها.

---

(١) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٤)، والتيسير للداني (ص: ٨٧).

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٦)، والهداية لمكي (٢/ ٩٩٦).

وقولها: ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ تريد في امتناعِ نذره؛ إذ الأنثى تحيض، ولا تصلحُ لصحبة الرهبان، قاله قتادة والربيع والسدي وعكرمة وغيرهم[١].

وبدأت بذكر الأهمّ في نفسها، وإلا فسياقُ قصّتها يقتضي أن تقول: وليستِ الأُنثى كالذكر، فتضع حرف النفي مع الشيء الذي عندها وانتفت عنه صفات الكمال للغرض المراد.

وفي قولها: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ سُنّةُ تسميةِ الأطفال قرب الولادة، ونحوه قول النبي ﷺ: ولد لي الليلةَ مولودٌ، فسمَّيته باسم أبي إبراهيمَ[٢].

وقد بيَّن النبي ﷺ أن ذلك في يوم السابع، يعقُّ عن المولود، ويُسمَّى[٣].

قال مالك رحمه الله: ومن مات ولده قبل السابع فلا عقيقةَ عليه، ولا تسمية، قال ابن حبيب: أحبُّ إليَّ أن يسمَّى، وأن يسمَّى السِّقْط؛ لما رُوي من رجاءِ شفاعته[٤].

ومريم لا ينصرف لعجمته وتعريفه وتأنيثه.

وباقي الآية إِعاذة، وورد في الحديث عن النبي ﷺ من رواية أبي هريرة قال: «كلُّ مولودٍ من بني آدم له طعنة من الشيطان، وبها يُستهَلُّ الصبيُّ[٥]، إلا ما كان من مريم بنة عمران / وابنها، فإن أمها قالت حين وضعتها: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ [١/ ٢١٢]

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٣٣٥) وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٧)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣١٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) صحيح، أخرجه أحمد (٥/ ٧-٨ و١٢ و١٧)، وأبو داود (٢٨٣٨)، والنسائي (٧/ ١٦٦)، والترمذي (١٥٢٢)، وابن ماجه (٣١٦٥) من رواية قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي قال: «الغلام مرتهن بعقيقته، يذبح عنه يومَ السابع، ويحلق رأسه ويسمى». وقال الترمذي: حسن صحيح. قال: والعمل على هذا عند أهل العلم، وأكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن البصري من سمرة في غير حديث العقيقة. يُنظر صحيح البخاري (٥٤٧٢) في سماعه منه هذا الحديث.

(٤) انظر كلام مالك، وابن حبيب في النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٤/ ٣٣٤).

(٥) ليست في المطبوع.

ٱلرَّجِيمِ ﴾، فَضُرِبَ بينهما حجابٌ فطَعَن الشيطانُ في الحجاب»[١]، وقد اختلفت[٢] أَلفاظ الحديث من طرق، والمعنى واحد كما ذكرته.

وقوله تعالى: ﴿ فَتَقَبَّلَهَا ﴾ إخبار لمحمد ﷺ بأن الله رضي مريم لخدمة المسجد كما نذرت أمها، وسنَّى لها الأمل في ذلك، والمعنى يقتضي أن الله تعالى أوحى إلى زكريا ومن كان هنالك بأنه قد تقبلها، ولذلك جعلوها كما نذرت.

وقوله: ﴿بِقَبُولٍ﴾ مصدر جاء على غير المصدر، وكذلك قولُه: ﴿نَبَاتًا﴾ بعد (أنبتَ).

وقوله: ﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ﴾، عبارة عن حسن النشأة، وسرعة الجودة فيها في خِلقةٍ وخُلُق.

وقوله تعالى: ﴿وكَفَلَها زكرِيَّاءُ﴾[٣] معناه: ضمَّها إلى إنفاقه وحضنه، و«الكافل»: هو المربي الحاضن.

قال ابن إسحاق: إن زكريا كان زوج خالتها؛ لأنه وعمران كانا سلفين على أختين، ولدت امرأة زكريا يحيى، وولدت امرأة عمران مريم[٤].

وقال السُّدِّيّ وغيره: إن زكريا كان زوجَ ابنةٍ أخرى لعمران[٥]، ويعضد هذا القول قول النبي ﷺ في يحيى وعيسى: «ابنا الخالة»[٦]، قال مكي: وهو زكريا بن آذن[٧].

---

(١) متفق عليه بدون الزيادة في آخره، أخرجه البخاري (٣٢٨٦) (٣٤٣١)، ومسلم (٢٣٦٦) بلفظ: «ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان، فيستهل صارخاً من نخسة الشيطان، إلا ابن مريم وأمه»، ثم قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا ﴾ الآيَةَ.

(٢) كتبت في المطبوع: «اخلتفت»، وهو سبق قلم.

(٣) ضبطت الآية هنا على قراءة نافع؛ لأن المؤلف فسرها على ذلك.

(٤) تفسير ابن المنذر (١/ ١٧٣)، والسلفان: الرجلان يتزوجان أختين.

(٥) تفسير ابن المنذر (١/ ١٨٠)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٥٠، ٤٠٨، ١٨/ ١٦٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٩).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (١٦٢).

(٧) الهداية لمكي (٧/ ٤٤٩٤).

وذكر قتادة وغير واحد من أهل العلم أنهم كانوا في ذلك الزمان يتشاحّون في المحرَّرِ عند من يكون من القائمين بأمر المسجد فيتساهمون عليه، وأنهم فعلوا في مريم ذلك، فَرُوي: أنهم ألقوا أقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراةَ في النهر، وقيل: أقلاماً بَرَوْهَا من عودٍ كالسهام والقِداح، وقيل: عصيّاً لهم، وهذه كلها تقلم.

ورُوي: أنهم ألقوا ذلك في نهر الأردنّ، [وروي أنهم ألقوه في عين، وروي أن قلم زكريا صاعَدَ الجرية، ومضت أقلام الآخرين مع الماء في جريته][1].

وروي: أن أقلامَ القوم عامَتْ على الماءِ معروضةً كما تفعل العيدان، وبقي قلمُ زكريا مرتزّاً[2] واقفاً كأنما ركز في طين، فكفلها زكريا عليه السلام بهذا الاستهام[3].

وحكى الطبري عن ابن إسحاق: أنها لما ترعرعت أصابت بني إسرائيل مجاعةٌ، فقال لهم زكريا: إني قد عجزتُ عن إِنفاق مريم، فاقترعوا على مَن يكفلها، ففعلوا، فخرج السهم على رجل يقال له: جُرَيْج، فجعل ينفقُ عليها، وحينئذ كان زكريا يدخلُ عليها المحرابَ عند جُريج فيجدُ عندها الرزق[4].

وهذا استهام غير الأول، هذا المرادُ منه دفعها، والأولُ المراد منه أخذها، ومضمَّنُ هذه الرواية أَن زكريا كفلها من لدن طفولتها دون استهام لكن[5] لأنّ أمّها

---

(١) ليس في الحمزوية.

(٢) في فيض الله: «مركزاً»، قال في حاشية المطبوع: لعلّ الصواب: مرتكزاً، والصحيح: مرتزا ففي العين (٤/ ١٤٨): كل شيء حاد رززته في الأرض أو غيرها فارتز فقد خزقته وفي غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٥٧٦): ارتز: أي: ثبت مكانه، وفي الصحاح للجوهري (٣/ ٨٧٩): وارتز السهم في القرطاس، إذا ثبت فيه، وفي المحكم (٩/ ٥): رز الشيء في الأرض والحائط يرزه رزا، فارتز: أثبته فثبت.

(٣) انظر هذه الروايات في: تفسير الطبري (٦/ ٣٤٦و ٣٤٩ و٣٥٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٣٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٩٩).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٣٥٣)، وانظر: تفسير ابن المنذر (١/ ١٨٠، ١٨١).

(٥) ليست في نور العثمانية، وليست في المطبوع، لكن قال في حاشيته: وردت هنا: «لكن» في جميع النسخ، ولعلها حشو.

هلكت، وقد كان أبوها هلك وهي في بطن أمها، فَضَمَّهَا زكريا إلى نفسه لقرابتها من امرأته، وهكذا قال ابن إسحاق[١].

والذي عليه الناس أن زكريا إنما كفل بالاستهام؛ لتشاحِّهم حينئذ فيمن يكفل المحرَّر[٢].

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر[٣]: ﴿وكَفَلها﴾ مفتوحة الفاء خفيفة ﴿زَكريَّاءُ﴾ مرفوعاً ممدوداً.

وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ مشددة الفاء، ﴿زكرياء﴾ ممدوداً منصوباً في جميع القرآن.

وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ مشددة الفاء مفتوحة، ﴿زَكَرِيَّا﴾ مقصوراً في جميع القرآن[٤].

وفي قراءة أبي بن كعب: (وأكفَلَها زكريَّاءَ) بفتح الفاء على التعدية بالهمزة[٥].

وقرأ مجاهد: (فتقبَّلْها) بسكون اللام، على الدعاء، (ربَّها) بنصب الباء على النداء، (وأنبِتْها) بكسر الباء، على الدعاء، (وَكَفِّلْها) بكسر الفاء وشدها، على الدعاء (زكريَّاءَ) منصوباً ممدوداً[٦].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٣٥٣).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٤٩)، والسنن الكبرى (١٠/ ٢٨٦).

(٣) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «وابن عباس».

(٤) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٤)، والتيسير للداني (ص: ٨٧)، وقوله: (في جميع القرآن)، عائد على المد والقصر من لفظة (زكريا)، دون النصب والرفع.

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الزمخشري (١/ ٣٥٨)، والشواذ للكرماني (ص: ١١١).

(٦) وهي قراءة شاذة. انظر: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٥٤)، والكامل للهذلي (ص: ٥١٥)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٦).

وروي عن عبد الله بن كثير وأبي عبد الله المزني[١]: (وَكَفِلها) بكسر الفاء خفيفة[٢]، وهي لغة يقال: كَفِلَ يكفُلُ، بضم العين في المضارع، وكفِلَ بكسر العين، يكفَلُ بفتحها في المضارع.

و﴿زَكَرِيَّا﴾: اسم أعجمي، يمدُّ وَيُقْصر، قال أبو علي: لما عُرِّبَ صادف العربية في بنائه فهو كالهيجاء تمدّ وتقصر[٣].

قال الزجاج: فأَما تركُ صرفه فلأن فيه في المدِّ ألفي تأنيثٍ، وفي القصر ألفَ تأنيث[٤].

قال أبو علي: ألفُ «زكريا» ألفُ تأنيث، ولا يجوز أن تكونَ ألفَ إلحاق؛ لأنه ليس في الأصول شيءٌ على وزنه، ولا يجوز أن تكونَ منقلبةً[٥].

ويقال في لغة: زَكَرِيٌّ منونٌ معرب، قال أبو علي: هاتان ياءا نَسَبٍ، ولو كانتا اللتين في زكريا لوجبَ ألا ينصرفَ الاسمُ للعجمة والتعريف، وإنما حذفت تلك وجلبت ياء النسب.

وحكى أبو حاتم زكري بغير صرفٍ، وهو غلطٌ عند النحاة، ذكره مكي[٦].

وقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا﴾ ظرف، والعامل فيه ﴿وَجَدَ﴾.

و﴿ٱلْمِحْرَابَ﴾: المبنى الحسن كالغرف والعلالي ونحوه، ومحراب القصر أشرف

---

(١) في المطبوع: «وعبد الله المزني»، ولعله خطأ، وقد أشار في حاشيته للنسخة الأخرى، والمثبت في المصادر: أبو عبد الله.

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لابن كثير في: مختصر الشواذ (ص: ٢٦)، ولهما في الشواذ للكرماني (ص: ١١١).

(٣) الحجة للقراءات السبعة (٣/ ٣٥)، وفيه: «وافقت العربية».

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٠٢)، ويقصد بالألفين الألف والهمزة التي بعدها.

(٥) انظر كلام أبي علي هذا وما يأتي بعده في الحجة للقراءات السبعة (٣/ ٣٤).

(٦) الهداية لمكي (٢/ ٩٩٨).

ما فيه، ولذلك قيل لأشرف ما في المصلى ـ وهو موقف الإمام ـ: محراب، وقال الشاعر:

رَبَّــةُ مِـحْــرَابٍ إذَا جِئْـتُـهَــا لَـمْ أَلـقهـا أو أرْتَـقِي سُـلَّمـا[1] [السريع]

ومنه قول الآخر:

كدُمَى العاجِ في المحَاريبِ أو كالْـ بيْـضِ في الرَّوضِ زهرُه مُسْتنيرُ[2] [الخفيف]

وقوله تعالى: ﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ معناه: طعاماً تتغذَّى به مما لم يعهده، ولا عرف كيف جُلِبَ إليها، وكانت ـ فيما ذكر الربيع ـ تحت سبعة أبواب مغلقة[3]، وحكى مكي أنها كانت في غرفة يُطْلَعُ إليها بسلم[4].

وقال ابن عباس: وجد عندها عنباً في مِكْتَلٍ في غيرِ حينه[5]، وقاله ابن جبير ومجاهد.

وقال الضحاك ومجاهد أيضاً وقتادة: كان يجدُ عندها فاكهةَ الشتاء في الصيف، وفاكهة الصيف في الشتاء[6].

---

(١) البيت لوضاح اليمن، كما في مجاز القرآن (٢/ ١٤٤)، وجمهرة اللغة (١/ ٢٧٦)، والصحاح للجوهري (١/ ١٠٨)، ونسبه الواحدي في التفسير الوسيط (١/ ٤٣٢)، والرازي في مفاتيح الغيب (٨/ ٢٠٦) لعمر بن أبي ربيعة، ولعله خطأ.

(٢) البيت لعدي بن زيد كما في تفسير الطبري (٦/ ٣٥٧)، والكامل للمبرد (٣/ ٤١) والبيان والتبيين (١/ ٦٠)، والمعاني الكبير (١/ ٣٦٠)، والاختيارين للأخفش (ص: ٧٠٣)، وتفسير الثعلبي (٨/ ٧٤).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٥٥).

(٤) الهداية لمكي (٢/ ٩٩٩).

(٥) أخرجه الطبري (٦/ ٣٥٤) من طريق: شريك، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وعطاء هو ابن السائب كان قد اختلط، وسماع شريك ـ وهو ابن أبي نمر ـ منه بعد الاختلاط.

(٦) انظر أقوال هؤلاء في: تفسير الطبري (٦/ ٣٥٣-٣٥٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٠)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٨٢، ١٨٣).

[وقال ابن عباس: كان يجد عندها ثمار الجنة: فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف[١]][٢].

وقال الحسن: كان يجد عندها رزقاً من السماء ليس عند الناس، ولو أَنه علم أن ذلك الرزق من عنده لم يسألها عنه.

وقال ابن إِسحاق: هذا الدخول الذي ذكر الله تعالى في قوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا﴾ إنما هو دخولُ زكريا عليها وهي في كفالة جريج أخيراً، وذلك أن جريجاً كان يأتيها بطعامها فينمّيه الله ويكثّره، حتى إذا دخل إليها زكريا عجبَ من كثرته فقال: ﴿يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾[٣].

[١/ ٢١٣] قال القاضي أبو محمد: والذي عليه / الناس أقوى مما ذكره ابن إسحاق.

وقوله: ﴿أَنَّىٰ﴾ معناه: كيف؟ ومن أين؟ وقولها: ﴿هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ دليلٌ على أنه ليس من جَلْبِ بشر، وهكذا تلقى زكريا المعنى، وإِلا فليس كان يقنعُ بهذا الجواب.

قال الزجاج: وهذا من الآية التي قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١]، وروي: أنها لم تَلْقَمْ ثدياً قط[٤].

وقولها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ تقرير لكون ذلك الرزق من عند الله.

وذهب الطبريّ إلى أن ذلك ليس من قول مريم، وأنه خبرٌ من الله تعالى لمحمد ﷺ[٥]، والله تعالى لا تنتقصُ خزائنه، فليس يحسبُ ما يخرج منها.

---

(١) مستقيم، أخرجه الطبري (٦/ ٣٥٦) من طريق: حجاج، عن ابن جريج، أخبرني يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(٢) ليس في نور العثمانية.

(٣) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٣٥٦ و٣٥٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٠)، وتفسير ابن المنذر (١/ ١٨٢، ١٨٣).

(٤) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٠٤)، وهو قول الحسن، وانظر: تفسير السمعاني (١/ ٣١٤).

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٣٥٩).

وقد يعبر بهذه العبارة عن المكثرين من الناس أنهم يُنفقون بغيرِ حساب، وذلك مجاز وتشبيه، والحقيقة هي فيما ينتفقُ من خزائن الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾﴾.

«هناك» في كلام العرب إشارةٌ إلى مكانٍ فيه بُعْدٌ أو زمان، و«هنالك» - باللام - أبلغ في الدلالةِ على البعد، ولا يُعْرَبُ «هنالك»؛ لأنه إشارة، فأشبه الحروف التي جاءت لمعنىً.

ومعنى هذه الآية: أن في الوقت الذي رأى زكريا رزقَ الله لمريم ومكانَتَها منه، وفكَّر في أنها جاءت أُمَّها بعد أن أسنَّتْ، وأَن الله تقبَّلَها وجعلها من الصالحات، تحرَّكَ أملُهُ لطلبِ الولد وقويَ رجاؤه، وذلك منه على حالِ سنٍّ، وَوَهْنِ عظمٍ، واشتعالِ شيب، وذلك لخوفه المواليَ من ورائه - حسبما يتفسَّرُ في سورة مريم إن شاء الله - فدعا ربَّهُ أن يهبَ له ذريةً طيبة.

و«الذريةُ»: اسمُ جنسٍ يقع على واحدٍ فصاعداً، كما الوليُّ اسم جنس كذلك، وقال الطبري: إنما أراد هنا بالذرية واحداً، ودليلُ ذلك طَلَبُهُ وليّاً ولم يطلبْ أولياءَ، وأنّثَ الطيّبةَ حملاً على لفظ الذرية[1]، كما قال الشاعر:

أبوك خليفةٌ ولدَته أخرَى ... وأنت خليفةٌ ذاك الكمالُ[2] [الوافر]

وكما قال الآخر:

فما تزْدَري من حيَّةٍ جبليةٍ ... سُكَاتٍ إذا ما عضَّ ليس بأدْردَا[3] [الطويل]

(١) تفسير الطبري (٦/ ٣٦٢)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٨٨)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٥٩)، وزاد المسير لابن الجوزي (١/ ٣٨٠).

(٢) البيت في معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٨)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٦٢)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ٢٣٠)، وتهذيب اللغة (٧/ ١٧٤)، والصحاح للجوهري (٤/ ١٣٥٦)، بلا نسبة.

(٣) البيت في معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٨)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٦٢)، وصحاح الجوهري (١/ ٢٥٣)=

وفيما قاله الطبري تعقّب، وإنما الذرية والولي اسما جنسٍ يقعان للواحد فما[١] زاد، وهكذا كان طلب زكريا عليه السلام.

و﴿طَيِّبَةً﴾ معناه: سليمة في الخلق والدين نقية، ﴿سَمِيعُ﴾ في هذه الآية بناء اسم فاعل.

ثم قال تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ وتُرِكَ محذوفٌ كثيرٌ دلَّ ما ذُكِرَ عليه، تقديره: فقبل الله دعاءه، ووهبه يحيى، وبعث الملك أو الملائكة بذلك إليه، فنادته، وذُكِرَ: أنه كان بين دعائه والاستجابة له بالبشارة أربعون سنة[٢].

وذكر جمهور المفسرين: أن المنادي المخبِرَ إنما كان جبريلَ وحده، وهذا هو العرف في الوحي إلى الأنبياء[٣].

وقال قوم: بل نادتْ ملائكةٌ كثيرةٌ حسبما تقتضيه ألفاظ الآية[٤]، وقد وجدنا الله تعالى بعث ملائكةً إلى لوط وإلى إبراهيم عليه السلام وفي غير ما قصةٍ.

وفي مصحف عبد الله بن مسعود وقراءته: (فناداه جبريل وهو قائمٌ)[٥].

وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر وأبو عمرو: ﴿ فَنَادَتْهُ ﴾[٦] بالتاء، ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿فناداهُ الملائِكَةُ﴾ بالألف وإمالة الدال[٧].

= ومعجم ديوان الأدب (١/ ٤٣٩)، وأساس البلاغة (١/ ٤٦٥)، وغيرهم بلا نسبة.

(١) في نور العثمانية: «فيما»، وكذا في الأصل، وبنه على النسخة التي أثبتناها في هامشه.

(٢) الهداية لمكي (٢/ ١٠٠٠).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٦٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤١)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٣٩٠)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٨٧).

(٤) قال مكي: وأكثر الناس على أن الجماعة من الملائكة نادوه. انظر: الهداية (٢/ ١٠٠١).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٣٦٤)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦٠).

(٦) في الحمزوية: «وقتادة»، بدل «فنادته»، وهو تحريف.

(٧) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٥)، والتيسير (ص: ٨٨).

قال أبو علي: من قرأ بالتاء فلموضع الجماعة، والجماعة ممن يعقل في جمع التكسير تجري مجرى ما لا يعقل، ألا ترى أنك تقول: هي الرجال كما تقول: هيَ الجذوعُ، وهي الجمال، ومثله ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ﴾ [الحجرات: ١٤][(١)].

قال القاضي أبو محمد: ففسر أبو علي على أن المنادي ملائكةٌ كثيرة، والقراءة بالتاء على قولِ من يقول: المنادي جبريل وحده متجهة على مراعاة لفظ الملائكة، وعبر عن جبريل بالملائكة؛ إذ هو منهم، فذكر اسمَ الجنس كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

قال أبو علي: ومن قرأ: ﴿فناداه الملائِكَةُ﴾ فهو كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ [يوسف: ٣٠][(٢)].

قال القاضي أبو محمد: وهذا على أن المنادي كثير، ومن قال: إنه جبريل وحده كالسديّ وغيره[(٣)] فأفردَ الفعل مراعاةً للمعنى، وعبَّر عن جبريل عليه السلام بالملائكة إذ هو اسم جنسه.

وقوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ﴾ عبارة تستعمل في التبشير، وفيما ينبغي أن يُسْرَعَ به وَيُنْهَى إلى نفس السامع لِيُسَرَّ به، فلم يكن هذا من الملائكة إخباراً على عرف الوحي، بل نداءً كما نادى الرجل الأنصاريُّ كعبَ بن مالك من أعلى الجبل[(٤)].

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ قَآئِمٌ﴾ جملة في موضع الحال، و﴿يُصَلِّى﴾ صفة القائم.

و﴿ٱلْمِحْرَابِ﴾ في هذا الموضع: موقفُ الإمام من المسجد.

---

(١) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٣٧).

(٢) وهذا بقية كلامه السابق.

(٣) انظر قول السدي في تفسير الطبري (٦/ ٣٦٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤١).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، والذي فيهما أنه رجل من أسلم، فلعله أنصاري بالحلف، والله أعلم.

وقرأ ابن عامر وحمزة: ﴿إِنَّ اللهَ﴾ بكسر الألف.

قال أبو علي: وهذا على إِضمار القول، كأنه قال: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ فقالت، وهذا كقوله تعالى: ﴿فدعا ربَّه إنِّي مغلوبٌ﴾ [القمر: ١٠][1] على قراءة من كسر الألف، وقال بعضُ النحاة: كُسِرَتْ بعد النداء والدعاء؛ لأن النداء والدعاء أقوال.

وقرأ الباقون بفتح الألف من قوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ ﴾.

قال أبو علي: المعنى: فنادته بأنَّ الله، فلما حُذِفَ الجار منها وصل الفعل إليها فنصبها، فـ ﴿أَنَّ ﴾ في موضع نصب، وعلى قياس قول الخليل في موضع جرّ[2].

وفي قراءة عبد الله: (في المحرابِ يا زكرياءُ إِنَّ الله)[3].

قال أبو علي: فقوله: (زكرياءُ) في موضع نصب بوقوع النداءِ عليه، ولا يجوز فتح الألف في (إنّ) على هذه القراءة؛ لأن (نادته) قد استوفتْ مفعوليها، أحدهما الضمير والآخر المنادى، فإِن فتحت (إن) لم يبقَ لها شيء متعلَّق به.

قال أبو علي: وكلهم قرأ: ﴿فِي ٱلْمِحْرَابِ ﴾ بفتح الراء إلا ابن عامر فإِنه أمالها[4]، وأطلق ابن مجاهد القول في إمالة ابن عامرٍ الألفَ من (محراب)، ولم يخصَّ الجر من غيره، وقال غير ابن مجاهد: إنما نميله في الجرِّ فقط[5].

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: ﴿يُبَشِّرُكَ ﴾ بضم الياء وفتح الباء والتشديد، في كل القرآن إلا في: ﴿عسق﴾ فإِنهما قرآ: ﴿ذلِكَ الَّذِي يَبْشُرُ اللهُ عِبادَهُ﴾ [الشورى: ٢٣] بفتح الياء / وسكون الباء وضم الشين. [١/ ٢١٤]

---

(١) سيأتي الخلاف في قراءتها في محلها.

(٢) الحجة للقراء السبعة (٣/ ٣٨).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٣٦٦)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦١).

(٤) انظر: كلامَيْ أبي علي في الحجة (٣/ ٣٩)، وفي فيض الله: «إلا أن ابن عباس».

(٥) وهي سبعية، انظر السبعة (ص: ٢٠٥)، وانظر الخلاف عن ابن ذكوان في ذلك في التيسير (ص: ٥٢).

وقرأ نافع وعاصم وابن عامر: ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ بشد الشين المكسورة في كل القرآن، وقرأ حمزة: ﴿يبشُر﴾ خفيفاً بضم الشين [مما لم يقع][١] في كلِّ القرآن إلا قوله تعالى: ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾ [الحجر: ٥٤].

وقرأ الكسائي: ﴿يَبْشُر﴾ مخففةً في خمسة مواضع: في «آل عمران» في قصة زكريا، وقصة مريم، وفي سورة «بني إسرائيل»، و«الكهف»: ﴿وَيَبْشُرُ المؤمنين﴾ [الإسراء: ٩، الكهف: ٢]، وفي «عسق»: ﴿يَبْشُرُ الله عبادَه﴾[٢].

قال غير واحد من اللغويين: في هذه اللفظة ثلاثُ لغات، بشَّر بشد الشين، وبَشَرَ بتخفيفها، وأبشر يُبشر إبشاراً، وهذه القراءات كلُّها متجهة فصيحةٌ مرويّة[٣].

وفي قراءة عبد الله بن مسعود: (يُبْشِرُكَ) بضم الياء وتخفيف الشين المكسورة، من «أبشر»، وهكذا قرأ في كلِّ القرآن[٤].

و(يحيى): اسم سماه الله به قبل أن يولد، قال أبو علي: وهو اسم بالعبرانية صادف هذا البناء، والمعنى من العربية[٥].

قال الزجاج: لا ينصرف؛ لأنه إن كان أعجمياً ففيه التعريف والعجمة، وإن كان عربياً فالتعريف ووزن الفعل[٦]، وقال قتادة: سماه الله يحيى؛ لأنه أحياه بالإيمان[٧].

---

(١) ساقط من فيض الله، والمثبت من الأصل والحمزوية والمطبوع، وهو الموافق لنص ابن مجاهد، وفي نور العثمانية: «مما لا يقع» وفي السليمانية: «مما يقع» وفي جار الله وأحمد٣: «هاهنا وحيث وقع».

(٢) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٥)، والتيسير (ص: ٨٨).

(٣) هذا كلام أبي علي الفارسي في الحجة للقراء السبعة (٣/ ٣٩) بتصرف يسير، وعزاه إلى أبي الحسن.

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦١).

(٥) بقية كلامه السابق.

(٦) معاني القرآن للزجاج (٢/ ٤٠٦).

(٧) تفسير الطبري (٦/ ٣٧٠، ٣٧١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٢).

و﴿مُصَدِّقًا﴾ نصب على الحال، وهي مؤكّدة بحسب حال هؤلاء الأنبياء عليهم السلام.

وقوله تعالى: ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، قال ابن عباس[١]، ومجاهد، وقتادة، والحسن[٢]، والسدي وغيرهم: الكلمة هنا يراد بها عيسى ابن مريم[٣].

قال القاضي أبو محمد: وسمى الله عيسى (كلمة)؛ إذ صدر عن كلمة منه تعالى، لا بسبب إنسانٍ آخرَ كَعُرْفِ البشر.

وروى ابن عباس: أن امرأة زكرياء قالت لمريم وهما حاملتان: إني أجد ما في بطني يتحرك لما في بطنك، وفي بعض الروايات: يسجد لما في بطنك، قال: فذلك تصديقه.

قال القاضي أبو محمد: أي: أول التصديق. وقال بعض الناس: ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ معناه: بكتابٍ من الله، الإِنجيل وغيره من كتب الله، فأوقع المفرد موقع الجمع، فـ(كلمة): اسم جنس، وعلى هذا النظر سَمّتِ العربُ القصيدةَ الطويلة كلمة.

وقوله تعالى: ﴿وَسَيِّدًا﴾ قال فيه قتادة: إي والله، سيدٌ في الحلم والعبادة والورع، وقال مرة: معناه: في العلم والعبادة.

وقال ابن جبير: ﴿وَسَيِّدًا﴾؛ أي: حليماً، وقال مرة: السيد: التقيّ.

وقال الضحاك: ﴿وَسَيِّدًا﴾؛ أي: تقياً حليماً، وقال ابن زيد: السيد: الشريف.

وقال ابن المسيب: السيد: الفقيه العالم.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٣٧٣) من طرق فيها مقال يشد بعضها بعضاً، وهي: سماك، عن عكرمة عن ابن عباس، وحجاج، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس، ومحمد بن سعد قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، أما سماك فضعيف في عكرمة، وابن جريج لم يذكر الواسطة بينه وبين ابن عباس، والإسناد الثالث مسلسل بالضعفاء، وقد سبق مراراً.

(٢) «مجاهد والحسن» ليس في أحمد٣.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٧١ - ٣٧٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٢)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٠٣).

وقال ابن عباس: ﴿وَسَيِّدًا﴾ يقول: تقياً حليماً[١].

وقال عكرمة: السيد: الذي لا يغلبه الغضب[٢].

قال القاضي أبو محمد: كلّ من فسر من هؤلاء العلماء المذكورين السؤدد بالحلم، فقد أحرز أكثرَ معنى السؤدد، ومن جَرَّدَ تفسيره بالعلم والتقى ونحوه فلم يفسّرْ بحسب كلام العرب، وقد تحصَّلَ العلم ليحيى عليه السلام بقوله عليه السلام: ﴿مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، وتحصَّل التقى بباقي الآية.

وخصَّهُ الله بذكر السؤدد الذي هو الاعتمالُ[٣] في رضى الناس[٤] على أشرف الوجوه دون أن يقعَ في باطل، هذا اللفظُ يعمُّ السؤدد، وتفصيلُه أن يقالَ: بذلُ الندى وهذا هو الكرم، وكفُّ الأذى وهنا هي العفةُ بالفرج واليد واللسان، واحتمال العظائم وهنا هو الحلم وغيره من تحمّل الغرامات، وجبر الكسير، والإِفضال على المسترفد، والإِنقاذ من الهلكات.

وانظر أن النبي ﷺ قال: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر، يجمع الله الأولين والآخرين»[٥]، وذكر حديث الشفاعة في إطلاق الموقف، وذلك منه اعتمال[٦] في رضى ولد آدم، فهو سيدهم بذلك.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٣٧٦) بالإسناد المسلسل بالضعفاء الذي سبق إيراده قريباً.

(٢) ثمانية أقوال، انظر: شعب الإيمان للبيهقي (٦/ ٣٥٦)، ومصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٣٤٥)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٧٤-٣٧٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٢)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦٣، ٦٤).

(٣) في الحمزوية: «الاعتماد»، وفي أحمد٣ وجار الله: «الاحتمال»، وفي هامشهما إشارة إلى النسخة المثبتة.

(٤) في نور العثمانية: «رضى النفس».

(٥) أصله متفق عليه، أخرج البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة بلفظ: «أنا سيد الناس يوم القيامة»... الحديث، وفيه ذكر الشفاعة، وجاء بزيادة: «ولا فخر» وزيادات أخرى، وفي بعضها ذكر الشفاعة من حديث جماعة من الصحابة، منهم: أبو سعيد الخدري عند الترمذي مطولاً (٣٠٤٨)، (٣٦١٥)، وقال في الموضعين: هذا الحديث حسن صحيح. وابن ماجه (٤٣٠٨)، ومنهم: أنس عند أحمد (٣/ ١٤٤-١٤٥)، والدارمي (١/ ٣٩-٤١)، وعبد الله بن سلام عند أبي يعلى (٧٤٩٣)، وابن حبان (٢١٢٧).

(٦) في المطبوع: «احتمال»، وفي الحمزوية وجار الله: «اعتماد».

وقد يوجد من الثقات العلماء من لا يبرز في هذه الخصال، وقد يوجد من يبرز في هذه فيسمَّى سيداً وإن قصَّر في كثير من الواجبات، أعني: واجباتِ الندب، والمكافحة في الحقّ، وقلة المبالاة باللائمة[١].

وقد قال عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «ما رأيت أحداً أسودَ من معاوية بن أبي سفيان»، قيل له: وأبو بكر وعمر؟ قال: «هما خير من معاوية، ومعاوية أسود منهما»[٢].

فهذه إشارة إلى أن معاوية برز في هذه الخصال ما لم يواقع محذوراً؛ وأنَّ أبا بكر وعمر كانا من الاستضلاع بالواجبات، وتتبع ذلك من أنفسهما، وإقامة الحقائق على الناس بحيث كانا خيراً من معاوية، ومع تتبع الحقائق، وحمل الناس على الجادة، وقلة المبالاة برضاهم، والوزن بقسطاس الشريعة تحريراً، ينخرم كثيرٌ من هذه الخصال التي هي السؤدد، ويشغلُ الزمنُ عنها.

والتقى والعلم والأخذ بالأشدِّ أوكدُ وأعلى من السؤدد، أَمَا إنه يحسنُ بالتقي العالم أن يأخذ من السؤدد بكلِّ ما لا يخلّ بعلمه وتقاه، وهكذا كان يحيى عليه السلام، وليس هذا الذي يحسن بواجب ولا بد، كما ليس التتبعُ والتحريرُ في الشدّةِ بواجبٍ ولا بد، وهما طرفا خيرٍ قد حفتهما الشريعة، فمن صائرٍ إلى هذا ومن صائرٍ إلى هذا، ومثال ذلك: حاكمٌ صليبٌ معبّس فظ على من عنده أدنى عِوَج، لا يعتني في حوائج الناس، وآخر بَسْطُ الوجهِ بسَّامٌ يعتني فيما يجوز، ولا يتتبعُ فيما لم يُرْفَعْ إليه، وينفّذ الحكمَ مع رفقٍ بالمحكوم عليه، فهما طريقان حسنان.

وقوله: ﴿وَحَصُورًا﴾ أصل هذه اللفظة الحبس والمنع، ومنه الحصير؛ لأنه يحصر

---

(١) كتبت في المطبوع: باللأَّئمة.

(٢) جاء من عدة طرق بعضها لا بأس به، يُنظر: الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (١/ ٣٧٩)، والسنة للخلَّال (٢/ ٤٤١-٤٤٤)، ومعجم البغوي (٥/ ٣٦٩)، والطبقات لأبي عروبة الحرَّاني (ص: ٤١)، ومكارم الأخلاق للخرائطي (١/ ٥٧٠)، والأوسط للطبراني (٧/ ٣١)، واللالكائي (٨/ ١٤٤٣)، وابن عساكر (٥٩/ ١٧٣)، والسير (٣/ ١٥٢).

من جلس عليه، ومنه سمي السجن حصيراً، [وجهنم حصيراً][1]، ومنه حَصْرُ العدو وإحصارُ المرض والعذر، ومنه قيل للذي لا ينفقُ[2] مع نُدَمائه: حَصُور، قال الأخطل:

وَشَارِبٍ مُرْبِحٍ بِالكَأْسِ نَادَمَنِي ... لا بِالَحصُورِ وَلا فِيهَا بِسَوَّارِ[3] [الكامل]

ويقال للذي يكتم السر: حَصُور وحصِرٌ، قال جرير:

وَلَقَدْ تَسَاقَطَنِي الوُشَاةُ فَصَادَفُوا ... حَصِراً بِسِرِّكِ يَا أُمَيْم ضَنِينَا[4] [الكامل]

وأجمع من يعتدّ[5] بقوله من المفسرين على أن هذه الصفة ليحيى عليه السلام إنما هي الامتناعُ من وطءِ النساء[6]، إلا ما حكى مكيّ من قول مَن قال: إنه الحصور عن الذنوب؛ أي: لا يأتيها[7].

وروى ابن المسيب عن ابن العاصي ـ إِما عبد الله، وإِما أبوه ـ عن النبي ﷺ: أنه قال: «كلُّ بني آدم يأتي يوم القيامة / وله ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكرياء»، قال: ثم دلى رسول الله ﷺ بيده إلى الأرض فأخذ عُوَيداً صغيراً، ثم قال: «وذلك أنه لم يكن له ما للرجال إلا مثل هذا العود، ولذلك سماه الله سيداً وحصوراً»[8]. [١/ ٢١٥]

---

(١) زيادة من المطبوع وجار الله وأحمد٣، ونور العثمانية، وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَٰفِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨].

(٢) في المطبوع: «الذي لا ينفق».

(٣) البيت معزو له في مجاز القرآن (١/ ٩٢)، وطبقات فحول الشعراء (٢/ ٥٠١)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٧٧)، وإصلاح المنطق (ص: ١٦٨)، والعين (٣/ ١١٣)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٧٢٤)، والمعاني الكبير (١/ ٤٦٤)، والأغاني (١٥/ ١٠١).

(٤) البيت معزو له في تفسير الطبري (٦/ ٣٧٧)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٠٧)، ومجاز القرآن (١/ ٩٢)، والصحاح للجوهري (٢/ ٦٣١)، وشرح ديوان الحماسة (ص: ٨٩١).

(٥) في أحمد٣ وجار الله: «يقتدى».

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٣٧٦، ٣٨٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٣)، وتفسير الثعلبي (٧/ ٩٠) الهداية لمكي (٢/ ١٠٠٤)

(٧) الهداية لمكي (٢/ ١٠٠٤).

(٨) الموقوف أصح، روي هذا الخبر عن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً ومرفوعاً، والموقوف أصح، انظر: تفسير الطبري (٦/ ٣٧٧-٣٧٨)، وعلل ابن أبي حاتم (١٩١٣).

وقال ابن مسعود: الحصور: العِنِّين[١].

وقال مجاهد وقتادة: الحصور: الذي لا يأتي النساء.

وقال ابن عباس[٢]، والضحاك: الحصور: الذي لا ينزل الماء[٣].

قال القاضي أبو محمد: ذهب بعض العلماء إلى أن حصر يحيى عليه السلام كان لأنه لم يكن له إلا مثل الهدبة، وذهب بعضهم إلى أن حَصرَه كان لأنه كان عنِّيناً لا يأتي النساء وإِن كانت[٤] خلقته غير ناقصة، وذهب بعضهم إلى أن حصره كان بأنه كان يمسك نفسه تقًى وجلداً في طاعة الله، وكانت به القدرة على جماع النساء[٥]، قالوا: وهذا أمدَحُ له، وليس له في التأويلين الأولين مدح، إلا بأن الله يسر له شيئاً لا تكسب له فيه[٦].

وباقي الآية بين، وروي من صلاحه عليه السلام أنه كان يعيش من العشب، وأنه كان كثير البكاء من خشية الله حتى خدد الدمع في وجهه طرقاً وأخاديد[٧].

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ وَٱمۡرَأَتِي عَاقِرٞۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾﴾.

---

(١) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٣٧٧) من طريق: عاصم، عن زر، عن عبد الله بلفظ: الحصور الذي لا يأتي النساء. وعاصم هو ابن بهدلة، ضعيف الحديث.

(٢) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٣٧٩) قال: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس به. وقابوس ضعيف لا يحتج به، لا سيما إذا انفرد، وفيه محمد بن حميد الرازي وهو متهم، قال الذهبي: وثقه جماعة، والأولى تركه... الكاشف (٢/ ١٦٦).

(٣) ثلاثة أقوال: تفسير الطبري (٦/ ٣٧٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٣)، وتفسير السمعاني (١/ ٣١٦)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٠٤).

(٤) في أحمد٣ وجار الله: وكانت، دون «إن».

(٥) ثلاثة أقوال: تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٣)، وتفسير السمعاني (١/ ٣١٦)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٠٤) من قول سعيد بن المسيب.

(٦) تفسير الطبري (٣/ ٢٥٥)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦٤)، وتفسير السمعاني (١/ ٣١٦) وانظر: تفسير القرطبي (٤/ ٧٨).

(٧) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ١٨٨)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٠٥).

اختلف المفسرون لم قال زكرياء: ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ﴾؟:

فقال عكرمة والسدي: إنه لما نودي بهذه البشارة، جاء الشيطان ليكدِّر[1] عليه نعمةَ ربه، فقال: هل تدري من ناداك؟ قال: نادتني ملائكة ربي، قال: بل ذلك الشيطان، ولو كان هذا من عند ربك لأخفاه لك كما أخفيت نداءك، قال: فخالطتْ قلبَهُ وسوسةٌ وشكٌّ مكانه، فقال: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ﴾[2].

وذهب الطبري وغيره إلى أن زكرياء لما رأى حال نفسه وحال امرأته وأنها ليست بحالِ نسل؛ سأل عن الوجه الذي به يكون الغلام، أتبدّل المرأةُ خلقتَها، أم كيف يكون؟[3].

قال القاضي أبو محمد: وهذا تأويل حسن لائق بزكرياء عليه السلام.

قال مكي: وقيل: إنما سأل؛ لأنه نسي دعاءه لطول المدة بين الدعاء والبشارة، وذلك أربعون سنة[4].

قال القاضي أبو محمد: وهذا قول ضعيف المعنى.

و﴿أَنَّىٰ﴾ معناه: كيف؟ ومن أين؟.

وقوله: ﴿بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ﴾ استعارةٌ، كأن الزمان طريقٌ، والحوادثُ تتساوق فيه، فإذا التقى حادثان؛ فكأنّ كلَّ واحدٍ منهما قد بلغ صاحبه، وحقيقة البلوغ في الأَجرام أَن ينتقل البالغ إلى المبلوغ إليه.

وَحَسُنَ في الآية ﴿بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ﴾ من حيث هي عبارةُ واهنٍ منفعل، و(بلغتُ) عبارة فاعلٍ مستعلٍ، فتأمّله.

---

(١) في الأصل والمطبوع: «يكدر»، دون لام.
(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٨٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٤).
(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٨٣).
(٤) الهداية لمكي (٢/ ١٠٠٠).

ولا يعترض على هذا بقوله: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ ٱلْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ [مريم: ٨]؛ لأنه قد أفصح بضعف حاله في ذكر العتيّ.

و«العاقر»: الإنسان الذي لا يلد، يقال ذلك للمرأة والرجل، قال عامر بن الطفيل:

[الطويل] لَبِئْسَ الفَتَى إنْ كُنْتُ أَعْوَرَ عَاقِراً جَبَاناً فَمَا عُذْرِي لَدَى كُلِّ محضر[1]

وعاقر: بناء فاعل، وهو على النسب، وليس بجارٍ على الفعل.

والإشارة بـ(ذلك) في قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ﴾ يحتمل أن تكونَ إلى هذه الغريبة التي بُشِّر بها؛ أي: كهذه القدرة المستغربة هي قدرة الله، ففي الكلام حذف مضاف، والكلامُ تامٌّ في قوله: ﴿كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ﴾، وقوله: ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ شرحٌ للإبهام الذي في (ذلك).

ويحتمل أن تكون الإشارة بـ(ذلك) إلى حال زكرياء وحال امرأته كأنه قال: ربِّ على أيِّ وجهٍ يكون لنا غلام ونحن بحال كذا؟ فقال له: كما أنتما يكون لكما الغلام، والكلام تام على هذا التأويل في قوله: ﴿كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ﴾، وقوله: ﴿ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ جملة مبيِّنةٌ مقررة في النفس وقوعَ هذا الأمر المستغرَب[2].

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً ۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ۗ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾﴾.

«الآية»: العلامة.

وقال الربيع والسدي وغيرهما: إن زكرياء قال: رب إن كان ذلك الكلام من قِبَلك والبشارةُ حقٌّ، فاجعل لي علامة أعرف صحةَ ذلك بها، فعوقب على هذا الشكّ في أمر الله بأن منع من الكلام ثلاثة أيامٍ مع الناس[3].

---

(١) انظر عزوه له في مجاز القرآن (١/ ٩٢)، ومعجم البلدان (٤/ ٢٨٥)، والمفضليات (ص: ٣٦٠)، والأصمعيات (ص: ٢١٥)، والشعر والشعراء (١/ ٣٢٢)، وفي جميع النسخ الخطية: «كل مشهد»، والمثبت من المطبوع، وهو الصواب كما في جميع المصادر.

(٢) احتمالان. تفسير الطبري (٦/ ٣٨٣)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٠٧).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٨٦ و٣٨٧)، وتفسير ابن أبي زمنين (٣/ ٨٩)، والهداية لمكي (٧/ ٤٥٠٠).

وقالت فرقة من المفسرين: لم يشك قط زكرياء، وإنما سأل عن الجهة التي بها يكونُ الولد وتتمُّ البشارة، فلما قيل له: ﴿كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ سأل علامةً على وقتِ الحمل ليعرفَ متى يحمل بيحيى؟

واختلف المفسرون، هل كان منعُه الكلامَ لآفةٍ نزلت به، أم كان ذلك لغير آفة؟:

فقال جبير بن نفير[١]: ربا لسانُه في فيه حتى ملأه، ثم أطلقه الله بعد ثلاثٍ، وقال الربيع وغيره: عوقب؛ لأن الملائكة شافهته بالبشارة، فسأل بعد ذلك علامةً، فأخذ الله عليه لسانه، فجعل لا يقدر على الكلام، وقال قوم من المفسرين: لم تكن آفةً، ولكنه مُنِعَ محاورةَ الناسِ فلم يقدر عليها، وكان يقدر على ذكر الله، قاله الطبري[٢]، وذكر نحوه عن محمد بن كعب[٣].

ثم استثنى الرمز، وهو استثناءٌ منقطع.

وذهب الفقهاءُ في الإِشارة ونحوها [إلى أنها في حكم الكلام في الأَيمانِ ونحوها[٤]][٥]، فعلى هذا يجيء الاستثناء متصلاً.

و«الكلام» المراد بالآية إنما هو النطق باللسان، لا الإِعلامُ بما في النفس، فحقيقة هذا الاستثناء أنه منقطع.

وقرأ جمهور الناس: ﴿رَمۡزًا﴾ بفتح الراء وسكون الميم.

---

(١) هو جبير بن نفير، ولد في حياة النبي ﷺ، وحدَّث عن أبي بكر، وعمر، وأَبي ذرٍّ وجماعة، وعنه ابنه عبد الرحمن، ومكحول، وغيرهما، من أجلَّة العلماءِ، وكبار التابعين، حديثه في الكتب كلها سوى صحيح البخاري، توفي سنة: (٨٠هـ). تاريخ الإسلام (٥/ ٣٨١).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٩٠ و٣٩١).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٣٨٦، ٣٨٧) الهداية لمكي (٢/ ١٠٠٧).

(٤) للاطلاع على أحكام الإشارة في اليمين وغيره عند الفقهاء انظر: مواهب الجليل للحطاب (٤/ ٤٦٢)، وبدائع الصنائع للكاساني (٣/ ٥٣)، والأشباه والنظائر للسيوطي (١/ ٣١٢)، والشرح الكبير لابن قدامة (١١/ ٢٤٨).

(٥) ليس في نور العثمانية.

وقرأ علقمة بن قيس: (رُمُزاً) بضمِّهما، وقرأ الأعمش: (رَمَزاً) بفَتْحهما[١].

و«الرمز» في اللغة: حركة تُعْلِمُ بما في نفسِ الرامز بأيّ شيء كانت الحركة؛ من عينٍ أو حاجب أو شفة أو يد أو عودٍ أو غير ذلك، وقد قيل للكلام المحرَّفِ عن ظاهره: رموز؛ لأنها علاماتٌ بغير اللفظ الموضوع للمعنى المقصودِ الإِعلامُ به.

وقد يقال للتصويت الدال على معنىً: رمز، ومنه قول جؤية بن عائد[٢]:

[الوافر] وَكَانَ تَكَلُّمُ الأبْطَالِ رَمْزاً وَغمْغمَةً لَهُمْ مِثْلَ الهديرِ[٣]

وأما المفسرون فخصص كل واحد منهم نوعاً من الرمز في تفسيره هذه الآية:

[١/ ٢١٦] فقال / مجاهد: ﴿إِلَّا رَمْزًا﴾، معناه: إلا تحريكاً بالشفتين، وقال الضحاك: معناه: إلا إشارة باليد والرأس، وبه قال السدي، وعبد الله بن كثير، وقال الحسن: أمسك لسانه، فجعل يشير بيده إلى قومه، وقال قتادة: ﴿إِلَّا رَمْزًا﴾ معناه: إلا إيماءً[٤].

وقرأ جمهور الناس: ﴿أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ﴾ بنصب الفعل بـ (أنْ).

وقرأ ابن أبي عبلة: (أَلا تكلِّمُ) برفع الميم[٥]، وهذا على أن تكون (أنْ) مخففة من الثقيلة، ويكون فيها ضمير الأمر والشأن، والتقدير: آيتك أنه لا تكلم الناس.

---

(١) وهما قراءتان شاذتان. انظر عزوهما لهما في: الهداية لمكي (٢/ ١٠٠٨)، إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٥٧).

(٢) هو جؤية بن عائذ النصري الشاعر، استشهد ببعض شعره ابن سيده في المحكم (١/ ٤٢٥)، ولسان العرب (١٢/ ٤٥)، وتاج العروس (١٧/ ٥٨١)، ولعله ابن عائذ بن جؤية بن أسيد بن جرار بن عبد من نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن الذي ورد ذكره في المؤتلف والمختلف (ص: ١٠٣)، أو وقع قلب في اسمه، وسيأتي أبو أناس جؤية بن عائذ الكوفي النحوي القارئ في تفسير سورة الجن.

(٣) نسبه إليه الطبري (٦/ ٣٨٨)، ولم أجده عند غيره، والرواية فيه وفي المطبوع وفيض الله: «مثل الهدير»، وفي أكثر النسخ الخطية: «الهزير».

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٣٨٨-٣٩٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٦).

(٥) وهي قراءة شاذة. الكامل للهذلي (ص: ٥٩٥).

والقول بأن هذه الآية نسخها قول النبي ﷺ: «لا صمت يوماً إلى الليل»[1] قولٌ ظاهرُ الفساد من جهات.

وأمره تعالى بالذكر لربه كثيراً؛ لأنه لم يحل بينه وبين ذكر الله، وهذا قاض بأنه لم تدركه آفةٌ ولا علةٌ في لسانه، وقال محمد بن كعب القرظي: لو كان الله رخص لأحد في ترك الذكر؛ لرخص لزكرياء عليه السلام حيث قال: ﴿ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزًا﴾، لكنه قال له: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿وَسَبِّحۡ﴾ معناه: قل: سبحان الله، وقال قوم: معناه: صلِّ، والقول الأول أصوب؛ لأنه يناسب الذكر، ويستغرب مع امتناع الكلام مع الناس.

---

(١) لا يصح، روي من حديث علي وجابر، أما حديث علي فرواه أبو داود (٢٨٧٣) من حديث يحيى ابن محمد المدني حدثني عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه خالد بن سعيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد قال: قال علي: حفظت عن رسول الله ﷺ: «لا يتم بعد احتلام، ولا صُماتَ يوم إلى الليل». انتهى، يحيى بن محمد الجاري قال البخاري: يتكلمون فيه. الكامل لابن عدي: (٦/ ٢٢٦).
وذكره العقيلي في ضعفائه (٤/ ٤٢٨)، وقال: لا يتابع عليه.
قال المنذري: وقد روي هذا الحديث من رواية أنس وجابر وليس فيها شيء يثبت.اهـ.
وله طريق أخرى رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١١٤٥٠) حدثنا معمر عن جويبر، عن الضحاك بن مزاحم، عن النزال بن سبرة، عن علي مرفوعاً: «لا رضاعَ بعد فصال، ولا يتم بعد الحُلم، ولا صمت يوم إلى الليل»، أخبرنا الثوري عن جويبر به موقوفاً، قال الدارقطني في العلل (٤/ ١٤٢): وهو المحفوظ اهـ.
أما حديث جابر فله طرق: منها ما رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١٤٥١): حدثنا معمر عن حرام بن عثمان، عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر، عن أبيهما جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتم بعد حلم، ولا رضاع بعد الفطام، ولا صمت يوم لليل» مختصر، وأعله ابن عدي في كامله (٢/ ٤٤٧) بحرام بن عثمان، وأسند إلى ابن معين والشافعي أنهما قالا: الرواية عن حرام بن عثمان حرام.اهـ.
ومنها ما رواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٣٨٥) من حديث سعيد بن المرزبان أبي سعيد البقال عن يزيد الفقير، عن جابر مرفوعاً نحوه، وأعله بسعيد بن المرزبان، ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين.
(٢) تفسير الطبري (٦/ ٣٩١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٦).

و(العشي) في اللغة: من زوال الشمس إلى مغيبها، ومنه قول القاسم بن محمد: ما أدركتُ الناس إلا وهم يصلُّون الظهر بعشيٍّ[(١)]، والعشي من حين يفيء الفيء.

ومنه قول حميد بن ثور[(٢)]:

فَلا الظِّلَّ مِنْ بَرْدِ الضُّحَى تَسْتَطِيعهُ ... ولا الفَيْءَ مِنْ بَرْدِ العَشِيِّ تَذُوقُ[(٣)] [الطويل]

و(العشي): اسم مفرد عند بعضهم، وجمع عشية عند بعضهم كسفينة وسفين.

و(الإِبْكار): مصدر أبكَرَ الرجل: إذا بادر أمره من لدن طلوع [الفجر إلى طلوع][(٤)] الشمس، وتتمادى البكرة شيئاً بعد طلوع الشمس، يقال: أبكر الرجل وبكَّر، فمن الأول قول ابن أبي ربيعة[(٥)]:

أَمِنْ آلِ نُعْمٍ أَنْتَ غَادٍ فَمُبْكِرُ[(٦)] ... . [الطويل]

ومن الثاني قول جرير:

أَلا بَكَرَتْ سَلْمَى فَجَدَّ بُكُورُهَا ... وَشَقَّ العَصَا بَعْدَ اجْتِمَاعٍ أَمِيرُهَا[(٧)] [الطويل]

وقال مجاهد في تفسير الإِبكار: أول الفجر، والعشي: ميل الشمس حتى تغيب[(٨)].

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١/ ٥٤٦).

(٢) هو حميد بن ثور الهلالي أبو المثنى، شاعر مخضرم، وفد على النبي ﷺ، وأنشده بعض شعره، روى عن عمر، وعاش إلى خلافة عثمان. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ١٠٩)، الشعر والشعراء (١/ ٣٧٨).

(٣) انظر عزوه له في: إصلاح المنطق (ص: ٢٢٨)، الأغاني (٤/ ٣٥٠)، وفي نور العثمانية: «من بعد الضحى».

(٤) ليس في المطبوع.

(٥) يعني عمر بن أبي ربيعة المخزومي الشاعر المشهور، انظر ترجمته في: الأغاني (١/ ٢٨)، والخزانة (١/ ٢٣٨).

(٦) انظر عزوه له في: مسائل ابن الأزرق (ص: ١٨)، وإيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٧٦٧)، والأغاني (١/ ٨١)، والكامل (٣/ ١٦٨).

(٧) انظر عزوه له في: المحكم (٢/ ٣٠٠)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٥٥٩).

(٨) تفسير الطبري (٦/ ٣٩٢، ٣٩٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٧).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾.

قال الطبري: العامل في (إذ) قوله: ﴿سَمِيعٌ﴾، فهو عطف على قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾[١]، وقال كثير من النحاة: العامل في (إذ) في هذه الآية فعل مضمر تقديره: واذكر[٢]، وهذا هو الراجح؛ لأن هذه الآيات كلها إنما هي إخبارات بغيب تدل على نبوة محمد ﷺ، مقصد ذكرها هو الأظهر في حفظ رونق الكلام.

وقرأ عبد الله بن عمر وابن مسعود: (وإِذْ قالَ الملائِكَةُ)[٣].

واختلف المفسرون هل المراد هنا بالملائكة جبريل وحده، أو جمع من الملائكة؟ وقد تقدم القول على معنى مثلها في قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾.

و﴿ٱصْطَفَىٰكِ﴾: مأْخوذ من صفا يصفو، وزنه «افتعل»، وبدلت التاء[٤] طاء لتناسب الصاد، فالمعنى: تخيَّركِ لطاعته.

وقوله تعالى: ﴿وَطَهَّرَكِ﴾ معناه: [من كل ما يصم النساءَ في خلْق أو خُلُق أو دين، قاله مجاهد وغيره[٥]، وقال الزجاج: قد جاء في التفسير أن معناه][٦]: من الحيض والنفاس[٧].

قال القاضي أبو محمد: وهذا يحتاج إلى سند قوي، وما أحفظه.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٣٩٣).

(٢) معاني القرآن للأخفش (١/ ٢١٧)، ومشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب (١/ ١٥٦).

(٣) وهي شاذة مخالفة للرسم، انظر: الشواذ للكرماني (ص: ١١٢)، وفي جار الله: «ابن عامر»، وفي البحر المحيط (٣/ ١٤٦): «ابن عمرو».

(٤) ليست في المطبوع.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٧).

(٦) ليس في الأصل، وفي نور العثمانية: «أن الله طهرك»، بدل: «أن معناه».

(٧) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤١٠).

وقوله تعالى: ﴿وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ إن جعلنا ﴿ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ عاماً فيمن تقدم وتأخر جعلنا الاصطفاء مخصوصاً في أمر عيسى عليه السلام، وأَنها اصطُفِيت لتلدَ من غير فحل، وإِن جعلنا الاصطفاء عاماً جعلنا قوله: ﴿ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ مخصوصاً في عالم ذلك الزمان، قاله ابن جريج وغيره[١].

وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير نساء الجنة مريم بنت عمران، وخير نساء الجنة خديجة بنت خويلد»[٢]، [وروي عنه أنه قال: «خير نسائها مريم بنت عمران، وخير نسائها خديجة بنت خويلد»[٣]][٤].

فذهب الطبري وغيره إلى أن الضمير في قوله: «خير نسائها» يراد به الجنة[٥]، وذهب قوم إلى أنه يراد به الدنيا[٦]؛ أي: كل امرأة في زمانها، وقال النبي ﷺ: «خيرُ نساءٍ ركِبْنَ الإِبلَ صالحُ نساء قريش، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده»، قال أبو هريرة راوي الحديث: ولم تركب مريمُ بنت عمران بعيراً قط[٧]، وهذه الزيادة فيها غيب، فلا يتأول أن أبا هريرة رضي الله عنه قالها إلا عن سماع من النبي ﷺ.

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ نساء العالمين

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦٧).
(٢) أخرجه بهذا اللفظ: الطبري (٦/ ٣٩٤) من طريق المنذر بن عبد الله الحزامي، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ به، مرسل.
(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٤٣٢) (٣٨١٥)، ومسلم (٢٤٣٠).
(٤) ليس في أحمد٣.
(٥) تفسير الطبري (٦/ ٣٩٤).
(٦) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٠)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٨٦)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦٧).
(٧) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٤٣٤)، ومسلم (٢٥٢٧) عن أبي هريرة به مرفوعاً.

أربع: مريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد»[١].

وقد أسند الطبري: أن النبي ﷺ قال لفاطمة بنته: «أنت سيدة نساء أهل الجنة، إلا مريم بنت عمران البتول»[٢]، وأنه قال: «فضلت خديجة على نساء أمتي، كما فضلت مريم على نساء العالمين»[٣].

قال القاضي أبو محمد: وإذا تأملت هذه الأحاديث وغيرها مما هو في معناها، وجدت مريم فيها متقدمة، فسائغ أن يتأول عموم الاصطفاء على العالمين عموماً أيضاً.

وقد قال بعض الناس: إن مريم نبية[٤]، قال ابن إسحاق: كانت الملائكة تقبل على مريم فتقول: ﴿يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ﴾ الآية، فيسمع ذلك زكرياء فيقول: إن لمريم لشأناً[٥].

---

(١) صحيح، أخرجه الترمذي (٣٨٧٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن حبان (٦٩٥١) من حديث عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، عن أنس به مرفوعاً، ولفظ الترمذي: «حسبك من نساء العالمين..». وصحح إسناده الحافظ في فتح الباري (٦/ ٤٧١)، وعند النسائي (٥/ ٩٣) من طريق داود بن أبي الفرات، عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: «أفضل نساء أهل الجنة»...، وصححه كذلك ابن حجر في الموضع السابق.

(٢) قول النبي ﷺ لفاطمة: «إنها سيدة نساء أهل الجنة» قد أخرجه البخاري (٣٦٢٤) من حديث عائشة، أما بزيادة الاستثناء: «إلا مريم بنت عمران» فقد رواه الترمذي (٣٨٧٣) من طريق: موسى ابن يعقوب الزمعي عن هاشم بن هاشم: أن عبد الله بن وهب أخبره أن أم سلمة أخبرته به مرفوعاً. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة (٣٢٩٣٦)، والنسائي في الكبرى (٨٤٥٩)، وابن حبان (٦٩٥٢) وغيرهم من طريق: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن فاطمة به. وبعضهم يحسن حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة، وفيه كلام. وللحديث طرق أخرى لا تخلو من مقال.

(٣) لا يصح، رواه الطبري (٦/ ٣٩٩)، والبزار (٤/ ٢٥٥) من طريق: عبد الغفار بن داود عن ابن لهيعة عن عمرو بن الحارث عن أبي زيد ـ هكذا عند الطبري، وعند البزار: يزيد ـ الحميري أنه سمع عمار ابن ياسر به مرفوعاً، الحميري لم أعرفه، وابن لهيعة لا يحتج به.

(٤) قال بذلك ابن حزم الظاهري، انظر: الملل والنحل لابن حزم (٥/ ١٣).

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٤٠١).

فمن مخاطبة الملائكة لها جعلها هذا القائل نبية، وجمهور الناس على أنه لم تُنبَّأ امرأة قط[١].

و﴿ٱقۡنُتِي﴾ معناه: اعبدي وأطيعي، قاله قتادة والحسن[٢]، وروى أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «كلُّ قنوت في القرآن فهو بمعنى طاعة الله»[٣].

ويحتمل أن يكون معناه: أطيلي القيام في الصلاة، وهذا هو قول الجمهور[٤]، وهو المناسب[٥] في المعنى لقوله: ﴿وَٱسۡجُدِي وَٱرۡكَعِي﴾، وبه قال مجاهد، وابن جريج، والربيع[٦].

وروى مجاهد: أنها لما خوطبت بهذا قامت حتى ورمت قدماها، وروى الأوزاعي أنها قامت حتى سال الدمُ والقيح من قدميها/ ، وروي[٧]: أن الطير كانت تنزل على رأسها، تظنها جماداً؛ لسكونها في طول قيامها. [١/ ٢١٧]

وقال سعيد بن جبير: ﴿ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ﴾ معناه: أَخلصي لربك[٨].

واختلف المتأولون: لم قدم السجود على الركوع؟:

فقال قوم: كان ذلك في شرع زكرياء وغيره منهم، وقال قوم: الواو لا تعطي رتبة، وإنما المعنى: افعلي هذا وهذا، وقد علم تقديم الركوع.

وهذه الآية أكثر إِشكالاً من قولنا: قام زيد وعمرو؛ لأن قيام زيد وعمرو ليس له رتبة

(١) نقل ابن تيمية الإجماع على ذلك عن غير واحد من العلماء، انظر: كتاب الجواب الصحيح (٢/ ٣٤٩).
(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٨)، والهداية لمكي (٢/ ١٠١١).
(٣) ضعيف جداً، رواه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٢٤) من طريق: رِشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد به مرفوعاً.وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو إلا رشدين.اهـ فالإسناد تالف.
(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٢)، تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٨)، وتفسير السمعاني (١/ ٣١٨).
(٥) في أحمد٣: «المباشر».
(٦) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٨).
(٧) في الحمزوية ونور العثمانية: «وروى الطبري»، وليس في هذا الموضع منه ما يدل عليه.
(٨) انظر الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٤٠٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٤٨).

معلومة، وهذه الآية قد علم أن السجود بعد الركوع، فكيف جاءت الواو بعكس ذلك؟

قال القاضي أبو محمد: فالقول عندي في ذلك أَن مريم أُمِرَتْ بفصلين ومَعلَمين من معالم الصلاة، وهما طول القيام والسجود، وخُصَّا بالذكر؛ لشرفهما في أركان الصلاة؛ إذ العبدُ يقرب في وقت سجوده من الله تعالى[١]، وهذان يختصان بصلاتها مفردة، وإلا فمن يصلي وراء إمام فليس يقال له: أطل قيامك، ثم أمرت ـ بعدُ ـ بالصلاة في الجماعة، فقيل لها: ﴿وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾، وقُصد هنا مَعلَم آخر[٢] من معالم الصلاة؛ لئلا يتكرر لفظ، ولم يرد بالآية السجود والركوع الذي هو منتظم في ركعة واحدة، والله أعلم[٣].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهِ إِلَيۡكَۚ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ وَجِيهٗا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾﴾.

هذه المخاطبة لمحمد ﷺ، والإشارة بذلك إلى ما تقدم ذكره من القصص.

و«الأنباء»: الأخبار، والغيب: ما غاب عن مدارك الإنسان.

و﴿نُوحِيهِ﴾ معناه: نلقيه في نفسك في خفاء، وحدّ الوحي إلقاء المعنى في النفس في خفاء، ثم تختلف أنواعه، فمنه بالملَك، ومنه بالإلهام، ومنه بالإشارة، ومنه بالكتاب[٤]، كما قال كعب بن زهير:

أَتَـى العُجْـمَ والآفَـاقَ مِنْـهُ قَصَائِـدٌ ... بَقِينَ بَقَاءَ الوَحْيِ فِي الحَجَرِ الأَصَمّ[٥] [الطويل]

---

(١) كما ثبت في حديث: «أقربُ ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»، أخرجه مسلم (٤٨٢).

(٢) ليست في المطبوع.

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (١/ ١٧٤).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٠٥)، وانظر: زاد المسير لابن الجوزي (١/ ٣٨٨)، فقد نسبه لابن قتيبة.

(٥) في أحمد**٣** وجار الله: «كعب بن مالك»، وهو خطأ فالبيت لكعب بن زهير كما في تفسير الطبري (٦/ ٤٠٦)، ومما يدل على ذلك قوله بعده في نفس القصيدة:

فـإن تسأل الأقـوام عـني فـإنني ... أنا ابن أبي سلمىٰ علىٰ رغم من رغم

تقول العرب: أوحى، وتقول: وحَى.

وفي هذه الآية بيان لنبوة محمد ﷺ؛ إذ جاءهم بغيوبٍ لا يعلمها إلا مَن شاهدها وهو لم يكن لديهم، أو مَن قرأها في كتب أهل الكتاب، ومحمد ﷺ أمي من قوم أميين، أو مَن أعلمه الله بها وهو ذاك ﷺ.

و﴿لَدَيۡهِمۡ﴾ معناه: عندهم ومعهم.

وقد تقدم القول في الأقلام والكفل، وجمهور العلماء على أنه استهام لأخذها والمنافسة فيها، وقال ابن إسحاق: إنما كان استهامهم حين نالتهم المجاعة دفعاً منهم لتحمُّل مؤونتها[١].

و﴿يَخۡتَصِمُونَ﴾ معناه: يتراجعون القول الجهير في أمرها، وفي هذه الآية استعمال القرعة، والقرعة سنة[٢]، وكان النبي ﷺ إذا سافر أقرع بين نسائه[٣]، وقال ﷺ: «لو يعلمون ما في الصفِّ الأول لاستَهَموا عليه»[٤].

وجمهور الأمة على تجويز القرعة إلا من شذَّ فظن أنها قمار[٥]، وهذا كله فيما يصلح التراضي بكونه دون قرعة، فكأن القرعةَ محسِّنة لذلك الاختصاص، وأما حيث لا يجوز التراضي كعتق العبيد في ثلث الميت فجوَّزها الجمهور، ومنعها أبو حنيفة[٦]،

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٣٥٣)، وانظر: تفسير ابن المنذر (١/ ١٨٠، ١٨١).

(٢) انظر: الشرح الكبير لابن قدامة (١٢/ ٢٩٨).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٥٩٣) (٢٦٨٨) (٢٨٧٩) (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦١٥) (٦٥٢) (٧٢١) (٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) نقل ابن عبد البر هذا القول عن أهل الكوفة. انظر: التمهيد (٢٣/ ٤٢٥).

(٦) انظر: شرح السنة للبغوي (٩/ ٣٦٢).

وفي الحديث أن النبي ﷺ أقرع بين ستة أعبُدٍ، فأعتق اثنين، وأرقَّ أربعةً[١].

وقوله تعالى: ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ مبتدأ وخبر في موضع نصب بالفعل الذي تقديره: ينظرون ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾.

والعامل في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾ فعل مضمر تقديره: اذكر ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾، وهكذا يطّردُ وصفُ الآية، وتتوالى الإعلاماتُ بهذه الغيوب[٢].

وقال الزجاج: العامل فيها: ﴿يَخْتَصِمُونَ﴾، ويجوز أن يتعلق بقوله: ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ﴾ ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ﴾[٣]، وهذا كله يردّه المعنى؛ لأن الاختصام لم يكن عند قول الملائكة.

وقرأ ابن مسعود وعبد الله بن عمر: (إِذْ قالَ الملائِكَةُ)[٤].

واختلف المتأولون هل الملائكة هنا عبارة عن جبريل وحده، أو عن جماعة من الملائكة؟ وقد تقدم معنى ذلك كله في قوله آنفاً: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ فتأمله، وتقدم ذكر القراءات في قوله: ﴿يُبَشِّرُكَ﴾.

واختلف المفسرون، لم عبَّر عن عيسى عليه السلام بـ(كَلِمَة):

فقال قتادة: جعله الله كلمةً؛ إذ هو موجود بكلمة، وهي قوله تعالى لمراداته: (كُنْ)[٥].

وهذا كما تقول في شيء حادث: هذا قدر الله؛ أي: هو عن قدر الله، وكذلك تقول: هذا أمر الله.

---

(١) رواه مسلم (١٦٦٨).

(٢) الهداية لمكي (٢/ ١٠١٣).

(٣) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤١١).

(٤) وهي قراءة شاذة، كما تقدم في المقطع السابق.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٤١١)، والهداية لمكي (٢/ ١٠١٣).

وترجم الطبري فقال: وقال آخرون: بل الكلمة اسم لعيسى، سماه الله بها كما سمَّى سائر خلقه بما شاء من الأسماء، فمقتضى هذه الترجمة أَن الكلمة اسمٌ مرتجلٌ لعيسى، ثم أدخل الطبري تحت الترجمة عن ابن عباس أَنه قال: الكلمة هي عيسى[١]، وقولُ ابن عباس محتملٌ أن يفسَّر بما قال قتادة، وبغير ذلك مما سنذكره الآن، وليس فيه شيء مما ادعى الطبري رحمه الله.

وقال قوم من أهل العلم: سماه الله كلمة من حيث كان تقدم ذكره في توراة موسى وغيرها من كتب الله، وأَنه سيكون، فهذه كلمة سبقت فيه من الله، فمعنى الآية: أنت يا مريم مبشّرة بأنكِ المخصوصةُ بولادة الإِنسان الذي قد تكلم الله بأمره، وأخبر به في ماضي كتبه المنزلة على أنبيائه.

و﴿ٱسۡمُهُ﴾ في هذا الموضع، معناه: تسميته، وجاء الضمير مذكراً من أجل المعنى؛ إذ الكلمةُ عبارة عن ولد.

واختلف الناس في اشتقاق لفظة ﴿ٱلۡمَسِيحُ﴾:

فقال قوم: هو من ساح يسيح في الأرض: إذا ذهب ومشى في أقطارها، فوزنه «مفعل».

وقال جمهور الناس: هو من «مسح»، فوزنه «فَعِيل».

واختلفوا بعدُ في صورة اشتقاقه من «مسح»:

فقال قوم من العلماء: سمي بذلك من مساحة الأرض؛ لأنه مشاها فكأنه مسحها، وقال آخرون: سمي بذلك؛ لأنه ما مسح / بيده على ذي عاهة[٢] إلا برئَ، فهو على هذين القولين «فعيل» بمعنى: «فاعل». [١/ ٢١٨]

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤١٢).

(٢) في المطبوع: «علة».

وقال ابن جبير: سمي بذلك؛ لأنه مُسح بالبركة، وقال آخرون: سمي بذلك لأنه مُسِحَ بدهن القدس، فهو على هذين القولين «فعيل» بمعنى: «مفعول».

وكذلك هو في قول مَن قال: مسحه الله فطهَّره من الذنوب.

قال إبراهيم النَّخَعي: المسيح: الصدِّيق[١]، وقال ابن جبير عن ابن عباس: المسيح: الملك[٢]، وسمي بذلك؛ لأنه ملك إحياء الموتى، وغيرَ ذلك من الآيات، وهذا قول ضعيف لا يصحُّ عن ابن عباس.

وقوله: ﴿عِيسَى﴾ يحتمل من الإعراب ثلاثة أوجه: البدل من ﴿ٱلْمَسِيحُ﴾، وعطف البيان، وأن يكون خبراً بعد خبر، ومنع بعض النحاة أن يكون خبراً بعد خبر، وقال: كان يلزم أن يكون أسماهُ على المعنى، أو أسماها على اللفظ للكلمة.

ويتجه أن يكون ﴿عِيسَى﴾ خبر ابتداء مضمر، تقديره: هو عيسى ابن مريم، ويدعو إلى هذا كونُ قوله: ﴿ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ صفةً لـ ﴿عِيسَى﴾؛ إذ قد أجمع الناس على كتبه دون ألف[٣]، وأما على البدل أو عطف البيان فلا يجوز أن يكون ﴿ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ صفةً لـ ﴿عِيسَى﴾؛ لأن الاسم هنا لم يرد به الشخص.

قال القاضي أبو محمد: هذه النزعة لأبي علي[٤]، وفي صدر الكلام نظر.

---

(١) انظر قول ابن جبير والقولين بعده في: تفسير الطبري (٦/ ٤١٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٦٨).

(٢) في السليمانية وفيض الله وجار الله وأحمد٣: «ابن حبيب» بدل «ابن جبير»، والمثبت هو الموافق لما في البحر المحيط (٣/ ١٥٣)، وهو الأولى بالرواية عن ابن عباس، ولم أجده عنه، وقد نقله الثعلبي في تفسيره (٣/ ٦٨) عن أبي عمرو بن العلاء، والسمرقندي (١/ ٢١٣) عن الكلبي.

(٣) لم يتضح المقصود بإجماع الناس، فإن كان أهل اللغة فهو يحتاج إلى تدقيق، وأما رسم المصحف فهو بالألف بلا خلاف نعلمه، وقد نقل هذه العبارة أبو حيان (٢/ ٤٨١)، والحلبي في الدر المصون (٣/ ١٧٥)، وابن عادل في اللباب (٥/ ٢٢٥) عن ابن عطية بلا تعليق.

(٤) يريد ابن عطية كلام أبي علي الفارسي في مسألة الاسم هل هو المسمى أو غيره؟ وقد تقدم الكلام عليه.

و﴿وَجِيهًا﴾ نُصِبَ على الحال، وهو من الوجه؛ أي: له وجه ومنزلة عند الله، والمعنى في الوجيه: أنه حيثما أقبل بوجهه عظم وروعي أمره، وتقول العرب: فلان له وجهٌ في الناس، وله جاهٌ، وهذا على قلبٍ في اللفظة، يقولون: جاهني يجوهني بكذا؛ أي: واجهني به، وجاه عيسى عليه السلام في الدنيا نبوته وذكره، ورفعه، وفي[1] الآخرة مكانته ونعيمه وشفاعته[2].

و(من المقرَّبين) معناه: من الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ (٤٧)﴾.

قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ﴾ نائب عن حال تقديرها: ومكلِّماً، وذلك معطوف على قوله: ﴿وَجِيهًا﴾، وجاز عطف الفعل المستقبل على اسم الفاعل؛ لما بينهما من المضارعة، كما جاز عطف اسم الفاعل على الفعل المستقبل في قول الشاعر:

[الرجز]

بِتُّ أُعَشِّيهَا بِعَضْبٍ بَاتِرِ ... يَقْصِدُ فِي أَسْوُقِهَا وَجَائِرِ[3]

وقوله: ﴿فِي ٱلْمَهْدِ﴾ حال من الضمير في ﴿وَيُكَلِّمُ﴾، و(كهلاً) حال معطوفة على قوله: ﴿فِي ٱلْمَهْدِ﴾، وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ حال معطوفة على قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ﴾.

وهذه الآية إخبار من الله تعالى لمريم بأن ابنها يتكلم في مهده مع الناس آية دالة على براءة أمه مما عسى أن يقذفها به متعسِّف ظانٌّ.

و﴿ٱلْمَهْدِ﴾: موضع اضطجاع الصبي وقتَ تربيته.

وأخبر تعالى عنه أنه أيضاً يكلم الناس كهلاً، وفائدة ذلك؛ إذ كلامُ الكهل عُرِفَ:

---

(١) في المطبوع: «في»، دون الواو.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤١٥).

(٣) البيت بلا نسبة في معاني القرآن للفراء (١/ ٢١٣)، وتفسير الطبري (٦/ ٤١٦)، وتهذيب اللغة (٦/ ١٤).

أنه إخبارٌ لها بحياته إلى سنِّ الكهولة، هذا قول الربيع وجماعة من المفسرين، وقال ابن زيد: فائدة قوله: ﴿وَكَهْلًا﴾ الإخبارُ بنزوله عند قتله الدجالَ كهلاً[1].

وقال جمهور الناس: الكهل: الذي بلغ سن الكهولة.

وقال مجاهد: الكهل: الحليم[2]، وهذا تفسير الكهولة بعرَضٍ مصاحب لها في الأغلب.

واختلف الناس في حدِّ الكهولة، فقيل: الكهل: ابن أربعين سنة، وقيل: ابن خمس وثلاثين، وقيل: ابن ثلاث وثلاثين، وقيل: ابن اثنتين وثلاثين، وهذا حدّ أولها، وأَما آخرها فاثنتان وخمسون، ثم يدخل سن الشيخوخة.

وقول مريم: ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ﴾ استفهام عن جهة حملها، واستغرابٌ للحمل على حال بكارتها.

ويمسس معناه: يطأ ويجامع، و«المسيس»: الجماع، ومريم لم تنفِ مسيسَ الأيدي.

والإِشارة بقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكِ﴾ يحتمل أن تكون إلى هذه القدرة التي تتضمنها البشارة بالكلمة، ويحتمل أن تكون إلى حال مريم وبكارتها، وقد تقدم شرح هذين التأويلين في أمر زكرياء عليه السلام.

وجاءت العبارة في أمر زكرياء ﴿يَفْعَلُ﴾ وجاءت هنا ﴿يَخْلُقُ﴾ من حيث أمر زكرياء داخل في الإِمكان الذي يُتعارف وإِن قلَّ، وقصة مريم لا تتعارف ألبتَّةَ، فلفظ الخلق أقرب إلى الاختراع، وأدلُّ عليه.

وروي: أن عيسى عليه السلام ولد لثمانية أشهر، فلذلك لا يعيش من يولد من غيره لمثل ذلك[3].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٢٠)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٣٢).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤١٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٢)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٠٣).

(٣) نسبه مكي في الهداية (٢/ ١٠١٥) لابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿إِذَا قَضَىٰٓ﴾ معناه إذا أراد إيجاده، والأمر: واحد الأمور، وهو مصدرٌ سمي به، والضمير في ﴿لَهُۥ﴾ عائد على الأمر، والقول على جهة المخاطبة، قال مكي: وقيل: المعنى يقول لأجله[١]، وهذا ينحو إلى ما نورده عن أبي علي بعدُ.

وقرأ جمهور السبعة: ﴿فَيَكُونُ﴾ بالرفع، وقرأ ابن عامر وحده: ﴿فيكونَ﴾ بالنصب[٢].

فوجه الرفع العطف على ﴿يَقُولُ﴾، أو تقدير: فهو يكون.

وأَما قراءة ابن عامر فغير متجهة؛ لأن الأمر المتقدم خطابٌ للمقضيِّ، وقوله: ﴿ فيكونَ﴾ خطاب للمخبر، فليس كقوله: قُمْ فأحسنَ إليك، لكن وجهها أنه راعى الشبه اللفظي في أن يقدم في الكلام لفظ أمر كما قال أبو الحسن الأخفش في نحو قوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم: ٣١]: إنه مجرى جوابِ الأمر وإِن لم يكن له جواباً في الحقيقة[٣]، فكذلك على قراءة ابن عامر يكون قوله: ﴿فيكونَ﴾ بمنزلة جواب الأمر وإِن لم يكن جواباً.

وذهب أبو علي في هذه المسألة إلى أن القول فيها ليس بالمخاطبة المحضة، وإِنما هو قول مجازي كما قال:

[الرجز] امتلأَ الحَوْضُ وقالَ قطْني[٤] ....

وغير ذلك، قال: لأن المنتفي ليس بكائن، فلا يخاطب كما لا يؤمر، وإِنما المعنى: فإِنما يكونه، فهو يكون[٥]، فهذه نزعة اعتزالية، [رحمه الله وغفر له][٦].

---

(١) الهداية لمكي (٢/ ١٠١٤).

(٢) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٦)، التيسير للداني (ص: ٧٦).

(٣) لم أجدمن نقله عن الأخفش.

(٤) تقدم في تفسير الآيات (٩٢ – ٩٦) من سورة البقرة.

(٥) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٢/ ٢٠٥).

(٦) ليست في أحمد٣ وجار الله، و«غفر الله له» ليست في نور العثمانية.

قوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ...﴾.

قرأ نافع وعاصم: ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾ [بالياء، وذلك عطف على: ﴿يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾، كذا قال أبو علي، ويحتمل أن يكون في موضع الحال عطفاً على: ﴿وَيُكَلِّمُ﴾ / ، وقرأ الباقون: [١/ ٢١٩] ﴿ونُعَلِّمُه﴾][1] بالنون[2]، وهي مثل قراءة الياء في المعنى، لكن جاءت بنون العظمة.

قال الطبري: قراءة الياء عطف على قوله: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾، وقراءة النون عطف على قوله: ﴿نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾[3].

قال القاضي أبو محمد: وهذا الذي قاله خطأ في الوجهين مفسد للمعنى[4].

و﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ هو الخط باليد، فهو مصدر كتب يكتب، هذا قول ابن جريج وجماعة المفسرين، وقال بعضهم: هي إشارة إلى كتاب منزل لم يعيَّنْ[5]، وهذه دعوى لا حجة عليها.

وأما (الحكمة) فهي السنة التي يتكلم بها الأنبياء في الشرعيات والمواعظ ونحو ذلك، مما لم يوحَ إليهم في كتاب ولا بملَك، لكنهم يلهمون إليه وتقوى غرائزهم عليه.

وقد عبر بعض العلماء عن الحكمة بأنها الإِصابة في القول والعمل.

فذكر الله تعالى في هذه الآية أنه يعلِّمُ عيسى عليه السلام الحكمةَ، والتعليم متمكن فيما كان من الحكمة بوحي، أو مأثوراً عمن تقدم عيسى من نبي وعالم، وأما ما

---

(١) ليس في السليمانية، وسقوطه مفسد للمعنى.
(٢) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٠٦)، والتيسير للداني (ص: ٨٨).
(٣) تفسير الطبري (٦/ ٤٢١، ٤٢٢).
(٤) انظر كلام الطبري في تفسيره (٦/ ٤٢١، ٤٢٢)، وانظر: تفسير الثعلبي (٣/ ٧٠).
(٥) في نور العثمانية: «يعين»، ليست قبلها «لم».

كان من حكمة عيسى الخاصة به فإنما يقال فيها: «نعلِّمه» على معنى نُهَيِّئ غريزته لها، ونقدره ونجعله يتمرن في استخراجها ويجري ذهنه إلى ذلك.

و(التوراة): هي المنزلة على موسى عليه السلام، ويروى أن عيسى عليه السلام كان يستظهر التوراة، وكان أعلم الناس وأعمل[١] بما فيها، ويروى أنه لم يحفظها عن ظهر قلب إلا أربعة: موسى، ويوشع بن نون، وعزير، وعيسى عليهم السلام[٢].

وذكر: (الإنجيل) لمريم، وهو لم ينزل بعدُ؛ لأنه كان كتاباً مذكوراً عند الأنبياء والعلماء، وأنه سينزل.

وقوله: ﴿وَرَسُولًا﴾ حال معطوفة على: ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾؛ [إذ التقدير: ومعلماً الكتاب][٣]، فهذا كله عطف بالمعنى على قوله: ﴿وَجِيهًا﴾، [ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَرَسُولًا﴾ حالاً من قوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ﴾ فيكون عطفاً على قوله: ﴿وَكَهْلًا﴾[٤]، ويحتمل أن يكون التقدير: ويجعله رسولاً[٥].

وكانت رسالة عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل مبيناً حكم التوراة، ونادباً إلى العمل بها، ومحللاً أشياء مما حرم فيها كالثروب[٦]، ولحوم الإبل، وأشياء من الحيتان والطير[٧].

ومن أول القول لمريم إلى قوله: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ خطاب لمريم.

---

(١) «وأعمل» ليست في فيض الله، وفي السليمانية وجار الله وأحمد٣، ونور العثمانية: «أعمل الناس»، دون ذكر «أعلم».

(٢) تفسير الطبري (١٣/ ١٢٦)، وتفسير الثعلبي (٤/ ٢٨٣).

(٣) ليس في الحمزوية.

(٤) ليس في المطبوع، وكذا الأصل إلا أن فيه: «وكهلاً»، بدل: «وجيهاً».

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٤٢٣)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٧٠).

(٦) في المطبوع: «كالشحوم»، والثروب جمع ثرب وهو: شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء.

(٧) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٤٣٩).

ومن قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم﴾ إلى قوله: ﴿مُّسْتَقِيمٍ﴾ يحتمل أن يكون خطاباً لمريم على معنى: يكون من قوله لبني إسرائيل: كيت وكيت، ويكون في آخر الكلام متروك يدلّ عليه الظاهر، تقديره: فجاء عيسى بني إسرائيل رسولاً، فقال لهم ما تقدَّم ذكره، فلمَّا أحسَّ.

ويحتمل أن يكون المتروك مقدراً في صدر الكلام بعد قوله: ﴿إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ فيكون تقديره: فجاء عيسى كما بشَّر الله رسولاً إلى بني إسرائيل بأني قد جئتكم، ويكون قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم﴾ ليس بخطاب لمريم، والأول أَظهر.

[قرأ جمهور الناس: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم﴾ بفتح الألف، تقديره: بأني، وقرئ في الشاذ: (إنِّي قد جئتُكم)[1]][2].

وجمهور الناس قرؤوا: ﴿بِـَٔايَةٍ﴾ على الإِفراد، وفي مصحف ابن مسعود: (بآياتٍ)، وكذلك في قوله بعد هذا: (وجئْتُكُم بآياتٍ مِنْ رَبِّكُم)[3].

واختلف القراء في فتح الألف وكسرها من قوله: ﴿أَنِّيٓ أَخْلُقُ﴾:

فقرأ نافع وجماعة من العلماء: ﴿إنِّي﴾ بكسر الألف.

وقرأ باقي السبعة وجماعة من العلماء: ﴿أَنِّي﴾ بفتح الألف[4].

فوجه قراءة نافع: إما القطع والاستئناف، وإِما أنه فسر الآية بقوله: ﴿إني﴾ كما فسَّر المثلَ في قوله: ﴿كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ بقوله: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾ إلى غير ذلك من الأَمْثِلة.

وَوَجه قراءَة الباقين البدل من ﴿ءَايَةٍ﴾، كأنه قال: وجئتكم بأني أخلق، وقيل: هي بدل من ﴿أَنِّي﴾ الأولى، وهذا كله يتقارب في المعنى.

و﴿أَخْلُقُ﴾ معناه: أقدِّر وأهيئ بيدي، ومن ذلك قول الشاعر:

---

(١) عزاها الكرماني في الشواذ (ص:١١٢) لابن عمر.
(٢) ليس في أحمد ٣.
(٣) انظر قراءة ابن مسعود في: مختصر الشواذ (ص: ٢٧)، وهي قراءة شاذة.
(٤) فهما متواترتان، انظر: السبعة (ص: ٢٠٦)، والتيسير (ص: ٨٨).

[أحذ الكامل] وَلأَنْـتَ تَفْـرِي مـا خَلَقْـتَ وَبَعْـ ـضُ القَـوْمِ يخْلُقُ ثـمَّ لا يَفْرِي[١]

وقوله: ﴿لَكُم﴾ تقييد لقوله: ﴿أَخْلُقُ﴾؛ لأنه يدل دلالة ما على أنه لم يرد الإِيجاد من العدم، ويصرح بذلك قوله: ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾، وحقيقة الخلق في الأَجرام، ويستعمل في المعاني، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]، ومنه قول الشاعر:

[مجزوء الكامل] مـن كـان يخلقُ مـا يقو لُ فـحيلتـي فيه قـليلَـهْ[٢]

وجمهور الناس قرأ: ﴿كَهَيْـَٔةِ﴾ على وزن فَعْلَة ـ بفتح الفاء ـ وهو مصدر من قولك: هاء الشيء يهاء هَيْئاً وهَيْئَةً: إذا ترتب واستقر على حال مَّا، وهو الذي تُعديه فتقول: هيَّأْت.

وقرأ الزهري: (كَهِيَّةِ الطير)[٣] بكسر الهاء، وياء مفتوحة مشددة.

وقرأ أبو جعفر بن القعقاع: ﴿كَهَيْئَةِ الطَّائر فأَنْفُخ فيهِ فيكونُ طائِراً﴾ على الإِفراد في الموضعين[٤]، فالأول اسم الجنس، والثاني مفرد؛ أي: يكون طائراً من الطيور.

وقرأ نافع وحده: ﴿كَهَيْئَة الطّير فأَنْفخُ فيهِ فيكون طائراً﴾ بالإِفراد في الأخير، وهكذا قرأ في «المائدة» [١١٠]، وقرأ الباقون: ﴿كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا﴾ بالجمع فيهما، وكذلك في سورة «المائدة»، ومعاني هذه القراءات بينة[٥].

و﴿ٱلطَّيْرِ﴾: اسم جمع، وليس من أبنية الجموع، وإِنما البناء في جمع طائر أطيار، وجمع الجمع طيور، وحكاه أَبو علي عن أبي الحسن[٦].

---

(١) تقدم في تفسير الآية (٢٧) من سورة البقرة.

(٢) تقدم في تفسير الآية (٢٧) من سورة البقرة.

(٣) في المطبوع: «كهيّئة»، وانظر عزو القراءة للزهري في: الشواذ للكرماني (ص: ١١٢)، وهي شاذة.

(٤) وهي قراءة عشرية قرأ بها أبو جعفر انظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٤٦٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٧١).

(٥) فهما سبعيتان، انظر السبعة (ص: ٢٠٦)، والتيسير للداني (ص: ٨٨).

(٦) الحجة للقراء السبعة (٣/ ٤٤).

وقوله: ﴿فَأَنفُخُ فِيهِ﴾ ذكَّر الضمير هنا؛ لأنه يحتمل أن يعود على الطين المهيأ، ويحتمل أن يريد فأنفخ في المذكور، وأنَّث الضمير في سورة «المائدة» في قوله: ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ [١١٠]؛ لأنه يحتمل أن يعود على الهيئة، أو على تأنيث لفظ الجماعة في قوله: ﴿ٱلطَّيْرِ﴾.

وكون عيسى عليه السلام خالقاً بيده ونافخاً بفيه إنما هو ليبين تلبُّسَه بالمعجزة، وأنها جاءت من قِبَله، وأَما الإِيجاد من العدم وخلق الحياة في ذلك الطين فمن الله تعالى وحده لا شريك له.

وقوله: ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ معناه: بعلم منه تعالى أني أفعل ذلك، وتمكينٍ منه لي، وحقيقة الإِذن في الشيء هي العلم بأنه يفعل والتمكين من ذلك، فإِن اقترن بذلك قول فذلك أمكن في الإِذن وأبلغ، ويخرج من حدِّ الإِذن إلى حدّ الأمر، ولكن تجده أبداً في قسم الإِباحة، وتأمل قوله تعالى: ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥١]، وقول النبي عليه السلام: «وإِذْنها صُماتها»[١].

وروي في قَصص / هذه الآية أن عيسى عليه السلام كان يقول لبني إسرائيل: [١/ ٢٢٠] أيُّ الطير أشدّ خلقةً، وأصعبُ أن يحكى؟ فيقولون: الخفاش؛ لأنه طائر لا ريش له، فكان يصنع من الطين خفافيش ثم ينفخ فيها فتطير، وكل ذلك بحضرةِ الناسِ ومعاينتهم فكانوا يقولون: هذا ساحر.

قوله تعالى: ﴿...وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾﴾.

و(أُبرِئ) معناهُ: أزيل المرض، يقال: برأ المريضُ، وأَبرأه غيره، ويقال: بَرِئَ المريضُ أيضاً كما يقال في الذَّنْب والدَّين.

---

(١) مسلم، أخرجه (١٤٢١) من حديث ابن عباس.

واختلف المفسرون في: ﴿ٱلۡأَكۡمَهَ﴾:

فقال مجاهد: الأكمه: هو الذي يبصر بالنهار، ولا يبصر بالليل.

وقال ابن عباس[١] والحسن والسدّي: الأكمه: الأعمى على الإطلاق.

وقال عكرمة: الأكمه: الأعمش[٢].

وحكى النقاش قولاً: إن الأكمه هو الأَبكم الذي لا يَفهم ولا يُفهم، الميت الفؤاد[٣].

وقال ابن عباس[٤] أيضاً وقتادة: الأكمه: الذي يولد أعمى مضموم العينين[٥].

قال القاضي أبو محمد: وقد كان عيسى عليه السلام يبرئ بدعائه وَمَسْحِ يده كلَّ علة فتشفى[٦]، ولكن الاحتجاج على بني إسرائيل في معنى النبوة لا يقوم إلا بالإِبراء من العلل التي لا يُبْرِئُ منها طبيبٌ بوجه، فليس يتخلص من هذه الأقوال في الأكمه إلا القول الأخير؛ إذ الأكمه في اللغة: هو الأعمى، وكمهت العين عمِيَت، ولولا ضبطُ اللغة لكان القول الذي حكى النقاشُ حسناً في معنى قيام الحجة به.

---

(١) لا يصح عن ابن عباس، أخرجه الطبري (٦/ ٤٢٩) من طريق: حجاج، عن ابن جريج قال، قال ابن عباس، به.وهومنقطع بين ابن جريج وابن عباس، ورواه ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٥) من طريق: حجاج، حدثني عثمان بن عطاء عن أبيه، عن ابن عباس، به.وعثمان ضعيف الحديث، وروى عن أبيه أحاديث منكرة.

(٢) انظر هذه الأقوال في تفسير الطبري (٦/ ٤٢٩).

(٣) حكاه أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ١٦٥).

(٤) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٤٢٨)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٥) من طريق: منجاب بن الحارث عن بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك، عن ابن عباس بهذا اللفظ إلى هنا.وبشر بن عمارة ضعيف، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.ووقع عند الطبري: «بشر عن عمارة»، وهو خطأ، أما زيادة «مضموم العين» فقد رواها الطبري (٦/ ٤٢٨) من قول قتادة.

(٥) انظر بقية الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٤٢٨، ٤٢٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٥)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٠٩ و٢١٠)، والهداية لمكي (٢/ ١٠١٨)، وتفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٩٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٧١).

(٦) «فتشفى»: زيادة من الأصل والمطبوع.

و(الأبرص) معروف، وهو داء لا يُبرَأ منه إذا تمكَّن.

وروي في إحيائه الموتى أنه كان يضرب بعصاه الميت أو القبر أو الجمجمة، فيُحيي الإِنسان ويكلّمه، وروي أنه أحيا سام بن نوح عليه السلام[١].

وروي أن الذي كان يحييه كانت تدوم[٢] حياته، وروي أنه كان يعود لموته سريعاً، وفي قصص الإِحياء أحاديث كثيرة لا يوقف على صحّتها.

و«إِحياء الموتى»: هي آيته المعجزة المعرضة للتحدي، وهي بالمعنى متحدًّى بها وإِن كان لم ينصَّ على التحدي بها، وآيات عيسى عليه السلام إنما تجري فيما يعارض الطب؛ لأن علم الطب كان شرفَ الناس في ذلك الزمان وشغلهم، وحينئذ أثيرت فيه العجائب، فلما جاء عيسى عليه السلام بغرائبَ لا تقتضيها الأمزجة وأصول الطب، وذلك إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، علمت الأَطباء أن هذه القوة من عند الله، وهذا كأمر السَّحَرةِ مع موسى، والفصحاء مع محمد عليهما السلام.

ووقع في التواريخ المترجمة عن الأطباء أن جالينوس كان في زمن عيسى عليه السلام، وأنه رحل إليه من رومية إلى الشام ليلقاه، فمات في طريقه ذلك[٣].

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿وَأُنَبِّئُكُم﴾ الآية:

فقال السدي وسعيد بن جبير وابن إِسحاق ومجاهد وعطاء: كان عيسى من لدن طفولته وهو في الكتَّاب يخبر الصبيانَ بما يفعل آباؤهم في منازلهم، وبما يؤكل من الطعام ويدخّر حتى قال بنو إسرائيل لأبنائهم: لا تخالطوا هذا الساحر، وكذلك إلى أن نُبِّئ، فكان يقول لكلِّ من سأله عن هذا المعنى: أكلتَ البارحة كذا، وادخرت كذا[٤].

(١) تفسير السمعاني (١/ ٣٢١).

(٢) في الحمزوية: «لا تدوم».

(٣) ذكر هذا القول ابن الجوزي في المنتظم (٢/ ٤).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٣٣)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٠٨).

قال ابن إسحاق: وكان معلمه يريدُ أن يعلمه الشيءَ، فيسبقه إليه عيسى، فيتعجّبُ معلمه من ذلك، ويذكره للناس[١].

وقال قتادة: معنى الآية إنما هو في نزول المائدة عليهم[٢]، وذلك أنها لما أنزلت أخذ عليهم عهداً أن يأكلوا ولا يخبئ أحد شيئاً ولا يدخره ويحمله إلى بيته، فخانوا وجعلوا يخبئون من ثمار الجنة وطعامها الذي كان ينزل على المائدة، فكان عيسى عليه السلام يخبر كلَّ أحد عما أكل وعما ادخر في بيته من ذلك، وعوقبوا على ذلك.

و(ما) في قوله: ﴿بِمَا تَأْكُلُونَ﴾ تحتمل أن تكون بمعنى: «الذي»، وتحتمل المصدرية، وكذلك ﴿وَمَا تَدَّخِرُونَ﴾.

وقرأ الجمهور: ﴿تَدَّخِرُونَ﴾ بدال مشددة وخاء مكسورة، وهو «تَفتَعِلُون» من ذخرت، أصله: تذتخرون، استثقل النطق بالذال والتاء؛ لتقاربهما في المخرج، فأبدلت التاء دالاً، وأُدغمت الذال في الدال، كما صنع في مدَّكِر ومطَّلِع، بمعنى: مضطلع وغير ذلك، نحو قول الشاعر:

[البسيط] إنّ الكَرِيـمَ الَّـذِي يُعْطِيـكَ نَائِلَهُ عَفْـواً وَيُظْلَـمُ أَحْيَانـاً فَيَطَّلِـمُ[٣]

بالطاء غير منقوطة.

وقرأ الزهري ومجاهد وأيوب السختياني وأبو السمال: (تَدْخَرُونَ) بدال ساكنة، وخاء مفتوحة[٤].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٣٣) تفسير ابن المنذر (١/ ٢٠٥).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٣٥) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢١٠)

(٣) البيت لزهير بن أبي سلمى كما في الكتاب لسيبويه (٤/ ٤٦٨)، والشعر والشعراء (١/ ١٤١)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٢٨)، ومجاز القرآن (١/ ١٦٧)، والعين (٨/ ١٦٣)، وسر صناعة الإعراب (١/ ٢٣٠)، وذكر فيه أربعة أوجه.

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لمجاهد والزهري في: مختصر الشواذ (ص: ٢٧)، وللباقيين في الشواذ للكرماني (ص: ١١٣).

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذكر من الإِحياء والإِبراء والإِنباء.

وفي مصحف ابن مسعود: (لَآياتٍ) على الجمع[1].

وقوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ توقيف، والمعنى: لآيات نافعة هادية إن آمنتم وأبصرتم، وإلا فليست بنافعة ولا هادية، فأَما كونها آياتٍ فعلى كل حال آمنوا أو كفروا، هذا كله على أنَّ المخاطبة لمن لم يؤمن بعدُ، وهو ظاهر حاله مع بني إسرائيل، وإن كان خطابه لمؤمنين، أو كما[2] كانوا مؤمنين بموسى، فمعنى الآية: التثبيتُ وهزّ النفس، كما تقول لِإنسان تقيمُ نفسَه إلى شيء: أما أنت يا فلان يلزمك أن تفعل كذا وكذا إن كنت من الرجال.

قوله تعالى: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۗ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾﴾.

قوله: (مصدقاً) حال معطوفة على قوله: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ﴾؛ لأن قوله: ﴿بِـَٔايَةٍ﴾[3] في موضع الحال، وكان عيسى عليه السلام مصدقاً للتوراة، متبعاً لها، عاملاً بما فيها.

قال وهب بن منبه: كان يسبِتُ، ويستقبل بيتَ المقدس.

وقال قتادة في تفسير قوله: ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾: كان الذي جاء به عيسى أَلينَ[4] من الذي جاء به موسى، وقال ابن جريج: أحلَّ لهم لحوم الإبل والشحوم / ، قال الربيع: وأشياء من السمك، ومما[5] لا صِئْصِئَةَ[6] له من الطير. [١/ ٢٢١]

---

(١) وهي قراءة شاذة، وقد تقدم مثلها له مكرراً.

(٢) في المطبوع: «لما»، وقال في حاشيته: لعل الصواب: «أو لمن».

(٣) «بآية»: ليست في المطبوع.

(٤) في هامش جار الله: «أكبر»، وعليها علامة «خ».

(٥) في المطبوع: «وما».

(٦) صِئْصِئة الديك: مخلبه في ساقه، وفي نور العثمانية: «ضئضئة».

وكان في التوراة محرماتٌ تركها شرع عيسى على حالها، فلفظة البعض على هذا متمكِّنة، وقال أبو عبيدة: البعض في هذه الآية بمعنى الكلّ[١]، وخطّأه الناسُ في هذه المقالة، وأنشد[٢] أبو عبيدة شاهداً على قوله بيتَ لبيد:

[الكامل] تَـرَّاكُ أمْـكِـنَـةٍ إذَا لَـمْ أرْضَـهَــا أوْ يخترمْ بَعْضَ النُّفوسِ حِمامُها[٣]

وليس في البيت له حجة؛ لأن لبيداً أراد نفسه فهو تبعيضٌ صحيح.

وذهب بعض المفسرين إلى أن قوله تعالى: ﴿حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ إشارة إلى ما حرمه الأحبار بعد موسى وشرعوه، فكأن عيسى ردَّ أحكام التوراة إلى حقائقها التي نزلت من عند الله تعالى[٤].

وقرأ عكرمة: (حَرَّم عليكُم) بفتح الحاء والراء المشددة[٥]، وإِسناد الفعل إلى الله تعالى أو إلى موسى عليه السلام.

وقرأ الجمهور: ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ﴾.

وفي مصحف عبد الله بن مسعود: (وجِئْتُكُم بآياتٍ مِن رَبِّكم)[٦].

وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ تحذير ودعاء إلى الله تعالى.

وقرأ جمهور الناس: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ بكسر الألف على استئناف الخبر، وقرأه قوم: (أَنَّ اللهَ ربِّي ورَبُّكُم) بفتح الألف[٧].

---

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٩٤).
(٢) في أحمد٣ وجار الله: «أبدى» مع الإشارة إلى النسخة الأخرى.
(٣) انظر نسبته له في مجاز القرآن (١/ ٩٤)، وتفسير الطبري (٢١/ ٦٣٥)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤١٥)، وجمهرة اللغة (١/ ٣٥٣)، والشعر والشعراء (١/ ٩٩)، والعقد الفريد (٦/ ٢٠٣)، والرواية في مجاز القرآن وأكثر المصادر: «أو يعتلق».
(٤) الهداية لمكي (٢/ ١٠٢٣).
(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٢/ ٤٩٠).
(٦) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٧).
(٧) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٤٤١).

قال الطبري: ﴿أَنَّ﴾ بدل من (آيةٍ) في قوله: ﴿وَجِئۡتُكُم بِـَٔايَةٍ﴾[١]، وفي هذا ضعف، وإِنما التقدير: أطيعوني؛ لأن الله ربي وربكم، [أو يكون المعنى: لأن الله ربي وربكم فاعبدوه.

وقوله: ﴿هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ﴾ إشارة إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُوهُۚ﴾][٢]؛ لأن ألفاظه جمعت الإِيمان والطاعات، والصراط: الطريق، والمستقيم: الذي لا اعوجاج فيه.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾.

قبل هذه الآية متروك، به يتم اتساق الآيات، تقديره: فجاء عيسى عليه السلام كما بشَّر الله به، فقال جميعَ ما ذكر لبني إسرائيل ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ﴾.

ومعنى ﴿أَحَسَّ﴾: علِمَ من جهة الحواسِّ بما سمع من أقوالهم في تكذيبه، ورأى من قرائن الأحوال وشدة العداوة والإعراض، يقال: أحسستُ بالشيء وحسَّيْتُ به، أصله: حسَسْتُ، فأبدلت إِحدى السينين ياء.

و﴿ٱلۡكُفۡرَ﴾ هو التكذيب به، وروي: أنه رأى منهم إرادة قتله، فحينئذ طلب النصر، والضمير في ﴿مِنۡهُمُ﴾ لبني إسرائيل[٣].

وقوله تعالى: ﴿مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ عبارة عن حال عيسى عليه السلام في طلبه مَن يقوم بالدِّين، ويؤمن بالشرع ويحميه، كما كان محمد ﷺ يعرضُ نفسه على القبائل،

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٤٢).

(٢) ليس في أحمد٣.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٤٤٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢١٤).

ويتعرض للأحياء في المواسم، وهذه الأفعال كلها وما فيها من أقوال يعبر عنها، بـ﴿قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾، ولا شكَّ أن هذه الألفاظ كانت في جملة أقواله للناس.

والأنصار: جمع نصير، كشهيد وأَشهاد وغير ذلك، وقيل: جمع ناصر، كصاحب وأصحاب.

وقوله: ﴿إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ يحتمل معنيين: أَحدهما: من ينصرني في السبيل إلى الله؟ فتكون ﴿إِلَى﴾ دالة على الغاية دلالة ظاهرة على بابها.

والمعنى الثاني: أن يكون التقدير: من يضيف نصرته إلى نصرة الله لي؟ فيكون بمنزلة قوله: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢]، فإِذا تأملتها وجدت فيها معنى الغاية؛ لأنها تضمنت إضافة شيء إلى شيء.

وقد عبر عنها ابن جريج والسدي بأنها بمعنى: «مع»[١]، ونعَم؛ إِن «مع» تسدُّ في هذه المعاني مسدَّ (إلى)، لكن ليس يباح من هذا أن يقال: إن ﴿إِلَىٰٓ﴾ بمعنى: (مع)، [حتى غلط في ذلك بعض الفقهاء في تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، فقال: ﴿إِلَى﴾ بمعنى: (مع)[٢]][٣]، وهذه عجمة، بل﴿إِلَى﴾ في هذه الآية غاية مجردة، وينظر هل يدخل ما بعد ﴿إِلَى﴾ فيما قبلها من طريق آخر.

و ﴿ٱلۡحَوَارِيُّونَ﴾ قوم مرَّ بهم عيسى عليه السلام فدعاهم إلى نصره واتباع ملته، فأجابوه وقاموا بذلك خيرَ قيامٍ، وصبروا في ذات الله، وروي: أنه مرَّ بهم وهم يصطادون السمك[٤].

واختلف الناس لم قيل لهم: الحواريون؟:

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٤٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢١٥).

(٢) منهم عطاء والشافعي وإسحاق بن راهويه، انظر: الأوسط لابن المنذر (٢/ ٣٥).

(٣) ليس في فيض الله.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٤٥)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٧٥)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٢٩).

فقال سعيد بن جبير: سُمُّوا بذلك؛ لبياض ثيابهم ونقائها[١].

وقال أبو أَرْطَـأَةَ[٢]: سُمُّوا بذلك لأنهم كانوا قصَّارين يحورون الثياب؛ أي: يُبَيّضونها.

وقال قتادة: الحواريون: أصفياء الأنبياء، الذين تصلح لهم الخلافة. وقال الضحاك نحوه[٣].

قال القاضي أبو محمد: وهذا تقرير حال القوم، وليس بتفسير اللفظة، [وعلى هذا الحد شبه النبي ﷺ ابن عمته بهم في قوله: «وحواريَّ الزبيرُ»[٤].

والأقوال الأولى هي تفسير اللفظ][٥]؛ إذ هي من الحور، وهو البياض، حورت الثوب: بيضته، ومنه الحواري، وقد تسمي العرب النساءَ الساكنات في الأمصار: الحواريات؛ لغلبة البياضِ عليهن، ومنه قول أبي جلدةَ اليَشكُريِّ[٦]:

فقـلْ للحَواريّـات يبكيـنَ غيرنَا ... ولا تَبْكِنَا إلا الكِلابُ النوابحُ[٧] [الطويل]

---

(١) في السليمانية: «نظافتها».

(٢) هو حَجَّاج بن أرطاة بن ثور بن هُبَيرة، أبو أرطأة النخعي الكوفي، أحد الأئمة الأعلام، على لين في حديثه، روى عن عكرمة ومكحول وخلق سواهم، وعنه شعبة وسفيان والحمادان وابن المبارك، مات سنة (١٤٥هـ) تقريباً. تاريخ الإسلام (٩/ ١٠٠).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٤٤٥، ٤٥٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٥٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٧٦)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٢٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٨٤٦) (٢٩٩٧) (٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٥) ليس في السليمانية.

(٦) في الأصل، وجار الله وأحمد٣: «ابن جلدة»، وهو أبو جلدة بن عبيد بن منقذ من بني يشكر من بكر ابن وائل، شاعر إسلامي من شعراء الدولة الأموية، ومن ساكني الكوفة، وكان ممن خرج مع ابن الأشعث فقتله الحجاج. الأغاني (١١/ ٣١١)، والشعر والشعراء (٢/ ٧٢٣).

(٧) انظر عزوه له في الأغاني (١١/ ٣١٢)، وتفسير الطبري (٦/ ٤٥١)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤١٧).

وذكر مكي: أن مريم دفعت عيسى عليه السلام في صغره في أعمال شتى، وكان آخر ما دفعته إلى الحواريين، وهم الذين يقصرون الثياب ثم يصبغونها، فأراهم آياتٍ، وصبغ لهم ألواناً شتَّى من ماء واحد[١].

وقرأ جمهور الناس: ﴿ٱلۡحَوَارِيُّونَ﴾ بتشديد الياء، «واحدهم»[٢]: «حواريٌّ»، وليست بياء نسب، وإنَّما هي كياء كرسيّ.

وقرأ إبراهيم النَّخَعي وأبو بكر الثقفي[٣]: (الحَوارِيُونَ) مخففة الياء في جميع القرآن[٤].

قال أبو الفتح: العرب تعاف ضمة الياء الخفيفة المكسور ما قبلها، وتمتنع منها، ومتى جاءت في نحو قولهم: العاديُون والقاضيُون والساعيُون ونحوه أُعِلَّت بأن تستثقل الضمة فتسكن الياء وتنقل حركتها، ثم تحذف لسكونها وسكون الواو[٥] بعدها، فيجيء العادون ونحوه، فكان يجب على هذا أن يقال: الحَوارُونَ، لكن وجه القراءة على ضعفها أن الياء خُفِّفت استثقالاً لتضعيفها، وحملت الضمةَ دلالة على أن التشديد مراد؛ إذ التشديد محتمل للضمة، وهذا كما ذهب أبو الحسن في تخفيف (يَستهزِيُون)، إلى أن أخلص الهمزةَ ياءً ألبتَّةَ، وحملها الضمة تذكراً لحالِ الهمزة المرادة فيها[٦].

[١/ ٢٢٢] وقول الحواريين: ﴿وَٱشۡهَدۡ﴾ يحتمل / أن يكون خطاباً لعيسى عليه السلام؛ أي:

---

(١) الهداية لمكي (٢/ ١٠٢٩).

(٢) في المطبوع: «وأحدهم».

(٣) أحمد بن حماد المنقي أبو بكر الثقفي البغدادي، صاحب المشطاح، كان حاذقاً في رواية أحمد ابن يزيد الحلواني عن قالون، قرأ على الحسن بن العباس ومحمد بن علي البزاز، وأخذ عنه عرضاً محمد بن أحمد الشنبوذي وأبو بكر الشذائي، غاية النهاية (١/ ٥١).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهما في: المحتسب لابن جني (١/ ١٦٢).

(٥) في نور العثمانية: «الياء»، وهو خطأ، والمثبت هو الموافق لما في المحتسب.

(٦) المحتسب لابن جني (١/ ١٦٢) بالمعنى وانظر كلام أبي الحسن الأخفش في: معاني القرآن للأخفش (١/ ٤٩).

اشهد لنا عند الله، ويحتمل أن يكون خطاباً لله تعالى كما تقول: أنا أُشهِدُ اللهَ على كذا، إذا عزمتَ وبالغت في الالتزام، ومنه قول النبي عليه السلام في حجة الوداع: «اللهُمَّ اشهد»[١].

قال الطبري: وفي هذه الآية توبيخ لنصارى نجران؛ أي: هذه مقالة الأسلاف المؤمنين بعيسى، لا ما تقولونه أنتم يا مَن يدَّعي له الألوهية[٢].

وقوله: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ﴾ يريدون في الإنجيل، وآيات عيسى.

و﴿ٱلرَّسُولَ﴾: عيسى عليه السلام.

وقولهم: ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ عبارة عن الرغبة في أن يكونوا عنده في عِداد من شهد بالحق من مؤمني الأمم، ولما كان البشر يقيِّد ما يحتاج إلى علمه وتحقُّقِه في ثاني حالٍ بالكتاب، عبروا عن فعل الله بهم ذلك.

وقال ابن عباس: قولهم: ﴿مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ معناه: اجعلنا من أمة محمد ﷺ في أن نكون ممن يشهد على الناس[٣].

ثم أخبر تعالى عن بني إسرائيل الكافرين بعيسى، فقال: ﴿وَمَكَرُوا۟﴾ يريد تحيلهم في أخذ عيسى للقتل بزعمهم.

ويروى: أنهم تحيَّلوا له، وأذكَوا عليه العيون، حتى دخل هو والحواريون بيتاً، فأخذوهم فيه[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٤٢) (٤٤٠٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٥٢، ٤٥٣).

(٣) في إسناديه كلام، وبغير هذا اللفظ، أخرجه الطبري (١٠/ ٥٠٩) من طريق: سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾، قال: أمة محمد ﷺ، وفي لفظ آخر: قال: محمد ﷺ وأمته، إنهم شهدوا أنه قد بلغ، وشهدوا أن الرسل قد بلَّغت، ومن طريق: معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾، يعنون بـ﴿ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ محمداً ﷺ وأمته. وكلاهما فيه كلام سبق التنبيه عليه. لكن ليس فيه اللفظ الذي ذكره المصنف.

(٤) تفسير السمعاني (١/ ٣٢٣).

فهذا مكر بني إسرائيل، فجازاهم الله تعالى بأن طرح شبه عيسى على أحدِ الحواريين ورفع عيسى، وأعقب بني إسرائيل مذلةً وهواناً في الدنيا والآخرة.

فهذه العقوبة هي التي سماها الله مكراً في قوله: ﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾.

وذلك مهيعٌ أن تُسَمَّى العقوبةُ باسم الذنب وإن لم تكن في معناه، وعلى هذا فسر جمهور المفسرين الآية[1]، وعلى أن عيسى قال للحواريين: «مَن يصبر فيُلقَى عليه شبهي فيقتل، وله الجنة؟»، فقال أحدهم: أنا، فكان ذلك[2].

وروى قوم: أن بني إسرائيل دسَّتْ يهودياً جاسوساً على عيسى حتى صحبه ودلَّهم عليه، ودخل معه البيت، فلما أحيط بهم ألقى الله شبه عيسى على ذلك[3] اليهودي فأُخذ وصلب[4]، فهذا معنى قوله: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾، وهذه أيضاً تسميةُ عقوبةٍ باسم الذنب. و«المكر» في اللغة: السعي على الإنسان دون أن يظهر له ذلك، بل أن يُبْطِنَ الماكرُ ضدَّ ما يبدي.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ معناه: في أنه فاعل حقٍّ في ذلك، والماكر من البشر فاعل باطلٍ في الأغلب؛ لأنه في الأباطيل يحتاج إلى التحيل، والله سبحانه أشد بطشاً، وأنفذ إرادة، فهو خير من جهات لا تحصى، لا إله إلا هو.

وذكرُ حَصرِ عيسى عليه السلام، وعدَّةِ أصحابه، وأمر الشبه، وغير ذلك من أمره سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٥٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٢٠).

(٣) في المطبوع هنا زيادة: «الرجل»، وليست في شيء من النسخ الخطية.

(٤) الهداية لمكي (٢/ ١٠٣١).

بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾﴾.

قال الطبري: العامل في ﴿إِذْ﴾ قوله تعالى: ﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾[1].

وقال غيره من النحاة: العامل فعلٌ مضمر تقديره: اذكر.

قال القاضي أبو محمد: وهذا هو الأصوب.

وهذا القول هو بواسطة الملَك؛ لأن عيسى ليس بمكلَّم.

و(عيسى): اسم أعجميّ معرَّب، فلذلك لا ينصرف، وهو بالسريانية (إيسوع)، عدلته العرب إلى عيسى.

واختلف المفسرون في هذا التوفي:

فقال الربيع: (هي وفاة نوم)، رفعه الله في منامه.

وقال الحسن وابن جريج ومطر الوراق[2]، ومحمد بن جعفر بن الزبير وجماعة من العلماء: المعنى: إني قابضك من الأرض ومحصِّلك[3] في السماء، فهو توفي قبض وتحصيل[4].

وقال ابن عباس: هي وفاة موت، معناه: إني مميتك[5].

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٥٥-٤٥٨)

(٢) هو مطر بن طهمان الوراق، أَبو رجاءٍ الخراساني السلمي، مولى عِلباء اليَشكُري، سكن البصرة، وروى عن أَنس وعِكرمة وعطاءٍ وحميد بن هلال وغيرهم، صالح ليس بالقوي، توفي سنة (١٢٩هـ). تاريخ الإسلام (٨/ ٢٦٨).

(٣) في الأصل ونور العثمانية وفيض الله والحمزوية والسليمانية: «ومخلصك» وهي أوضح في المعنى لكن قوله: «وتحصيل» يرجح المثبت وهو من أحمد٣ وجار الله والمطبوع.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٥٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٦١).

(٥) تفسيرالطبري (٦/ ٤٥٧) من طريق: معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿إِنِّى مُتَوَفِّيكَ﴾، يقول: إني مميتك.

هذا لفظ ابن عباس ولم يفسر، فقال وهب بن منبِّه: توفّاه الله بالموت ثلاث ساعات، ورفعه فيها، ثم أحياه الله[(١)] بعد ذلك عنده في السماء[(٢)]، وفي بعض الكتب: سبع ساعات.

وقال الفراء: هي وفاة موت، ولكن المعنى: إِني متوفيك في آخر أمرك عند نزولك، وقتلك الدجالَ[(٣)]، ففي الكلام تقديم وتأخير، [وقال مالك في «جامع العتبية»: مات عيسى وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة[(٤)]][(٥)].

ووقع في كتاب مكي عن قوم: إن معنى ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ متقبِّلٌ عملَك[(٦)]، وهذا ضعيف من جهة اللفظ.

وأجمعت الأمة على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى عليه السلام في السماء حي[(٧)]، وأنه ينزل في آخر الزمان فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويقتل الدجال، ويفيض العدل ويظهر هذه الملة، ملة محمد ﷺ، ويحج البيت ويعتمر[(٨)]، ويبقى في الأرض أربعاً وعشرين سنة، وقيل: أربعين سنة، ثم يميته الله تعالى[(٩)].

---

(١) لفظ الجلالة ليس في أحمد٣ وجار الله.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٥٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٦١)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٢٤)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٣٣).

(٣) معاني القرآن للفراء (١/ ٢١٩)، وجعله أحد وجهين.

(٤) البيان والتحصيل (١٨/ ٤٤٨).

(٥) ما بين المعكوفتين زيادة من المطبوع ومن نور العثمانية، وليست فيها: «ثلاث»، ومن أحمد٣ وجار الله أيضاً، وفيهما بدل ثلاث بياض، وفي هامشهما: كذا وجد، وهو ليس في النسخ الأخرى، والكلام في العتبية، مع شرحها البيان والتحصيل (١٨/ ٤٤٨)، قال ابن رشد: معناه خرج من الدنيا ورفع إلى الله عز وجل وهو في هذا السن.

(٦) الهداية لمكي (٢/ ١٠٣٣).

(٧) هو حديث المعراج المشهور.

(٨) انظر صحيح البخاري (٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥) (٢٨٩٧).

(٩) في إسناده جهالة، أخرجه بنحوه أحمد (٢/ ٤٠٦)، وأبو داود (٤٣٢٤)، وابن حبان (٦٨٢٢)، =

قال القاضي أبو محمد: فقول ابن عباس رضي الله عنه: «هي وفاة موت» لا بد أن يتم إما على قول وهب بن منبه، وإما على قول الفراء.

وقوله تعالى: ﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ عبارة عن نقله من سفل إلى علو، وقوله: ﴿إِلَيَّ﴾ إضافة تشريف لما كانت سماءه والجهة المكرمة المعظمة المهيبة المرجوة[١]، وإلا فمعلوم أن الله تعالى غير متحيز في جهة[٢].

وقوله تعالى: ﴿وَمُطَهِّرُكَ﴾ حقيقة التطهير إنما هي من دنَس ونحوه، واستعمل ذلك في السب والدعاوى والآثام وخلطة الأشرار ومعاشرتهم، تشبيهاً لذلك كله بالأدناس، فطهر الله العظيم عيسى من دعاوى الكفرة ومعاشرتهم القبيحة له.

وقوله تعالى: ﴿وَجَاعِلُ﴾ اسم فاعل للاستقبال، وحذف تنوينه تخفيفاً، وهو متعدٍّ إلى مفعولين؛ لأنه بمعنى: مُصَيِّر، فأحدهما ﴿الَّذِينَ﴾، والآخر في قوله: ﴿فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

وقال ابن زيد: (اللذين اتبعهوه) هم النصارى، و﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هم اليهود[٣]، والآية مخبرة عن إذلال اليهود وعقوبتهم بأن النصارى فوقهم في جميع أقطار الأرض إلى يوم القيامة.

قال القاضي أبو محمد: فخصص ابن زيد المتبعين والكافرين، وجعله حكماً دنيوياً، لا فضيلة فيه للمتبعين الكفار منهم، بل كونهم فوق اليهود عقوبة لليهود فقط، وقال جمهور المفسرين بعموم اللفظ في المتبعين / ، فيدخل في ذلك أمة محمد ﷺ؛ لأنها متبعة لعيسى، نصَّ على ذلك قتادة وغيره، وكذلك قالوا بعموم اللفظ في الكافرين[٤]. [١/ ٢٢٣]

= والحاكم (٢/ ٦٥١) وغيرهما من طريق: قتادة عن عبد الرحمن بن آدم، عن أبي هريرة به مرفوعاً. وعبد الرحمن لم يعرفه ابن معين.

(١) «المرجوة» ليست في الأصل، و«المهيبة» ليست في المطبوع، وفي الأصل بدلها: «المهيأة»، وفي الحمزوية: «المعينة».

(٢) تقدم التعليق على نحو هذا في سورة البقرة الآية (٢٥٥).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٤٦٣)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٨٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٦٢، ٤٦٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٦٢)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٨٣).

فمقتضى الآية إعلام عيسى عليه السلام أن أهل الإِيمان به كما يجب هم فوق الذين كفروا بالحجة والبرهان وبالعزة والغلبة، ويظهر من عبارة ابن جريج وغيره أن المراد المتبعون له في وقت استنصاره وهم الحواريون، جعلهم الله فوق الكافرين؛ لأنه شرَّفهم وأبقى لهم في الصالحين ذكراً، فهم فوقهم بالحجةِ والبرهان، وما ظهر عليهم من أَمارات رضوان الله.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ الخطاب لعيسى، والمراد الإِخبار بالقيامة والحشر، فلذلك جاء اللفظ عامّاً من حيث الأمر في نفسه لا يخص عيسى وحده، فكأنه قال له: ثم إليّ؛ أي: إلى حكمي وعدلي يرجع الناس، فخاطبه كما تخاطَبُ الجماعة؛ إذ هو أحدها، وإذ هي مرادة في المعنى.

وفي قوله تعالى: ﴿فَأَحْكُمُ﴾ إلى آخر الآية، وعدٌ لعيسى والمؤمنين، ووعيد للكافرين.

وقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ الآية، إخبار بما يجعل عليه حالهم من أول أمرهم، وليس بإخبار عما يفعل بعد يوم القيامة؛ لأنه قد ذكر الدنيا وهي قبل، وإنما المعنى: فأما الكافرون فالصنعُ بهم أَنهم يعذبون عذاباً شديداً في الدنيا بالأسر والقتل والجزية والذل، ومن لم ينله منهم فهو تحت خوفه؛ إذ يعلم أن شرع الإِسلام طالبٌ له بذلك، وقد أبرز الوجود هذا.

وفي الآخرة معناه: بعذاب النار.

ثم ذكر قسم الإِيمان وقرن به الأعمال الصالحات تنبيهاً على درجة الكمال ودعاءً إليها.

وقرأ حفص عن عاصم: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ﴾ بالياء على الغيبة، والفعل مسند إلى الله تعالى.

وقرأ الباقون وأبو بكر عن عاصم: ﴿فَنُوَفِّيهم﴾ بالنون، وهي نون العظمة[1].

---

(١) وكلاهما سبعية. انظر: السبعة (ص: ٢٠٦)، والتيسير للداني (ص: ٨٨).

وتوفية الأجور هي قسم المنازل في الجنة فذلك هو بحسب الأَعمال، وأما نفس دخول الجنة فبرحمة الله وبفضله.

وتقدم نظير قوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ في قوله قبلُ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾ رفع بالابتداء، والإِشارة به إلى ما تقدم من الأَنباء.

و﴿نَتْلُوهُ عَلَيْكَ﴾ خبر ابتداء، وقوله: ﴿مِنَ ٱلْءَايَٰتِ﴾ لبيان الجنس، ويجوز أن تكون للتبعيض، ويصح أن يكون: ﴿نَتْلُوهُ عَلَيْكَ﴾ حالاً، ويكون الخبر في قوله: ﴿مِنَ ٱلْءَايَٰتِ﴾، وعلى قول الكوفيين يكون قوله: ﴿نَتْلُوهُ﴾ صلةً لذلك، على حدّ قولهم في بيت ابن مفرغ الحميري:

.... وهـذَا تَـحْمِـلِـينَ طَـلِـيقُ[1] [الطويل]

ويكون الخبر في قوله: ﴿مِنَ ٱلْءَايَٰتِ﴾.

وقول البصريين في البيت: إن «تحملين» حال، التقدير: وهذا محمولاً.

و﴿نَتْلُوهُ﴾ معناه: نسرُدُه، و﴿مِنَ ٱلْءَايَٰتِ﴾ ظاهره آيات القرآن، ويحتمل أن يريد بقوله: ﴿مِنَ ٱلْءَايَٰتِ﴾ مِن المعجزات والمستغربات أن تأتيهم بهذه الغيوب من قِبلنا[2]، وبسبب تلاوتنا وأنت أمّي لا تقرأ، ولستَ ممن صحبَ أهل الكتاب. فالمعنى: إنها آيات

---

(١) تقدم عزو البيت له في تفسير الآية (٨٥) من سورة البقرة.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٦٦).

لنبوتك، وهذا الاحتمال إنما يتمكَّنُ مع كون ﴿نَتْلُوهُ﴾ حالاً.

و(الذِّكر) ما ينزل من عند الله، ﴿ٱلْحَكِيمِ﴾ يجوز أن يتأول بمعنى المُحْكَم، وهو «فَعِيل» بمعنى: مفعول، ويحتمل أن يتأول بمعنى مصرِّح بالحكمة، فيكون بناءَ اسم فاعل.

قال ابن عباس: (الذِّكر): القرآن، و﴿ٱلْحَكِيمِ﴾: الذي قد كمل في حكمته[(١)].

وذكر ابن عباس وقتادة وعكرمة والسدي وغيرهم، قالوا: سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ﴾ الآية أَن وفد نصارى نجران جادلوا النبي ﷺ في أمر عيسى وقالوا: بلغَنا أَنك تشتم صاحبنا، وتقول: هو عبد، فقال النبي ﷺ: وما يضر ذلك عيسى؟ أجل هو عبد الله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، فقالوا: فهل رأيت بشراً قط جاء من غير فحل، أو سمعت به؟ وخرجوا من عند النبي فأنزل الله عليه هذه الآية[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ﴾ عبَّر عنه بعض الناس بأَنه[(٣)] صفة عيسى، وقرنوا ذلك بقوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ﴾ [الرعد: ٣٥] قالوا: معناه: صفة الجنة[(٤)].

قال الإمام أبو محمد: وهذا عندي ضعف في فهم معنى الكلام، وإِنما المعنى: إِن المثل الذي تتصوره النفوس والعقول من عيسى هو كالمتصور من آدم؛ إذ الناس كلهم مُجمِعون على أَن الله تعالى خلقه[(٥)] من تراب من غير فحل، وكذلك مثل الجنة عبارة عن المتصوَّر منها.

وفي هذه الآية صحة القياس؛ أي: إذا تُصُوِّرَ أمر آدم؛ قيس عليه جوازُ أمر عيسى عليه السلام.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٤٦٧) من طريق: معاوية بن صالح، عن علي، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٤٦٨) بنحوه بإسناده إلى عطية العوفي عن ابن عباس، وهو إسناد لا تقوم به الحجة.

(٣) في السليمانية وفيض الله: «بأن» دون هاء.

(٤) تفسير السمعاني (١/ ٣٢٦).

(٥) في جار الله وأحمد٣: «خلق خلقه».

والكاف في قوله: ﴿كَمَثَلِ﴾ اسم على ما ذكرناه من المعنى، وقوله: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ عبارة عن الحق في نفسه؛ أي: هكذا هو الأمر فيما غاب عنكم.

وقوله: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾ تفسير لمثَل آدم الذي ينبغي أن يُتصوَّر، والمثل والمثال والمثل[1] بمعنى واحد، ولا يجوز أن يكون ﴿خَلَقَهُۥ﴾ صلةً لآدم، ولا حالاً منه، قال الزجّاج: إذ الماضي لا يكون حالاً أنت فيها، بل هو كلام مقطوع منه، مضمنه تفسير المثل[2].

وقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ قَالَ﴾ ترتيب للأخبار لمحمد ﷺ، المعنى: خلقه من تراب ثم كان من أمره في الأزل أن قال له: كن وقت كذا، وعلى مذهب أبي علي الفارسي في أن القول مجازي[3]، مثل (وقال: قطني)، وأن هذه الآية عبارة عن التكوين، فـ﴿ثُمَّ﴾ على بابها في ترتيب الأمرين المذكورين.

وقراءة الجمهور: ﴿فَيَكُونُ﴾ / بالرفع على معنى: فهو يكون، وقرأ ابن عامر: (فيكونَ) بالنصب[4]، وهي قراءة ضعيفة الوجه، وقد تقدم توجيهها آنفاً في مخاطبة مريم. [١/ ٢٢٤]

وقوله تعالى: ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ رفع على الابتداء، وخبره فيما يتعلق به قوله: ﴿مِن رَّبِّكَ﴾، أو الحق ذلك، أو ما قلنا لك، ويجوز أن يكون خبرَ ابتداء، تقديره: هذا الحق.

و﴿ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ هم الشاكُّون، و«المِرية»: الشك.

---

(١) ليس في المطبوع وجار الله.
(٢) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٢٢).
(٣) الحجة للفارسي (٢/ ٢٠٣).
(٤) وهي قراءة شاذة. ذكرها ابن مجاهد (ص: ٢٠٦)، وعزاها الكرماني (ص: ١١٤) لرواية الوليد بن مسلم، ولم ترد هذه القراءة من طريق كتب الشاطبية والتيسير والنشر، بل صرحوا بأنه مستثنى من الخلاف. انظر: النشر (٢/ ٢٥١).

ونُهي النبي ﷺ في عبارة اقتضت ذمَّ الممترين، وهذا يدل على أن المراد بالامتراء غيره، ولو قيل: فلا تكنْ ممترياً لكانت هذه الدلالة أقل، ولو قيل: فلا تمترِ لكانت أقل.

ونُهي عليه السلام عن الامتراء مع بعده عنه على جهة التثبيت والدوام على حاله.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ﴾ معناه: جادلك ونازعك الحجة، والضمير في قوله تعالى: ﴿فِيهِ﴾ يحتمل أن يعود على عيسى، ويحتمل أن يعود على الحق[1].

و﴿ٱلْعِلْمِ﴾ الذي أشير إليه بالمجيء هو ما تضمنته هذه الآيات المتقدمة من أمر عيسى.

وقوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا۟﴾ الآية، استدعاء المباهلة، و﴿تَعَالَوْا۟﴾: تفاعَلُوا، من العلو، وهي كلمة قصد بها أولاً تحسين الأدب مع المدعوّ، ثم اطردت حتى يقولها الإِنسان لعدوه، وللبهيمة ونحو ذلك.

و﴿نَبْتَهِلْ﴾ معناه: نلتعن، ويقال: عليهم بَهْلة الله بمعنى: اللعنة.

و«الابتهال»: الجِدُّ في الدعاء بالبَهْلة.

وروي في قصص هذه الآية: أنها نزلت بسبب محاجّة نصارى نجران في عيسى عليه السلام وقولهم: هو الله، وكانوا يكثرون الجدال، وقد روى عبد الله بن الحارث [بن جزء السوائي][2] عن النبي ﷺ أنه قال: «ليت بيني وبين أهل نجران حجاباً، فلا أراهم ولا يروني» لشدة ما كانوا يمارون، فلما قرأ النبي ﷺ الآية دعاهم إلى ذلك[3].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٧٣، ٤٧٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٦٦)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٣٧).

(٢) ليست في السليمانية، وفي فيض الله: «السواري»، وهو عبد الله بن الحارث بن جزءٍ بن عبد الله الزبيدي، حليف أَبي وداعة السهمي، له صحبة، سكن مصر، رَوَى عن النبي ﷺ أحاديث، وهو آخر من مات بمصر من الصحابة وذلك سنة: (٨٦هـ) الإصابة (٤/ ٤١).

(٣) ضعيف، أخرجه ابن عبدالحكم في فتوح مصر (ص: ٣٠١)، والطبري (٦/ ٤٧٥)، والبزار (٩/ ٢٤٤)، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

فروى الشعبي وغيره: أنهم وعدوه بالغد أَن يلاعنوه، فانطلقوا إلى السيد والعاقب فتابعاهم على أن يلاعنوا، فانطلقوا إلى رجلٍ آخر منهم عاقل فذكروا له ما صنعوا، فذمَّهم وقال لهم: إن كان نبياً ثم دعا عليكم هلكتم، وإِن كان ملكاً فظهر عليكم لم يُبق عليكم، قالوا: فكيف نصنع وقد واعدناه؟ قال: إذا غدوتم فدعاكم إلى ذلك فاستعيذوا بالله من ذلك، فعسى أن يُعفِيكم؛ فلما كان الغد غدا رسول الله ﷺ محتضناً حسيناً آخذاً بيد الحسن، وفاطمة تمشي خلفه، فدعاهم إلى الميعاد، فقالوا: نعوذ بالله، فأعاد فأعادوا التعوذ، فقال النبي ﷺ: «فإِن أبيتم فأسلموا، فإِن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون، فإِن أبيتم فإِني أنبذ إليكم على سواء»، قالوا: لا طاقة لنا بحرب العرب، ولكنا نؤدي الجزية قال: فجعل عليهم كلَّ سنة ألفي حلة، ألفاً في رجب، وألفاً في صفر، وطلبوا منه رجلاً أميناً يحكم بينهم، فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح، وقال ﷺ: «لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة»[1].

وروى محمد بن جعفر بن الزبير وغيره: أن رسول الله ﷺ لما دعاهم قالوا: دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نفعل، فذهبوا إلى العاقب وهو ذو رأيهم فقالوا: يا عبد المسيح ما ترى؟ فقال: يا معشر النصارى، والله لقد عرفتم أن محمداً لنبيٌّ مرسل، ولقد جاءكم بالفصل من خبر صاحبكم عيسى، ولقد علمتم ما لاعن قومٌ قط نبياً فبقي كبيرهم، ولا نبت[2] صغيرهم، وإِنه الاستئصال إن فعلتم، فإِن أبيتم إلا إِلف دينكم وما أنتم عليه من القول في صاحبكم؛ فوادِعُوا الرجل، وانصرفوا إلى بلادكم حتى يريكم الزمان رأيه، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، قد رأينا ألا نلاعنك، وأن نبقى[3] على ديننا، وصالحوه على أموال، وقالوا له: ابعثْ معنا رجلاً من أصحابك ترضاه لنا يحكم بيننا في أشياء قد اختلفنا فيها من أموالنا، فإِنكم عندنا رضى[4].

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٤٧٨)، وهو مرسل.

(٢) في فيض الله: «شب».

(٣) في السليمانية: «لا نبقى».

(٤) أخرجه الطبري (٦/ ٤٧٩)، وهو معضل.

وروى السدي وغيره: أَن النبي ﷺ جاء هو وعلي وفاطمة والحسن والحسين، ودعاهم فأبوا وجزعوا، وقال لهم أحبارهم: إن فعلتم اضطرم الوادي عليكم ناراً، فصالحوا النبيّ ﷺ على ثمانين ألف درهم في العام، فما عجزت عنه الدراهم ففي العروض: الحلة بأربعين، وعلى أن عليهم ثلاثاً وثلاثين درعاً، وثلاثة وثلاثين بعيراً، وأربعاً وثلاثين فرساً عارية كلَّ سنة، ورسول الله ﷺ ضامن لذلك حتى يؤديها إليهم.

وقال رسول الله ﷺ: «لو لاعنوا لاستُؤصلوا من جديد الأرض»[1]، وقال أيضاً: «لو فعلوا لاضطرم عليهم الوادي ناراً»[2].

وروى علباء بن أحمر اليشكري[3] قال: لما نزلت هذه الآية أرسل محمد ﷺ إلى علي وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين ودعا اليهودَ لِيُلاعنهم، فقال شاب من اليهود: ويحَكُم، أليس عهدكم بالأمس بإِخوانكم الذين مسخوا قردة وخنازير؟ فلا تلاعنوا، فانتهوا[4].

وفي هذه القصة اختلافات للرواة وعبارات تجري كلها في معنى ما ذكرناه، لكنا قصدنا الإِيجاز.

وفي ترك النصارى الملاعنة؛ لعلمهم بنبوة محمد ﷺ شاهدٌ عظيم على صحة نبوته ﷺ، وما روي من ذلك خير مما روى الشعبي من تقسيم ذلك الرجل العاقل فيهم أمر محمد بأنه إِما نبي وإِما ملك؛ لأن هذا نظر دنياوي، وما روى الرواة من أنهم تركوا الملاعنة لعلمهم بنبوته أَحجُّ لنا على سائر الكفرة، وأَليقُ بحالِ محمد ﷺ.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٤٨١) وهو مرسل على ضعفٍ في إسناده.

(٢) أخرجه الطبري (٦/ ٤٨١) أيضاً من طريق أسباط عن السدي بلفظ: «لو خرجوا لاحترقوا»، وهو مرسل.

(٣) هو علباءُ بن أحمر اليشكري البصري، أَحد القراء، له اختيار، روى عن أبي زيد عمرو بن أحطب رضي الله عنه، وعن عكرمة، وعنه: عزرة بن ثابت، وداود بن أبي الفرات، وحسين بن واقد المروزي، وثقه يحيى بن معين، توفي بعد المئة. تاريخ الإسلام (٧/ ١٨١).

(٤) أخرجه الطبري (٦/ ٤٨٢)، وهو معضل.

ودعاء النساء والأبناء للملاعنة أهزّ للنفوس، وأدعى لرحمة الله، أو لغضبه على المبطلين.

وظاهر الأمر أن النبيّ ﷺ جاءهم بما يخصه، ولو عزموا استدعى المؤمنين بأبنائهم ونسائهم، ويحتمل أنه كان يكتفي بنفسه وخاصته فقط.

/ قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾. [١/ ٢٢٥]

هذا خبر من الله تعالى جَزْمٌ مؤكدٌ فَصَلَ به بين المختصمين، والإشارةُ بـ﴿هَٰذَا﴾ هي إلى ما تقدَّم في أمر عيسى عليه السلام، قاله ابن عباس[1] وابن جريج وابن زيد وغيرهم[2].

و﴿ٱلْقَصَصُ﴾ معناه: الإخبار، تقول: قص يقصّ قَصاً وقَصَصاً: إذا تتبع الأمر يخبر به شيئاً بعد شيء، قال قوم: هو مأخوذ من: قصّ الأَثَر.

وقوله: ﴿لَهُوَ﴾ يحتمل أن يكون فصلاً، ويحتمل أن يكون ابتداء.

و﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿مِنْ إِلَٰهٍ﴾ مؤكِّدة بعد النفي، وهي التي يتم الكلام دونها لكنها تعطي معنى التأكيد.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾ وعيد.

واختلف المفسرون مَن المراد بقوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟﴾؟ فقال قتادة: ذُكر لنا أن رسول الله ﷺ دعا يهودَ المدينة إلى الكلمة السواء، وهم الذين حاجّوا في إبراهيم، وقاله الربيع وابن جريج.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٤٧٧) عن العوفي عن ابن عباس، وإسناده ضعيف.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٧٧)، وفي نور العثمانية: «وابن ابن زيد».

وقال محمد بن جعفر بن الزبير: نزلت الآية في وفد نجران، وقاله السدي.

وقال ابن زيد: لما أبى أهلُ نجران ما دُعُوا إليه من الملاعنة، دعوا إلى أيسرَ من ذلك، وهي الكلمة السواء[١].

والذي يظهر لي أن الآية نزلت في وفد نجران، لكن لفظ (أهل الكتاب) يعمهم وسواهم من النصارى واليهود، فدعا النبيُّ ﷺ بعد ذلك يهودَ المدينة بالآية، وكذلك كتب بها إلى هرقل عظيم الروم[٢]، وكذلك ينبغي أن يُدْعَى بها أهل الكتاب إلى يوم القيامة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿إِلَىٰ كَلِمَةٍ﴾ بفتح الكاف وكسر اللام.

وقرأ أبو السمال: (كَلْمة) بفتح الكاف وسكون اللام، وروي عنه أنه قرأ: (كِلْمة) بكسر الكاف وسكون اللام[٣]، وذلك على إِلقاء حركة اللام على الكاف، كما قالوا في كَبِد: كِبْد بكسر الكاف وسكون الباء.

و«الكلمة» هنا عبارة عن الأَلفاظ التي تتضمن المعاني المدعو إليها، وهي ما فسره بعد ذلك بقوله: ﴿أَلَّا نَعْبُدَ﴾ الآية، وهذا كما تسمي العرب القصيدة كلمة، وجمهور المفسرين على أن الكلمة هي ما فسر بعد، وقال أبو العالية: الكلمة السواء: لا إله إلا الله[٤].

قال القاضي أبو محمد: والقولان مجتمعان؛ لأن كل ما فسر ينطبق عليه معنى: لا إله إلا الله.

---

(١) انظر الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٤٨٣، ٤٨٤)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٣٨).

(٢) صحيح البخاري (٤٥٥٣)، وصحيح ومسلم (١٧٧٣).

(٣) كلاهما شاذة، كسر اللام في الشواذ للكرماني (ص: ١١٤)، والفتح هو ظاهر مختصر الشواذ (ص: ٢٧)، وإن ضبطها المحقق بالكسر.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٨٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٦٩).

وقوله تعالى: ﴿سَوَآءِ﴾ نعت للكلمة، قال قتادة والربيع وغيرهما: معناه: إلى كلمةٍ عدلٍ[١]، فهذا معنى السواء.

وفي مصحف عبد الله بن مسعود: (إلى كلمةٍ عدلٍ بينَنَا وبيْنكُم)[٢] كما فسر قتادة والربيع.

وقال بعض المفسرين: معناه: إلى كلمة قصد.

قال القاضي أبو محمد: وهذا قريب في المعنى من الأول، والسواء والعدل والقصد مصادر وُصِفَ بها في هذه التقديرات كلها.

والذي أقوله في لفظة ﴿سَوَآءِ﴾ أنها ينبغي أن تفسَّر بتفسيرٍ خاصّ بها في هذا الموضع، وهو أنه دعاهم إلى معانٍ، جميعُ الناسِ فيها مستوون، صغيرهم وكبيرهم، وقد كانت سيرة المدعوين أن يتخذَ بعضهم بعضاً أرباباً فلم يكونوا على استواءِ حال، فدعاهم بهذه الآية إلى ما تألفه النفوس [من حق][٣] لا يتفاضل الناس فيه، فـ ﴿سَوَآءٍ﴾ على هذا التأويل ـ بمنزلة قولك لآخر: هذا شريكي في مال سواء بيني وبينه.

والفرق بين هذا التفسير وبين تفسير اللفظة بـ «عدل»: أنك لو دعوت أسيراً عندك إلى أن يسلم أو تضرب عنقه، لكنت قد دعوته إلى السواء الذي هو العدل، وعلى هذا الحد جاءت لفظة ﴿سَوَآءٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَأَنبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨] على بعض التأويلات.

ولو دعوت أسيرك إلى أن يؤمن فيكون حراً مقاسماً لك في عيشك، لكنت قد دعوته إلى السواء الذي هو استواء الحال على ما فسرته، واللفظة على كل تأويل فيها

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٤٨٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٠).

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر: تفسير الطبري (٦/ ٤٨٧)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٢٠)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٦٣).

(٣) في حاشية المطبوع أنه سقط من بعض النسخ.

معنى العدل، ولكني لم أر لمتقدمٍ أن يكون في اللفظة معنى قصد استواء الحال، وهو عندي حسن؛ لأن النفوس تألفه، والله الموفق للصواب برحمته.

وقوله: ﴿أَلَّا نَعۡبُدَ﴾ يحتمل أن يكون في موضع خفض بمعنى: إلى ألا نعبد، فذلك على البدل من ﴿كَلِمَةٍ﴾، ويحتمل أن يكون في موضع رفع بمعنى: هي ألا نعبد، وما ذكره المَهْدَوي وغيره من أن تكون مفسرة إلى غير ذلك من الجائزات التي يلزم عنها رفع ﴿نَعۡبُدَ﴾ إكثارٌ منهم، فاختصرته[١].

واتخاذ بعضهم بعضاً أرباباً هو على مراتب، أعلاها اعتقادهم فيهم الألوهية، وعبادتهم لهم على ذلك، كعُزَير وعيسى بن مريم، وبهذا فسر عكرمة[٢].

وأدنى ذلك طاعتُهم لأساقفتهم ورؤسائهم في كل ما أمروا به من الكفر والمعاصي والتزامُهم طاعتَهم شرعاً، وبهذا فسر ابن جريج[٣].

فجاءت الآية بالدعاء إلى ترك ذلك كله، وأن يكون الممتثل ما قاله الله تعالى على لسان نبيه ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ أمر بالإعلان بمخالفتهم ومواجهتهم بذلك، وإشهادهم على معنى التوبيخِ والتهديد؛ أي: سترون أنتم أيها المتولون عاقبة تولِّيكم كيف تكون.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٦٦﴾﴾.

---

(١) انظر الكلام على كونها مفسِّرة في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٢٥)، ومشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٦٢).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٨٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٠).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٤٨٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٠)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٤٢).

اختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية:

فقال ابن عباس: اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند النبي ﷺ فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فأنزل الله الآية[١]، وقاله[٢] السدي وقتادة[٣].

وحكى الطبري عن مجاهد وقتادة أيضاً أنهما قالا: نزلت الآية بسبب دعوى اليهود أنه منهم وأنه مات يهودياً، وجعل هذا القول تحت ترجمة مفردة له[٤].

والصحيح أن جميع المتأولين إنما نحوا منحى واحداً، / وأن الآية في اليهود والنصارى، وألفاظ الآية تعطي ذلك، فكيف يدافع أحدٌ أحدَ[٥] الفريقين عن ذلك؟ وهذه الآية مبينة فساد هذه الدعاوى التي لا تشبه لقيام الدليل القاطع على فسادها، لأنهم ادعوا لإبراهيم الخليل نحلاً لم تحدث في الأرض، ولا وجدت إلا بعد موته بمدة طويلة، ولما كان الدليل عقلياً؛ قال الله تعالى لهم موبخاً: ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾؟ [١/ ٢٢٦]

واختلف القراء في قوله: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ في المد والهمز وتركه:

فقرأ ابن كثير: ﴿هَأَنتُم﴾ في وزن هعنتم[٦].

وقرأ نافع وأبو عمرو: ﴿هانتم﴾ استفهاماً بلا همز.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٤٩٠)، وفي إسناده من لا يعرف.

(٢) في المطبوع ونور العثمانية وجار الله: «وقال»، دون هاء.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٤٩٠، ٤٩١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧١).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٤٩١).

(٥) ليست في أحمد٣، ونور العثمانية، والحمزوية.

(٦) في حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «وزن فعلتم».

وقرأ الباقون: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ ﴾ ممدوداً مهموزاً[١]، ولم يختلفوا في مدّ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ و﴿أُوْلَآءِ ﴾[٢].

فوجه قراءة ابن كثير أَنه أبدل من همزة الاستفهام الهاء، أراد: أأنتم، ووجه قراءة نافع وأبي عمرو أحد أمرين، يجوز أن تكون (ها) التي للتنبيه دخلت على (أنتم)، ويكون التنبيه داخلاً على الجملة، كما دخل على قولهم: هلمَّ، وكما دخلت (يا) التي للتنبيه في قوله: ﴿ألا يا اسجُدُوا﴾ [النمل: ٢٥][٣]، وفي قول الشاعر:

[البسيط] يـا قاتَـلَ الله صِبيانـاً تجـيءُ بهـم أمُّ الهُنَيِّـدِ مـن زَنـدٍ لهـا وَارِي[٤]

وقول الآخر:

[البسيط] يـا لَعْـنَـةَ الله وَالأَقْـوَامِ كُـلِّـهِـمُ وَالصَّالِحِينَ عَلَى سمْعَانَ مِنْ جَارِ[٥]

وخففت الهمزة من (أنتم) ولم تحقق بعد الألف، كما قالوا في هباءة: هباة، ويجوز أن تكون الهاء في ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ ﴾ بدلاً من همزة الاستفهام، كوجه قراءة ابن كثير، وتكون الألف هي التي تدخل بين الهمزتين؛ لتفصلَ بينهما[٦].

ووجه قراءة الباقين ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ ﴾ مهموزاً ممدوداً يحتمل الوجهين اللذين في

---

(١) فهمـا سبعيتان، وما ذكر عن ابن كثير هو من رواية قـنبل عنه، أما البزي فكالجماعة. انظر: التيسير (ص: ٨٨).

(٢) انظر: السبعة (ص: ٢٠٧).

(٣) هي قراءة الكسائي. انظر: التيسير للداني (ص: ١٦٨).

(٤) نسبه في اللسان (٥/ ٢٦٧)، وتاج العروس (١٤/ ٤٤٤) للقتَّال الكلابي، واسمه عبيد بن المضرجي، وهو في الحجة لأبي علي (٣/ ١١)، وجمهرة اللغة (٢/ ١١٢٤) بلا نسبة، وكلهم أنشدوه بلفظ: أم الهنيبر، قالوا: وأم الهنبر: الضبع.

(٥) بلا نسبة في الكتاب لسيبويه (٢/ ٢١٩)، والحجة لأبي علي (٣/ ٤٩)، والأصول في النحو (١/ ٣٥٤)، والكامل للمبرد (٣/ ١٩٨).

(٦) انظر الحجة لأبي علي الفارسي (٤/ ٤٩).

قراءة نافع وأبي عمرو، وحققوا الهمزة التي بعد الألف، ولم يخففوها كما خففها أبو عمرو ونافع، ومن لم ير إلحاق الألف للفصل بين الهمزتين كما يراه[١] أبو عمرو فينبغي أن تكون (ها) في قوله للتنبيه، ولا تكون بدلاً من همزة الاستفهام، وأما ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ ففيه لغتان، المد والقصر، وقد جمعهما بيت الأعشى في بعض الروايات:

هَـؤُلا ثـم هَـؤُلاءِ قـدَ اعْـطيـ ... ـتُ نـعـالاً مـحـذوَّةً بـنـعـالِ[٢] [الخفيف]

وأما إعراب: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ فابتداء وخبر، و﴿حَٰجَجۡتُمۡ﴾ في موضع حال لا يستغنى عنها، وهي بمنزلة قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تَقۡتُلُونَ﴾.

ويحتمل أن يكون ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ بدلاً، أو صفة، ويكون الخبر ﴿حَٰجَجۡتُمۡ﴾، وعلى مذهب الكوفيين ﴿حَٰجَجۡتُمۡ﴾ صلة لـ (أُلاءِ)، والخبر في قوله: ﴿فَلِمَ تُحَآجُّونَ﴾.

ومعنى قوله تعالى: ﴿فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٌ﴾؛ أي: على زعمكم، وإنما المعنى فيما تُشَبَّه فيه دعواكم، ويكون الدليل العقلي لا يرد[٣] عليكم، وفسر الطبري هذا الموضع بأنه فيما لهم به علم من جهة كتبهم وأنبيائهم[٤] مما أَيقنوه وثبت عندهم صحته[٥].

قال القاضي أبو محمد: وذهب عنه رحمه الله أَن ما كان هكذا فلا يحتاج معهم فيه إلى محاجّة؛ لأنهم يجدونه عند محمد ﷺ، كما كان هنالك على حقيقته[٦].

وباقي الآية بين.

---

(١) في فيض الله: «قرأه».

(٢) تقدم في تفسير الآية (٣٠) من سورة البقرة.

(٣) في نور العثمانية: «يرد عليكم»، دون أداة النفي.

(٤) في المطبوع: «وأنبائهم».

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٤٩٢).

(٦) قال أبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٥٠٩): قاله قتادة، والسدي، والربيع، وغيرهم.وهو الظاهر لما حف به من قبله، ومن بعده من الحديث في إبراهيم، ونسب هذا القولَ إلى الطبري ابنُ عطية.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾.

أخبر الله تعالى في هذه الآية عن حقيقة أمر إبراهيم، فنفى عنه اليهوديةَ والنصرانيةَ والإشراكَ الذي هو عبادة الأوثان، ودخل في ذلك الإشراكُ الذي تتضمنه اليهودية والنصرانية.

وجاء ترتيب النفي على غاية الفصاحة: نَفَى نفسَ المِلل وقرَّرَ الحالة الحسنة، ثم نَفَى نفياً بيَّنَ به أن تلك الملل فيها هذا الفساد الذي هو الشرك، وهذا كما تقول: ما أخذت لك مالاً بل حفظته، وما كنت سارقاً، فنفيتَ أقبح ما يكون في الأخذ.

ثم أخبر تعالى إخباراً مؤكداً أن أولى الناس بإبراهيم الخليل عليه السلام هم القوم الذين اتبعوه على ملته الحنيفية.

قال القاضي أبو محمد: وهنا يدخل كلُّ من اتبع الحنيفية في الفترات.

و(هذا النبيّ): محمد ﷺ؛ لأنه بعث بالحنيفية السمحة.

و﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ في الإعراب نعتٌ، أو عطف بيان، أو بدل، وفي كونه بدلاً نظر.

و(الذين آمنوا) يعني بمحمد ﷺ وسائر الأنبياء على ما يجب دون المحرّفين المبدِّلين.

ثم أخبر أن الله تعالى ﴿وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وعداً منه لهم بالنصر في الدنيا، والنعيم في الآخرة.

و«الحنيف»: مأخوذ من الحنف، وهو الاستقامة، وقيل: هو الميل، ومنه قيل للمائل الرِّجل: أحنَفُ، فالحنيف من الاستقامة معناه: المستقيم، ومن الميل معناه: المائل عن معوج الأَديان إلى طريق الحق.

واختلفت عبارة المفسرين عن لفظة الحنيف حتى قال بعضهم: الحنيف: الحاج[١]، وكلّها عبارة عن الحنف بأجزاء منه كالحج وغيره.

وأسند الطبريّ عن عبد الله بن عمر عن أبيه: أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعهُ، فلقي عالماً من اليهود، فسأله عن دينه، وقال له: إني أريد أن أكون على دينكم، فقال اليهودي: إنك لن تكون على ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفرُّ إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً وأنا أستطيع، فهل تدلني على دين ليس فيه هذا؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً، وكان لا يعبد إلا الله.

فخرج من عنده فلقيَ عالماً من النصارى فقاوله بمثل مقاولة اليهودي، إلا أن النصراني قال: بنصيبك من لعنة الله، فخرج من عندهما وقد اتفقا له على دين إبراهيم، فلم يزل رافعاً يديه إلى الله، وقال: اللهم إني أشهدك أَني على دين إبراهيم[٢].

وروى عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «لكل نبيء ولاة من النبيين، وإن وليِّي منهم أبي وخليلُ ربي إبراهيم»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾ الآية[٣].

قوله تعالى/: ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾﴾. [١/ ٢٢٧]

---

(١) تفسير الطبري (٣/ ١٠٤).

(٢) صحيح من حديث ابن عمر، أخرجه الطبري (٦/ ٤٩٥)، لكن من طريق: يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله ـ لا أراه إلا يحدثه عن أبيه ـ: أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام..وهو عند البخاري (٣٨٢٧) من طريق: فضيل بن سليمان عن موسى بنحوه. فلعل المصنف وهم في ذكر عمر.

(٣) الأصح أنه منقطع، هذا الحديث رواه غير واحد عن الثوري عن أبيه عن أبي الضحى، عن عبد الله، وهذا منقطع، أبو الضحى لم يسمع من ابن مسعود، ورواه أبو أحمد الزبيري عن الثوري فزاد مسروقاً بينهما، فوصله، وقد أعل روايته هذه: أبو حاتم وأبو زرعة في العلل (١٦٧٧)، والترمذي (٢٩٩٥)، والبزار (٥/ ٣٤٦).

أخبر الله تعالى عن طائفة أنها تود وتشتهي أن تضِلَّ المسلمين؛ أي: تتلفهم في دينهم وتجعلهم في ضلال، ثم فسر الطائفة بقوله: ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾، فتحتمل ﴿مِّنْ﴾ أن تكون للتبعيض، وتكون الطائفة الرؤساءَ والأحبار الذين يسكنُ الناس إلى قولهم، ويحتمل أن تكون لبيان الجنس، وتكون الطائفة جميعَ أهل الكتاب.

وقال الطبري: ﴿يُضِلُّونَكُمْ﴾ معناه: يُهلِكونكم[1]، واستشهد ببيت جرير:

[الكامل] كنتَ القَذَى في موجِ أخضرَ مُزْبدٍ قـذفَ الأَتيُّ به فضـلَّ ضَلالا[2]

وقول النابغة:

[الطويل] فـآبَ مُضِلُّـوه بعيـنٍ جَلِيَّـةٍ[3] ....

البيت.

وهذا تفسير غير خاص باللفظة، وإنما اطرد له؛ لأن هذا الضلال في الآية وفي البيتين اقترن به هلاك، وأما أن تفسر لفظة الضلال بالهلاك فغير قويم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ إعلام بأن سوء فعلهم عائد عليهم، وأنهم ببعدهم عن الإِسلام هم الضالون، ثم أعلم أنهم لا يشعرون لذلك؛ أي: لا يتفطنون[4]، مأخوذ من الشعار المأخوذ من الشعر، وقيل: المعنى: ولا يشعرون[5] أَنهم لا يصلون إلى إِضلالكم.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٠٠).

(٢) سيأتي للمصنف في تفسير سورة السجدة أنه للأخطل، وهو الصواب، وهو من قصيدة يهجو فيها جريراً، وانظر عزوه للأخطل في: تفسير الطبري (٢/ ٤٩٦)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٩٠)، وتفسير الماوردي (٤/ ٣٥٦)، وفي الأصل وفيض الله بدل موج: «مرج».

(٣) صدر بيت للنابغة يرثي النعمان بن الحارث بن أبي شمر الغساني، وعجزه: وغُودِرَ بالجولان حزمٌ ونائلُ. انظر عزوها له في: تفسير الطبري (٦/ ٥٠٠)، والأمالي للقالي (١/ ٢٤٧)، والمعاني الكبير (٣/ ١٢٠٠)، وجمهرة اللغة (٢/ ١٠٤٤)، وتهذيب اللغة (١١/ ١٢٨).

(٤) أشار في هامش الأصل إلى أن في نسخة: «يتيقظون».

(٥) في المطبوع قبلها زيادة: «لا يشعرو»، ولعلها خطأ.

ثم وقفهم تعالى موبخاً لهم على لسان نبيه ﷺ، والمعنى: قل لهم يا محمد: لأيّ سبب تكفرون بآيات الله التي هي آيات القرآن وأنتم تشهدون أن أمره وصفة محمد الذي هو الآتي به في كتابكم؟ قال هذا المعنى قتادة وابن جريج والسدي[١].

وتحتمل الآية أن يريد بالآيات: ما ظهر على يدي محمد ﷺ من تعجيز العرب، والإعلام بالغيوب، وتكلم الجمادات، وغير ذلك، و﴿تَشۡهَدُونَ﴾ على هذا تكون بمعنى: تحضرون وتعاينون.

والتأويل الأول أقوى؛ لأنه روي: أن أهل الكتاب كانوا قبل ظهور محمد ﷺ يخبرون بصفة النبي الخارج وحاله[٢]، فلما ظهر كفروا به حسداً، فإخبارهم المتقدم لظهوره هو الشهادة التي وقفوا عليها.

قال مكي: وقيل: إن هذه الآيات عُني بها قريظة والنضير وبنو قينقاع ونصارى نجران[٣].

وقوله تعالى: ﴿لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ﴾ معناه: تخلطون، تقول: لَبَست الأمر ـ بفتح الباء ـ بمعنى خلطته، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ﴾ [الأنعام: ٩]، وتقول: لبِستُ الثوب، بكسر الباء.

قال ابن زيد: الحق الذي لبسوه هو التوراة المنزلة، والباطل الذي لبسوه به هو ما كتبوه بأيديهم ونسبوهُ إلى التوراة[٤].

وقال ابن عباس: الحق [الذي ذكر][٥] إسلامهم بكرة، والباطل كفرهم عشية.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٠٢، ٥٠٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٦، ٦٧٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٤٨).

(٢) تفسير ابن أبي زمنين (١/ ٢٩٥)، وزاد المسير لابن الجوزي (١/ ٤٠٤).

(٣) الهداية لمكي (٢/ ١٠٤٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥٠٥).

(٥) وردت هذه الزيادة في الأصل، دون بقية النسخ.

والآية نزلت في قول عبد الله بن الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف: تعالوا نؤمن بما أنزل على محمد وجهَ النهار، ونكفر آخِرَه، عسى أن نلبس على المسلمين أمرهم[١].

وقال قتادة وابن جريج: ﴿لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ لم تخلطون اليهودية والنصرانية بالإِسلام، وقد علمتم أن دين الله الذي لا يقبل غيره الإِسلام؟[٢].

قال القاضي أبو محمد: فكأنَّ المعنى على هذا: لم تبقون على هذه الأديان وتوجدونها فيكون في ذلك لبس على الناس أجمعين؟.

وقال بعض المفسرين: الحق الذي لبسوه قولُهم: محمد نبي مرسل، والباطل الذي لبسوه به قولُ أحبارهم: لكن ليس إلينا، بل ملةُ موسى مؤبَّدة[٣].

وقوله تعالى: ﴿وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ يريد شأن محمد ﷺ، كذلك قال الربيع وابن جريج وقتادة وغيرهم[٤].

وفي قوله: ﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ توقيف على العناد ظاهر، قال أبو إِسحاق الزجاج: ولو قيل: (وتكتموا الحَقَّ) لجاز على قولك: لم تجمعون[٥] ذا وَذا؟ على أَنَّ (تكتموا) في موضع نصب على الصرف في قول الكوفيين، وبإِضمار (أَنْ) في قول أصحابنا[٦].

قال أبو علي: الصرف[٧] هاهنا يقبح، وكذلك إِضمار (أَنْ)؛ لأنّ ﴿تَكۡتُمُونَ﴾

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٥٠٤) بإسناد فيه من لا يعرف، وقد مر مراراً.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٠٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٧).

(٣) الهداية لمكي (٢/ ١٠٤٣).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥٠٢ و٥٠٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٦ و٦٧٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٤٨).

(٥) في المطبوع: «تجمعوا»، وهو خطأ لأن الفعل مرفوع، و(لم) هنا استفهام.

(٦) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٢٨).

(٧) في فيض الله هنا: «الظرف»، وكذا في الحمزوية في الأولى، وفي المطبوع: في الموضعين، وأشار في الهامش للنسخة الأخرى.

معطوف على موجَب مقرَّر، وليس بمستفهم عنه، وإنما استفهم عن السبب في اللبس، واللبس موجَب، فليست الآية بمنزلة قولهم: أتأكل السمك وتشربَ اللبن؟ [وبمنزلة قولك: أتقوم فأقومَ؟][١]، والعطف على الموجَب المقرَّر قبيح متى نصب، إلا في ضرورة شعر[٢]، كما روي:

.... وأَلحَقَ بالحِجَازِ فأَستريحَا[٣] [الوافر]

وقد قال سيبويه في قولك: أَسِرتَ حتى تدخلَ المدينة؟: لا يجوز إلا النصب في «تدخلَ»؛ لأن السير مستفهَم عنه غيرُ موجَب، وإذا قلت: أيُّهم سار حتى يدخُلُها؟ رفعت[٤]؛ لأنَّ السير موجَب، والاستفهام إنما وقع عن غيره[٥].

قال تعالى: ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ ...﴾.

أخبر تعالى في هذه الآية أن طائفة من اليهود من أحبارهم ذهبت إلى خديعةِ المسلمين بهذا المنزع، قال الحسن: قالت ذلك يهود خيبر ليهود المدينة، قال قتادة وأبو مالك والسدي وغيرهم: قال بعض الأحبار: لِنُظهر الإيمانَ لمحمد صدرَ النهار ثم لنكفرْ به آخرَ النهار، فسيقول المسلمون عند ذلك: ما بال هؤلاء كانوا معنا ثم انصرفوا

---

(١) ليس في الأصل والحمزوية.

(٢) لم أجد كلام أبي علي، ولعله في غير الحجة، وقريب منه في معاني القرآن للأخفش (١/ ٧٣).

(٣) هذا البيت للمغيرة بن حبناء بن عمرو بن ربيعة الحنظلي التميمي كما في إيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٣٤٧)، وخزانة الأدب للبغدادي (٨/ ٥٢٤)، عن السيوطي والعيني، قال: وقد رجعت إلى ديوانه، وهو صغير فلم أجده فيه، وهو في الكتاب لسيبويه (٣/ ٣٩) بلا نسبة.

(٤) ليست في السليمانية.

(٥) انظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ١٧).

عنا؟ ما ذلك إلا لأنهم انكشفت لهم حقيقةٌ في الأمر فيشكُّون، ولعلهم يرجعون عن الإِيمان بمحمد ﷺ[١].

قال القاضي أبو محمد: ولما كانت الأحبار يُظَنُّ بهم العلم وجودة النظر والاطلاع على الكتاب القديم، طمعوا أن تنخدعَ العربُ بهذه النزعة ففعلوا ذلك: جاؤوا إلى النبي ﷺ بكرة فقالوا: أنت هو يا محمد الموصوف في كتابنا، ولكن أمهلنا إلى العشيِّ حتى ننظر في أمرنا، ثم رجعوا بالعشي فقالوا: قد نظرنا ولستَ به[٢]/ . [١/ ٢٢٨]

و﴿وَجۡهَ﴾ على هذا التأويل منصوبٌ بقوله: ﴿ءَامِنُواْ﴾، والمعنى: أظهروا الإِيمان في وجه النهار، والضمير في قوله: ﴿ءَاخِرَهُۥ﴾ عائد على ﴿ٱلنَّهَارِ﴾.

وقال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: نزلت الآية؛ لأن اليهود ذهبت إلى المكر بالمؤمنين، فصلوا مع النبي ﷺ صلاة الصبح، ثم رجعوا آخر النهار فصلوا صلاتهم؛ ليرى الناسُ أنهم بدتْ لهم منه ضلالة بعد أن كانوا اتبعوه[٣].

قال القاضي أبو محمد: وهذا القول قريب من القول الأول.

وقال جماعة من المفسرين: نزلت هذه الآية في أمر القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ صلى صلاة الصبح إلى الشام كما كان يصلي، ثم حُوِّلَتِ القبلة فصلَّى الظهر ـ وقيل: العصر ـ إلى مكة، فقالت الأحبار لتبّاعهم وللعرب: آمنوا بالذي أنزل في أول النهار، واكفروا بهذه القبلة الأخيرة[٤].

قال القاضي أبو محمد: والعامل في قوله: ﴿وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ﴾ على هذا التأويل

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٠٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٧٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٥١، ٢٥٢) والهداية لمكي (٢/ ١٠٤٤).

(٢) أخرج الطبري (٦/ ٥٠٧) عدة مراسيل وموقوفات في هذا المعنى.

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ٥٠٧) بالإسناد المعروف بالضعف عن العوفي عن ابن عباس.

(٤) ذكره بعض المفسرين منهم البغوي (٢/ ٥٤) عن مجاهد ومقاتل والكلبي، ولم أره مسنداً عنهم.

قوله: ﴿أُنزِلَ﴾، والضمير في قوله: ﴿ءَاخِرَهُۥ﴾ يحتمل أن يعود على ﴿ٱلنَّهَارِ﴾ أو يعود على ﴿ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ﴾، و﴿يَرۡجِعُونَ﴾ في هذا التأويل معناه: عن مكة إلى قبلتنا التي هي الشام، كذلك قال قائلو[1] هذا التأويل[2].

و﴿وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ﴾ أوله الذي يواجه منه، تشبيهاً بوجه الإنسان، وكذلك تقول: صدر النهار، وغرة العام والشهر، ومنه قول النبي عليه السلام: «أقتَلْتَه في غُرة الإِسلام؟»[3]، ومن هذا قول الربيع بن زياد العبسي[4]:

[الكامل]

مَـنْ كان مسـروراً بمقْتَـل مالكٍ فليـأتِ نِسْـوتَنا بوجـهِ نهـارِ
يجـدِ النسـاءَ حَواسِـراً يندُبْنَـه قـد قُمْنَ قبـل تبلُّجِ الأَسـحارِ[5]

يقول هذا في مالك بن زهير بن جذيمة العبسي[6]، وكانوا قد أخذوا بثأره، وكان القتيل عندهم لا يُناحُ عليه ولا يندب إلا بعد أخذ ثأره.

فالمعنى: مَنْ سرَّه مصابنا فيه فلينظرْ إلى ما يدله على أنّا قد أدركنا ثأره، فيكمد لذلك ويغتم، ومن استعارة الوجه قولهم: فعلتُ كذا على وجه الدهر؛ أي: في القديم.

وذكر الله تعالى عن هذه الطائفة من أهل الكتاب أَنهم قالوا: ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن

(١) في المطبوع والأصل: «قائل»، بالإفراد.
(٢) معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠٠)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٤٤)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٩١).
(٣) أخرجه أحمد (٦/ ١٠)، وأبو داود (٤٥٠٣)، وحسن الحافظ إسناده في ترجمة سعد بن ضميرة من الإصابة (٣/ ١٥٠) (٣١٦٢)، وزياد بن سعد الراوي عن أبيه، لم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي في ميزانه (٢/ ٨٩): فيه جهالة.
(٤) الربيع بن زياد بن عبد الله العبسي، مشهور في الجاهلية، كان ينادم النعمان بن المنذر، ويقال: أَحد الكملة. انظر: الأغاني (١٧/ ١٨٣).
(٥) انظر عزو البيت له في: تفسير الطبري (٦/ ٥٠٩)، ومجاز القرآن (١/ ٩٧)، والأغاني (١٧/ ١٨١)، والتعازي للمبرد (ص: ٢٧٠).
(٦) أحد سادة بني عبس، قتله فزاريون بعوف بن بدر في أول حرب داحس والغبراء، انظر تفصيل ذلك في: الأغاني (١٧/ ١٨٢) فما بعدها.

﴿تَبِعَ دِينَكُمْ﴾، ولا خلاف بين أهل التأويل أَن هذا القول هو من كلام الطائفة.

واختلف الناس في قوله تعالى: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾ فقال مجاهد وغيره من أهل التأويل: الكلام كله من قول الطائفة لأَتباعهم، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ اعتراضٌ بين الكلامين[1].

قال القاضي أبو محمد: والكلام على هذا التأويل يحتمل معاني:

أحدها: ولا تصدقوا تصديقاً صحيحاً وتؤمنوا إلا لمن جاء بمثل دينكم كراهةً أو مخافةً أو حِذاراً أن يؤتى أحدٌ من النبوة والكرامة مثلَ ما أوتيتم، وحذاراً أن يحاجوكم بتصديقهم إياهم عند ربكم إذا لم تستمروا عليه، وهذا القول على هذا المعنى ثمرةُ الحسدِ والكفر، مع المعرفة بصحّةِ نبوة محمد ﷺ.

ويحتمل أن يكون التقدير: أَلَّا يُؤْتى، فحذفت (لا)؛ لدلالة الكلام، ويحتمل الكلام أن يكون معناه: ولا تصدقوا وتؤمنوا بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم إلا لمن تبع دينكم وجاء بمثله وعاضداً له، فإِن ذلك لا يؤتاه غيركم، ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ بمعنى: إلا أن يحاجوكم، كما تقول: أنا لا أتركك أو تقتضيَني حقي، وهذا القول على هذا المعنى ثمرة التكذيب بمحمد ﷺ على اعتقادٍ منهم أن النبوة لا تكون إلا في بني إسرائيل.

ويحتمل الكلام أَنْ يكون معناه: ولا تؤمنوا بمحمد وتقرُّوا بنبوته إذ قد علمتم صحتها إلا لليهود الذين هم منكم[2]، و﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾ [صفة لحالِ محمد، فالمعنى: تستَّروا بإِقراركم أنْ قد أوتي أحد مثل ما أوتيتم][3]، أَو فإِنهم ـ يعنون العرب ـ يحاجُّوكم بالإِقرار عند ربكم.

---

(١) معاني القرآن للفراء (١/ ٢٠١)، وتفسير الطبري (٦/ ٥١٢)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٤٧)، وفي نور العثمانية: العلامين، وهو تحريف.
(٢) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٣٠)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٤٨).
(٣) ليس في الأصل.

قال أبو علي: و﴿تُؤْمِنُوٓاْ﴾ تعدى بالباء المقدرة في قوله: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ﴾ كما تعدى أول الآية في قوله: ﴿بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ﴾[1].

واللام في قوله: ﴿لِمَن تَبِعَ﴾ لا يسهل أن تعلق بـ﴿تُؤْمِنُوٓاْ﴾ وأنت قد أوصلته بالباء فتعلق بالفعل جارَّين، كما لا يستقيم أن تعدّيه إلى مفعولين إذا كان لا يتعدى إلا إلى واحد.

وإنما يحمل أمر هذه اللام على المعنى، والمعنى: لا تقرُّوا بأن الله يؤتي أحداً مثل ما أوتيتم إلا لمن، فهذا كما تقول: أقررتُ لزيد بألف، فتكون اللام متعلقة بالمعنى، ولا تكون زائدة على حدّ ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]، ولا تتعلق على حد المفعول.

قال أبو علي: وقد تعدى ﴿ءَامَنَ﴾ باللام في قوله: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ﴾ [يونس: ٨٣]، وقوله: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ﴾ [طه: ٧١]، وقوله: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾[2] [التوبة: ٦١].

و﴿أَحَدٌ﴾ إنما دخل في هذا الكلام بسبب النفي الواقع في أوله[3] وقوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ﴾ كما دخلت ﴿مِّنْ﴾ في قوله: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥] فكما دخلت ﴿مِّنْ﴾ في صلة ﴿أَن يُنَزَّلَ﴾؛ لأنه مفعول النفي اللاحق لأول الكلام، فكذلك دخل ﴿أَحَدٌ﴾ في صلة ﴿أَن﴾ من قوله: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ﴾؛ لدخول النفي في أول الكلام.

قال القاضي أبو محمد: وهذا لأن «أحداً» الذي فيه الشياع لا يجيء في واجب من الكلام؛ لأنه لا يفيد معنى.

---

(١) الحجة لأبي علي (٣/ ٥٢).

(٢) الحجة للفارسي (٣/ ٥٤).

(٣) سقط من المطبوع مع واو العطف التي بعده، وسقطت الواو فقط من أحمد٣ وجار الله والأصل، وفي نور العثمانية: «أول».

وقرأ ابن كثير وحده بين السبعة: ﴿آنْ يُؤْتَى﴾ بالمد[1] على جهة الاستفهام الذي هو تقرير، وفسَّر أبو علي قراءة ابن كثير على أن الكلام كله من قول الطائفة[2]، إلا الاعتراض الذي هو: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ فإنه لا يختلف أنه من قول الله تعالى لمحمد ﷺ، قال: فلا يجوز مع الاستفهام أن يحمل: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ﴾ على ما قبله من الفعل؛ لأن الاستفهام قاطع، فيجوز أن تكون ﴿أَن﴾ في موضع رفع بالابتداء، وخبره محذوف تقديره: تصدقون به، أو تعترفون، أو تذكرونه لغيركم، ونحو هذا مما يدل عليه الكلام.

قال القاضي أبو محمد: ويكون ﴿يُحَآجُّوكُمْ﴾ على هذا معطوفاً على ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ﴾.

قال أبو علي: ويجوز أن يكون موضع ﴿أَن﴾ منصوباً، فيكون المعنى: أتشيعون، أو أتذكرون[3] ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾[4]، ويكون ذلك بمعنى قوله تعالى عنهم: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٦٧]، فعلى كلا الوجهين معنى الآية توبيخ من الأحبار للأتباع على تصديقهم بأن محمداً نبي مبعوث، ويكون قوله تعالى: ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾ / في تأويل نصب ﴿أَن﴾؛ أي: أو تريدون أن يحاجوكم؟ [١/ ٢٢٩]

قال أبو علي: و﴿أَحَدٌ﴾ على قراءة ابن كثير هو الذي يدل على الكثرة، وقد منع الاستفهام القاطع من أن يشفع[5] لدخوله النفي الذي في أول الكلام، فلم يبق إلا أن يقدّر أنه «أحد» الذي في قولك: (أحد وعشرون)، وهو يقع في الإيجاب؛ لأنه بمعنى: واحد[6]، وجمع ضميره في قوله: ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾ جمعاً على المعنى؛ إذ لـ﴿أَحَدٌ﴾ المراد بمثل النبوة أتباع، فهو في معنى الكثرة.

---

(١) وكذلك عبر أبو عمر الداني في التيسير (ص: ٨٩)، ولعل المقصود بـ «المد» التسهيل للهمزة الثانية من غير إدخال كما نص عليه ابن الجزري في النشر (١/ ٣٦٥-٣٦٦).

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي (٤/ ٥٥).

(٣) في الأصل والحمزوية: «تذكرون».

(٤) الحجة لأبي علي الفارسي (٤/ ٥٥)، وفيه: «أتذكرون».

(٥) في الأصل والحمزوية: «يشيع»، والكلام منقول بالمعنى.

(٦) الحجة (٣/ ٥٧)، ويعني: أن لفظ «أحد» إذا كان بمعنى: واحد؛ جاز استعماله في الإثبات.

قال أبو علي: وهذا موضع ينبغي أن ترجح فيه قراءةُ غيرِ ابن كثير على قراءة ابن كثير؛ لأن الأَسماء المفردة ليس بالمستمر أَن تدل على الكثرة[١].

قال القاضي أبو محمد: إلا أن «أحداً» في مثل النبوة يدل عليها من حيث يقتضي الأَتباع.

وقرأ الأعمش وشعيب بن أبي حمزة: (إنْ يُؤْتى) بكسر الهمزة[٢] بمعنى: لم يعطَ أحد مثلَ ما أعطيتم من الكرامة، وهذه القراءة يحتمل أن يكون الكلام خطاباً من الطائفة القائلة، ويكون قولها: ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ بمعنى: أو فليحاجوكم، وهذا على التصميم على أَنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتي، ويحتمل أن تكون بمعنى: إلا[٣] أن يحاجوكم، وهذا على تجويز أَن يؤتى أحد ذلك إذا قامت[٤] الحجةُ له، فهذا ترتيب التفسير والقراءات على قول من قال: الكلام كله من قول الطائفة.

وقال السدي وغيره: الكلام كله من قوله: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ ...﴾ إلى آخر الآية، هو مما أُمِرَ به محمد ﷺ أن يقوله لأمته[٥].

وحكى الزجاجُ وغيره أَن المعنى: قل إن الهدى هو هذا الهدى، لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم[٦].

---

(١) عبارة أبي علي في الحجة (٣/ ٥٧): «لأن الأسماء التي هي مفردةٌ تدل على الكثرة ليس بالمستمر في كل موضع».

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر عزوها للأعمش في: تفسير الثعلبي (٣/ ٩٢)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٤٦)، والكامل للهذلي (ص: ٣٧٨)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٧) وزاد طلحة، والشواذ للكرماني (ص: ١١٥) وزاد ابن جبير، ولم أجدها لشعيب إلا عند المصنف، والبحر المحيط (٣/ ٢١٦).

(٣) ليست في جار الله.

(٤) في أحمد٣: «كانت».

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٥١٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٨١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٩٢).

(٦) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٣٠).

وحكي عن بعض النحويين أَن المعنى: أَلَّا يؤتى أحدٌ[١]، وحذفت «لا»؛ لأن في الكلام دليلاً عليها، كما في قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦]؛ أي: أَلَّا تضلوا.

وحكي عن أبي العباس المبرد: لا تحذف «لا» وإنما المعنى: كراهةَ أَن تضلُّوا[٢]، وكذلك هنا: كراهة أن يؤتى أحدٌ مثلَ ما أوتيتم؛ أي: ممن خالف دين الإِسلام؛ لأن الله لا يهدي من هو كاذب كفار، فهدي الله بعيد من غير المؤمنين.

قال القاضي أبو محمد: وتبعد من هذا القول قراءة ابن كثير بالاستفهام والمد، وتُحْمَلُ عليه قراءة الأعمش وابن أبي حمزة: (إِنْ يُؤْتَى) بكسر الألف، كأنه ﷺ يخبر أمته أن الله لا يعطي أحداً، ولا أعطى فيما سلف مثل ما أعطى أمة محمد ﷺ من كونها وسطاً.

ويكون قوله تعالى: ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾ على هذه المعاني التي ترتبت في قول السدي، يحتمل معنيين:

أحدهما: أو فليحاجوكم عند ربكم، يعني اليهود، فالمعنى: لم يُعطَ أحد مثل حظكم، وإلا فليُحاجَّكم[٣] من ادعى سوى ذلك.

والمعنى الثاني: أن يكون قوله: ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾ بمعنى التقرير والإِزراء باليهود، كأنه قال: أو هل لهم أَن يحاجوكم أو يخاصموكم فيما وهبكم الله وفضَّلكم به؟

وقوله: ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ على جميع ما تقدم خبر ﴿إِنَّ﴾.

وقال قتادة والربيع: الكلام من قوله: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ إلى آخر الآية، هو مما أمر محمد ﷺ أن يقوله للطائفة التي قالت: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾[٤]،

---

(١) نقل هذا القول مكي في الهداية (٣/ ١٠٤٧) دون تسمية القائلين به.

(٢) انظر: الهداية لمكي (٢/ ١٥٤٤).

(٣) كذا في فيض الله، وفي النسخ الأخرى: «فليحاجوكم».

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥١٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٨٢).

وتتفق مع هذا القول قراءة ابن كثير بالاستفهام والمد، وتقدير الخبر المحذوف: آنْ يُؤْتى أحدٌ مثلَ ما أُوتيتم حسَدتُم وكفرتُم؟ ويكون قوله: ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ محمولاً على المعنى، كأنه قال: أتحسدون أو تكفرون؛ لأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم؟ أو يحاجوكم على ما أوتوه فإنه يغلبونكم بالحجة.

وأما على قراءة غير ابن كثير بغير المد فيحتمل أن يكون بمعنى التقرير[١] بغير حرف استفهام، وذلك هو الظاهر من لفظ قتادة فإنه قال: يقول: لما أنزل الله كتاباً مثل كتابكم وبعث نبياً مثل نبيكم حسدتموهم على ذلك[٢].

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ﴾ بدلاً من قوله: ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾، ويكون المعنى: قل إن الهدى هدى الله، وهو أن يؤتى أحد كالذي جاءنا نحن.

ويكون قوله: ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ بمعنى: أو فليحاجوكم، فإنه يغلبونكم.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ﴾ خبر ﴿إِنَّ﴾، ويكون قوله: ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ بدلاً من ﴿ٱلۡهُدَىٰ﴾، وهذا في المعنى قريب من الذي قبله.

وقال ابن جريج: قوله تعالى: ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ﴾ هو من قول محمد ﷺ لليهود[٣]، وتمَّ الكلامُ في قوله: ﴿أُوتِيتُمۡ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ متصلٌ بقول الطائفة: ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمۡ﴾، ومنه[٤]، وهذا القول يفسر معانَيه ما تقدم في قول غيره من التقسيم، والله المستعان.

وقرأ ابن مسعود: (أَنْ يُحاجُّوكُم) بدل ﴿أَوۡ﴾[٥]، وهذه القراءة تلتئم مع بعض المعاني التي تقدمت، ولا تلتئم مع بعضها.

---

(١) في نور العثمانية وأحمد ٣: «التقدير».

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥١٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٨٢).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥١٥).

(٤) ليست في المطبوع وجار الله وأحمد٣.

(٥) لم أجد من ذكر هذه القراءة غير ابن عطية.

وقوله: ﴿عِندَ رَبِّكُمْ﴾ يجيء في بعض المعاني على معنى: عند ربكم في الآخرة، ويجيء في بعضها على معنى: عند كتب ربكم، والعلم الذي جعل في العباد، فأضاف ذلك إلى الربّ تشريفاً، وكأن المعنى: أو يحاجوكم عند الحق.

وقرأ الحسن: (إنْ يُؤْتي أَحَدٌ)، بكسر الهمزة والتاء[1] على إسناد الفعل إلى ﴿أَحَدٌ﴾، والمعنى: إِن إِنعام الله لا يشبهه إِنعام أحد من خلقه.

وأظهرُ ما في هذه القراءة أن يكون خطاباً من محمد ﷺ لأمته، والمفعول محذوف تقديره: إنْ يؤتي أحدٌ أحداً.

قوله تعالى: ﴿...قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ ۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ...﴾.

في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلْعَظِيمِ﴾ تكذيب لليهود في قولهم: نبوة موسى مؤبدة، ولن يؤتي الله أحداً مثل ما آتى بني إسرائيل من النبوة والشرف.

وسائر ما في الآية من لفظة ﴿وَٰسِعٌ﴾ وغير ذلك قد تقدم نظيره.

ثم أخبر تعالى عن أهل الكتاب أَنهم قسمان في الأمانة، ومقصد الآية ذمُّ الخونة منهم، والتفنيدُ / لرأيهم وكذبهم على الله في استحلالهم أموال العرب. [١/ ٢٣٠]

وفي قراءة أبي بن كعب: (تِيمَنْهُ) بتاء وياء في الحرفين، وكذلك: (تِيْمَنَّا) في «يوسف» [١١][2]، قال أبو عمرو الداني: وهي لغة تميم[3].

---

(١) «الهمزة» ليس في السليمانية وفيض الله، وانظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٧).

(٢) انظر عزوها له في: الشواذ للكرماني (ص: ١١٥).

(٣) انظر قول الداني في: البحر المحيط (٣/ ٢٢١)، وعلق على قول ابن عطية: «إنها لغة قرشية» بأنه مخالف لما حكاه النحاة.

قال القاضي أبو محمد: وما أراها إلا لغة قرشية، وهي كسرُ نون الجماعة كَـ«نِسْتعين»، وألف المتكلم كقول ابن عمر: لا إخاله[١]، وتاءِ المخاطب كهذه الآية، ولا يكسرون الياء في الغائب[٢].

وبما قرأ أبي بن كعب في: (تِيمَنَّا) قرأ ابن مسعود والأشهب العقيلي وابن وثاب[٣].

وقد تقدم القول في «القنطار» في صدر السورة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ﴾ بكسر الهاء التي هي ضمير القنطار، وكذلك في الأخرى التي هي ضمير الدينار، واتفق أبو عمرو وحمزة وعاصم والأعمش على إسكان الهاء، وكذلك كل ما أشبهه في القرآن، نحو: ﴿نُصْلِهْ جهنَّمَ﴾ [النساء: ١١٥]، و﴿نؤْتِهْ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، و﴿نُوَلِّهْ﴾ [النساء: ١١٥]، إلا حرفاً حكي عن أبي عمرو أنه كسره، وهو قوله تعالى: (فَأَلْقِهِ إِلَيْهِمْ) [النمل: ٢٨][٤].

قال أبو إسحاق: وهذا الإِسكان الذي روي عن هؤلاء غلطٌ بيّنٌ؛ لأن الهاءَ لا ينبغي أن تجزم، وإِذا لم تجزمْ فلا يجوزُ أن تسكن في الوصل، وأَما أبو عمرو فأراه كان يختلس الكسرة فَغُلِطَ عليه، كما غلط عليه في ﴿بارئكم﴾، وقد حكى عنه سيبويه ـ وهو ضابط لمثل هذا ـ أنه يكسرُ كسراً خفيفاً[٥].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٧٥).

(٢) في فيض الله: «الغالب».

(٣) انظر عزوها للأشهب وابن مسعود في: تفسير الثعلبي (٣/ ٩٥)، ولابن وثاب في: مختصر الشواذ (ص: ٢٧).

(٤) حكاه عنه عبد الوارث وشجاع بن أبي نصر كما في السبعة (١/ ٢١٢) لكن المتواتر عنه أنه أسكنها، والإسكان عند عاصم من رواية شعبة. انظر مذاهب السبعة في هذه الحروف في: التيسير للداني (ص: ٨٩)، ومذهب الأعمش في معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٣١).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٣٢)، قال في البحر المحيط (٣/ ٢٢١): وليس بشيء؛ إذ هي قراءة متواترة، منقولة من إمام البصريين أبي عمرو بن العلاء، فإنه عربي صريح، وسامع لغة، وإمام في النحو، وقد أجاز ذلك الفراء وهو إمام، وحكى ذلك لغةً لبعض العرب.

و«القنطار» في هذه الآية: مثالٌ للمال الكثير يدخلُ فيه أكثر من القنطار وأقلّ، وأما الدينار فيحتمل أن يكون كذلك [مثالاً لما قلَّ](١)، ويحتمل أن يريد طبقةً لا تخون إلا في دينار فما زاد، ولم يعن لذكر الخائنين في أقل؛ إذ هم طغام حثالة.

وقرأ جمهور الناس: ﴿دُمۡتَ﴾ بضم الدال.

وقرأ ابن وثاب والأعمش وأبو عبد الرحمن السلمي وابن أبي ليلى(٢) والفياض ابن غزوان(٣) وغيرهم: (دِمْتَ) وَ (دِمتم) بكسر الدال في جميع القرآن(٤)، قال أبو إِسحاق: هو من قولهم: دِمْتَ تَدام مثل نِمْتَ تنامُ، وهي لغة(٥).

و«دام» معناه: ثبت على حال ما، و«التدويم على الشيء»: الاستدارة حول الشيء، ومنه قول ذي الرمة:

[البسيط] .... والشمسُ حَيْرَى لها في الجوِّ تَدْويمُ(٦)

و«الدوام»: الدوار يأخذ في رأس الإِنسان فيرى الأشياء تدور له، وتدور الطائر في السماء، وهو ثبوته إذا صف واستدار، والماء الدائم وغيره هو الذي كأنه يستدير حول مركزه.

وقوله: ﴿قَآئِمٗا﴾ يحتمل معنيين:

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: «وأبو ليلى».

(٣) في جار الله: «القاضي بن عرقان»، وهو تحريف، وهو فياض بن غزوان الضبي الكوفي مقرر موثق، أخذ القراءة عرضاً عن طلحة بن مصرف وسمع من زبيد اليامي، وتروى عنه حروف شواذ من اختياره تضاف إِليه، وثَّقه أحمد بن حنبل. غاية النهاية (٢/ ١٣).

(٤) وهي قراءة شاذة، انظر عزوها ليحيى والأعمش وطلحة في: تفسير الثعلبي (٣/ ٩٦)، ومع السلمي في: الشواذ للكرماني (ص: ١١٥)، ومع الفياض وابن أبي ليلى في: البحر المحيط (٣/ ٢٢٣).

(٥) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٣٣).

(٦) انظر عزوه له في: العين (٨/ ٨٧)، وتهذيب اللغة (١٤/ ١٤٨)، ومقاييس اللغة (٢/ ٣١٥)، والمحكم (٧/ ٤٧٥).

قال الزجاج وقتادة ومجاهد: معناه: قائماً على اقتضاءِ دَينك[١].

قال القاضي أبو محمد: يريدون بأنواع الاقتضاء من الحفز والمرافعة إلى الحاكم، فعلى هذا التأويل لا تراعى هيئة هذا الدائم، بل اللفظة من قيام المرء على أشغاله؛ أي: اجتهاده فيها.

وقال السدي وغيره: ﴿قَآيِمًا﴾ في هذه الآية معناه: قائماً على رأسه[٢]، على الهيئة المعروفة، وتلك نهاية الحفز؛ لأن معنى ذلك أنه في صدر شغل آخر يريد أن يستقبله.

وذهب إلى هذا التأويل جماعة من الفقهاء، وانتزعوا من الآيات جواز السجن[٣]؛ لأن الذي يقوم عليه غريمه فهو يمنعه من تصرفاته في غير القضاء، ولا فرق بين المنع من التصرفات وبين السجن.

وهذه الآية وما بعدها نزلت فيما روي بسبب أن جماعةً من العرب كانت لهم ديون في ذمم قوم من أهل الكتاب، فلما أسلم أولئك العرب قالت لهم اليهود: نحن لا نؤدّي إليكم شيئاً حين فارقتم دينكم الذي كنتم عليه، فنزلت الآية في ذلك[٤].

وروي: أَن بني إسرائيل كانوا يعتقدون استحلالَ أموالِ العرب؛ لكونهم أهلَ أوثان، فلما جاء الإِسلامُ وأسلم من أسلم من العرب، بقي اليهود فيهم على ذلك المعتقد، فنزلت الآية حامية من ذلك[٥].

وقال رسول الله ﷺ: «أَلا كلُّ شيءٍ من أمر الجاهلية فهو تحت قدمي، إلا الأمانة فإِنها مؤداة إلى البر والفاجر»[٦].

---

(١) انظر: في معاني القرآن (١/ ٤٤٣)، وقول قتادة ومجاهد في تفسير الطبري (٦/ ٥٢٠).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٢٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٨٣).

(٣) نسب ذلك لبعض علماء المالكية في بغداد، كما في تفسير القرطبي (٤/ ١١٧).

(٤) صحيح من قول ابن جريج، أخرجه الطبري (٦/ ٥٢٣) من طريق: الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، من قوله.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٥٢٢-٥٢٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٨٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٦١).

(٦) مرسل بهذا التمام، أخرجه الطبري (٦/ ٥٢٢)، وابن أبي حاتم (٢/ ٦٨٤) من طريق: يعقوب القمي، =

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾.

الإِشارة بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى كونهم لا يؤدون الأمانةَ في دينارٍ فما فوقه، على أحد التأويلين.

والضمير في: ﴿قَالُوا۟﴾ يعني به لفيفَ بني إسرائيل؛ لأنهم كانوا يقولون: نحن أهل الكتاب، والعرب أميون أصحاب أوثان، فأموالهم لنا حلالٌ متى قدرنا على شيءٍ منها لا حجَّةَ علينا في ذلك، ولا سبيلَ لمعترض وناقد إلينا في ذلك.

و«الأميون»: القوم الذين لا يكتبون؛ لأنهم لا يحسنون الكتابة، وقد مر في سورة البقرة اشتقاق اللفظ.

واستعارة السبيل هنا في الحجّة هو على نحو قول حميد بن ثور:

[الطويل]
وهل أَنا إِن علَّلتُ نفسي بسرحةٍ ... من السرح موجودٌ عليَّ طريقُ[1]

وقوله تعالى: ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤١] هو من هذا المعنى، وهو كثير في القرآن وكلام العرب.

وروي: أن رجلاً قال لابن عباس: إنا نمر في الغزو بأموال أهل الذمة، فنأخذ منها الشاة والدجاجة ونحوها، قال: وتقولون ماذا؟ قال نقول: [ليس علينا بأس، فقال

= عن جعفر: هو ابن أبي المغيرة الخزاعي القمي، عن سعيد بن جبير به مرسلاً، لكن أخرج مسلم (١٢١٨) في خطبة الوداع، قوله ﷺ: «ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة» بدون عبارة: «إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر».

(١) انظر عزوه له في: الأغاني (٤/ ٣٥١)، والعمدة لابن رشيق (١/ ٣١١)، والاستيعاب (١/ ٣٧٨)، وشرح أدب الكاتب (ص: ٢٧٩).

ابن عباس: هذا كما قال أهل الكتاب:][1] ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ﴾، إنهم إذا أدوا الجزية لم تحلَّ لكم أموالُهم إلا بطيب أنفسهم[2].

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ذمٌّ لبني إسرائيل بأنهم يكذبون على الله تعالى في غير ما شيء، وهم علماء بمواضع الصدق لو قصدوها، ومن أخطر ذلك أمر محمد ﷺ، هذا قول جماعة من المتأولين.

وروي عن السدّي وابن جريج وغيرهما: أنَّ طائفةً من أهل الكتاب ادّعت أنَّ في التوراة إحلالَ الله لهم أموال الأُميين كذباً منها، وهي عالمة بكذبها في ذلك، وقالا: والإِشارة بهذه الآية إلى ذلك الكذب المخصوص في هذا الفصل[3].

[١/ ٢٣١] ثم ردَّ الله تعالى في صدر قولهم / : ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا﴾ بقوله: ﴿بَلَىٰ﴾ أي: عليهم سبيل وحجة وتِبَاعة، ثم أخبر على جهة الشرط أَن من أوفى بالعهد واتقى عقوبة الله في نقضه، فإِنه محبوب عند الله.

وتقول العرب: وفى بالعهد، وأوفى به بمعنىً، وأوفى هي لغة الحجاز.

وفسر الطبري وغيره على أن الضمير في قوله: ﴿بِعَهْدِهِۦ﴾ عائد على الله تعالى، وقال بعض المفسرين: هو عائد على ﴿مَنْ﴾[4].

---

(١) ليس في نور العثمانية.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦/ ٩١)، وابن زنجويه في الأموال (٢/ ٢١) من طرق عن أبي إسحاق، عن صعصعة، قال: سألت ابن عباس. وصعصعة هو ابن يزيد ـ وقيل: ابن زيد ـ، وذكر البخاري هذا الأثر في ترجمة صعصة هذا من التاريخ الكبير (٤/ ٣٢٠)، ووقع عند عبد الرزاق في المصنف: ابن معاوية، والظاهر أنه خطأ، فهذا قيل: له صحبة، ورواه القاسم بن سلام أيضاً في الأموال (١/ ٣٩٥) بإسناده إلى الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن ابن عباس، وهذا الأخير إسناده مستقيم لولا عنعنة الأعمش.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٢٥).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥٢٦)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٥٣).

قال القاضي أبو محمد: والقولان يرجعان إلى معنىً واحد؛ لأن أمر الله تعالى بالوفاء مقترن بعهد[١] كلِّ إنسان، وقال ابن عباس: ﴿ٱتَّقَىٰ﴾ في هذه الآية، معناه: اتقى الشركَ[٢]، ثم خرج جواب الشرط على تعميم المتقين تشريفاً للتقوى وحضاً عليها.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ﴾ الآية، وعيد لمن فعل هذه الأفاعيل إلى يوم القيامة، وهي آية يدخل فيها الكفر فما دونه من جحد الحقوق، وختر المواثيق، وكل أحد يأخذ من وعيد الآية على قدر جريمته.

واختلف المفسرون في سبب نزولها:

فقال عكرمة: نزلت في أحبار اليهود، أبي رافع وكنانة بن أبي الحقيق وكعب بن الأشرف وحيي بن أخطب، تركوا عهد الله في التوراة للمكاسب والرياسة التي كانوا بسبيلها[٣].

وروي: أنها نزلت بسبب خصومة الأشعث بن قيس[٤] مع رجل من اليهود في أرض، فوجبت اليمين على اليهودي، فقال الأشعث: إِذن يحلف يا رسول الله، ويذهب بمالي، فنزلت الآية[٥].

وروي: أن الأَشعث بن قيس اختصم في أرض مع رجل من قرابته، فوجبت اليمين على الأشعث، وكان في الحقيقة مبطلاً قد غصب تلك الأرضَ في جاهليته فنزلت الآية،

---

(١) ليست في نور العثمانية.

(٢) هذا الأثر أخرجه ابن جرير الطبري (٥/ ٥١٥) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس به.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٢٨، ٥٢٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٩٨).

(٤) هو الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي، قدم على رسول الله ﷺ سنة عشر في وفد كندة، وكان رئيسهم مطاعاً، وفي الإسلام وجيهاً، إلا أَنه كان ممن ارتد عن الإِسلام ثم راجع الإِسلام، شهد القادسية، وغيرها، توفي سنة (٤٢) وقيل: (٤٠ هـ). الإصابة (١/ ٢٣٩).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٣٥٦) (٢٣٥٧)، ومسلم (١٣٨).

فنكل الأشعث عن اليمين، وتحرَّج، وأعطى الأَرض وزاد من عنده أرضاً أخرى[(١)].

وروي: أَن الآية نزلت بسبب خصومة لغير الأشعث بن قيس.

وقال الشعبي: نزلت الآية في رجل أقام سلعةً في السوق من أول النهار، فلما كان في آخره جاءه رجل فساومه فحلف حانثاً: لقد منعها في أول النهار من كذا وكذا ولولا المساءُ ما باعها، فنزلت الآية بسببه[(٢)].

وقال سعيد بن المسيب: اليمين الفاجرة من الكبائر، ثم تلا هذه الآية[(٣)].

وقال ابن مسعود: كنا نرى ونحن مع نبينا أَنَّ من الذنب الذي لا يغفر يمينَ الصبرإذا فجر فيها صاحبها[(٤)].

وقد جعل الله الأَيمانَ في هذه الألفاظ مشتراة، فهي مثمونة أيضاً.

و«الخلاق»: الحظ والنصيب والقدر، وهو مستعمل في المستحبات[(٥)].

وقال الطبري: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ معناه: بما يسرُّهم[(٦)].

وقال غيره: نفى تعالى أن يكلمهم جملةً؛ لأنه يكلم عباده المؤمنين المتقين.

وقال قوم من العلماء: وهي عبارة عن الغضب، المعنى: لا يحفل بهم، ولا يرضى عنهم[(٧)].

---

(١) مرسل لا يصح، أخرجه الطبري (٦/ ٥٣١) عن ابن جريج، قال: قال آخرون، به، وهو مرسل لا يصح، والصحيح ما سبق.

(٢) مرسل، قال الحافظ ابن حجر: أخرجه الطبري (٦/ ٥٣٣) من طريق الشعبي بسند صحيح إليه. العجاب في بيان الأسباب (٢/ ٧٠٢).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٣٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٦٤).

(٤) منقطع، أخرجه الطبري (٦/ ٥٣٤) من طريق قتادة أن عبد الله بن مسعود كان يقول..، وقتادة لم يدرك ابن مسعود.

(٥) يعني أن الخلاق يستخدم في الحظ والنصيب من الأشياء المرغوبة، ففي العين (٤/ ١٥١): الخلاق هو النَّصيبُ من الحظِّ الصالح.

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٥٢٨).

(٧) انظر القولين في: الهداية. لمكي (١/ ٥٥٤).

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ يحتمل معنيين:

أحدهما: يطهرهم من الذنوب وأدرانها.

والآخر: ينمي أعمالهم، فهي تنمية لهم، والوجهان منفيان عنهم في الآخرة[١].

و﴿أَلِيمٌ﴾ فَعِيل بمعنى: مُفْعِل، فالمعنى: مؤلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ ...﴾.

الضمير في ﴿مِنْهُمْ﴾ عائد على أهل الكتاب، والفريق: الجماعة من الناس، هي مأخوذة من فَرَقَ: إذا فصل وأبان شيئاً عن شيء.

و﴿يَلْوُونَ﴾ معناه: يحرِّفون ويتحيلون بتبديل المعاني من جهة اشتباه الألفاظ واشتراكها، وتشعُّب التأويلات فيها، ومثال ذلك قولهم: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤][٢]، و(اسمَعْ غيرَ مستمعٍ) [النساء: ٦٤]، ونحَو ذلك، وليس التبديل المحض بِلَيٍّ، وحقيقة الليّ في الثياب والحبال ونحوها: فتلها وإزاغتها[٣]، ومنه ليُّ العنق، ثم استعمل ذلك في الحجج والخصومات والمجادلات تشبيهاً بتلك الإِزاغةِ التي في الأجرام، فمنه قولهم: خصم أَلْوى، ومنه قول الشاعر:

فَلَوْ كَانَ فِي لَيْلَى شَـذا مِنْ خُصُومَةٍ ... لَلَوَّيْتُ أَعْنَاقَ الخُصُومِ المَلاوِيَا[٤] [الطويل]

---

(١) الهداية لمكي (١/ ٥٥٤)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٤٧).

(٢) ليس في المطبوع وزاد فيه: «سمعنا وعصينا».

(٣) في المطبوع: «إراغتها».

(٤) البيت لمجنون ليلى كما في الأغاني (٢/ ٣٦)، وورد في المخصص (٤/ ٤٦٣)، والعين (٨/ ٣٦٣) بلا نسبة.

وقال الآخر:

.... ألفيتَني ألْـوى بَعِيدَ المُسْـتَمَرْ[١] [الرجز]

وقرأ جمهور الناس: ﴿يَلْوُونَ﴾ مضارع لَوى، على وزن «فعَلَ» بتخفيف العين.

وقرأ أبو جعفر بن القعقاع وشيبة بن نصاح: (يُلَوّون) بتشديد الواو وفتح اللام[٢] من لوَّى، على وزن «فَعَّل» بتشديد العين، وهو تضعيف مبالغة، لا تضعيف تعدية[٣].

وقرأ حميد: (يَلُوْن) بضم اللام وسكون الواو[٤]، وهي في الأصل: (يَلْوُوْن) مثل قراءة الجماعة، فهمزت الواو المضمومة؛ لأنها عرفها في بعض اللغات، فجاء يلؤون، فنقلت ضمة الهمزة إلى اللام فجاء (يَلُوْن).

و(الكتاب) في هذا الموضع: التوراة، وضمير الفاعل في قوله: ﴿لِتَحْسَبُوهُ﴾ هو للمسلمين.

وقوله: ﴿وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ نفى أن يكون منزّلاً كما ادّعوا، وهو من عند الله بالخلق والاختراع والإيجاد، ومنهم بالتكسب، ولم تعن الآية إلا لمعنى التنزيل، فبطل تعلق القدرية بظاهر قوله: ﴿وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾.

وقد تقدم نظير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

---

(١) البيت من أرجوزة للطفيل الغنوي كما في الأمثال للعسكري (١/ ٣٣)، قال: وأخذه من قول النعمان ابن المنذر، وقصته في الزاهر لابن الأنباري (٢/ ٢٢٥)، وتمثل به عمرو بن العاص يوم صفين، وفي تاج العروس (١٤/ ١١٤) عن ابن بري أنها له، قال: ويقال: إنها لأرطاة بن سهية، قال الصاغاني: ويروى للعجاج، وليس له، وللنجاشي الحارثي، وقال أبو محمد الأعرابي: إنه لمساور بن هند.

(٢) نقلها عنهما الكرماني في: الشواذ (ص: ١١٥)، وليست من طرق النشر.

(٣) الفرق بينهما أن تضعيف المبالغة هو الدال على التكثير في الفاعل نحو برَّكَ الغنمُ، أو المفعول نحو غلَّقت الأبوابَ ومنه (يُلووُّن) في هذه القراءة، أما تضعيف التعدية فيكون في الأفعال اللازمة لتعديتها لمفعول نحو: نزَّلَ عليك الكتابَ، ولا تصلح هنا؛ لأنه كان متعدياً.

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ١٠٠)، والشواذ للكرماني (ص: ١١٥).

وقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ ﴾ معناه: لأحد من الناس.

و«البشر»: اسم جنس يقع للكثير والواحد، ولا مفرد له من لفظه، وهذا الكلام لفظه النفي التام كقول أبي بكر رضي الله عنه: ما كان لابن أبي قحافةَ أن يصلّي بين يدي رسول الله ﷺ[١]، وإنما يعلم مبلغها من النفي بقرينة الكلام الذي هي فيه، كقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وقوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ﴾ [النحل: ٦٠] فهذا منتفٍ عقلاً، وأَما آيتنا هذه فإِن النفي فيها على الكمال؛ لأنا نقطع أن الله تعالى لا يؤتي النبوءة للكذَبَة والمدَّعين.

و ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ في هذه الآية اسم جنس.

و(الحكم) بمعنى: الحكمة، ومنه قول النبي ﷺ: «إنَّ من الشِّعر لحُكْماً»[٢].

و﴿ثُمَّ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَقُولَ ﴾ معطية تعظيم الذنب / في القول، بعد مهلة من هذا الإِنعام. [١/ ٢٣٢]

وقوله: ﴿عِبَادًا ﴾ هو جمع عبد، ومن جموعه عَبِيد وعِبِدَّى، وقال بعض اللغويين: هذه الجموع كلها بمعنىً، وقال قوم: العباد لله، والعبيد والعِبِدَّى للبشر، وقال قوم: العِبِدَّى، إنما تقال في العبيد بني العبيد، وكأنه بناء مبالغة تقتضي الإِغراق في العبودية.

قال القاضي أبو محمد: والذي استقريت في لفظة العباد: أنه جمع عبد متى

(١) متفق عليه، رواه البخاري (٦٨٤)، ومسلم (٤٢١).
(٢) أخرجه البخاري (٦١٤٥) بلفظ: «إن من الشعر حكمة»، من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.
وأما بلفظ: «حكماً»، فقد روي من طرق، أحسنها ما أخرجه أبو داود (٥٠١٣)، والترمذي (٢٨٤٥) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٣٧٥٦)، وابن حبان (٥٧٨٠) وغيرهم من طرق عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فجعل يتكلم بكلام، فقال رسول الله ﷺ «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حُكماً». هذا سياق أبي داود وابن حبان.

سيقت اللفظة في مضمار الترفيع والدلالة على الطاعة دون أن يقترن بها معنى التحقير وتصغير الشأن، وانظر قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، ﴿عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦]، ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]، وقول عيسى في معنى الشفاعة والتعريض لرحمة الله: ﴿إِن تُعَذِّبۡهُمۡ فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨] فنوَّه بهم.

وقال بعض اللغويين: إن نصارى الحيرة وهم عرب لما أطاعوا كسرى ودخلوا تحت أمره سمتهم العرب العباد، فلم يُنتهَ بهم إلى اسم العبيد[١].

وقال قوم: بل هم قوم من العرب من قبائل شتى اجتمعوا وتنصَّروا، وسمَّوا أنفسهم العباد، كأنه انتساب إلى عبادة الله.

وأما العبيد فيستعمل في تحقير، ومنه قول امرئ القيس:

قُولا لِدُودَانَ عَبِيدِ العَصَا ... مَا غَرَّكُمْ بِالأَسَدِ الْبَاسِلِ[٢] [السريع]

ومنه قول حمزة بن عبد المطلب: وهل أنتم إلا عَبيدٌ لأبي[٣]، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]؛ لأنه مكان تشفيق، وإعلام بقلة انتصارهم ومقدرتهم، وأنه تعالى ليس بظلام لهم في ذلك.

ولما كانت لفظة العباد تقتضي الطاعةَ لم تقع هنا، ولذلك أُنِس بها في قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [الزمر: ٥٣]، فهذا النوع من النظر يسلك به سبل العجائب[٤] في ميز فصاحة القرآن العزيز على الطريقة العربية السليمة.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٩/ ٣٦)، وسمط اللآلي (١/ ٦٣).

(٢) انظر عزوه له في: الشعر والشعراء (١/ ١١٧)، والبيان والتبيين (١/ ٤٢٨)، والعقد الفريد (٣/ ٢٩٤)، والحماسة البصرية (١/ ٤٧).

(٣) متفق عليه، رواه البخاري (٤٠٠٣)، ومسلم (١٩٧٩).

(٤) في نور العثمانية: «النجائب».

ومعنى قوله: ﴿كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ اعبدوني، واجعلوني إلهاً.

واختلف المفسرون إلى من هي الإِشارة بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾:

فقال النقَّاش وغيره: الإِشارة إلى عيسى عليه السلام[(١)]، والآية رادّةٌ على النصارى الذين قالوا: عيسى إله، وادَّعوا أَن عبادته هي شرعه، ومستندة إلى أوامره.

وقال ابن عباس والربيع وابن جريج وجماعة من المفسرين: بل الإِشارة إِلى محمد ﷺ[(٢)].

وسبب نزول الآية: أن أبا رافع القرظي قال للنبي ﷺ حين اجتمعت الأحبار من يهود والوفد من نصارى نجران: يا محمد إنما تريد أن نعبدك ونتخذك إلهاً كما عَبدت النصارى عيسى، فقال الرئيس من نصارى نجران: أَوَذلك تريد يا محمد وإِليه تدعونا؟ فقال النبي ﷺ: «معاذ الله، ما بذلك أُمرت، ولا إليه دعوت»، فنزلت الآية في ذلك[(٣)].

قال بعض العلماء: أرادت الأحبارُ أن تلزم هذا القول محمداً ﷺ لما تلا عليهم: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١][(٤)]، وإِنما معنى الآية: فاتبعوني فيما أدعوكم إليه من طاعة الله، فحرَّفوها بتأويلهم، وهذا من نوعِ ليّهم الكتاب بألسنتهم.

وقرأ جمهور القراء: ﴿ثُمَّ يَقُولَ﴾ بالنصب.

---

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٢٢٩).

(٢) انظر قول الربيع وابن جريج في: تفسير الطبري (٦/ ٥٤٠).

(٣) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٥٣٩)، والبيهقي في الدلائل (٥/ ٣٨٤) عن أبي عبد الله الحاكم من طريق: محمد ابن إسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس به. ومحمد مجهول وقد شك فيه، وقد سبق هذا الإسناد مراراً.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٣٩)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٣٥)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٥٧).

وروى شبل[١] عن ابن كثير، ومحبوب[٢] عن أبي عمرو: (ثم يقولُ) برفع اللام[٣]، وهذا على القطع وإضمار مبتدأ.

وقرأ عيسى بن عمر: (عباداً ليَ) بتحريك الياء مفتوحة.

قوله عز وجل: ﴿...وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ...﴾.

المعنى: ولكن يقول: ﴿كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ﴾ وهو جمع ربَّانيّ.

واختلف النحاة في هذه النسبة:

فقال [قوم: هو منسوب إلى الرب من حيث هو عالم علمه، العامل بطاعته، المعلم للناس [ما أمر به، وزيدت الألف والنون مبالغةً كما قالوا: لْحِيانيٌّ وشَعْرانيٌّ في النسبة] إلى اللِّحية والشِّعر.

وقال][٤] قوم: الرباني منسوب إلى الربَّان وهو معلم الناس وعالمهم، السائس لأمرهم، مأخوذ من ربَّ يربُّ: إذا أصلح وربَّى، وزيدت فيه هذه النون كما زيدت في غضبان وعطشان، ثم نسب إليه رباني.

---

(١) هو شبل بن عباد، أبو داود المكي، مقرئ مكة، ثقة ضابط، هو أجل أصحاب ابن كثير، عرض على ابن محيصن وعبد الله بن كثير، وهو الذي خلفه في القراءة، روى القراءة عنه عرضاً إسماعيل القسط وابنه داود بن شبل، توفي سنة (١٤٨هـ). غاية النهاية (١/ ١٤٢).

(٢) هو محمد بن الحسن بن هلال بن محبوب أبو بكر، محبوب، وهو لقبه، البصري مولى قريش، مشهور كبير، روى القراءة عن شبل بن عباد وأبي عمرو بن العلاء، روى عنه محمد بن يحيى القطعي، وأخرج له البخاري، وقال ابن معين: ليس به بأس. انظر: غاية النهاية (١/ ٣٣١٣).

(٣) وهي قراءة شاذة. تفسير الثعلبي (٣/ ١٠٢).

(٤) ما بين القوسين المتباعدين ساقط من الأصل، وما بين المتقاربين سقط من نور العثمانية.

واختلف العلماء في صفة مَن يستحق أن يقال له: ربَّاني:

فقال أبو رزين[١]: الرباني: الحكيم العالم.

وقال مجاهد: الرباني: الفقيه، [وقال قتادة وغيره: الرباني: العالم الجليل[٢].

وقال ابن عباس: هو الحكيم الفقيه[٣]، وقال الضحاك: هو الفقيه العالم][٤].

وقال ابن زيد: الربّاني: والي الأمر، يربّ الناس؛ أي: يصلحهم. فالربانيون: الولاة والأحبار والعلماء.

وقال مجاهد: الرباني: فوق الحَبْر؛ لأن الحَبْر هو العالم، والرباني هو الذي جمع إلى العلم والفقه البصرَ بالسياسة والتدبير والقيام بأمور الرعية وما يصلحهم في دينهم ودنياهم[٥].

وفي «البخاري»: الرباني: الذي يربِّي الناس بصغار العلم قبل كباره[٦].

---

(١) هو مسعود بن مالك أَبو رزين الأسدي، مولى أبي وائل الكوفي، روى عن معاذ بن جبل، وابن مسعود، وعلي بن أَبي طالب، وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد الله، وعاصم، والأعمش، وغيرهم، كان عالماً، فهماً، ثقة توفي بسنة: (٨٥هـ). تهذيب التهذيب (١٠/ ١١٨).

(٢) في فيض الله والسليمانية: «الحليم»، في جار الله: «الحكيم».

(٣) علقه البخاري بصيغة الجزم بلفظ: حلماء فقهاء، أما بلفظ: حكماء فقهاء، فقد أخرجه الطبري (٦/ ٥٤٢) من طرق عن ابن عباس، أولها: عطية العوفي عن ابن عباس، وقد مر ما فيه، الثاني: بشر، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس بلفظ: الفقهاء العلماء.وبشر هو ابن عمارة الخثعمي، ضُعف، ومن طريق: الحسين بن الحسن الأشقر قال: حدثنا أبو كدينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به، والأشقر فيه كلام شديد، لكن قد علقه البخاري في الصحيح (١/ ٢٥) بصيغة الجزم فقال: وقال ابن عباس: ﴿كُونُواْ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾ حلماء فقهاء.

(٤) سقط قول الضحاك من السليمانية، وقول قتادة من أحمد٣، وقول ابن عباس منهما.

(٥) انظر هذه الأقوال في: تفسير الطبري (٦/ ٥٤١، ٥٤٢)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٥٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٢).

(٦) صحيح البخاري (باب العلم قبل القول والعمل) (١/ ٢٥).

قال القاضي أبو محمد: فجملة ما يقال في الرباني: إنه العالمُ بالربِّ والشرع، المصيبُ في التقدير[١] من الأقوال والأفعال التي يحاولها في الناس.

وقوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ﴾ معناه: بسبب كونكم عالمين دارسين، فـ (ما) مصدرية، ولا يجوز أن تكون موصولة؛ لأن العائد الذي كان يلزم لم يكن بد أن يتضمنه ﴿كُنتُمْ تَّعْلَمونَ﴾، ولا يصح شيء من ذلك؛ لأن «كان» قد استوجبت[٢] خبرها ظاهراً، وهو: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾، وكذلك ﴿تَّعْلَمونَ﴾ قد استوفى مفعوله وهو ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ ظاهراً، فلم يبق إلا أن (ما) مصدرية؛ إذ لا يمكن عائد، و﴿تعلمون﴾[٣] بمعنى تعرفون، فهي متعدية إلى مفعول واحد.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو: ﴿تَعْلمون﴾ بسكون العين، وتخفيف اللام.

وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ مثقلاً، بضم التاء وكسر اللام[٤]، وهذا على تعدية الفعل بالتضعيف، والمفعول الثاني على هذه القراءة محذوف، تقديره: تعلِّمون الناسَ الكتابَ.

قال القاضي أبو محمد: والقراءتان متقاربتا المعنى، وقد رجحت قراءة التخفيف بتخفيفهم ﴿تَدْرُسُونَ﴾، وبأن العلم هو / العلة التي توجب للموفق من الناس أن يكون ربانياً، وليس التعليم شرطاً في ذلك، ورجحت الأخرى بأن التعليم يتضمن العلم، والعلم لا يتضمن التعليم، فتجيء قراءة التثقيل أبلغ في المدح. [١/ ٢٣٣]

قال القاضي أبو محمد: ومن حيث العالم بحال من يعلم، فالتعليم كأنه في ضمن العلم، وقراءة التخفيف عندي أرجح.

(١) في نور العثمانية: «التقدس».

(٢) في المطبوع: «استوفت».

(٣) بالتخفيف على قراءة نافع ومن معه.

(٤) وهي سبعيتان متواترتان، انظر: السبعة (١/ ٢١٣)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٨٩).

وقرأ مجاهد والحسن: (تَعَلَّمُونَ) بفتح التاء والعين وشدّ اللام المفتوحة[١].

وقرأ جمهور الناس: ﴿تَدْرُسُونَ﴾ بضم الراء، من دَرَسَ: إذا أدمن قراءةَ الكتاب، وكرَّره.

وقرأ أبو حيوة: (تدرِسُون) بكسر الراء، وهذا على أنه يقال في مضارع درس، يدرُس ويدرِس، وروي عن أبي حيوة أَنه قرأ: (تُدَرِّسون) بضم التاء وكسر الراء وشدِّها[٢]، بمعنى: تدرِّسون غيركم.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي: ﴿ولا يأمرُكم﴾ برفع الراء.

وكان أبو عمرو يختلس حركة الراء تخفيفاً.

وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ﴾ نصباً.

ولا خلاف في الراء من قوله: ﴿أَيَأْمُرُكُم﴾ إلا اختلاس أبي عمرو[٣].

فمن رفع قوله: ﴿لا يأمُرُكم﴾، فهو على القطع، قال سيبويه: المعنى: ولا يأمركم اللهُ[٤].

وقال ابن جريج وغيره: المعنى: ولا يأمركم هذا البشر الذي أوتي هذه النعم[٥]، وهو محمد ﷺ، وفي قراءة ابن مسعود: (ولَنْ يأْمُركم)[٦]، فهذه قراءة تدلُّ على القطع.

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها للحسن في: تفسير الثعلبي (٣/ ١٠٣)، ولمجاهد في إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٦٨).

(٢) وهاتان القراءتان من الشاذ. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، والمحتسب (١/ ١٦٣).

(٣) وكلها سبعية، انظر: السبعة (١/ ٢١٣)، والتيسير للداني (١/ ٨٩)، وذكر لأبي عمر وجهين: الاختلاس، والإسكان.

(٤) الكتاب (٣/ ٥٢).

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٥٤٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٦٩).

(٦) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٤٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٣).

وأما قراءة من نصب الراء فهي عطف على قوله: ﴿أَن يُؤْتِيَهُ﴾، والمعنى: ولا له أن يأمركم، قاله أبو علي وغيره[١].

وقال الطبري: قوله: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ﴾ بالنصب، معطوف على قوله: ﴿ثُمَّ يَقُولَ﴾[٢].

قال القاضي أبو محمد: وهذا خطأ لا يلتئم به المعنى.

و«الأرباب» في هذه الآية بمعنى: الآلهة.

[وقوله تعالى: ﴿أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ﴾ تقرير على هذا المعنى الظاهرِ فسادُهُ][٣].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ...﴾ الآية، المعنى: واذكر يا محمد إذ، ويحتمل أن يكون أخذ هذا الميثاق حين أخرج بني آدم من ظهر آدم نسماً، ويحتمل أن يكون هذا الأخذ على كل نبي في زمنه ووقت بعثه، ثم جمع اللفظ في حكاية الحال في هذه الآية، والمعنى: إِن الله تعالى أخذ ميثاق كل نبي بأنه يلتزم هو ومن آمن به الإِيمانَ بمن أتى بعده من الرسل الظاهرة براهينهم، والنصرةَ له.

واختلف المفسرون في العبارة عن مقتضى ألفاظ هذه الآية:

فقال مجاهد والربيع: إنما أَخذ ميثاق أهل الكتاب، لا ميثاق النبيين[٤].

وفي مصحف أبي بن كعب وابن مسعود: (وإِذْ أَخَذَ اللهُ ميثاقَ الذين أُوتوا الكتابَ)[٥]. قال مجاهد: هكذا هو القرآن، وإِثبات ﴿النَّبِيِّينَ﴾ خطأ من الكُتَّاب[٦].

وهذا لفظ مردود بإِجماع الصحابة على مصحف عثمان رضي الله عنه[٧].

---

(١) الحجة لأبي علي (٣/ ٥٨)، ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٤٣٦).

(٢) لفظه: بالنصب على الاتصال بالذي قبله، تفسير الطبري (٦/ ٥٤٧).

(٣) ليس في نور العثمانية.

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥٥٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٤).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٥٣)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٥).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٥٥٣)، وفي نور العثمانية: «الكاتب».

(٧) حاول الأستاذ محمود شاكر ـ في تعليقه على الطبري (٦/ ٥٥٣) ـ تأويل قول مجاهد بأنه أراد أن قراءة =

وقال ابن عباس رضي الله عنه: إنما أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم[١]، فهو أخذٌ لميثاق الجميع، وقال طاووس: أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً[٢].

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: [ما بعث الله نبياً ـ آدم فمن بعده ـ إلا أخذ عليه العهد في محمد][٣]؛ لئن بعث وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه، وأمره بأخذه على قومه، ثم تلا هذه الآية[٤]، وقاله السدي، وروي عن[٥] طاووس أنه قال: صدر الآية أخذ الميثاق على النبيين[٦].

وقوله: ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ﴾ مخاطبة لأهل الكتاب بأخذ الميثاق عليهم.

قال القاضي أبو محمد: حكاه الطبري[٧]، وهو قول يفسده إعراب الآية.

وهذه الأقوال كلها ترجع إلى ما قاله علي بن أبي طالب وابن عباس؛ لأن الأخذ على الأنبياء أخذٌ على الأمم.

وقرأ حمزة وغيره سوى السبعة: ﴿لِما﴾ بكسر اللام[٨]، وهي لام الجر، والتقدير:

= ابن مسعود هي القراءة التي كانت في العرضة الأخيرة، وأن الكاتب كتب القراءة على العرضة التي قبلها. وما فعله ابن الأعطية من رد للقول ابتداءً؛ لمخالفته إجماعَ الصحابة هو الأَولى. وقال السمين الحلبي بعد أن قول مجاهد في الدر المصون (٣/ ٢٨٣): وهذا خطأ من قائله كائناً مَنْ كان، ولا أظنه يصح عن مجاهد؛ فإنه قرأ عليه مثلُ ابن كثير وأبي عمرو ابن العلاء، ولم ينتقل واحد منهما عنه شيئاً من ذلك.

(١) صحيح، أخرجه الطبري (٦/ ٥٥٥) من طريق: أبي نعيم قال: حدثنا سفيان، عن حبيب، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٥٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٣).

(٣) ليس في نور العثمانية.

(٤) تالف، أخرجه الطبري (٦/ ٥٥٥) من طريق: سيف بن عمر، عن أبي روق، عن أبي أيوب، عن علي ابن أبي طالب. وسيف هو التميمي ساقط الرواية.

(٥) في الأصل: «وروى»، دون «عن».

(٦) انظر قول السدي وطاووس في: تفسير الطبري (٦/ ٥٥٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٤).

(٧) تفسير الطبري (٦/ ٥٥٨).

(٨) وهي سبعية متواترة، انظرها مع قراءة الباقين في: التيسير للداني (ص: ٨٩).

لأجل ما آتيناكم؛ إذ أنتم القادة والرؤوس، ومن كان بهذه الحال فهو الذي يؤخذ ميثاقه.

و(ما) في هذه القراءة بمعنى: «الذي» الموصولة، والعائد إليها من الصلة تقديره: آتيناكموه، و(مِنْ) لبيان الجنس.

وقوله: ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ﴾ الآية، جملة معطوفة على الصلة، ولا بد[١] في هذه الجملة من ضمير يعود على الموصول، فتقديره عند سيبويه: رسول[٢] به مصدق لما معكم[٣]، وحذف تخفيفاً كما حذف الذي في الصلة بعينها لطول الكلام، كما قال تعالى: ﴿أَهَـٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: ٤١]، والحذف من الصِّلات كثير جميل.

وأما أبو الحسن الأَخفش [فقد قال:][٤] [قوله تعالى: ﴿لِّمَا مَعَكُمْ﴾ هو العائد عنده على الموصول[٥]؛ إذ هو في المعنى بمنزلة الضمير الذي قدَّر سيبويه.

وكذلك قال الأخفش في قوله تعالى:][٦] ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠]؛ لأن المعنى: لا يضيع أجرهم[٧]؛ إذ المحسنون هم من يتقي ويصبر، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠]، وكذلك ما ضارع هذه الآيات.

وسيبويه رحمه الله لا يرى أن يضع المظهر موقع المضمر، كما يراه أبو الحسن[٨].

واللام في: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ هي اللام المتلقية[٩] للقسم الذي تضمَّنه أخذ الميثاق،

---

(١) في الأصل: «ولا»، دون كلمة «بد».

(٢) ليست في الأصل.

(٣) الكتاب (٣/ ١٠٧).

(٤) من أحمد٣ وجار الله، وفي النسخ الأخرى: «فإن».

(٥) نقله عنه مكي في مشكل إعراب القرآن (١/ ١٦٥).

(٦) ليس في فيض الله ونور العثمانية.

(٧) نقله عنه أبو علي في الحجة (٣/ ٦٣)، ومكي في المشكل (١/ ١٦٥).

(٨) انظر الخلاف بين سيبويه والأخفش في وضع المظهر موقع المضمر في الحجة للفارسي (٣/ ٦٧).

(٩) في المطبوع: «المتعلقة».

وفصل[١] بين القسم والمقسم عليه بالجار والمجرور، وذلك جائز.

وقرأ سائر السبعة ﴿لَمَآ﴾ بفتح اللام، وذلك يتخرج على وجهين، أحدهما: أن تكون (ما) موصولة في موضع رفع بالابتداء، واللام لام الابتداء، وهي متلقية لما أجري مجرى القسم من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ﴾، وخبر الابتداء قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾، و﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ متعلق بقسم محذوف، والمعنى: والله لتؤمنن؛ هكذا قال أبو علي الفارسي[٢].

وفيه من جهة المعنى نظر إذا تأملتَ على أيّ شيءٍ وقع التحليف، لكنه متوجه بأن الحلف يقع مرتين تأكيداً، فتأمل.

والعائد الذي في الصلة، والعائد الذي في الجملة المعطوفة على الصلة هنا في هذه القراءة هما على حدّ ما ذكرناهما في قراءة حمزة، أما إن هذا التأويل يقتضي عائداً ثالثاً من الخبر الذي هو ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾، فهو قوله تعالى: ﴿بِهِۦ﴾ فالهاء من ﴿بِهِۦ﴾ عائدة على (ما)، ولا يجوز أن تعود على ﴿رَسُولٌ﴾ فيبقى الموصول حينئذ غيرَ عائد عليه من خبره ذِكرٌ.

[١/ ٢٣٤] والوجه الثاني الذي تتخرج عليه قراءة القراء ﴿لَمَآ﴾ بفتح اللام: / هو أن تكون (ما) للجزاء شرطاً، فتكون في موضع نصب بالفعل الذي بعدها وهو مجزوم، و﴿جَآءَكُمْ﴾ معطوف في موضع جزم، واللام الداخلة على (ما) ليست المتلقيةَ للقسم، ولكنها الموطِّئة المؤذِنة بمجيء لام القسم فهي منزلة اللام في قوله تعالى: ﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٦٠]؛ لأنها مؤذِنة بمجيء المتلقِّية للقسم [في قوله: ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾، وكذلك هذه مؤذنة بمجيء المتلقية للقسم][٣] في قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ﴾، وهذه اللام الداخلة على (إن) لا يعتمد القسم عليها، فلذلك جاز حذفها تارة وإثباتها تارة، كما قال تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٣].

---

(١) في الأصل: «يصل».

(٢) الحجة (٣/ ٦٤).

(٣) ليس في الأصل والحمزوية ونور العثمانية.

قال الزجاج: لأن قولك: والله لئن جئتني لأكرمنَّك، إنما حلفك على فعلك، لا أنّ الشرط معلق به، فلذلك دخلت اللام على الشرط[١]، وما في هذا الوجه من كونها جزاء لا تحتاج إلى عائد؛ لأنها مفعولة، والمفعول لا يحتاج إلى عائد ذكر.

والضمير في قوله تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ﴾ عائد على ﴿رَسُولٌ﴾، وكذلك هو على قراءة من كسر اللام، وأما الضمير في قوله: ﴿وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ فلا يحتمل بوجه إلا العودَ على ﴿رَسُولٌ﴾.

قال أبو علي في «الإغفال»: وجزاء الشرط محذوف بدلالة قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ عليه[٢].

قال سيبويه: سألته ـ يعني الخليل ـ عن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم﴾ فقال: (ما) هنا بمنزلة: «الذي»، ودخلتها اللام كما دخلت على (إنْ) حين قلت: لئِنْ فعلتَ لأفعلنَّ[٣].

قال القاضي أبو محمد: ثم استمر يفسر وجه الجزاء.

قال أبو علي: أراد الخليل بقوله: هي بمنزلة «الذي» أنها اسم، [كما أن الذي اسم][٤]، ولم يرد أنها موصولة كـ«الذي»[٥].

وإنما فرَّ من أن تكون (ما) حرفاً كما جاءت حرفاً في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [هود: ١١١]، وفي قوله: ﴿وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[٦]، [الزخرف: ٣٥] والله المستعان.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٣٧).

(٢) انظر الإغفال لأبي علي (٢/ ١٣٣).

(٣) الكتاب (٣/ ١٠٧).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) الحجة (٣/ ٦٥).

(٦) أي: في قراءة التخفيف ﴿لَمَا﴾، والله أعلم.

وحكى المَهْدَويُّ، ومكي عن سيبويه والخليل أن خبر الابتداء فيمن جعل (ما) ابتداءً على قراءة مَن فتح اللام هو في قوله: ﴿مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ﴾[1].

ولا أعرف من أين حكياه؛ لأنه مفسد لمعنى الآية، لا يليق بسيبويه والخليل[2]، وإنما الخبر في قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ كما قال أبو علي الفارسي، ومن جرى مجراه كالزجاج وغيره[3].

وقرأ الحسن: (لَمَّا آتيناكم) بفتح اللام وشد الميم[4]، قال أَبو إسحاق: أي لمَّا آتاكم الكتاب والحكمة أخذ الميثاق، وتكون اللام تؤول إلى الجزاء، كما تقول: لمَّا جئتني أكرمتك[5].

قال القاضي أبو محمد: ويظهر أن (لمَّا) هذه هي الظرفية؛ أي: لما كنتم بهذه الحال رؤساءَ الناس وأماثلهم أخذ عليكم الميثاق؛ إذ على القادة يؤخذ، فيجيء هذا المعنى كالمعنى في قراءة حمزة.

وذهب ابن جني في (لمَّا) في هذه الآية إلى أن أصلها «لمَن ما»، وزيدت «مِن»

---

(١) انظر التحصيل (٢/ ٨٧)، وانظر الهداية لمكي (٢/ ١٠٦١)، ولفظه في مشكل إعراب القرآن (١/ ١٦٥): وما بمعنى الذي في موضع رفع بالابتداء والهاء محذوفة من آتيتكم تقديره للذي آتيتكموه من كتاب والخبر من كتاب وحكمة ومن زائدة وقيل الخبر لتؤمنن به. دون نسبة القولين.

(٢) مع أنه ظاهر نقل النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٦٩): قال سيبويه: سألت الخليل في قوله جل وعز: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ فقال: (ما) بمعنى: الذي، قال أبو جعفر: التقدير على قول الخليل: لَلذي آتيتكموه، ثم حذف الهاء لطول الاسم، فـ «الذي» رفع بالابتداء، وخبره ﴿مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ﴾، وهو أيضاً ظاهر نقل الثعلبي (٣/ ١٠٣): فمن فتح اللام وخفّف الميم فقال الأخفش: هي لام الابتداء، أدخلت على (ما) الخبر كقول القائل: لَزيدٌ أفضلُ منك، و(ما آتيتكم) والذي بعده صلة له، وجوابه في قوله: (لتؤمنن به)، فإن شئت جعلت خبر (ما): ﴿مِّن كِتَٰبٍ﴾، وهو في معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٢٥)، ونقله الطبري (٦/ ٥٥١) عن بعض نحويي البصرة قال: وإن شئت جعلت خبر (ما) «من كتاب»، يريد: لما آتيتكم كتابٌ وحكمة، وتكون (مِن) زائدةً.

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٣٧)، الحجة لأبي علي (٣/ ٦٧).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٦٣).

(٥) معاني القرءان للزجاج (١/ ٤٣٧).

في الواجب على مذهب الأخفش، ثم أدغمت، كما يجب في مثل هذا، فجاء (لَمِمَّا)، فثقل اجتماع ثلاث ميمات، فحذفت الميم الأولى، فبقي (لمَّا)[١].

قال القاضي أبو محمد: وتتفسر هذه القراءة على هذا التوجيه المحلق[٢] تفسر ﴿لَمَآ﴾[٣] بفتح الميم مخففة، وقد تقدم.

وقرأ نافع وحده: ﴿آتيناكم﴾ بالنون، وقرأ الباقون: ﴿ءَاتَيْتُكُم﴾ بالتاء[٤].

و﴿رَسُولٌ﴾ في هذه الآية اسم جنس.

وقال كثير من المفسرين: الإِشارة بذلك إلى محمد ﷺ.

وفي مصحف ابن مسعود: (مُصَدِّقاً)[٥] بالنصب على الحال.

قوله عز وجل: ﴿...قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِيۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَاۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾.

هذه الآية هي وصف توقيف الأنبياء على إقرارهم بهذا الميثاق، والتزامهم له، وأخذ عهد الله فيه، وذلك يحتملُ موطنَ القسم، ويحتمل أن يراد بهذه العبارة الجامعة وصفُ ما فعل مع كلِّ نبي في زمنه.

﴿وَأَخَذْتُمْ﴾ في هذه الآية عبارة عما تحصَّل لهم من إيتاء الكتاب والحكمة، فمن حيث أَخذ عليهم أَخذوا هم أيضاً، وقال الطبري: (أَخذتم) في هذه الآية معناه: قبِلتُم[٦].

---

(١) المحتسب (١/ ١٦٤).

(٢) هكذا في أكثر النسخ ولعله إشارة إلى استبعاد هذا القول، فيكون «المحلق» بمعنى: البعيد، وفي أحمد٣ وجار الله: «الملحق» بتقديم اللام.

(٣) في المطبوع: «مخففة الميم».

(٤) وهما سبعيتان، انظر: السبعة (ص: ٢١٤)، والتيسير للداني (ص: ٨٩).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٥٥).

(٦) تفسير الطبري (٦/ ٥٦٠).

و«الإِصر»: العهد، لا تفسير له في هذا الموضع إلا ذلك.

وقوله تعالى: ﴿فَٱشۡهَدُواْ﴾ يحتمل معنيين: أحدهما: فاشهدوا على أممكم المؤمنين بكم، وعلى أنفسكم بالتزام هذا العهد، هذا قول الطبري وجماعة[١].

والمعنى الثاني: بُثُّوا[٢] الأمر عند أممكم، واشهدوا به، وشهادة الله تعالى على هذا التأويل وهي التي في قوله: ﴿وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ هي إعطاء المعجزات، وإِقرار نبواتهم، هذا قول الزجاج وغيره[٣].

قال القاضي أبو محمد: فتأمل أن القول الأول هو إِيداع الشهادة واستحفاظها، والقول الثاني هو الأمر بأَدائها.

وحكم الله تعالى بالفسق على من تولَّى من الأمم بعد هذا الميثاق، قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره[٤].

ويحتمل أن يريد بعد الشهادة عند الأمم بهذا الميثاق على أن قوله: ﴿فَٱشۡهَدُواْ﴾ أمر بالأداء.

وقرأ أبو عمرو: ﴿يبغون﴾ بالياء مفتوحة، و﴿تُرجعون﴾ بالتاء مضمومة.

وقرأ عاصم ﴿يَبۡغُونَ﴾ ﴿يُرۡجَعُونَ﴾ بالياء معجمة من تحت فيهما.

وقرأ الباقون بالتاء فيهما[٥]، ووجوه هذه القراءات لا تخفى بأدنى[٦] تأمل.

و﴿تَبْغُون﴾ معناه: تطلبون.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٦١).

(٢) في المطبوع: «بينوا».

(٣) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٣٧).

(٤) تالف، أخرجه الطبري (٦/ ٥٦٢) من طريق: سيف بن عمر، عن أبي روق، عن أبي أيوب، عن علي ابن أبي طالب. وسيف متروك، بل رمي بالوضع.

(٥) وكلها سبعية، إلا أن الياء لعاصم هي من رواية حفص فقط انظر: السبعة (ص: ٢١٤)، والتيسير للداني (ص: ٨٩).

(٦) زاد في السليمانية: «وجه».

و﴿أَسْلَمَ﴾ في هذه الآية بمعنى: استسلم عند جمهور المفسرين، و﴿مَن﴾ في هذه الآية تعمُّ الملائكة والثقلين.

واختلفوا في معنى قوله: ﴿طَوْعًا وَكَرْهًا﴾:

فقال مجاهد: هذه الآية كقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨]، فالمعنى: أَن إِقرار كل كافر بالصانع هو إسلامٌ كرهاً.

قال القاضي أبو محمد: فهذا عمم لفظ الآية؛ لأنه لايبقى من لا يسلم على هذا التأويل، و﴿أَسْلَمَ﴾ فيه بمعنى استسلم، وقال بمثل هذا القول أبو العالية رفيع، وعبارته رحمه الله: كلُّ آدمي فقد أقر على نفسه بأن الله حيّ وأنا عبده[١]، فمن أشرك في عبادته فهذا الذي أسلم كرهاً، ومن أخلص فهذا الذي أسلم طوعاً[٢].

وقال ابن عباس: بل إسلام الكاره منهم كان حين أخذ الميثاق[٣].

[١/ ٢٣٥] وروي عن مجاهد أنه قال: الكره في هذه الآية هو بسجود[٤] / ظلِّ الكافر، فيسجد المؤمن طوعاً، ويسجد ظلُّ الكافر وهو كارهٌ.

وقال الشعبي: الآية عبارة عن استقادة جميع البشر لله، وإذعانهم لقدرته وإِن نسب بعضهم الألوهية إِلى غيره، وذلك هو الذي يسجد كرهاً[٥].

قال القاضي أبو محمد: وهذا هو قول مجاهد وأبي العالية المتقدم وإِن اختلفت العبارات.

---

(١) في المطبوع: «أعبده».

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٦٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٦).

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ٥٦٥) من حديث: سفيان، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، وإسناده صحيح إذا سمعه الأعمش. وهو بلفظ: حين أخذ الميثاق، وأول الكلام إنما هو كلام الطبري.

(٤) «بسجود»: ليست في نور العثمانية.

(٥) تفسير الطبري (٦/ ٥٦٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٧).

وقال الحسن بن أبي الحسن: معنى الآية: أَنه أسلم قوم طوعاً، وأسلم قوم خوفَ السيف.

وقال مطر الوراق: أسلمت الملائكة طوعاً، وكذلك الأنصار وبنو سليم وعبد القيس، وأسلم سائر الناس كرهاً حذر القتال والسيف[١].

قال القاضي أبو محمد: وهذا قولُ الإِسلامُ فيه هو الذي في ضمنه الإِيمان، والآية ظاهرها العموم، ومعناها الخصوص؛ إذ من أهل الأرض من لم يُسْلِمْ طوعاً ولا كرهاً على هذا الحد.

وقال قتادة: الإِسلام كرهاً هو إسلام الكافر عند الموت والمعاينة حيث لا ينفعه[٢].

قال القاضي أبو محمد: ويلزم على هذا أن كل كافر يفعل ذلك، وهذا غير موجود إلا في أفراد، والمعنى في هذه الآية يفهم كل ناظر أَن هذا القسم الذي هو الكره إنما هو في أهل الأرض خاصة، والتوقيف بقوله: ﴿أَفَغَيْرَ﴾ إنما هو لمعاصري محمد ﷺ من الأحبار والكفار.

وقرأ أبو بكر عن عاصم: (أُصْرِي) بضم الألف[٣]، وهي لغة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾.

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٦٧).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٦٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٧)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٦٥)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٧).

(٣) وهي شاذة، من رواية المعلى عنه كما في مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، والسبعة (١/ ٢١٤)، وفي جار الله وأحمد٣: «بفتح الألف»، مع الإشارة إلى النسخة الأخرى في هامشهما.

المعنى: قل يا محمد أنت وأمتك: آمنَّا بالله وما أُنزل علينا، وهو القرآن وأمر محمد ﷺ، والإِنزال على نبيِّ الأمة إنزالٌ عليها، وقدم إِسماعيل لسنِّهِ، وسائر الآية بين.

ثم حكم تعالى في قوله: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ ﴾ الآية، بأنه لا يقبل من آدمي ديناً غيرَ دين الإِسلام، وهو الذي وافق في معتقداته دينَ كلِّ من سَمَّى من الأَنبياء، وهو الحنيفية السمحة.

وقال عكرمة: لما نزلت هذه الآية قال أهل الملل للنبي ﷺ: قد أسلمنا قبلك ونحن المسلمون، فقال الله له[1]: فحجَّهم يا محمد، وأنزل عليه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فحج المسلمون، وقعد الكفار[2].

وأسند الطبري عن ابن عباس أنه قال: نزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، فأنزل الله بعدها: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ الآية[3].

قال القاضي أبو محمد: فهذه إشارة إلى نسخ.

وقوله: ﴿فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ متعلق بمقدر، تقديره: خاسر في الآخرة؛ لأن الأَلف واللام في الخاسرين في معنى الموصول، وقال بعض المفسرين: إن قوله: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ ﴾ الآية، نزلت في الحارث بن سويد[4]، ولم يذكر ذلك الطبري[5].

---

(١) في السليمانية وفيض الله: «لهم».

(٢) مرسل، أخرجه الطبري (٦/ ٥٧١) من طرق عن ابن أبي نجيح عن عكرمة به.

(٣) أخرجه الطبري (٦/ ٥٧٢) من طريق: علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.

(٤) الحارث بن سويد بن الصامت الأنصاري الأوسي، أخو الجلاس وهو الّذي قتل المجذّر بن ذياد، فقتله النبيّ ﷺ به، وقيل إنما وقع ذلك لأخيه الجلاس، وروى أن الحارث كان مسلماً، ثم ارتدّ ولحق بالكفار. انظر: الإصابة (١/ ٦٧١).

(٥) لكن ذكر أن الآية التي بعدها نزلت فيه انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٧٢).

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ (٨٨) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٨٩)﴾.

قال ابن عباس: نزلت هذه الآيات من قوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ﴾ في الحارث بن سويد الأَنصاري، كان مسلماً ثم ارتدَّ ولحق بالشرك، ثم ندم فأرسل إلى قومه أن يسألوا رسول الله ﷺ: هل لي من توبة؟ قال: فنزلت ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ﴾ الآيات إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾، فأرسل إليه قومه، فأسلم[١].

وقال مجاهد: حمل الآيات إليه رجل من قومه فقرأها عليه، فقال له الحارث: إنك والله ما[٢] علمتُ لَصدوق، وإِن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وإِن الله لأصدق الثلاثة، قال: فرجع الحارث فأسلم، وحسن إسلامه.

وقال السدي: نسخ الله تعالى بقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ قولَه: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ﴾[٣].

قال القاضي أبو محمد: وفي هذه العبارة تجوز كثير، وليس هذا بموضع نسخ.

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية في أبي عامر الراهب، والحارث بن سويد بن الصامت، ووحوح بن الأَسلت[٤] في اثني عشر رجلًا رجعوا عن الإسلام، ولحقوا بقريش ثم كتبوا إلى أهليهم: هل لنا من توبة؟ فنزلت هذه الآيات[٥].

---

(١) إسناده مستقيم، أخرجه الطبري (٦/ ٥٧٣) من طريق: يزيد بن زريع قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(٢) في المطبوع: «لما».

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٧٣)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٦٦).

(٤) هو وحوح بن الأسلت، واسمه عامر بن جُشم بن وائل الأوسي الأنصاري، أخو أَبي قيس الشاعر. قال عبد الله بن محمد بن عمارة: له صحبة، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد. الإصابة (٦/ ٤٧٠).

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٥٥٩) من طريق ابن جريج، عن عكرمة فذكره من قوله.

وقال ابن عباس أيضاً والحسن بن أبي الحسن: إِن هذه الآيات نزلت في اليهود والنصارى، شهدوا بنعت[(١)] الرسول ﷺ وآمنوا به، فلما جاء من العرب حسدوه، وكفروا به[(٢)]، ورجح الطبري هذا القول[(٣)]، وقال النقاش: نزلت هذه الآيات في طُعَيمة ابن أُبَيرق[(٤)].

قال القاضي أبو محمد: وكل من ذكر فألفاظ الآية تعمُّه.

وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ﴾ سؤال عن حال، لكنه سؤال توقيف على جهة الاستبعاد للأمر، كما قال ﷺ: «كيفَ تفلح أمة أدْمَت وجْهَ نبيها؟»[(٥)] فالمعنى: إِنهم لشدة هذه الجرائم يبعد أن يهديهم الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿وَشَهِدُوٓاْ﴾ عطف على ﴿كَفَرُواْ﴾ بحكم اللفظ، والمعنى مفهوم أن الشهادة قبل الكفر، والواو لا ترتب.

وقال قوم: معنى قوله: ﴿بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾: بعد أن آمنوا، فقوله: ﴿وَشَهِدُوٓاْ﴾ عطف على هذا التقدير.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ عموم معناه الخصوص فيمن حتم كفره وموافاته عليه، ويحتمل أن يريد الإِخبار عن أَن الظالم في ظلمه ليس على هدىً من الله، فتجيء الآية عامة تامة العموم.

---

(١) في نور العثمانية: «ببعث».

(٢) أخرج أثر ابن عباس: الطبري (٦/ ٥٧٤) عن محمد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، وسبق أنه إسناد مسلسل بالضعفاء، وهي نسخة.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٧٥).

(٤) لعله طعمة بن أُبيرق بن عمير الأنصاري، ذكره المستملي في الصحابة، وقال: شهد المشاهد كلها إِلا بدراً. الإِصابة (٣/ ٤٢٠)، وانظر قول النقاش في: البحر المحيط (٣/ ٢٥١)، ومثله في تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ١٨٠).

(٥) أخرجه مسلم (١٧٩١) بلفظ: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم؟» وعلَّقه البخاري (٥/ ٩٩).

و«اللعنة»: الإِبعاد وعدم الرحمة والعطف، وذلك مع قرينة الكفر زعيم بتخليدهم في النارِ، ولعنةِ الملائكة.

قوله[١]: ﴿وَٱلنَّاسِ﴾: بنو آدم، ويظهر من كلام أبي علي الفارسي في بعض تعاليقه أن الجنّ يدخلون في لفظة (الناس)[٢]، وأنشد/ على ذلك: [١/ ٢٣٦]

[الوافر] فقلتُ إلى الطَّعام فقالَ منهم أناسٌ نحسدُ الإِنسَ الطعاما[٣]

قال القاضي أبو محمد: والذي يظهر أَن لفظة (النَّاس) إذا جاءَت مطلقة فإِنما هي في كلام العرب بنو آدم لا غير، فإِذا جاءت مقيدة بالجن فذلك على طريقة الاستعارة؛ إذ هي جماعة كجماعة، وكذلك: ﴿بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الجن: ٦]، وكذلك: ﴿نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الجن: ١]، ولفظة (النفر) أقرب إلى الاشتراك من (رجال) و(ناس)، وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ٦] قاضٍ بتباين الصنفين.

وقوله تعالى: ﴿وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ إما أَن يكون لمعنى الخصوص في المؤمنين سماهم الناس؛ إذ هم المعوَّل عليه، وإما أن يريد أنهم في الآخرة يلعنهم المؤمنون ويلعن بعضهم بعضاً، فيجيء من هذا في كل شخص منهم أن لعنه جميع الناس، وإِما أن يريد أن هذه اللعنة تقع في الدنيا من جميع الناس على من هذه صفته[٤].

---

(١) في المطبوع وفيض الله والسليمانية ونور العثمانية: «ولعنة الملائكة: قول».

(٢) لم أقف على هذا التعليق، وفي الزاهر لابن الأنباري: (٢/ ٣٢٢): وربما أوقعت العرب الجن على الإنس، والإنس على الجن، إذا فهم المعنى، ولم يدخله التباس. قال الله عز وجل: ﴿فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾، أراد: في صدور الناس، جنِّهم وناسِهِم.

(٣) البيت لشمير بن الحارث الضبي كما في نوادر أبي زيد (ص: ١٢٣)، قال البغدادي في خزانة الأدب (٦/ ١٧٠): ضبطه أبو زيد بالتصغير، والأخفش بالمهملة، وكذا في اللسان (٣/ ١٤٨) عن ابن بري، قال: ويروى لتأبط شراً، وفي الحيوان (٤/ ٤٩٩): سهم بن الحارث، وعزاه ابن عاشور (٢٦/ ٣٥٩) للفرزدق، ولعله خطأ، وأكثر الروايات بلفظ: فقال منهم فريق، وبعضها: زعيم، ولم أقف على رواية: أناس.

(٤) تفسير الطبري (٣/ ٢٦٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٦٩٩، ٧٠٠)، والهداية لمكي (١/ ٥٣٢)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٣١).

وكلُّ مَنْ هذه صفته ـ وقد أغواه الشيطان ـ يلعن صاحب الصفات، ولا يشعر من نفسه أنه متصف بها، فيجيء من هذا أنهم يلعنهم جميعُ الناس في الدنيا حتى إِنهم ليلعنون أنفسهم، لكن على غير تعيين.

والضمير في قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ قال الطبري: يعود على عقوبة الله التي يتضمنها معنى اللعنة[(١)]، وقال قوم من المفسرين: الضمير عائد على اللعنة.

قال القاضي أبو محمد: وقرائن الآية تقتضي أَن هذه اللعنة مخلّدة لهم في جهنم، فالضمير عائد على النار، وإِن كان لم يجرِ لها ذكرٌ؛ لأن المعنى يُفهمها في هذا الموضع، كما يُفهم قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦] أَنها الأرضُ، وقد قال بعض الخراسانيين في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا﴾ [النازعات: ٤٥]: إن الضمير عائد على النار[(٢)].

و﴿يُنظَرُونَ﴾ في هذه الآية، بمعنى: يُؤَخَّرون، ولا راحة إلا في التخفيف، أو التأخير، فهما مرتفعان عنهم، ولا يجوز أن يكون ﴿يُنظَرُونَ﴾ هنا من نظر العين إلا على توجيه غير فصيح لا يليق بكتاب الله تعالى.

وقوله عز وجل: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ استثناء متصل يبين ذلك قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾.

و«التوبة»: الرجوع، و«الإِصلاح»: عامٌّ في القول والعمل.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وعد.

وقرأ الحسن بن أبي الحسن: (والناسُ أجمَعُونَ)[(٣)].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٣/ ٢٦٤).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) وهي قراءة شاذة تقدم مثلها في البقرة، وانظر عزوها له هنا في: الشواذ للكرماني (ص: ١١٦)، مع تخفيف (إنْ) ورفع (لعنةُ).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٩١﴾﴾.

اختلف المتأولون في كيف يترتَّب كفرٌ بعد إيمان، ثم زيادةُ كفر:

فقال الحسن وقتادة وغيرهما: الآية في اليهود، كفروا بعيسى بعد الإِيمان بموسى، ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ[١].

قال القاضي أبو محمد: وفي هذا القول اضطراب؛ لأن الذي كفر بعيسى بعد الإِيمان بموسى ليس بالذي كفر بمحمد ﷺ، فالآية على هذا التأويل تخلط الأَسلاف بالمخاطبين.

وقال أبو العالية رفيع: الآية في اليهود، كفروا بمحمد ﷺ بعد إيمانهم بصفاته وإِقرارهم أنها في التوراة، ثم ازدادوا كفراً بالذنوب التي أصابوها في خلاف النبي ﷺ، من الافتراء والبَهْت والسعي على الإِسلام وغير ذلك[٢].

قال القاضي أبو محمد: وعلى هذا الترتيب يدخل في الآية المرتدُّون اللاحقون بقريش وغيرهم.

وقال مجاهد: معنى قوله: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾؛ أي: تموا على كفرهم، وبلغوا الموت به، فيدخل في هذا القول اليهود والمرتدون، وقال السدي نحوه[٣].

ثم أخبر تعالى أَن توبة هؤلاء لن تقبل، وقد قررت الشريعة أَن توبة كلِّ كافر تقبل، سواء كفر بعد إيمان وازداد كفراً، أو كان كافراً من أول أمره، فلا بد في هذه الآية من تخصيصٍ تُحْمَلُ عليه، ويصحُّ به نفي قبول [التوبة[٤]]، فقال الحسن وقتادة ومجاهد

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٧٨، ٥٧٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٧٠١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٨).
(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٧٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٧٠١)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٨٢)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٨).
(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٨١، ٩/ ٣١٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٧٠١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٠٨).
(٤) في السليمانية: «توبتهم».

والسدي: نفي قبول][1] توبتهم مختصٌّ بوقت الحشرجة والغرغرة والمعاينة، فالمعنى: لن تقبل توبتهم عند المعاينة.

وقال أبو العالية: معنى الآية: لن تقبل توبتهم من تلك الذنوب التي أصابوها مع إِقامتهم على الكفر بمحمد ﷺ، فإِنهم كانوا يقولون في بعض الأحيان: نحن نتوبُ من هذه الأفعال وهم مقيمون على كفرهم، فأخبر الله تعالى أَنه لا يقبل تلك التوبة[2].

وتحتمل الآية عندي أن تكون إشارة إلى قوم بأعيانهم من المرتدين ختم الله عليهم بالكفر، وجعل ذلك جزاء لجريمتهم ونكايتهم في الدين، وهم الذين أشار إليهم بقوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا﴾، فأخبر عنهم أنهم لا تكونُ لهم توبةٌ فيُتصوَّرَ قبولها، فتجيء الآية بمنزلة قول الشاعر:

عَلَى لَاحِـبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ[3] .... [الطويل]

أي: قد جعلهم الله من سخطه في حيِّزِ مَنْ لا تُقبل له توبة؛ إذ ليست لهم، فهم لا محالة يموتون على الكفر، ولذلك بيَّن حكم الذين يموتون كفاراً بعقب الآية، فبانت منزلة هؤلاء، فكأنه أخبر عن هؤلاء المعينين أنهم يموتون كفاراً، ثم أخبر الناس عن حكم كل من يموت كافراً.

و﴿ٱلضَّآلُّونَ﴾: المخطئون الطريق القويم في الأقوال والأفعال.

وقرأ عكرمة: (لنْ نَقْبل) بنون العظمة (تَوْبتَهم) بنصب التاء[4].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ الآية، جزم للحكم على كل موافٍ على الكفر إلى يوم القيامة.

---

(١) ليس في الأصل والحمزوية.

(٢) انظر القولين في: تفسير الطبري (٦/ ٥٧٨) وما بعدها.

(٣) تقدم في تفسير الآية (٢٤٧) من سورة البقرة.

(٤) وهي قراءة شاذة. انظرها والتي بعدها في: البحر المحيط (٣/ ٢٥٥)، ولم أجدها لمن قبل المصنف.

وقرأ عكرمة: (فلن نَقْبل) بنون العظمة (ملءَ الأرض) بالنصب.

و«المِلء»: ما شحن به الوعاء، فهو بكسر الميم: الاسم، وبفتحها: المصدر، تقول ملأت الشيءَ أملؤه مَلئاً، و«الملءُ»: اسم ما ملأت به.

وقرأ أبو جعفر بن القعقاع وأبو السمال: ﴿مِلُ﴾ دون همزة، ورويت عن نافع[١].

و﴿ذَهَبًا﴾ نصب على التميز.

وقرأ ابن أبي عبلة: (ذهباً لو افتدى به) دون واو[٢].

واختلف الناس في هذه الآية في قوله: ﴿وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ﴾؛ فقال الطبري: هي متعلقة بمحذوف في آخر الكلام دلَّ عليه دخول الواو/ ، كما دخلت في قوله: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥] لمتروك من الكلام[٣]، تقديره: وليكون من الموقنين أريناه ملكوت السماوات والأرض. [١/ ٢٣٧]

قال القاضي أبو محمد: وفي هذا التمثيل نظر، فتأمله.

وقال الزجاج: المعنى: لن يقبل من أحدهم إنفاقه وتقرباته في الدنيا ولو أنفق ملءَ الأرض ذهباً ولو افتدى به أيضاً في الآخرة لم يقبل منه، قال: فأَعلمَ أنه لا يثيبهم على أعمالهم من الخير، ولا يقبل منهم الافتداءَ من العذاب[٤].

قال القاضي أبو محمد: وهذا قول حسن.

وقال قوم: الواو زائدة، وهذا قول مردود.

ويحتمل أن يكون المعنى نفي القبول جملة على كل الوجوه، ثم خصَّ من تلك

---

(١) هذا الوجه من القراءة ليس من طرق التيسير، ولكنه صحيح من رواية الأصبهاني عن ورش، وابن وردان عن أبي جعفر. انظر: النشر (١/ ٤٧٠). وانظر قراءة أبي السمال في: الشواذ للكرماني (ص: ١١٦).

(٢) انظر: الشواذ للكرماني (١١٦). وهي قراءة مخالفة لمصاحف المسلمين.

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٨٦).

(٤) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٤١).

الوجوه أليقها وأحراها بالقبول، كما تقول: أَنا لا أفعل لك كذا بوجهٍ ولو رغبتَ إليَّ.

وباقي الآية وعيد بيِّن.

قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ ﴿٩٢﴾ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلّٗا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۗ قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾﴾.

ذهب بعض الناس إلى أن يصل معاني هذه الآيات بعضها ببعض، من حيث أخبر تعالى أنه لا يقبل من الموافي على الكفر [ملءَ الأرض ذهباً][1]، وقد بان أنه يقبل من المؤمن القليل والكثير، فحضَّ على الإِنفاق من المحبوب المرغوب فيه، ثم ذكر تقرُّبَ إِسرائيل عليه السلام بتحريم ما كان يحبُّ على نفسه؛ ليدلَّ تعالى على أَن جميع التقربات تدخل بالمعنى في جملة الإِنفاق من المحبوب.

وفسَّر جمهور المفسرين هذه الآيات على أنها معانٍ منحازة، نظمتها الفصاحة المعجزة أجملَ نظم.

وقوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ﴾ الآية، خطاب لجميع المؤمنين.

وقال السدي وعمرو بن ميمون[2]: البر: الجنة[3].

قال القاضي أبو محمد: وهذا تفسير بالمعنى، وإِنما الخاصُّ باللفظة أنه ما يفعله البَرُّ من أفاعيل الخير، فتحتمل الآية أن يريد: لن تنالوا برَّ الله تعالى بكم؛ أي: رحمته ولطفه، ويحتمل أَن يريد: لن تنالوا درجة الكمال من فعل البر حتى تكونوا أبراراً إلا بالإِنفاق المنضاف إلى سائر أعمالكم.

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) هو عمرو بن ميمون الأزدي، أَبو عبد الله، أو أبو يحيى الكوفي، أَدرك الجاهلية، وأَسلم في حياته ﷺ ولم يلقه، روى عن عُمَر، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وعائشة، وغيرهم، وروى عنه سعيد بن جُبير، والربيع بن خثيم، توفي سنة (٧٤). الإصابة (٥/ ١١٩).

(٣) تفسير الطبري (٦/ ٥٨٧)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٨٤).

وبسبب نزول هذه الآية تصدَّق أبو طلحة[١] بحائطه المسمى بيرحا[٢]، وتصدق زيد بن حارثة بفرس كان يحبها، فأعطاها رسولُ الله ﷺ أسامةَ ابنه[٣]، فكأن زيداً شقَّ عليه، فقال له النبي ﷺ: «أمَا إن الله قد قِبَل صدقتَك»[٤].

وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأَشعري أن يشتري له جارية من سبي جَلُولَاءَ، وقتَ فتح مدائن كسرى على يدي سعد بن أبي وقاص، فسيقت إِليه وأحبها، فدعا بها يوماً وقال: إن الله يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فأعتقها[٥].

قال القاضي أبو محمد: فهذا كله حمل للآية على أن قوله تعالى: ﴿مِمَّا تُحِبُّونَ﴾؛ أي: من رغائب الأموال التي يُضَنُّ بها، ويتفسر بقول النبي ﷺ: «خيرُ الصَّدَقة أن تَصَدَّق وأنتَ صحيحٌ شحيح، تخشى الفقْرَ، وتأملُ الغنى»[٦] الحديث.

وذهب قوم من العلماء إلى أن ما يُحب من المطعومات[٧] على قدر[٨] الاشتهاء

---

(١) هو أَبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي، مشهور بكنيته، كان من فضلاءِ الصحابة، وهو زوج أمِّ سليم، شهد بدراً، وروى عنه من الصحابة ابنُ عباس، وأنس، وزيد ابن خالد. الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٥٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) أُسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، الحِبُّ ابنُ الحِب، يكنى أَبا محمد، أمه أُمُّ أَيمن حاضنة النبي ﷺ، وُلد أُسامة في الإِسلام، ومات ﷺ وله عشرون سنة، اعتزل الفتن بعد مقتل عثمان إلى أن مات في أواخر خلافة معاوية بالمدينة. الإِصابة (١/ ٢٠٢).

(٤) لم أجده.

(٥) رواه الطبري (٦/ ٥٨٨) من طريق: أبي عاصم قال: حدثنا عيسى (هو ابن ميمون الجرشي)، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به.
وقد سبق ذكر الاختلاف في رواية ابن أبي نجيح التفسيرَ عن مجاهد.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٤١٩)، ومسلم (١٠٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) في المطبوع وفيض الله: «الطعومات».

(٨) في لالاليه ونور العثمانية وأحمد٣: «جهة».

يدخل في الآية[١]، فكان عبد الله بن عمر يشتهي أكل السكر باللوز، فكان يشتري ذلك ويتصدق به، ويتلو الآية[٢].

قال القاضي أبو محمد: وإذا تأملت جميع الطاعات وجدتها إنفاقاً مما يحبُّ الإنسان، إما من ماله، وإما من صحته، وإما من دَعته وترفهه، وهذه كلها محبوبات.

وسأل رجل أبا ذر الغفاري رضي الله عنه؛ أي: الأَعمال أفضل؟ فقال: الصلاةُ عمادُ الإِسلام، والجهاد سُنَامُ العمل، والصدقة شيء عجيب، فقال له الرجل: أراك تركت شيئاً وهو أوثقها في نفسي: الصيام، فقال أبو ذر: قربة، وليس هناك، ثم تلا: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ﴾ الآية[٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ شرط وجواب فيه وعد؛ أي: عليمٌ مجازٍ به وإن قلَّ.

قوله تعالى: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ﴾ الآية، إخبار بمغيب عن محمد ﷺ وجميع الأميين، لا يعلمه إلا الله وعلماءُ أهل الكتاب.

وذهب كثير من المفسرين إلى أن معنى الآية: الرد على اليهود في قولهم في كلِّ ما

---

(١) ممن قال بذلك من الصحابة عمر بن الخطاب وأبو طلحة وزيد بن حارثة، ومن التابعين عمر ابن عبد العزيز والربيع بن خيثم، انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٨٨-٥٨٩)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/ ١٣٢-١٣٣).

(٢) إسناده صالح، أخرجه ابن المنذر في تفسيره (٦٩٤) من طريق عبيد الله بن محمد بن يزيد بن خنيش، قال: حدثني أبي، عن عبد العزيز، عن نافع، قال: كان عبد الله بن عمر يشتري السكر، فيتصدق به، فنقول له: يا أبا عبد الرحمن لو اشتريت لهم بثمنه طعاماً كان أنفع لهم من هذا، فيقول: إني أعرف الذي تقولون: ولكني سمعت الله، يقول: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وإن ابن عمر يحب السكر.

(٣) ضعيف، أخرجه الطبري (٦/ ٥٩٠) من طريق: عبد الوارث قال: حدثنا ليث، عن ميمون بن مهران: أن رجلاً سأل أبا ذر. وهذا خبر منقطع الإسناد؛ لأن ميمون بن مهران لم يدرك أبا ذر، أبو ذر مات سنة (٣٢)، وميمون ولد سنة (٤٠). وليث هو ابن أبي سليم ضعيف.

حرَّموه على أنفسهم من الأشياء: إنها محرمةٌ عليهم بأمر الله في التوراة[١]، فأكذبهم الله بهذه الآية، وأخبر أن جميعَ الطعام كان حلاً لهم إلا ما حرَّمَ إسرائيل على نفسه خاصة ولم يرد به ولده، فلما استنُّوا هُمْ به جاءت التوراة بتحريم ذلك عليهم، وليس من التوراة شيءٌ من الزوائد التي يدَّعون أن الله حرمها، وإلى هذا تنحو ألفاظ السدي، قال: إن الله تعالى: حرم ذلك عليهم في التوراة عقوبةً لاستنانهم في تحريم شيء إنما فعله يعقوبُ خاصة لنفسه، قال: فذلك قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠][٢].

قال القاضي أبو محمد: والظاهر في لفظة الظلم أنها مختصةٌ بتحريمٍ ونحوه، يدلُّ على ذلك أن العقوبةَ وقعت بذلك النوع.

وذهب قوم من العلماء إلى أن معنى الآية: الرد على قوم من اليهود قالوا: إن ما نحرمه الآن على أنفسنا من الأشياء التي لم تذكر في التوراة كان علينا حراماً في ملّة أبينا إبراهيم، فأكذبهم الله وأَخبر أن الطعامَ كلَّه كان حلالاً لهم قبل التوراة إلا ما حرم إسرائيل في خاصته، ثم جاءت التوراة بتحريم ما نصت عليه، وبقيت هذه الزوائد في حيِّز افترائهم وكذبهم؛ وإلى هذا تنحو أَلفاظ ابن عباس رضي الله عنه[٣].

وترجم الطبري في تفسير هذه الآية بتراجم، وأدخل تحتها أقوالاً توافق تراجمه، وحمَّلَ أَلفاظَ الضحاك أن الاستثناء منقطع، وكأن المعنى: كلُّ الطعام كان حلّاً لهم قبل نزول التوراة وبعد نزولها[٤].

قال القاضي أبو محمد: وهذا شيء لم يقله الضحاك، ولا يحتمله لفظه، لكنه في نفسه كلام متخرج على أن يجعل ﴿كَانَ﴾ لا تخصّ الماضي من الزمان، بل تكون بمنزلة التي

(١) تفسير الطبري (٧/ ٨)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٤٠).

(٢) وانظر: تفسير الطبري (٧/ ٧)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٧٣).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ١٠) من طريق: العوفي عن ابن عباس، ومن طريق: ابن جريج قال ابن عباس. الأول ضعيف، والثاني فيه انقطاع.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٧، ٧/ ٩).

في قولك: «وَكان اللهُ غفوراً رحيماً»، والمعنى: إلا ما حرم إسرائيل على نفسه فحُرِّمَ عليهم في التوراة لا أن هذه[١] الزوائد التي افتروها، فيرجع المعنى إلى القول الأول الذي حكيناه.

وحمل الطبري قول الضحاك أن معناه: لكن إِسرائيل حرم / على نفسه خاصة ولم يحرم الله على بني إسرائيل في توراة ولا غيرها[٢]، وهذا تحميل يرد عليه قوله تعالى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وقوله ﷺ: «حُرِّمت عليهم الشحومُ»[٣]، إلى غير ذلك من الشواهد. [١/ ٢٣٨]

وقوله تعالى ﴿حِلًّا﴾ معناه: حلالاً، و﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ هو يعقوب.

وانتزع من هذه الآية أَن للأنبياء أن يحرموا باجتهادهم على أنفسهم ما اقتضاه النظرُ لمصلحةٍ أو قربة أو زهد، ومن هذا على جهة المصلحة تحريمُ النبي ﷺ جاريته على نفسه[٤]، فعاتبه الله تعالى في ذلك ولم يعاتب يعقوب، فقيل: إن ذلك لحق آدمي ترتب في نازلة نبينا محمد ﷺ، وقيل: إن هذا تحريم تقرب وزهد، وتحريم الجارية تحريم غضبٍ، ومصلحة نفوس.

واختلف الناس في الشيء الذي حرمه يعقوب على نفسه:

فقال يوسف بن ماهَك[٥]: جاء أَعرابي إلى ابن عباس فقال له: إنه جعل

---

(١) كذا في نور العثمانية والحمزوية، في فيض الله: «إلا هذه»، وفي السليمانية وأحمد٣: «لا هذه»، وفي الأصل و«لالاليه»، لأن هذه وكأنه تم إصلاحه إلى «لا أن»، وفي المطبوع: «لا هذه» بدون «أن».

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٩).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٢٢٣) (٢٢٢٤) (٣٤٦٠) ومسلم (١٥٨٢).

(٤) أخرجه البخاري (٤٩١١)، ومسلم (١٤٧٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: إذا حرم الرجل عليه امرأته، فهي يمين يكفرها، وقال: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾، وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٣/ ٨٧) من طريق يعلى بن حكيم، به، وفيه، أن ابن عباس كان يقول: في الحرام يمين تكفرها. وقال ابن عباس: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ يعني أن النبي ﷺ حرم جاريته، فقال الله جل ثناؤه.

(٥) هو يوسف بن ماهك الفارسي مولى المكيين، روى عن: حكيم بن حزام، وابن عباس، وأبي هريرة وغيرهم، وعنه: أيوب، وعطاء، وأبو بشر، وحميد الطويل، وابن جريج، وجماعة، وثقه ابن معين، توفي سنة (١١٣هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٥٠٨).

امرأته عليه حراماً، فقال ابن عباس: إنها ليست عليك بحرام، فقال الأَعرابي: ولم؟ والله تعالى يقول في كتابه: ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾، فضحك ابن عباس وقال: وما يدريك ما حرَّم إسرائيل؟ ثم أقبل على القوم يحدثهم؛ فقال: إن إسرائيل عرضت له الأَنساء فأضنته فجعل لله إن شفاه من ذلك أَلَّا يطعم عرقاً، قال: فلذلك اليهود تنزع العروقَ من اللحم[١]، وقال بمثل هذا القول قتادة وأبو مجلز ومجاهد وغيرهم[٢].

وقال ابن عباس أيضاً[٣]، والحسن بن أبي الحسن وعبد الله بن كثير ومجاهد أيضاً: إن الذي حرم إسرائيل هو لحوم الإِبل وألبانها[٤].

ولم يختلفْ فيما علمت أن سبب التحريم هو من مرض أصابه، فجعل تحريم ذلك شكراً لله تعالى إِن شفي. وقيل: هو وجع عرق النَّسا. وفي حديث عن النبي ﷺ أن عصابة من بني إسرائيل قالوا له: يا محمد ما الذي حرم إسرائيل على نفسه؟ فقال لهم: «أنشدكم بالله هل تعلمون أن يعقوب مرض مرضاً شديداً فطال سقمه منه، فنذر لله نذراً إن عافاه الله من سقمه ليحرّمنَّ أحبَّ الطعامِ والشراب إليه، وكان أحبَّ الطعام إليه لحومُ الإِبل، وأحب الشراب إليه ألبانها؟ قالوا: اللهم نعم»[٥].

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ١١) من طريقين عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن يوسف بن ماهك قال: جاء أعرابي إلى ابن عباس، وبلفظ: أن أعرابياً أتى ابن عباس، فلم يصرح يوسف بحضور القصة.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٢)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٩١)، و(مجاهد) ليس في المطبوع والأصل.

(٣) إسناده مستقيم، أخرج أثر ابن عباس: الطبري (٧/ ١٤) من طريق: سفيان قال: حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال، حدثنا سعيد، عن ابن عباس بلفظ: «لحوم الإبل»، ومن طريق: الأعمش، عن حبيب به بلفظ: «العروق ولحوم الإبل». ورجح الطبري رواية الأعمش.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٤، ١٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٠٥)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٩٢)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١١٣).

(٥) في إسناده كلام، أخرجه أحمد في المسند مطولاً (٢٥١٤)، ومختصراً في عدة مواضع، والطبري (٧/ ١٥) من طريق: عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس.

قال القاضي أبو محمد: وظاهر الأحاديث والتفاسير في هذا الأمر أَن يعقوب عليه السلام حرَّم لحوم الإِبل وألبانها ـ وهو يحبها ـ تقرباً إِلى الله بذلك؛ إِذ ترك الترفه والتنعم من القرب، وهذا هو الزهد في الدنيا، وإِليه نحا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله: إياكم وهذه المجازرَ، فإِن لها ضراوة كضراوة الخمر[١].

ومن ذلك قول أبي حازم الزاهد[٢] وقد مر بسوق الفاكهة فرأى محاسنها فقال: موعدُك الجنةَ إِن شاء الله[٣].

وحرم يعقوب عليه السلام أيضاً العروق، لكن بغضةً لها لما كان امتحن بها، وهذا شيء يعتري نفوسَ البشر في غير ما شيء، وليس في تحريم العروق قربة فيما يظهر، والله أعلم.

وقد روي عن ابن عباس: أن يعقوب حرَّم العروق ولحوم الإبل[٤].

وأمر الله نبيه محمداً ﷺ أن يأمرهم بالإِتيان بالتوراة، حتى يبين منها كيف الأمر، المعنى: فإِنه أيها اليهود، كما أنزل الله عليَّ، لا كما تدعون أنتم.

قال الزجاج: وفي هذا تعجيزٌ لهم، وإِقامة الحجة عليهم، وهي كقصّةِ المباهلة مع نصارى نجران[٥].

---

(١) إسناده منقطع: أخرجه مالك (١٨٠٦) قال: عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال، بلفظ: «إياكم واللحمَ، فإن له ضَراوةً كضَراوةِ الخَمرِ».

(٢) هو سلمة بن دينار المخزومي المدني مولاهم، التمار، الواعظ، الزاهد، أَبو حازم، عالم المدينة وقاضيها، أَو شيخها، سمع سهل بن سعد الساعدي، وسعيد بن المسيب، وأبا صالح السَّمان، وعِدَّةً، وروى عنه مالك، والسفيانان، والحمَّادان، وخلْقٌ. تذكرة الحفاظ (١/ ١٣٣).

(٣) حلية الأولياء (٣/ ٢٤٦)، وتاريخ مدينة دمشق (٢٢/ ٥٧).

(٤) إسناده مستقيم، رواه الطبري (٦/ ١٤) من طريق: يحيى بن عيسى ـ وهو الرملي ـ، عن الأعمش، عن حبيب ـ وهو ابن أبي ثابت ـ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(٥) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٤٤).

قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾.

قوله: ﴿فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ تحتمل الإِشارة بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ أن تكون إلى ثلاثة أشياء:

أحدها: أن تكون إلى التلاوة؛ إذ مضمَّنها بيانُ المذهبِ، وقيام الحجة، أي: فمن كذب منا على الله تعالى أو نسب إلى كتب الله ما ليس فيها فهو ظالم، واضعٌ الشيءَ في غير موضعه.

والآخر: أن تكون الإِشارة إلى استقرار التحريم في التوراة؛ لأن معنى الآية: كل الطعام كان حلّاً لبني إِسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه، ثم حرمته التوراة عليهم عقوبة لهم، فمن افترى على الله الكذب وزاد في المحرمات فهو الظالم.

والثالث: أن تكون الإِشارة إلى الحال بعد تحريم إسرائيل على نفسه وقبل نزول التوراة؛ أي: من تسنَّن بيعقوب، وشرع ذلك دون إذن من الله، ومن حرم شيئاً ونسبه إلى ملة إبراهيم فهو الظالم.

ويؤيد هذ الاحتمال الأخير قولُه تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، فنصَّ على أنه كان لهم ظلم في معنى التحليل والتحريم، وكانوا يشدِّدون فشدَّدَ الله عليهم، كما فعلوا في أمر البقرة.

وبخلاف هذه السيرة[١] جاء الإسلام في قوله ﷺ: «يسِّروا، ولا تعسِّروا»[٢]،

(١) في السليمانية ولالاليه: «السورة».

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٩) (٦١٢٥)، ومسلم (١٧٣٤) من حديث أنس رضي الله عنه، ومسلم (١٧٣٢) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

وقوله: «دينُ الله يسرٌ»[١]، وقوله: «بُعِثْتُ بالحَنيفيَّة السَّمْحةِ»[٢].

ثم أمر الله تعالى نبيه أن يصدع بالخلاف والجدال مع الأحبار بقوله: ﴿قُلۡ صَدَقَ ٱللَّهُۗ﴾؛ أي: الأمر كما وصف، لا كما تكذبون أنتم، فإن كنتم تعتزون بإبراهيم فاتبعوا ملته على ما ذكر الله.

وقرأ أبان بن تغلب[٣]: (قُل صَّدَقَ الله) بإدغام اللام في الصاد، وكذلك: (قل سِّيروا)[٤] قرأها بإدغام اللام في السين[٥]، قال أبو الفتح: علة جواز ذلك فشُوّ هذين الحرفين في الفم، وانتشار الصدى المنبثِّ عنهما، فقاربتا بذلك مخرج اللام، فجاز إدغامهما فيهما[٦].

---

(١) في إسناده جهالة، أخرجه أحمد (٥: ٦٩) قال: حدثنا يزيد بن هارون أنا عاصم بن هلال، ثنا غاضرة ابن عروة الفقيمي، حدثني أبي به.وغاضرة قال ابن المديني: مجهول.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٦) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والطبراني في الكبير (٧٨٦٨) من طريق أبي المغيرة، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه قال: فمر رجل بغار فيه شيء من ماء، قال: فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه من ماء، ويصيب ما حوله من البقل، ويتخلى من الدنيا، ثم قال: لو أني أتيت نبي الله ﷺ، فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت، وإلا لم أفعل. فأتاه فقال: يا نبي الله، إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل، فحدثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا. قال: فقال النبي ﷺ: «إني لم أبعث باليهودية، ولا بالنصرانية، ولكني بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة» وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف، وله طرق أخرى لا تسلم من ضعف.

(٣) في المطبوع والأصل وفيض الله ونور العثمانية: «بن ثعلب»، وهو أبان بن تغلب الربعي، أبو سعيد، ويقال: أبو أميمة الكوفي النحوي، جليل، قرأ على عاصم وأبي عمرو الشيباني وغيرهما، وأخذ عنه محمد بن صالح الكوفي، توفي سنة (١٤١هـ). طبقات القراء (١/ ٤).

(٤) تكررت هذه العبارة في سورة الأنعام١١، والنمل٦٩، والعنكبوت ٢٠، والروم ٤٢.

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، والمحتسب (١/ ١٦٥).

(٦) المحتسب لابن جني (١/ ١٦٥).

وقرأ جمهور الناس: ﴿وُضِعَ﴾ على بناء الفعل للمجهول على معنى: وضعه الله، فالآية على هذا ابتداء معنى منقطع من الكلام الأول.

وقرأ عكرمة: (وَضَع) بفتح الواو والضاد[١].

فيحتمل أن يريد: وضع الله، فيكون المعنى منقطعاً كما هو في قراءة الجمهور.

ويحتمل أن يريد وضع إبراهيم عليه السلام، فيكون المعنى متصلاً/ بالذي قبله، [١/ ٢٣٩] وتكون هذه الآية استدعاء لهم إلى ملته في الحج وغيره على ما روى عكرمة أنه لما نزلت: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا﴾ الآية، قال اليهود: نحن على الإِسلام، فنزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ قيل له: أحجَّهمْ يا محمد إن كانوا على ملة إبراهيم التي هي الإِسلام[٢].

قال القاضي أبو محمد: ويؤيد هذا التأويل ما قال أبو ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ مسجد وضع أول؟ قال: «المسجد الحرام»، قلت: ثم أيٌّ؟ قال: «المسجد الأقصى»، قلت: كم بينَهما؟ قال: «أربعون سنة»[٣].

فيظهر من هذا أنهما من وضع إبراهيم جميعاً، ويضعف ما قال الزجاج من أن بيت المقدس من بناء سليمان بن داود[٤]، اللهم إلا أن يكون جدَّده، وأين مدةُ سليمان من مدة إِبراهيم؟ ولا مريةَ في أن إبراهيم وضع بيتَ مكة، وإنما الخلاف هل وَضْعُ بدأةٍ أو وضعُ تجديد؟

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: البحر المحيط (٣/ ٢٦٨)، وزاد ابن السمفيع، ولم أجد من عزاها لعكرمة غيرهما.

(٢) مرسل، أخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١١٩) عن سفيان، والطبري في تفسيره (٥/ ٥٥٦) وغيرهم من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عكرمة قال لما نزلت ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾. قالت اليهود: فنحن مسلمون، فقال الله تعالى لنبيه: فحجهم فقال لهم النبي ﷺ: «حُجُّوا» فقالوا: لم يكتب علينا، وأبوا أن يحجوا، قال الله جل ثناؤه: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال عكرمة: من كفر من أهل الملل فإن الله غني عن العالمين، وما أشبه ما قال عكرمة بما قال؛ لأن هذا كفر بفرض الحج، وقد أنزله الله.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٤٢٥)، ومسلم (٥٢٠).

(٤) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٤٥).

واختلف المفسرون في معنى هذه الأوليَّة التي في قوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ﴾:

فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: معنى قوله: إِنَّ أَوَّلَ بيتٍ وُضِع مباركاً وهدى هذا البيت الذي بمكة، وقد كانت قبله بيوت لم توضَعْ وضعه من البركة والهدى[١].

وقال قوم: بل هو أول بيت خلق الله تعالى، ومن تحته دُحِيَتِ الأرض[٢].

قال القاضي أبو محمد: ورويت في هذا أقاصيص من نزول آدم به من الجنة، ومن تحديد مدد[٣] ما بين خلقه ودحو الأرض، ونحو ما قال الزجاج من أَنه البيت المعمور[٤]، أسانيدها ضعاف فلذلك تركتها.

وعلى هذا القول يجيء رفع إِبراهيم القواعد تجديداً، وقال قتادة: ذكر لنا أن البيت أُهبط مع آدم، ورفع وقت الطوفان[٥].

واختلف الناس في ﴿بَكَّةَ﴾:

فقال الضحاك وجماعة من العلماء: بكة: هي مكة[٦].

قال القاضي أَبو محمد: فكأنَّ هذا من إِبدال الباء بالميم، على لغة مازن وغيرهم[٧].

وقال ابن جبير وابن شهاب وجماعة كثيرة من العلماء: مكة: الحرم كله، وبكة: مزدحَم الناس حيث يتباكُّون، وهو المسجد وما حول البيت[٨].

---

(١) إسناده لا بأس به، أخرجه الطبري (٧/ ١٩) بنحوه من طريق: شعبة، عن سماك قال: سمعت خالد ابن عرعرة قال: سمعت علياً.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢٠، ٢١)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٢٩٤).

(٣) ليست في الأصل، وفي المطبوع: «حدّد».

(٤) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٤٤).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢١)، وتفسير ابن أبي زمنين (٤/ ٢٩٣).

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٢٥)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٧٧).

(٧) نقل هذه اللغة عن بني مازن الزبيدي في التاج (٢/ ٥).

(٨) تفسير الطبري (٦/ ٢٣)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٠٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١١٥)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٧٧).

وقال مالك في سماع ابن القاسم من «العتبية»: بكة: موضع البيت، ومكة: غيره من المواضع، قال ابن القاسم: يريد القرية[١].

قال الطبري: ما خرج عن موضع الطواف فهو مكة لا بكة[٢].

وقال قوم: بكة: ما بين الجبلين، ومكة: الحرم كله[٣].

و﴿مُبَارَكًا﴾ نصب على الحال، والعامل فيه ـ على قول علي بن أبي طالب: إنه أول بيت وضع بهذه الحال ـ قولُه: ﴿وُضِعَ﴾، والعامل فيه ـ على القول الآخر ـ الفعلُ الذي تتعلق به باء الجر في قوله: ﴿بِبَكَّةَ﴾ تقديره: استقرَّ ببكة مباركاً.

وفي وصف البيت بـ (هُدىً) مجازية بليغة؛ لأنه مقوِّم مصلح، فهو مرشد، وفيه إرشاد، فجاء قوله: ﴿وَهُدًى﴾ بمعنى: وذا هدى، ويحتمل أن يكون (هدىً) في هذه الآية بمعنى الدعاء؛ أي: من حيث دُعِي العالَمون إليه.

قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٩٧﴾.

الضمير في قوله: ﴿فِيهِ﴾ عائد على البيت، وساغ ذلك مع كون الآيات خارجةً عنه؛ لأن البيت إنما وضع بحرمه، وجميع فضائله فهي فيه وإن لم تكن داخل جدرانه.

وقرأ جمهور الناس: ﴿ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ﴾ بالجمع.

وقرأ أبيّ بن كعب وعمر وابن عباس: (آيةٌ بيِّنَةٌ) على الإفراد[٤].

قال الطبري: يريد علامة واحدة؛ المقام وحده، وحكي ذلك عن مجاهد[٥].

---

(١) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٥٠٠).
(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢٣).
(٣) نقله مكي عن مقاتل انظر: الهداية (٢/ ١٠٧٧).
(٤) انظر عزوها لعمر في: مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، ولابن عباس في تفسير الطبري (٧/ ٢٦)، ولأبي في الكشاف للزمخشري (١/ ٣٨٨).
(٥) تفسير الطبري (٦/ ٢٦).

قال القاضي أبو محمد: ويحتمل أن يريد بالآية اسم الجنس، فيقرب من معنى القراءة الأولى.

واختلفت عبارة المفسرين عن الآيات البينات:

فقال ابن عباس: من الآيات المقام، يريد الحجر المعروف، والمشعر، وغير ذلك(١).

قال القاضي أبو محمد: وهذا يدل على أن قراءته (آية) بالإفراد إنما يراد بها اسم الجنس.

وقال الحسن بن أبي الحسن: الآيات البينات مقام إبراهيم، وأن من دخله كان آمناً. وقال مجاهد: المقام الآية، وقوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ كلام آخر(٢).

قال القاضي أبو محمد: فرفع ﴿مَّقَامُ﴾ على قول الحسن ومجاهد على البدل من ﴿ءَايَٰتُۢ﴾، أو على خبر ابتداء تقديره: هن مقام إبراهيم، وعلى قول ابن عباس ومن نحا نحوه هو مرتفع بالابتداء، وخبره محذوف مقدر تقديره: منهن مقام إبراهيم.

قال القاضي أبو محمد: والمترجح عندي أن المقام وأمْنَ الداخلِ جُعِلا مثالاً مما في حرم الله من الآيات، وخُصَّا بالذكر لعِظَمهما، وأنهما تقوم بهما الحجة على الكفار، [إذ هم المدركون لهاتين الآيتين بحواسهم.

ومن آيات الحرم والبيت التي تقوم بها الحجة على الكفار أمرُ الفيل](٣)، ورمي طير الله عنه بحجارة السِّجِّيل، وذلك أمر لم تختلف كافة العرب في نقله وصحته إلى أن أنزله الله في كتابه.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٥٩٨)، وابن أبي حاتم (٣٨٤٤) في تفسيرهما عن محمد بن سعد، عن أبيه، حدثني عمي الحسين، حدثني أبي، عن جدي، عن ابن عباس في قوله: فيه ﴿ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ مقام إبراهيم، والمشعر.

(٢) انظرهما في: تفسير الطبري (٦/ ٢٧، ٢٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١١)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٠٢).

(٣) ليس في نور العثمانية.

ومن آياته كفُّ الجبابرة عنه على وجه الدهر.

ومن آياته الحجر الأسود، وما روي فيه: أنه من الجنة[١]، وما أُشربت قلوب العالم من تعظيمه قبل الإِسلام.

ومن آياته حجر المقام، وذلك أَنه قام عليه إِبراهيم عليه السلام وقت رفعه القواعد من البيت لما طال البناء، فكلّما علا الجدار ارتفع الحجر به في الهواء، فما زال يبني وهو قائم عليه وإِسماعيل يناوله الحجارة والطين حتى أكمل الجدار.

ثم إن الله تعالى لما أراد إبقاء ذلك آية للعالمين ليَّن الحجر، فغرقت فيه قدما إبراهيم عليه السلام كأنها في طين، فذلك الأثر العظيم باقٍ في الحجر إلى اليوم.

وقد نقلت كافة العرب ذلك في الجاهلية على مرور الأَعصار، وقال أبو طالب:

[الطويل] وَمَوْطِئُ إبراهيمَ في الصخر رطبةٌ على قدميه حافياً غيرَ ناعل[٢]

[١/ ٢٤٠] فما / حفظ أن أحداً من الناس نازع في هذا القول.

---

(١) في ثبوته نظر، وروي عن أنس موقوفاً، أخرجه أحمد (١/ ٣٠٧) (٢٧٩٦)، والنسائي (٥/ ٢٢٦) من طريق: حماد بن سلمة، والترمذي (٨٧٧)، وابن خزيمة (٢٧٣٣) من طريق: جرير، وابن خزيمة أيضاً من طريق: زياد بن عبد الله، ثلاثتهم ـ حماد، وجرير، وزياد ـ عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن، وإنما سودته خطايا بني آدم»، ورواية النسائي مختصرة بلفظ: «الحجر الأسود من الجنة»، وقال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وعطاء كان قد اختلط، وجرير وزياد سمعوا منه بعد الاختلاط، وحماد بن سلمة اختلف في سماعه منه، وقيل: سمع منه في الحالين، ولا يدرى متى سمع منه هذا الحديث.
وبلفظ: «الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة، وإنما سودته خطايا المشركين، يبعث يوم القيامة مثل أحد، يشهد لمن استلمه وقبَّله من أهل الدنيا» أخرجه ابن خزيمة (٢٧٣٤) من طريق: أبي الجنيد عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، به، وأبو الجنيد هو: الحسين بن خالد أبو الجنيد الضرير، ليس بثقة، قاله ابن معين.
فالحديث حديث عطاء بن السائب، والحديث روي عن قتادة عن أنس مرفوعاً، والمحفوظ فيه الوقف، قاله أبو حاتم في العلل (٨١٤)، والدارقطني في العلل (١٢/ ١٣٦).

(٢) عزاه له ابن هشام في السيرة (١/ ٢٧٣).

ومن آياته البينات: زمزم في نبعها لهاجر بهمز جبريل عليه السلام الأرض بعقبه[١]، وفي حفر عبد المطلب لها آخراً بعد دثورها بتلك الرؤيا المشهورة، وبما نبع من الماء تحت خفّ ناقته في سفره إلى منافرة قريش ومخاصمتها في أمر زمزم، ذكر ذلك ابن إسحاق[٢] مستوعباً.

ومن آيات البيت: نَفْعُ ماء زمزم لما شُرِبَ له، وأنه يعظم ماؤها في الموسم ويكثر كثرةً خارقةً للعادة في الآبار.

ومن آياته: الأَمَنةُ الثابتة فيه على قديم الدهر، وأَن العرب كانت يغيرُ بعضها على بعض وَيُتَخطَّفُ الناسُ بالقتل وأخذِ الأموال وأنواع الظلم إلا في الحرم؛ وتركَّبَ على هذا أمنُ الحيوان فيه وسلامةُ الشجر، وذلك كله للبركة التي خصه الله بها، والدعوة من الخليل عليه السلام في قوله: ﴿ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾.

وإذعانُ نفوس العرب وغيرهم قاطبة لتوقير هذه البقعة دون ناهٍ ولا زاجر آيةٌ عظمى تقوم بها الحجة، وهي التي فسرت بقوله تعالى: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾.

ومن آياته: كونه بواد غير ذي زرع، والأرزاق من كل قطرٍ تجيء إليه عن قرب وعن بعد.

ومن آياته: ما ذكره ابنُ القاسم[٣] العُتْقيُّ رحمه الله، قال في «النوادر» وغيرها: سمعتُ أَن الحرم يعرف بأن لا يجيء[٤] سيلٌ من الحل فيدخل الحرم[٥].

قال القاضي أبو محمد: هذا ـ والله أعلم ـ لأن الله تعالى جعله ربوةً أو في حكمها؛ ليكون أصونَ له.

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٨٤) (٣١٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في أحمد٣: «ابن عباس»، ولعله تحريف، انظر: السيرة النبوية لابن إسحاق (ص: ٧٧-٨٤)، والسيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٧٦).

(٣) في لالاليه: «أبو القاسم»، وهو تحريف.

(٤) في أحمد٣: «يحمل».

(٥) النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٥٠٢).

والحرم ـ فيما حكى ابنُ أبي زيد في الحجِّ الثاني من «النوادر» ـ: ممايلي المدينة نحواً من أربعة أميال إلى منتهى التنعيم، ومما يلي العراق: نحو ثمانية أميال إلى مكان يقال له المقطع، ومما يلي عرفة تسعة[1] أميال، ومما يلي طريق اليمن: سبعة أميال إلى موضع يقال له أضاة، ومما يلي جدة: عشرة أميال إلى منتهى الحديبية، قال مالك في «العتبية»: والحديبية في الحرم[2].

ومن آياته فيما ذكر مكي وغيره: أن الطير لا تعلوه، وإن علاه طائر فإنما ذلك لمرض به، فهو يستشفي بالبيت[3].

قال القاضي أبو محمد: وهذا كله عندي ضعيف، والطير تعاين تعلوه، وقد علته العقابُ التي أخذت الحية المشرفةَ على جداره[4]، وتلك كانت من آياته.

ومن آياته فيما ذكر الناس قديماً وحديثاً أنه إذا عمه المطر من جوانبه الأربع في العام الواحد أخصبت آفاق الأرض، وإن لم يُصبْ جانباً منه لم يخصبْ ذلك الأُفق الذي يليه ذلك العام.

واختلف الناس في مقام إبراهيم، فقال الجمهور: هو الحجر المعروف، وقال قوم: البيت كله مقام إبراهيم؛ لأنه بناه وقام في جميع أقطاره، وقال قوم من العلماء: مكة كلها مقام إبراهيم، وقال قوم: الحرم كله مقام إبراهيم.

والضمير في قوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ﴾ عائدٌ على الحرم في قول من قال: مقام إبراهيم هو الحرم، وعائد على البيت في قول الجمهور؛ إذ لم يتقدم ذكر لغيره، إلا أن المعنى يفهم منه أن من دخل الحرم فهو في الأمن؛ إذ الحرم جزءٌ من البيت، إذ هو بسببه وبحرمته.

---

(١) في الأصل: «سبعة».

(٢) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٢/ ٥٠٢).

(٣) الهداية لمكي (٢/ ١٠٧٧).

(٤) انظر خبرها في: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ١٤)، والتمهيد لابن عبد البر (١٠/ ٣٩).

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿كَانَ ءَامِنًا﴾:

فقال الحسن وقتادة وعطاء ومجاهد وغيرهم: هذه وصفُ حالٍ كانت في الجاهلية أنّ الذي يجرُّ جريرةً ثم يدخل الحرم فإنه كان لا يتناول ولا يطلب، فأما في الإسلام وأَمْنِ جميع الأقطار فإن الحرم لا يَمْنَعُ من حدٍّ من حدود الله؛ من سرق فيه قطع، ومن زنى رجم، ومن قَتل قُتل[١]، واستحسن كثير ممن قال هذا القول أن يُخْرَجَ من وجب عليه القتلُ إلى الحِلِّ فيقتل هنالك.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: من أحدث حدثاً ثم استجار بالبيت فهو آمن[٢]، وإن الأمرَ في الإسلام على ما كان في الجاهلية، والإسلامُ زاد البيت شرفاً وتوقيراً، فلا يعرِضُ أحد بمكة لقاتل وليه، إلا أنه يجب على المسلمين أَلَّا يبايعوا ذلك الجاني ولا يكلّموه ولا يؤووه حتى يتبرَّمَ فيخرجَ من الحرم فيقامَ عليه الحد[٣].

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٢٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٢)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٠٣).

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٣٢) بهذا اللفظ من طريق: إبراهيم بن إسماعيل بن نصر السلمي، عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس به.وفيه زيادة: «وليس للمسلمين أن يعاقبوه على شيء إلى أن يخرج، فإذا خرج أقاموا عليه الحد»، وإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ضعيف، وداود ضُعف في عكرمة.

وأخرج الطبري هذا المعنى عن ابن عباس من طرق أخرى:

الأول: عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا خصيف قال: حدثنا مجاهد قال: قال ابن عباس: إذا أصاب الرجل الحدَّ: قتل أو سرق، فدخل الحرم، لم يُبايع ولم يُؤوَ، حتى يتبرّم فيخرج من الحرم، فيقام عليه الحد.وخصيف ضعيف.

الثاني: عبد الملك، عن عطاء قال: أخذَ ابن الزبير سعداً مولى معاوية ـ وكان في قلعة بالطائف ـ فأرسل إلى ابن عباس من يُشاوره فيهم...فأرسل إليه ابن عباس: لو وجدت قاتل أبي لم أعرض له.وإسناده لا بأس به إذا حضر عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ الواقعة.

الثالث: هشيم قال: أخبرنا حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من أحدَثَ حَدَثاً في غير الحرم، ثم لجأ إلى الحرم لم يُعرَض له، ولم يبايع، ولم يكلَّم، ولم يؤوَ حتى يخرج من الحرم.فإذا خرج من الحرم، أخذ فأقيم عليه الحد.قال: ومن أحدث في الحرم حدَثاً أقيم عليه، وحجاج هو ابن أرطاة، مدلس.

(٣) انظر: الشرح الكبير لابن قدامة (١٠/ ١٤٦).

وقال بمثل هذا عبيد بن عُمَير والشعبي وعطاء بن أبي رباح والسديّ وغيرهم، إلا أن أكثرهم قالوا: هذا فيمن يَقتلُ خارجَ الحرم ثم يعوذُ بالحرم، فأما من يقتل في الحرم فإِنه يقام عليه الحد في الحرم[١].

قال القاضي أبو محمد: وإِذا تُؤمل أمر هذا الذي لا يكلم ولا يبايع، فليس بآمن.

وقال يحيى بن جَعْدَة[٢]: معنى الآية: ومن دخل البيت كان آمناً من النار[٣].

وحكى النقَّاش عن بعض العُبَّاد قال: كنت أطوف حول الكعبة ليلاً فقلت: يا رب إنك قلت: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ فمن ماذا هو آمنٌ يا ربّ؟ فسمعتُ مكلماً[٤] يكلمني وهو يقول: من النار، فنظرت وتأملت فما كان في المكان أحد.

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ الآية، هو فرضُ الحج في كتابِ الله بإِجماع[٥]. وقال مالك رحمه الله: الحج كله في كتاب الله، فأما الصلاة والزكاة فهي من مجمله الذي فسّره النبي ﷺ[٦]، والحج من دعائم الإِسلام التي بني عليها حسب الحديث[٧].

وشروط وجوبه خمسة: البلوغ، والعقل، والحرية، والإسلام، واستطاعة السبيل[٨].

و«الحج» في اللغة: القصد، لكنه في بيت الله مخصص بأعمال وأقوال.

---

(١) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٦/ ٣٣)، وأحكام القرآن للجصاص (٢/ ٣٠٥).

(٢) يحيى بن جعدة بن هُبيرة القرشي المخزومي، رَوَى عن جدته أُم هانئ بنت أبي طالب، وعن أبي الدرداء، وزيد بن أرقم، وغيرهم، وروى عنه عمرو بن دينار، ومجاهد، وحبيب بن ثابت، وغيرهم، ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات. انظر: تهذيب التهذيب (١١/ ١٩٢).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٢)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٥١)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٧٨).

(٤) في نور العثمانية وفيض الله: «ملكا».

(٥) انظر: المعونة للقاضي عبد الوهاب (١/ ٣١٤).

(٦) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٢/ ٣١٧).

(٧) رواه البخاري (٨) (٤٥١٣)، ومسلم (١٦).

(٨) انظر: المعونة للقاضي عبد الوهاب (١/ ٣١٥).

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: ﴿حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ بكسر الحاء.

وقرأ الباقون: ﴿حَجُّ البيت﴾ بفتحها[١].

قال سيبويه: حَج حِجّاً مثل ذَكَر ذِكْراً[٢].

قال أبو علي: فَـ (حِجٌّ) على هذا مصدر[٣].

وقال سيبويه أيضاً: قالوا: غزاة فأرادوا عمل وَجهٍ واحدٍ كما قيل: حِجّة ـ [قال القاضي أبو محمد: بكسر الحاء][٤] ـ يريدون عمل سنة واحدة، ولم يجيئوا به / على الأصل، لكنه اسم له[٥]. [١/ ٢٤١]

قال أبو علي: قوله: (لم يجيئوا به على الأصل) يريد على الفتح الذي هو الدَّفعة من الفعل، ولكن كسروه فجعلوه اسماً لهذا المعنى، كما أن غزاة كذلك، ولم تجئ فيه الغزوة وكان القياس[٦].

قال القاضي أبو محمد: وأكثر ما التزم كسر الحاء في قولهم ذو الحِجة، وأَما قولهم: حَجَّةُ الوداع ونحوه فإنها على الأصل.

وقال الزجاج وغيره: الحَج ـ بفتح الحاء ـ المصدر، وبكسرها اسم العمل[٧].

وقال الطبري: هما لغتان: الكسر لغة نجد، والفتح لغة أهل العالية[٨].

وقوله تعالى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾: ﴿مَنِ﴾ في موضع خفض بدل من

(١) وكلاهما سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢١٤)، والتيسير في القراءات السبع (ص: ٩٠).

(٢) الكتاب (٤/ ١٠).

(٣) الحجة (٣/ ٧١).

(٤) ليس في نور العثمانية، وفي المطبوع زيادة: قوله: «حج»، قبل بكسر الحاء.

(٥) الكتاب (٤/ ٤٥).

(٦) بقية كلامه السابق.

(٧) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٤٧) بالمعنى.

(٨) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٤٦).

﴿ٱلنَّاسِ﴾ وهوبدل البعض من الكل، وقال الكسائي وغيره: هي شرط في موضع رفع بالابتداء، والجواب محذوف تقديره: فعليه الحج[(١)]، ويدل عليه عطف الشرط الآخر بعده في قوله: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾.

وقال بعض البصريين: ﴿مَنِ﴾ رفع على أنه فاعل بالمصدر الذي هو ﴿حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ ويكون المصدر مضافاً إلى المفعول.

واختلف الناس في حال مستطيع السبيل كيف هي؟:

فقال عمر بن الخطاب وابن عباس[(٢)] وعطاء وسعيد بن جبير: هي حالُ الذي يجد زاداً وراحلة[(٣)].

وروى الطبري عن الحسن من طريق إِبراهيم بن يزيد الخوزي[(٤)]: أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية، فقال له رجل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال: «الزاد والراحلة»[(٥)].

---

(١) نقله عنه مكي في الهداية (١/ ١٦٩).

(٢) قول عمر أخرجه الطبري (٧/ ٣٧) من طريق: محمد بن بكر (هو البرساني) قال، أخبرنا ابن جريج قال: قال عمر بن الخطاب.وهو منقطع بين ابن جريج وعمر، وقول ابن عباس أخرجه الطبري كذلك من طريق: وكيع، عن أبي جناب، عن الضحاك، عن ابن عباس بلفظ: «الزاد والبعير»، ومن طريق: معاوية (هو ابن صالح)، عن علي (هو ابن أبي طلحة)، عن ابن عباس بلفظ: «السبيل أن يصح بدن العبد، ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير أن يجحف به»، ومن طريق: أسباط (هو ابن نصر)، عن السدي (هو إسماعيل بن عبد الرحمن) أن ابن عباس قال: السبيل راحلة وزاد، أما الأول فأبو جناب ضعيف ويدلس، والضحاك لم يسمع من ابن عباس، وأما الثاني فرواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نسخة، وقد مر ما فيها، وأما الثالث فأسباط والسدي فيهما كلام، ولم يصرح السدي بسماعه من ابن عباس.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٣)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٠٧)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٥٣)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٧٩).

(٤) في فيض الله والسليمانية: «الجوزي»، وهو إبراهيم بن يزيد الخوزي الأموي، أبو إِسماعيل المكي، مولى عمر بن عبد العزيز، روى عن محمد بن عباد وغيره، وعنه عبد الرزاق، ووكيع، قال البخاري: سكتوا عنه، مات سنة (١٥١هـ). تهذيب التهذيب (١/ ١٧٩).

(٥) ضعيف، هذا الحديث أخرجه الترمذي (٨١٣-٢٩٩٨)، وابن ماجه (٢٨٩٦)، الطبري في تفسيره (٥/ ٦١٢)، والدارقطني في سننه (٢٤٢١) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن محمد بن =

وأسند الطبري إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ملك زاداً وراحلة فلم يحجَّ فلا عليه أن يموت يهودياً، أو نصرانياً»(١).

وروى عبد الرزاق وسفيان عن إِبراهيم بن يزيد الخوزي عن محمد بن عباد ابن جعفر(٢) عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبي ﷺ، فقال: ما السبيل؟ قال: «الزاد والراحلة»(٣).

قال القاضي أبو محمد: وضعف قومٌ هذا الحديث؛ لأن إبراهيم بن يزيد الخوزي تكلم فيه ابن معين(٤) وغيره، والحديث مستغن عن طريق إبراهيم.

= عباد بن جعفر، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما يوجب الحج؟ قال: «الزاد والراحلة»، وإبراهيم بن يزيد الخوزي متفق على ضعفه، وقد تابعه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي وهو ضعيف.
وقد روي من حديث ابن عباس، ومن حديث أنس، ومن حديث ابن مسعود، ومن حديث جابر، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث عائشة.
قال ابن المنذر: لا يثبت الحديث الذي فيه ذكر الزاد والراحلة مسنداً، والصحيح رواية الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً، وأما المسند فإنما رواه إبراهيم بن يزيد، وهو متروك، ضعفه ابن معين، وغيره.
وقال ابن دقيق العيد: وقد خرج الدارقطني هذا الحديث عن جابر، وأنس، وعبد الله بن عمرو، بن العاص، وعبد الله بن مسعود، وعائشة، وليس فيها إسناد يحتج به. انظر: نصب الراية (٣/ ٩-١٠)، والتلخيص الحبير (٢/ ٤٢٣)، والدراية في تخريج الهداية (٢/ ٤)، والإرواء (٩٨٨).

(١) منكر، أخرجه الطبري (٦/ ٤١) من طريق: هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي، وهو حديث منكر، لا يعرف إلا من طريق هلال هذا، وهو متروك الحديث، ليس له غيره وهو معروف به. ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٤٢).

(٢) محمد بن عباد بن جعفر المخزومي المكي، روى عن أبي هريرة، وعائشة، وابن عمر، وغيرهم، وروى عنه ابنه جعفر، والزهري، والأوزاعي وغيرهم، ثقة، قليل الحديث. تهذيب التهذيب (٩/ ٢٤٣).

(٣) رواية عبد الرزاق لم أجدها في شيء من مؤلفاته المتوفرة، وقد أخرجها الطبري (٦/ ٤١)، وإبراهيم الخوزي تالف.

(٤) هو يحيى بن معين، الإمام الفرد، سيد الحفاظ، أبو زكريا البغدادي، سمع هشيماً، وابن المبارك وغيرهما، وروى عنه أحمد، والبخاري، وغيرهما، توفي سنة (٢٣٣هـ). تذكرة الحفاظ (٢/ ٢٢٩).

وقال بعض البغداديين: هذا الحديث مشير إلى أن الحج لا يجب مشياً[١].

قال القاضي أبو محمد: والذي أقول: إن هذا الحديث إنما خرج على الغالب من أحوال الناس، وهو البعد عن مكة، واستصعاب المشي على القدم كثيراً، فأَما القريب الدار فلا يدخل في الحديث؛ لأن القرب أغناه عن زاد وراحلة.

وأما الذي يستطيع المشْي من الأقطار البعيدة، فالراحلة عنده بالمعنى والقوة التي وهب، وقد ذكره الله تعالى في قوله: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧].

وكذلك أيضاً معنى الحديث: الزاد والراحلة إن لم يكن له عذر في بدنه من مرض، أو خوف على أقسامه، أو استحقاق بأجرة، أو دَين وهو يحاول الأداء، ويطمع فيه بتصرفه في مال بين يديه، وأما العديم فله أن يحجَّ إذا تكلف واستطاع[٢].

فمقصد الحديث أن يتحدد موضع الوجوب على البعيد الدار، وأَما المشاةُ وأصحابُ الأعذار فكثير منهم من يتكلف السفر وإِن كان الحج غير واجب عليه، ثم يؤديه ذلك التكلف إِلى موضع يجب فيه الحج عليه، وهذه مبالغة في طلب الأجر ونيله، إِن شاء الله تعالى.

وذهبت فرقة من العلماء إلى أن قوله تعالى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ كلام عام لا يتفسر بزاد وراحلة ولا غير ذلك، بل إذا كان مستطيعاً غير شاق على نفسه فقد وجب عليه الحج، قال ذلك ابن الزبير[٣] والضحاك، وقال الحسن: من وجد شيئاً يبلغه فقد استطاع إليه سبيلاً. وقال عكرمة: استطاعة السبيل: الصحة[٤].

---

(١) نسب ابن أبي زيد القول بذلك لابن عبدوس، وقال بأن غيره من مالكية بغداد لا يرون الحديث ثابتاً ومن ثم لا يكون حجة في المسألة، انظر: النوادر والزيادت لابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٣١٧-٣١٨).

(٢) انظر: البحر الرائق (١/ ١٤٧-١٤٨)، وشرح الزرقاني على مختصر خليل (١/ ١١٣)، ونهاية المحتاج (١/ ٤٠٨)، والمغني (١/ ٢٤٠).

(٣) ضعيف، رواه الطبري (٧/ ٤٣) من طريق سفيان، عن خالد بن أبي كريمة، عن رجل، عن ابن الزبير، خالد تكلم فيه، ولم يسم شيخه.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٤٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٠٨).

وقال ابن عباس: من ملك ثلاث مئة درهم فهو السبيل إليه[١].

وقال مالك بن أنس رضي الله عنه في سماع أشهب من «العتبية»[٢]، وفي «كتاب محمد»، وقد قيل له: أتقول إن السبيل الزاد والراحلة؟ فقال: لا والله، قد يجد زاداً وراحلة ولا يقدر على مسير، وآخر يقدر أن يمشي راجلاً، ورب صغيرٍ أجلد من كبير، فلا صفة في هذا أبينُ مما قاله الله تعالى[٣].

قال القاضي أبو محمد: وهذا أنبل كلام، وجميع ما حكي عن العلماء لا يخالف بعضه بعضاً، الزاد والراحلة على الأغلب من أمر الناس في البعد، وأنهم أصحاء غير مستطيعين للمشي على الأقدام، والاستطاعة متى تحصلتْ عامة في ذلك وغيره، فإذا فرضنا رجلاً مستطيعاً للسفر ماشياً معتاداً لذلك، وهو ممن يسألُ الناسَ في إقامته، ويعيشُ من خدمتهم وسؤالهم، ووجد صحابةً، فالحجُّ عليه واجبٌ دون زادٍ ولا راحلة[٤].

وهذه من الأمور التي يتصرف فيها فقه الحال.

وكان الشافعي يقول: الاستطاعة على وجهين؛ بنفسه أولاً، فمن منعه مرض أو عذر وله مال فعليه أن يجعل من يحج عنه وهو مستطيع لذلك[٥].

واختلف الناس، هل وجوب الحج على الفور أو على التراخي؟ على قولين[٦]، ولمالك رحمه الله مسائل تقتضي القولين، قال في «المجموعة» فيمن أراد الحج ومنعه أبواه: لا يعجّل

(١) فيه من لم أعرفه، أخرجه الطبري (٧/ ٣٨) من طريق: النضر بن شميل قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي عبد الله البجلي قال: سألت سعيد بن جبير عن قوله: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، قال: قال ابن عباس. وأبو عبد الله هذا لم أعرفه.

(٢) العتبية هي: كتاب في مسائل المذهب المالكي، ألفه محمد بن عبد العزيز العُتْبي القرطبي المالكي، المتوفى سنة: (٢٥٥هـ).

(٣) انظر: البيان والتحصيل (٤/ ١٠)، والنوادر والزيادات لابن أبي زيد (٢/ ٣١٧).

(٤) انظر: المعونة للقاضي عبد الوهاب (١/ ٣١٦).

(٥) انظر: الأم للشافعي (٢/ ١٢٣).

(٦) انظر: المجموع للنووي (٧/ ١٠٣).

عليهما في حجة الفريضة، وليستأذنهما العام والعامين، فهذا على التراخي، وقال في «كتاب ابن المواز»: لا يحج أحد إلا بإذن أبويه إلا الفريضة، فليخرج وليدعهما، فهذا على الفور[(١)].

وقال مالك في المرأة يموت عنها زوجها فتريد الخروج إلى الحج: لا تخرج في أيام عدَّتها[(٢)]، قال الشيخ أبو الحسن اللخمي[(٣)]: فجعله على التراخي[(٤)].

قال القاضي أبو محمد: وهذا استقراءٌ فيه نظر.

واختلف قول مالك رحمه الله فيمن يخرج إلى الحج على أن يسأل الناس جائياً وذاهباً، ممن ليست تلك عادته في إقامته، فروى عنه ابن وهب أنه قال: لا بأس بذلك، قيل له: فإن مات في الطريق؟ قال: حسابه على الله، وروى عنه ابن القاسم أنه قال: لا أرى للذين لا يجدون / ما ينفقون أن يخرجوا إلى الحج والغزو ويسألون، وإني لأكره ذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾[(٥)]. [١/ ٢٤٢]

قال ابن القاسم: [وكره مالك أَن يحجَّ النساءُ في البحر؛ لأنها كشفة][(٦)]، وكره أَن يحج أحد في البحر إلا مثل أهل الأندلس الذين لا يجدون منه بدّاً، وقال في «كتاب محمد» وغيره: قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، ولا أسمع للبحر ذكراً[(٧)].

---

(١) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٣/ ٣٢١).

(٢) انظر: المدونة (٢/ ٤٧).

(٣) هو الفقيه المالكي: أبو الحسن علي بن محمد اللخمي، المتوفى سنة: (٤٧٨هـ)، له كتاب: التبصرة حاذى به المدونة، وخرجت بعض اختياراته عن المذهب، وهو أحد الأربعة الذين اعتمد عليهم خليل في مختصره، انظر ترجمته في: الديباج المذهب (٢/ ١٠٤-١٠٥).

(٤) انظر: ما نسبه للخمي في مواهب الجليل للحطاب (٣/ ٤٢٢).

(٥) انظر اختلاف رواية ابن وهب ورواية ابن القاسم عن مالك في: النوادر (٢/ ٣١٩).

(٦) ليس في الحمزوية.

(٧) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٢/ ٣١٩-٣٢٠).

قال القاضي أبو محمد: وهذا تأنيس من مالك رحمه الله بسقوط لفظة البحر، وليس تقتضي الآية سقوط البحر، وسيأتي تفسير ذلك في موضعه إن شاء الله، وقد قال رسول الله ﷺ: «ناسٌ من أمتي عُرِضوا عليَّ ملوكاً على الأسرَّة ـ أو مثل الملوك على الأسرة ـ، يركبون ثَبَجَ هذا البحر الأخضر غُزاةً في سبيل الله»[1].

قال القاضي أبو محمد: ولا فرق بين الغزو والحج.

واختلف في حج النساء ماشيات مع القدرة على ذلك، فقال في «المدونة» في المرأة تنذر مشياً فتمشي وتعجز في بعض الطريق: إنها تعودُ ثانية، قال: والرجال والنساء في ذلك سواء، فعلى هذا يجب الحج إذا كانت قادرةً على المشي؛ لأن حجة الفريضة آكد من النذر[2].

وقال في «كتاب محمد»: لا أرى على المرأة الحجَّ ماشيةً وإن قويتْ عليه؛ لأن مشيَهنَّ عورةٌ، إلا أن يكونَ المكان القريب من مكة[3].

قال القاضي أبو محمد: وهذا ينظر بفقهِ الحال إلى رائعةٍ أو متجالّةٍ.

ولا حجَّ على المرأة إلا إذا كان معها ذو محرم[4]، واختلف إذا عدمته هل يجب الحج بما هو في معناه من نساء ثقات [يصطحبن في القافلة، أو رجال ثقات][5]؟

فقال الحسن البصري وإبراهيم النخعي وابن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو حنيفة وأصحابه: المحرم من السبيل، ولا حجَّ عليها إلا مع ذي محرم[6].

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٧٨٨، ٢٧٨٩، ٧٠٠١، ٦٢٨٢)، ومسلم (١٩١٢).
(٢) انظر: المدونة (١/ ٤٦٦-٤٦٧).
(٣) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد (٢/ ٣١٨).
(٤) ووجوب الحج على المرأة مع وجود المحرم إذا كانت مستطيعة أمرٌ مجمع عليه بين الفقهاء. انظر: الإقناع (٢/ ٧٦٠).
(٥) ليس في الحمزوية.
(٦) انظر أقوال هؤلاء في: الاستذكار (٤/ ٣٦٢ - ٣٦٣)، والتمهيد لابن عبد البر (٢١/ ٥٠)، والشرح الكبير لابن أبي عمر (٣/ ١٩٠).

قال القاضي أبو محمد: وهذا وقوف مع لفظ الحديث[١].

وقال مالك: تخرج مع جماعة نساء[٢]، وقال الشافعي: تخرج مع حرة ثقة مسلمة[٣]، وقال ابن سيرين: تخرج مع رجل ثقة من المسلمين[٤]، وقال الأوزاعي: تخرج مع قوم عدول، وتتخذ سلماً تصعد عليه وتنزل، ولا يقرَبها رجل[٥].

قال القاضي أبو محمد: وهذه الأقوال راعت معنى الحديث، وجمهور الأمةِ على أن للمرأة أن تحجَّ الفريضة وإن كره زوجها، وليس له منعها، واضطرب قول الشافعي في ذلك[٦].

واختلف الناس في وجوب الحج مع وجود المكوس والغرامة؛ قال سفيان الثوري: إذا كان المكس ولو درهماً سقط فرض الحج عن الناس[٧].

وقال عبد الوهاب: إذا كانت الغرامةُ كثيرةً مجحفة سقط الفرض[٨]، فظاهر هذا إذا كانت كثيرةً غير مجحفة لسعة الحال فإن الفرض لا يسقط، وعلى هذا المنزع جماعةُ أهلِ العلم، وعليه مضت الأَعصار[٩].

قال القاضي أبو محمد: وهذه نبذة من فقه الاستطاعة، وليس هذا الجمع بموضع لتقصي ذلك، والله المستعان.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٠٨٦)، ومسلم (٨٢٧) بلفظ: «لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم».
(٢) التمهيد (٢١/ ٥١).
(٣) انظر قول الشافعي في: الحاوي للماوردي (٤/ ٣٦٣).
(٤) التمهيد لابن عبد البر (٢١/ ٥١).
(٥) انظر: الشرح الكبير لابن أبي عمر (٣/ ١٩٠)، والتمهيد لابن عبد البر (٢١/ ٥١).
(٦) انظر قول الشافعي في المسألة في: الأم (٢/ ١١٧-١٢٠)، والحاوي للماوردي (٤/ ٣٦١-٣٦٤).
(٧) البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٢٧٧)، لم أجده لغيره.
(٨) انظر: المعونة للقاضي عبد الوهاب (١/ ٣١٦).
(٩) انظر: بدائع الصنائع (٣/ ٢١٣)، ومواهب الجليل (٢/ ٤٩٥)، والمغني (٣/ ٢١٨)، والإنصاف (٣/ ٤٠٧).

والسبيل: تذكر وتؤنث، والأغلب الأفصح التأنيث، قال الله تعالى: ﴿تَبۡغُونَهَا عِوَجٗا﴾ [آل عمران: ٩٩]، وقال: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ﴾ [يوسف: ١٠٨]؛ ومن التذكير قول كعب بن مالك:

قضـى يـومَ بـدرٍ أن تلاقـي معشـراً بَغَوا وسـبيلُ البغي بالناسِ جائرُ[١] [الطويل]

والضمير في: ﴿إِلَيۡهِ﴾ عائد على البيت، ويحتمل أن يعود على الحج.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ قال ابن عباس: المعنى: من زعم أن الحج ليس بفرض عليه[٢]، وقال مثله الضحاك وعطاء[٣] وعمران القطان[٤] والحسن ومجاهد[٥].

وروي عن النبي ﷺ أنه قرأ الآية، فقال له رجل من هذيل: يا رسول الله من تركه كفر، فقال له النبي ﷺ: «من تركه لا يخاف عقوبته، ومن حجه لا يرجو ثوابه فهو ذلك»[٦].

---

(١) عزاه له ابن هشام في السيرة النبوية (٢/ ١٤) من قصيدة يرد بها على ضرار بن الخطاب في غزوة بدر.

(٢) في اتصاله نظر، أخرجه الطبري (٧/ ٤٧) من طريق: عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن أبي المجالد قال: سمعت مقسماً، عن ابن عباس.والحجاج فيه كلام، وهو كثير التدليس والإرسال، ولم يصرح بالسماع.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) عمران بن داود العمي، أَبو العوام القطان البصري، روى عن قتادة، ومحمد بن سيرين وغيرهما، وعنه ابن مهدي، وأَبو داود الطيالسي، وآخرون، ذكره يحيى فأَحسن الثناءَ عليه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ضعيف. تهذيب التهذيب (٨/ ١٣٠).

(٥) انظر أقوالهم في: تفسير الطبري (٧/ ٤٧-٥١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣١١).

(٦) ضعيف جداً، أخرجه الطبري (٦/ ٤٨) من طريق: فطر، عن أبي داود نفيع قال: قال رسول الله ﷺ. هكذا معضلاً، ونفيع: هو الأعمى، متروك باتفاق.

وقال بمعنى هذا الحديث ابن عباس[١] ومجاهد أيضاً[٢]، وهذا والذي قبله يرجع إلى كفر الجحد والخروج عن الملة.

وقال ابن عمر وجماعة من العلماء: معنى الآية: من كفر بالله واليوم الآخر، وهذا قريب من الأول[٣]، وقال ابن زيد: معنى الآية: من كفر بهذه الآيات التي في البيت، وقال السدي وجماعة من أهل العلم: معنى الآية: ومن كفر بأن وجد ما يحج به ثم لم يحجّ، قال السدي: من كفر[٤] بهذه الحال فهو كافر[٥].

قال القاضي أبو محمد: فهذا كفر معصية، كقوله ﷺ: «من ترك الصلاة فقد كفر»[٦]،

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٦٢١)، وابن أبي حاتم (٣٨٧٢) في تفسيرهما، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٣٢٤) من طريق أبي صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من كفر بالحج، فلم ير حجه براً، ولا تركه مأثماً.

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٤٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٦).

(٣) روي مرفوعاً، وهو ضعيف جداً، أخرجه الطبري (٦/ ٥٠) من طريق: سفيان، عن إبراهيم، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مرفوعاً لا موقوفاً، سفيان هو الثوري، وإبراهيم هو ابن يزيد الخوزي، متروك.

(٤) في المطبوع ونور العثمانية: «من كان».

(٥) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٥٠، ٥١) الهداية لمكي (٢/ ١٠٨١ و١٠٨٢).

(٦) منكر بهذا اللفظ، أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٤٦٣) (موارد ـ ٢٥٦) من طريق: إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا محمد بن حمير، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن عمه (هو أبو المهلب الجرمي) عن بريدة عن النبي ﷺ قال: «بكروا بالصلاة في يوم الغيم فإنه من ترك الصلاة فقد كفر»، هذا الحديث منكر جداً بهذ اللفظ، فإنما يروى بهذا الإسناد من طرق عن يحيى بن أبي كثير ـ كما عند البخاري (٥٥٣) ـ ومن طرق عن الأوزاعي عنه بلفظ: «من ترك صلاة العصر حبط عمله» ولم أر في هذا الحديث لفظ: «من ترك الصلاة فقد كفر» إلا بهذا الإسناد إلى الأوزاعي، ومع ذلك فقد اختلف على الأوزاعي، والصواب من حديثه ما سبق.
ورواه رواد بن الجراح وبقية عنه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة، عن ابن بريدة عن أبيه، وهو خطأ، ينظر: الكامل لابن عدي (٣/ ١٧٨)، وقد خولف الأوزاعي في إسناده ومتنه، والصواب من حديث يحيى بن أبي كثير أنه عن أبي قلابة، عن أبي المليح عن بريدة، وأن المرفوع فقط هو قوله: «من ترك صلاة العصر حبط عمله».
وأما عبارة: «بكروا بالصلاة في يوم الغيم» فهو من قول بريدة ـ كما عند البخاري أيضاً (٥٩٤)، =

وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض»[(١)]، على أظهر محتملات هذا الحديث، وبيَّن أن من أنعم الله عليه بمال وصحة ولم يحج فقد كفر النعمة.

ومعنى قوله تعالى: ﴿غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ الوعيد لمن كفر. والقصد بالكلام: فإن الله غني عنهم، ولكن عمم اللفظ ليبرع المعنى، وينبِّه الفكر على قدرة الله وسلطانه واستغنائه من جميع الوجوه حتى ليس به افتقار إلى شيء، لا ربَّ سواه.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾.

هذه الآيات توبيخ لليهود المعاصرين لمحمد ﷺ.

و﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾: التوراة، وجعلهم أهله بحسب زعمهم ونسبهم، وإلا فأهله على الحقيقة هم المؤمنون.

و﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ يحتمل أن يريد بها القرآن، ويحتمل أن يراد بالآيات العلامات الظاهرة على يدي محمد ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ وعيد محض؛ أي: يجازيكم به، ويعاقبكم.

قال الطبري: هاتان الآيتان قوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ﴾ / وما بعدهما [١/ ٢٤٣] إلى قوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، نزلت بسبب رجل من يهود حاول الإغراءَ بين الأوس والخزرج[(٢)].

= وينظر في ذلك كتاب إرواء الغليل للألباني (١/ ٢٧٦).

ويغني عن لفظ: «من ترك الصلاة فقد كفر» ما أخرجه مسلم (٨٢) وغيره من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»، وما أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣) وابن حبان (١٤٥٤) من حديث الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٢١) (١٧٣٩) (٤٤٠٢) (٤٤٠٥)، ومسلم (٦٥).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٤).

قال ابن إسحاق: حدثني الثقة عن زيد بن أسلم، قال: مرَّ شاس بن قيس اليهودي ـ وكان شيخاً قد عسا في الجاهلية عظيم الكفر شديد الضغن[١] على المسلمين والحسد لهم ـ على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج، وهم في مجلس يتحدثون، فغاظه ما رأى من جماعتهم، وصلاح ذات بينهم بعد ما كان بينهم من العداوة، فقال: قد اجتمع [ملأ بني قيلة، بهذه البلاد، والله ما لنا معهم إذا اجتمع][٢] مَلَؤُهم بها من قرار، فأمر فتى شاباً من يهود، فقال: اعمد إليهم واجلس معهم وذكِّرهم يوم بُعَاث، وما كان قبله من أيام حربهم، وأَنشدهم ما قالوه من الشعر في ذلك، ففعل الفتى، فتكلم القوم عند ذلك فتفاخروا وتنازعوا، حتى تواثب رجلان من الحيين على الرُّكَبِ: أوس بن قيظي[٣] أحد بني حارثة بن الحارث من الأوس، وجبار بن صخر[٤] من الخزرج، فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم والله رددناها الآن[٥] جذعة، فغضب الفريقان، وقالوا: قد فعلنا، السلاحَ السلاح، موعدكم الظاهرة، يريدون الحرة، فخرجوا إليها، وتحاور الناس على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية، وبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين، فقال: يا معشر المسلمين، الله الله، أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟ ووعظهم فعرف القوم أنها نزغةٌ من الشيطان، فألقوا السلاح وبكوا وعانق بعضهم بعضاً من الأوس والخزرج، وانصرفوا مع رسول الله ﷺ

---

(١) في فيض الله: «الطعن».

(٢) ليس في لالاليه.

(٣) أوس بن قيظي بن عمرو بن زيد الأنصاري الأوسي: شهد أُحداً هو وابناه: كنانة، وعبد الله. قيل إنه كان منافقاً وهو الذي قال: إن بيوتنا عورة. الإصابة (١/ ٣٠٥).

(٤) جبَّار بن صخر بن أُمية الأنصاري السلمي، شهد بدراً وهو ابن اثنين وثلاثين سنة، ثم شهد أُحُداً وما بعدها من المشاهد، وكان أَحد السبعين ليلةَ العقبة، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين المِقْداد بن الأَسود، توفي سنة ثلاثين في خلافة عثمان. الإصابة (١/ ٥٥٩).

(٥) ليست في المطبوع.

سامعين مطيعين، فأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع هذه الآيات[١].

وقال الحسن وقتادة والسدي: إن هذه الآيات نزلت في أحبار اليهود الذين كانوا يصدون المسلمين عن الإِسلام بأن يقولوا لهم: إِن محمداً ليس بالموصوف في كتابنا[٢].

قال القاضي أبو محمد: ولا شك في وقوع هذين السببين وما شاكلهما من أفعال اليهود وأقوالهم، فنزلت الآيات في جميع ذلك.

و(صدَّ) معناه: أعرض عن الشيء وانصرف عنه، وهو فعل يقف ويتعدى بلفظ واحد، تقول: صدَدْت عن كذا، وصدَدْت غيري عنه، فالذي في هذه الآية هو الفعل المتعدي.

وقرأ الحسن بن أبي الحسن: (تُصِدُّون) بضم التاء وكسر الصاد[٣]، وهذا هو الفعل الواقف، نقل بالهمزة فعدِّي.

و﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في هذه الآية هو الإِسلام الذي هو طريق إلى رضى الله وجنته، و﴿مَنْ﴾ مفعولة بـ﴿تَصُدُّونَ﴾، والضمير في ﴿تَبْغُونَهَا﴾ عائد على السبيل، ومعنى (تبغون) على ما فسر الزجاج والطبري وغيرهما: تطلبون[٤]، فالمعنى: تطلبون لها العوجَ؛ أي: الاعوجاج والانفساد، تقول العرب: ابغني كذا؛ بألف موصولة، بمعنى: اطلبه لي، فإِذا أرادوا أعِنِّي على طلبه، واطلبه معي، قطعوا الألف مفتوحة.

---

(١) ضعيف مرسل، أخرجه الطبري (٦/ ٥٥): عن ابن حميد قال، حدثنا سلمة (هو ابن الفضل الأبرش)، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الثقة، عن زيد بن أسلم به مرسلاً، وشيخ ابن إسحاق لا يدرى من هو؟

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٥٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧١٧).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظرها في: تفسير الثعلبي (٣/ ١٥٨)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٧).

(٤) تفسير الطبري (٦/ ٥٣)، ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٤٤٧).

وقيل: إِنَّ (تبغون) هنا، من البغي الذي هو التعدي، أي: تبغون عليها، ويكون ﴿عِوَجًا﴾ على هذا التأويل نصبه على الحال من الضمير في (تبغون)؛ أي: عوجاً منكم، وعدم استقامة.

و«العِوج» بكسر العين: ما كان في الأمور والحجج غير الأجرام، والعَوَجُ بفتح العين: ما كان في الأَجرام كالجدار والعصا ونحو ذلك.

قال ابن قتيبة: والأرض خاصة من الأَجرام يقال فيها: عِوج بكسر العين[1]: ومنه قول الله تعالى: ﴿لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَآ أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٧]، قال بعض اللغويين: هما لغتان بمعنى واحد.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ﴾ جمع شاهد على ما في التوراة من صفة محمد وصدقه.

وباقي الآية وعيد.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾.

الخطاب قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ عام في المؤمنين، والإِشارة بذلك وقت نزوله إلى الأوس والخزرج بسبب نائرة[2] شاس بن قيس.

و«الفريق»: الجماعة من الناس، والمراد بها هنا الأحبار والرؤوس، و﴿يَرُدُّوكُم﴾ معناه: بالإِضلال والتشكيك والمخادعة وإِظهار الغش في معرض النصح.

---

(١) ولفظه في أدب الكتاب (ص: ٣١٤): والعِوج في الدِّين والأرض، والعَوج في غيرهما: ما خالف الاستواء، وكان قائماً.

(٢) في الحمزوية وفيض الله: «ثائرة»، والنائرة: الهائجة، والثائرة قريبة منها في المعنى.

ثم وقف المؤمنين على هذا الأمر المستبعد المستشنع الذي يريده بهم اليهود، فقال: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ﴾ بهذه الأحوال الموصوفة؟.

و(كيف) في موضع نصب على الحال، كما هي في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨]، والمعنى: أجاحدين تكفرون؟ أجاهلين؟ أمستخفِّين؟ أمرتدِّين؟ ونحو هذا من التقدير.

والواو في قوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ عاطفة جملة كلام على جملة كلام، ولايجوز أن تكون (كيف) في هذه الآية كما هي في قولك: كيف تفعل كذا؟ وأنت تسأل عن شيء ثابتِ الوقوع متحصِّلِه؛ لأنه كان يلزم أن يكون كفر المؤمنين مقرراً مثبت الوقوع.

وتأمل[١] معنى (كيف) [إذا وليها فعل][٢]، ومعناها إذا وليها اسم.

وقرأ جمهور الناس: ﴿تُتْلَىٰ﴾ بالتاء من فوق.

وقرأ الحسن: (يُتلَى) بالياء[٣]؛ إذ الآيات هي القرآن.

وقوله تعالى: ﴿وَفِيكُمْ﴾ هي ظرفية الحضور والمشاهدة لشخصه ﷺ، وهو في أمته إلى يوم القيامة بأقواله وآثاره.

و﴿يَعْتَصِم﴾ معناه: يتمسَّك ويستَذرِي[٤]، و«عصَمَ الشيءُ»: إذا منع وحمى، ومنه قوله: ﴿يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٣]، و«العصم»: الأسباب التي يمت بها، ويعتصم من الخيبة في الغرض المطلوب، وقال الأعشى:

إلى المرءِ قيسٍ أُطيلُ السُّرى وآخذُ من كلِّ حيٍّ عُصُم[٥] [المتقارب]

---

(١) في نور العثمانية: «وتأويل»، وفيها: «معناها»، دون واو قبلها.

(٢) ليس في لالاليه.

(٣) وهي قراءة شاذة انظرها: في البحر المحيط (٣/ ٢٨٢)، ولم أجدها لغيره.

(٤) يقال: استذريت بفلان؛ أي: التجأت إليه، وصرت في كَنَفه، اللسان (١٤/ ٢٨٢).

(٥) انظر عزوه له في: تفسير الطبري (٧/ ٦٢)، وسيرة ابن هشام (٢/ ٣٢٦)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ١٤٤).

وتصرف اللفظة كثير جداً، وباقي الآية بيِّن، [والله المستعان][(١)].

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟/ ...﴾. [١/ ٢٤٤]

الخطاب بهذه الآية يعم جميع المؤمنين، والمقصود به وقتَ نزولها الأوسُ والخزرجُ الذين شجر بينهم بسعاية شاس بن قيس ما شجر[(٢)].

و«تُقاة»: مصدر وزنه فُعَلَة، أصله تُقَيَة، وقد تقدم قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾، ويصح أن تكون التُّقاة في هذه الآية جمع فاعل وإن كان لم يتصرف منه، فيكون كرُماة ورامٍ، أو يكون جمع تقيٍّ؛ إذ فَعِيْل وفاعل بمنزلةٍ، والمعنى على هذا: اتقوا الله كما يحق أن يكون مُتَّقوه المختصون به، ولذلك أُضيفوا إلى ضمير الله تعالى.

واختلف العلماء في قوله: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾.

فقالت فرقة: نزلت الآية على عموم لفظها، وألزمت الأمة أن تتقي الله غاية التقوى حتى لا يقع إخلال في شيء من الأشياء، ثم إن الله نسخ ذلك عن الأمة بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦]، وبقوله ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة ٢٨٦]، قال ذلك قتادة والسدي والربيع بن أنس وابن زيد وغيرهم[(٣)].

وقالت جماعة من أهل العلم: لا نسخ في شيء من هذا، وهذه الآيات متفقات، فمعنى هذه: اتقوا الله حقَّ تقاته فيما استطعتم، وذلك أَن ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ هو بحسب أوامره ونواهيه، وقد جعل تعالى الدِّين يسراً، وهذا هو القول الصحيح، وألا يعصي ابن آدم جملة لا في صغيرة ولا في كبيرة، وألا يفترَ في العبادة أمرٌ متعذِّر في جِبلَّة البشر، ولو كلَّفَ اللهُ هذا لكان تكليفَ ما لا يطاق، ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه الآية، وإنما عبروا في

---

(١) ليس في أحمد٣.

(٢) تفسير السمعاني (١/ ٣٤٦).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٦٨، ٦٩)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٨٥).

تفسير هذه الآية بأن قال ابن مسعود رضي الله عنه: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: هو أن يطاع فلا يعصى، ويشكر فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى[١]، وكذلك عبر الربيع بن خيثم وقتادة والحسن[٢].

وقال ابن عباس رضي الله عنه: معنى قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: جاهدوا في الله حق جهاده، ولا نسخ في الآية[٣].

وقال طاووس في معنى قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: يقول تعالى: إن لم تتقوه ولم تستطيعوا ذلك فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

[وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾][٤] معناه: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت وأنتم عليه، وهكذا هو وجه الأمر في المعنى، وجاءت العبارة على هذا النظم الرائق الوجيز، ونظيره ما حكى سيبويه من قولهم: لا أرَيَنَّكَ هاهنا، وإنما المراد: لا تكنْ هنا فتكونَ رؤيتي لك.

و﴿مُّسۡلِمُونَ﴾ في هذه الآية: هو المعنى الجامع للتصديق والأعمال، وهو الدِّين عند الله، وهو الذي بني على خمس.

وقوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا﴾ معناه: تمنَّعوا وتحصنوا به، فقد يكون الاعتصام بالتمسك باليد، وبارتقاء القُنن، وبغير ذلك مما هو منعة، ومنه الأعصم في الجبل، ومنه عِصمة النكاح، والحبل في هذه الآية مستعار، لمّا كان السببُ الذي يعتصم به وصلةً ممتدةً بين العاصم والمعصوم ونسبةً بينهما شبَّه ذلك بالحبل الذي شأنه أن يصل شيئاً بشيء، وتسمى العهود والمواثيق حبالاً، ومنه قول الأعشى:

---

(١) إسناده صحيح، أخرجه الطبري (٧/ ٦٥) من طرق عن زبيد اليامي، عن مرة الهمداني، عن ابن مسعود.
(٢) تفسير الطبري (٧/ ٦٨، ٦٩)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٨٥).
(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٦٧) من طريق: عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس.ورواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قد سبق الكلام عليها.
(٤) ليس في الأصل.

[الكامل] وإذا تـجُـوَّزُهـا حبالُ قبيلـةٍ أخذَتْ من الأخرى إليكَ حِبالَها[1]

ومنه قول الآخر:

[أحذ الكامل] إنِّـي بِحَبْـلِـكِ واصـلٌ حَـبْلـي[2] ....

ومنه قول الله تعالى: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢].

واختلفت عبارة المفسرين في المراد في هذه الآية بحبل الله:

فقال ابن مسعود: حبل الله: الجماعة[3]، وروى أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قال: فقيل: يا رسول الله، وما هذه الواحدة؟ قال: فقبض يده وقال: «الجماعة»، وقرأ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾[4].

---

(١) انظر عزوه له في: مجاز القرآن (١/ ١٠١)، وتفسير الطبري (٧/ ٧٠)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٤٥٣)، وجمهرة اللغة (١/ ٢٨٣)، والمعاني الكبير (٢/ ١١٢٠)، وتهذيب اللغة (٥/ ٥١)، والصحاح للجوهري (٤/ ١٦٦٤)، وفي المطبوع: «الأدنى»، بدل «الأخرى».

(٢) هذا صدر بيت لامرئ القيس بن حجر عجزه: وبريش نبلك رائش نبلي، وهو في ديوانه (ص: ١١٤)، وهذا ظاهر تأويل مشكل القرآن (ص: ٢٥٧)، وغريب الحديث لابن سلام (٤/ ١٠٣)، وتهذيب اللغة (٥/ ٥١)، وشرح أبيات سيبويه (١/ ٢٦٨)، وفي الأغاني (٣/ ٣٠١): أنه لامرئ القيس بن عابس الكندي، قال: هكذا روى أبو عمرو الشيباني، وقال: إن من يرويه لامرئ القيس بن حجر يغلط.

(٣) منقطع، أخرجه الطبري (٧/ ٧١) (٧٥٦٢) وغيره من طريق: هشيم قال: أخبرنا العوام، عن الشعبي، عن عبد الله بن مسعود.والشعبي لم يسمع من ابن مسعود.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٧٤) من طريق: عبد الله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح: أن الأوزاعي حدثه، أن يزيد الرقاشي حدثه أنه سمع أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ...ويزيد الرقاشي متروك. وقد رواه ابن ماجه (٣٩٩٣) من طريق: الوليد بن مسلم، حدثنا أبو عمرو، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك به مرفوعاً: «إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»، وليس فيه ذكر الآية.وهو أصح إسناداً عن أنس. والحديث روي عن جماعة من الصحابة، وليس في شيء منها ذكر الآية أيضاً، منها ـ وهو من أحسنها إسناداً ـ ما رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «تفرَّقت =

وقال ابن مسعود في خطبة: عليكم بالطاعة والجماعة، فإنها حبلُ الله الذي أمر به[١].

وقال قتادة: حبل الله الذي أمر بالاعتصام به: هو القرآن.

وقال السدي: حبل الله: كتاب الله، وقاله أيضاً ابن مسعود[٢] والضحاك.

وروى أبو سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «كتابُ الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض»[٣].

وقال أبو العالية: حبل الله في هذه الآية: هو الإخلاص في التوحيد، وقال ابن زيد: حبل الله: الإسلام[٤].

قال القاضي أبو محمد: وقيل غير هذا مما هو كله قريب بعضه من بعض.

وقوله تعالى: ﴿جَمِيعًا﴾ حال من الضمير في قوله: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ﴾، فالمعنى: كونوا في اعتصامكم مجتمعين، ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾: يريد التفرق الذي لا يأتي معه الائتلاف على الجهاد وحماية الدين وكلمة الله تعالى.

= اليهود على إحدى وسبعين، أو اثنتين وسبعين فرقةً والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي ثلاث وسبعين فرقة». أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وغيرهما.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥/ ٨٦) والطبري (٧/ ٧٥) والحاكم (٤/ ٥٩٨) وغيرهم من طريق: الشعبي، عن ثابت بن قطبة قال: سمعت ابن مسعود وهو يخطب.. وهو بأطول من هذا. وثابت بن قطبة وثقه: ابن حبان (٤/ ٩٢)، والعجلي (١٩٢).

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٧٢) من طريق: وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، وهو صحيح عن ابن مسعود إذا كان الأعمش سمعه من أبي وائل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١١٢٢٩)، (١١٥٨٢) (١١١٢٠) (١١١٤٨)، والطبري (٧/ ٧٢) من طرق عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً. وعطية العوفي ضعيف باتفاق، وأخرجه الترمذي (٣٧٨٨) مقروناً بحديث حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم مرفوعاً به، وقال: حديث حسن غريب.

(٤) انظر لهذه الأقوال: تفسير الطبري (٧/ ٧١-٧٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٢٣ و٧٢٤)، والهداية لمكي (٢/ ١٠٨٦).

وهذا هو الافتراق بالفتن، والافتراق في العقائد، وأما الافتراق في مسائل الفروع والفقه فليس يدخل في هذه الآية، بل ذلك هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «خلافُ أمتي رحمةٌ»[١]، وقد اختلف الصحابة في الفروع أشدَّ اختلاف، وهم يدٌ واحدةٌ على كلِّ كافر.

وأَما الفتنة على علي بن أبي طالب رضي الله عنه فمن التفرق المنهي عنه[٢]، أَمَا إنّ التأويل هو الذي أدخل في ذلك أكثرَ مَنْ دخله من الصحابة رضي الله عن جميعهم.

قوله تعالى: ﴿...وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣)﴾.

هذه الآية تدل على أن الخطاب بهذه الآية إنما هو للأَوس والخزرج، وذلك أن العرب؛ وإِن كان هذا اللفظ يصلح في جميعها؛ فإِنها لم تكن في وقت نزول هذه الآية اجتمعت على الإِسلام، ولا تأَلَّفت قلوبها، وإِنما كانت في قصة شاس بن قيس في صدر الهجرة، وحينئذ نزلت هذه الآية، فهي في الأوس والخزرج، كانت بينهم عداوة وحروب، منها يومُ بُعَاث وغيره، وكانت تلك الحروب والعداوة قد دامت بين الحيين مئة / وعشرين سنة، حتى رفعها الله بالإِسلام[٣]. [١/ ٢٤٥]

فجاء النفر الستة من الأنصار إلى مكة حُجَّاجاً، فعرض رسول الله ﷺ نفسه عليهم، وتلا عليهم القرآن كما كان يصنع مع قبائل العرب، فآمنوا به، وأراد الخروج

---

(١) لا أصل له، قال علي بن سلطان القاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ح ١٧): زعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطابي في غريب الحديث مستطرداً، وأشعر بأن له أصلاً عنده، وقال السيوطي: أخرجه نصر المقدسي في الحجة، والبيهقي في الرسالة الأشعرية بغير سند، وأورده الحليمي، والقاضي حسين، وإمام الحرمين، وغيرهم، ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا والله أعلم. وانظر السلسلة الضعيفة للألباني (٥٧).

(٢) انظر في ذلك المعنى: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ٤٤٤-٤٤٥).

(٣) تفسير السمعاني (١/ ٣٤٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٤٢٤).

معهم، فقالوا: يارسول الله، إن قدمتَ بلادنا على ما بيننا من العداوة والحرب؛ خفنا أَلاَّ يتمَّ ما نريده منك، ولكن نمضي نحن، ونشيع أمرك، ونداخل الناس، وموعدنا وإِياك العام القابل، فمضوا وفعلوا، وجاءت الأَنصار في العام التالي[١]، فكانت العقبة الثانية وكانوا اثني عشر رجلاً، فيهم خمسة من الستة الأَولين، ثم جاؤوا من العام الثالث فكانت بيعة العقبة الكبرى، حضرها سبعون وفيهم اثنا عشر نقيباً، ووصف هذه القصة مستوعب في «سيرة ابن هشام»[٢].

ويسر الله تعالى الأنصار للإِسلام بوجهين:

أحدهما أن بني إسرائيل كانوا مجاورين لهم، وكانوا يقولون لمن يتوعدونه من العرب: يبعث لنا نبي الآن نقتلُكم معه قَتْلَ عاد وإِرَمَ، فلما رأى النفر من الأنصار محمداً ﷺ قال بعضهم لبعض: هذا والله النبي الذي تذكره بنو إِسرائيل، فلا تُسْبَقُنَّ إليه[٣].

والوجه الآخر: الحرب التي كانت ضرَّستهم، وأفنت سَراتَهم، فرجَوا أن يجمع الله به كلمتهم كالذي كان، فعدد الله تعالى عليهم نعمته في تأليفهم بعد العداوة، وذكَّرهم بها[٤].

وقوله تعالى: ﴿فَأَصۡبَحۡتُم﴾ عبارة عن الاستمرار، وإِن كانت اللفظة مخصوصة بوقت ما، وإِنما خُصَّتْ هذه اللفظة بهذا المعنى من حيث هي مبدأ النهار، وفيها مبدأ الأعمال، فالحال التي يحسُّها المرء من نفسه فيها هي حاله التي يستمرُّ عليها يومَهُ في

---

(١) في نور العثمانية: «القابل».

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٤٤٢)، وهو عبد الملك بن هشام بن أيوب أبو محمد الذهلي، وقيل: الحميري المعافري البصري النحوي، نزيل مصر، ومهذب السيرة النبوية، سمعها من زياد بن عبد الله صاحب ابن إسحاق ونقَّحها، توفي (٢١٣هـ). تاريخ الإسلام (١٥/ ٢٨١).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٨٠).

(٤) المصدر السابق (٧/ ٨٢).

الأغلب، ومنه قول الربيع بن ضبيع[(١)]:

[المنسرح] أصبحت لا أحملُ السلاحَ وَلا أَملكُ رأسَ البعيرِ إنْ نفَرا[(٢)]

و«الإِخوان»: جمع أخ، ويجمع إِخوة، وهذان أشهر الجمع فيه، على أن سيبويه رحمه الله يرى أن إِخوة اسم جمع، [وليس ببناء جمع][(٣)]؛ لأن (فَعَلاً) لا يجُمَع على (فِعْلَة)[(٤)]، قال بعض الناس: الأخُ في الدِّين يُجمع إِخواناً، والأخ في النسب يجمع إِخوة، هكذا كثر استعمالهم[(٥)].

قال القاضي أبو محمد: وفي كتاب الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وفيه: ﴿أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، فالصحيح أنهما يقالان في النسب، ويقالان في الدِّين.

و«الشَّفا»: حرفُ كل جِرْم[(٦)] له مَهوىً، كالحفرة والبئر والجُرف[(٧)] والسَّقف والجدار ونحوه، ويضاف في الاستعمال إلى الأعلى كقوله: ﴿شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ [التوبة: ١٠٩]، وإِلى الأسفل كقوله: ﴿شَفَا حُفْرَةٍ﴾، ويثنَّى شَفَوان.

---

(١) هو الربيع بن ضبيع بن وهب بن بغيض بن مالك بن سعد بن عدي بن فزارة، قال أبو حاتم: عاش ثلاث مئة سنة وأربعين سنة، ولم يسلم. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٤٢٤)، وسمط اللآلي (١/ ٢٣٠).

(٢) انظر عزوه له في: الكتاب لسيبويه (١/ ٨٩)، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم (١/ ٢٥٥)، وأمالي القالي (٢/ ١٨٥)، وديوان المعاني (٢/ ٢٢٤)، والحماسة البصرية (٢/ ٣٦٧)، وفي المستقصى للزمخشري (٢/ ١٩٢): أنه لشُرَيْح بن هانئ.

(٣) ليس في الأصل ونور العثمانية.

(٤) نقله عنه أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٢٨٨)، وانظر: نظرات في كتاب سيبويه للدكتور ماهر عباس جلال (١/ ٧).

(٥) انظر: تهذيب اللغة (٧/ ٢٥٤).

(٦) في فيض الله: «جرف».

(٧) ليست في الأصل والمطبوع.

فشبه تعالى كفرهم الذي كانوا عليه وحربهم المُدْنية من الموت بالشَّفا؛ لأنهم كانوا يسقطون في جهنم دأباً، فأنقذهم الله بالإِسلام.

والضمير في ﴿مِّنْهَا﴾ عائد على النار أو على الحفرة، والعَود على الأقرب أحسن، وقال بعض الناس ـ حكاه الطبري ـ: إن الضمير عائد على الشَّفا[١]، وأنث الضمير من حيث كان الشَّفا مضافاً إلى مؤنث، فالآية كقول جرير:

رأتْ مَرَّ السِّنِينَ أخَذْنَ منِّي كما أخَذَ السِّرَارُ مِنَ الهِلالِ[٢] [الوافر]

إلى غير ذلك من الأَمثلة.

قال القاضي أبو محمد: وليس الأمر كما ذكر، والآية لا يحتاج فيها إلى [هذه الصناعة، إلا لو لم تجد معاداً للضمير إلا الشَّفَا، وأَما ومَعَنا لفظ مؤنث يعود الضمير عليه يعضده المعنى المتكلَّمُ فيه، فلا يحتاج إلى][٣] تلك الصناعة.

وقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ إشارة إِلى ما بيَّن في هذه الآيات؛ أي: فكذلك يبين لكم غيرها.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ﴾ ترجٍّ في حق البشر؛ أي: من تأمل منكم الحال رجا الاهتداء.

قوله عز وجل: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾.

قرأ الحسن والزهري وأبو عبد الرحمن وعيسى بن عمر وأبو حيوة: (ولِتَكُنْ)

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٨٦).

(٢) انظر عزوه له في: مجاز القرآن (١/ ٩٨)، والأصول في النحو (٣/ ٤٧٨)، والكامل للمبرد (٢/ ١٠٥)، والموشى (ص: ١٣١).

(٣) ليست في نور العثمانية.

بكسر اللام على الأصل، إذ أصلها الكسر، وكذلك قرؤوا لام الأمر في جميع القرآن[(١)].

قال الضحاك والطبري وغيرهما: أُمر المؤمنون أن تكون منهم جماعة بهذه الصفة، فهم خاصة أصحاب الرسول ﷺ، وهم خاصة الرُّواة[(٢)].

قال القاضي أبو محمد: فعلى هذا القولِ (مِن) للتبعيض.

وأمر الله الأمة بأن يكون منها علماء يفعلون هذه الأفاعيل على وجوهها، ويحفظون قوانينها على الكمال، ويكون سائر الأمة متبعين لأولئك؛ إذ هذه الأفعال لا تكون إلا بعلم واسع، وقد علم تعالى أن الكل لا يكون عالماً.

وذهب الزجاج وغير واحد من المفسرين إلى أن المعنى: ولتكونوا كلُّكم أمةً يدعون[(٣)]، و(مِن) لبيان الجنس، قال: ومثله من كتاب الله: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠]، ومثله من الشعر قول القائل:

[البسيط] أخو رغائبَ يُعطِيها ويُسألُها ... يأبى الظُّلامةَ منه النوفلُ الزُّفَرُ[(٤)]

قال القاضي أبو محمد: وهذه الآية على هذا التأويل إنما هي عندي بمنزلة قولك: ليكن منك رجل صالح، ففيها المعنى الذي يسميه النحويون (التجريدَ).

---

(١) وهي قراءة شاذة كما تقدم غير ما مرة. انظر: إتحاف فضلاء البشر (١/ ٢٣٧)، والبحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٢٩٠).

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٩٢) (٧٥٩٧) عن الضحاك رحمه الله.

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٥٢).

(٤) نسبه ابن دريد في الجمهرة (٢/ ١١٧٤)، والأصمعي في مختاراته (ص: ٩٠)، وابن سيده في المخصص (٤/ ١٤٦)، والأزهري في تهذيب اللغة (١٥/ ٢٥٧)، والجوهري في الصحاح (٢/ ٦٧١)، وصاحب جمهرة أشعار العرب (ص: ٥٧١)، والمرتضى في الأمالي (٣/ ١٠٦) لأعشى باهلة، وهو عامر بن الحارث، ويكنى أبا قحفان، يرثي المنتشر بن وهب الباهلي، قال: وهذه القصيدة من المراثي المفضلة المشهورة بالبلاغة والبراعة، قال اليزيدي في أماليه (١/ ٤) ويقال: إنها للدَّعْجاء أخت المنتشر ترثيه، وفي الحماسة البصرية (١/ ٢٤١): وتروى للدعجاء ابنة المنتشر، وتروى لليلى بنت وهب الباهلية أخت المنتشر.

وانظر أن المعنى الذي هو ابتداء الغاية يدخلها، وكذلك يدخل قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ﴾، ولا تجده يدخل قول الشاعر: (منه النوفل الزفر)، ولا تجده يدخل في (مِن) التي هي صريح بيان الجنس، كقولك: ثوب من خز، وخاتم من فضة[١]، بل هذه يعارضها معنى التبعيض.

ومعنى / الآية على هذا التأويل: أمر الأمة بأن يكونوا يدعون جميع العالم إلى الخير، الكفار إلى الإِسلام، والعصاة إلى الطاعة، ويكون كل واحد من هذه الأمور على منزلته من العلم والقدرة. [١/ ٢٤٦]

قال أهل العلم: وفرض الله بهذه الآية الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو من فروض الكفاية إذا قام به قائمٌ سقط عن الغير.

وللزوم الأمر بالمعروف شروط، منها أن يكون بمعروف لا بتخرُّق[٢]، فقد قال ﷺ: «من كان آمراً بمعروف، فليكنْ أمُره ذلك بمعروف»[٣].

ومنها أَلَّا يخاف الآمر أذى يصيبه، فإِن فعل مع ذلك فهو أعظم لأجره، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ رأى منكم منكراً فليغيِّره بيده، فإن لم يستطِعْ فبلسانه، فإن لم يستطِعْ فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمانِ»[٤].

---

(١) في الحمزوية: «حديد»، وفي فيض الله: «ذهب».

(٢) التخرق: الاختلاق.

(٣) ضعيف، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٦٠٣) من طريق أبي العباس بسنده عن سلم بن ميمون الخواص، عن زافر، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ فذكره، وإسناده ضعيف جدّاً مسلسل بالضعفاء، سلم بن ميمون شديد الضعف، وزافر وهو ابن سليمان الإيادي فيه ضعف، ووثقه بعض الأئمة، والمثنى بن الصباح ضعيف اختلط بأخرة، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٤٦٥) من حديث أبي برزة عن النبي ﷺ، وفي إسناده إسحاق بن مالك الحضرمي، قال الأزدي: ضعيف. وقال ابن القطان: لا يُعرف. وفي إسناده بقية بن الوليد وهو كثير التدليس عن الضعفاء.

(٤) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قال القاضي أبو محمد: والناس في تغيير المنكر والأمر بالمعروف على مراتب، ففرضُ العلماء فيه تنبيهُ الوُلاة[١]، وحملُهم على جادَّة العلم، وفرضُ الولاة تغييره بقوَّتهم وسلطانهم، ولهم[٢]: هي اليد، وفرض سائر الناس رفعه إلى الحكام والوُلاة بعد النهي عنه قولاً.

وهذا في المنكر الذي له دوام، وأَما إِن رأى أحد[٣] نازلة بديهة من المنكر كالسلب والزنى ونحوه فيغيرها بنفسه بحسب الحال والقدرة.

ويحسن لكل مؤمن أن يعتمل[٤] في تغيير المنكر وإِن ناله بعض الأذى، ويؤيد هذا المنزع أَن في قراءة عثمان بن عفان وابن مسعود وابن الزبير: (يأْمُرونَ بالمعْرُوف وينْهَوْنَ عَن المنْكر ويستعينون الله[٥] على ما أَصَابَهم)[٦].

فهذا وإِن كان لم يثبت في المصحف، ففيه إشارةٌ إلى التعرض لما يصيب عَقِيبَ الأمر والنهي، كما هي في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، معناه: إذا لم يقبل منكم، ولم تقدروا على تغيير منكر.

وقال بعض العلماء: المعروف: التوحيد، والمنكر: الكفر، والآية نزلت في الجهاد[٧].

---

(١) في المطبوع: «تنبيه الحكام والولاة»، و«الحكام» ليست في النسخ الخطية.

(٢) الضمير في: (لهم) يعود على (الولاة)، و(هي) أي: السُّلْطة، و(اليد) هي المذكورة في الحديث الشريف: (بيده).

(٣) زيادة من فيض الله والأصل.

(٤) في نور العثمانية: «يعتمد»، وفي المطبوع: «يحتمل».

(٥) في المطبوع: «بالله».

(٦) انظر عزوها لعثمان في: المصاحف لابن أبي داود (١٠٦)، ولابن الزبير فيه (ص: ٢٠٦)، ولهما في تفسير الطبري (٧/ ٩١)، ولم أجدها لابن مسعود، وفيهما «الله» دون باء، ولكنها ثبتت في بعض المصادر، وفي تفسير الثعلبي (٣/ ١٢٢): «ويستعينون على»، دون لفظ الجلالة.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٣/ ٧٢٧) عن أبي العالية.

قال القاضي أبو محمد: ولا محالةَ أنّ التوحيد والكفر هما رأس الأمرين، ولكن ما نزل عن قدر التوحيد والكفر يدخل في الآية ولا بد.

و﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الظافرون ببُغيتهم، وهذا وعد كريم.

ثم نهى الله تعالى هذه الأمة عن أن يكونوا كالمتفرقين من الأمم.

واختلفت عبارة المفسرين في المشار إليهم:

فقال ابن عباس: هي إِشارة إلى كلِّ من افترق من الأمم في الدين فأهلكهم الافتراق[١].

وقال الحسن: هي إشارة إلى اليهود والنصارى[٢].

وقال الزجاج: «يحتمل أن تكون الإِشارة أيضاً إلى فرق اليهود، وفرق النصارى»[٣].

ومجيء البينات هو ببعث الرسل وإِنزال الكتب.

وأسند الفعل دون علامة إلى البينات من حيث نزلت منزلة البيان، ومن حيث لا حقيقة لتأنيثها.

وباقي الآية وعيد.

وقوله: ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يعني: أنه أعظم من سواه، ويتفاضل هذان العوضان بأن أحدهما يتخلَّله فُتور، وأما الجزء الفرد من هذا وذلك فسواء، هذا تحرير مذهب أصحابنا الأصوليين[٤] رحمهم الله.

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٩٣)، وابن أبي حاتم (٣٩٤٥) من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما به.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٩٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٢٨).

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٥٣).

(٤) انظر الكلام على الجوهر الفرد في: البرهان للجويني (١/ ١٢٢).

قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١٠٧)﴾.

العامل في قوله: ﴿يَوْمَ﴾ الفعلُ الذي تتعلق به اللام في قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، قال الزجاج: تقديره: ويثبت لهم عذاب عَظيمٌ، وقال قوم: العامل فيه: ﴿عَظِيمٌ﴾[١].

قال القاضي أبو محمد: وذلك ضعيف من جهة المعنى؛ لأنه يقتضي أن عظم العذاب في ذلك اليوم، ولا يجوز أن يكون العامل قوله: ﴿عَذَابٌ﴾؛ لأنه مصدر قد وُصِف.

و«بياض الوجوه»: عبارة عن إِشراقها واستنارتها وبِشْرها برحمة الله، قاله الزجاج وغيره.

ويحتمل عندي أن يكون ذلك من آثار الوضوء [كما قال ﷺ: «أنتم الغُرُّ المحجَّلون من آثار الوضوء»][٢].

وأما «سواد الوجوه»: فقال المفسرون: هو عبارة عن اربدادها، وإِظلامها بغَمِّ[٣] العذاب.

ويحتمل أن يكون ذلك تسويداً ينزله الله بهم على جهة التشويه والتمثيل بهم، على نحو حشرهم زرقاً، وهذه أقبح طلعة، ومن ذلك قول بشار[٤]:

---

(١) انظره في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٥٣) مع ما يأتي عنه.

(٢) ليس في الأصل، ونور العثمانية، وهو متفق عليه، أخرجه البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

(٣) في الأصل: «بغيم».

(٤) هو بشار بن برد، أبو معاذ، لقبه المرعث، ولد بالبصرة، ونشأ في بني عقيل مولعاً بالاختلاف إلى الأَعراب، فشب فصيحَ اللسان، صحيحَ البيان، وُلد أكمه، وكان هجَّاءً، يتغزل بالنساءِ، حتى نقم الناس منه وشكوه للمهدي فضربه حتى مات سنة: (١٦٧هـ) الأغاني (٣/ ١٢٩).

[البسيط]

وللبخيل على أمواله عِلَلٌ   زرْقُ العيونِ عليها أوجهٌ سودُ[١]

وقرأ يحيى بن وثاب: (تِبْيضُّ)، و(تِسْوَدُّ) بكسر التاء[٢].

وقرأ الزهري: (تبياضُّ وجوهٌ وتسوادُّ وجوهٌ) بألف[٣]، وهي لغة.

ولما كان صدر هذه الآية إخباراً عن حال لا تخص أحداً معيناً بدئ بذكر البياض لشرفه، وأنه الحالة المثلى، فلما فهم المعنى وتعين له الكفار والمؤمنون، بدئ بذكر الذين اسودَّت وجوههم؛ للاهتمام بالتحذير من حالهم.

وقوله تعالى: ﴿أَكَفَرْتُم﴾ تقرير وتوبيخ متعلق بمحذوف تقديره: فيقال لهم: أكفرتم؟ وفي هذا المحذوف هو جواب (أَمَّا)، وهذا هو فحوى الخطاب، وهو أن يكون في الكلام شيء مقدَّر لا يستغني المعنى عنه[٤]، كقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤] المعنى: فأَفطر فعدة.

وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ يقتضي أَن لهؤلاء الموقَفين إيماناً متقدماً، فاختلف أهل التأويل في تعيينهم:

فقال أبي بن كعب: الموقَفون جميع الكفار[٥]، والإِيمان الذي قيل لهم بسببه: ﴿بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ هو الإِيمان الذي أقروا به يوم قيل لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ﴾.

---

(١) نسبه له في الأغاني (٣/ ١٩١)، والتنبيه على أوهام أبي علي (ص: ١٠٧)، ونسبه في الشعر والشعراء (٢/ ٧٦٧)، والعقد الفريد (١/ ١٩٧) لحمّاد عجرد، وفي أمالي القالي (٢/ ١٣٥)، والحماسة البصرية (٢/ ٦٣)، وتاريخ بغداد (١٢/ ٤٨٩)، وديوان المعاني (١/ ١٥٤): أنه لكلثوم بن عمرو التغلبي من شعراء الدولة العباسية.

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ١٢٤).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٢٤).

(٤) للتوسع في تعريف فحوى الخطاب انظر: قواطع الأدلة للسمعاني (١/ ٢٣٦)، واللمع للشيرازي (١/ ٣٣).

(٥) أخرجه الطبري (٧/ ٩٥) عن أبي بن كعب، وفيه: أبو جعفر الرازي، وهو ضعيف الحديث.

وقال أكثر المتأولين: إنما عنى بالتوقيف في هذه الآية أهلَ القبلة من هذه / الأمة[١]، ثم اختلفوا: [١/ ٢٤٧]

فقال الحسن: الآية في المنافقين، يؤمنون بألسنتهم ويكفرون بقلوبهم، فيقال لهم: أكفرتم بعد إيمانكم؟ أي: ذلك الإِيمانِ بألسنتهم.

وقال السدي: هي فيمن كفر من أهل القبلة حين اقتتلوا[٢].

وقال أبو أمامة[٣]: الآية في الخوارج[٤].

وقال قتادة: الآية في أهل الردَّة، ومنه الحديث: «لَيرِدنَّ عليَّ الحوضَ رجالٌ من أصحابي، حتى إذا رُفِعوا إليَّ اختُلِجُوا، فأقول: أُصَيْحابي أُصَيْحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدَثُوا بعدَك، فأقول: فسُحْقاً فسحقاً»[٥]، وفي بعض طرقه: «فأناديهم: ألا هَلُمَّ، ألا هَلُمَّ»[٦].

وذكر النحاس قولاً: إن الآية في اليهود، وذلك أنهم آمنوا بصفة محمد واستفتحوا به، فلما جاءهم من غيرهم كفروا، فهذا كفر بعد إِيمان[٧].

وروي عن مالك أنه قال: الآية في أهل الأهواء[٨].

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٩٤).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٠).

(٣) هو صُدَيُّ بنُ عَجْلان بن الحارث الباهلي، مشهور بكنيته، روى عن النبي ﷺ وجماعة من الصحابة، وروى عنه جماعة منهم مكحول وشهر بن حوشب، سكن الشام، وتوفي سنة (٨٦هـ). الإصابة (٣/ ٣٣٩).

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٩٤) بإسناد فيه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف الحديث.

(٥) أخرجه البخاري (٦٢١٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم (٢٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) معاني القرآن له (١/ ٤٥٧ - ٤٥٨).

(٨) مكي في الهداية (٢/ ١٠٩١)، والبيان والتحصيل (٢/ ٢٧٢).

قال القاضي أبو محمد: إن كان هذا ففي المجلحين[١] منهم القائلين ما هو كفر.

ورُوي حديثٌ أن الآية في القدَريَّة[٢]، وقال أبو أُمامة: سمعنا من رسول الله ﷺ: أَنها في الحَرُوريَّة[٣]، وقد تقدم عنه أَنها في الخوارج وهو قول واحد.

و(ما) في قوله: ﴿بِمَا كُنتُمۡ﴾ مصدرية؛ وقوله تعالى: ﴿فَفِي رَحۡمَةِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: في النعيم الذي هو موجب رحمة الله.

وقوله بعد ذلك: ﴿هُمۡ فِيهَا﴾ تأكيد بجملتين؛ إذ كان الكلام يقوم دونها.

قوله عز وجل: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾.

الإِشارة بـ﴿تِلۡكَ﴾ إلى هذه الآيات المتقدمة المتضمنة تعذيبَ الكفار، وتنعيمَ المؤمنين.

ولما كان فيها ذكر التعذيب أخبر تعالى أنه لا يريد أن يقع منه ظلم لأحد من العباد، وإِذا لم يرد ذلك فلا يوجد ألبتَّةَ؛ لأنه لا يقع من شيءٍ إلا ما يريد تعالى.

وقوله تعالى: ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ معناه: بالإِخبار الحق، ويحتمل أن يكون المعنى: نتلوها عليك مضمَّنةً الأَفاعيلَ التي هي حقٌّ في أنفسها، من كرامة قوم، وتعذيب آخرين.

---

(١) في المطبوع وأحمد٣: «المختلجين»، وفي نور العثمانية: «المحتجين»، والمجالحة هي: المكاشفَة بالعداوة، والمختلج: هو الذي نقل عن قومه ونسبه فيهم إلى آخرين.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) ضعيف، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٤/ ٢٨٦)، بإسناد فيه قطن بن عبد الله أبو مري، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً إلا ذكر ابن حبان إياه في الثقات (٩/ ٢٢). وشيخه في حديثه هذا: أبو غالب حزور، متكلم فيه، ولما ترجم له ابن عدي في كامله (٢/ ٤٥٦) ذكر له حديثه هذا فيما يرويه من منكرات.

وقرأ أبو نهيك: (يَتْلوها) بالياء[(١)].

وجاء الإِعلام بأنه تعالى لا يريد ظلماً في حكمه، فإِذاً لا يوجد.

ولما كان للذهن أن يقف هنا في الوجه الذي به خص الله قوماً بعملٍ يرحمهم من أجله، وآخرين بعملٍ يعذّبهم عليه، ذكر تعالى الحجة القاطعة في ملكه جميع المخلوقات، وأنَّ الحق لا يُعْتَرَضُ عليه، وذلك في قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ الآية، وقال: ﴿مَا﴾ ولم يقل: ﴿مَن﴾ من حيث هي جمل وأجناس.

وذكر الطبري: أن بعض البصريين نظَّرَ قولَه تعالى: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ﴾ فأظهر الاسم، ولم يقل: (إليه) بقول الشاعر:

[الخفيف] لا أرَى المَوْتَ يَسْبِقُ المَوْتَ شَيءٌ   نَغَّصَ المَوْتُ ذَا الغِنَى وَالفَقِيرَا[(٢)]

وما جرى مجراه[(٣)]، وقاله الزجاج، وحكى أن العرب تفعل ذلك إِرادةَ تفخيم الكلام، والتنبيه على عِظَم المعنى[(٤)].

قال القاضي أبو محمد: والآية تشبه البيت في قصد فخامة النظم، وتفارقه من حيث الآية جملتان مفترقتان في المعنى، فلو تكررت جملٌ كثيرة على هذا الحد لحسن فيها كلّها إِظهارُ الاسم، وليس التعرض بالضمير في ذلك بعُرف.

وأما البيت وما أشبهه فالضمير فيه هو العرف؛ إذ الكلام في معنى واحد، ولا يجوز إظهار الاسم إلا في المعاني الفخمة في النفوس التي يُؤمَن فيها اللَّبسُ على السامع.

---

(١) وهي قراءة شاذة انظر عزوها له في: الشواذ للكرماني (ص: ١١٩).

(٢) البيت لسوادة بن عدي في الكتاب لسيبويه (١/ ٦٣)، وشرح أدب الكاتب (ص: ٨٦)، وعزاه لأبيه عدي بن زيد المرزوقيُّ في شرح ديوان الحماسة (١/ ٣٦)، قال في الخزانة (١/ ٣٨١): وهو الصحيح.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٩٩).

(٤) معاني القرآن له (١/ ٤٥٦).

وقرأ بعض السبعة: ﴿تَرجِع الأمورُ﴾ بفتح التاء على بناء الفعل للفاعل[١]، وقد تقدم ذكر ذلك.

واختلف المتأولون في معنى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾؛ فقال عمر بن الخطاب: هذه لأولنا، ولا تكون لآخرنا[٢]، وقال عكرمة: نزلت في ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وأبيٍّ بن كعب ومعاذ بن جبل[٣].

قال القاضي أبو محمد: يريد: ومَن شاكَلَهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: نزلت في الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة[٤].

قال القاضي أبو محمد: فهذا كلّه قولٌ واحد، مقتضاه أن الآية نزلت في الصحابة، قيل لهم: كنتم خيرَ هذه الأمة[٥]، فالإشارة بقوله: ﴿أُمَّةٍ﴾ إلى أمة محمد معينة، فإِن هؤلاء هم خيرها.

وقال الحسن بن أبي الحسن وجماعة من أهل العلم: معنى الآية: خطاب الأمة

---

(١) وهم ابن عامر وحمزة والكسائي، وقرأ الباقون بالبناء للمفعول، كما تقدم في تفسير الآية (٢١٠) من سورة البقرة.

(٢) ضعيف، أخرجه الطبري (٧/ ١٠١)، وابن أبي حاتم (٣٩٦٩) في تفسيرهما من طريق إسرائيل، عن السدي، عمن حدثه عن عمر رضي الله عنه به. وهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه.

(٣) منقطع، أخرجه الطبري (٧/ ١٠١)، من طريق ابن جريج، عن عكرمة، به، وهذا إسناد ضعيف، فابن جريج لم يسمع من عكرمة.

(٤) إسناده لين، أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٧٢)، والنسائي في الكبرى (١١٠٠٦) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما به. وسماك وهو ابن حرب، متكلم فيه، ولا يقبل حديثه إذا تفرد، ولم أجد من تابعه على روايته تلك. ثم إنه قد اضطرب فيه، فرواه قيس بن الربيع القرشي، فقال: عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما. فجعله عن عكرمة بدلاً من سعيد بن جبير، أخرجه الطبري (٧/ ١٠١).

(٥) في المطبوع: «كنتم خير أمة».

بأنهم خير أمة أخرجت للناس[(١)]، فلفظة ﴿أُمَّةٍ﴾ على هذا التأويل اسم جنس، كأنه قيل لهم: كنتم خير الأمم، ويؤيد هذا التأويلَ كونُهم شهداء على الناس، وقولُ النبي ﷺ: «نحن الآخرون السابقون»[(٢)] الحديث.

وروى بهز بن حكيم[(٣)]، عن أبيه عن جده: أَن رسول الله ﷺ قال يوماً وهو مسنِدٌ ظهرَه إلى الكعبة: «نحن نكمل يوم القيامة سبعين أمة، نحن آخِرُها، وخيرُها»[(٤)].

قال مجاهد: معنى الآية: كنتم خير الناس[(٥)]، وقال الحسن: نحن آخرها وأكرمها على الله تعالى[(٦)]، [وقال أبو هريرة رضي الله عنه: معنى الآية: كنتم للناس خير الناس][(٧)].

قال القاضي أبو محمد: فـ ﴿أُمَّةٍ﴾ على هذا التأويل: اسم جنس.

قال أبو هريرة: يجيئون بالكفار في السلاسل فيدخلونهم في الإِسلام.

قال القاضي أبو محمد: ولم يبعث نبي إلى الأمة كافة إلا محمد ﷺ، فهو وأمته يدعون إلى الإِيمان، ويقاتلون العالم عليه، فهم خير الناس للناس.

وليس يلزم على هذا التأويل أنهم أفضل الأمم من نفس لفظ الآية، لكن يعلم هذا

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ١٠٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٣٦)، ومسلم (٨٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هو أَبو مالك بهز بنُ حكيم بن معاوية بن حَيْدة القُشَيري البصري، روَى عن أَبيه، وروى عنه الزهري وابن عون، وخلائق، توفي بعد الأَربعين ومئة، وقيل: قبل الستين، وحكيم وَالدُ بَهْز: هو أَبو بهز القُشيري البصري التابعي، ثقة معروف، ومعاوية بن حيدة: جدُّ بهْز صحابي غزا خراسان ومات بها، له أَحاديث صحاح. انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٩/ ٧٩).

(٤) مرسل، أخرجه بهذا اللفظ الطبري (٧/ ١٠٥) من طريق قتادة، قال: ذُكر لنا أن نبي الله ﷺ قال.... فذكره.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ١٠٣)، وتفسير مجاهد (١/ ١٣٣).

(٦) تفسير الطبري (٧/ ١٠٤).

(٧) أخرجه البخاري (٤٢٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وما يأتي بقيته، والجملة ليست في أحمد٣.

من لفظ آخر، وهي كقوله ﷺ: «أرأفُ أمتي بأمتي أبو بكر»[١]، فليس يقتضي هذا اللفظ أن أبا بكر أرأفُ الناس على الإطلاق من مؤمن وكافر/ . [١/ ٢٤٧]

قال القاضي أبو محمد: والرأفة المفرطة[٢] على الإطلاق ليست بجارية مع الشرع كما يجب.

وأما قوله: ﴿كُنتُمْ﴾ على صيغة الماضي، فإنها التي بمعنى الدوام، كما قال: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، إلى غير هذا من الأمثلة، وقال قوم: المعنى كنتم في علم الله، وقيل: في اللوح المحفوظ، وقيل: فيما أخبر به الأمم قديماً عنكم.

و﴿خَيْرَ﴾ على هذه الأقوال كلها: خبرُ (كان)، ويحتمل أن تكون (كان) التامةَ، ويكون ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ نصباً على الحال، وهذا يتجه على بعض التأويلات التي ذكرناها دون بعض.

قال القاضي أبو محمد: وهذه الخيريَّة التي فرضها الله لهذه الأمة إنما يأخذ بحظه منها مَن عمل هذه الشروطَ من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والإيمان بالله.

وقوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وما بعده أحوال في موضع نصب.

---

(١) الأصح فيه الإرسال، أخرجه الترمذي (٥/ ٦٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٢٢٩)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ٢١٠) وغيرهم من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك مرفوعاً به، وتابع عبدَ الوهاب الثقفي: سفيان الثوري، عن خالد الحذاء به. أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٨١)، قال البيهقي: ورواه كل من بشر ابن المفضل، وإسماعيل بن عُليَّة، ومحمد بن أبي عدي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلاً، وكل هؤلاء الرواة ثقات أثبات. اهـ، ورواية إسماعيل بن علية المرسلة، والتي أشار إليها البيهقي أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٤٨٨)، والرواية المرسلة هي الأصوب؛ لاجتماع الثقات الأثبات، وهو ما ألمح إليه البيهقي فيما أوردناه عنه آنفاً.

(٢) في المطبوع: «المفروضة».

ثم أخبر تعالى عن أهل الكتاب على جهة التوبيخ المقرون بالنصح أنهم لو آمنوا لنجَّوا أنفسهم من عذاب الله.

وجاءت لفظة ﴿خَيْرًا﴾ في هذه الآية وهي صيغة تفضيل، ولا مشاركة بين كفرهم وإيمانهم في الخير، وإنما جاز ذلك؛ لما في لفظة (خير) من الشيوع وتشعب الوجوه، وكذلك هي لفظة (أفضلُ) و(أحبُّ) وما جرى مجراهما، وقد بُيِّن هذا المعنى في غير هذا الموضع بأوعبَ من هذا.

وقوله تعالى: ﴿مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ تنبيهٌ على حال عبد الله بن سلام[1] وأخيه[2]، وثعلبة بن سعية[3]، وغيرهم ممن آمن.

ثم حكم الله على أكثرهم بالفسق في كفره؛ لأنهم حرفوا وبدلوا وعاندوا بعد معرفتهم بحقيقة أمر محمد ﷺ، فهم كفار فسقة في الكفر قد جمعوا المذمتين.

قوله عز وجل: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾﴾.

وقوله تعالى: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾ معناه: لن يصيبكم منهم ضررٌ في الأبدان، ولا في الأموال، وإنما هو أذى بالألسنة، فالاستثناء متصل، وقال الحسن

---

(١) عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنصاري، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، كان اسمه الحصين فغيره النبي ﷺ إلى عبد الله. قال الطبري: مات في قول جميعهم بالمدينة سنة ثلاث وأربعين. انظر: الاستيعاب (٣/ ٩٢١).

(٢) هو ثعلبة بن سلام، انظر ترجمته في: الاستيعاب (١/ ٢١٠)، والإصابة (١/ ٥١٩).

(٣) هو أحد من أَسلم من اليهود يومَ قريظة، فمنعوا دماءَهم وأَموالهم، لهم خبر في السير يخرج في أَعلام نبوة محمد ﷺ، قال البخاري: توفي ثعلبة في حياة النبي ﷺ. الاستيعاب (١/ ٢١١)، والإصابة (١/ ٥١٩).

وقتادة وغيرهما: الأذى هو تحريفُهم أمرَ محمد ﷺ، وتكذيبُهم إياه[١].

قال القاضي أبو محمد: وتَنَقُّصهم المؤمنين، وَطعْنُهُم عليهم جملةً وأَفراداً، وهذا كله عظيم مقلق، وبسببه استحقوا القتلَ والإِجلاءَ وضربَ الجزية.

لكن أراد الله تعالى بهذه الآية أن يلحظهم المؤمنون بعين الاحتقار حتى لا يصدُّوا أحداً عن دينه، ولا يَشْغَلوهُ عن عبادة ربّه، وهكذا هي فصاحة العرب، ومن هذا المعنى في التحقير قولُ ثمُامةَ بن أُثالٍ[٢]: يامحمد إن تقتلني تقتلْ ذا دمٍ، [وإِن تنعمْ تنعم على شاكر، وإِن شئت المال فسَلْ منه ما شئتَ[٣].

فقوله: (ذا دم)][٤] روي بالذال منقوطة، وبالدال غير منقوطة، فـ (ذم) بفتح الذال، وبكسرها أراد بها الذِّمام، وأَما بالدال غير منقوطة، فيحتمل أنه أراد التعظيم لأمر نفسه، وذلك بأحد وجهين: إما أن يريد الوعيد؛ أي: تقتل ذا دم مطلوب بثأره، له حماة، فاحذر عاقبة ذلك، وإما أن يريد تقتل ملكاً يُسْتَشْفَى بدمه، كما كانت العرب تعتقد في دماء الملوك، فهذا استعطاف لا وعيد؛ أي: لا ينبغي لك أن تفسد مثلي، وهذا كما استعطف الأشعث بن قيس أبا بكر رضي الله عنه بهذا المعنى[٥].

ويحتمل كلام ثمامة أنه أراد تحقيرَ أمرِ نفسه، وليذهب عن نفس رسول الله ﷺ المسرَّة بنيل مثل هذا الأمر العظيم، ويجري ذلك مجرى قول أبي جهل لعبد الله بن مسعود: وهل أعمَدُ من رجل قتَلْتموه؟[٦]، ومثله قول الأسير لعمر بن عبد العزيز حين

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٧/ ١٠٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٤).

(٢) هو ثمامة بن أثال الحنفي، سيد أهل اليمامة، أُسر فقال ﷺ: «ما عندك يا ثُمامة؟» قال: إِن تقتل تقتل ذا دم... الحديثَ، أسره الصحابة حينما ظفروا به بنجد، وكان يريد مكة ليعتمر.. فأَسلم، وشهد شهادة الحقّ. الاستيعاب (١/ ٢٠٣).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٤١١٤)، ومسلم (١٧٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) ليس في نور العثمانية.

(٥) أخرجه ابن سعد (٥/ ١٠) عن شيخه محمد بن عمر، وهو الواقدي، وهو متروك الحديث.

(٦) أخرجه البخاري (٣٧٤٤) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال له: لأقتلنَّك، قال: إن ذلك لا ينقص من عدد الخزر[١] شيئاً[٢].

فكأن ثمامةَ أراد: إِن تقتلني تقتل حيواناً حقيراً شأنه، كما يقتل كلّ ذي دم فما بالك تفعل ذلك وتدع الإِنعام علي؟ فالآية تنظر إلى هذا المعنى من جهة أنه حقر عند المؤمنين ما هو عظيم في نفسه تنبيهاً لهم.

وأخبر الله تعالى في قوله: ﴿وَإِن يُقَٰتِلُوكُمۡ...﴾ الآية، بخبر غيب صحَّحه الوجود، فهي من آيات محمد ﷺ، وفائدة الخبر هي في قوله: ﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾؛ أي: لا تكون حربهم معكم سِجالاً.

وخصَّ الأدبار بالذكر دون الظهر تخسيساً للفارّ، وهكذا هو حيث تصرف.

وقوله: ﴿ضُرِبَتۡ﴾ معناه: أُثبتت بشدة وإلزام مؤكد، وهذا وصفُ حالٍ تقرَّرتْ على اليهود في أقطارِ الأرض قبل مجيء الإِسلام، قال الحسن: جاء الإِسلام وإن المجوس لتجبيهم الجزيةَ، وما كانت لهم[٣] عزة ومنعة إلا بيثرب وخيبر وتلك الأرض، فأزالها الله بالإِسلام، ولم تبقَ لهم رايةٌ[٤] في الأرض[٥].

و﴿ٱلذِّلَّةُ﴾: فِعْلَة من الذُّلّ، و﴿ثُقِفُوٓاْ﴾ معناه: أُخذوا وهم بحال المذنب المستحقّ الإِهلاك، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ﴾ [البقرة: ١٩١]، ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، واللفظة مأخوذة من الثِّقَاف، ومنه قول الشاعر:

---

(١) في حاشية المطبوع: اختلفت النسخ في كتابة الكلمة مِمَّا لم يتبين معه المقصود بها، إلاَّ ما كان من نسخة «الخرز»، فهي أَقرب إِلى الفهم، ويوجد احتمال أَن اللفظة هي الخزر بتقديم الزاي على الراءِ ومعناها كما في معجم البلدان: سكان الخزر، وهي بلاد الترك، فليحقق.

(٢) المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس (١/ ٥٠٣)، والأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٧٧).

(٣) في الأصل: «له»، وفي لالاليه: «وقد كانت لهم».

(٤) في المطبوع هنا زيادة: «أصلاً»، وليست في النسخ الخطية.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ١١١)، وتفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٢٥)، و(٣/ ٧٣٥).

تدعو قُعَيناً وقد عضَّ الحديدُ بها عضَّ الثِّقافِ على صُمِّ الأَنابيبِ[١] [البسيط]

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ﴾ استثناء منقطع، وهو نظير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ [النساء: ٩٢]؛ لأن بادي الرأي يعطي أن له أن يقتل خطَأً، وأَن الحبل من الله ومن الناس يزيل ضرب الذلة، وليس الأمرُ كذلك، وإنما الكلام محذوف يدركه فهمُ السامع الناظر في الأمر، وتقديره في آيتِنَا: فلا نجاةَ من الموت إلا بحبل، وقوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾ كأنه بالمعنى: هلكوا واستؤصلوا، فلذلك حسُن أن يجيء / بعدها: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ﴾ وقرُب فهم ذلك للسامع. [١/ ٢٤٨]

قال الزجاج: المعنى: ضُرِبَتْ عليهم الذلة إلا أنهم يعتصمون بالعهد إذا أعطوه[٢].

و«الحبل»: العهد، شُبِّهَ به؛ لأنه يصلُ قوماً بقوم كما يفعل الحبلُ في الأَجرام.

و﴿وَبَآءُو﴾ معناه: مضَوا متحمِّلين لهذا الحكم، وغضب الله عليهم بما دلَّت عليه هذه الأمور التي أوقع بهم.

وأفعال بني إسرائيل على وجه الدهر من التعنّتِ والعصيان توجب الغضب، فلذلك خُصُّوا به، والنصارى إنما ضلوا فقط.

و﴿ٱلْمَسْكَنَةُ﴾: التذلل والضَّعةَ، وهي حالة الطوَّافِ الملتمسِ لِلُّقمة ولِلُّقمتين الضارعِ المفارقِ لحالة التعفّف والتعزز به، فليس أحدٌ من اليهود وإِن كان غنياً إلا وهو بهذه الحال.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إِلى الغضب وضرب الذلة والمسكنة، فعاقبهم الله على كفرهم وقتلهم الأنبياء بذلك.

و(آيات الله): يحتمل أن يراد بها المتلوَّةَ، ويحتمل أن يريد العبر التي عرضت عليهم.

---

(١) البيت للنابغة الذبياني كما في إيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٧٥٨)، والمحكم (١/ ٦٧)، وفي المطبوع: «ندعو ثقيفاً».

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٥٧).

وقوله: ﴿بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾ تأكيد ومبالغة وقطع لما عسى أن يكونَ في وهم إنسان ممكناً بوجه ما.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ﴾ حمله المفسرّون على أن الإشارةَ بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى الشيء الذي أُشير إليه بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ الأَول، قاله الطبري والزجاج وغيرهما(١).

والذي أقول: إن الإشارة بِـ﴿ذَٰلِكَ﴾الأخير إنما هي إلى كفرهم وقتلهم، وذلك أَن الله تعالى استدرجهم فعاقبهم على العصيان والاعتداء بالمصير إلى الكفر وقتل الأنبياء، وهو الذي يقول أهل العلم: إن الله تعالى يعاقب على المعصية بالإيقاع في معصية، ويجازي على الطاعة بالتوفيق إلى طاعة، وذلك موجود في الناس إذا تؤمل(٢).

وعصيان بني إسرائيل واعتداؤهم في السبت وغيره متقرِّرٌ في غيرِ ما موضعٍ من كتاب الله.

وقال قتادة رحمه الله عندما فسر هذه الآية: اجتنبوا المعصيةَ والعدوانَ، فإن بها أهلك من أهلك(٣) قبلكم من الناس.

قوله عز وجل: ﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ ١١٣ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١١٤﴾.

لما مضت الضمائر في الكفر والقتل والعصيان والاعتداء عامةً في جميع أهل الكتاب، عقَّب تعالى ذلك بتخصيص الذين هم على خير وإيمان، وذلك أنّ أهلَ الكتاب لم يزلْ فيهم من هو على استقامة، فمنهم من مات قبل أن يدركَ الشرائع فذلك من الصالحين، ومنهم من أدرك الإسلام فدخل فيه.

(١) تفسير الطبري (٢/ ١٤٢)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٥٧).

(٢) في المطبوع: تأمل، قال: في الحاشية: يريد: تأمل المتأمل؛ وأشار للنسخة الأخرى.

(٣) في لالاليه وأحمد٣: «من هلك»، وفي الأصل والمطبوع: «من كان»، والمثبت هو الموافق لما في تفسير الطبري (٧/ ١١٨).

قال القاضي أبو محمد: ويعترض هذا النظرَ أن جميعَ اليهود على عِوَجٍ من وقت عيسى، وتجيءُ الآية إشارةً إلى من أسلم فقط، أو يكون اليهود في معنى الأمة القائمة إلى وقت عيسى، ثم ينتقل الحكم في النصارى، ولفظ ﴿أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعم الجميع، والضمير في: ﴿لَيْسُواْ﴾ لمن تقدم ذكره في قوله: ﴿مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وما قال أبو عبيدة من أن الآية نظيرة قول العرب: أكلوني البراغيث[(١)] خطأ مردود، وكذلك أيضاً ما حُكي عن الفراء أن ﴿أُمَّةٌ﴾ مرتفعة بـ﴿سَوَآءً﴾ على أنها فاعلة، كأنه قال: لا تستوي أمة كذا، وأنّ في آخر الكلام محذوفاً معادلاً[(٢)] تقديره: وأمة كافرة، فأغنى القسم الأول عن ذكرها ودلَّ عليه[(٣)]، كما قال أبو ذؤيب:

عصَيتُ إليهـا القلبَ إِني لأَمْرها ... سميعٌ فما أدري أَرُشْدٌ طِلابها[(٤)] [الطويل]

المعنى: أم غيٌّ، فاقتصر لدلالة ما ذكر عليه.

قال القاضي أبو محمد: وإنما الوجه أَن الضمير في: ﴿لَيْسُواْ﴾ يراد به من تقدم ذكره، و﴿سَوَآءً﴾ خبر ليس، و﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ مجرور فيه خبر مقدم، [و﴿أُمَّةٌ﴾ رفع بالابتداء][(٥)].

قال ابن عباس رضي الله عنه: لما أسلم عبد الله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسيد ابن سعية[(٦)]، وأسد بن عبيد[(٧)]، ومن أسلم من اليهود معهم: قال الكفار من أحبار اليهود:

---

(١) مجاز القرآن (١/ ١٠١).

(٢) في الأصل: «محذوف معادل».

(٣) معاني القرآن للفراء (١/ ٢٣٠).

(٤) عزاه له الثعلبي في التفسير (٣/ ١٣٠)، والطبري في تفسيره (١/ ٣٢٧)، وابن قتيبة في غريب الحديث (١/ ٥٣٨).

(٥) ليس في أحمد٣.

(٦) أُسيد بن سعية بن عريض القرظي أَحد من أَسلم من اليهود، نزل هو وأَخوه ثعلبة بن سعية في الليلة التي في صبيحتها نزل بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ، ومعهما أُسيد بن عبيد القرظي، فأَسلموا وأَحرزوا دماءَهم وأَموالهم. الإِصابة (١/ ٢٠٦)، والاستيعاب (١/ ٩٦).

(٧) أَسد بن عبيد القرظي ذكره ابن حبان في الصحابة، وهو أَحد من أَسلم من اليهود مع أُسيد بن =

ما آمن بمحمد إلا شِرارنا، ولو كانوا خياراً ما تركوا دين آبائهم، فأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿لَيْسُواْ سَوَآءً﴾ الآية[١]، وقال مثله قتادة وابن جريج[٢].

قال القاضي أبو محمد: وهو أصحُّ التأويلات[٣].

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: معنى الآية: ليس اليهود وأمة محمد سواءً[٤]، [وقاله السدي[٥].

قال القاضي أبو محمد: فمن حيث تقدم ذكر هذه الأمة في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ وذكر أيضاً اليهود قال الله لنبيه: ﴿لَيْسُواْ سَوَآءً﴾][٦]، و﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾ على هذا: جنسُ كتب الله، وليس بالمعهود من التوراة والإِنجيل فقط.

والمعنى: من أهل الكتاب وهم أهل القرآن أمة قائمة.

واختلفت عبارة المفسرين في قوله: ﴿قَآئِمَةٌ﴾:

فقال مجاهد: معناه: عادلة[٧]، وقال قتادة والربيع[٨] وابن عباس: معناه: قائمة

= سعية، وثعلبة بن سعية، وفيهم قالت اليهود لما أَسلموا: ما أَتى محمداً إلا شِرارنا، فأنزل الله فيهم: ﴿لَيْسُواْ سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾. الإِصابة (١/ ٢٠٦)، والاستيعاب (١/ ٧٩).

(١) في إسناده ضعف، أخرجه الطبري (٧/ ١٢٠)، وابن أبي حاتم (٤٠٠٣) بإسناد فيه محمد بن أبي محمد، وهو مولى زيد بن ثابت، أورده الذهبي في الميزان (٤/ ٢٦)، وقال: (لا يُعرف)، وهو إسناد يتكرر كثيراً.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٢١).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٧/ ١٢٢).

(٤) ضعيف، أخرجه الطبري (٧/ ١٢٢)، وابن أبي حاتم (٤٠٠٠) من طريق ابن أبي نجيح، عن الحسن ابن يزيد العجلي، عن ابن مسعود رضي الله عنه به، وهذا إسناد ضعيف، من أجل الحسن بن يزيد العجلي، أورده الذهبي في الميزان (١/ ٥٢٧)، وقال: (مجهول).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ١٢٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٧).

(٦) ليس في نور العثمانية.

(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٢٣).

(٨) تفسير الطبري (٧/ ١٢٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٨).

على كتاب الله وحدوده مهتدية[١]، وقال السّدي: القائمة[٢] القانتة المطيعة.

قال القاضي أبو محمد: وهذا كله يرجع إلى معنىً واحد من الاعتدال على أمر الله، منه قيل للدنانير أو الدراهم[٣] الوازنة: قائمة، وهذه الآية تحتمل هذا المعنى وأَلاَّ تنظر اللفظة إلى هيئة الأشخاص وقتَ تلاوةِ آيات اللَّهِ، ويحتمل أن يراد بـ﴿قَآئِمَةٌ﴾ وصفُ حال التالين في آناء الليل، ومن كانت هذه حاله فلا محالة أنه معتدل على أمر الله.

وهذه الآية في هذين الاحتمالين مثل ما تقدم في قوله: ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥].

و﴿يَتْلُونَ﴾ معناه: يسرُدُون، و﴿ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ في هذه الآية هي: كُتبه، و«الآناء»: الساعات، واحدها إِنْي بكسر الهمزة وسكون النون، ويقال فيه أَنْي بفتح الهمزة، ويقال: إِنَى بكسر الهمزة وفتح النون والقصر، ويقال فيه: أَنَى بفتح الهمزة، ويقال: إِنْوٌ بكسر الهمزة وسكون النون وبواو مضمومة، ومنه قول الهذلي[٤]:

حلوٌ ومرٌّ كعطفِ القِدْحِ مِرَّتُهُ ... في كل إِنْيٍ قضاه الليل ينتعلُ[٥] [البسيط]

[١/ ٢٤٩] / وحكمُ هذه الآية لا يتفق في كلّ[٦] شخص بأن يكون كلُّ واحد يصلي جميعَ ساعات الليل، وإِنما يقوم هذا الحكم من جماعة الأُمة؛ إِذ بعض الناس يقومُ أولَ الليل،

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ١٢٣)، وابن أبي حاتم (٤٠٥٤) من طريق عطية بن سعد العوفي عن ابن عباس.

(٢) ليست في المطبوع والسليمانية وفيض الله.

(٣) من المطبوع.

(٤) هو المتَنَخِّل، واسمه: مالك بن عُوَيمر، ويكنى أَبا أُثَيْلَةَ، جاهلي من شعراءِ هذيل وفحولهم وفصحائهم، الأَغاني (٢٤/ ٩٢).

(٥) البيت للمتنخِّل الهذلي أبي أثيلة يرثي ابنه أثيلة. انظر عزوه له في: مجاز القرآن (١/ ١٠٢)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٤٢)، والسيرة النبوية لابن هشام (١/ ١٥٧)، والأغاني (٢٤/ ٩٤)، والصحاح للجوهري (٦/ ٢٢٧٣)، وعزاه الطبري (١٨/ ٤٠٠) للمنخل السعدي، وفي الأصل: «ينتقل».

(٦) ليست في نور العثمانية، وفي فيض الله والسليمانية ولالاليه وأحمد٣: «شخص» بدل: «كل»، فتكون مكررة.

وبعضهم آخره، وبعضهم بعد هجعةٍ ثم يعود إلى نومه، فيأتي من مجموع ذلك في المدن والجماعات عمارةُ[١] آناء الليل بالقيام، وهكذا كان صدرُ هذه الأمة، وعرفَ الناسُ القيامَ في أول الثلث الآخر من الليل أو قبله بشيء، وحينئذ كان يقوم الأكثر، والقيامُ طولَ الليل قليل، وقد كان في الصالحين مَن يلتزمه[٢].

وقد ذكر الله تعالى القصد من ذلك في سورة المزمّل، وقيام الليل لقراءة العلم المبتغى به وجهُ الله داخلٌ في هذه الآية، وهو أفضل من التنفّل لمن يُرْجَى انتفاعُ المسلمين بعلمه[٣].

وأَما عبارة المفسرين في ﴿ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ﴾:

فقال الربيع وقتادة وغيرهما: آناء الليل: ساعات الليل[٤]، وقال عبد الله بن كثير: سمعنا العرب تقول: آناء الليل: ساعات الليل[٥]، وقال السدي: آناء الليل: جوف الليل[٦].

قال القاضي أبو محمد: وهذا قلق، أمَا إن جوفَ الليل جزء من الآناء.

وقال ابن مسعود: نزلت هذه الآية بسبب أن النبي ﷺ احتبس عنا ليلة عن صلاة العتمة وكان عند بعض نسائه، فلم يأت حتى مضى ليل، فجاء ومنا المصلي ومنا المضطجع، فقال: «أبِشُروا، فإِنه ليس أحدٌ من أهل الكتاب يصلِّي هذه الصلاةَ»، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗ﴾ الآية، فالمراد بقوله: ﴿يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ﴾ صلاةُ العَتمة[٧].

---

(١) في المطبوع والأصل: «عبارة».

(٢) منهم أيوب السختياني، وأبو حنيفة، وغيرهما، وانظر: تاريخ بغداد (١٣/ ٣٥٥)، وتذكرة الحفاظ (١/ ٩٩)، وحلية الأولياء (٣/ ٨).

(٣) في الأصل: «بعمله».

(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٩).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ١٢٦).

(٦) تفسير الطبري (٧/ ١٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٨).

(٧) في المطبوع: «العشاء».

والحديث ضعيف، أخرجه أحمد (٦/ ٣٠٤)، والنسائي في الكبرى (١١٠٧٣)، وأبو يعلى =

وروى سفيان الثوري عن منصور[١] أنه قال: بلغني أن هذه الآية نزلت في المصلِّين بين العِشاءَين[٢].

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ذهب بعض الناس إلى أن السجود هنا عبارة عن الصلاة، سماها بجزء شريف منها كما تسمى في كثير من المواضع ركوعاً، فهي على هذا جملةٌ في موضع الحال، كأنه قال: يتلون آياتِ الله آناءَ الليل مصلّين.

وذهب الطبري وغيره إلى أنها جملة مقطوعة[٣] من الكلام الأول، أخبر عنهم أنهم أيضاً أهل سجود[٤].

قال القاضي أبو محمد: ويحسن هذا من جهة أن التلاوة آناء الليل قد يعتقد السامعُ أنَّ ذلك في غير الصلاة، وأيضاً فالقيام في قراءة العلم يخرج من الآية على التأويل الأول، ويثبت فيها على هذا الثاني، فـ﴿هُمْ يَسْجُدُونَ﴾ على هذا نعت عُدِّد بواو العطف، كما تقول: جاءني زيد الكريم والعاقل.

و﴿يُؤْمِنُونَ﴾ معناه: يصدِّقون، وفي الإِيمان باليوم الآخر إيمان بالأنبياء؛ لأنه من جائزات العقل التي أثبتها السمع من الأنبياء.

= (٥٣٠٦)، والبزار (٥/ ٢١٦)، كلهم من طريق شيبان، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً به، قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم بهذا الإسناد إلا شيبان. اهـ.
وهذا إسناد ضعيف، من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وهو ضعيف الحديث.
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٦٢) من حديث الأعمش، عن زر بن حبيش به، وهذه متابعة من الأعمش لعاصم بن أبي النجود، ولكنها لا تصلح، حيث إن الراوي عن الأعمش هو عبيد الله ابن زحر، وهو ضعيف الحديث، ثم إن الأعمش قد عنعنه، وهو مدلس.

(١) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله، أَبو عتاب السَّلَمي الكوفي، روى عن أَبي وائل وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وخلق، وروى عنه أيوب، وحُصين بن عبد الرحمن، والسفيانان، وآخرون، كان أَثبت أَهل الكوفة، توفي سنة (١٣٢هـ). تهذيب التهذيب (١٠/ ٣١٢).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٢٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٩)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٣٩).

(٣) في السليمانية ولالاليه: «معطوفة».

(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٢٩).

وقوله تعالى: ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ وصف بأنهم متى دُعُوا إلى خيرٍ من نصر مظلوم، وإِغاثة مكروب، وجبر مَهِيض، وعبادة الله أجابوا، ومنه فعلُ مالكٍ رضي الله عنه في ركعتي المسجد، وقال: دعوتني إلى خير فأجبت إليه[١].

ومما يدخل في ضمن قوله تعالى: ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ أن يكون المرء مغتنماً للخمس قبل الخمس كما قال النبي ﷺ: «اغتنم خمساً قبل خمسٍ: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل مماتك، وغناك قبل فقرك»[٢]، فيكون متى أراد أن يصنع خيراً بادر إليه ولم يسوِّف نفسه بالأمل، فهذه أيضاً مسارعة في الخيرات.

وذكر بعض الناس قال: دخلت مع بعض الصالحين في مركب فقلت له: ما تقول أصلحك الله في الصوم في السفر؟ فقال لي: إِنها المبادرة يا ابن أخي، قال المحدث: فجاءني والله بجوابٍ ليس من أجوبة الفقهاء[٣].

---

(١) ذكر ابن عبد البر في التمهيد (٢٠ / ١٠٦) مثل هذه القصة لابن أبي ذئب أحد فقهاء المدينة وأشرافهم مع الغازي بن قيس.

(٢) الصحيح مرسل، أخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (١١١)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٠٦)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٦٣)، كلهم من طريق عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عباس قال: فذكره مرفوعاً، قال البيهقي: هكذا وجدته في كتاب قصر الأمل، وكذلك رواه غيره عن ابن أبي الدنيا، وهو غلط، وإنما المعروف بهذا الإسناد ما أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، نا علي بن الحسين الدارابجردي، نا عبد الله بن عثمان، أنا ابن المبارك، أنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ». أخرجه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم، عن عبد الله بن سعيد.اهـ. وهو كما البيهقي رحمه الله تعالى.
والصواب في رواية هذا الخبر، ما أخرجه ابن المبارك في الزهد، قال: أخبرنا جعفر بن البرقان، عن زياد بن الجراح، عن عمرو بن ميمون الأودي، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره، وإسناده صحيح مرسل؛ فعمرو بن ميمون لم يدرك النبي ﷺ.

(٣) نقله الثعالبي في تفسيره (١/ ٣٠٢).

ثم وصف الله تعالى من تحصلت له هذه الصفات بأنه من جملة الصالحين، و﴿مِنَ﴾ يحسن أن تكون للتبعيض، ويحسن أن تكون لبيان الجنس.

قوله عز وجل: ﴿وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُواْ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)﴾.

قرأ ابن كثير ونافع وعاصم في رواية أبي بكر وابن عامر: ﴿تَفْعلوا﴾ و﴿تُكْفَروه﴾ بالتاء، على مخاطبة هذه الأمة.

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم بالياء فيهما[(١)] على مشابهة ما تقدم من: ﴿يَتْلُونَ﴾ و﴿يُؤْمِنُونَ﴾، وما بعدهما، وكان أبو عمرو يقرأ بالوجهين[(٢)].

و﴿تُكْفَروه﴾ معناه: يُغطَّى دونكم فلا تثابون عليه، من هذا قول النبي ﷺ: «ومن أُزِلَّت إليه نعمةٌ فليذكرها، فإن ذكرها فقد شكرها، فإن لم يفعل فقد كفرها»[(٣)]، ومنه قول الشاعر:

---

(١) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٥)، والتيسير للداني (ص: ٩٠).

(٢) انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٥)، قال في النشر (٢ / ٢٧٥): الوجهان صحيحان، إلا أن الخطاب أكثر وأشهر.

(٣) معضل، أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١ / ٢٣٨) من طريق علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد القاسم بن سلام، ثنا يحيى بن سعيد ـ هو القطان ـ، عن السائب بن عمر، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مرفوعاً به، وهذا إسناد منقطع، فيحيى بن عبد الله ابن صيفي، إنما تقع روايته عن التابعين، وليست له رواية عن أحد من صحابة رسول الله ﷺ، انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣١/ ٤١٦).

وقد خولف علي بن عبد العزيز فيه، فأخرجه مسدد في مسنده (٢٦١٢ ـ مطالب)، ونصر بن داود، كما في الشكر للخرائطي (٩٢) عن أبي عبيد القاسم بن سلام، عن يحيى بن سعيد، عن السائب بن عمر، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن النبي ﷺ، معضلاً به، دون ذكر عبد الله بن عمر في السند.

[الكامل] .... والكُفْـرُ مخْبَثَةٌ لِنَفْـسِ المنْعِمِ[١]

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴾ وعد ووعيد.

ثم عقب تعالى ذكر هذا الصنف الصالح بذكر حال الكفار ليبين الفرق، وخصَّ الله تعالى الأموالَ والأولادَ بالذكر لوجوه:

منها أنها زينةُ الحياة الدنيا، وَعُظْمُ ما تجري إليه الآمال.

ومنها أنها ألصقُ النصرة بالإنسان وأيسرها.

ومنها أَن الكفار المكذبين بالآخرة لا همَّةَ لهم إلا فيها، وهي عندهم غاية المرء، وبها كانوا يفخرون على المؤمنين، فذكر الله أن هذين اللذين هما بهذه الأوصاف، لا غناءَ فيهما من عقاب الله في الآخرة، فإذا لم تغنِ هذه فغيرها من الأمور البعيدةِ أَحْرَى أَلاَّ يغني.

[وقوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ إضافة تخصيص ما تَقتضي ثبوتَ ذلك لهم ودوامَه][٢].

وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ الآية، معناه: المثالُ القائمُ في النفوس من إنفاقهم الذي يعدّونه قربةً وحسنةً[٣] وتحنُّثاً، ومن حبطه يوم القيامة وكونه هباءً منثوراً وذهابه، كالمثالِ القائم في النفوس من زرع قومٍ نَبَتَ واخضرَّ وقويَ الأملُ فيه فهبَّتْ عليه ريحٌ فيها صِرٌّ محرِقٌ فأهلكته، فوقع التشبيه بين شيئين وشيئين، ذكر الله عز وجل أحد الشيئين [المشبهين وترك ذكر الآخر، ثم ذكر أحد الشيئين][٤] المشبه بهما ـ وليس الذي يوازي المذكورَ الأولَ ـ وترك ذكر الآخر، ودل المذكوران

---

(١) البيت لعنترة من معلقته وصدره: نبئت عمراً غيرَ شاكرِ نعمتي، انظر عزوه له في: معاني القرآن للفراء (٢/ ١٢٦)، وإعراب القرآن للنحاس (٢/ ٢٧٦)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٣٦٩)، وشرح المعلقات التسع (ص: ٢٤٩).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في المطبوع ولالاليه: «وحسبة».

(٤) ليس في الأصل.

على المتروكين، وهذه غايةُ البلاغة / والإيجاز، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ﴾ [البقرة: ١٧١] الآية. [١/ ٢٥٠]

وقرأ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: (تُنْفِقون) بالتاء[١] على معنى: قل لهم يا محمد.

و﴿مَثَلُ﴾ رفع بالابتداء، وخبره في محذوفٍ به تتعلق الكاف من قوله: ﴿كَمَثَلِ﴾، و﴿مَا﴾ بمعنى الذي.

وجمهور المفسرين على أن ﴿يُنفِقُونَ﴾ يراد به الأموال التي كانوا ينفقونها في التحنُّث، وفي عداوة رسول الله ﷺ، وكان ذلك عندهم قربة[٢].

وقال السدي: ﴿يُنفِقُونَ﴾ معناه: من أقوالهم التي يبطنون ضدها[٣].

قال القاضي أبو محمد: وهذا ضعيف؛ لأنه[٤] يقتضي أن الآية في المنافقين[٥]، والآية إنما هي في كفارٍ يعلنون مثل ما يبطنون.

وذهب بعض المفسرين إلى أن ﴿يُنفِقُونَ﴾ يراد به أعمالهم من الكفر ونحوه؛ أي: هي كالريح التي فيها صِرٌّ، فتبطل كل ما لهم من صلة رحم، وتحنُّث بعتق، ونحوه، كما تبطل الريحُ الزرعَ، وهذا قولٌ حسن لولا بُعْدُ الاستعارة في الإنفاق.

و«الصِّرُّ»: البرد الشديد المحرق لكل ما يهبّ عليه، وهو معروف، قال ابن عباس وجمهور المفسرين: الصِّرُّ: البرد[٦]، وتسميه العرب: الضريب[٧].

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٨).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٣٤، ١٣٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤١)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٤٣).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ١٣٥).

(٤) وفي الأصل بدل «لأنه»: «لا».

(٥) في نور العثمانية: «في مباحث المنافقين».

(٦) أخرجه الطبري (٧/ ١٣٦)، وابن المنذر (١/ ٣٤٣) كلاهما من طريق وكيع، عن سفيان، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، وإسناده يحتمل.

(٧) الطبري (٧/ ١٣٧)، والمخصص (٣/ ١٣٢).

وذهب الزجاج وغيره إلى أن اللفظة من التصويت، من قولهم: صرَّ الشيء، ومنه الريح الصَّرْصَر، قال الزجاج: فالصرّ: صوت النار التي في الريح[١].

قال القاضي أبو محمد: «الصرُّ»: هو نفَسُ جهنَّم الذي في الزَّمهَرير، يحرق نحواً مما تحرق النار.

و«الحرث»: شامل للزرع والثمار؛ لأن الجميع مما يصدر عن إثارة الأرض وهي حقيقة الحرث، ومنه الحديث: «لا زكاةَ إلا في عين، أو حرْث، أو ماشية»[٢].

وقال عز وجل: ﴿ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ فما بال[٣] هذا التخصيص والمثل صحيح، وإِن كان الحرث لمن لم يظلم نفسه؟.

فالجواب: أَن ظلم النفس في هذه الآية تأوله جمهور المفسرين بأنه ظلم بمعاصي الله[٤]، فعلى هذا وقع التشبيه بحرث مَنْ هذه صفته؛ إذ عقوبته أوخى[٥]، وأخذةُ الله له أشدُّ، والنقمة إليه أسرعُ، وفيه أقوى، كما روي: «في جوفِ العَيْرِ»[٦]، وغيره.

وأيضاً فمن أهل العلم من يرى أن كلَّ مصائب الدنيا فإِنما هي بمعاصي العبيد، وينتزع ذلك من غير ما آية في القرآن، فيستقيم على قوله: إن كل حرث تحرقه ريح فإِنما هو لمن ظلم نفسه.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (١ / ٣٥٧).

(٢) لم أجده إلا موقوفاً من قول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، أخرجه الإمام مالك في موطئه (٨٣٤) بلاغاً عن عمر به.

(٣) ليست في الأصل والحمزوية.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٧/ ١٣٤، ٢٢٥، ٢٤٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٤، ٧٦٥).

(٥) في المطبوع: «أرجى»، وفي حاشيته: اختلفت النسخ في هذه اللفظة، فهي أرجى، وأوحى، وأوخى. ورجا مهموزاً وغير مهموز، يأتي بمعنى الخوف والتأْخير، وأَوْحى: بمعنى أَسرَع، ويبعد معنى أوخى الذي هو القصد والتحري.

(٦) أورده ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن (ص: ٦٥) بلفظ: «كلُّ الصيدِ في جوف العَير».

وذهب بعض الناس ـ ونحا إليه المَهْدَوي ـ إلى أن قوله تعالى: ﴿حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ معناه: زرعوا في غير أوان الزراعة(١).

قال القاضي أبو محمد: وينبغي أن يقال في هذا: ظلموا أنفسهم بأن وضعوا أفعال الفلاحة غير موضعها من وقت أو هيئة عمل، ويخصّ هؤلاء بالذكر؛ لأن الحرق فيما جرى هذا المجرى أوعبُ وأشدُّ تمكناً، وهذا المنزع يشبهه من جهةٍ ما قولُ امرئ القيس:

وسالفةٍ كَسَحُوقِ الليا نِ أضرمَ فيها الغَوِيُّ السَّعَرْ(٢) [المتقارب]

فخصص الغويَّ؛ لأنه يلقي النار في النخلة الخضراء الحسنة التي لا ينبغي أن تحرق، فتطفئ النارَ عن نفسها رطوبتُها بعد أن تتشذب وتسودّ، فيجيء الشبه حسناً، والرشيدُ لا يضرم النار إلا فيما يبس واستحقَّ(٣)، فهو يذهبُ ولا يبقى منه ما يشبه به.

والضمير في: ﴿ظَلَمُوٓاْ﴾ للكفار الذين تقدم ضميرهم في: ﴿يُنفِقُونَ﴾، وليس هو للقوم ذوي الحرث؛ لأنهم لم يذكروا ليردَّ عليهم، ولا ليبين ظلمهم، وأيضاً فقوله: ﴿وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ يدلّ على فعل الحالِ في الحاضرين.

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾.

نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية عن أن يتخذوا من الكفار واليهود أخلاء يأنسون بهم في الباطن من أمورهم، ويفاوضونهم في الآراء، ويستنيمون(٤) إليهم.

---

(١) البحر المحيط (٣/ ٣١٦).

(٢) انظر عزوه له في جمهرة اللغة (٢/ ٦٧٤)، الصحاح للجوهري (٦/ ٢١٩٧)، والمحكم (١٠/ ٤٢٦)، وأمالي القالي (٢/ ٢٤٩)، والسالفة: جانب العنق، وسَحوق بفتح السين: طويلة، واللِّيان: النخل، واحدتها: لينة، السعر: النار، يصف فرساً له.

(٣) في المطبوع: «وأسحق».

(٤) في السليمانية ولالاليه وأحمد٣: «يستقيمون».

وقوله: ﴿مِّن دُونِكُمْ﴾ يعني: من دون المؤمنين، ولفظة ﴿دُونِ﴾ تقتضي فيما أضيفت إليه أنه معدوم من القصة التي فيها الكلام، فشبه الأَخلاءَ بما يلي بطنَ الإِنسان من ثوبه، ومن هذا المعنى قول النبي ﷺ: «ما من خليفة ولا ذي إمرة[١] إلا وله بطانتان، بطانةٌ تأمره بالخير وتحضُّه عليه، [وبطانةٌ تأمره بالشر وتحضُّه عليه][٢]، والمعصومُ مَن عصَمَ اللهُ»[٣].

وقوله: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ معناه: لا يقصرون لكم فيما فيه الفساد عليكم، تقول: ما أَلَوْتُ في كذا، أي: ما قصَّرت، بل اجتهدت، ومنه قول زهير:

[الطويل] جرى بعدهم قومٌ لكي يلحقوهمُ فلم يلحقوا ولم يُلِيموا ولم يأْلُوا[٤]

أي: لم يقصروا، و«الخبل» و«الخبال»: الفساد.

وقال ابن عباس: كان رجال من المؤمنين يواصلون رجالاً من اليهود، للجوار والحلف الذي كان بينهم في الجاهلية، فنزلت الآية في ذلك[٥]، وقال أيضاً ابن عباس[٦] وقتادة والربيع والسدي: نزلت في المنافقين، نهى الله المؤمنين عنهم[٧].

وروى أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنقشوا في خواتيمكم [عربيّاً]»[٨]، فسَّره الحسن[٩] بن أبي الحسن فقال: أراد عليه السلام:

---

(١) في السليمانية وفيض الله ولالاليه: «أمر».
(٢) ليست في الأصل.
(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
(٤) عزاه له ابن طباطبا في عيار الشعر (١/ ٨٤)، والحصري في زهر الآداب (١/ ٦٠).
(٥) أخرجه الطبري (٧/ ١٤١) بإسناد فيه محمد بن أبي محمد، وهو مولى زيد بن ثابت، قال الذهبي في الميزان (٤/ ٢٦): لا يُعرف.
(٦) أخرجه الطبري (٧/ ١٤١) بإسناد فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف، مدلس، وقد عنعنه.
(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٤٢-١٤٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٣).
(٨) أخرجه النسائي في الكبرى (٥/ ٤٥٤) بإسناد فيه أزهر بن راشد البصري، قال فيه أبو حاتم: «مجهول».
(٩) ليست في المطبوع.

لا تستشيروا المشركين في شيء من أموركم، ولا تنقشوا في خواتيمكم][1] «محمداً»[2].

قال القاضي أبو محمد: ويدخل في هذه الآية استكتابُ أهلِ الذمة، وتصريفُهُمْ في البيع والشراء، والاستنامةُ إليهم.

وروي: أن أبا موسى الأشعري استكتب ذميّاً، فكتب إليه عمر يعنِّفُه، وتلا عليه هذه الآية[3]، وقيل لعمر: إن هاهنا رجلاً من نصارى الحيرة لا أحد أكتَبُ منه، ولا أخطُّ بقلم، أفلا يكتب عنك[4]؟ فقال: إذاً أتخذُ بطانةً من دون المؤمنين[5].

و﴿مَا﴾ في قوله: ﴿عَنِتُّمْ﴾ مصدرية، فالمعنى: ودُّوا عَنَتَكم، و«العنت»: المشقة والمكروه يلقاه المرء، وعقبة عنوت؛ أي: شاقة؛ وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ﴾ / معناه: المشقة إِما في الزنا، وإِما في ملك الأرب. [١/ ٢٥١]

قال السدي: معناه: ودُّوا ما ضللتم[6]، وقال ابن جريج: المعنى: ودوا أن تعنتوا في دينكم[7]، ويقال: عَنِتَ الرجل يعنَتُ بكسر النون في الماضي.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ يعني بالأقوال، فهم فوق المتستِّر الذي تبدو البغضاء في عينيه.

---

(١) ليس في لالاليه.
(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٤٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٣).
(٣) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ١٢٧) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن عياض الأشعري، أن أبا موسى الأشعري...فذكره. قلت: وهذا إسناد صالح، فرواية الأكابر عن سماك، كشعبة وغيره مستقيمة.
(٤) في الأصل: «عليك».
(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٤٧٢) بإسناد فيه أبو الدهقانة، عن عمر رضي الله عنه، ولم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، سوى ذكر ابن حبان إياه في الثقات (٥/ ٥٨١)، ولا يدرى سمع من عمر أم لا؟
(٦) تفسير الطبري (٧/ ١٤٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٣).
(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٤٤).

وخصَّ تعالى الأفواه بالذكر دون الألسنة إشارة إلى تَشَدُّقهم وثرثرتهم في أقوالهم هذه، ويشبه هذا الذي قلناه ما في الحديث: أن رسول الله ﷺ نهى أن يتشحَّى الرجل في عِرض أخيه[١]، معناه: أن يفتح فاه به، يقال: شحا الحمار فاه بالنهيق، وشحا اللجام فم الفرس، والنهي في أن يأخذ أحد عرض أخيه همساً راتب، فذِكْر التشحي إنما هو إشارة إلى التشدق والانبساط.

وقوله: ﴿وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ إعلام بأنهم يبطنون من البغضاء أكثر مما يظهرون بأفواههم.

وفي قراءة عبد الله بن مسعود: (قدْ بَدا البَغْضاءُ) بتذكير الفعل[٢]، لما كانت البغضاء بمعنى البغض.

ثم قال تعالى للمؤمنين: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ تحذيراً وتنبيهاً، وقد علم تعالى أنهم عقلاء، ولكن هذا هزٌّ للنفوسِ كما تقول: إن كنت رجلاً فافعل كذا وكذا.

قوله عز وجل: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾.

تقدم إعراب نظير هذه الآية وقراءتها في قوله تعالى آنفاً: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾، والضمير في: ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ لمنافقي اليهود الذين تقدم ذكرهم في قوله: ﴿بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾، و(الكتاب)[٣] في هذه الآية اسم للجنس، أي: تؤمنون بجميع الكتب وهم لا يؤمنون بقرآنكم[٤].

وإنما وقف الله تعالى المؤمنين بهذه الآية على هذه الأحوال الموجبة لبغض المؤمنين

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الطبري (٧/ ١٤٦)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٣١).

(٣) في المطبوع: «والضمير».

(٤) في المطبوع: «بقراءتكم».

لمنافقي اليهود، واطِّراحهم إياهم، فمن تلك الأحوال أنهم لا يحبون المؤمنين، وأَنهم يكفرون بكتابهم، وأَنهم ينافقون عليهم، ويستخفون بهم، ويغتاظون ويتربصون الدوائر عليهم(١).

وقوله تعالى: ﴿عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ﴾ عبارة عن شدة الغيظ مع عدم القدرة على إِنفاذه، ومنه قول أبي طالب:

.... يعَضُّون غيظاً خلْفَنا بِالأَنامل(٢) [الطويل]

ومنه قول الآخر:

وقد شهِدتْ قيسٌ فما كان نصرُها قتيبةَ إلا عضَّها بالأباهمِ(٣) [الطويل]

وهذا العضُّ هو بالأسنان، وهي هيئة في بدن الإِنسان تتبع هيئة النفس [الغائظة، كما أن عضَّ اليد على اليد يتبع هيئة النفس النادمة المتلهفة على فائت قريب الفوت، وكما أن قرع السن يتبع هيئة النفس](٤) النادمة فقط، إلى غير ذلك من عدِّ الحصى، والخطِّ في الأرض للمهموم ونحوه، ويكتب هذا العض بالضاد، ويكتب عظَّ الزمان بالظاء المشالة.

وواحد الأنامل أنمُلة بضم الميم، ويقال بفتحها، والضم أشهر، ولا نظير لهذا الاسم في بنائه إلا أَشُد(٥)، وله نظائر في الجموع.

وقوله: ﴿وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾ يقتضي أن الآية في منافقي اليهود، [لا في منافقي العرب، ويعترضها أَن منافقي اليهود](٦) لم يُحْفَظْ عنهم أَنهم كانوا يؤمنون في الظاهر إيماناً مطلقاً ويكفرون في الباطن كما كان المنافقون من العرب يفعلون، إلا ما روي من أمر زيد

---

(١) في السليمانية وفيض الله: «بهم».

(٢) عزاه له الثعلبي في تفسيره (٣/ ١٣٦)، وابن هشام في السيرة (١/ ٢٧٢)، وهو في الديوان (١/ ٥٧).

(٣) للفرزدق، عزاه له المبرد في الكامل (٢/ ٥٩)، وابن سيده في المحكم (٤/ ٣٢٩)، والبغدادي في الخزانة (٩/ ٨٤).

(٤) ليس في لالاليه.

(٥) في فيض الله: «إلا ما شذ».

(٦) ليس في نور العثمانية.

ابن اللصيت القينقاعي[١]، فلم يبق إلا أن قولهم: ﴿ءَامَنَّا﴾ معناه: صدقنا أنه نبيّ مبعوث إليكم؛ أي: فكونوا على دينكم، ونحن أولياؤكم وإخوانكم، لا نضمر لكم إلا المودة، ولهذا كان بعض المؤمنين يتخذهم بطانة، وهذا منزع قد حُفِظَ أن كثيراً من اليهود كان يذهب إليه.

ويدلّ على هذا التأويل أن المعادل لقولهم: ﴿ءَامَنَّا﴾: «عضُّ الأنامل من الغيظ»، وليس هو ما يقتضي الارتداد كما هو في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمۡ﴾ [البقرة: ١٤]، بل هو ما يقتضي البغضَ وعدمَ المودة، وكان أبو الجوزاء إذا تلا هذه الآية قال: هم الإباضية[٢].

قال القاضي أبو محمد: [وهذه الصفة قد تترتب][٣] في أهل البدع من الناس إلى يوم القيامة. وقوله تعالى: ﴿قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡ﴾، قال فيه الطبري وكثير من المفسرين: هو دعاء عليهم[٤].

قال القاضي أبو محمد: فعلى هذا يتجه أن يدعى عليهم بهذا مواجهة وغير مواجهة.

وقال قوم: بل أُمر النبي ﷺ وأمته أن يواجهوهم بهذا، فعلى هذا زال معنى الدعاء وبقي معنى التقريع والإغاظة، ويجري المعنى مع قول مسافر بن أبي عمرو:

[مجزوء الوافر] وَنَنْمِي فِي أَرُومَتِنَا ... وَنَفْقَأُ عَيْنَ مَنْ حَسَدَا[٥]

وينظر إلى هذا المعنى في قوله: ﴿مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡ﴾ قوله تعالى: ﴿فَلۡيَمۡدُدۡ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لۡيَقۡطَعۡ﴾ [الحج: ١٥].

---

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥١٤)، وفي المطبوع والأصل: «زيد بن الصيت».

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٥٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٥، ٧٤٦) الإباضية: فرقة من الخوارج أَصحاب عبد الله بن إباض.

(٣) في الأصل والسليمانية وفيض الله: و«هذه القصة قد نزلت».

(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٥٤).

(٥) عزاه له أبو الفرج في الأغاني، وذكر قصته (٩/ ٦٨)، وابن هشام في السيرة (١/ ١٥١)، وفي المطبوع: «وننمي»، وفي السليمانية: «ونرموا».

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ وعيد يواجهون به على هذا التأويل الأخير في: ﴿مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡ﴾، [وهو إخبار مجرد لمحمد ﷺ في تأويل الدعاء في: ﴿مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡ﴾][١].

و﴿بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾: ما تنطوي عليه، والإشارة هنا إلى المعتقدات، ومن هذا قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: إنما هو ذو بطنِ بنتِ خارجةَ[٢]، ومنه قولهم: الذيب مغبوطٌ بذي بطنه[٣]، و«الذات»: لفظ مشترك في معانٍ لا يدخل منها في هذه الآية إلا ما ذكرناه.

قوله عز وجل: ﴿إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ١٢٠﴾.

«الحسنة» و«السيئة» في هذه الآية: لفظ عام في كل ما يحسن ويسوءُ.

وما ذكر المفسرون من الخصب والجدب، واجتماع المؤمنين ودخول الفرقة بينهم، وغير ذلك من الأقوال[٤]، فإنما هي أمثلة وليس ذلك باختلاف.

وذكر تعالى المس في الحسنة ليبين أنَّ بأدنى طروء الحسنة تقع المساءة بنفوس هؤلاء المبغضين، ثم عادل ذلك بالسيئة بلفظ الإصابة، وهي عبارة عن التمكن؛ لأن الشيء المصيب لشيء فهو / متمكن منه أو فيه، فدل هذا المنزعُ البليغ على شدة العداوة، إذ هو حقدٌ لا يذهب عند الشدائد، بل يفرحون بنزول الشدائد بالمؤمنين، وهكذا في[٥] عداوة الحسد في الأَغلب، ولا سيما في مثل هذا الأمر الجسيم الذي هو ملاك الدنيا والآخرة، وقد قال الشاعر: [١/ ٢٥٢]

(١) زيادة من الحمزوية والمطبوع وفيض الله وأحمد٣.
(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢٧٨٣) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.
(٣) أي: بما في بطنه، يضرب للذي يغبط. بما ليس عنده. انظر: المخصص لابن سيده (٤ / ١٤٦)، قال الزمخشري في المستقصى (١/ ٣١٩): ويروى: يُغبَط، ويروى: الذئب مغبوط جائعاً؛ أي: يظن به الشبع لما يرى من عدوه على الحيوان وربما كان مجهوداً.
(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٥٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٧، ١٠٠٨).
(٥) في السليمانية وفيض الله ولالاليه: «هي».

[البسيط] كلُّ العَداوَة قدْ تُرْجَى إزَالتُها ... إلا عَداوةَ مَن عاداكَ مِنْ حَسَدِ[١]

ولما قرر تعالى هذا الحال لهؤلاء المذكورين، وأوجبت الآية أن يعتقدهم المؤمنون بهذه الصفة، جاء قوله تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ تسليةً للمؤمنين، وتقوية لنفوسهم، وَشَرَطَ ذلك بالصبر والتقوى.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: ﴿لا يضِرْكم﴾ بكسر الضادِ وجزم الراء[٢]، وهو من ضار يضِيرُ [بمعنى: ضرَّ يضرُّ، وهي لغة فصيحة، وحكى الكسائي: ضار يضُورُ، ولم يقرأ على هذه اللغة، ومِن ضار يضير][٣] في كتاب الله ﴿لَا ضَيْرَ﴾ [الشعراء: ٥٠]، ومنه قول أبي ذؤيب الهذلي:

[الطويل] فقِيل تَحَمَّلْ فوق طوقك إنها ... مُطَبَّقَةٌ مَنْ يأْتِها لا يضيرُها[٤]

يصف مدينة، والمعنى: فليس يَضيرها، وفي هذا النفي المقدّر[٥] بالفاء هو جواب الشرط.

ومن اللفظ قول توبة بن الحمير[٦]:

[الطويل] وقال أناسٌ لا يَضيرُكَ نأيُها ... بلى كلُّ ما شَفَّ النفوسَ يضِيرُها[٧]

---

(١) البيت بلا نسبة في بهجة المجالس (١/ ٩٠)، والموشى (١/ ٣)، وعيون الأخبار (٢/ ١٣)، والعقد الفريد (١/ ١٩٣)، وذكر عن علي بن بشر المروزي: أن ابن المبارك كتب إليه به ضمن أبيات، وعزاه الشيخ هاني بن الشيخ بن جمعة في كتابه الحسد (١ / ٦) للشافعي.

(٢) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢١٥)، والتيسير (ص: ٨٩).

(٣) ليس في نور العثمانية.

(٤) عزاه له ابن سيده في المحكم (١/ ٥٥٧)، وسيبويه في الكتاب (٣/ ٧٠)، والفارسي في الحجة (٣/ ٧٥)، وابن الأنباري في الزاهر (٢/ ١٦٥)، وابن قتيبة في الشعر والشعراء (٢/ ٦٤١)، وأبو الفرج في الأغاني (٦/ ٢٨٩)، وذكرا قصته.

(٥) ليست في الأصل.

(٦) هو توبة بن الحمير بن حزم بن كعب، من بني عقيل، شاعر إِسلامي أَحد عشاق العرب المشهورين، انظر: الشعر والشعراء (١/ ٤٣٦).

(٧) انظر عزوه له في: الشعر والشعراء (١/ ٤٣٦)، والأمالي للمرتضى (٢/ ٣٤)، وأشعار النساء =

وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ بضم الضاد والراء والتشديد في الراء، وهذا من ضرَّ يضُرُّ، وروي عن حمزة مثل قراءة أبي عمرو[١].

وأما إِعراب هذه القراءة فجزم، وضمت الراء للالتقاء، وهو اختيار سيبويه في مثل هذا[٢]، إِتباعاً لضمة الضاد، ويجوز فتح الراء وكسرها مع إرادة الجزم، فأما الكسر فلا أعرفها قراءة، وعبارة الزجاج في هذا متجوَّزٌ فيها؛ إِذ يظهر من درج كلامه أَنها قراءة[٣].

وأَما فتح الراء من قوله: (لا يضُرَّكم) فقرأ به عاصم فيما رواه أبو زيد عن المفضل عنه[٤]، ويجوز أيضاً أن يكون إعراب قوله: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ رفعاً إِما على تقدير: فليس يضركم، على نحو ما تقدم في بيت أبي ذؤيب، وإِما على نية التقديم على: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا﴾ كما قال:

يـا أقـرعُ بـن حابـسٍ يـا أقـرعُ ... إنـك إِن يُصْرَعْ أخـوك تُصْرَعُ[٥] [الرجز]

المراد: إنك تُصرَعُ.

وقرأ أبيّ بن كعب: (لا يضْرُرْكم) براءين[٦]، وذلك على فكّ الإِدغام، وهي

= للمرزباني (١/ ٧)، والأمالي للقالي (١/ ٨٨).

(١) التيسير في القراءات السبع (ص: ٩٠)، والرواية الثانية لحمزة ليست من طرقه، ولكنها في السبعة (ص: ٢١٥).

(٢) ذكر هذا القول النحاس في إعراب القرآن (١ / ٤٠٣) بلا نسبة.

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٦٤)، لكن قال في البحر المحيط (٣/ ٣٢٣): هي قراءة الضحاك.

(٤) وهي قراءة شاذة. انظرها في: مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، وإعراب القرآن للنحاس (١ / ١٧٨)، والهداية لمكي (٢/ ١١٠٩)، والكامل للهذلي (ص: ٥١٨)، وجامع البيان للداني (٣/ ٩٨٩).

(٥) البيت لجرير بن عبدالله البجلي كما في الصحاح للجوهري (٤/ ١٦٣٠)، والسيرة النبوية لابن هشام (١/ ٧٤)، والكتاب لسيبويه (٣/ ٦٧)، وقال السيرافي في شرح أبيات سيبويه (٢/ ١٢٧): بل هو لأبي الخُثارم عمرو بن خثارم البجلي، والقولان في خزانة الأدب (٨/ ٢٩)، وقد أورد ما ظاهره أَنَّهُمَا أرجوزتان على قافية الْعين أولاهما مَرْفُوعَة وَالثَّانية مجرورة، قال: وَالشَّاهِد إِنَّمَا يَتَأَتَّى على الأولى.

(٦) وهي قراءة شاذة، انظر: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٧٨)، والشواذ للكرماني (ص: ١١٩).

لغة أهل الحجاز، وعليها قوله تعالى في الآية: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ﴾، ولغة سائر العرب الإدغام في مثل هذا كله.

و«الكيد»: الاحتيال بالأباطيل.

وقوله تعالى: ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٦] إنما هي تسمية العقوبة باسم الذنب.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ وعيد، والمعنى: محيط جزاؤه وعقابه بالقدرة والسطان، وقرأ الحسن: (بما تَعْملون) بالتاء[١]، وهذا إما على توعد المؤمنين في اتخاذ هؤلاء بطانةً، وإما على توعد هؤلاء المنافقين بتقدير: قل لهم يا محمد.

قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾﴾.

ذهب الطبري رحمه الله إلى أن هذه الآية متصلة بمعنى ما تقدمها من الآيات[٢]، والظاهر أنها استقبال أمر آخر؛ لأن تلك مقاولة[٣] في شأن منافقي اليهود، وهذا ابتداء عتب المؤمنين في أمر أُحُد، فالعامل في (إذ) فعلٌ مضمر تقديره: واذكر.

وقال الحسن: هذا الغدُوُّ المذكور في هذه الآية لتبوُّءِ المؤمنين الذي كان في غزوة الأحزاب[٤].

قال القاضي أبو محمد: وخالفه الناس.

والجمهور على أن ذلك كان في غزوة أُحد، وفيها نزلت هذه الآيات كلها[٥].

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص: ٢٨)، وإتحاف فضلاء البشر (١ / ٢٢٨).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٥٩).

(٣) في المطبوع: «مقاومة».

(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٦٠ - ١٦١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٨).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ١٦٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٤٨).

وكان من أمر غزوة أُحد أن المشركين اجتمعوا في ثلاثة آلاف رجل، وقصدوا المدينة ليأخذوا بثأرهم في يوم بدر، فنزلوا عند أُحد يوم الأربعاء الثاني عشر من شوال سنة ثلاث من الهجرة، على رأس أحد وثلاثين شهراً من الهجرة، وأقاموا هنالك يوم الخميس، ورسول الله ﷺ بالمدينة يدبّر وينتظر أمر الله تعالى.

فلما كان في صبيحة يوم الجمعة جمع رسول الله ﷺ الناسَ واستشارهم، وأخبرهم أنه كان [رأى في منامه بقرة تذبح][١] وثَلْماً في ذُباب سيفه، وأنه يدخل يده في درع حصينة، وأنه تأولها المدينة، وقال لهم: «أرى أَلَّا نَخرجَ إلى هؤلاء الكفار»، فقال له عبد الله ابن أبيّ بن سلولَ: أقمْ يا رسولَ الله، ولا تخرجْ إليهم بالناس، فإِنْ هم أقاموا أقاموا[٢] بشرِّ محَبِس، وإِن انصرفوا مَضَوْا خائبين، وإِن جاؤونا إلى المدينة قاتلناهم في الأفنية، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من الآطام، فوَالله ما حاربَنا قط عدوٌّ[٣] في هذه المدينة إلا غلبناه، ولا خرجنا منها إلى عدوّ إلا غَلَبنا، فوافق هذا الرأي رأيَ رسول الله ﷺ ورأيَ جماعةٍ عظيمة[٤] من المهاجرين والأنصار.

وقال قوم من صلحاء المؤمنين ممن كان فاتته بدر: يا رسول الله، اخرج بنا إلى عدوّنا، وشجعوا الناس ودعوا إلى الحرب، فقام رسول الله ﷺ فصلَّى بالناس صلاةَ الجمعة وقد جشمه هؤلاء الداعون إلى الحرب، فدخل إثرَ صلاته بيتَهُ ولبس سلاحه[٥]، فندم أولئك القوم وقالوا: أَكْرَهْنَا رسولَ الله ﷺ، فلما خرج عليهم النبي ﷺ

(١) في الأصل: «كان يرى بقراً تذبح»، وفي السليمانية وفيض الله: «بقراً يذبح»، وفي لالاليه وأحمد٣: «رأى كأن بقراً يذبح».

(٢) سقطت «أقاموا» الثانية من المطبوع، ولعلها لازمة لتبين المعنى المراد، وفي نور العثمانية: «فإنهم»، متصلة بدل «فإنْ هم».

(٣) في المطبوع: «عدواً»، بالنصب.

(٤) ليست في المطبوع، وفي الحمزوية: «كبيرة».

(٥) من أول الأثر إلى هذا الموضع أخرجه الطبري (٧/ ١٦٣-١٦٤)، من طريق محمد بن إسحاق قال: =

في سلاحه قالوا: يا رسول الله أقمْ إن شئت، فإنا لا نريد أن نُكْرِهَكَ، فقال رسول الله ﷺ: «ما ينبغي لنبيٍّ إذا لبس سلاحه أن يضعها حتى يقاتل»(١).

[١/ ٢٥٣] ثم خرج / بالناس، وسار حتى قرب من عسكر المشركين، فعسكر(٢) هناك، وبات تلك الليلة، وقد غضب عبدُ الله بن أبيٍّ بن سلولَ، وقال: أطاعهم وعصاني.

فلما كان في صبيحةِ يوم السبت اعتزم رسول الله ﷺ على السير إلى مناجزة المشركين، فنهض وهو في ألف رجل، فانخزل عنه عند ذلك عبد الله بن أبي ابن سلولَ بثلاث مئة رجل من الناس، من منافق ومتبع، وقالوا: نظن أنكم لا تلقون قتالاً(٣)، ومضى رسول الله ﷺ في سبع مئة.

فهمَّتْ عند ذلك بنو حارثة من الأوس وبنو سلمة من الخزرج بالانصراف(٤)، ورأوا كثافةَ المشركين وقلةَ المسلمين، وكادوا أن يجبنوا ويفشلوا فعصمهم الله تعالى: وذمر(٥) بعضهم بعضاً، ونهضوا مع النبي ﷺ، فمضى رسول الله ﷺ حتى أطل على المشركين، فتصافَّ الناس.

وكان رسول الله ﷺ قد أمَّر على الرماة عبد الله بن جبير(٦) وكانوا خمسين رجلاً،

= حدثني ابن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحصين ابن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا، قالوا...فذكروه عن النبي ﷺ معضلاً به.

(١) أخرجه الطبري (٧/ ١٦١)، بنفس سياق الإسناد المعضل والمذكور آنفاً.

(٢) الزيادة من السليمانية وفيض الله.

(٣) إلى هذا الموضع أورده ابن هشام في السيرة (٦٥٤)، من قول ابن إسحاق معضلاً به.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ١٦٦)، من طريق السدي، معضلاً به.

(٥) في نور العثمانية: «وذم»، ويقال ذمره: بالتخفيف والتشديد: لامه وحثَّه، وتذامر القوم في الحرب: تحاضُّوا.

(٦) عبد الله بن جبير بن النعمان الأنصاري، أخو خوّات، شهد العقبة وبدراً، واستشهد بأحد، وكان أمير الرّماة، الإصابة (٤/ ٣١).

وجعلهم يَحمُون الجبلَ وراء المسلمين، وأسند هو إلى الجبل، فلما اضطرمت الحرب انكشف المشركون وانهزموا، وجعل نساء المشركين تبدو خلاخلهن وهن يسندن في صفح جبل[١]، فلما رأى الرماة ذلك قالوا: الغنيمةَ الغنيمةَ أيها المسلمون.

وكان رسول الله ﷺ قال لهم: «لا تبرحوا من هنا ولو رأيتُمونا تتخطَّفُنا الطير»، فقال لهم عبد الله بن جبير وقوم منهم: اتقوا الله واثبتوا كما أمركم نبيكم، فَعَصَوْا وخالفوا وزالوا متبعين.

وكان خالد بن الوليد قد تجرد في جريدة خيل وجاء من خلف المسلمين حيث كان الرماة، فحمل على الناس، ووقع التخاذل وصِيح في المسلمين من مقدمتهم ومن ساقتهم، وصرخ صارخ: قُتِلَ محمد، فتخاذل الناس، واستُشهِد من المسلمين نيفٌ على سبعين[٢].

قال مكي: قال مالك رحمه الله: قتل من المهاجرين يوم أحد أربعة، ومن الأنصار سبعون[٣].

وتحيز رسول الله ﷺ في أعلى الجبل وتحاوز الناس[٤].

هذا مختصر من القصة يتركب عليه تفسير الآية، وأمر أُحُد بطوله وما تخلله من الأفعال والأقوال مستوعَبٌ في كتب السير، وليس هذا التعليق مما يقتضي ذكره.

وحكى مكي عن السدي ما يظهر منه أَن القتال كان يوم الجمعة[٥]، وحكى عنه الطبري: أَن نزول أبي سفيان بأُحد كان في الثالث من شوال[٦]، وذلك كله ضعيف.

---

(١) أي: أصله وجانبه.

(٢) ما أورده المؤلف هاهنا من قصة الرماة أخرجه بتمامه البخاري في صحيحه (٢٨٧٤)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) الهداية لمكي (٢/ ١١١٣).

(٤) في المطبوع والأصل: «وتجاوز».

(٥) الهداية لمكي (٢/ ١١٤١).

(٦) أخرجه الطبري (٧/ ٢٨٣)، من حديث ابن عباس، وفي إسناده: عطية العوفي، وهو ضعيف الحديث، مدلس، وقد عنعنه.

وقال النقاش: وقعة أحد في الحادي عشر من شوال، وذلك خطأ[١].

قال الطبري وغيره: فغدُوُّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة إِلى التدبير مع الناس واستشارتهم هو الذي عبَّر عنه بقوله تعالى: ﴿تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾[٢].

قال القاضي أبو محمد: ولا سيما أن غدو النبي ﷺ إنما كان ورأيه ألَّا يخرج الناس، فكان لا يشك في نفسه أَن يقسم أقطار[٣] المدينة على قبائل الأنصار.

وقال غير الطبري: بل نهوض النبي ﷺ يوم الجمعة بعد الصلاة هو غدوُّه[٤]، وبوأ المؤمنين[٥] في وقت حضور القتال، وقيل[٦]: ذلك في ليلته، وسماه غدواً إذ كان قد اعتزم التدبير والشروعَ في الأمر من وقت الغدو.

قال القاضي أبو محمد: ولا سيما أن صلاة الجمعة ربما كانت قبل الزوال، حسبما وردت بذلك أحاديث[٧]، فيجيء لفظ الغدو متمكناً.

وقيل: إِنَّ الغدو المذكور هو غدوة يوم السبت إِلى القتال[٨]، ومن حيث لم يكن في تلك الليلة موافقاً للغدو فهو كأنه كان في أهله، وبوأ المسلمين بأمرِهِ الرماةَ، وبغيرِ ذلك من تدبيره مصافَّ الناس.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٦١).

(٣) ليست في الأصل.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ١٦١)، من طريق محمد بن إسحاق، عن عدد من شيوخه، معضلاً به.

(٥) في السليمانية وفيض الله ولالاليه: «الناس».

(٦) في فيض الله: «وقال».

(٧) منها ما أخرجه الإمام البخاري في تاريخه (٥/ ١١٠)، والدارقطني في سننه (١٦٢٣) من طريق عبد الله ابن سيدان قال: شهدت الجمعة مع أبي بكر، فكانت صلاته وخطبته قبل نصف النهار فما رأيت أحداً عاب ذلك ولا أنكره، قال البخاري: (عبد الله بن سيدان لا يتابع على حديثه)، وضعفه كذلك جمع من أهل العلم، وهذه الرواية هي أصرح ما وقفت عليها من جواز صلاة الجمعة قبل الزوال.

(٨) تفسير الطبري (٧/ ١٦٢).

و﴿تُبَوِّئُ﴾ معناه: تعيِّن لهم مقاعدَ يتمكنون فيها ويثبتون، تقول: تبوأتُ مكان كذ: ا إذا حَلَلْته حُلولاً متمكِّناً ثبتَّ فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿نَتَبَوَّأُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَآءُ﴾ [الزمر: ٧٤]، ومنه قول النبي ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[١]، ومنه[٢] قول الشاعر:

كـم صـاحـبٍ لـيَ صـالـحٍ بـوّأتُـهُ بـيـديَّ لَـحْـدَا[٣] [مجزوء الكامل]

ومنه قول الأعشى:

ومـا بـوّأ الرحمـنُ بيتَـكَ منـزِلاً بشرقيِّ أجيادِ الصَّفَا والمحرَّمِ[٤] [الطويل]

وقوله تعالى: ﴿مَقَٰعِدَ﴾ جمع مقعد، وهو مكان القعود، وهذا بمنزلة قولك: مواقف، ولكن لفظة القعود أدلُّ على الثبوت، ولا سيما أَن الرماة إنما كانوا قعوداً، وكذلك كانت صفوف المسلمين أولاً، في المبارزة والسرعان[٥] يجولون.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ أي: ما تقول ويقال لك وقتَ المشاورة وغيرَه.

و﴿إِذْ﴾ الثانية بدل من الأولى، و﴿هَمَّت﴾ معناه: أرادت ولم تفعل، و«الفشل» في هذا الموضع: هو الجبن الذي كاد[٦] يلحق بني سلمة وبني حارثة، و«الفشل» في

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٢٢٩) من حديث المغيرة رضي الله عنه، ومسلم (٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في المطبوع: «ومن»، دون هاء.

(٣) البيت لعمرو بن معدي كرب الزبيدي كما في التعازي للمبرد (ص: ٤٤)، والكامل (٤/ ١٤)، والحماسة بشرح التبريزي (١/ ٥١).

(٤) انظر عزوه له في: العين (٣/ ٢٢١)، ومسائل نافع بن الأزرق (ص: ٢٦٨)، وتهذيب اللغة (٥/ ٢٩)، والمحكم (٧/ ٥٠٢).

(٥) سرعَان الناس مُحَرَّكة: أَوائلهم المستبقون، وتُسَكَّن الراءُ، وفي السين ثلاث لغات: الفتح والضم والكسر.

(٦) في الأصل والسليمانية ونور العثمانية ولالاليه: «كان».

البدن: هو الإِعياء والتبليح[١]، و«الفشل» في الرأي: هو العجز والحيرة وفساد العزم.

وقال جابر بن عبد الله: واللهِ[٢] ما ودِدْنا أنها لم تنزل؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾[٣].

وقوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ أمرٌ في ضمنه التغبيط للمؤمنين بمثل ما فعله بنو حارثة وبنو سلمة من المسير مع النبي ﷺ.

وقرأ عبد الله بن مسعود: (تُبوِّئ للمؤمنين) بلام الجر[٤].

وقرأ: (واللهُ وليُّهُم)[٥] على معنى الطائفتين لا على اللفظ.

قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾﴾.

[١/ ٢٥٤] لما أمر الله تعالى بالتوكل عليه، ذكَّر بأمرِ بدرٍ الذي كان ثمرةَ التوكل على الله / والثقة به، فمن قال من المفسرين: إن قول النبي ﷺ للمؤمنين: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ﴾ كان في غزوة بدر، فيجيء التذكيرُ بأمر بدر[٦]، وبأمر الملائكة، وقتالهم فيه مع المؤمنين محرِّضاً على الجدِّ والتوكل على الله[٧].

ومن قال: إن قول النبي ﷺ: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ ...﴾ الآية إنما كان في غزوة أُحد، كان قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ إلى ﴿تَشْكُرُونَ﴾ اعتراضاً بين الكلام جميلاً[٨].

---

(١) يقال: بَلَح الرجل وبلَّح: أَعيا، وقد أَبلَحَه السيرُ فانقطع به.

(٢) «والله»، ليست في المطبوع والأصل.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٨٢٥)، ومسلم ٢٥٠٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما به.

(٤) وهي شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ١٣٩)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٧٩).

(٥) وهي شاذة. انظر: تفسير الطبري (٧/ ١٦٩)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٢٣٣)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٣٩)، والكشاف (١ / ٤١٠).

(٦) في الأصل ونور العثمانية: «ببدر» دون كلمة «أمر».

(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٧٣ - ١٧٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٢).

(٨) تفسير الطبري (٧/ ١٨٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٢-٧٥٣)، وفي السليمانية «جميعاً» بدل «جميلاً».

والنصرُ ببدر هو المشهور الذي قتل فيه صناديد قريش، وعلى ذلك اليوم انبنى الإِسلام، وكانت بدر يوم سبعة عشر من رمضان يوم جمعة لثمانية عشر شهراً من الهجرة. و(بدر): ماء هنالك سُمِّي به الموضع.

وقال الشعبي: كان ذلك الماء لرجل من جهينة يسمى بدراً، فبه سُمِّي[١].

قال الواقدي[٢] فذكرت هذا لعبد الله بن جعفر[٣]، ومحمد بن صالح[٤] فأنكراه وقالا: بأي شيء سميت الصفراء والجار[٥] وغير ذلك من المواضع؟ قال: وذكرت ذلك ليحيى بن النعمان الغفاري[٦] فقال: سمعت شيوخاً من بني غفار يقولون: هو ماؤنا ومنزلنا، وما ملكه أحد قط يقال له: بدر، وما هو من بلاد جهينةَ إنما هي بلاد غفار، قال الواقدي: فهذا المعروف عندنا[٧].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞ﴾ معناه: قليلون، وذلك أنهم كانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر أو أربعة عشر رجلاً، وكان عدوهم ما بين التسع مئة والألف.

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ١٧٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٠).

(٢) هو أَبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي مولى الأسلميين، كان يتشيع، حسن المذهب، يلزم التقية، كان من أَهل المدينة، انتقل إِلى بغداد وولي القضاء بها، كان عالماً بالمغازي والسير والفُتوح، توفي سنة: (٢٠٧هـ). الفهرست لابن النديم (ص: ١٤٤).

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري، المخرمي، المدني، الفقيه الإمام، حدث عن: أبيه، وسعد بن إبراهيم، وعنه ابن مهدي، والواقدي، وجماعة، وكان مفتياً، عارفاً بالمغازي، وثقه أحمد وغيره.توفي سنة (١٧٠هـ). تاريخ الإسلام (١٠/ ٢٩١).

(٤) هو محمد بن صالح بن دينار التمار، أَبو عبد الله المدني، مولى الأَنصار، روى عن أَبي حازم، والقاسم، وعمر بن عبد العزيز، وعنه ابنُه صالح، والواقدي وغيرهما، ثقة قليل الحديث، توفي سنة (١٦٨هـ). تهذيب التهذيب (٢/ ٢٢٥).

(٥) الجار والصفراء موضعان قرب بدر.

(٦) جاء في المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري (٢/ ٦٤٤): هو يحيى بن النعمان الغِفَارِي، من الخامسة، فما دونها، لم أعرفه، ولم أجد له ترجمة.

(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٧٠).

و﴿أَذِلَّةٌ﴾: جمع ذليل، واسم الذل في هذا الموضع مستعار، ولم يكونوا في أنفسهم إلا أعزَّة، ولكن نسبتهم إلى عدوهم وإلى جميع الكفار في أقطار[١] الأرض تقتضي عند التأمل ذلتهم، وأنهم مغلوبون، وقد قال النبي ﷺ في ذلك اليوم: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لم تُعبَدْ»[٢]، وهذه الاستعارة هي كاستعارة الكذب في قوله في «الموطأ»: كذب كعب[٣]، وكقوله: كذب أبو محمد[٤]، وكاستعارة المسكنة لأصحاب السفينة على بعض الأقوال؛ إذ كانت مسكنتهم بالنسبة إلى الملك القادر الغاصب.

ثم أمر تعالى المؤمنين بالتقوى، ورجَّاهم في الإنعام الذي يوجب الشكر، ويحتمل أن يكون المعنى: اتقوا الله عسى أن تكون تقواكم شكراً على النعمة في نصره ببدر.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَقُولُ﴾، العامل في ﴿إِذْ﴾ فعل مضمر، ويحتمل أن يكون العامل: ﴿نَصَرَكُمُ﴾ [وهذا على][٥] قول الجمهور: إن هذا القول من النبي ﷺ كان ببدر، قال الشعبي والحسن [بن أبي الحسن وغيرهما: إن هذا كان ببدر[٦]، قال الشعبي][٧]: بلغ المؤمنين أَن كُرْزَ بن جابر بن حِسْل المحاربيَّ[٨] محاربَ فهرٍ قد

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مرفوعاً به.

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (٣٦٤)، من قول عبد الله بن سلام، قال: (كذب كعب)، وإسناده صحيح.

(٤) ضعيف، أخرجه الإمام مالك في الموطأ (٤٠٠)، ومن طريقه النسائي في الكبرى (١/ ٣٢٢)، من حديث محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن المخدجي، عن عبادة بن الصامت، رضي الله عنه به، وهذا إسناد ضعيف من أجل المخدجي هذا، وهو أبو رفيع، ويقال: رفيع، ففيه جهالة، انظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ٣١٥).

(٥) في نور العثمانية: «وعلى هذا».

(٦) تفسير الطبري (٧/ ١٧٣ - ١٧٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٢).

(٧) ليس في الأصل، وقد استدركناه من النسخ الأخرى، وانظر: تفسير الطبري (٧/ ١٧٤).

(٨) كرز بن جابر بن حسل القرشي الفهري، أَسْلم بعد الهجرة وحسُن إسلامه، ولَّاه رسول الله ﷺ الجيش الذي بعثه في أثر العُرَنيين الذين قتلوا راعيه. الإصابة (٥/ ٤٣٤)، وهو من محارب بن فهر: احترازاً من بني محارب الذين في قيس عيلان.

جاء في مدد المشركين، فغمَّ ذلك المؤمنين، فقال النبي ﷺ للمؤمنين[١] عن أمر الله تعالى هذه المقالة، فصبر المؤمنون واتقوا، وهُزم المشركون، وبلغت الهزيمة كُرْزاً ومَن معه، فانصرفوا ولم يأتوا من فَوْرِهم[٢]، ولم يُمَدّ المؤمنون بالملائكة، وكانت الملائكة بعد ذلك تحضر حروب النبي ﷺ مدداً، وهي تحضر حروب المسلمين إلى يوم القيامة.

قال القاضي أبو محمد: وخالف الناس[٣] الشعبي في هذه المقالة، وتظاهرت الروايات بأنَّ الملائكة حضرت بدراً وقاتلت.

ومن ذلك قول أبي أُسَيد مالك بن ربيعة[٤]: لو كنت معكم الآن ببدر ومعي بصري لأَرَيتُكم الشِّعبَ الذي خرجَتْ منه الملائكة، لا أشكُّ، ولا أتمارَى[٥].

ومنه حديث الغفاري وابن عمه اللذين سمعا من الصحابة: اقدُمْ حَيزُومُ، فانكشف قناعُ قلب أحدهما، فمات مكانه، وتماسك الآخر[٦].

وقال ابن عباس: لم تقاتل الملائكة في يوم من الأيام إلا يوم بدر، وكانوا يكونون في سائر الأيام عدداً ومدداً لا يضربون[٧].

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) معضل، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٣/ ٢٦٤)، والطبري (٧/ ١٧٤)، وابن أبي حاتم (٤٠٩٥)، كلهم من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، به معضلًا.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ١٧٤-١٧٥).

(٤) مالك بن ربيعة بن البدن بن عامر الأنصاري الساعدي أَبو أُسيد، مشهور بكنيته، شهد بدراً وأحداً وما معها، روى عن النبي ﷺ، وعنه أولاده وآخرون من الصحابة والتابعين. وهو آخر البَدْرِيِّين موتاً، توفي سنة: (٦٠هـ). الإصابة (٣/ ٣٤٤).

(٥) أخرجه الطبري (٧/ ١٧٤، ١٧٥)، من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن بعض بني ساعدة، سمعت أبا أسيد مالك بن ربيعة.....فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لإبهام راويه.

(٦) أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه به.

(٧) ضعيف جداً، أخرجه الطبري (٧/ ١٧٥) بإسناد فيه الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث. انظر: ميزان الاعتدال (١/ ٥١٣).

ومن ذلك قول أبي سفيان بن الحارث[1] لأبي لهب: ما هو إلا أن لقينا القومَ فمنحناهم أكتافنا يقتلون ويأسِرُون، وعلى ذلك فوَالله ما لمت الناس، لقينا رجالاً بيضاً على خيلٍ بُلْقٍ بين السماء والأرض ما تُليق شيئاً[2]، ولا يقومُ لها شيءٌ[3].

ومن ذلك أن أبا اليسر كعب بن عمرو الأنصاري[4] أحد بني سلمة أَسر يوم بدر العباسَ بن عبد المطلب، وكان أبو اليسر رجلاً مجموعاً، وكان العباس رجلاً طويلاً جَسيماً، فقال النبي ﷺ: «لقد أعانك عليه ملَكٌ كريمٌ»[5] الحديث بجملته.

وقد قال بعض الصحابة: كنت يوم بدر أتبع رجلاً من المشركين لأضربه بسيفي، فلما دنوت منه وقع رأسه قبل أن يصلَ سيفي إليه، فعلمتُ أن ملَكاً قتلَه[6].

وقال قتادة بن دعامة: أمد الله المؤمنين يوم بدر بخمسة آلاف من الملائكة[7].

قال الطبري: وقال آخرون: إن الله وعد المؤمنين يومَ بدر أن يمدَّهم في حروبهم

---

(١) أَبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم الرسول ﷺ وأَخوه من الرضاعة، أَسلم يوم الفتح، شهد حنيناً، وكان ممن ثبت مع النبي ﷺ، توفي سنة: (١٥)، وقيل: (٢٠هـ). الإصابة (٧/ ١٥١).

(٢) من ألاق يُليق؛ أَي: ما تُبقي، ولا يَقف لها، ولا يثبت.

(٣) ضعيف جداً، أخرجه الطبري (٧/ ١٧٦)، من حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ به. وفي إسناده: الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، وهو متروك الحديث، متفق على تضعيفه، انظر: ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٧).

(٤) في السليمانية ولالاليه: «كعب بن مالك»، وهو خطأ، فهو كعب بن عمرو بن عباد الأَنصاري السلمي، مشهور باسمه وكنيته، شهد العقبة وبدراً، وله فيها آثار كثيرة، وهو الذي أَسر العباس، وكان قصيراً دحداحاً عظيم البطن، توفي سنة: (٥٥هـ). الإصابة (٧/ ٣٨٠).

(٥) ضعيف جداً، أخرجه الطبري (٧/ ١٧٧) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده الحسن بن عمارة، وهو متروك الحديث، انظر: ميزان الاعتدال (١/ ٥١٣).

(٦) أخرجه الطبري (٧/ ١٧٥-١٧٦) من حديث أبي داود المازني، رضي الله عنه وفي إسناده من لم يُسم.

(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٨٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٤).

كلِّها إِن صبروا واتقوا، فلم يفعلوا ذلك إلا في يوم الأحزاب، فأمدَّهم حين حاصروا قريظة.

ثم أدخل تحت هذه الترجمة عن عبد الله بن أبي أوفى[١] أنه قال: حاصرنا قريظة مدة فلم يفتح علينا فرجعنا، فبينا رسول الله ﷺ قد [دعا بِغسْلٍ][٢] يريد أن يغسل رأسه إذ جاءه جبريل عليه السلام فقال: وضعتم أسلحتكم ولم تضع الملائكة أوزارها، فلف رسول الله ﷺ رأسه بخرقة ولم يغسله، ونادى فينا فقمنا كالِّينَ متعبين، حتى أتينا قريظةَ والنضير، فيومئذ أمدنا الله بالملائكة بثلاثة آلاف، وفتح لنا فتحاً يسيراً، فانقلبنا بنعمة من الله وفضل[٣].

وقال عكرمة: كان الوعد يوم بدر، فلم يصبروا يوم أحد ولا اتقوا، فلم يُمَدُّوا، ولو مُدُّوا لم يهزموا[٤].

وقال الضحاك: كان هذا الوعد والمقالة للمؤمنين يوم أحد، ففرَّ الناسُ وولَّوا مدبرين فلم يُمِدَّهم الله، وإِنما مُدُّوا يوم بدر بألف من الملائكة مردفين[٥].

وقال ابن زيد/: قال المسلمون لرسول الله ﷺ يوم أحد وهم ينتظرون المشركين: يا رسول الله، أليس يمدنا الله كما أَمدَّنا يوم بدر؟ [فقال لهم النبي ﷺ: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ ...﴾ الآية، وإِنما أمدكم[٦] يوم بدر بألف[٧]][٨]، قال ابن زيد: فلم يصبروا[٩]. [١/ ٢٥٥]

(١) عبد الله بن أَبي أوفى الأَسلمي، أبو معاوية، له ولأبيه صحبة، شهد الحديبية، وهو آخر من مات من الصحابة، وكان من أَصحاب الشجرة، توفي سنة: (٨٠ هـ). الإصابة (٤/ ١٦).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ١٧٨).

(٤) المصدر السابق (٧/ ١٧٩).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ١٨٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٦٢).

(٦) في الحمزوية والمطبوع: «أمدهم»، وفي نور العثمانية: «أمدهم الله».

(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٨٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٦٢).

(٨) ليس في لالاليه.

(٩) أخرجه الطبري (٧/ ١٨٠) من طريق ابن زيد به معضلاً.

وقوله تعالى: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ﴾ تقرير على اعتقادهم الكفاية في هذا العدد من الملائكة، ومن حيث كان الأمر[١] بيناً في نفسه أن الملائكة كافية بادر المتكلم إلى الجواب؛ لينبني[٢] ما يستأنف من قوله عليه، فقال: ﴿بَلَىٰٓ﴾ وهي جواب المقررين، وهذا يحسن في الأمور البينة التي لا محيد في جوابها، ونحوه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٩].

وفي مصحف أبي بن كعب: (أَلا يَكْفيكم)[٣].

وقد مضى القول في لفظة الإِمداد في (سورة البقرة) في قوله: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥].

وقرأ الحسن بن أبي الحسن: (بِثَلاثهْ آلافٍ) يقف على الهاء، وكذلك: (بِخَمْسَهْ آلاف)[٤].

ووجه هذه القراءة ضعيف؛ لأن المضاف والمضاف إليه يقتضيان الاتصال؛ إذ هما كالاسم الواحد، وإنما الثاني كمالٌ للأوَّل، والهاء إنما هي أَمارة وقف، فيقلق الوقفُ في موضعٍ إنما هو للاتصال، لكن قد جاء نحو هذا للعرب في مواضع، فمن ذلك ما حكاه الفراء أنهم يقولون: أكلت لحمَا شاه، يريدون لحمَ شاةٍ فمطلوا الفتحة حتى نشأت عنها ألف، كما قالوا في الوقف: قالا، يريدون: قال، ثم مطلوا الفتحة في القوافي ونحوها من مواضع الرويَّة والتثبَّت[٥]، ومن ذلك في الشعر قول الشاعر:

[الكامل] يَنْبَاع من ذِفْرَى غَضُوبٍ جَسْرةٍ[٦] ....

(١) في الأصل: «أمراً».

(٢) في الحمزوية والمطبوع: «يبني».

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ١٤٣).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب (١/ ١٦٥)، والشواذ للكرماني (ص: ١١٩).

(٥) نقله عنه ابن جني في المحتسب (١/ ١٦٤).

(٦) من بيت لعنترة من معلقته، عجزه: زيَّافةٍ مثل الفَنِيقِ المكدمِ، وعزاه له ابن جني في المحتسب (١ / ٢٥٧)، =

يريد: يَنبَعُ، فمطل، ومنه قول الآخر:

أقـول إذ خَـرَّتْ علـى الكَلْـكالِ   يـا ناقتا مـا جُلْـتِ من مجـالِ[١] [الرجز]

يريد: على الكَلْكَل، فمطل، ومنه قول الآخر:

فأنـتَ مـن الغَوائـلِ حيـنَ ترمي   ومـن ذمِّ الرجـال بمُنتَـزَاحِ[٢] [الوافر]

يريد بمُنتزَح، قال أبو الفتح: فإذا جاز أن يعترض هذا التمادي بين أثناء الكلمة الواحدة، جاز التمادي والتأني بين المضاف والمضاف إليه؛ إذ هما في الحقيقة اثنان[٣].

وقرأ ابن عامر وحده: ﴿مُنَزَّلين﴾ بفتح النون والزاي مشددة.

وقرأ الباقون: ﴿مُنزَلِينَ﴾ بسكون النون وفتح الزاي مخففة[٤].

وقرأ ابن أبي عبلة: (مُنَزِّلين) بفتح النون وكسر الزاي مشددة[٥] معناها: يُنزِّلون النصَر.

وحكى النحاس[٦] قراءة ولم ينسبها: (مُنْزِلين) بسكون النون وكسر الزاي خفيفة[٧]، وفسَّرها بأنهم ينزلون النصر[٨].

= وابن سيده في المحكم (٢/ ١٩١)، والأنباري في الزاهر (٢ / ٢٩٩)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٣٨٣)، وأبو زيد في الجمهرة (ص: ١٤٦)، والذِّفْرى: ما خلف الأُذن. والجَسْرة: الناقة الموثقة الخلق.

(١) بلا نسبة في جمهرة اللغة (١ / ٢٢٢)، وتأويل مشكل القرآن (١/ ١٨٦)، وتفسير الطبري (١/ ٢١٤).

(٢) البيت لإبراهيم بن هَرْمة يرثي ابنه كما في المحتسب (١/ ٣٣٩)، والصحاح (١/ ٤٣٣)، والحماسة البصرية (١/ ١٨٩)، وأورد أبياتاً من القصيدة ظاهرها أنه مديح لبعض الأمراء، وفي المطبوع: «ومن دم»، بالدال، وفي بعض المصادر: «ومن عيب»، وفي نور العثمانية: «العواقل».

(٣) المحتسب لابن جني (١/ ١٦٦).

(٤) وهما سبعيتان، انظر: السبعة (ص: ٢١٥)، التيسير (ص: ٩٠).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٤)، وعزاها الكرماني في الشواذ (ص: ١٢٠) لأبي نهيك، وبعضهم.

(٦) في فيض الله ولالاليه: «النقاش»، ولم أجده لواحد منهما، ونقله في البحر المحيط (٣/ ٣٣٤) غير منسوب.

(٧) وهي قراءة شاذة، قرأ بها أبو حيوة كما في تفسير الثعلبي (٣/ ١٤٣)، ومختصر الشواذ لابن خالويه (ص:٢٨).

(٨) انظر كلام النحاس على هذه الآية في: إعراب القرآن له (١/ ١٧٩)، ومعاني القرآن له (١ / ٤٦٩)، وليس فيه ما ذكر.

و﴿بَلَىٰٓ﴾ جواب النفي الذي في ﴿أَلَن﴾ وقد تقدم معناه.

ثم ذكر تعالى الشرط الذي معه يقع الإِمداد وهو الصبر، والتقى.

و«الفَوْر»: النهوض المسرع إلى الشيء، مأخوذ من فور القدر والماء ونحوه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ [هود: ٤٠]، فالمعنى: ويأتوكم في نهضتكم هذه.

قال ابن عباس: ﴿مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا﴾ معناه: من سفَرِهم هذا[١]، قال الحسن والسدي: معناه: من وجههم هذا، وقاله قتادة.

وقال[٢] مجاهد وعكرمة وأبو صالح مولى أم هانئ[٣] معناه: من غضبهم هذا[٤].

قال القاضي أبو محمد: وهذا تفسير لا يخص اللفظة، قد يكون الفور لغضب ولطمع ولرغبة في أجرٍ، ومنه الفورُ في الحجّ والوضوء.

وقرأ أَبو عمرو وابن كثير وعاصم: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾، بكسر الواو.

وقرأ الباقون: ﴿مُسَوَّمين﴾، بفتح الواو[٥].

فأما من قرأ بفتح الواو فمعناه: مُعْلَمين بعلاماتٍ، قال أبو زيد الأَنصاري: السومة: العلامة تكون على الشاة وغيرها، يجعل عليها لون يخالف لونها؛ لتُعرَف[٦].

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ١٨٢)، وابن أبي حاتم (٤١٠١)، بإسناد فيه عطية العوفي، وهو ضعيف، مدلس، وقد عنعنه.

(٢) في المطبوع: «قاله»، وليس فيه كلمة: «معناه».

(٣) هو باذام، ويقال: باذان، أَبو صالح مولى أُم هانئ بنت أَبي طالب، تابعي مشهور رَوَى عن علي، وابن عباس، وأَبي هريرة، ومولاته أُم هانئ، وعنه الأَعمش، وإسماعيل السدي وغيرهم، وثَّقَهُ بعضهم، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه تفسير. تهذيب التهذيب (١/ ٤١٦).

(٤) نقله عنهم تفسير الطبري (٧/ ١٨٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٣).

(٥) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٦)، والتيسير للداني (ص: ٩٠).

(٦) الحجة للقراء السبعة لأبي علي الفارسي (٣/ ٧٦)، وانظر: معاني القرآن للنحاس (١/ ٤٧٠).

وروي: أن الملائكة أعلمت يومئذ[١] بعمائم بيض[٢]، حكاه المَهْدَوي عن الزجَّاج، إلا جبريل عليه السلام فإنه كان بعمامةٍ صفراء على مثال عمامة الزبير بن العوام، وقاله ابن إِسحاق[٣].

وقال مجاهد: كانت خيلهم مجزوزة الأذناب، والأعراف مُعلَمة النَّواصي، والأذناب بالصُّوف والعِهْن[٤]، وقال الربيع: كانت سِيْماهم أنهم كانوا على خيل بُلْق[٥].

وقال عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير[٦]: نزلت الملائكة في سيما الزبير، عليهم عمائمُ صفر[٧]، وقال ذلك عروة وعبد الله ابنا الزبير[٨]، وقال عبد الله: كانت لي[٩] ملاءةً صفراء فاعتمَّ الزبير بها[١٠].

ومن قرأ: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ بكسر الواو، فيحتمل من المعنى مثل ما تقدم؛ أي: هم قد أَعلموا أنفسَهم بعلامة، وأَعلموا خيلَهم، ورجح الطبري وغيره هذه القراءة بأن

---

(١) في السليمانية وفيض الله ولالاليه: يوم بدر.
(٢) أخرجه ابن إسحاق في السيرة (ص: **٥٣٣** ـ ابن هشام)، بإسناد ضعيف لإبهام أحد رواته.
(٣) انظر: عزو هذا للزجاج، وابن إسحاق في تفسير القرطبي (٤/ ١٩٦)، وليس في كلام الزجاج على هذه الآية (١/ ٤٦٧) ما يفيده.
(٤) تفسير الطبري (٧/ ١٨٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٥٤).
(٥) تفسير الطبري (٧/ ١٨٧).
(٦) هو عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير الأسدي، أخو عبد الله بن حمزة، روى عن جدة أَبيه أَسماءَ بنت أبي بكر، وأُختها عائشة أُم المؤمنين، وجابر بن عبد الله، وعنه ابن عمِّ أَبيه هشام بن عروة. ثقة، قال الزهري: كان سخياً سرياً. تهذيب التهذيب (٥/ ٩١).
(٧) تفسير الطبري (٧/ ١٨٨).
(٨) المصدر السابق.
(٩) من أحمد**٣**.
(١٠) أخرجه الطبري (٧/ ١٨٨)، وفي إسناده: عبد الرحمن بن شريك النخعي، ضعيف الحديث. انظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٥٦٩).

النبي ﷺ قال للمسلمين يومَ بدر: «سَوِّموا، فإِن الملائكةَ قد سوَّمَت»[١]، فهم على هذا مُسَوِّمون[٢].

وقال كثير من أهل التفسير: إن معنى ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ بكسر الواو؛ أي: هم قد سَوَّموا خيلَهم؛ أَي: أعطوها سَوْمَها من الجري والقتال والإِحضار فهي سائمة[٣]، ومنه سائمة الماشية؛ لأنها تركت وسومَها من الرعي.

وذكر المَهْدَوي هذا المعنى في ﴿مُسَوَّمين﴾ بفتح الواو؛ أي: أرسلوا وسومهم.

قال القاضي أبو محمد: وهو قلق، وقد قاله ابن فُورك أيضاً[٤].

قوله عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾﴾.

[١/ ٢٥٦] الضمير في: ﴿جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ عائد على الإِنزال والإِمداد/ ، والبشرى مصدر، واللام في: ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ﴾ متعلقة بفعل مضمر يدل عليه ﴿جَعَلَهُ﴾.

ومعنى الآية: وما كان هذا الإِمداد إِلا لتستبشروا به، وتطمئن به قلوبكم، وتروا حفاية الله بكم، وإِلا فالكثرةُ لا تغني[٥] شيئاً إِلا أن ينصر الله.

وقوله: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ﴾ يريد للمؤمنين، وكذلك أيضاً هي الإِدالةُ للكفار من عند الله.

واللام في قوله: ﴿لِيَقْطَعَ﴾ متعلقة بقوله: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾، وعلى

(١) أخرجه الطبري (٧/ ١٨٦)، من طريق عمير بن إسحاق، قال: فذكره، وهذا إسناد معضل.
(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٨٥).
(٣) المصدر السابق (٧/ ١٨٤-١٨٩).
(٤) نقله عنهما تفسير القرطبي (٤/ ١٩٦)، وانظر: التحصيل (٢/ ١٢١)، والبحر المحيط (٤/ ١٩٦).
(٥) في المطبوع: «تعني».

هذا لا يكون قطع الطَّرَف مختصاً بيوم، اللهم إلا أن تكون الألف واللام في ﴿ٱلنَّصۡرُ﴾ للعهد، وقيل: العامل فيه ﴿وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ﴾، حكاه ابن فُورك[١].

وهو قلق؛ لأن قوله: ﴿أَوۡ يَكۡبِتَهُمۡ﴾ لا يترتب عليه.

وقد يحتمل أن تكون اللام في قوله: ﴿لِيَقۡطَعَ﴾ متعلقة بـ﴿جَعَلَهُ﴾، فيكون قطع الطَّرَفِ إشارةً إلى من قتل ببدر على ما قال الحسن وابن إسحاق، وغيرهما، أو إلى من قتل بأحد على ما قال السدّي[٢].

وقتل من المشركين ببدر سبعون، وقتل منهم يوم أحد اثنان وعشرون رجلاً، وقال السدي: قتل منهم ثمانية عشر[٣]، والأول أصح.

و«الطرف»: الفريق، ومتى قتل المسلمون كفاراً في حرب فقد قطعوا طَرَفاً؛ لأنه الذي وليهم من الكفار، فكأن جميع الكفار رقعةٌ، وهؤلاء المقتولون طرفٌ منها؛ أي: حاشيةٌ.

ويحتمل أن يكون قوله تعالى: ﴿لِيَقۡطَعَ طَرَفًا﴾ بمنزلة: لِيَقْطَعَ دابراً.

وقوله: ﴿أَوۡ يَكۡبِتَهُمۡ﴾ معناه: أو يخزيهم، و«الكبت»: الصرع لليدين، وقال النقاش وغيره: التاء بَدَلٌ من دال كَبَته، أصلها: كَبَده[٤]؛ أَي: فعل به ما يؤذي كَبِدَه، وإِذا نصر الله على أمة كافرة فلا بد من أحد هذين الوجهين، إِما أن يقتل منهم، وإما أن يخيبوا، فذلك نوع من الهزم.

وقوله تعالى: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾ توقيفٌ على أن الأمر كله لله، وهذا التوقيف يقتضي أنه كان بسبب من[٥] جهة النبي ﷺ.

---

(١) جزم به البيضاوي (١/ ٤١٦)، ونقله القرطبي (٤/ ١٩٨) وغيره بلا تعليق.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ١٩٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) نقله الصالحي في سبل الهدى (١/ ٣٠٥).

(٥) في المطبوع: «كمن»، ولعله خطأ.

وروي في ذلك أنه لما هُزِمَ أصحابُهُ، وَشُجَّ في وجهه حتى دخلت بعضُ حَلَقِ الدرع في خده، وكسرت رباعيته، وارتثّ بالحجارة حتى صُرِعَ لجنبه، تحيز عن الملحمة، وجعل يمسحُ الدمَ من وجهه ويقول: «لا يفلحُ قومٌ فعلوا هذا بنبيِّهم»[١]، هكذا لفظ الحديث من طريق أنس بن مالك، وفي بعض الطرق: «وكيف يفلح؟»[٢]، وفي بعضها: أن سالماً مولى أبي حذيفة كان يغسل الدمَ عن وجه رسول الله ﷺ، وقال: فأفاق وهو يقول: «كيف بقومٍ فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله[٣]»؟ فنزلت الآية بسبب هذه المقالة.

قال القاضي أبو محمد: وكأن النبي ﷺ لحقه في تلك الحال يأسٌ من فلاح كفّار قريش، فمالت نفسه إِلى أَن يستأصلهم الله ويريحَ منهم، فروي أنه دعا عليهم، أو استأذن في أن يدعوَ عليهم[٤].

وروى ابن عمر وغيره: أنه دعا على أبي سفيان والحارث بن هشام[٥] وصفوان ابن أمية[٦] باللعنة[٧]، إلى غير هذا من معناه، فقيل له بسبب ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾؛ أي: عواقب الأمور بيد الله، فامضِ أنت لشأنك، ودمْ على الدعاءِ إلى ربك.

قال الطبري وغيره من المفسرين: قوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ عطف على ﴿يَكْبِتَهُمْ﴾[٨].

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ الطبري (٢/ ١٩٦) بإسناد فيه يحيى بن طلحة اليربوعي، وهو ضعيف الحديث، انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٣٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٩١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه به.

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ٧٨١)، من طريق قتادة، قال....فذكره. وهذا إسناد ضعيف؛ لإعضاله.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٤٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما به.

(٥) هو الحارث بن هشام بن المغيرة، القرشي، المخزومي أَخو أَبي جهل، شهد بدراً مع المشركين، وكان فيمن انهزم، واعتذر بأَبيات قيل: إنها أَحسن ما قيل في ذلك، أَسلم يوم الفتح وحسن إِسلامه، توفي في طاعون عَمْواس، وقيل: استشهد في اليرموك. الإصابة (١/ ٦٩٧).

(٦) صفوان بن أُمية بن خلف، أَبو وهب الجمحي، كان إِليه أَمر الأَزلام في الجاهلية، فر يوم فتح مكة وأَسلمت امرأَته، فأَحضر له ابن عمه عمير بن وهب أَماناً من النبي ﷺ فحضر، وحضر وقعة حنين قبل أَن يسلم، ثم أَسلم. الإصابة (٣/ ٣٤٩).

(٧) هو جزء من الحديث السابق ذكره عند البخاري (٣٨٤٢) من رواية ابن عمر رضي الله عنهما.

(٨) تفسير الطبري (٧/ ١٩٤).

قال القاضي أبو محمد: فقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ اعتراض أثناء الكلام، وقوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ معناه: فيسلمون، وقوله: ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ معناه: في الآخرة بأن يوافوا على الكفر.

قال الطبري وغيره: ويحتمل أن يكون قوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ بمعنى حتى يتوب، أو إلى أن يتوب[١]، فيجيء بمنزلة قولك: لا أفارقك أو تقضيَني حقِّي، وكما تقول: لا يتم هذا الأمر أو يجيءَ فلان.

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ليس باعتراض على هذا التأويل، وإنما المعنى الإخبار لمحمد عليه السلام أَنه ليس يتحصل له من أمر هؤلاء الكفار شيء يؤمله إلا أن يتوب الله عليهم فيسلمون، فيرى محمد عليه السلام أحدَ أَمَلَيْه فيهم، أو يعذّبهم الله بقتلٍ في الدنيا، أو بنارٍ في الآخرة أو بهما، فيرى محمد ﷺ الأملَ الآخر.

وعلى هذا التأويل فليس في قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ردعٌ كما هو في التأويل الأول، وذلك التأويلُ الأول أقوى.

وقرأ أُبي بن كعب: (أَوْ يَتُوبُ)، (أَوْ يُعَذِّبُهم) برفع الباء فيهما[٢]، المعنى: أو هو يتوبُ.

ثم قرر تعالى ظلم هؤلاء الكفار، ثم أكد معنى قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ بالقول العام، وذكر الحجة الساطعة في ذلك وهي ملكُهُ الأشياءَ؛ إذ ذلك مقتضٍ أن يفعل بحقّ ملكه ما شاء، لا اعتراضَ عليه ولا معقِّبَ لحكمه.

وذكر أن الغفران والتعذيب[٣] إنما هو بمشيئته، وحسب السابق في علمه.

ثم رجَّى في آخر ذلك تأنيساً للنفوس وجلباً لها إلى طاعته، وذلك كله في قوله

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ١٩٤).

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٨).

(٣) ليست في الأصل.

تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾.

و﴿مَا﴾ في قوله: ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ إشارةٌ إلى جملة العالم، فلذلك حسنت ﴿مَا﴾، وما ذكر في هذه الآية من أنها ناسخةٌ لدعاء النبي ﷺ على المشركين كلامٌ ضعيف كله، وليس هذا من مواضع الناسخ والمنسوخ.

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةًۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾.

هذا النهي عن أكل الربا اعتراضٌ أثناءَ قصةِ أحد، ولا أحفظ سبباً[1] في ذلك مرويّاً.

و﴿ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾: الزيادة، وقد تقدَّم ذكر مثل هذه الآية وأحكام الربا في (سورة البقرة)[2].

وقوله: ﴿أَضْعَٰفًا﴾ نصب في موضع الحال، ومعناه: الربا الذي كانت العرب تضعف فيه الدَّيْنَ، فكان الطالب يقول: أَتَقضِي أم تُرْبِي؟.

وقوله: ﴿مُّضَٰعَفَةً﴾ إشارة إلى تكرار التضعيف عاماً بعد عام كما كانوا يصنعون، فدلت هذه العبارة المؤكدة على شنعة فعلهم وقبحه، ولذلك ذكرت حال التضعيف / خاصة. [١/ ٢٥٧]

وقد حرم الله جميع أنواع الربا، فهذا هو مفهومُ الخطاب؛ إذ المسكوتُ عنه من الربا في حكم المذكور، وأيضاً فإن الربا يدخل جميع أنواعه التضعيفُ والزيادةُ على وجوهٍ مختلفة من العين[3]، أو من التأخير، ونحوه.

والنار في قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾ هي اسم الجنس، ويحتمل أن تكون للعهد.

---

(١) في نور العثمانية: «شيئا»، وفي الأصل والمطبوع: «اعترض»، بدل «اعتراض».

(٢) انظر: تفسير الآية (٢٧٦) من سورة البقرة، وما بعدها.

(٣) العين والعينة: ضرب من ضروب الربا، يتم بالحيلة الكلامية.

ثم ذكر أنها أعدت للكافرين؛ أي: أنهم هم المقصود والمراد الأول، وقد يدخلها سواهم من العصاة، فشنَّع أمر النار بذكر الكفر، وحسَّنَ للمؤمن أن يحذرَهَا، ويبعدَ بطاعة الله عنها، وهذا كما قال في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾؛ أي: إنهم هم المقصود، وإن كان يدخلها غيرهم من صبي ومجنون ونحوه ممن لا يكلف ولا يوصف بتقوى، هذا مذهبُ أهل العلم في هذه الآية.

وحكى الماوردي وغيره عن قوم: أنهم ذهبوا إلى ان أَكَلَةَ الربا إنما توعدهم الله بنار الكفرة[١]؛ إذ النار سبع طبقات، العليا منها وهي جهنم للعصاة، والخمس للكفار، والدَّرْك الأسفل للمنافقين، قالوا: فأكلة الربا إنما يعذَّبون يومَ القيامة بنارِ الكَفَرة، لا بنار العصاة، وبذلك توعدوا، فالألف واللام على هذا في قوله: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ﴾ إنما هي للعهد.

ثم أمر بطاعته وطاعة رسوله، والطاعة هي موافقة الأمر الجاري عند المأمور مع مراد الآمر، وقال رسول الله ﷺ: «مَن أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، من أطاع الأَمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني»[٢].

وقال محمد بن إِسحاق: إِن هذه الآية من قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ هي ابتداء المعاتبة في أمر أحد، وانهزام من فر، وزوال الرماة عن مراكزهم[٣].

قوله عز وجل: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾.

---

(١) النكت والعيون (١ / ٤٢٤): واختلفوا في نار آكل الربا على قولين: أحدهما أنها كنار الكافرين من غير فرق تمسكاً بالظاهر.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٧٩٧) ومسلم (١٨٣٥) من حديث أبي هريرة، رضي الله عنه به

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٢٠٦ – ٢٠٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦١)، وسيرة ابن هشام (٣/ ١١٥).

قرأ نافع وابن عامر: ﴿سارِعوا﴾ بغير واو، وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام، وقرأ باقي السبعة بالواو[١].

قال أَبو علي: كلا الأمرين سائغ[٢] مستقيم، فمن قرأ بالواو فلأنه عطف الجملة على الجملة، ومن ترك الواو فلأن الجملة الثانية ملتبسةٌ بالأولى مستغنيةٌ بذلك عن العطف بالواو[٣].

وأمال الكسائيُّ الألف من قوله: ﴿سارِعوا﴾ ومن قوله: ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [آل عمران: ١١٤]، و﴿نُسَارِعُ لَهُمْ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [المؤمنون: ٥٦]، في كل ذلك[٤]؛ قال أبو علي: والإِمالة هنا حسنة؛ لوقوع الراء المكسورة بعدها[٥].

و«المسارعة»: المبادرة، وهي مفاعلة؛ إذ الناس كأنّ كلّ واحدٍ يسرع ليصل قبل غيره، فبينهم في ذلك مفاعلة، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [المائدة: ٤٨].

وقوله: ﴿إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ﴾ معناه: سارعوا بالتقوى والطاعة والتقرب إلى ربكم إلى حال يغفر الله لكم فيها، أي: يستر ذنوبكم بعفوه عنها، وإِزالة حكمها، ويدخلكم جنته.

قال أنس بن مالك ومكحول في تفسير ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ﴾: معناه: إلى تكبيرة الإِحرام مع الإِمام[٦].

---

(١) وهي قراءة متواترة. انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٦)، والتيسير للداني (ص: ٩٠)، وكتاب المصاحف (١/ ١٤٤و ١٤٨).
(٢) وفي المطبوع: «شائع».
(٣) في الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٧٨).
(٤) وهي رواية الدوري عنه، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٦).
(٥) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٧٨).
(٦) أخرجه ابن المنذر (٩٢١)، بإسناد فيه عثمان بن مطر الشيباني، وهو متفق على تضعيفه. انظر تهذيب الكمال (١٩/ ٤٩٤).

قال القاضي أبو محمد: وهذا مثال[١] حسَنٌ يحتذى عليه في كلِّ طاعة.

وقوله تعالى: ﴿عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾ تقديره: كعرض السماوات والأرض، وهذا كقوله تعالى: ﴿مَّا خَلۡقُكُمۡ وَلَا بَعۡثُكُمۡ إِلَّا كَنَفۡسٖ وَٰحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨]؛ أي: كخلقِ نفس واحدة وبعثِها، فجاء هذا الاقتضاب المفهوم الفصيح، ومنه قول الشاعر:

حَسِبتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقاً ... وَمَا هِي وَيْبَ غَيْرِكَ بالعَنَاقِ[٢] [الوافر]

ومنه قول الآخر:

كأَنَّ غديرَهُمْ بِجَنوب سِلَّى ... نَعَامٌ قَاقَ فِي بَلَدٍ قِفَارِ[٣] [الوافر]

التقدير: صوتَ عَنَاقٍ، وغديرُ نعامٍ.

وأما معنى قوله تعالى: ﴿عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾ فاختلف العلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب، فروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: تُقْرَنُ السماوات والأرضون بعضها ببعض كما يبسط الثوب[٤]، فذلك عرض الجنة، ولا يعلم طولها إلا الله.

قال القاضي أبو محمد: وفي الحديث عن النبي ﷺ: «إن بين المصراعين من أبواب الجنة مسيرةَ أربعين سنة، وسيأتي عليها يوم يزدحم الناسُ فيها كما تزدحمُ الإِبلُ

---

(١) وفي المطبوع: «مقال».

(٢) البيت لذي الخرق الطهوي، نسبه له أبو زيد في النوادر (ص: ١١٦)، والطبري (٣/ ٣٣٩)، وقد وقع في الأصل: «نعام»، و«ريب غيرك».

(٣) البيت للنابغة الجعدي كما في الكتاب لسيبويه (١/ ٢١٣)، وابن سيده في المحكم (٦/ ٤٦٥)، وابن الزبيرالغرناطي في ملاك التأويل (١/ ١٢٣)، ونسبه في معجم البلدان (٣/ ٢٣٢) لشقيق بن جزء الباهلي.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٢٠٧)، من طريق أسباط، عن السدي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به. وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه، فالسدي لم يدرك ابن عباس، وكذلك فيه أسباط، وهو ابن نصر، ضعيف الحديث.

إِذا وردت خُمْصاً ظِماءً»[١]، وفي الحديث عنه ﷺ: «إن في الجنة شجرةً يسير الراكبُ المجِدُّ في ظلها مئةَ عام لا يقطعها»[٢].

فهذا كله يقوي قولَ ابن عباس، وهو قول الجمهور: إنّ الجنةَ أكبرُ من هذه المخلوقات المذكورة، وهي ممتدَّةٌ عن السماء حيث شاء الله تعالى، وذلك لا يُنْكَر، فإن في حديث النبي عليه السلام: «ما السماوات السبع والأرضون السبع في الكرسيّ إلا كدراهم ألقيت في فلاة من الأَرض، [وما الكرسيُّ في العرش إلا كحلقةٍ من حديد في فلاة من الأرض] »[٣].

قال القاضي أبو محمد: فهذه مخلوقات أعظم بكثير جداً من السماوات والأرض، وقدرة الله تعالى أعظم من ذلك كله.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٩٦٧)، من حديث عتبة بن غزوان، رضي الله عنه، وفيه أنه قال: «ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة»، ولم يرفعه إلى رسول الله ﷺ، وأما ما ورد مرفوعاً، فهو من رواية الإمام أحمد (٢٠٠٢٥)، وعبد بن حميد (٤١١ ـ المنتخب) عن الحسن بن موسى الأشيب، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: سمعت الجريري يحدث عن حكيم بن معاوية، عن أبيه رضي الله عنه، مرفوعاً به، وحماد بن سلمة سمع من سعيد بن إياس الجريري قبل اختلاطه، وتقع روايته عنه عند مسلم في صحيحه، انظر: الكواكب النيرات (٢٤)، وتهذيب الكمال (١٠/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨٢٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) لا يصح، أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٧٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وفي سنده: إبراهيم ابن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، قال أبو زرعة: كذاب، انظر: الجرح (٢/ ١٤٢)، وأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في البداية لابن كثير (١/ ١٣)، من حديث أبي ذر أيضاً، وفي سنده: القاسم بن محمد الثقفي، فيه جهالة، وقد أورده الإمام الذهبي في الميزان (٣/ ٣٧٩).
وأخرجه الطبري من طريق: ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ قال ابن زيد: فحدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس» قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض»، وابن زيد المذكور هو عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، وهو ضعيف، والإسناد منقطع بينه أو بين أبيه زيد وبين أبي ذر.
وما بين القوسين ليس في الأصل، وقوله: «من حديد»، ليس في المطبوع.

وروى يعلى بن أبي مرة[١]: قال: لقيت التَّنُوخيَّ رسولَ هرقلَ إلى رسول الله ﷺ بحمصَ[٢]، شيخاً كبيراً قد فند[٣]، فقال: قدمت على النبي ﷺ بكتاب هرقل، فناول الصحيفة رجلاً عن يساره، فقلت: مَن صاحبكم الذي يقرأ؟ قالوا: معاوية، فإذا كتاب هرقل: إنك كتبت إليَّ تدعوني إلى جنَّةٍ عرضُها السماوات والأرض أُعِدَّتْ للمتقين، فأين النار؟ فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله، فأين الليلُ إذا جاء النهارا؟»[٤].

وروى قيس بن مسلم[٥]، عن طارق بن شهاب[٦] قال: جاء رجلان من اليهود من نجران إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال أحدهما: تقولون جنة عرضها السماوات والأرض، أين تكون النار؟ فقال عمر رضي الله عنه: أرأيت النهار إذا / جاء أين يكون [الليل؟ والليل إذا جاء أين يكون][٧] النهار؟ فقال اليهودي: إِنه لمثلها في التوراة، فقال له صاحبه: لم أخبرته؟ دعه إِنه بكلٍّ موقن[٨]. [١/ ٢٥٨]

---

(١) كذا في أكثر النسخ، ولعل الصواب: بن مرة، وهو كما في الإصابة (٦/ ٥٤٠): يعلى بن مرة الثقفي أَبو المرازم، من أَفاضل الصحابة، رَوَى عن النَّبيِّ ﷺ أحاديث، وروى عنه ابناه، وراشد بن سعد، وآخرون، وأَمَرَهُ ﷺ بأَن يقطع أعناب ثقيف فقطعها.

(٢) تصحفت في الأصل إلى: «بمحص».

(٣) الفند: الخرف وإنكار العقل من الهرم أو المرض، وقد يُستعمل في غير الكبر.

(٤) أخرجه الإمام أحمد (١٥٦٥٥)، من طريق سعيد بن أبي راشد، عن التنوخي رسول هرقل، ولم أجده من رواية يعلى بن أبي مرة، كما أورده المصنف هاهنا، وسعيد بن أبي راشد فيه جهالة، فلم يوثقه إلا ابن حبان (٤/ ٢٩٠).

(٥) هو قيس بن مسلم الجدلي العدواني، أَبو عمر الكوفي، من قيس عيلان، رَوَى عن طارق بن شهاب، والحسن بن محمد ابن الحنفية، ومجاهد، وغيرهم وروى عنه الأَعمش، وشعبة، والثوري، ومسعر، وآخرون، ثقة، وكان مرجئاً. انظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤٠٣).

(٦) طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي، أَبو عبد الله، رأى النبيَّ ﷺ، روى عنه مرسلاً، وعن الخلفاء الأربعة وغيرهم، وروى عنه إِسماعيل بن أبي خالد، وقيس بن مسلم، وجماعة، توفي سنة (٨٢هـ). تهذيب التهذيب (٥/ ٣)، وفي الأصل: «طاووس»، بدل «طارق».

(٧) ليس في نور العثمانية.

(٨) أخرجه الطبري (٧/ ٢١٢)، من طريق جعفر بن عون، قال: أخبرنا الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب به، وهذا إسناد صحيح لو سلم من تدليس الأعمش.

قال القاضي أبو محمد: فهذه الآثار كلها هي في طريق واحد، من أن قدرة الله تتسع لهذا كله، وخصَّ العرضَ بالذكر؛ لأنه يدل متى ذُكِرَ على الطول، والطول إذا ذكر لا يدلُّ على قَدْرِ العَرض، بل قد يكونُ الطويل يسيرَ العرض كالخيط ونحوه، ومن ذلك قول العرب: بلاد عريضة، وفلاة عريضة.

وقال قوم: قوله تعالى: ﴿عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ معناه: كعرض السماوات والأرض، كما هي طباقاً، لا بأن تقرن كبسط الثياب، فالجنة في السماء، وعرضُها كعرضها، وعرضِ كل[1] ما وراءها من الأرضين إلى السابعة، وهذه الدلالة على العظم أغنت عن ذكر الطول.

وقال قوم: الكلام جارٍ على مقطع العرب من الاستعارة[2]، فلما كانت الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى، حسنت العبارةُ عنها بعرضها السماوات والأرض، كما تقول لرجل: هذا بحرٌ، ولشخص كبيرٍ من الحيوان: هذا جَبَلٌ، ولم تقصد الآيةُ تحديدَ العَرض.

قال القاضي أبو محمد: وجلب مكي هذا القول غير ملخص، وأدخل حجة عليه قول العرب: أرض عريضة، وليس قولهم: أرض عريضة مثل قوله: ﴿عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ إلا في دلالة ذكر العرض على الطول فقط، وكذلك فعل النقاش[3].

وروي: أن النبي ﷺ قال للفارِّين يوم أحد: «لقد ذهبتم فيها عريضة»[4].

وقال ابن فُورك: الجنة في السماء، ويزاد فيها يوم القيامة[5].

---

(١) زيادة من أحمد٣ ونور العثمانية، ولالاليه.

(٢) القولان في الهداية إلى بلوغ النهاية (٢/ ١١٢٧)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٤٧٦).

(٣) انظر قول مكي في: الهداية (٢/ ١١٢٧)، وأما قول النقاش فلم أجد من نقله عنه.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٣٢٩)، من طريق ابن إسحاق به معضلاً.

(٥) البحر المحيط (٣/ ٣٤٦).

قال القاضي أبو محمد: وفي هذا متعلَّق لمنذر بن سعيد وغيره ممن قال: إن الجنة لم تُخلَق بعدُ، وكذلك النار[١]، وهو قول ضعيف، وجمهور العلماء على أنهما قد خلقتا، وهو ظاهر كتاب الله تعالى في قوله: ﴿أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾، و﴿أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، وغير ذلك؛ وهو نص في الأحاديث كحديث الإِسراء، وغيره مما يقتضي أَن ثَمَّ جنة قد خُلِقت[٢].

وأما من يقول: إنه يزاد فيهما فلا ترِد عليه الأحاديث، لكنه يحتاج إلى سند يقطع العذر.

و﴿أُعِدَّتۡ﴾ معناه: يُسِّرت، وانتُظِروا بها.

ثم وصف تعالى المتقين الذين أعدت لهم الجنة بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ الآية، وظاهر هذه الآية أنها مدحٌ لفعل المندوب إليه.

قال ابن عباس رضي الله عنه: ﴿فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ معناه: في العسر واليسر[٣].

قال القاضي أبو محمد: إذ الأغلب أن مع اليسر النشاط وسرور النفس، ومع العسر الكراهية وضر النفس.

و«كظم الغيظ»: ردُّهُ في الجوف إذا كاد أن يخرج من كثرته، فضبطه ومنْعه كَظْمٌ له، والكِظَامُ: السَّير الذي يُسدّ[٤] به فمُ الزِّق والقِرْبة، وكظم البعير جِرَّتَهُ: إذا ردَّها في

---

(١) البحر المحيط (٣/ ٣٤٦).

(٢) أما حديث الإسراء، فأخرجه البخاري (٤١٦٤)، ومسلم (٢٦٣) في صحيحيهما من حديث أبي ذر، رضي الله عنه. وأما غير حديث الإسراء، فمثل ما أخرجه مسلم في صحيحه (١٩١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «رأيتُ رجلاً يتقلَّب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس».

(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٢١٤)، بإسناد فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف مدلس، وقد عنعنه.

(٤) في الحمزوية والمطبوع ونور العثمانية ولالاليه: «يشد»، وفي الأصل: «الشيء» بدل «السير».

جوفه، وقد يقال لحبسه[١] الجِرَّةَ قبل أن يرسلها إلى فيه: كَظْمٌ، حكاه الزجاج، فقال: كظم البعير والناقة إذا لم يجترَّا[٢]، ومنه قول الراعي:

[الكامل] فَـأَفَضْـنَ بَعْـدَ كُـظُومِـهِـنَّ بِـجِـرَّةٍ مِـنْ ذِي الأَبَاطِحِ إِذْ رَعَيْنَ حَقِيلا[٣]

والغيظ: أصل الغضب، وكثيراً ما يتلازمان، ولذلك فسر بعض الناسِ الغيظَ بالغضب، وليس تحريرُ الأمرِ كذلك، بل الغيظ حال للناس[٤] لا يظهر على الجوارح، والغضب حالٌ لها معه ظهور في الجوارح وفِعلٌ ما ولا بد، ولهذا جاز إسناد الغضب إلى الله تعالى؛ إذ هو عبارة عن أفعاله في المغضوب عليهم، ولا يُسْندُ إليه تعالى غيظ، وخلط ابن فورك في هذه اللفظة[٥].

ووردت في كظم الغيظ وَملْكِ النفس عند الغضب أحاديث، وذلك من أعظم العبادة وجهاد النفس، ومنه قوله عليه السلام: «ليس الشديد بالصُّرَعَةِ، إِنما الشديدُ الذي يملكُ نفسه عند الغضب»[٦]، ومنه قول النبي عليه السلام: «ما من جرعة يتجرعها العبد خيرٌ له وأعظم أجراً من جرعة غيظٍ في الله»[٧]، وروى أَبو هريرة: أن النبي عليه

(١) في الأصل: «لحبسة».

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٤٦٩).

(٣) البيت للراعي النميري كما في جمهرة أشعار العرب (ص: ٧٣٣)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٢٧٢)، وتفسير الثعلبي (٢/ ١٠٩)، ومقاييس اللغة (٤/ ٤٦٥)، وأَفاض البعير: دفع جرته من كرشته، وكظَم كظوماً: أَمْسك عن الجرة.

(٤) في الحمزوية والسليمانية ولالاليه: «فعل للناس»، وفي المطبوع ونور العثمانية وفيض الله وأحمد٣: «فعل النفس».

(٥) لم أقف على كلامه هذا في شيء من المصادر المتوفرة.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢٦٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) أخرجه أحمد (٣٠١٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي سنده نوح بن جعونة السلمي، أورده الإمام الذهبي في الميزان (٤/ ٢٧٥)، وقال بعد أن أورد حديثه هذا مستنكراً إياه عليه: (أجوز أن يكون نوح بن أبي مريم)، قلت: ونوح هذا كذاب، انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٢٧٩).

السلام قال: «مَن كظم غيظاً وهو يقدرُ[١] على إنفاذه ملأه اللهُ أمناً وإيماناً»[٢].

والعفو عن الناس من أجلِّ[٣] ضروب فعلِ الخير، وهذا حيث يجوز للإنسان أن لا يعفو[٤]، وحيث يتجه حقه، وقال أبو العالية: ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ يريد عن المماليك[٥].

قال القاضي أبو محمد: وهذا حسن على جهة المثال، إذ هم الخدمة، فهم المذنبون كثيراً، والقدرة عليهم متيسِّرة، وإنفاذُ العقوبةِ سهلٌ، فلذلك مَثَّلَ[٦] هذا المفسر به.

وذكر تعالى بعد ذلك أنه يحب المحسنين، فعم هذه الوجوه وسواها من البر، وهذا يدل[٧] على أن الآية في المندوب إليه، ألا ترى إلى سؤال جبريل عليه السلام فقال: ما الإيمان؟ ثم قال: ما الإسلام؟ فذكر له رسول الله ﷺ المفروضات، ثم قال له: ما الإحسان؟ قال: «أن تعبدَ الله كأنَّك تراه»[٨] الحديث.

قوله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾.

ذكر الله تعالى في هذه الآية صنفاً دون الصنف الأول، فألحقهم بهم برحمته ومنِّه، فهؤلاء هم التوابون.

وروي في سبب هاتين الآيتين: أن الصحابة قالوا: يا رسول الله، كانت بنو اسرائيل

---

(١) في الأصل: «وهو قادر».

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٢١٦) من حديث أبي هريرة، رضي الله عنه، وفي إسناده من لم يُسم.

(٣) في الأصل: «من أفضل».

(٤) في فيض الله: «أن يعفو».

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٣).

(٦) في الأصل: «فسر».

(٧) في الحمزوية والمطبوع ولالاليه: «يدلك».

(٨) أخرجه مسلم (٨)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

[١/ ٢٥٩] أكرمَ على الله منا حين كان / المذنبُ منهم يصبح وعقوبته مكتوبةٌ على باب داره، فأنزل الله هذه الآية توسعةً ورحمةً وعوضاً من ذلك الفعل ببني إسرائيل(١).

وروي: أن إبليس بكى حين نزلت هذه الآية(٢).

وروى أبو بكر الصديق رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد يذنب ذنباً، ثم يقوم فيتطهَّر ويصلِّي ركعتين ويستغفر إلا غفر له»(٣).

وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ عطف جملة ناس على جملة أخرى، وليس (الذين) بنعت كُرِّر معه واو العطف؛ لأن تلك الطبقة الأولى تنزه عن الوقوع في الفواحش.

و«الفاحشة» هنا: صفة لمحذوف أقيمت الصفة مقامه، التقدير: فعلوا فعلة(٤) فاحشة، وهو لفظ يعم جميع المعاصي، وقد كثر اختصاصه [بالزنى، حتى فسر السدي هذه الآية بالزنا](٥).

---

(١) مرسل، أخرجه الطبري (٧/ ٢١٩)، من طريق عطاء بن أبي رباح عن رسول الله ﷺ به.

(٢) معضل، أخرجه الطبري (٧/ ٢٢٠)، من طريق ثابت البناني قال: بلغني أن إبليس...فذكره.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥١٦)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٠٩)، والترمذي (٤٠٨)، وابن ماجه (١٣٩٥)، وابن حبان (٢/ ٣٨٩)، كلهم من طريق عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة الوالبي، عن أسماء بن الحكم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه به. وفيه قول علي: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً ينفعني الله بما شاء أن ينفعني، وإن حدثني غيري استحلفته، قال الترمذي: حديث علي حديث حسن لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة. اهـ وقد تفرد به عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة عنه.
وقد اختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، ساقه الدارقطني في العلل (١/ ١٧٦)، ورجح سياق الرواية التي سقناها آنفاً، وأسماء الفزاري إنما يعرف بهذا الحديث، ولم يوثق، وقد استنكره البخاري وقال: لا يتابع عليه أسماء، يعني في قضية الاستحلاف، ينظر ضعفاء العقيلي (١/ ١٠٧)، وأخرجه الطبري (٧/ ٢٢٢)، بإسناد آخر من حديث أبي بكر الصديق، رضي الله عنه أيضاً، وفي سنده: عبد الله بن سعيد المقبري، متفق على تركه ووهنه، انظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٤٢٩).

(٤) في الأصل: «فعل».

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢١٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٤)، وما بين القوسين، ليس في الأصل. و استدركناه من النسخ الأخرى.

وقال جابر بن عبد الله لما قرأها: زنى القوم وربِّ الكعبة[(١)].

وقال إِبراهيم النَّخَعي: الفاحشة من الظلم، والظلم من الفاحشة[(٢)].

وقال قوم: الفاحشة في هذه الآية إشارة إلى الكبائر، وظلم النفس إشارة إلى الصغائر[(٣)].

و﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾ معناه: بالخوف من عقابه، والحياء منه؛ [إذ هو المنعم المتطوِّل][(٤)]؛ ومن هذا قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: رحم الله صُهيباً، لو لم يخَفِ اللهَ لم يعصِه[(٥)].

و(استغفروا) معناه: طلبوا الغفران، واللام معناها: لأجل ذنوبهم، ثم اعترض أثناء الكلام قوله تعالى: ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، اعتراضاً مرققاً للنفس، داعياً إلى الله، مرجياً في عفوه إذا رجع إليه[(٦)].

وجاء اسم الله مرفوعاً بعد الاستثناء والكلام موجَب حملاً على المعنى؛ إذ هو بمعنى: وما يغفرُ الذنوبَ إلا اللهُ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ﴾ «الإِصرار» معناه: اعتزام الدوام على الأمر، وترك الإِقلاع عنه، ومنه صرُّ الدنانير؛ أي: الربطُ عليها، ومنه قول أبي السمال قعنب العدوي:

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٢١٨)، من طريق ثابت البناني، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. وثابت البناني يرسل، ولم أجد من نص على روايته عن جابر بن عبد الله، والله أعلم.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢١٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٤)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٨٥).

(٣) النكت والعيون للماوردي (١/ ٤٢٤).

(٤) ليس في الأصل، وفي المطبوع: «المتفضل»، بدلاً من «المتطول».

(٥) لم أقف له على إسناد، وقد أورده عدد من الحفاظ في مصنفاتهم، وذكروا أنهم لم يقفوا له على سند، منهم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١٢٥٩): ثم رأيت بخط شيخنا أنه ظفر به في مشكل الحديث لأبي محمد بن قتيبة، لكن لم يذكر له ابن قتيبة إسناداً.

(٦) من الحمزوية والمطبوع.

علم الله أنها مني صِرِّي[(١)]، يريد: عزيمةً، فالإصرارُ اعتزام البقاء على الذنب، ومنه قول النبي عليه السلام: «لا توبةَ مع إِصرارٍ»[(٢)]، وقال أَيضاً: «ما أصرَّ مَن استغفرَ»[(٣)].

واختلفت عبارة المفسرين في الإِصرار:

فقال قتادة: هو الذي يمضي قدماً في الذنب لا تنهاه مخافةُ الله[(٤)].

وقال الحسن: إِتيان العبد الذنب هو الإِصرار حتى يتوب[(٥)].

وقال مجاهد: (لَمْ يُصِرُّوا) معناه: لم يمضوا[(٦)].

وقال السدي: الإِصرار: هو ترك الاستغفار، والسكوت عنه مع الذنب[(٧)].

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ قال السدي: معناه: وهم يعلمون أنهم قد أذنبوا[(٨)].

وقال ابن إِسحاق: معناه: وهم يعلمون بما حرمت عليهم[(٩)]، وقال آخرون:

---

(١) الأمالي في لغة العرب للقالي (١/ ١٩٩)، قاله لما ضلَّت ناقته، فحلف لا يصلي حتى يجدها.

(٢) لم أقف على المرفوع مسنداً، ولكن ورد موقوفاً عن ابن عباس، وبلفظ: «ولا صغيرة مع إصرارٍ»، أخرجه الطبري (٨/ ٢٤٥)، وابن أبي حاتم (٥٢١٧) من طريق شبل بن عباد المكي، عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٠٩)، والترمذي (٣٨٧٥)، وغيرهما من طريق أبي نصيرة، عن مولى لأبي بكر، عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً به.قال الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة، وليس إسناده بالقوي.قلت: إسناده ضعيف؛ لإبهام راويه عن أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٢٢٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٦)، وتفسير ابن المنذر (١/ ٣٨٨).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢٢٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٦)، وفي المطبوع والأصل: «حتى يموت».

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٦)، وفي تفسير الطبري (٧/ ٢٢٤) بلفظ: «لم يواقعوا»، وفي تفسير ابن المنذر (١/ ٣٨٧): «لم يقيموا».

(٧) تفسير الطبري (٧/ ٢٢٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٦).

(٨) تفسير الطبري (٧/ ٢٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٧).

(٩) تفسير الطبري (٧/ ٢٢٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٧)، وهو عندهما بلفظ: «يعلمون ما حرمت عليهم من عبادة غيري».

معناه: وهم يعلمون أن باب التوبة مفتوح لهم[١]، وقيل: المعنى: وهم يعلمون أَني أعاقب على الإِصرار.

ثم شرك تعالى الطائفتين المذكورتين في قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم...﴾ الآية، وهذه الآية تؤذن بأن الله تعالى أوجب على نفسه بهذا الخبر الصادق قبولَ توبة التائب، وليس يجبُ عليه تعالى من جهة العقل شيء، بل هو بحكم الملك لا معقِّبَ لأمره.

وقوله: ﴿وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ﴾ بمنزلة قوله: ونعم الأجر؛ لأن (نعم) و(بئس) تطلب الأجناس المعرَّفة، أو ما أضيف إليها، وليست هذه الآية بمنزلة قوله تعالى: ﴿سَآءَ مَثَلًا ٱلۡقَوۡمُ﴾ [الأعراف: ١٧٧]؛ لأن المثل هنا أضيف إلى معهود، لا إلى جنس، فلذلك قدَّرَهُ أبو علي: ساء المثلُ مثلُ القوم، ويحتمل أن يكون (مثل القوم) مرتفعاً بـ(ساءَ)، ولا يضمر شيء[٢].

قوله عز وجل: ﴿قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِكُمۡ سُنَنٞ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ١٣٧ هَٰذَا بَيَانٞ لِّلنَّاسِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٞ لِّلۡمُتَّقِينَ ١٣٨ وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٣٩ إِن يَمۡسَسۡكُمۡ قَرۡحٞ فَقَدۡ مَسَّ ٱلۡقَوۡمَ قَرۡحٞ مِّثۡلُهُۥ...﴾.

الخطاب بقوله تعالى: ﴿قَدۡ خَلَتۡ﴾ للمؤمنين، والمعنى: لا يذهب بكم أَن ظهر الكفار المكذبون عليكم بأُحد، فإِن العاقبة للمتقين، وقديماً أدال الله المكذبين على المؤمنين، ولكن انظروا كيف هلك المكذبون بعد ذلك، فكذلك تكون عاقبة هؤلاء.

وقال النقَّاش: الخطاب بعد ﴿قَدۡ خَلَتۡ﴾ للكفار[٣].

قال القاضي أبو محمد: وذلك قلق.

و ﴿خَلَتۡ﴾ معناه: مضت وسلفت.

---

(١) جاء بمعناه في تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٧)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٤٨٠) عن عبد الله بن عبيد بن عمير.

(٢) لم أقف عليه، وقد نقله عنه القرطبي في تفسيره (٧/ ٣٢٤) بلفظ: ساء مثلاً مثلُ القوم، والمعروف أن هذا قول الأخفش والزجاج.

(٣) البحر المحيط (٣/ ٦٦)، وتفسير الثعالبي (١/ ٣١٤).

قال الزجاج: التقدير: أهلُ سُنَنٍ[١]، و«السنن»: الطرائق من السير والشرائع والملك والفتن ونحو ذلك، وسنة الإِنسان: الشيء الذي يعمله ويواليه، ومن ذلك قول خالد الهذلي لأبي ذؤيب:

[الطويل] فَلَا تَجْزَعَنْ مِنْ سُنَّةٍ أَنْتَ سِرْتَهَا فَأَوَّلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا[٢]

وقال سليمان ابن قتة[٣]:

[الطويل] وَإِنَّ الأُلَى بِالطَّفِّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ تَأَسَّوْا فَسَنُّوا لِلْكِرَامِ التَّآسِيَا[٤]

وقال لبيد:

[الكامل] مِنْ مَعْشَرٍ سَنَّتْ لَهُمْ آبَاؤُهُمْ وَلِكُلِّ قَوْمٍ سُنَّةٌ وَإِمَامُهَا[٥]

وقال ابن زيد: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾؛ معناه: أمثالٌ[٦].

قال القاضي أبو محمد: وهذا تفسير لا يخص اللفظة.

وقال تعالى: ﴿فَسِيرُواْ﴾ وهذا الأَمر قد يدرك[٧] بالإخبار دون السَّير؛ لأن

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٧٠).

(٢) البيت لخالد بن زهير الهذلي ابن أخت أبي ذؤيب كما في إيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٢٤٢)، وجمهرة اللغة (٢/ ٧٢٤)، والشعر والشعراء (٢/ ٦٤٠)، والأغاني (٦/ ٢٩١)، وديوان المعاني (١/ ١٥٨)، والصحاح للجوهري (٢/ ٦٩١)، وترجمته في الإصابة (٢/ ٢٩٧).

(٣) في الأصل: سليمان بن قتيبة، وهو تصحيف، هو سليمان بن قتة، منسوب إِلى أُمه، وكان شاعراً يحمل عنه الحديث، وهو مولى لتيم قريش. انظر: الثقات لابن حبان (٤/ ٣١١)، وغاية النهاية في طبقات القراء (١/ ٣١٤).

(٤) انظر عزوه له في: تفسير الطبري (٧/ ٢٣١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٧١)، وأنساب الأشراف للبلاذري (٧/ ٩٩)، والأغاني (١٩/ ١٣٩).

(٥) من معلقة لبيد بن ربيعة، وانظر عزوه له في: تفسير الطبري (٧/ ٢٣٠)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ١٩)، وتهذيب اللغة (١٥/ ٤٥٩)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٢٦٧)، وشرح المعلقات التسع (ص: ٣٠٢).

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٢٣١).

(٧) في الحمزوية: «لا يدرك»، وفي المطبوع والأصل: «ينبئك».

الإِخبار إنما يكون ممن سار وعاين، إذ هو مما يُدْرَكُ بحاسّةِ البصر وعن ذلك ينتقل خبره، فأحالهم الله تعالى على الوجه الأكمل.

وقوله: ﴿فَٱنظُرُواْ﴾ هو عند الجمهور من نظر العين، وقال قوم: هو بالفكر.

وقوله تعالى: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ قال الحسن: الإِشارة إلى القرآن[١].

وقال قتادة في تفسير الآية: هو هذا القرآن، جعله الله بياناً للناس عامةً، وهدى وموعظة للمتقين خاصة[٢]، وقال بمثله ابن جريج والربيع[٣].

قال القاضي أبو محمد: كونه بياناً للناس ظاهر، وهو في ذاته أيضاً هدى منصوبٌ وموعظةٌ، لكن مَن عمي بالكفر وضل وقسا قلبه لا يحسن أن يضاف إليه القرآن، وَتحْسُن إِضافته إلى المتقين الذين فيهم نَفْع[٤] وإياهم هَدَى.

[وقال ابن إسحاق والطبري وجماعة: الإِشارة بـ ﴿هَٰذَا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ الآية][٥]، قال ابن إِسحاق: المعنى: هذا تفسير للناس إِن قبِلُوه[٦]، قال الشعبي: المعنى: هذا بيان للناس من العمَى[٧].

ثم نهى عز وجل المؤمنين عن الوهن لما أصابهم بأُحد، والحزن على من فقد، وعلى مذمة الهزيمة، وأنَّسهم بأنهم الأعلَون / أصحابُ العاقبة. [١/ ٢٦٠]

(١) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٩).
(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٩).
(٣) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٢).
(٤) في المطبوع: «منهم نفع»، وفي نور العثمانية: «يقع».
(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٢).
(٦) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٩)، وما بين القوسين ليس في نور العثمانية.
(٧) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٦٩).

و«الوهْن» و«الوهَن»: الضعف واللين والبلى، ومنه ﴿وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى﴾ [مريم: ٤]، ومنه قول زهير:

[البسيط] .... فَأَصْبَحَ الْحَبْلُ مِنْهَا وَاهِناً خَلِقَا[١]

ومن كرم الخلق ألا يهنَ الإِنسان في حربه وخصامه، ولا يلينَ إذا كان محقًّا، وأَن يتقصَّى جميع قدرته ولا يضرعَ ولو مات، وإِنما يحسن اللين في السلم والرضى، ومنه قول النبي ﷺ: «المؤمنُ هيِّنٌ ليِّنٌ»[٢]، و«المؤمنون هينون لينون»[٣]، ومنه قول الشاعر:

[المتقارب]
لَعَمْرُكَ ما إنْ أَبو مالكٍ ... بِواهٍ ولا بضعيفٍ قُوَاهْ
إِذا سُدْتَه سُدْتَ مِطْوَاعَةً ... ومَهْمَا وَكَلْتَ إِلَيْهِ كَفَاهْ[٤]

وفي هذا الأُسلوب الذي ذكرته يتجه[٥] قول النابغة:

[البسيط]
ومَن عصاك فعاقبه معاقبةً ... تنهى الظَّلُوم وَلَا تَقعُدْ عَلَى ضَمَدِ
إِلَّا لِمثْلكَ أَوْ مَنْ أَنتَ سَابِقُهُ ... سبْقَ الجوادِ إِذا استولَى على الأَمَدِ[٦]

---

(١) البيت لزهير بن أبي سلمى كما في سر صناعة الإعراب (٢/ ٤٤٢)، ومختارات ابن الشجري (١/ ١٦)، وصدره: وأخلفتك ابنة البكري ما وعدت.

(٢) لا يصح، أخرجه البيهقي في الشعب (٦/ ٢٧٢) من طريق يزيد بن عياض بن جعدبة عن صفوان بن سليم، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به. قال البيهقي: تفرد به يزيد بن عياض، وليس بالقوي، وروي من وجه آخر صحيح مرسلاً.

(٣) لا يصح، أخرجه البيهقي في الشعب (٦/ ٢٧٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفي إسناده: عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، متفق على تضعيفه، انظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٤٥٥)، وأخرجه البيهقي في الشعب أيضاً (٦/ ٢٧٢)، من طريق مكحول، عن رسول الله ﷺ. وهذا إسناد ضعيف لإرساله.

(٤) البيتان للمتنخل الهذلي يرثي أباه كما في الأغاني (٢٤/ ٩٥).

(٥) في الحمزوية وأحمد٣: «يجيء»، وفي المطبوع والسليمانية وفيض الله ولالاليه: «يجري».

(٦) البيتان من معلقة النابغة الذبياني، وقد جاءا بتمامهما في المطبوع، أما في النسخ الأخرى فاكتفى بآخر الأول وأول الثاني، وانظر عزو ذلك له في: كتاب العين (٧/ ٢٤)، والأمالي في لغة العرب (١/ ٦٤)، والمعاني الكبير (٢/ ٨٥٣)، ومقاييس اللغة (٣/ ٣٧٠).

وفيه يجري قول العرب: إذا لم تغلب فاخلُب[١]، على من تأوله من المِخلَب؛ أي: حارِبْ ولو بالأظافر، وهذا هو فِعْل عبد الله بن طارق[٢]، وهو من أصحاب عاصم ابن عدي[٣] حين نزع يده من القِران، وقاتل حتى قُتِل[٤]، وفِعْل المنذر[٥] بن محمد بن عقبة بن أُحيحة بن الجلاح في يوم بئر معونة[٦].

ومن رآه من معنى الخلب والخلابة الذي هو الخديعة والمكر، فهو رأي دهاة العرب، وليس برأي جمهورها، ومنه فِعْل عمرو بن سعيد الأَشدق[٧] مع عبد الملك بن مروان عند قتله إياه[٨]، والأمثلة في ذلك كثيرة، وأيضاً فليس المكر والخديعة[٩] بذلٍّ محضٍ، ولذلك رآه بعضهم.

---

(١) انظر المثل في: المحكم لابن سيده (٥/ ٢٠٨).

(٢) هو عبد الله بن طارق بن عمرو بن مالك البلوي، حليف لبني ظفر من الأَنصار، شهد بدراً وأُحداً، استشهد ببعث الرجيع وقبره بالظهران، انظر: الإصابة (٤/ ١١٧).

(٣) الصحيح أَنه عاصم بن ثابت، وفي الإصابة (١/ ٤٧٩) أن الوهم فيه من بريدة بن سفيان الأسلمي، قال: والحديث مخرج في الصّحيحين، من طرق عن الزهريّ، عن عمرو بن أبي سفيان عن أبي هريرة على الصّواب، وانظر ترجمة عاصم في: الإصابة (٣/ ٤٦١).

(٤) مرسل، أخرجه ابن سعد في طبقاته الكبرى (٢/ ٥٥-٥٦) من طريق عمر بن أسيد قال: قدم على رسول الله ﷺ...فذكره مرسلاً، فعمر بن أسيد تابعي.

(٥) في لالاليه: «الزبير»، وهو تحريف، وهو المنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة، بمهملتين مصغراً، ابن الجلاح الأنصاريّ الخزرجيّ. يكنى أبا عبيدة، ذكره موسى بن عقبة، وابن إسحاق، وغيرهما فيمن شهد بدراً، واستشهد ببئر معونة، الإصابة (٦/ ١٧٣).

(٦) قصته أخرجها البخاري في صحيحه (٣٨٦٤)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه به.

(٧) عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد الأموي، أبو أمية المعروف بالأشدق، ولي المدينة ليزيد، ثم سكن دمشق، وكان أحد الأشراف من بني أمية، وقد رام الخلافة، وغلب على دمشق، وادعى أنه ولي العهد بعد عبد الملك، توفي سنة (٧٠هـ). تاريخ الإسلام (٥/ ٢٠٢).

(٨) وكان عمرو قال له: نشدتك الله لما أعفيتني من أن تخرجني إلى النّاس، فتشهرني بقتلي بينهم، طمعاً في أن يخرجه ليقتله، فيفقده وينفر من بايعه، فقال عبد الملك: أمكراً وأنت في الحديد؟. انظر القصة في المستقصى للزمخشري (١/ ٣٦٧).

(٩) في الأصل: «من الخديعة».

وأَما قولهم: إذا عزَّ أخوك فَهِنْ[١]، فالرواية الصحيحة المعنى فيه بكسر الهاء بمعنى: لِنْ واضعف ضَعْفَ المطواع، وأما الرواية بضم الهاء فهي أمرٌ بالهوان، وما أعرف ذلك في شيء من مقاطع العرب[٢]، وأما الشرع فقد قال النبي عليه السلام: «لا ينبغي لمؤمنٍ أن يُذلَّ نفسَه»[٣].

ورأيت لعاصمٍ أن المثل على ضم الهاء إنما هو من الهُون الذي هو الرِّفق، وليس من الهَوَان[٤].

وقال منذر بن سعيد: يجب بهذه الآية أَلاَّ يوادَعَ العدوّ ما كانت للمسلمين قوة [وشوكة][٥]، فإِن كانوا في قطر ما على غير ذلك فينظر الإِمام لهم بالأصلح[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ إخبارٌ بعلوِّ كلمة الإِسلام، هذا قول الجمهور، وظاهر اللفظ، وقاله ابن إِسحاق[٧]، وروي عن ابن عباس[٨] وابن جريج[٩]: إنما

---

(١) انظر هذا المثل في: العين (١/ ٧٦)، وذكر المفضل في أمثال العرب (١ / ١٣٧): أن أول من قاله الهذيل بن هبيرة التغلبي.

(٢) قال الزمخشري في المستقصى (١/ ١٢٥): وهو ـ أي الكسر ـ أصح فيما يروى عن بعض المحققين؛ لأن العرب لا تأمر بالهوان، ثم قال: والصحيح الأول يعني الضم، وأتى له بشواهد من شعر ابن أحمر والعبادي فانظره.

(٣) ضعيف، أخرجه الإمام أحمد (٢٣٤٤٤)، من طريق علي بن زيد، عن الحسن، عن جندب، عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً به. وهذا إسناد ضعيف، فعلي بن زيد هو ابن جدعان، متفق على تضعيفه. وقد أعله أيضاً الإمام أبو حاتم الرازي، انظر: العلل لابنه (٥/ ١٨٧).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) الزيادة من السليمانية وفيض الله وأحمد٣ ولالاليه.

(٦) نقله في البحر المحيط (٣/ ٣٥٣).

(٧) تفسير الطبري (٧/ ٢٧١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٧١).

(٨) أخرجه الطبري (٧/ ٢٣٦)، بإسناد فيه عطية العوفي، وهو ضعيف مدلس، وقد عنعنه.

(٩) في الأصل وفيض الله: «ابن جبير»، والمثبت هو الصواب، انظر: تفسير الطبري (٧/ ٢٣٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٧١).

قال الله لهم ذلك بسبب علوهم في الجبل، وذلك أن رسول الله ﷺ حين انحاز في نفر يسير من أصحابه إلى الجبل، فبينما هو كذلك إذ علا خالد بن الوليد عليهم الجبل فقال رسول الله ﷺ: «اللهم لا يعلُونَنا»، ثم قام وقام من معه فقاتل أصحابُه وقاتل حينئذ عمر بن الخطاب حتى أزالوا المشركين عن رأس الجبل، وصعد رسول الله ﷺ وأصحابه فيه، فأنزل الله تعالى عليه: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾[١].

وقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يحتمل أن يتعلق الشرط بقوله: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ﴾ فيكون المقصد هزَّ النفوسِ وإقامتَها، ويحتمل أن يتعلق بقوله: ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ فيكون الشرط على بابه دون تجوز، ويترتب من ذلك الطعن على مَن نجَمَ نفاقُه في ذلك اليوم، وعلى مَن تأوَّد إيمانه، واضطرب يقينه: أَن لا[٢] يتحصل الوعد إلا بالإيمان، فالزموه.

ثم قال تعالى تسليةً للمؤمنين: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾، والأُسوة مَسْلاةٌ للبشر، ومنه قول الخنساء:

[الوافر]

وَلَـوْلا كَثْـرَةُ البَاكِيـنَ حَوْلِـي ... عَلَـى إخوانهـم لَقَتَلْـتُ نَفْسِـي
ولا يَبْكُـونَ مِثْـلَ أَخِـي وَلكِـنْ ... أُعَـزِّي النَّفْسَ عَنْهُمْ بِالتأَسِّـي[٣]

والسلوُّ بالتأسي هو النفع الذي يجره إلى نفسه الشاهد المحدود، فلذلك رُدَّتْ شهادته فيما حُدَّ فيه وإِن تاب وحسنت حاله.

و«القَرح»: القتل والجراح، قاله مجاهد والحسن والربيع وقتادة وغيرهم[٤].

والمعنى: إن مسكم في أُحُدٍ فقد مَسَّ كفارَ قريش ببدرٍ بأيديكم.

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٢٣٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده: عطية العوفي.

(٢) في الحمزوية ونور العثمانية ولالاليه وأحمد٣: «أي لا». وفي المطبوع: «ألا لا».

(٣) انظر عزوهما لها في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/ ٤١٣)، ومعاني القرآن للنحاس (٦/ ٣٦٢)، الكامل في اللغة والأدب (١/ ١٦)، وأمالي القالي (٢/ ١٦٣)، والصناعتين (ص: ٢٢١).

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٧-٢٣٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٧٢).

وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم في رواية حفص: ﴿قَرْحٌ﴾ [بفتح القاف.

وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر: ﴿قُرْحٌ﴾][١] بضم القاف، وكلهم سَكَّنَ الراء[٢]، قال أبو علي: هما لغتان كالضَّعف والضُّعف، والكَرْه والكُرْه، والفتح أولى؛ لأنها لغةُ أهلِ الحجاز، والأخذُ به أوجبُ؛ لأن القرآن عليها نزل[٣].

قال القاضي أبو محمد: هذه القراءات لا يُظَنّ إلا أنها مرويةٌ عن النبي ﷺ، وبجميعها عارض جبريل عليه السلام مع طول السنين توسعةً على هذه الأمة، وتكملةً للسبعة أحرف حسب ما بيناه في صدر هذا التعليق، وعلى هذا لا يقال: هذه أولى من جهةِ نزولِ القرآن بها، وإن رجحت قراءةٌ فبوجهٍ غير وجهِ النزول.

قال أبو الحسن الأخفش: القَرْح والقُرْح [مصدران بمعنىً واحد[٤]، ومن قال: القَرْح بالفتح الجراحات بأعيانها، والقُرْح][٥] بضم القاف ألمُ الجراحات قُبِلَ منه إذا أتى برواية؛ لأن هذا مما لا يعلم بقياس، وقال بهذا التفسير الطبري[٦].

وقرأ الأعمش: (إِنْ تَمْسَسْكُم) بالتاء من فوق، (قُروحٌ) بالجمع، (فَقَدْ مَسَّ القومَ قرحٌ مِثْلُه).

وقرأ محمد بن السميفع اليماني: (قَرَحٌ) بفتح القاف والراء[٧].

قال أبو الفتح: هي لغة في القَرْح كالشّلّ والشَّلَلِ[٨]، والطَّرْدِ والطَّرَد، هذا مذهب

---

(١) ليس في نور العثمانية، وسقوطه مفسد للمعنى.

(٢) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٦)، والتيسير للداني (ص: ٩٠).

(٣) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٧٩).

(٤) معاني القرآن له (١/ ٢٣٣)، بمعناه.

(٥) ليس في نور العثمانية، وسقوطه مفسد للمعنى.

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٢٣٨).

(٧) وكلاهما قراءة شاذة، انظر: البحر المحيط (٣/ ٣٥٤) والمحتسب لابن جني (١/ ١٦٦).

(٨) في السليمانية ولالاليه: «كالشك والشكك».

البصريين، وليس هذا عندهم من تأثير حرف الحلق، وأنا أميل في هذا إلى قول أصحابنا البغداديين: في أنّ لحرف الحلق في مثل هذا أثراً معتمداً، وقد سمعت بعض بني عقيل يقول: نَحَوه بفتح الحاء، يريد نَحْوَه، ولو كانت الكلمة مبْنِيَّة على فتح الحاء لأُعِلتِ الواو كعصاة وقناة، وسمعت غيره يقول: أنا مَحَموم بفتح الحاء[1].

قال ابن جني: ولا قرابةَ بيني وبين البصريين، ولكنها بيني وبين الحق، والحمد لله[2].

قوله عز وجل: ﴿...وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ / وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾﴾. [١/ ٢٦١]

أخبر تعالى على جهة التسلية أن الأيام على قديم الدهر وغابره أيضاً إنما جعلها دُوَلاً بين البشر، أي: فلا تنكروا أَن يُدالَ عليكم الكفار.

وقال تعالى: ﴿نُدَاوِلُهَا﴾ فهي مفاعلةٌ من جهة واحدة، وإنما ساغ ذلك؛ لأن المداولة منه تعالى هي بين شيئين، فلما كان ذلك الفريقان يتداولان حَسُنَ ذلك، والدُّولة بضم الدال: المصدر، والدَّوْلَةُ بفتح الدال: الفعلة الواحدة من ذلك، فلذلك يقال: في دَوْلَة فلان؛ لأنها مرة في الدهر، وسمع بعضُ العرب الأقحاح قارئاً يقرأ هذه الآية، فقال: إنما هو (وتلك الأيام نداولها بين العرب)، فقيل له: إنما هو ﴿بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ فقال: إنا لله، ذهب مُلْكُ العرب وربِّ الكعبة[3].

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ دخلت الواو: لتؤذن أنّ اللام متعلقة بمقدّر في آخر الكلام، تقديره: وليعلمَ اللهُ الذين آمنوا فعَلَ ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ﴾ معناه: ليظهر في الوجود إيمان الذين قد علم أزلاً

(١) المحتسب لابن جني (١/ ١٦٦).

(٢) المحتسب (١/ ١٦٦)، وانظر: (١ / ٢٣٣)، و(٢ / ١٦٥).

(٣) نقله أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٣٥٤).

أنهم يؤمنون، وليُساوِقَ علمُه إيمانَهم ووجودهم، وإلا فقد علمهم في الأزل[١]، وعلْمه تعالى لا يطرأ عليه التغيّر؛ ونحو هذا: أن يضرب حاكمٌ أحداً ثم يبين سبب الضرب ويقول: فعلت هذا التبيين لأضربَ مستحقاً، معناه: ليظهر أن فعلي وافق استحقاقه.

وقوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾، معناه: أهل فوز في سبيله حسبما ورد في فضائل الشهيد.

ثم أخبر تعالى أن إدالته الكفار على المؤمنين إنما هي ليمحّصَ المؤمنين، وأن إدالة المؤمنين على الكفار إنما هي لمحق الكفار، وهذا مقتضى ألفاظ الآية.

وقد قال ابن عباس وغيره: جعل الله الدُّولةَ لرسوله يومَ بدر، وعليه يومَ أُحُد[٢].

وذهب كثير من أهل العلم إلى أن العبارة عن إِدالة المؤمنين بالنصر، وعن إِدالة الكفار بالإِدالة، وروي في ذلك عن النبي ﷺ حديث: «إِنهم يُدَالون كما تُنصَرون»[٣].

و«التمحيص»: التنقية، قال الخليل: التمحيصُ التخليص[٤] من العيب، يقال: مَحَّصَ الحبلُ إذا زال عنه بكثرة مَرِّهِ على اليد زِئْبِرُهُ[٥] وأملس[٦]، هكذا ساق الزجاجُ اللفظةَ في الحبل[٧]، ورواها النقَّاش: محص الجمل: إذا زال عنه وَبَره وأَملس[٨]، وقال حنيف الحناتم[٩]؛ وقد ورد ماءً يقال له: طُوَيْلع: إنك لمحِصُ الرِّشاء، بعيدُ المستَقَى،

---

(١) في المطبوع ولالاليه: «الأول».

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٢٤٠)، وابن أبي حاتم (٤٢٣٠)، وفي سنده: عطية العوفي.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) ليست في المطبوع.

(٥) في الأصل: وبره.

(٦) نقله عنه النحاس في إعراب القرآن (١/ ١٨٣)، بمعناه، وفيه: الحبل، وليس فيه ذكر العيب.

(٧) معاني القرآن وإعرابه له (١/ ٤٧١).

(٨) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (١/ ٣٤٥).

(٩) في السليمانية: «الحواتم»، وهو خطأ، وحنيف الحناتم: أحد أدلاَّء العرب في الجاهلية، وهو من=

مَطِلٌ على الأَعداء[١]، فالمعنى: إِنه لبعده يملسُ حبلُه بالطِّين الحُرِّ[٢]، ومرِّ الأيدي.

فمعنى الآية: إن الله يمحص المؤمنين إذا أَدال عليهم بأنه ينقي المستشهدين[٣] من ذنوبهم، وينقّي الأحياءَ من منافقيهم إذ يميزهم، وإِنه يمحق الكافرين إذا نصر عليهم، أي: يتنقَّصُهم، و«المحق»: الإذهاب[٤] شيئاً شيئاً، ومنه محَاقُ القمر.

قوله عز وجل: ﴿أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ وَلَمَّا يَعۡلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمۡ وَيَعۡلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٢ وَلَقَدۡ كُنتُمۡ تَمَنَّوۡنَ ٱلۡمَوۡتَ مِن قَبۡلِ أَن تَلۡقَوۡهُ فَقَدۡ رَأَيۡتُمُوهُ وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ١٤٣﴾.

﴿أَمۡ﴾ هي بمعنى الإِضراب عن الكلام الأول، والتركِ له، وفيها لازم معنى الاستفهام، فلذلك قدَّرها سيبويه بـ (بل) وألف الاستفهام.

و﴿حَسِبۡتُمۡ﴾ معناه: ظننتم، وهذه الآية وما بعدها تقريعٌ وعَتْبٌ لطوائف المؤمنين الذين وقعتْ منهم الهفواتُ المشهورةُ في يوم أحد.

وقوله: ﴿وَلَمَّا يَعۡلَمِ﴾ نفي مؤكد وهو معادل لقول القائل: قد كان كذا، فلما أكد هذا الخبر الموجب بـ (قد) أكد النفي المعادل له بـ (لما)، وإِذا قال القائل: كان هذا، فمعادله: لم يكن دون تأكيد في الوجهين، قاله سيبويه[٥].

= بكر بن وائل، تزعم العرب أنه خرج يريد وَبارِ ليدلَّ عليها، فسفعته الجن، فعمي فكان يشم تراب الأرض فيستدل به. انظر: جمهرة اللغة (١/ ٥٥٦).

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٧١)، والجيم لأبي عمرو الشيباني (٣/ ٢٣٨)، والنسخة فيه: «لملص اللام»، وحنيف هذا أحد بني حنتم بن عدي بن الحارث بن تيم الله، وجاء فيه المثل: آبَلُ من حنيف الحناتم، قال السدوسي في الأمثال (١ / ٦): كان ظِمءُ إبله غبا بعد عشر، وأظماء الناس غِبٌّ وظاهرة، والظاهرة كل يوم مرة، وكان يرعى في حمَارَّة القيظ أحجار فليح، ويسقي على طويلع.

(٢) في المطبوع: «بطول الجرّ»، وفي السليمانية: «بالطين الجر».

(٣) في المطبوع: «المتشهدين».

(٤) في المطبوع: «الذهاب».

(٥) فرق سيبويه بين (لم) و(لما)، فزعم أن (لم يفعل) نفيُ (فعَلَ)، وأن (لمّا يفعل) نفيُ (قد فعل). انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٨٢).

وقرأ جمهور الناس: بكسر الميم للالتقاء في قوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ﴾، وقرأ يحيى بن وثاب وإِبراهيم النخعي: (ولمَّا يعْلَمَ) بفتح الميم إِتباعاً لفتحة اللام[١].

وقرأ الجمهور ﴿وَيَعْلَمَ﴾ على النصب بإِضمار (أن) عند البصريين، وبواو الصرف عند الكوفيين[٢].

وروي عن أبي عمرو بن العلاء أنه قرأ: (ويَعْلَمُ) بالرفع على استئناف الفعل[٣].

وقرأ الحسن بن أبي الحسن ويحيى بن يعمر وأبو حيوة وعمرو بن عبيد: (ويعْلمِ) بكسر الميم جزماً[٤] معطوفاً على قوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ﴾.

ثم خاطب تعالى المؤمنين بقوله: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ﴾، والسبب في ذلك: أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة بدر يريد عير قريش مبادراً فلم يُوعِبِ الناسُ معه؛ إذ كان الظن أنه لا يلقى حرباً، فلما قضى الله ببدرٍ ما قضى وفاز حاضروها بالمنزلةِ الرفيعة؛ كان المتخلفون من المؤمنين عنها يتمنّون حضورَ قتالِ الكفار مع النبي ﷺ ليكون منهم في ذلك غَنَاءٌ يُلْحِقهم عند ربهم ونبيهم بمنزلة أهلِ بدر، ولأنس ابن النضر[٥] في ذلك كلام محفوظ[٦].

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: عزوها لهما في الشواذ للكرماني (ص: ١٢٠).

(٢) انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٣٥).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، والكامل في للهذلي (ص: ٥١٨)، وهي رواية عبد الوارث عنه.

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها للحسن في: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٣٥)، ومختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، ولابن يعمر وعمرو في الشواذ للكرماني (ص: ١٢٠)، ولأبي حيوة في البحر المحيط (٣/ ٣٦٠).

(٥) هو أَنس بن النضر بن ضمضم الأنصاري الخزرجي، عمُّ أَنس بن مالك خادمِ النبي ﷺ، غاب عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله والله لئن أَشهدني الله قتال المشركين ليرين الله ما أَصنع، فقاتل حتى قتل، القصة بتمامها في الإصابة (١/ ٢٨١).

(٦) وهو قوله لرسول الله ﷺ: يا رسول الله غبتُ عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني =

فلما جاء أمر أُحد وحضر القتال لم يَصْدُقْ كلُّ المؤمنين، فعاتبهم الله بهذه الآية، وألزمهم تعالى تمني الموت من حيث تمنوا لقاء الرجال بالحديد ومضاربتهم به، وهي حال في ضمنها في الأغلب الموت، ولا يتمناها إلا من طابت نفسه بالموت، فصار الموت كأنه المتمنَّى، وإِلا فنفس قتل المشرك للمسلم لا يجوز أن يُتمنَّى من حيث هو قتلٌ، وإنما تُتمنى لواحقه من الشهادة والتنعيم.

وقرأ الجمهور: ﴿مِن قَبۡلِ أَن تَلۡقَوۡهُ﴾.

وقرأ الزهري وإِبراهيم النخعي: (مِنْ قَبْلِ أَنْ تُلاقوه)[1]، وهذه والأولى في المعنى سواء، من حيث (لقي) معناه يتضمن أنه من اثنين وإِن لم يكن على وزن (فاعَلَ).

وقرأ مجاهد: (مِنْ قبلُ) بضم اللام وترك الإِضافة[2]، وجعل ﴿أَن تَلۡقَوۡهُ﴾ بدلاً من ﴿ٱلۡمَوۡتَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ رَأَيۡتُمُوهُ﴾ يريد رأيتم أسبابه، وهي الحرب المشتعلة والرجال بأيديهم السيوف، وهذا كما قال عمير بن وهب[3] يوم بدر: رأيت البلايا تحمل المنايا[4].

قال الحارث بن هشام:

ووجدتُ ريحَ المَوْتِ من تِلْقائِهم ... في مَـأزِقٍ والخيلُ لَـمْ تَتَـبَدّدِ[5] [الكامل]

= قتال المشركين ليرين الله ما أصنع... الحديث، رواه البخاري (٢٦٥١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٦٧)، ومختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩).

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، الشواذ للكرماني (ص: ١٢٠٩).

(٣) هو عمير بن وهب بن خلف الجمحي يُكنى أَبا أُمية، شهد بدراً كافراً، ثم قدم عمير المدينة يريد الفتك برسول الله ﷺ فأَسْلم، وشهد أُحداً، وعاش إِلى صدر من خلافة عثمان. الإصابة (٤/ ٦٠٣).

(٤) ضعيف معضل، أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٦٤)، من طريق إسحاق بن يسار، عن أشياخ من الأنصار، قالوا: بعثت قريش....فذكروه.

(٥) انظر عزوه له في: الصناعتين: (١/ ٣٩٨) وديوان الحماسة بشرح التبريزي (١/ ٥٧).

يريد لقرب الأمر، ونحو هذا قول عامر بن فهيرة[(١)]:

[الرجز] لَقَدْ رأيـتُ الموتَ قَبْـلَ ذَوْقِه[(٢)] ....

يريد لما اشتد به المرض.

[١/ ٢٦٢] وقرأ طلحة بن مصرِّف / : (فَلَقَدْ رَأَيْتُموهُ)[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ يحتمل ثلاثة معان:

أحدها: التأكيد للرؤية وإِخراجها من الاشتراك الذي بين رؤية القلب ورؤية العين في اللفظ.

والآخر: أن يكون المعنى: وأنتم تنظرون في أسباب النجاة والفرار، وفي أمر محمد عليه السلام هل قُتِلَ أم لا؟ وذلك كله نقض لما كنتم عاهدتم الله عليه[(٤)].

قال القاضي أبو محمد: وحكى مكي وغيره عن قوم أنهم قالوا: المعنى: وأنتم تنظرون إلى محمد[(٥)]، وهذا قول ضعيف، إلا أن يُنحَى به إلى هذا القول الذي ذكرته أنه النظر في أمره، هل قتل [أم لا][(٦)]؟ والاضطراب بحسب ذلك.

والمعنى الثالث: أن يكون قد وقفهم على تمنيهم ومعاهدتهم، وعلى أنهم رأوا

---

(١) هو عامر بن فهيرة مولى أبي بكر، ورفيقه مع النبي ﷺ في الهجرة، استشهد يوم بئر معونة. الاستيعاب (٢/ ٧٩٦).

(٢) البيت لعمرو بن أمامة اللخمي كما في الأمثال لابن سلام (ص: ٣١٦)، والعقد الفريد (٣/ ٧٢)، معجم الشعراء (ص: ٢٠٦)، وهو عمرو الأصغر، وهو أخو عمرو بن هند، وأبوهما المنذر بن امرئ القيس، وأمه أمامة بنت سلمة بن الحارث الكندي عم امرئ القيس، قال: وقد تمثل به عامر ابن فهيرة، وهو معزو لعامر في كتب السيرة.

(٣) وهي مخالفة للمصحف، وقد تابعه عليها أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٣٦٢).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٢٤٨)، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ١٨٢)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٤٨٥).

(٥) الهداية لمكي (٢/ ١١٣٨)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٤٨٥).

(٦) زيادة من السليمانية ولالاليه.

ذلك الذي تمنوا، ثم قال على جهة التوبيخ والعتب: ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ في فعلكم الآن بعد انقضاء الحرب هل وفيتم أم خالفتم؟ كأنه قال: وأنتم حسباء أنفسكم، فتأملوا قبيحَ فعلكم، وفي هذا التوبيخ على هذا الوجه ضرب جميلٌ من الإبقاء والصون[١] والاستدعاء.

قال ابن فُورك: المعنى: وأنتم تتأملون الحال في ذلك وتفكرون فيها، كيف هي؟[٢]، وهذا نحو ما تقدم.

قوله عز وجل: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾.

هذا استمرار في عَتْبهم وإِقامة حجة الله[٣] عليهم، المعنى: أن محمداً ﷺ رسولٌ كسائر الرسل، وقد بلَّغ كما بلغوا، ولزمكم أيها المؤمنون العملُ بمضمَّن الرسالة، وليست حياة الرسول وبقاؤه بين أظهركم شرطاً في ذلك؛ لأن الرسول يموت كما مات الرسل قبله.

و﴿خَلَتْ﴾ معناه: مضت وسلفت، وصارت إِلى الخلاء من الأرض.

وقرأ جمهور الناس: ﴿ٱلرُّسُلُ﴾ بالتعريف، وفي مصحف ابن مسعود: (رُسُلٌ) دون تعريف، وهي قراءة حِطَّانَ بن عبد الله[٤].

فوجْه الأولى: تفخيم ذكر الرسل، والتنويه بهم على مقتضى حالهم من الله تعالى.

ووجْه الثانية: أَنه موضع تفسير[٥] لأمر النبي عليه السلام في معنى الحياة، ومكان

---

(١) في الأصل: «الصرو».

(٢) لم أقف عليه.

(٣) وفي الحمزوية: «كلمة الله».

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: المحتسب لابن جني (١/ ١٦٨)، والشواذ للكرماني (ص: ١٢٠)، وهو حطان بن عبد الله الرقاشي البصري، السدوسي، كبير القدْر، صاحب زهد وورع وعلم، مات بعد السبعين، وهو ثقة، قليل الحديث. طبقات القراء (١/ ٢٥٣).

(٥) في السليمانية ولالاليه: «أنه موضع تبشير». وفي نور العثمانية: «تيسير».

تسوية[١] بينه وبين البشر في ذلك، فَيَجيءُ تنكير الرسل جارياً في مضمار هذا الاقتصاد به ﷺ، وهكذا يفعل في مواضع الاقتصاد بالشيء، فمنه قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، إلى غير ذلك من الأمثلة، ذكر ذلك أبو الفتح[٢]، والقراءة بتعريف الرسل أوجَهُ في الكلام.

وقوله تعالى: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ الآية، دخلت ألف الاستفهام على جملة الكلام على الحدّ الذي يخبر به ملتزمه؛ لأن أقبح الأحوال أن يقولوا: إن مات محمد أو قتل انقلبنا، فلما كان فعلهم ينحو هذا المنحى وقفوا على الحد الذي به يقعُ الإِخبار.

وقال كثير من المفسرين: ألف الاستفهام دخلت في غير موضعها؛ لأن الغرض إنما هو: تنقلبون على أعقابكم إن مات محمد، فالسؤال إنما هو عن جواب الشرط.

قال القاضي أبو محمد: وبذلك النظر الذي قدمته يَبين وَجْهُ فصاحةِ دخول[٣] الألف على الشرط، وذلك شبيهٌ بدخول ألف التقرير[٤] في قوله: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ﴾ [البقرة: ١٧٠]، ونحوه من الكلام، كأنك أدخلت التقريرَ على ما ألزمت المخاطب أنه يقوله، [أو هو في حكم مَن يقوله][٥].

والانقلاب على العقب يقتضي التولِّيَ عن المنقلَبِ عنه.

ثم توعَّد تعالى المنقلِبَ على عقبه بقوله تعالى: ﴿فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾؛ لأن المعنى: فإِنما يضرّ نفسه، وإِياها يُوبِقُ.

ثم وعد الشاكرين وهم الذين صدقوا وصبروا ولم ينقلب منهم أحد على عقبيه بل مضى على دينه قدماً حتى مات:

---

(١) في السليمانية ولالاليه: «نبوته».

(٢) المحتسب لابن جني (١/ ١٦٨).

(٣) الزيادة من السليمانية وفيض الله ولالاليه وأحمد٣.

(٤) في المطبوع والأصل والحمزوية: «التقريب».

(٥) ليس في المطبوع.

فمنهم سعد بن الربيع[١]، وتقضي بذلك وصيته إلى الأنصار[٢].

ومنهم أنس بن النضر[٣].

ومنهم الأَنصاري الذي ذكر الطبريّ عنه بِسَنَدٍ أَنه مرَّ عليه رجل من المهاجرين والأنصاري يتشحَّطُ في دمه، فقال: يا فلان أشعرت أن محمداً قد قتل، فقال الأنصاري: إِن كان محمد قد قتل فإِنه قد بَلَّغَ، فقاتِلُوا عن دينكم[٤].

قال القاضي أبو محمد: فهؤلاء أصحاب النازلة يومئذ صدَّقَ فعلُهم قولَهم، ثم يدخل في الآية الشاكرون إلى يوم القيامة.

قال ابن إِسحاق: معنى ﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾؛ أي: مَن أطاعه وعمل بأمره[٥].

وذكر الطبري بسند عن علي بن أبي طالب وذكره غيره: أَنه قال في تفسير هذه الآية: الشاكرون: الثابتون على دينهم، أبو بكر وأصحابه[٦]، وكان يقول: أبو بكر أمير الشاكرين[٧].

---

(١) هو سعد بن الربيع بن عمرو الأنصاري الخزرجي، أَحد نقباء الأنصار، كان كاتباً في الجاهلية، شهد العقبة الأُولى والثانية وبدراً، وقتل يوم أُحد شهيداً. انظر: الإصابة (٣/ ٤٩).

(٢) وهو قوله: وقل لقومي الأنصار: لا عذر لكم عند الله إن خُلِصَ إلى رسول الله ﷺ وفيكم شفر يطرف، أخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٢٠١)، وعنه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٤٨)، بإسناد فيه عبد الرحمن بن عبد الله أبو صالح الطويل، ولم أقف له على ترجمة.

(٣) وهو قوله لرسول الله ﷺ: يا رسول الله غبتُ عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع... الحديث، أخرجه البخاري (٢٦٥١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٢٥٦)، من طريق أبي نجيح به معضلاً.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢٥٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٧٩).

(٦) ساقط، أخرجه الطبري (٧/ ٢٥٢)، بإسناد فيه سيف بن عمر، وهو الضبي، متفق على تركه، وقد اتهم بالزندقة.

(٧) كسابقه.

قال القاضي أبو محمد: وهذه الإِشارة من علي بن أبي طالب رضي الله عنه إنما هي إلى صدع أبي بكر رضي الله عنه بهذه الآية في يوم موت النبي عليه السلام، وثبوته في ذلك الموطن، وثبوته في أمر الردة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما قُبِضَ وشاع موته، هاج المنافقون وتكلموا وهموا بالاجتماع والمكاشفة، فأوقع الله تعالى في نفس عمر رضي الله عنه أن النبيَّ لم يُقْبَضْ، فقام بخطبته المشهورة المخوِّفة للمنافقين برجوع النبي عليه السلام، فَفَتَّ ذلك في أعضاد المنافقين، وتفرَّقت كلمتهم، ثم جاء أَبو بكر بعد أن نظر إلى النبي عليه السلام فسمع كلام عمر فقال له: اسكت، فاستمر عمر في كلامه فتشهَّدَ أبو بكر فأصغى الناس إليه، فقال: أما بعد فإنه من كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ومن كان يعبد محمداً فإِن محمداً قد مات، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ وتلا الآية كلها، فبكى الناسُ ولم يبقَ أحد إلا قرأ الآية كأن الناس ما سمعوها قبل ذلك اليوم، قالت عائشة رضي الله عنها في «البخاري»: فنفع الله بخطبة عمر، ثم بخطبة / أبي بكر[1]. [١/ ٢٦٣]

قال القاضي أبو محمد: فهذا من المواطن التي ظهر فيها شكر أبي بكر وشكر الناس بسببه.

ثم أخبر تعالى عن النفوس أَنها إنما تموت بأجل مكتوب محتوم واحد عند الله تعالى؛ أي: فالجبنُ[2] لا يزيد فيه، والشجاعة والإقدام لا تنقص منه، وفي هذه الآية تقويةُ النفوسِ للجهاد، قال ابن فورك: وفيه تسليةٌ مَّا في موت النبيّ عليه السلام[3].

والعبارة بقوله: ﴿وَمَا كَانَ﴾ قد تجيء فيما هو ممكن قريب نحو قول أبي بكر

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) في نور العثمانية: «فالخبر».

(٣) لم أقف عليه.

الصديق رضي الله عنه: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ[١].

وقد تقع في الممتنع عقلاً نحو قوله: ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ﴾ [النمل: ٦٠]، فهي عبارة لا صيغة لها، ولا تتضمن نهياً كما يقول بعض المفسرين، وإنما يفهم قدر منعها[٢] من قرائن الكلام الذي تجيء العبارة فيه.

و(نفس) في هذه الآية: اسم الجنس.

و«الإذن»: التمكينُ من الشيء مع العلم بالشيء المأذون فيه، فإن انضاف إلى ذلك قولٌ فهو الأمر.

وقوله: ﴿كِتَٰبًا﴾ نصب على التمييز، و﴿مُّؤَجَّلًا﴾ صفة.

وهذه الآية رادّة على المعتزلة في قولهم بالأَجَلَين، وأَما الانفصال عن تعلُّقهم بقوله تعالى: ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [نوح: ٤] ونحو هذا من الآيات؛ فسيجيء في مواضعه إن شاء الله تعالى.

قوله عز وجل: ﴿...وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ مشروطٌ بالمشيئة؛ أي: نؤتِ مَن شئنا منها ما قُدِّرَ له، بيَّنَ ذلك قوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]، وقرينةُ الكلام تقتضي أنه لا يؤتى شيئاً من الآخرة؛ لأن من كانت نيته من عمله مقصورةً على طلب الدنيا فلا نصيبَ له في الآخرة، والأعمالُ بالنيات، وقرينة الكلام في قوله: ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ لا تمنع أن يؤتى نصيباً من الدنيا.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٥٢)، ومسلم (٤٢١) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٢) في المطبوع: «معناها»، وفي السليمانية: «نفعها».

وقرأ جمهور الناس: ﴿نُؤۡتِهِۦ﴾ و﴿نُؤۡتِهِۦ﴾ و﴿سَنَجۡزِي﴾[(١)] كلها بنون العظمة.

وقرأ الأعمش بالياء في الثلاثة[(٢)]، وذلك على حذف الفاعل؛ لدلالة الكلام عليه.

قال ابن فورك: في قول الله تعالى: ﴿وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ إشارةٌ إلى أنه ينعمهم بنعم[(٣)] الدنيا، لا أنهم يقصرون على الآخرة[(٤)].

ثم ضرب تعالى المثل للمؤمنين بمن سلف من صالح الأمم الذين لم يَثْنهم عن دينهم قتلُ الكفار لأنبيائهم فقال: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ...﴾ الآية.

وفي (كأين) أربع لغات: (كأَيِّن) على وزن كعَيِّنْ بفتح العين، و(كائِن) على وزن كاعن، و(كأْيِن) على وزن كَعْيِنْ بسكون العين، و(كإِنْ) على وزن كَعِنْ بكسر العين، وأكثر ما استعملت العرب في أشعارها التي على وزن (كاعِنْ)، فمن ذلك قول الشاعر:

[الطويل] وكائِـنْ ردَدْنا عنكُمُ مـن مُدجَّجٍ ... يجـيءُ أَمام القوم يَرْدي مُقَنَّعا[(٥)]

وقال جرير:

[الوافر] وكائِـنْ بالأباطـح مـن صَدِيـقٍ ... يَرانـي لو أُصِبْتُ هـو الُمصابَا[(٦)]

وقال آخر:

[الطويل] وكائِنْ ترى مِن صامتٍ لك مُعجِبٍ ... زيادتُـه أَو نقصُـهُ فـي التكلُّـمِ[(٧)]

---

(١) من الحمزوية والمطبوع، وفي الأصل: «نجزي».

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٦٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٧٩)، ومختصر الشواذ (ص٢٩).

(٣) في الحمزوية والمطبوع ولالاليه وأحمد٣: «بنعيم».

(٤) تفسير الثعالبي (١/ ٣١٧).

(٥) البيت لعمرو بن شأس كما في الكتاب لسيبويه (٢/ ١٧٠)، وصناعة الإعراب (١/ ٣١٥).

(٦) انظر عزوه له في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٧٥)، والحجة لأبي علي (٣/ ٨٠)، وإيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٢٦٣).

(٧) جاء هذا البيت في بعض النسخ من معلقة زهير بن أبي سلمى، وعليها درج الزوزني (ص١٥١)، =

وقد جاء في اللغة التي ذكرتها أولاً قول الشاعر:

كأيِّـنْ فـي المعَاشـرِ مـنْ أنـاسٍ أخُوهـمْ فوقهُـم وهـمُ كـرامُ[١] [الوافر]

وهذه اللغة هي أصل هذه اللفظة؛ لأنها كاف التشبيه دخلت على (أيّ) كما دخلت على (ذا) في قولك: لفلان كذا وكذا، [وكما دخلت على (أنَّ) في قولك: كأن زيداً أسد، لكن بقي لها معنى التشبيه في كأن، وزال عنها ذلك في كذا وكذا][٢]، وفي كأيِّنْ.

وصرفت العرب (كأيِّنْ) في معنى (كم) التي هي للتكثير، وكثر استعمالهم للفظة حتى لعب فيها لسان العرب على اللغات الأربع التي ذكرت، وهذا كما لعب في قولهم: لعمري حتى قالوا: رَعَمْلِي[٣]، وكما قالوا: أطيب[٤] وأيطب، وكما قالوا: طِبِّيخ في بِطِّيخ، فعوملت الكافُ وأيُّ معاملةَ ما هو شيءٌ واحدٌ.

فأَما اعتلال لغة من قال: (كائن) على وزن فاعل؛ فإِنهم أخذوا الأصل الذي هو (كأيِّن) فقلبوا الياء قبل الهمزة ونقلت حركةُ كلٍّ واحد منهما إلى أختها، فجاء (كيَّأ) على وزن كيَّع، فحذفوا الياء الثانية المفتوحة تخفيفاً، كما حذفوا الياء من ميِّت وهيِّن وليِّن فقالوا، مَيْت وهيْن ولَيْن، وكما حذفوا الياء الثانية من (أيّ) تخفيفاً، ومنه قول الفرزدق بن غالب التميمي:

= وجمهرة أشعار العرب (ص: ١٧٨)، وهو منسوب للأعور الشني من عبد القيس في الموشى (ص: ٨)، وسر الفصاحة (ص: ٦٢)، والدلائل في غريب الحديث (١/ ٣٥٢)، والبيان والتبيين (١/ ١٥٤)، والحماسة البصرية (٢/ ٨٢)، وللهيثم بن الأسود النخعي، في فصل المقال في شرح كتاب الأمثال (ص: ٥٢)، وفي التذكرة الحمدونية (١/ ٢٨٣) أنه لأبي بكر العرزمي الكوفي.

(١) البيت للأعور بن براء الكلابي كما في الاختيارين المفضليات والأصمعيات (ص: ١٨٣)، والعمدة في محاسن الشعر وآدابه (١/ ١٠٧)، وربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/ ١٨٥)، وعزاه للكميت، كما في الوساطة بين المتنبي وخصومه (ص: ٣٢٩).

(٢) ليس في الأصل والحمزوية.

(٣) في الأصل: رعلي.

(٤) في الأصل: «طيب»، وفي الحمزوية: «أيطب وأطيب».

[الطويل] تنَظَّـرتُ نَصْـرَاً والسِّـماكَين أَيْهُمـا عليَّ من الغَيثِ استهلَّتْ مَوَاطِرُهْ[(١)]

فجاء (كَيْءٍ) على وزن كَيْعٍ، فأبدلت هذه الياء الساكنة ألفاً مراعاةً للفتحة التي قبلها، كما قالوا: في يَوْجَل ياجل، وكما أبدلوا الياء ألفاً في (طاي)، وكما أبدلت في (آية) عند سيبويه؛ إذ أصلها عنده «أَيَّة» على وزن فَعْلة بسكون العين[(٢)]، فجاء (كاءٍ) ثم كتب هذا التنوين نوناً في المصحف، فأما قياس اللغة فحذفه في الوقف، فكما يقولون: مررت بزيدْ فكذلك يقولون: (كأيْيْ).

ووقف عليه أبو عمرو (كَأَيْ) بياء ساكنة[(٣)] دون نون[(٤)]، وكذلك روى سورة بن المبارك[(٥)] عن الكسائي[(٦)]، ووقف سائر القراء بإِثبات النون مراعاة لخط المصحف.

قال أبو علي: ولو قيل: إنه لما تُصرِّفَ في الكلمة بالقلب صارت بمنزلة النون التي من نفس الكلمة وصارت بمنزلة لام (فاعل)، فأقرت في الوقف، لكان قولاً، ويقوّي ذلك أنهم لما حذفوا الكلام من قولهم: (إِمّا لا)، جعلوها بالحذف ككلمة واحدة، فأجازوا الإِمالة في ألف[(٧)] (لا) كما تجوز في التي هي من نفس الكلمة في الأسماء والأفعال، فيوقف على (كأين) بالنون، ولا يوقف على النون إذا لم تقلب، كما لا تميل الألف من (لا) إذا لم يحذف فعلها[(٨)].

---

(١) انظر عزوه له في: المحتسب (١/ ٤١)، والحجة لأبي علي (٣/ ٨١)، والمحكم (٣/ ٤٣٩).

(٢) تقدم الكلام على الخلاف في اشتقاق (آية) في مقدمة الكتاب.

(٣) زيادة من السليمانية.

(٤) وهي سبعية متواترة. انظر: التيسير في القراءات السبع (ص: ٦٠).

(٥) هو سورة بن المبارك الخراساني الدينوري، روى القراءة عن الكسائي، وهو من المُكثرين عنه، وروى عنه محمد بن سمعان بن أَبي مسعود، ومحمد بن الجهم، وأَحمد بن زكرياءَ السوسي. طبقات القراءِ لابن الجزري (١/ ٣٢١).

(٦) انظر: الإقناع في القراءات السبع (ص: ٢٦١).

(٧) في السليمانية وفيض الله: «الألف».

(٨) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٨٢).

قال القاضي أبو محمد: وبهذه اللغة التي فيها هذا القلب قرأ ابن كثير وحده، وقرأ سائر السبعة باللغة التي هي الأصل كأَيِّن[١].

وذهب يونس بن حبيب في (كائنْ) إلى أنه فاعل من الكون، وقوله مردود؛ إذ يلزم[٢] عنه إِعراب الكلمة، ولم يُعرِبْها أحد من العرب[٣].

وأما اللغة التي هي (كأْيِنْ) على وزن (كَعْيِنْ) فهي قراءة ابن محيصن والأشهب / العقيلي[٤]. [١/ ٢٦٤]

وتعليل هذه اللغة أَنه علل الأصل الذي هو «كأَيِّن» بالتعليل المتقدم، فلما جاء (كَيْءٍ) على وزن (كَيْع)، ترك هؤلاء إِبدال الياء الساكنة ألفاً كما تقدم في التعليل الأول، وقلبوا الكلمة فجعلوها (كَأْيِنْ) على وزن (كَعْيِنْ)، وحسن هذا من وجهين: أحدهما أَن التلعب والتصرف في هذه الكلمة مهيع، والثاني أنهم راجعوا الأصل الذي هو تقديم الهمزة على الياء.

وأما اللغة التي هي [(كإِنْ) على وزن (كَعِن)][٥] فهي قراءة ابن محيصن أيضاً[٦]، حكاها عنه أبو عمرو الداني[٧]، وقرأها الحسن بن أبي الحسن إلا أنه سهَّل الهمزة ياء فقرأ: (كَيٍ) في جميع القرآن[٨].

---

(١) انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٦)، التيسير في القراءات السبع (ص: ٩٠). «كأين»: سقطت من الأصل والمطبوع.

(٢) في نور العثمانية: «لا يلزم» بالنفي، وهو خطأ يناقض ما بعده.

(٣) انظر: إيضاح شواهد الإيضاح (١/ ٢٦٤).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٠).

(٥) في الأصل: «كا على وزن كع»، وفي السليمانية ولالاليه: «التي هي كياء على وزن كيع».

(٦) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ١٨٠)، ومختصر الشواذ (ص: ٢٩).

(٧) انظر حكاية الداني في: البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٣٦٨).

(٨) وهي قراءة شاذة، عزاها له الكرماني في: الشواذ (ص: ١٢١).

وتعليل هذه اللغة أَنهم حذفوا الألف من (كائِنْ)[1] الممدودة على وزن (كاعِنْ) بعد ذلك التصرف كله تخفيفاً، وهذا كما قالوا: أَمَ واللهِ، يريدون: أمَا، وكما قالوا على لسان الضبِّ:

[مجزوء الرجز]

لا أشــتـــهـــي أن أَرِدَا إلا عَــــراداً عَـــــرِدَا

وصِـــلِّـــيَـــانــاً بَـــرِدا وَعـنْـكَـثـاً مُـلْـتَـبِـدَا[2]

أرادوا: عارداً وبارداً، فحذفوا تخفيفاً، وهذا كثير في كلامهم.

و(كأَيِّن) في هذه الآية في موضع رفع بالابتداء، وهي بمنزلة (كم) وبمعناها، تعطي في الأَغلب التكثير.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: ﴿قُتِلَ﴾ بضم القاف وكسر التاء مخففة.

وقرأ الباقون: ﴿قَـٰتَلَ مَعَهُۥ﴾، بألف بين القاف والتاء[3].

وقرأ قتادة: (قُتِّلَ) بضم القاف وكسر التاء مشدودة على التكثير[4].

وقوله تعالى: ﴿قُتِل﴾ قال فيه جماعة من المفسرين منهم الطبري: إنه مستند[5] إلى ضمير ﴿نَّبِيٍّ﴾، والمعنى عندهم: أن النبيَّ قُتِلَ[6]. قال ابن عباس في قوله: ﴿وما كان لنبيٍّ أن يُغَلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]: النبيُّ[7] يُقتَل، فكيف لا يُخانُ[8].

---

(١) في الأصل: «كاء».

(٢) هذا مما وضعوه على ألسنة البهائم.انظر: إصلاح المنطق (ص: ٢٧٧)، والجيم (٢/ ١٩٨)، وجمهرة اللغة (٢/ ٦٣٣).

(٣) وهما سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٧)، والتيسير للداني (ص: ٩٠).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٣).

(٥) في السليمانية وفيض الله ولالاليه: «مسند».

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٤).

(٧) ليست من الأصل.

(٨) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣١٣)، من حديث ابن عباس، ورواته ثقات، سوى شيخ الطبراني، فلم أقف له على ترجمة. =

وإذا كان هذا فـ﴿رِبِّيُّونَ﴾ مرتفع بالظرف بلا خلاف.

وقوله تعالى: ﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾ على هذا التأويل يجوز أن يكون صفة لـ﴿نَّبِيٍّ﴾، ويجوز أن يكون حالاً من الضمير الذي أسند إليه ﴿قُتِلَ﴾، فإن جعلته صفةً أضمرت للمبتدأ الذي هو (كأيِّن) خبراً تقديره في آخر الكلام: مضى أو ذهب أو فقد ﴿فَمَا وَهَنُوا۟﴾، وإن جعلت ﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾ حالاً من الضمير فخبر المبتدأ في قوله: ﴿قُتِلَ﴾، وإذا جعلته صفة فالضمير في ﴿مَعَهُۥ﴾ عائد على ﴿نَّبِيٍّ﴾، وإذا جعلته حالاً فالضمير في ﴿مَعَهُۥ﴾ عائد على الضمير ذي الحال، وعلى كلا الوجهين من الصفة والحال فـ﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾ متعلق في الأصل بمحذوف، وليس متعلقاً بـ﴿قُتِلَ﴾.

وقال الحسن بن أبي الحسن وجماعة معه: إنَّ ﴿قُتِلَ﴾ إنما هو مستند إلى قوله: ﴿رِبِّيُّونَ﴾ وهم المقتولون، قال الحسن وسعيد بن جبير: لم يقتل نبيٌّ في حربٍ قطُّ[1].

قال القاضي أبو محمد: فعلى هذا القول يتعلق قوله: ﴿مَعَهُۥ﴾ بـ﴿قُتِلَ﴾، وهذه الجملة: ﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ﴾ هي خبر الابتداء.

ويتصور في قراءة من قرأ: ﴿قَـٰتَلَ﴾ جميع ما ذكرته من التقديرات في قراءة ﴿قُتِلَ﴾.

وأَما قراءة قتادة: (قُتِّلَ) فقال أبو الفتح: لا يحسن أن يُسْنَدَ الفعلُ إلا إلى الرِّبِّيين؛ لما فيه من معنى التكثير الذي لا يجوز أن يُسْتَعملَ في قَتْلِ شخصٍ واحد، فإن قيل: يستند إلى ﴿نَّبِيٍّ﴾ مراعاة لمعنى (كم)، فالجواب: أَن اللفظ قد مشى على جهة الإِفراد في قوله: ﴿مِّن نَّبِيٍّ﴾، ودل الضمير المفرد في ﴿مَعَهُۥ﴾ على أَن المراد إِنما هو التمثيل بواحدٍ واحد، فخرج الكلام على معنى (كم)، قال أبو الفتح: وهذه القراءةُ تقوّي قولَ من قال من

= وهذه القراءة سبعية كما سيرد في موضعه، غير أنه روي أن ابنَ عباس نقل له أن ابنَ مسعود رضي الله عنه قرأ بها، فجاء كلامه هذا اعتراضاً عليها. انظر: الوسيط للواحدي (١/ ٥١٤)، والدر المنثور (٢/ ٣٦٢).

(١) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٧).

السبعة: إن ﴿قُتِلَ﴾ بتخفيف التاء، أو ﴿قَـٰتَلَ﴾ إنما يستند إلى الرِّبيِّين[١].

ورجح الطبري استناد ﴿قُتِلَ﴾ إلى النبي بدلالة نازلة محمد ﷺ، وذلك أن المؤمنين إنما تخاذلوا لما قيل: قتل محمد، فضرب المثل بنبيٍّ قُتِل[٢].

قال القاضي أبو محمد: وإذا لم يسند الفعل إلى ﴿نَّبِيٍّ﴾ فإنما يجيء معنى الآية: تثبيت المؤمنين بعد من قتل[٣] منهم فقط، وترجيحُ الطبريّ حسن[٤]، ويؤيد ذلك ما تقدم من قوله تعالى: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِـلَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وحجة من قرأ: ﴿قَـٰتَلَ﴾ أنها أعم في المدح؛ لأنه يدخل فيها من قُتِل ومن بقي.

قال القاضي أبو محمد: ويحسن عندي على هذه القراءة إسناد الفعل إلى الربيين، وعلى قراءة: ﴿قُتِلَ﴾ إسناده إلى ﴿نَّبِيٍّ﴾.

وأجمع السبعة وجماعة من الناس على كسر الراء من ﴿رِبِّيُّونَ﴾.

وقرأ علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وابن عباس وعكرمة والحسن وأبو رجاء وعمرو بن عبيد وعطاء بن السائب[٥]: (رُبّيون) بضم الراء.

وروى قتادة عن ابن عباس: (رَبّيون) بفتح الراء[٦].

قال ابن جني: الفتح في الراء لغة تميم، وكلها لغات[٧].

---

(١) المحتسب (١/ ١٧٣).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٤).

(٣) في السليمانية وفيض الله: «فقد».

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٤).

(٥) عطاءُ بن السائب أَبو زيدٍ الثقفي، الكوفي، أَحد الأعلام، أَخذ القراءة عرضاً عن أَبي عبد الرحمن السلمي، وأدركَ علياً، روى عنه شعبة بن الحجاج، وأبو بكر بن عياش، وجعفر بن سليمان، توفي سنة: (١٣٦). طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٥١٣).

(٦) وهما من الشاذ. انظر عزوهما لهم في: المحتسب (١/ ١٧٣)، وعزو الأولى لأكثرهم في تفسير الثعلبي (٣/ ١٨١)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٨٣)، ومختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩).

(٧) المحتسب لابن جني (١/ ١٧٣).

واختلف الناس في معنى ﴿رِبِّيُّونَ﴾ فقال ابن مسعود: الربيون: الألوف من الناس والجمع الكثير[١]، وقال ابن عباس: ربيون: جموع كثيرة[٢]، وقاله الحسن وقتادة وعكرمة[٣].

ولقول عبد الله بن مسعود وابن عباس: إنهم الألوف؛ قال بعض المفسرين: هم عشرة آلاف فصاعداً[٤]، أخذ ذلك من بناء الجمع الكثير [في قولهما: هم الألوف.

وهذا القول في الربيين أنهم الجماعات الكثيرة هو من الرِّبة بكسر الراء، وهي الجماعة الكثيرة][٥]، قاله يونس بن حبيب، وقال: إن قوله تعالى: ﴿قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾ هم منسوبون إليها، قال قطرب: جماعة العلماء على قول يونس[٦].

وقال الزجاج: يقال: إن الرِّبة عشرة آلاف[٧].

وروي عن ابن عباس[٨] وعن الحسن بن أبي الحسن وغيرهما أَنهم قالوا: ﴿رِبِّيُّونَ﴾ معناه: علماء[٩]، وقال الحسن: فقهاء علماء، قال أيضاً: علماء صُبر، وهذا القول هو على النسبة إِلى الرَّب، إِما لأنهم مطيعون له، أو من حيث هم علماء بما شرع، ويقوى هذا القول في قراءة من قرأ: (رَبيون) بفتح الراء، وأما في ضم الراء وكسرها

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٢٧٧)، بإسناد فيه عاصم بن أبي بهدلة، وهو ضعيف في الحديث.
(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٢٦٦)، وابن أبي حاتم (٤٢٧٨)، من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما به.
(٣) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٨٠).
(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٧٦).
(٥) ليس في الأصل.
(٦) انظر قولهما في: المحتسب (١/ ١٧٣).
(٧) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٧٦).
(٨) أخرجه الطبري (٧/ ٢٦٦-٢٦٧)، من طريق عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به، وعطاء هذا هو ابن دينار، لم يسمع من ابن جبير التفسير، انظر: جامع التحصيل (٥١٩).
(٩) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٨٠ - ٧٨١)، وتفسير الصنعاني (١/ ١٣٤).

فيجيء على تغيير النسب، كما قالوا في النسبة إلى الحَرَم: حِرْميٌّ بكسر الحاء، وإلى البَصْرة: بِصْري بكسر الباء، وفي هذا نظر.

وقال ابن زيد: الرَّبانيون: الولاة، والرِّبيون: الرعية الأتباع للولاة(١).

قال القاضي أبو محمد: كأن هذا من حيث هم مربوبون.

وقال النقَّاش: اشتقاق (رِبّيّ) من: ربا الشيءُ يربُو: إذا كثر، فسُمِّي بذلك الكثيرُ العلم(٢).

قال القاضي أبو محمد: وهذا ضعيف.

وقال مكي: رِبّي بكسر الراء منسوب إلى الرَّب، لكن كسرت راؤه إِتباعاً للكسرة والياء اللتين بعد الراء، وروي بضم الراء كذلك لكنهم ضموها كما قيل: دُهْريٌّ بضم الدال في النسب إلى الدَّهْر(٣).

[١/ ٢٦٥] وقرأ جمهور الناس/ : ﴿فَمَا وَهَنُواْ﴾ بفتح الهاء.

وقرأ الأعمش والحسن وأبو السمال: (وَهِنوا) بكسر الهاء(٤)، وهما لغتان بمعنىً، يقال: وَهِنَ بكسر الهاء يوهَنُ، وَوَهَن بفتح الهاء يَهنُ.

وقرأ عكرمة وأبو السمال أيضاً: (وَهْنوا) بإِسكان الهاء(٥)، وهذا على طلب الخفة كما قالوا: في نِعْم وبِئْس إِلى غير ذلك من الأمثلة، وقد تقدم معنى الوهن في قوله آنفاً: ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾.

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٢٦٩).

(٢) البحر المحيط (٣/ ٣٧٢).

(٣) الهداية لمكي (٢/ ١١٤٨).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهم في: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، إلا أبا السمال ففي الكامل للهذلي (ص: ٥١٩).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له ولأبان بن تغلب في: الشواذ للكرماني (ص: ١٢٢).

والضمير في قوله: ﴿فَمَا وَهَنُواْ﴾ عائد على جميع الرِّبيين في قول من أسند ﴿قُتِلَ﴾ إلى ﴿نَّبِيٍّ﴾، ومن أسنده إلى الرِّبيين قال في هذا الضمير: إنه يعود على من بقي منهم؛ إذ المعنى يفهم نفسه.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا ضَعُفُواْ﴾ معناه: لم يكتسبوا من العجز والإِلقاء باليد ما ينبئُ عن ضعفهم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا ٱسْتَكَانُواْ﴾ ذهبت طائفة من النحاة إلى أنه [من السكون، فوزنه افتَعَلُوا، استكَنُوا، فمطلت فتحة الكاف فحدث من مَطْلها ألفٌ، وذهبت طائفة إلى أنه][1] مأخوذ من كان يكون[2]، فوزنه على هذا الاشتقاق استَفعَلُوا، أصله استكوَنُوا، نقلت حركة الواو إلى الكاف وقلبت أَلفاً، كما فعلوا في قولك: استعانوا واستقاموا.

والمعنى: إنهم لم يضعفوا، ولا كانوا قريباً من ذلك، كما تقول: ما فعلتُ كذا ولا كِدتُ، فتحذف لأن الكلام يدل على أن المراد: وما كدت أن أفعل، ومحبة الله تعالى للصابرين ما يظهر عليهم من نصره وتنعيمه.

قوله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾﴾.

هذه الآية في ذكر الرِّبيين؛ أي: هذا كان قولهم، [لا ما قاله بعضكم ـ يا أصحاب محمد ـ][3] مِن قول مَن قال: نأخذ أماناً من أبي سفيان، ومِن قولِ مَن قال: نرجع إلى

---

(١) ليس في الأصل، وقد استدركناه من النسخ الأخرى.

(٢) انظر القولين في: مشكل إعراب القرآن لمكي (٢/ ٥٠٥)، والزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ٢٩٧).

(٣) في الأصل: «لا قَالَ بعضِهم وأصحابِ محمدٍ».

ديننا الأول، ومِن قول مَن فرَّ[١]، فلا شك أن قوله مناسب لفعله ولو بعض المناسبة، إلى غير ذلك مما اقتضته تلك الحال من الأقوال.

وقرأ السبعة وجمهور الناس: ﴿قَوْلَهُمْ﴾ بالنصب، ويكون الاسم فيما بعد ﴿إِلَّآ﴾، وقرأ جماعة من القراء: (قولُهُمْ) بالرفع، وجعلوا الخبر فيما بعد (إلّا)، وروى ذلك حماد بن سلمة عن ابن كثير، وأبو بكر عن عاصم، ذكره المَهْدَوي[٢].

واستغفار هؤلاء القوم الممدوحين في هذا الموطن ينحو إلى أنهم رأوا أن ما نزل من مصائب الدنيا إنما هو بذنوب من البشر، كما نزلت قصة أُحُد بعصيان من عصى.

وقوله تعالى: ﴿ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا﴾ عبارتان عن معنىً قريب بعضُهُ من بعض، جاء ذلك للتأكيد ولتعمَّ[٣] مناحي الذنوب، وكذلك فسر ابن عباس وغيره.

وقال الضحاك: الذنوب عام، والإِسرافُ في الأمر أريد به الكبائر خاصة[٤].

وقوله: ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ يحتمل أن يجري مع ما قبله من معنى الاستغفار، فيكون المعنى: اجعلنا دائبين على طاعتك والإِيمان بك، وتثبيتُ القدم على هذا استعارةٌ.

ويحتمل أن يكون في معنى ما بعده من قوله: ﴿وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، فيراد ثبوت القدم حقيقة في مواقف الحرب[٥].

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٢٧٣)، من طريق ابن إسحاق به معضلاً.

(٢) قال الداني في جامع البيان (٣/ ٩٩٠): رواه عبيد بن نعيم وهارون بن حاتم عن أبي بكر عن عاصم، وهي قراءة الحسن كما في إتحاف فضلاء البشر (١/ ٢٢٩)، ونقلها ابن خالويه في مختصر الشواذ (ص: ٢٩، عنه)، وعن نعيم بن سلمة عن ابن كثير، والثعلبي (٣/ ١٨٢) عنه وعن ابن أبي إسحاق، وهي قراءة شاذة، وانظر مثل ما ذكره عن المهدوي في: البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٣٧٤).

(٣) في المطبوع: «لتعلم»، وكأنها مصححة في الأصل.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٢٧٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٨٣).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢٧٣)، ومعاني القرآن للنحاس (١/ ٤٩٢)، ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٤٧٧).

قال ابن فورك: في هذا الدعاء ردٌّ على القدرية؛ لقولهم: إن الله لا يخلقُ أفعالَ العبد، ولو كان ذلك لم يسُغ أن يُدعَى فيما لا يفعله[١].

و﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾ في هذه الآية: الظهور على عدوهم، قاله ابن إسحاق وقتادة[٢] وغيرهما.

وقال ابن جريج: الظَّفَر والغَنيمة[٣]، وفسر بهذا جماعة من المؤلفين في التفسير.

قال النقاش: ليس إلا الظفر والغلبة فقط؛ لأن الغنيمة لم تحلَّ إلا لهذه الأمة[٤].

قال القاضي أبو محمد: وهذا اعتراض صحيح.

﴿وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْآخِرَةِ﴾ الجنة بلا خلاف، وعبر بلفظة (حُسْن) زيادةً في الترغيب، وباقي الآية بين.

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾.

الإشارة بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ إلى المنافقين الذين جبّنوا[٥] المسلمين، وقالوا في أمر أُحُد: لو كان محمد نبيّاً لم يهزم، والذين قالوا: قد قُتِل محمد، فلنرجع إلى ديننا الأول، إلى[٦] نحو هذه الأقوال، ثم اللفظ يقتضي كلَّ كافر كان في ذلك

---

(١) نقله عنه في البحر المحيط (٣/ ٣٧٤).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢٧٥)، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٨٤).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٢٧٥)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٢٨).

(٤) نقله عنه في البحر المحيط (٣/ ٣٧٥).

(٥) جَبَّنَه: نسبه إلى الجبن. قال في حاشية المطبوع: وفي نسخة: «خبَّبُوا» بمعنى: خدعوا.

(٦) وقع في الأصل: «إلى الأول».

الوقت ويكونُ إلى يوم القيامة، نهى الله المؤمنين عن طاعتهم.

و﴿بَلِ﴾ تركٌ للكلام الأول ودخول في غيره.

وقرأ جمهور الناس: ﴿بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾ على الابتداء والخبر، وهذا تثبيت.

وقرأ الحسن بن أبي الحسن: (بلِ اللهَ) بالنصب[١] على معنى: بل أطيعوا الله.

وقوله تعالى: ﴿سَنُلْقِى﴾ استعارة؛ إذ حقيقة الإلقاء إنما هي في الأَجرام، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النور: ٤]، ونحوه قول الفرزدق:

[الطويل]

هُمَـا نَفَثَا فِـي فِـيَّ مِـنْ فَمَويْهِمَا عَلَى النَّابِحِ الْعَاوِي أَشَدَّ رِجَامِ[٢]

وقرأ جمهور الناس: ﴿سَنُلْقِى﴾ بنون العظمة.

وقرأ أيوب السختياني: (سَيُلْقي) بالياء[٣] على معنى: (هو).

وقرأ ابن عامر[٤] والكسائي: ﴿الرُّعُبَ﴾ بضم العين حيث وقع.

وقرأ الباقون: ﴿ٱلرُّعْبَ﴾ بسكون العين[٥].

وهذا كقولهم: عُنُق وَعُنْق، وكلاهما حسن فصيح.

وسبب هذه الآية: أَنه لما ارتحل أبو سفيان بالكفار؛ بعث رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب وقال: انظر القوم، فإِن كانوا قد جنَّبوا الخيل وركبوا الإِبل فهم متشمِّرون إلى مكة، وإِن كانوا على الخيل فهم عامدون إلى المدينة، فمضى علي

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: البحر المحيط (٣/ ٣٧٦)، وعزاها في مختصر الشواذ (ص: ٢٩) لآخرين.

(٢) انظر عزوه له في: معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٤٩)، والجمل في النحو (ص: ٢٤٠)، والكتاب لسيبويه (٣/ ٦٢٢)، والمحتسب (٢/ ٢٣٨).

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩).

(٤) في فيض الله: «ابن عباس».

(٥) وهما سبعيتان. انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٧)، والتيسير للداني (ص: ٩١).

فرآهم قد جنبوا الخيل، فأخبر رسول الله ﷺ، فَسُرَّ وسر المسلمون[١].

ثم رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة فتجهز واتبع المشركين يريهم[٢] الجَلَد، فبلغ حمراءَ الأسد؛ وإن أبا سفيان قال له كفار قريش: أحين قتلناهم وهزمناهم ولم يبقَ إلا الفلّ والطريد ننصرف عنهم؟ ارجع بنا إليهم حتى نستأصِلَهم فعزموا على ذلك.

وكان معبد بن أبي معبد الخزاعي[٣] قد جاء إلى رسول الله ﷺ وهو على كفره، إلا أن خزاعة كلها كانت تميل / إلى رسول الله ﷺ، فقال له: والله يا محمد لقد ساءنا[٤] ما أصابك؛ ولوددنا أنك لم تُرْزَأْ في أصحابك. [١/ ٢٦٦]

فلما سمع رسول الله ﷺ والناس بما عزمت عليه قريش من الانصراف اشتد ذلك عليهم، فسخَّر الله ذلك الرجل معبد بن أبي معبد، وألقى بسببه الرعب في قلوب الكفار، وذلك أنه لما سمع الخبر ركب حتى لحق بأبي سفيان بالرَّوْحاء، وقريش قد أجمعوا الرجعةَ إلى رسول الله ﷺ وأصحابه[٥]، فلما رأى أبو سفيان معبداً قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمعٍ لم أرَ مثله قط، يتحرقون عليكم، قد اجتمع معه كل[٦] من كان تخلَّفَ عنه، وندموا على ما صنعوا، قال: ويلك، ما تقول؟ قال: والله ما أرى أن ترتحل حتى ترى نواصي الخيل، قال: فوَالله لقد أجمعنا الكرةَ عليهم لنستأصلَ بقيتهم، قال: فإني أنهاك عن ذلك، والله لقد حملني

---

(١) إلى هذا الموضع أورده ابن إسحاق في السيرة (ص: ١١٨)، من قوله معضلاً.

(٢) في المطبوع: «يريه».

(٣) معبد الخزاعي ذكره أبو عمر بن عبد البر فقال: هو الذي رد أبا سفيان يوم أُحد عن الرجوع إلى المدينة، قال ابن حجر في الإصابة (٦/ ١٣٣): وزعم بعضهم أن معبداً هذا هو ولد أم معبد الخزاعية التي مر النبي ﷺ بها في الهجرة، والذي يظهر لي أنه غيره.

(٤) في الأصل: «أساءنا».

(٥) ليست في الأصل.

(٦) زيادة من السليمانية ولالاليه.

ما رأيت على أن قلت فيه شعراً، قال: وما قلت؟ قال: قلت:

[البسيط]

كَادَتْ تُهَدّ مِنَ الْأَصْوَاتِ رَاحِلَتِي إِذْ سَالَتِ الْأَرْضُ بِالْجُرْدِ الْأَبَابِيلِ

تَـرْدِي بِأُسْـدٍ كِـرَامٍ لَا تَنَابِلَـةٍ عِنْـدَ اللِّقَـاءِ وَلَا مِيـلٍ مَعَازِيـلِ

فَظلتُ عَدْواً أَظُـنّ الْأَرْضَ مَائِلَةً لَمَّا سَمَوْا بِرَئِيسٍ غَيْرِ مَخْذُولِ[١]

إلى آخر الشعر، فوقع الرعبُ في قلوب الكفار، وقال صفوان بن أمية: لا ترجعوا فإني أرى أنه سيكونُ للقوم قتالٌ غيرُ الذي كان، فنزلت هذه الآية في هذا الإلقاء[٢]، وهي بعدُ متناولةٌ كلَّ كافر، ويجري معها قول النبي عليه السلام: «نُصِرْت بالرعب مسيرة شهر»[٣]، ويظهر أن هذه الفضيلة إنما أعلم عليه السلام بها بعد هذه الأحوال كلها حين امتد ظلُّ الإسلام.

قال بعض أهل العلم: إنه لما أمر الله المؤمن[٤] بالصبر، ووعده النصر، وأخبره أن الرعب مُلْقىً في قلوب الكفار، نقص الرعب من[٥] كلّ كافر جزءاً مع زيادة شجاعة المؤمن؛ إذ قد وُعِد النصر، فلذلك كلف المؤمن الوقوف للكافرين.

وقوله تعالى: ﴿بِمَآ أَشۡرَكُواْ﴾ هذه باء السبب، والمعنى: أن المشركَ بالله نفسه مقسمة في الدنيا، وليس له بالله تعالى ثقة، فهو يكره الموت، ويستشعر الرعب منه.

و«السلطان»: الحجة والبرهان.

---

(١) الأبيات معزوة لمعبد الخزاعي في تفسير الطبري (٧/ ٤٠٨)، وتفسير الثعلبي (١/ ٥١٨)، والأغاني (١٧/ ٩٣).

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٤٠٦)، من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، معضلاً.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٢٨)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ومسلم (٥٢٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في الأصل وأحمد٣: «المؤمنين»، ويعكر عليه ما بعده.

(٥) في الأصل: «في»، والمثبت من النسخ الأخرى، وفي نور العثمانية: «بعض» بدل «نقص»، وهو تصحيف.

ثم أخبر تعالى بعاقبة الكفار في الآخرة.

و«المأوى»: مفْعَل من أوَيتُ إلى المكان: إذا دخلتَه وسكنتَ فيه، و«المثوى»، مفْعَل من: ثوَيتُ، والتقدير: وبئس مثوى الظالمين هي.

قوله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ﴾.

جاءت المخاطبة في هذه الآيات بجمع ضمير المؤمنين، وإن كانت الأمور التي عاتبهم الله تعالى عليها لم يقع فيها جميعهم، ولذلك وجوه من الفصاحة: منها وعظ الجميع وزجره؛ إذ مَن لم يفعل مُعَدّ أن يفعل إن لم يزجر، ومنها الستر والإبقاء على من فعل.

وكان رسول الله ﷺ قد وعد المؤمنين النصرَ يومئذ على خبر الله تعالى إن صبروا وجدُّوا، فصدق الله الوعد أولاً، وذلك أن رسول الله ﷺ صافَّ المشركين[1] يومئذ ورتب الرماة، على ما قد ذكرناه في صدر تفسير هذه الآيات في قصة أُحد، فبارز علي ابن أبي طالب أبا سعد بن أبي طلحة وهو صاحب لواء المشركين، وحمل الزبير وأبو دجانة[2] فهزَّا عسكر المشركين، ونهض رسول الله ﷺ بالناس، فأبلى حمزة بن عبد المطلب وعاصم بن أبي الأقلح[3]، وانهزم المشركون وقتل منهم اثنان وعشرون رجلاً، فهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾.

(١) في المطبوع والسليمانية: «المسلمين».

(٢) أَبو دجانة الأنصاري: هو سماك بن خرشة، شهد بدراً وأحداً، ولما التحم القتال يوم أُحد ذَبَّ عن النبي ﷺ حتى كثرت فيه الجراحة واستشهد باليمامة، وهو ممن شاركوا في قتل مسيلمة، الإصابة (٧/ ٩٩).

(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٢٨٣)، من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس به.

و«الحَس»: القتل الذريع، يقال: حسَّهم: إذا استأصلهم قتلاً، وحس البردُ النبات، وقال رؤبة:

[الرجز] إذَا تَشَكَّوا سَنَةً حَسُوسَا تَأكُلُ بَعْدَ الأخْضَرِ الْيَبِيسَا[١]

قال بعض الناس: هو مأخوذ من الحاسَّة، والمعنى في حس: أفسد الحواسَّ.

قال القاضي أبو محمد: وهذا ضعيف.

و«الإِذْن»: التمكين مع العلم بالممكَّن منه.

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلۡتُمۡ﴾ يحتمل أن تكون ﴿حَتَّىٰٓ﴾ غاية مجرَّدة[٢]، كأنه قال: إلى أن فشلتم، ويقوي هذا أن ﴿إِذَا﴾ بمعنى: (إذ)؛ لأن الأمر قد كان تقضَّى، وإنما هي حكاية حال، فتستغني ﴿إِذَا﴾ على هذا النظر عن جواب، والأظهر الأقوى أَن ﴿إِذَا﴾ على بابها تحتاج إلى الجواب، وتكون ﴿حَتَّىٰٓ﴾ كأنها حرف ابتداء على نحو دخولها على الجمل.

واختلف النحاة في جواب ﴿إِذَا﴾؛ فذهبت فرقة إلى أن الجواب قوله: (تنازعْتُم)، والواو زائدة، وحكى المهدوي عن أبي علي أنه قال: الجواب قوله: ﴿صَرَفَكُمۡ﴾ و﴿ثُمَّ﴾ زائدة[٣].

قال القاضي أبو محمد: وهذا قول لا يشبه نظر أبي علي.

ومذهبُ سيبويه والخليل وفرسان الصناعة أَن الجواب محذوفٌ مقدر يدل عليه المعنى، تقديره: انهزمتم ونحوه[٤].

---

(١) انظر عزوه لرؤبة في: مجاز القرآن (١/ ١٠٤)، وسيرة ابن هشام (٢/ ١١٤)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٨٤)، والمحكم (٥/ ٣٩). وفي المطبوع وأكثر المصادر: «إذا شكونا»، وفي فيض الله: «حسيسا».

(٢) زاد في أحمد٣ هنا: «لأن إذا بمعنى إذ».

(٣) انظر: التحصيل للمهدوي (٢/ ١٣٧).

(٤) يقصد أن هذا مذهبهم في مثله، ولم أقف لهم على كلام في هذه الآية بعينها.

و«الفشل»: استشعار العجز وترك الجد، وهذا مما فعله يومئذ قوم.

و«التنازع»: هو الذي وقع بين الرماة، فقال بعضهم: الغنيمة، الغنيمة، ألحق بنا[(١)] بالمسلمين، وقال بعضهم: بل نثبت كما أمرنا.

و(عَصيتُم): عبارة عن ذهاب مَنْ ذَهَبَ من الرُّماة حتى تمكن خالد بن الوليد من غِرَّة المسلمين.

وقوله تعالى: ﴿مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ يعني من هزم القوم، قال الزبير ابن العوام: والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند بنت عتبة[(٢)] وصواحبها مشمراتٍ هارباتٍ ما دونَ أخذهن قليل ولا كثير، إذ مالت الرماةُ إلى العسكر حين كشفنا القومَ عنه يريدون النهب، وخلَّوا ظهورنا للخيل، فأُتينا من أدبارنا، وصرخ صارخ: ألا إِن محمداً قد قتل، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا﴾ إخبارٌ عن الذين / حرصوا على الغنيمة وكان المالُ هَمَّهم، قاله ابن عباس وسائر المفسرين[(٤)]. [١/ ٢٦٧]

وقال عبد الله بن مسعود: ما كنت أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريدُ الدنيا حتى نزل فينا يومَ أحد: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا﴾[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾ إِخبار عن ثبوتِ من ثبت من

---

(١) وفي المطبوع: «ألحقونا».

(٢) هي زوج أبي سفيان، وأم معاوية، أسلمت بعد الفتح. انظر: الطبقات الكبرى (٨/ ١٨٧)، والخدم: جمع خدمة، وهي الخلخال.

(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٢٨٤) بإسناد فيه محمد بن إسحاق، وقد عنعنه.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٢٩٤)، من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس، رضي الله عنهما به.

(٥) أخرجه الطبري (٧/ ٢٩٥)، وابن أبي حاتم (٤٣٣٠) من طريق أسباط بن نصر، عن السدي، عن عبد خير، عن ابن مسعود رضي الله عنه به. وهذا إسناد ضعيف من أجل أسباط بن نصر.

الرماة مع عبد الله بن جبير امتثالاً للأمر حتى قتلوا، ويدخل في هذا أنس بن النضر[١] وكلٌّ من جدَّ ولم يضطرب من المؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ﴾ معناه: ليُنْزِلَ بكم ذلك البلاء من القتل والتمحيص.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡ﴾ إعلامٌ بأنّ الذنبَ كان يستحقُّ أكثر مما نزل، وهذا تحذير، والمعنى: ولقد عفا عنكم بأن لم يستأصلوكم، فهو بمنزلة: ولقد أبقى عليكم، ويحتمل أن يكون إخباراً بأنه عفا عن ذنوبهم في قصةِ أُحد، فيكون بمنزلة العفو المذكور بعد، وبالتفسير الأول قال ابن جريج وابن إسحاق وجماعة من المفسرين[٢].

وقال الحسن بن أبي الحسن: قتل منهم سبعون، وقتل عم النبي عليه السلام، وشُجَّ في وجهه، وكُسِرَتْ رَباعيته[٣]، وإنما العفو أنْ لم يستأصلهم، هؤلاء مع رسول الله ﷺ وفي سبيل الله غضابٌ لله، يقاتلون أعداءَ الله، نهُوا عن شيءٍ فضيعوه، فوَالله ما تُرِكُوا حتى غُمّوا بهذا الغمِّ، فأَفسقُ الفاسقينَ اليوم يجترمُ كلَّ كبيرة، ويركبُ كلَّ داهية، ويسحبُ عليها ثيابه، ويزعمُ أنْ لا بأسَ عليه، فسوف يعلم[٤].

قوله عز وجل: ﴿إِذۡ تُصۡعِدُونَ وَلَا تَلۡوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٖ وَٱلرَّسُولُ يَدۡعُوكُمۡ فِيٓ أُخۡرَىٰكُمۡ فَأَثَٰبَكُمۡ غَمَّۢا بِغَمّٖ لِّكَيۡلَا تَحۡزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمۡ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةٗ نُّعَاسٗا يَغۡشَىٰ طَآئِفَةٗ مِّنكُمۡۖ وَطَآئِفَةٞ قَدۡ أَهَمَّتۡهُمۡ أَنفُسُهُمۡ ...﴾.

العامل في ﴿إِذۡ﴾ قوله: ﴿عَفَا﴾.

---

(١) ورد في أثر أخرجه الطبري (٧/ ٢٥٤) من طريق أسباط بن نصر، عن السدي معضلاً. وأسباط ضعيف الحديث.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٢٩٨ - ٢٩٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٩١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٢٩٨).

وقرأ جمهور الناس: ﴿تُصۡعِدُونَ﴾ بضم التاء وكسر العين من أَصعَد، ومعناه: ذهب في الأرض، [وفي قراءة أبي بن كعب: (إذ تصعدون في الوادي)[١].

قال القاضي أبو محمد: و«الصَّعِيد»: وجهُ الأرضِ][٢]، وصَعْدةُ: اسمٌ من أسماء الأرض، فأَصعدَ معناه: دخل في الصعيد، كما أن أصبح: دخل في الصَّباح إلى غير ذلك، والعرب تقول: أصعدنا من مكة وغيرها، إذا استقبلوا سفراً بعيداً، وأنشد أبو عبيدة لحادي الإِبل:

قَـدْ كُنْتِ تَبْكِيـنَ عَلَـى الإصعَادِ فالآنَ سرحْتِ وَصَاحَ الْحَادِي[٣] [الرجز]

وقرأ الحسن بن أبي الحسن وأبو عبد الرحمن واليزيدي[٤] ومجاهد وقتادة: (إذ تَصْعَدون) بفتح التاء والعين[٥]، من صعِدَ: إذا علا، والمعني بهذا: صعودُ من صعِدَ في الجبل.

قال القاضي أبو محمد: والقراءة الأولى أكثر.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلۡوُۥنَ﴾ مبالغة في صفة الانهزام، وهو كما قال دريد: وهل يردُّ المنهزم شيء؟[٦]، وهذا أشد من قول امرئ القيس:

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، وتفسير الطبري (٧ / ٣٠٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٨٥).

(٢) ليس في نور العثمانية.

(٣) البيت بلا نسبة في مجاز القرآن (١/ ١٠٥)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٨٥)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٥١). وفي المطبوع: «صرحت» بالصاد.

(٤) هو يحيى بن المبارك الإمام، أَبو محمد العدوي البصري المعروف باليزيدي، نحويٌّ مقرئ، ثقة، علامة كبير، نزل بغداد،، له تصانيف عدة، توفي سنة: (٢٠٢هـ). غاية النهاية (٢/ ٣٧٥)، وفي نور العثمانية: «أبو عبد الرحمن الزبيدي»، دون واو بينهما.

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها للحسن وقتادة في تفسير الثعلبي (٣ / ١٨٥)، ولهما ولمجاهد في آخرين في الكامل للهذلي (ص: ٥٢٠)، وللكل في البحر المحيط (٣/ ٣٨٤).

(٦) انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٤٣٨)، والشعر والشعراء (٢/ ٧٣٨)، والعقد الفريد (١/ ١٢٠).

[الطويل] .... أَخُو الْجَهْدِ لا يَلْوِي عَلَى مَنْ تَعَذَّرَا[١]

وقرأ ابن محيصن وابن كثير في رواية شبل: (إذْ يُصْعدون ولا يَلْوون) بالياء فيهما[٢] على ذكر الغيب.

وقرأ بعض القراء: (ولَا تَلْؤُون) بهمز الواو المضمومة[٣]، وهذه لغة.

وقرأ بعضهم: (ولا تَلُوْنَ) بضم اللام وواوٍ واحدة[٤]، وهي قراءة متركبة على لغة مَن همز الواو المضمومة، ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام، وحذفت إحدى الواوين [الساكنتين.

وقرأ الأعمش وعاصم في رواية أبي بكر: (تُلْوُون) بضم التاء[٥]، من ألوى][٦] وهي لغة.

وقرأ حميد بن قيس: (على أُحُد) بضم الألف والحاء[٧]، يريد الجبل، والمعنيُّ بذلك رسول الله عليه السلام؛ لأنه كان على الجبل، والقراءة الشهيرة أقوى؛ لأن النبي ﷺ لم يكن على الجبل إلا بعدما فرَّ الناس عنه، وهذه الحال من إصعادهم إنما كانت

---

(١) البيت لامرئ القيس، وصدره: بسير يضجُّ العودُ منه يمنُّه، انظر عزوه له في: المحكم (٢/ ٧٢)، والعمدة في محاسن الشعر (٢/ ٧٧)، ومعجم البلدان (٢/ ٣٠٠).

(٢) انظر عزوها لهما في: تفسير الثعلبي (٣/ ١٨٥)، ولابن محيصن في مختصر الشواذ (ص: ٢٩)، وله ولآخرين في الكامل للهذلي (ص: ٥٢٠)، وليست من طرق التيسير ولا النشر.

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٣٨٥).

(٤) وهي قراءة شاذة، قرأ بها الحسن البصري كما في مختصر الشواذ (ص: ٢٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٨٥).

(٥) وهي قراءة شاذة انظر عزوها لأبي بكر في: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٨٤)، وليست من طرق التيسير ولا النشر، وله وللأعمش في البحر المحيط لأبي حيان (٣/ ٣٨٦).

(٦) ليس في نور العثمانية.

(٧) وهي شاذة. انظر عزوها له في: البحر المحيط (٣/ ٣٨٦)، ونقلها الكرماني في الشواذ (ص: ١٢٣)، عن الحسن، وعائشة وأبي بكر.

وهو يدعوهم، وروي أنه كان ينادي: «إليَّ عبادَ الله»، والناس يفرُّون عنه[١].

وفي قوله تعالى: ﴿فِيٓ أُخۡرَىٰكُمۡ﴾ مدحٌ للنبي عليه السلام، فإِن ذلك هو موقف الأَبطال في أعقاب الناس، ومنه قول الزَّبير بن باطا[٢]: ما فعل مقدمتنا إذ حملنا وحاميتنا[٣] إذ فررنا[٤]، وكذلك كان رسول الله ﷺ أشجعَ الناس[٥].

ومنه قول سلمة بن الأكوع: كنا إذا احمرَّ البأسُ اتقينا برسول الله ﷺ[٦].

وقوله تعالى: ﴿فَأَثَٰبَكُمۡ﴾ معناه: جازاكم على صَنيعكم، وسمى الغمَّ ثواباً على معنى أنه القائم في هذه النازلة مقام الثواب، وهذا كقوله:

.... تحيةُ بينِهم ضربٌ وَجِيعُ[٧] [الوافر]

وكقول الآخر:

أخاف زياداً أن يكونَ عطاؤه أداهمَ سُوداً أو مُحَدْرَجَةً سُمْرَا[٨] [الطويل]

---

(١) ورد في أثر أخرجه الطبري (٧/ ٢٥٤)، من طريق أسباط بن نصر، عن السدي معضلاً. وأسباط ضعيف الحديث.

(٢) هو الزبِير بن باطيا، ويقال: باطا، وهو بفتح الزاي وكسر الباءِ، جد الزبير بن عبد الرحمن، وهو يهودي من بني قريظة، وكان قدْ مَنَّ على ثابت بن قيس بن شماس في الجاهلية، فطلب من النبي ﷺ أن يهب له دمه. انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٢٤٢).

(٣) في لالاليه والسليمانية: «مقدمتها»، و«داميتنا»، وفي أحمد٣: «مقدمنا».

(٤) انظر كلامه هذا في: عيون الأثر لابن سيد الناس (٢/ ١٠٧).

(٥) أخرجه مسلم (٢٣٠٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أحمد (١/ ١٥٦)، وأبو يعلى (١/ ٢٥٨) وغيرهم من طريق: أبي إسحاق، سمع حارثة بن مضرب، عن علي رضي الله عنه به. وهذا إسناد صحيح، أبو إسحاق قد صرح في بعض الطرق بالسماع.

(٧) البيت لعمرو بن معدي كرب كما تقدم في تفسير الآية (٢٠٨) من سورة البقرة.

(٨) البيت للفرزدق كما في المعاني الكبير (٢/ ٨٧٧)، والصحاح في اللغة (١/ ٣٠٥)، ومعجم ديوان الأدب (٢/ ٤٧٧).

فجعل القيودَ والسياطَ عطاء، ومحدرجة: بمعنى مدحرجة.

واختلف الناس في معنى قوله تعالى: ﴿غَمَّۢا بِغَمٍّ﴾:

فقال قوم: المعنى: أثابكم غمّاً بسبب الغم الذي أدخلتموه على رسول الله ﷺ وسائر المؤمنين، بفشلكم وتنازعكم وعصيانكم[(١)].

قال القاضي أبو محمد: فالباء على هذا باء السبب.

وقال قوم: المعنى أثابكم غمّاً بالغم الذي أُوقِعَ على أيديكم بالكفار يومَ بدر[(٢)].

قال القاضي أبو محمد: فالباء على هذا باء معادلة، كما قال أبو سفيان: يومٌ بيوم بدر، والحربُ سِجَالٌ[(٣)].

وقالت جماعة كثيرة من المتأولين: المعنى أثابكم غمّاً على غم، أو غمّاً مع غم، وهذه باء الجر المجرد[(٤)].

واختلفوا في ترتيب هذين الغمين:

فقال قتادة ومجاهد: الغمُّ الأول: أن سمعوا: أَلا إن محمداً قد قتل، والثاني: القتل والجراح الواقعة فيهم[(٥)]، وقال الربيع وقتادة أيضاً بعكس هذا الترتيب[(٦)].

وقال السدي ومجاهد أيضاً وغيرهما: بل الغمُّ الأول هو قتلهم وجراحهم وكلُّ ما جرى في ذلك المأزق، والغم الثاني هو إشراف أبي سفيان على النبي ﷺ ومن كان معه[(٧)].

(١) معاني القرآن للزجاج (١/ ٤٧٩).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٣٠٦ - ٣٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٧٤)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٣٠٣ - ٣٠٤)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٠)، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ١٤٠).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٣٠٥).

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٣٠٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (١/ ٤٣٠)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٠).

(٧) تفسير الطبري (٧/ ٣٠٧ - ٣٠٨، ٣١٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩١).

وذلك أن رسول الله ﷺ / طفق يومئذ يدعو الناس حتى انتهى إلى قوم من أصحابه [١/ ٢٦٨] قد علَوا صخرة في سفح[١] الجبل فمشى نحوهم، فأهوى إليه رجل منهم بسهم ليرميه فقال: أنا رسول الله، ففرحوا بذلك، وفرح هو عليه السلام إذ رأى من أصحابه الامتناع، ثم أخذوا يتأسَّفون على ما فاتهم من الظفر، وعلى مَن مات من أصحابهم.

فبينما هم كذلك إذ أشرف عليهم أبو سفيان من علو في خيلٍ كثيرة، فنسوا ما نزل بهم أولاً، وأهمهم أمر أبي سفيان، فقال رسول الله عليه السلام: «ليس لهم أن يعلونا، اللهم إن تقتلْ هذه العصابة لا تعبد»، ثم ندب أصحابه [فرموهم بالحجارة][٢]، وأغنى هنالك عمر بن الخطاب حتى أنزلوهم[٣].

واختلفت الروايات في هذه القصة من هزيمة أُحُد اختلافاً كثيراً، وذلك أَن الأمر هُوِّلَ، فكلُّ أَحدٍ وصف ما رأى وسمع، قال كعب بن مالك: أول من ميَّز رسولَ الله ﷺ أنا، رأيت عينيه تزهران تحت المغفر[٤].

ورُوي: أن الخيل المستعلية إنما كانت حملة خالد بن الوليد، وأَن أبا سفيان إنما دنا والنبي عليه السلام في عرعرة الجبل[٥]، ولأبي سفيان في ذلك الموقف[٦] قول كثير[٧]، ولعمر معه مراجعة محفوظةٌ، اختصرتها إذ لا تخصُّ الآية[٨].

وقوله تعالى: ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ معناه: من الغنيمة، ﴿وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ﴾ معناه: من القتل والجرح وذل الانهزام وما نيل من نبيكم.

---

(١) في المطبوع: «صفح».
(٢) ليست في الأصل.
(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٣٠٨-٣٠٩)، من طريق ابن شهاب الزهري، به معضلاً.
(٤) الطبري (٧/ ٣٠٨-٣٠٩)، وهو جزء من الأثر السابق ذكره.
(٥) عرعرة الجبل: رأسه ومعظمه.
(٦) في لالاليه وأحمد٣: «الوقت».
(٧) صحيح البخاري (٢٨٧٤)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.
(٨) وكل ذلك مذكور في قول ابن شهاب الزهري عند الطبري (٧/ ٣٠٨-٣٠٩).

قال القاضي أبو محمد: واللام من قوله: ﴿لِّكَيۡلَا﴾ متعلقة بـ(أَثَابكُمْ)، المعنى: لتعلموا أن ما وقع بكم إنما هو بجنايتكم، فأنتم آذيتم أنفسكم، وعادة البشر أَن جاني الذنب يصبر للعقوبة، وأكثر قلق المعاقب وحزنه إنما هو مع ظنه البراءة بنفسه.

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ توعُّدٌ.

ثم ذكر الله تعالى أمر النعاس الذي أَمَّن به المؤمنين فغشي أهلَ الإِخلاص، وذلك أنه لما ارتحل أبو سفيان من موضع الحرب، قال النبيُّ ﷺ لعلي بحضرة أصحابه المتحيزين في تلك الساعة إليه: «اذهب فانظر إلى القوم، فإن جنبوا الخيل فهم ناهضون إلى مكة، وإِن كانوا على خيلهم فهم عامدون إلى المدينة، فاتقوا الله واصبروا»، ووطَّنهم على القتال.

فمضى علي ثم رجع فأخبر أنهم جنبوا الخيل وقعدوا على أثقالهم عجالاً[(١)]، فأَمِنَ الموقنون المصدقون رسول الله ﷺ، وألقى الله عليهم النعاس، وبقي المنافقون والذين في قلوبهم مرضٌ لا يصدّقون، بل كان ظنهم أن أبا سفيان يؤمُّ المدينةَ ولا بد، فلم يقع على أحدٍ منهم نوم، وإِنما كان همهم في أحوالهم الدنياوية[(٢)].

قال أَبو طلحة: لقد نمت في ذلك اليوم حتى سقط سيفي من يدي مراراً[(٣)].

وقال الزبير بن العوام: لقد رفعت رأسي يومَ أحد من النوم، فجعلت أنظرُ إلى أصحاب النبي ﷺ، فما منهم أحدٌ إلا وهو يميل تحت حَجَفته[(٤)].

وقال ابن مسعود: نعسنا يوم أُحُد، والنعاسُ في الحرب أَمَنَةٌ من اللَّهِ، والنعاسُ في الصلاة من الشيطان[(٥)].

---

(١) أورده ابن إسحاق في السيرة (ص: ٣٣٤)، من قوله معضلاً به.

(٢) في الحمزوية: «وإنما كان همهم في أمر دنياهم».

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٨٣٩)، من طريق حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن أبي طلحة به. ورواية حميد عن أنس، على الإرسال، إلا أحاديث يسيرة، إلا أن جل ما رواه عنه، فهو بواسطة ثابت البناني، وثابت ثقة، وانظر: جامع التحصيل (١٤٤).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٤٤٤)، بإسناد صحيح، والحجفة: التُّرس.

(٥) أخرجه الطبري (١٣/ ٤١٩)، بإسناد فيه عاصم بن أبي النجود، وهو ضعيف في الحديث.

وقرأ جمهور الناس: ﴿أَمَنَةً﴾ بفتح الميم، وقرأ ابن محيصن والنخعي: (أَمْنَة) بسكون الميم[١].

وهما بمعنى الأمن، وفتح الميم أفصح، وقوله: ﴿نُّعَاسًا﴾ بدل.

وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وأبو عمرو وابن عامر: ﴿يَغْشَىٰ﴾ بالياء حملاً على لفظ النعاس بإِسناد الفعل إلى الضمير البدل.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿تغشى﴾ بالتاء[٢] حملاً على لفظ ﴿أَمَنَةً﴾ بإِسناد الفعل إلى ضمير المبدل منه.

والواو في قوله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ﴾ هي واو الحال، كما تقول: جئت وزيد قائم، قاله سيبويه وغيره[٣].

قال الزجاج: وجائز أن يكون خبر قوله: ﴿وَطَآئِفَةٌ﴾ قولَه: ﴿يَظُنُّونَ﴾، ويكون ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ﴾ صفةً للطائفة[٤].

وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ ذهب أكثر المفسرين قتادة والربيع وابن إسحاق وغيرهم إلى أن اللفظة من الهمّ الذي هو بمعنى الغمّ والحزن[٥]، والمعنى: إِن نفوسهم المريضة وظنونهم السيئة قد جلبت إليهم الهمَّ خوفَ القتل وذهاب الأموال[٦]، تقول العرب: أهمَّني الشيءُ: إذا جلب الهمَّ.

وذكر بعض المفسرين أن اللفظة من قولك: همَّ بالشيء يَهُمُّ: إذا أراد فعله.

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهما في: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٤).

(٢) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٧)، والتيسير للداني (ص: ٩١).

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٨٠)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٥٨)، ومشكل إعراب القرآن لمكي (١/ ١٧٧).

(٤) معاني القرآن وإعرابه له (١/ ٤٧٩-٤٨٠).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٣٢٠-٣٢١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٤).

(٦) في السليمانية وفيض الله ولالاليه: «الأحوال».

قال القاضي أبو محمد: والمعنى: أهمَّتْهم أنفسهم المكاشفةَ [ونبْذَ الدين][(١)]، وهذا قول من قال: قد قُتِل محمد فلنرجع إلى ديننا الأول، ونحو هذا من الأقوال.

قوله عز وجل: ﴿...يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٖۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِۗ يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبۡدُونَ لَكَۖ يَقُولُونَ لَوۡ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٞ مَّا قُتِلۡنَا هَٰهُنَاۗ قُل لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡۖ وَلِيَبۡتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمۡ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ١٥٤﴾.

قوله تعالى: ﴿غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ معناه: يظنون أَن الإِسلام ليس بحق، وأَن أمر محمد عليه السلام يضمحلُّ ويذهب.

وقوله: ﴿ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ ذهب جمهور المفسرين إلى أن المراد مدة الجاهلية القديمة قبل الإِسلام، وهذا كما قال: ﴿حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٦]، و﴿تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وكما تقول: شعر الجاهلية، وكما قال ابن عباس: سمعت أبي في الجاهلية يقول: اسقنا كأساً دِهاقاً[(٢)].

وذهب بعض المفسرين إلى أنه أراد في هذه الآية: ظن الفرقة الجاهلية، والإِشارة إلى أبي سفيان ومن معه[(٣)]، والأمر محتمل، وقد نحا هذا المنحى قتادة والطبري[(٤)].

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٖ﴾ حكاية كلام قالوه، قال قتادة وابن جريج: قيل لعبد الله بن أبي ابن سلول: قُتِل بنو الخزرج، فقال: وهل لنا من الأمر من شيء؟ يريد أن الرأي ليس لنا[(٥)]، ولو كان لنا منه شيء لسمع من رأينا فلم يخرج فلم يُقْتَلْ أحدٌ منا، وهذا منهم قول بأَجَلَين.

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٢٧)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٢١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٤).

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٣٢١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٤).

(٥) انظر قول ابن جريج في: تفسير الطبري (٧/ ٣٢٢)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٥٦)، وقول قتادة في البحر المحيط (٣/ ٣٩٣).

وكأن كلامهم يحتمل الكفر والنفاق، على معنى: ليس لنا من / أمر الله شيء، [١/ ٢٦٩] ولا نحن على حقٍّ في اتباع محمد، ذكره المهدوي وابن فورك[١].

لكن يُضْعِفُ ذلك أن الردَّ عليهم إنما جاء على أن كلامهم في معنى سوء الرأي في الخروج، وأنه لو لم يخرج لم يقتل أحد.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ اعتراض أثناء الكلام فصيح.

وقرأ جمهور القراء: ﴿كُلَّهُۥ﴾، بالنصب على تأكيد الأمر، لأن ﴿كُلَّهُۥ﴾ بمعنى: أجمعَ.

وقرأ أبو عمرو بن العلاء: ﴿كلُّه لله﴾ برفع (كل)[٢] على الابتداء والخبر.

ورجَّح الناس قراءةَ الجمهور؛ لأن التأكيد أملكُ بلفظة (كل).

وقوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ يحتمل أن يكون إخباراً عن تستُّرهم بمثل هذه الأقوال التي ليست بمحضِ كفرٍ، بل هي جهالة، ويحتمل أن يكون إخباراً عما يخفونه من الكفر الذي لا يقدرون أن يظهروا منه أكثرَ من هذه النزعات، وأخبر تعالى عنهم على الجملة دون تعيين، وهذه كانت سنته في المنافقين، لا إله إلا هو.

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ هي مقالة سمعت من مُعَتّبِ بن قشير[٣] المغموص عليه بالنفاق، وقال الزبير بن العوام فيما أَسند الطبري عنه: والله لكأني أسمع قولَ معتب بن قشير أخي بني عمرو بن عوف، والنعاسُ يغشاني،

---

(١) التحصيل للمهدوي (٢/ ١٣٩).

(٢) وهما سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٧)، والتيسير للداني (ص: ٩١).

(٣) هو معتب بن قُشير ـ مصغراً ـ بن بليلٍ، وقيل: مليل الأنصاري الأوسي، ذكروه فيمن شهد العقبة وبدراً وأُحداً، وقيل: إنه كان منافقاً ثم تاب. وهو القائل يوم أُحد: لو كان لنا من الأَمر شيءٌ ما قتلنا هاهنا. انظر: الإصابة (٦/ ١٣٧).

ما أسمعه إلا كالحلم [حين قال][(١)]: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَـٰهُنَا﴾[(٢)].

قال القاضي أبو محمد: وكلامُ معتب يحتملُ من المعنى ما احتمل كلام عبد الله بن أبي، ومعتب هذا ممن شهد بدراً، ذكر ذلك ابن إسحاق، وغيره[(٣)]، وقال ابن عبد البر: إِنه شهد العقبة[(٤)]، وذلك وهم، والصحيح أَنه لم يشهد عقبة[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ﴾ الآية، ردٌّ على هذه الأقوال، وإعلامٌ بأن أجل كل امرئ إِنما هو واحد، فمن لم يقتل فهو يموت لذلك الأجل على الوجه الذي قدَّر الله تعالى به[(٦)]، وإِذا قُتِلَ فذلك هو الذي كان في سابق الأزل.

وقرأ جمهور الناس: ﴿فِى بُيُوتِكُمْ﴾ بضم الباء، وقرأ بعض القراء ـ وهي بعض طرق السبعة ـ ﴿في بِيُوتِكم﴾ بكسر الباء[(٧)].

وقرأ جمهور الناس: ﴿لَبَرَزَ﴾ بفتح الراء والباء على معنى: صاروا في البَراز من الأرض.

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) صحيح، أخرجه الطبري (٧/ ٣٢٣) من طريق: يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن أبيه، وإسناده صحيح.

(٣) سيرة ابن هشام (٣/ ٢٤٣)، والإصابة (٦/ ١٧٥).

(٤) الاستيعاب (٣/ ١٤٢٩).

(٥) لعل ابن عطية اعتمد في هذا التصحيح على عدم ذكر ابن إسحاق له فيهم، لكن ذلك لا يقتضي وهم أبي عمر، فقد ذكره منهم الزبير بن بكار كما رواه الطبراني في الكبير (٣/ ١١٦)، ولم يعلق عليه الهيثمي في الزوائد (١/ ٣٠٥)، وجزم به ابن ماكولا في الإكمال (٧/ ٢٨٠)، وسلمه ابن الأثير في أسد الغابة (٥/ ٢٣٧)، وابن حجر في الإصابة (٦/ ١٧٥).

(٦) زيادة من السليمانية وأحمد٣ ولالاليه.

(٧) قراءة الضم للأقل وهم ورش عن نافع وحفص عن عاصم وأبو عمرو، والكسر للباقين، انظر: التيسير (ص: ٧٣)، وقد تقدم في (البقرة).

وقرأ أبو حيوة: (لبُرِّز) بضم الباء وكسر الراء وشدها[١].

وقرأ جمهور الناس: ﴿عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ﴾ أي: كتب عليهم في قضاء الله وتقديره.

وقرأ الحسن والزهري: (عليهِمُ القِتالُ)[٢]، وتحتمل هذه القراءة معنى الاستغناء عن المنافقين؛ أي: لو تخلفتم أنتم لبرز المؤمنون الموقنون[٣] المطيعون في القتال المكتوب عليهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ﴾[٤] الآية: اللام في قوله تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِىَ﴾ متعلقة بفعل متأخر تقديره: وليبتلي الله وليمحص فَعَل هذه الأمور الواقعة، و«الابتلاء» هنا: هو الاختبار، و«التمحيص»: تخليص الشيء من غيره، والمعنى: ليختبره فيعلمه علماً مُساوِقاً لوجوده، وقد كان متقرراً قبل وجود الابتلاء أزلاً.

و﴿بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾: ما تنطوي عليه من المعتقدات، هذا هو المراد في هذه الآية.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾﴾.

اختلف المتأولون في مَن المراد بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾:

فقال الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه: المراد بها جميع من تولى ذلك اليوم عن العدو.

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٨٨)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٨٥)، والكامل للهذلي (ص: ٥٢١).

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهما في: البحر المحيط (٣ / ٣٩٦)، وعزاها الكرماني في الشواذ (ص: ١٢٤) لقتادة.

(٣) ليست في الأصل والحمزوية.

(٤) جاء هذا القدر من الآية ملحقاً بالمقطع اللاحق في الأصل، وقد آثرنا اتباع النسخ الأخرى.

قال القاضي أبو محمد: يريد على جميع أنحاء التولي الذي لم يكن تحرُّفاً لقتال.

وأسند الطبري رحمه الله قال: خطب عمر رضي الله عنه يوم الجمعة فقرأ (آلَ عِمران)، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها، فلما انتهى إلى قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ ﴾ قال: لما كان يوم أُحُد هُزمنا ففررتُ حتى صعدتُ الجبل، فلقد رأيتني أنزو كأني أروى، والناس يقولون: قُتِلَ محمد، فقلت: لا أجدُ أَحداً يقول: قتل محمد إلا قتلته، حتى اجتمعنا على الجبل، فنزلت هذه الآية كلها[١].

قال قتادة: هذه الآية في كلِّ من فرَّ بتخويف الشيطان وَخَدْعِهِ، وعفا الله عنهم هذه الزَّلَّة[٢].

قال ابن فورك: لم يبقَ مع النبي يومئذ إلا ثلاثة عشر رجلاً، أبو بكر، وعلي، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وسائرهم من الأنصار، أبو طلحة وغيره[٣].

وقال السدي وغيره: إِنه لما انصرف المسلمون عن جملة المشركين عليهم صعد قوم الجبل، وفر آخرون حتى أتوا المدينة، فذكر الله في هذه الآية الذين فروا إلى المدينة خاصةً[٤].

قال القاضي أبو محمد: جعل الفرارَ إلى الجبل تحيُّزاً إلى فئة.

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية فيمن فر من المؤمنين فراراً كثيراً، منهم رافع

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٣٢٧)، عن شيخه أبي هشام الرفاعي، وهو محمد بن يزيد بن محمد العجلي، قاضي بغداد، متفق على تضعيفه، انظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٤).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٣٢٨).

(٣) لم أجد من نقله عنه.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٣٢٨-٣٢٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٦)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣١).

ابن المعلى[١]، وأبو حذيفة بن عتبة[٢]، ورجل آخر[٣]، قال ابن إِسحاق: فرَّ عثمان بن عفان وعقبة بن عثمان[٤] وأخوه سعد[٥]، ورجلان من الأَنصار زُرَقيان، حتى بلغوا الجَلعبَ[٦] ـ جبل بناحية المدينة مما يلي الأعوص[٧] ـ فأقاموا[٨] به ثلاثة أيام، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ، فقال لهم: «لقد ذهبتم فيها عريضة»[٩].

قال ابن زيد[١٠]: فلا أدري هل عفا عن هذه الطائفة خاصة أم عن المؤمنين جميعاً؟[١١].

و(استزلَّ) معناه: طلب منهم أن يزِلُّوا؛ لأن ذلك هو مقتضى وسوسته وتخويفه.

---

(١) هو رافع بن المعلى الأنصاري الزُّرَقي، له ذكر في ترجمة درة بنت أبي لهب، روي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ﴾ أَنَّ الآية نزلت في عثمان بن رافع بن المعلى. الإصابة (٢/ ٣٧٠).

(٢) هو أَبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي العبشمي، كان من السابقين إِلى الإسلام، وهاجر الهجرتين، وصلى إِلى القبلتين، استشهد يوم اليمامة وهو ابن ست وخمسين سنة. الإصابة (٧/ ٧٤).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٢٩).

(٤) في نور العثمانية: عتبة بن عثمان، والصواب أنه عقبة بن عثمان بن خلدة بن مخلد بن عامر بن زريق الأنصاري، ذكره ابن إسحاق وغيره فيمن شهد بدراً، وذكره فيمن فرّ يوم أحد حتى بلغ جبلاً مقابل الأعوص، فأقام ثم رجع. انظر: الإصابة (٤/ ٤٣٢).

(٥) هو سعد بن عثمان بن خلدة بن مخلّد الأنصاريّ الزرقيّ، ذكره موسى بن عقبة وغيره في البدريين. انظر: الإصابة (٣/ ٥٧).

(٦) في الأصل: «الجعلب»، والصواب الجَلَعْبُ: بفتحتين، وسكون العين المهملة وهو جبل بناحية المدينة. معجم البلدان (٢/ ١٥٤).

(٧) موضع قريب من المدينة على بضعة عشر ميلاً. انظر: القرط على الكامل (١/ ١٥٥) وتاج العروس (١/ ٤٤٨٣).

(٨) في المطبوع: «فقاموا».

(٩) أخرجه الطبري (٧/ ٣٢٩)، من طريق محمد بن إسحاق، به معضلاً.

(١٠) في فيض الله: «ابن دريد»، وفي نور العثمانية: «قال زيد»، وما أثبت هو الموافق لما في تفسير الطبري.

(١١) تفسير الطبري (٧/ ٣٣٠) عن ابن زيد.

وقوله تعالى: ﴿بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْ﴾ ظاهره عند جمهور المفسرين أَنه كانت لهم ذنوب عاقبهم الله عليها بتمكينِ الشيطان من استزلالهم، وبخلق ما اكتسبوه أيضاً هم من الفرار.

وذهب الزجاج وغيره إلى أن المعنى: أن الشيطان ذكَّرهم بذنوب لهم متقدمة، فكرهوا الموت قبل التوبة منها والإِقلاعِ عنها[1].

قال المَهْدَوي: بما اكتسبوا من حبِّ الغنيمة، والحرص على الحياة[2].

[١/ ٢٧٠] قال القاضي أبو محمد: / ويحتمل لفظ الآية أن تكون الإِشارة في قوله: ﴿بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْ﴾ إلى هذه الفَرَّة[3]، أي: كان للشيطان في هذا الفعل الذي اكتسبوه استزلال لهم[4]، فهو شريكٌ في بعضه.

ثم أخبر تعالى بعفوه عنهم، فتأوله جمهور العلماء على حطِّ التبعيةِ[5] في الدنيا والآخرة، وكذلك تأوله عثمان بن عفان في حديثه مع عبيد الله بن عدي بن الخيار[6]، وكذلك تأوله ابن عمر في حديثه مع الرجل العراقي[7].

وقال ابن جريج: معنى الآية: عفا الله عنهم؛ إذ لم يعاقبهم[8].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٨١).

(٢) التحصيل (٢/ ١٤٠)، نقله عنه في البحر المحيط (٣/ ٣٩٨).

(٣) أي الفرار، وفي المطبوع: «العبرة»، وفي السليمانية ولالاليه وأحمد٣: «القرة». وفي فيض الله ونور العثمانية: «القراه».

(٤) في السليمانية ولالاليه: «استزلالهم»، وفي أحمد٣: «استدلال لهم».

(٥) في الحمزوية والمطبوع: «التبعة».

(٦) حديث عثمان مع ابن الخيار، أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٩٣)، ولكن لم يأت فيه تأويل للآية كما ذكر المصنف هاهنا، ولم أجده كذلك خارج الصحيح.

(٧) أخرجه البخاري (٣٤٩٥)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ولكن فيه أن الرجل مصري.

(٨) تفسير الطبري (٧/ ٣٢٩).

والفرار من الزحف كبيرة من الكبائر بإجماع فيما علمت[١]، وعدَّها رسول الله ﷺ في الموبقات مع الشرك وقتل النفس وغيرها[٢].

قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾﴾.

نهى الله تعالى المؤمنين عن الكون مثل الكفار والمنافقين في هذا المعتقد الفاسد، الذي هو أن من سافر في تجارة ونحوها ومن قاتل فَقُتِلَ لو قعد في بيته لعاش ولم يمت في ذلك الوقت الذي عَرَّضَ فيه نفسه للسفر أو للقتال، وهذا هو معتقدُ المعتزلةِ في القول بالأَجَلين، وهو نحو منه.

وقوله تعالى: ﴿لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾ هي أخوَّة نسَبٍ؛ لأن قتلى أُحُدٍ كانوا من الأنصار، أكثرهم من الخزرج، ولم يكن فيهم من المهاجرين إلا أربعة، وصرح بهذه المقالة ـ فيما ذكر السدي ومجاهد وغيرهما ـ عبد الله بن أُبَيّ المنافق وأصحابه، وقيل: بل قالها جميع المنافقين[٣].

ودخلت ﴿إِذَا﴾ في هذه الآية وهي حرف استقبال من حيث ﴿ٱلَّذِينَ﴾ اسم فيه إِبهام يعمُّ مَن قال في الماضي، ومَن يقول في المستقبل، ومن حيث هذه النازلة تتصور في مستقبل الزمان، ويطّرِدُ النهيُ للمؤمنين فيها، فوضعت ﴿إِذَا﴾؛ لتدلَّ على اطراد الأمر في مستقبل الزمان.

---

(١) نقله أبو حيان (٣/ ٣٩٨)، وفي المحلى بالآثار (٥/ ٣٤٣) عن الحسن قال: ليس الفرار من الزحف من الكبائر، إنما كان ذلك يوم بدر خاصة، وردَّه، ومثله في المجموع شرح المهذب (١٩/ ٢٩٤) عن عمر وابنه وابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأبي بصرة وعكرمة ونافع والحسن وقتادة وزيد أبي حبيب والضحاك، قال: ولكن هذا خلاف قاعدة العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٢٦١٥)، ومسلم (٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً به.

(٣) انظر القولين في: تفسير الطبري (٧/ ٣٣١-٣٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٨).

وهذه فائدة وضع المستقبل موضع الماضي، كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يونس: ٢٥] إلى نحو هذا من الآيات، وكما قالت: وفينا نبي يعلم ما في غدِ(١).

كما أَن فائدة وضعهم الماضي موضع المستقبل للدلالة على ثبوت الأمر؛ لأن صيغة الماضي متحققة الوقوع، فمن ذلك قول الشاعر:

[الطويل] وإنّـي لآتِيكُـمْ تَشَـكُّرَ مَـا مَضَـى ... مِنَ الأَمْرِ واستيجابَ مَا كَانَ فِي غَدِ(٢)

ومنه قول الربيع:

[المنسرح] أَصْبَحْـتُ لا أَحْمِـلُ السِّـلاحَ ولا ... أَمْلِـكُ رَأْسَ البَعيـرِ إنْ نَفَـرَا(٣)

و«الضرب في الأرض»: الإِبعاد في السير، ومنه: ضرب الدهرُ ضَرَباته(٤): إذا بعدت المدة.

و«ضربُ الأرض»: هو الذهاب فيها لحاجة الإِنسان خاصة بسقوط (في)، وقال السدي وغيره [في هذه الآية: الضرب في الأرض: السيرُ في التجارة، وقال ابن إسحاق وغيره: بل هو السير](٥) في جميع طاعات الله ورسوله، والضرب في الأرض يعمُّ القولين.

و﴿غُزَّى﴾: جمع غاز، وزنه فُعَّل ـ بضم الفاء وشد العين المفتوحة ـ كشاهد وشُهَّد، وقائل وقُوَّل، وينشد بيت رؤبة:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٧٩)، من حديث الرُّبِّيع بنت معوِّذ رضي الله عنها في حديث الجارية التي كانت تغنِّي به، فنهاها النبي ﷺ.

(٢) البيت للطرماح بن حكيم، كما في لسان العرب (١٣/ ٣٦٨)، وتاج العروس (٣٦/ ٧٧)، وهو في معاني القرآن للفراء (١/ ١٨٠)، والخصائص (٣/ ٣٣٤) غير منسوب، وفي الأصل والحمزوية: واستحباب، والمثبت هو الذي في أكثر المصادر، وفي بعضها: «استنجاز».

(٣) للربيع بن ضبع بن وهب الفزاري، كما في الكتاب لسيبويه (١/ ٨٩)، وقد تقدم في الآية (١٠٣) من هذه السورة.

(٤) في الأصل: «ضربانه».

(٥) ليس في نور العثمانية.

فـالآن قـد نَـهْنَـهَـني تَـنَـهْنُهِـي وأَوْلُ حُـلْـمٍ لـيـسَ بالـمُـسـفَّـهِ [الرجز]
وقُـــوَّلٌ إلّا دهٍ فـــلا دَهِ[1]

يريد إِن لم تتبِ الآنَ فلا تتوبُ أبداً، وهو مثَلٌ معناه: إِن لم يكن كذا فلا يكون كذا، وقد روي: وقولُهم [إِلا دَهٍ فلا دَهِ][2].

قال سيبويه وغيره: لا يدخل (غُزًّى) الجر ولا الرفع[3].

وقرأته عامة القراء بتشديد الزاي، وقرأ الحسن بن أبي الحسن والزهري: (غُزَى) مخففة الزاي[4]، ووجهه إِما أن يريد غزاةً، فحذف الهاءَ إخلاداً إلى لغة من يقول: (غُزَّى) بالتشديد، وهذا الحذف[5] كثير في كلامهم، ومنه قول الشاعر يمدح الكسائي:

أبـى الـذمَّ أخـلاقُ الكسـائيِّ وانتمـى بـه المجدَ أخـلاقُ الأبـوِّ السـوابق[6] [الطويل]

يريد الأُبوَّةَ جمع أبٍ، كما أن العُمومة جمع عم، والبُنُوَّة جمع ابن، وقد قالوا: ابن وبنٌّو.

وتحتمل قراءتهما أن تكون تخفيفاً للزاي من (غزَّى)، ونظيره قراءة علي بن أبي

(١) الأبيات لرؤبة بن العجَّاج كما في: مجاز القرآن (١/ ١٠٦)، وتأويل مشكل القرآن (ص: ٣٠٧)، والعين (٣/ ٣٤٨).

(٢) زيادة من المطبوع وفيض الله، وانظر: المثل في المحكم (٤/ ٣٧٦)، وتفسير الطبري (٧/ ٣٣٣)، وكتاب العين (٣/ ٣٤٨).

(٣) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ١٠٦).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٥)، ومختصر في شواذ القرآن لابن خالويه (ص: ٢٩).

(٥) في الحمزوية والمطبوع: «الحرف».

(٦) للقناني في المحتسب (١/ ٣١٧)، والمحكم (١٠/ ٥٦٢)، وجاء في المحتسب (١/ ١٧٥) للعتابي.

طالب رضي الله عنه: (وكذَّبوا بآياتنا كِذاباً) [النبأ: ٢٨][١] في قول من قال: إنه تخفيف، وقد قيل: إنه مصدر جرى على غير المصدر[٢].

وقرأ الحسن: (وما قُتِّلوا) مشددة التاء[٣].

وقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً﴾ قال مجاهد: معناه: يحزنهم قوله، ولا ينفعهم[٤].

قال القاضي أبو محمد: فالإشارة بـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى هذا المعتقد الذي لهم[٥]، جعل الله ذلك حسرة؛ لأن الذي يتيقن أن كلَّ موتٍ وقتلٍ فبأجل سابق، يجد برد اليأس والتسليم لله تعالى على قلبه، والذي يعتقد أن حميمه لو قعد في بيته لم يمت يتحسر ويتلهف، وعلى هذا التأويل مشى المتأولون، وهو أظهر ما في الآية.

وقال قوم: الإشارة بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى انتهاء المؤمنين ومخالفتهم الكافرين في هذا المعتقد، فيكون خلافهم لهم حسرةً في قلوبهم.

وقال قوم: الإشارة بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إلى نفس نهي الله تعالى عن الكون مثلَ الكافرين في هذا المعتقد؛ لأنهم إذا رأوا أن الله تعالى قد وسمهم بمعتقد وأمر بخلافه كان ذلك حسرةً في قلوبهم[٦]، ويحتمل عندي أن تكون الإشارة إلى النهي والانتهاء معاً، فتأمله.

و«الحسرة»: التلهُّف على الشيء، والغمُّ به.

ثم أخبر تعالى خبراً جزماً أنه الذي يحيي ويميت بقضاء حتمٍ، لا كما يعتقد هؤلاء.

---

(١) وهي شاذة، انظر: الشواذ للكرماني (ص: ٥٠١)، والبحر المحيط (١٠/ ٣٨٨).
(٢) في السليمانية وفيض الله وأحمد٣ ولالاليه: «الصدر».
(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: الهداية لمكي (٢/ ١٣٠٠).
(٤) تفسير الطبري (٧/ ٣٣٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٩٩).
(٥) من نور العثمانية والحمزوية والمطبوع.
(٦) تفسير الطبري (٧/ ٣٣١).

وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي: ﴿والله بما يَعْملون﴾ بالياء، فهذا وعيد للمنافقين.

وقرأ الباقون: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء[1] على مخاطبة المؤمنين، فهذا توكيدٌ للنهي في قوله: ﴿لَا تَكُونُوا﴾، ووعيدٌ لمن خالفه، ووعد لمن امتثله.

قوله عز وجل: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ...﴾.

اللام في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن﴾ هي المؤذِنةُ بمجيء القسم، واللام في قوله: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ هي المتلقِّية للقسم، والتقدير: واللَّهِ لمَغفرة.

وترتب الموت قبل القتل في قوله: ﴿مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ مراعاة لرتبة الضرب في الأرض والغزو، فقدم الموت الذي هو بإزاء المتقدِّم الذكرِ، وهو الضرب، وقدَّم القتل في / قوله تعالى: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ﴾؛ لأنه ابتداء إخبار، فقدم الأشرفَ الأهمَّ، والمعنى: أو متم في سبيل الله، فوقع أجركم على الله. [١/ ٢٧١]

ثم قدم الموت في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾؛ لأنها آية وعظ بالآخرة والحشر، وآية تزهيدٍ في الدنيا والحياة، والموت المذكور فيها هو موتٌ على الإطلاق في السبيل وفي المنزل وكيف كان، فقُدِّم لعمومه وأنه الأغلب في الناس من القتل.

وقرأ نافع وحمزة والكسائي: ﴿مِتُّم﴾ بكسر الميم، و﴿مِتْنا﴾ و﴿مِتَّ﴾ بالكسر في جميع القرآن.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر: بضم الميم في جميع القرآن، وروى أبو بكر عن عاصم ضم الميم في جميع القرآن.

---

(١) وهما سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٧)، والتيسير للداني (ص: ٩١).

وروى عنه حفص ضم الميم في هذين الموضعين: ﴿أَوْ مُتُّمْ﴾، ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ﴾ فقط، وكسر الميم حيثما وقعت في جميع القرآن[١].

قال أبو علي: ضمُّ الميم هو الأشهر والأقيس، مُتَّ تموت مثل: قُلتَ تَقول، وطُفْتَ تطوف، والكسرُ شاذٌّ في القياس وإن كان قد استعمل كثيراً، وليس كما شذّ قياساً واستعمالاً كشذوذ (اليُجَدَّع) ونحوه، ونظير مِتّ تموت بكسر الميم: فضِل بكسر الضاد يفضُل في الصحيح[٢]، وأنشدوا:

[الطويل] ذكـرتُ ابنَ عبـاسٍ ببابِ ابـن عَامرٍ ... ومامَرَّ مِنْ عمري ذكرتُ وَما فَضِلْ[٣]

وقوله تعالى: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ رفع بالابتداء ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ عطف على المغفرة و﴿خَيْرٌ﴾ خبر الابتداء، والمعنى: المغفرة والرحمة اللاحقة عن القتل أو الموت في سبيل الله خيرٌ، فجاء لفظ المغفرة غيرَ مُعَرّفٍ إشارة بليغة إلى أن أيسر جزء منها خير من الدنيا، وأنه كافٍ في فوز العبد المؤمن، وتحتمل الآية أن يكون قوله: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ إشارةً إلى القتل أو الموت في سبيل الله، سمى ذلك مغفرةً ورحمةً؛ إذ هما مقترنان به، ويجيء التقدير: لذلك مغفرة ورحمة[٤]، وترتفع المغفرة على خبر الابتداء المقدر، وقوله: ﴿خَيْرٌ﴾ [صفةٌ، لا خبرُ ابتداءٍ][٥].

وقرأ جمهور الناس: ﴿تَجمعون﴾ بالتاء على المخاطبة، وهي أشكلُ بالكلام، وقرأ قوم منهم عاصم فيما روى عنه حفص: ﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء[٦]، والمعنى: مما يجمعه المنافقون وغيرهم.

---

(١) وكلها سبعية، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٨)، كما تقدم.

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٩٣).

(٣) البيت لأبي الأسود الدؤلي كما في الأصول في النحو (٣/ ٣٤٤)، والمنصف لابن جني (ص: ٢٥٦)، والأغاني (١٢/ ٣٦٨)، وذكر سببه.

(٤) وقع في الأصل تكرار لكلمة: «ورحمة».

(٥) في المطبوع: «صفة لخبر الابتداء»، وفي الأصل: «خبرٌ لا صفة ابتداء».

(٦) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٨)، والتيسير للداني (ص: ٩١).

ثم ذكر تعالى الحشر إليه، وأَنه غايةٌ لكلِّ أَحَدٍ قُتل أو مات.

وفي الآية تحقيرٌ لأمرِ الدنيا، وحضٌّ على طَلَبِ الشهادةِ؛ أي: إذا كان الحشر في كلا الأمرين فالمضيُّ إليه في حال الشهادة أولى[١].

وقوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ معناه: فبرحمة من الله و(ما) قد جرد عنها معنى النفي، ودخلت للتأكيد، وليست بزائدة على الإِطلاق لا معنى لها، وأطلق عليها سيبويه اسم الزيادة من حيث زال عملُها[٢]، وهذه بمنزلة قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥].

قال الزجاج: الباء بإجماع من النحويين صلةٌ، وفيها معنى التأكيد[٣].

ومعنى هذه الآية: التقريع لجميع من أخلَّ يوم أُحُد بمركزه؛ أي: كانوا يستحقون الملام منك، وأَلاَّ تلين لهم، ولكن رحمَ الله جميعكم، أنت يا محمد بأن جعلك الله على خُلق عظيم، وبعثك لتتمِّمَ محاسنَ الأخلاق، وهُمْ بأنْ لَيَّنَكَ الله لهم، وَجعلك[٤] بهذه الصفات لما علم تعالى في ذلك من صلاحهم، وأَنك لو كنت فظًّا غليظ القلب لانفضُّوا من حولك، وتفرقوا عنك.

و«الفظُّ»: الجافي في منطقه ومقاطعه، وفي صفة النبي عليه السلام في الكتب المنزلة: ليس بفظٍّ، ولا غليظٍ، ولا صَخَّابٍ في الأسواق[٥].

وقال الجواري لعمر بن الخطاب: أنت أفظُّ وأغلظُ من رسول الله الحديث[٦]،

(١) في المطبوع: «الأولى».
(٢) انظر القول بأنها زائدة في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٧٥).
(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٨٢).
(٤) في المطبوع: «وجعلت».
(٥) أخرجه البخاري (٢٠١٨)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.
(٦) أخرجه البخاري (٣١٢٠)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

وفظاظة عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنما كانت مستعملة منه آلةً لعضد[١] الحقِّ، والشدة في الدين.

والفظاظة: الجفوةُ في المعاشرة قولاً وفعلاً، ومنه قول الشاعر:

[البسيط] أَخْشَى فَظَاظَةَ عَمٍّ أَوْ جَفَاءَ أخ ... وَكُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهَا مِنْ أَذَى الْكَلِمِ[٢]

وغِلَظُ القلب: عبارة عن تجهُّم الوجه، وقلَّة الانفعال في الرغائب، وقلة الإِشفاق والرحمة، ومن ذلك قول الشاعر:

[البسيط] يُبْكَى عَلَيْنَا وَلَا نَبْكِي عَلَى أَحَدٍ ... لَنَحْنُ أَغْلَظُ أَكْبَاداً مِنَ الإِبِلِ[٣]

و«الانفضاض»: افتراق الجموع، ومنه فضُّ الخاتَم.

قوله عز وجل: ﴿... فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾﴾.

أمر الله تعالى رسوله بهذه الأوامر التي هي بتدريج بليغ، وذلك أنه أمره بأن يعفو عليه السلام عنهم ما له في خاصته عليهم من تبعة وحق، فإذا صاروا في هذه الدرجة

---

(١) في الأصل: «لقصد».

(٢) عزاه لإسحاق بن خلف في الحماسة بشرح التبريزي (١/ ١٠١)، ولمحمد بن يسير في طبقات الشعراء لابن المعتز (ص: ٢٨١).

(٣) البيت للمخبل السعدي كما في عيون الأخبار (٢/ ٢٠٨)، وهو معزو لمنيع بن معاوية بن فروة في أنساب الأشراف للبلاذري (١٢/ ٣٠٧)، ولمهلهل بن ربيعة في قواعد الشعر لثعلب (ص: ٥٠)، وديوان المعاني (١/ ١٧٣)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي (ص: ٤٢٠)، وخزانة الأدب للبغدادي (٦/ ٣٧)، ولبلعاء بن قيس الكناني في ثمار القلوب (ص: ٣٤٨)، والمستقصى في أمثال العرب (١/ ٦٩)، وقع تقديم وتأخير بين البيتين في نسخة أحمد٣.

أمره أن يستغفر لهم فيما لله عليهم من تبعة، فإذا صاروا في هذه الدرجة كانوا أهلاً للاستشارة في الأمور.

والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب، هذا ما لا خلاف فيه، وقد مدح الله المؤمنين بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] وقال النبي ﷺ: «ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار»[١]، وقال عليه السلام: «المستشار مؤتمن»[٢].

---

(١) موضوع، أخرجه الطبراني في الصغير (٩٦٠) وغيره من طريق عبد القدوس بن حبيب، عن الحسن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، مرفوعاً به، قال الطبراني: لم يروه عن الحسن إلا عبد القدوس، تفرد به ولده عنه. وعبد القدوس هذا: اتفق الأئمة على تركه، ورماه ابن المبارك بالكذب، انظر ميزان الاعتدال (٢/ ٦٤٣).

(٢) في أشهر أسانيده اضطراب، وسائرها لا تثبت، هذا الحديث ذكر السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٦٠٥-٦٠٦): أنه روي عن أبي مسعود وسمرة وعائشة وعلي وجابر بن سمرة وابن عباس وأبي الهيثم بن التيهان وأم سلمة وأبي هريرة وآخرين.
وله روايات أخرى، لكن الواقع أن أكثر هذه الروايات إنما هي أوجه للخلاف على عبد الملك بن عمير في حديث أبي هريرة، وليست طرقاً منفصلة، ويرجع الحديث في أشهر طرقه إلى حديث أبي هريرة وأبي مسعود.
أما حديث أبي هريرة، فأخرجه أبو داود (٥١٣٠)، والترمذي (٢٣٦٩)، وابن ماجه (٣٧٤٥) من طريق: شيبان عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به مرفوعاً.
وقد اختلف في هذا الحديث على عبد الملك، قال الدارقطني في العلل (٨/ ١٨): يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه؛ فرواه شيبان بن عبد الرحمن، وأبو حمزة السكري، وعبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وكذلك روي عن هدبة بن المنهال، عن عبد الملك بن عمير مختصراً.
واختلف عن أبي عوانة، فرواه أحمد بن إسحاق الحضرمي، عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن الزبير، وخالفه إبراهيم بن الحجاج فرواه عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة مرسلاً.
واختلف عن شريك، فرواه جبارة، عن شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وخالفه منجاب فرواه عن شريك، عن عبد الملك، عن أبي سلمة مرسلاً، وقال محمد بن الطفيل: عن شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة، وقال عبد الحكيم بن =

وصفة المستشار في الأَحكام أن يكون عالماً ديِّنا، وقلَّما يكون ذلك إلا في عاقل، فقد قال الحسن بن أبي الحسن: ما كمل دينُ امرئ لم يكمل عقله[١].

وصفة المستشار في أمور الدنيا أن يكون عاقلاً مجرباً وادًّا في المستشير، والشورى بركة.

وقد جعل عمر بن الخطاب الخلافة ـ وهي أعظم النوازل ـ شورى[٢].

وقال الحسن: والله ما تشاور قوم بينهم إلا هداهم الله لأفضل ما بحضرتهم[٣].

= منصور [وهو متروك، وكذبه ابن معين]، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي الهيثم بن التيهان، ويشبه أن يكون الاضطراب من عبد الملك، والأشبه بالصواب قول شيبان، وأبي حمزة.

وقال في موضع آخر (١٣/ ٤١٠): يرويه قيس بن الربيع، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، وهو وهم. ضعفاء العقيلي (١/ ٢٥٣)، قال الدارقطني: والصواب عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، واختلف عن عبد الملك، وقد بيناه فيما تقدم.اهـ.

قال الإمام أحمد: عبد الملك بن عمير مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته، ما أرى له خمس مئة حديث، وقد غلط في كثير منها.اهـ. وقد تغير حفظه مع ذلك.

وأما حديث أبي مسعود، فهو خطأ، أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٢٣٦٠)، من طريق شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، مرفوعاً به، وشريك هو ابن عبد الله النخعي.

قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٣١٩): سألت أبي عن حديث رواه الأسود بن عامر، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «المستشار مؤتمن»، قال أبي: هذا خطأ، إنما أراد: «الدال على الخير كفاعله»، قلت: الخطأ ممن هو؟ قال: من شريك.اهـ.

وقال في موضع آخر (٢٤٨٥): وهم فيه غالب ـ يعني الراوي في هذا الموضع عن شريك ـ، إنما هو عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ: «الدال على الخير كفاعله».اهـ.

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٢٦٠-٢٦١): وقد رويناه من حديث علي وسمرة وعائشة، وكلها لا تثبت.

(١) نقله القرطبي في تفسيره (٤/ ٢٥١).

(٢) رواه مسلم (٥٦٧)، من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٤٤)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٠١)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٦٧).

وكان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه[١]، وقد قال في غزوة بدر: «أَشِيرُوا علَّي أيها الناس»[٢]، في اليوم الذي تكلَّم فيه المقداد[٣]، ثم سعد بن عبادة[٤].

ومشاورته عليه السلام إنما هي في أمور الحروب والبعوث ونحوه من أشخاص النوازل، وأما في حلال أو / حرام أو حدّ فتلك قوانين شرع ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام ٣٨]، وكأن الآية نزلت مؤنسة للمؤمنين؛ إذ كان تغلُّبهم على الرأي في قصة أُحُد يقتضي أن يُعاقَبوا بألَّا يُشاوَروا في المستأنَف. [١/ ٢٧٢]

وقرأ ابن عباس: (وشَاوِرْهُم في بعْضِ الأمْر)[٥]، وقراءة الجمهور إنما هي باسم الجنس الذي [يقع][٦] للبعضِ وللكل، ولا محالة أن اللفظَ خاصٌّ بما ليس من تحليل وتحريم، والشورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر في ذلك الخلاف ويتخيَّر[٧]، فإذا أرشده الله تعالى إلى ما شاء منه عزم عليه، وأنفذه متوكِّلاً على الله؛ إذ هي غاية الاجتهاد المطلوب منه، وبهذا أمر تعالى نبيه في هذه الآية.

---

(١) وأمثلة مشاورة رسول الله ﷺ لأصحابه كثيرة، ومنها ما جاء في حديث الإفك، كما في صحيح البخاري (٦٩٣٥)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣١)، من قول ابن إسحاق.

(٣) هو المقداد بن عمرو الكندي البهراني، وقيل: الحضرمي، تبنَّاه الأسود صغيراً فنسب إليه، وهو ممَّن شهد بدراً فارساً مع بقية المشاهد بعدها، وهاجر الهجرتين، وهو أحد السبعة الذين هم أول من أظهر الإِسلام، توفي بمصر، ودفن بالمدينة. الإصابة (٦/ ١٥٩).

(٤) هو سعد بن عبادة الأنصاري، سيد الخزرج المكنى أبا ثابت وأبا قيس، ويقال له: الكامل، شهد العقبة، وهو أحد النقباءِ، وصاحب راية ورئاسة الأنصار، كما عرف هو وأَهْله بالجود والكرم، واختلفَ في شهوده بدراً، وتوفي سنة: (١٥ هـ). الإصابة (٣/ ٥٥).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٥)، وكتاب المصاحف (١/ ١٩٢)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٩١).

(٦) ليست في المطبوع، وثبتت في السليمانية: «عليه» بعد «يقع».

(٧) في المطبوع: يتحيز.

وقرأ جابر بن زيد وأبو نُهَيك وجعفر بن محمد وعكرمة: (عزمتُ) بضم التاء[١]، سمى الله تعالى إرشاده وتسديده عزماً منه.

وهذا في المعنى نحو قوله تعالى: ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥]، ونحو قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيۡتَ إِذۡ رَمَيۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧]، فجعل تعالى هزمه المشركين بحنين وتشويهَ وجوههم رمياً؛ إذ كان ذلك متصلاً برمي محمد ﷺ بالحصباء[٢]، وقد قالت أم سلمة: ثم عزم الله لي[٣].

والتوكل على الله تعالى من فروض الإِيمان وفصوله، ولكنه مقترن بالجد في الطاعة والتشمير والحزامة بغاية الجهد، وليس الإِلقاء باليد وما أشبهه بتوكل، [وإنما هو][٤] كما قال عليه السلام: «قيِّدْها وتوكَّلْ»[٥].

ثم ثبَّت تعالى المؤمنين بقوله: ﴿إِن يَنصُرۡكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمۡۖ﴾؛ أي: فالزموا الأمور التي أمركم بها، ووعدكم النصر معها.

و«الخذلُ»: هو الترك في مواطن الاحتياج إلى التارك، وأصله من خذل الظباء[٦]، وبهذا قيل لها: خاذل إذا تركَتْها أمُّها، وهذا على النسب؛ أي: ذات خَذْل؛ لأن المتروكة هي الخاذل بمعنى مخذولة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَن ذَا ٱلَّذِي يَنصُرُكُم﴾ تقدير جوابه: لا من، والضمير في

---

(١) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها لهم في: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٥)، ولبعضهم في مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٢٩).

(٢) أخرجه الطبري (١٣/ ٤٤٢-٤٤٣)، من طريق قتادة، به معضلاً.

(٣) أخرجه مسلم (٩١٨)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٤) ليس في نور العثمانية.

(٥) سيأتي تخريجه في تفسير الآية (٤٨) من سورة التوبة، والآية (٨٣) من سورة يونس.

(٦) ظبية خاذلة: إذا انفردت عن القطيع، ويقال للبقرة والظبية إذا تركت ولدها.

﴿بَعْدِهِۦ﴾ يحتمل العودة على المكتوبة، ويحتمل[1] العودة على الخذل الذي تضمنه قوله: ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾.

قوله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾﴾.

تقدم القول في صيغة: (وما كان لكذا أن يكون كذا) في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ﴾ [آل عمران: ١٤٥].

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم: ﴿يَغُلَّ﴾ بفتح الياء وضم الغين، وبها قرأ ابن عباس وجماعة من العلماء، [وقرأ باقي السبعة: ﴿أَن يُغَلَّ﴾ بضم الياء وفتح الغين، وبها قرأ ابن مسعود وجماعة من العلماء][2].

واللفظة: بمعنى الخيانة في خفاء، قال بعض اللغويين: هي مأخوذة من الغلل، وهو الماء الجاري في أصول الشجر والدَّوْح[3]، قال أبو علي: تقول العرب: أغلَّ الرجل يُغلُّ إغلالاً: إذا خان ولم يؤدِّ الأمانة، ومنه قول النمر بن تولب[4]:

جزى الله عَني جَمْرَةَ ابنةَ نوفَلٍ   جـزاءَ مُغِـلٍّ بالأمانـةِ كاذبِ[5]   [الطويل]

---

(١) كتبت في المطبوع: «ويحتلم»، وهو سبق قلم، والمقصود بالمكتوبة: لفظ الجلالة.

(٢) ساقط من لالاليه، القراءتان سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٨) والتيسير للداني (ص: ٩١)، وعزا الأولى الطبري (٧ / ٣٤٨) لابن عباس والسلمي ومجاهد وجماعة، والثانية الثعلبي في تفسيره (٣/ ١٩٦) لابن مسعود واختيار أبي حاتم.

(٣) انظر: معاني القرآن للنحاس (١/ ٥٠٥).

(٤) هو النمر بن تولب العكلي، أحد الشعراءِ المخضرمين، وفد على النبي ﷺ، ومدحه بشعر، وكتب له النبي ﷺ كتاباً، ثم نزل بعد ذلك البصرة، وكان جواداً، وعُمِّر طويلاً، يقال: عاش مئة سنة. الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٣٧٠).

(٥) انظر عزوه له في: الحجة للفارسي (٣/ ٩٥)، والأغاني (٢٢/ ٢٧٧)؛ والحيوان للجاحظ (١/ ١٥)، وإصلاح المنطق لابن السكيت (١/ ١٩٢)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٣٧٦)، وقد وقع في الأصل: «جمرة بن نوفلٍ».

قال القاضي أبو محمد: وقال شريح: ليس على المستعير غير المُغِلِّ ضمانٌ[١].

قال أبو علي: وتقول في الغِل الذي هو الضغن: غَلَّ يَغِلُّ بكسر الغين، ويقولون في الغلول من الغنيمة: غَلَّ يَغُلُّ بضم الغين[٢].

والحجة لمن قرأ ﴿يَغُلَّ﴾ أن ما جاء من هذا النحو في التنزيل أُسند الفعل فيه إلى الفاعل على نحو: ﴿مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ﴾ [يوسف: ٣٨]، ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِى دِينِ ٱلْمَلِكِ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ [التوبة: ١١٥]، ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، ولا يكاد يجيء: ما كان زيد ليُضْرَبَ، فيسند الفعل فيه إلى المفعول به.

قال القاضي أبو محمد: وفي هذا الاحتجاج نظر.

وروي عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿يَغُلَّ﴾ بضم الغين[٣]، فقيل له: إن ابن مسعود قرأ: ﴿يُغَلّ﴾ بفتح الغين، فقال ابن عباس: بلى والله وَيُقْتَل[٤].

واختلف المفسرون في السبب الذي أوجب أن ينفي الله تعالى عن النبيّ أن يكون غالّاً [على هذه القراءة][٥] التي هي بفتح الياء وضم الغين: فقال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير وغيرهم: نزلت بسبب قطيفةٍ حمراء فُقِدَتْ من المغانم يوم بدر، فقال بعضُ من كان مع النبي ﷺ: ولعلَّ رسولَ الله أخذها، فنزلت الآية[٦].

---

(١) رواه عنه عبد الرزاق في المصنف (٨/ ١٧٨)، والدارقطني (٣/ ٤١)، ورواه أيضاً مرفوعاً، وضعف البيهقي (٦/ ٩١) ذلك.

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٩٦).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٥٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ١٩٦).

(٤) رواه الطبري (٧/ ٣٥٠)، من طريق سليمان الأعمش به معضلاً.

(٥) ليس في الأصل، وأثبتناه من النسخ الأخرى.

(٦) ضعيف، أخرجه أبو داود (٣٩٦٧)، والترمذي (٣٢٥٥) من طريق قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا =

قال القاضي أبو محمد: قيل: كانت هذه المقالة من مؤمنين لم يظنوا أنَّ في ذلك حرجاً، وقيل: كانت من منافقين، وقد روي أن المفقود إنما كان سيفاً.

قال النقاش: ويقال: إنما نزلت؛ لأن الرماة قالوا يوم أُحد: الغنيمةَ الغنيمةَ أيها الناس، إنما نخشى أن يقول النبي ﷺ: من أخذ شيئاً فهو له، فلما ذكروا ذلك للنبي ﷺ، قال: «خشيتُم أن نغلَّ؟» ونزلت هذه الآية[1].

وقال الضحاك: بل السبب أن رسول الله ﷺ بعث طلائع في بعض غزواته ثم غنم قبل مجيئهم، فقسم للناس ولم يقسم للطلائع، فأنزل الله تعالى عليه عتاباً: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾؛ أي: يقسم لبعض، ويترك بعضاً، وروي نحو هذا القول عن ابن عباس[2].

قال القاضي أبو محمد: ويتجه على هذا أن تكون الآية إعلاماً بعدل رسول الله ﷺ وقسمه للغنائم، وردّاً على الأعراب الذين صاحوا به: اقسم علينا غنائمنا يا محمد، وازدحموا حتى اضطروه إلى السَّمُرة التي أخذت رداءه[3]، ونحا إليه الزجاج[4].

وقال ابن إسحاق: الآية إنما نزلت إعلاماً بأن النبي ﷺ لم يكتم شيئاً مما أمر بتبليغه[5].

= عبد الواحد بن زياد، حدثنا خُصيف، حدثنا مقسم مولى ابن عباس، قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما،...فذكره، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وقد روى عبد السلام بن حرب عن خصيف نحو هذا، وروى بعضهم هذا الحديث، عن خُصيف، عن مقسم، ولم يذكر فيه عن ابن عباس. اهـ وخصيف هذا ضعيف الحديث.

(١) أورده الواحدي في أسباب النزول (١٢٠-١٢١)، من قول الكلبي، ومقاتل، بلا إسناد إليهما، وكلاهما هالك.

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٣٥١) بإسناد ضعيف إلى الضحاك من قوله، ومن طريق عطية العوفي، عن ابن عباس به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٧٩)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٤) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٨٣ - ٤٨٤).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٣٥٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٠٤)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٧١).

قال القاضي أبو محمد: وكأن الآية على هذا في قصة أُحد، لما نزل عليه: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ إلى غير ذلك مما استحسنوه بعد إساءتهم من العفو عنهم ونحوه، وبالجملة فهو تأويلٌ ضعيف، وكان يجب أن يكون (يُغِلّ) بضم الياء وكسر الغين؛ لأنه من الإِغلال في الأمانة/ . [١/ ٢٧٣]

وأما قراءة من قرأ: ﴿أَن يُغَلَّ﴾ بضم الياء وفتح الغين، فمعناها عند جمهور من أهل العلم: أن ليس لأحدٍ أن يَغُلَّه؛ أي: يخونه في الغنيمة[١]، فالآية في معنى نهي الناس عن الغلول في المغانم والتوعّد عليه، وخص النبي بالذكر وإن كان ذلك محظوراً مع الأمراء؛ لشنعة[٢] الحال مع النبي ﷺ؛ لأن المعاصي تعظم بحضرته لتَعَيُّنِ توقيره، والولاةُ إنما هم على[٣] أمر النبي ﷺ، فلهم حظهم من التوقير.

وقال بعض الناس: معنى ﴿أَن يُغَلَّ﴾ أن يوجد غالّاً، كما تقول: أحمدتُ الرجل وجدته محموداً، فهذه القراءة ـ على هذا التاويل ـ ترجع إلى معنى ﴿يَغُلَّ﴾ بفتح الياء وضم الغين.

وقال أبو علي الفارسي: معنى ﴿يُغَلَّ﴾ بضم الياء وفتح الغين: يقال له: غللت، وينسب إلى ذلك، كما تقول: أسقيته، إذا قلت: سقاك الله[٤]، كما قال ذو الرمة:

[الطويل]
وأَسْقِيه حتى كادَ مِمَّا أَبُثُّه ... تكلّمُني أحْجارُهُ ومَلاعِبُهْ[٥]

قال القاضي أبو محمد: وهذا التأويل موقِّر للنبي عليه السلام. ونحوه في الكلام:

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٥٣ - ٣٥٤)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٣).

(٢) في فيض الله والسليمانية: «مع الآمر الشنعة».

(٣) في المطبوع: «عن»، وفيه: «مع حضرته»، بدل «بحضرته».

(٤) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ٩٦)، وما بعدها.

(٥) انظر عزوه له في: مجاز القرآن (١/ ٦١)، والكتاب لسيبويه (٤/ ٥٨)، وتفسير الطبري (١٧/ ٨٩)، والأغاني (١٨/ ٢٣)، وطبقات فحول الشعراء (٢/ ٥٥٦)، وإيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٨٦٠).

أكفَرتُ الرجَل: إذا نسبتَه إلى الكفر، وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا آكل سمناً حتى يحيا الناس من أول ما يحيون[(١)]؛ أي: يدخلون في الحيا.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ﴾ وعيدٌ لمن يغلّ من الغنيمة، أو في زكاته فيجحدها ويمسكها، فالفضيحةُ يوم القيامة بأن يأتي على رؤوس الأشهاد بالشيء الذي غَلَّ في الدنيا.

وروى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ خطب فقال: «ألا عسى رجلٌ منكم يجيء يومَ القيامةِ على رقبته شاةٌ لها ثُغاءٌ، يقول: يا رسول الله أَغِثْني، فأقول: لا أملك لك[(٢)] من الله شيئاً، قد أبلغتُكَ»، ثم ذكر ذلك عليه السلام في بقرة لها خُوَارٌ، وجملٍ له رُغَاءٌ، وفرسٍ له حمَحَمة[(٣)].

وروى نحو هذا الحديث ابن عباس: قال النبي ﷺ: «لا أعرفنَّ أحدكم يأتي يومَ القيامة يحملُ شاة لها ثغاء» الحديث بطوله[(٤)].

---

(١) مرسل، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٣/ ٢٧١)، من طريق محمد بن يحيى بن حبان، قال: كان بين يدي عمر صحفة، فذكر القصة، وهذا إسناد مرسل، فمحمد بن يحيى لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، انظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٦٠٥).

(٢) في الأصل: «له»، والمثبت من النسخ الأخرى.

(٣) متفق عليه، البخاري (٢٩٠٨)، ومسلم (١٨٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً به.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٣٥٨)، من طريق يعقوب القمي، عن حفص بن حميد القمي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما به. وحفص بن حميد هذا قال فيه ابن المديني: مجهول.
وأما ما أورده الإمام المزي في تهذيب الكمال (٧/ ٩) أن النسائي وثقه، فقد شكك الحافظ مغلطاي في إكماله (١٣٠ ـ التراجم الساقطة) في كون النسائي هل وثق حفصاً هذا، أم إن التوثيق جاء في حق حفص بن حميد الإكافي؟
وعلى كلٍّ، فإن إسناد هذه الرواية مضطرب، فقد أخرجه يعقوب بن شيبة (ص: ٨٤)، والبزار (١/ ٣١٤)، في مسنديهما من طريق يعقوب القمي، عن حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهم، فزاد في السند عمرَ، وهذا دليل على اضطراب رواية حفص بن حميد هذا.

وروى نحوه أبو حميد الساعدي[(١)]، وعمر بن الخطاب، وعبد الله بن أنيس[(٢)].

وقال رسول الله ﷺ: «أدُّوا الخائطَ[(٣)] والمخيطَ»، فقام رجل فجاء بشِرَاك أو شِرَاكين، فقال رسول الله ﷺ: «شِراكٌ أو شِراكان من نار»[(٤)]، وقال في مدعم[(٥)]: «إن الشملة التي غَلَّ من المغانم يوم خيبر لَتشتعِلُ عليه ناراً»[(٦)].

قال القاضي أبو محمد: وهذه الفضيحة التي يوقع الله بالغالّ هي نظيرةُ الفضيحة

---

(١) هو أبو حميد الساعدي الأنصاري الصحابي المشهور، عبد الرحمن بن سعد، له ذكر في الصحيحين، شهد أُحُداً وما بعدها، وتوفي آخر خلافة معاوية، الإصابة (٧/ ٨٠)، وعبد الله بن أنيس هو الجهنيّ، أبو يحيى المدني، حليف بني سلمة من الأنصار، كان مهاجرياً أنصارياً عقبياً، وشهد أحداً وما بعدها، وهو أحد الذين كسروا آلهة بني سلمة، توفي سنة (٥٤هـ). الاستيعاب (٣/ ٨٧٠).

(٢) حديث أبي حميد متفق عليه، أخرجه البخاري (٦٥٧٨)، ومسلم (١٨٣٢)، وحديث عمر تقدم قريباً، وحديث ابن أنيس ضعيف، أخرجه ابن ماجه (١٨١٠)، من طريق موسى بن جبير الأنصاري، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه مرفوعاً به، وهذا إسناد ضعيف، فكل من موسى بن جبير، وشيخه عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب، فيهما جهالة، انظر: تهذيب الكمال (١٥/ ٢٠٢)، (٢٩/ ٤٢)، ولما ذكر ابن حبان في ثقاته (٧/ ٤٤) عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب، قال: وهو الذي يروي عن عبد الله بن أنيس، إن كان سمع منه.

(٣) في لالاليه: «ردوا»، وفي المطبوع: «الخياط».

(٤) ما جاء من قوله ﷺ: «أدوا الخياط والمخيط» إنما هو في قصة مجيء وفد هوازن، كما هو عند أبي داود (٢٦٨٧)، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٢٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وهذا إسناد معلول، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعنه، ثم إنه خولف فيه، فأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٣/ ٤١٢) عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب قال...فذكر القصة. ورواية يحيى القطان هي الأصوب، وأما رواية الشراك أو الشراكين، فقد وردت في فتح خيبر، كما هي عند البخاري (٣٩٩٣)، ومسلم (١١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. فهي رواية أخرى، وهم المصنف حينما جعلهما رواية واحدة.

(٥) مدعم الأسود كان مولى لرفاعة الجذامي، فأهداه للنبي ﷺ، ثبت ذكره في الموطأ، والصحيحين، وهو الذي أغل الشملة يوم خيبر، أصيب بسهمٍ غربٍ فمات عام خيبر. الإصابة (٦/ ٤٩).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٩٩٣)، ومسلم (١١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

التي توقَعُ بالغادر في أن يُنْصَبَ له لواء بغدرته حسب قوله عليه السلام[١]، وجعل الله هذه المعاقبات حسبما يعهده البشر ويفهمونه، ألا ترى إلى قول الحادرة[٢]:

أَسُمَيُّ ويْحَكِ هل سَمِعْتِ بغَدْرَةٍ ... رُفِعَ اللِّواءُ لنا بِها فى المَجْمَعِ[٣] [الكامل]

وكانت العرب ترفع للغادر لواءً، وكذلك يطاف بالجاني مع جنايته. وقد تقدم القول في نظير: ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ﴾ الآيـة، توقيفٌ على تباين المنزلتين، وافتراق الحالتين.

و«الرضوان»: مصدر، وقرأه عاصم ـ فيما روي عنه ـ بضم الراء، وقرأ جميعهم بكسرها[٤].

وحكى أبو عمرو الداني عن الأعمش أنه قرأها بكسر الراء وضم الضاد[٥]، وهذا كله بمعنىً واحد، مصدر من الرضى.

والمعنى: اتبعوا الطاعة الكفيلة برضوان الله، ففي الكلام حذف مضاف.

و﴿بَآءَ بِسَخَطٍ﴾ معناه: مضى متحمِّلاً له، و«السخط»: صفة فعل، وقد تتردد متى لحظ فيها معنى الإِرادة.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٥٨٢٤)، ومسلم (١٧٣٥) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) الحادرة: لقب غلب عليه، واسمه قطبة بن أوس، وهو شاعر جاهلي مُقِلٌّ، ذكر أنه خرج هو وزبان الفزاري يصطادان، فاصطادا جميعاً، فخرج زبان يشوي ويأكل وحده في الليل، فقال فيه شعراً، فوقع هجاءٌ بينهما. الأغاني (٣/ ٢٦٨)، والحيوان للجاحظ (٦/ ٣٥٨).

(٣) انظر عزوه له في: المفضليات (ص: ٤٥)، والاختيارين للأخفش (ص: ٦٧).

(٤) ضم الراء رواية شعبة عن عاصم حيث وقع إلا الثاني من (المائدة). انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢٠٢)، والتيسير (ص: ٨٦).

(٥) كذا قال هنا، وسيأتي له في حرف (التوبة) أنه بضمهما، ونقل هناك عن أبي حاتم أنه لا يجوز، وتابعه هناك في البحر المحيط (٥/ ٣٩٠).

وقال الضحاك: إن هذه الآية مشيرةٌ إلى أَن من لم يغلّ واتقى فله الرضوان، وإلى أن[١] مَنْ غلَّ وعصى فله السخط[٢]، وقال غيره: هي مشيرة إلى أن من استشهد بأُحُدٍ فله الرضوان، وإلى المنافقين الراجعين عن النبي ﷺ فلهم السخط. وباقي الآية بين.

واختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ من المراد بذلك؟:

فقال ابن إسحاق وغيره: المراد بذلك الجمعان المذكوران، أهل الرضوان وأصحاب السخط؛ أي: لكل صنف منهم تباين في نفسه في منازل الجنة، وفي أطباقِ النارِ أيضاً[٣].

وقال مجاهد والسدي ما ظاهره: إن المراد بقوله: ﴿هُمْ﴾ إنما هو لمتبعي الرضوان، أي: لهم درجات كريمة عند ربهم، وفي الكلام حذف مضاف تقديره: هم ذوو درجات، والدرجات: المنازل بعضها أعلى من بعض في المسافة أو في التكرمة، أو في العذاب[٤].

وقرأ إبراهيم النخعي: (هُمْ دَرَجَةٌ) بالإِفراد[٥].

وباقي الآية وعيد ووعد.

قوله عز وجل: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾﴾.

اللام في ﴿لَقَدْ﴾ لام القسم، و﴿مَنَّ﴾ في هذه الآية معناه: تطوَّل وتفضل، وقد يقال: مَنَّ بمعنى: كدَّر معروفَه بالذِّكر، فهي لفظة مشتركة.

---

(١) «أن»: زيادة من المطبوع في الموضعين، وفي الأصل: «وله»، بالواو.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٣٦٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٠٦)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٧٥)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ٤٢٢).

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٦٧)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٧٦).

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٣٦٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٠٧).

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: الشواذ للكرماني (ص: ١٢٤).

وقوله تعالى: ﴿مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ معناه: في الجنس واللسان والمجاورة، فكونه من الجنس يوجب الأنس به، وقلَّةَ الاستيحاش منه، وكونُه بلسانهم يوجبُ حسنَ التفهيم، وقربَ الفهم، وكونه جاراً وربيّاً[١] يوجب التصديق والطمأنينة؛ إذ قد خبروه، وعرفوا صدقه وأمانته، فبعث رسول الله ﷺ في نسب[٢] قومه، وكذلك الرسل[٣].

قال النقاش: ليس في العرب قبيلة إلا وقد ولدت رسول الله ﷺ من قبل أمهاته إلا بني تغلب لنصرانيتهم[٤].

و«الآيـات» في هذه الآية: تحتمل أن يُرادَ بها القرآن، وتحتمل أن يراد بها العلامات، والأول أظهر.

و(يزكيهم) [معناه: يُطهِّرهم من دنس الكفر والمعاصي، وقال بعض المفسرين:][٥] معناه: يأخذ منهم الزكاة[٦]، وهذا ضعيف.

و﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾: القرآن، و(الحكمة): السنة المتعلَّمة من لسانه عليه السلام.

ثم ذكر حالتهم الأولى من الضلال؛ ليظهر الفرقَ بتجاور / الضدين. [١/ ٢٧٤]

و﴿قَبۡلُ﴾: لفظةٌ مبنية لما تضمنت الإِضافة، فأشبهت الحروفَ في تضمُّنِ المعاني، فبُنِيت.

ثم وقف تعالى المؤمنين على الخطأ في قلقهم للمصيبة التي نزلت بهم، وإعراضهم عما نزل بالكفار، وعرَّفهم أن ذلك لسبب أنفسهم.

---

(١) كذا وردت هذه العبارة في جميع النسخ، وفي تفسير الثعالبي (٢/ ١٣٦).

(٢) في المطبوع: «نفس».

(٣) كما جاء في حديث هرقل عند البخاري (٢٩٤١) (٤٥٥٣)، ومسلم (١٧٧٣).

(٤) انظر: البحر المحيط (٣/ ٤١٦).

(٥) ليس في لالاليه.

(٦) وهو قول الفراء في معاني القرآن (١/ ٢٤٦).

والواو في قوله: ﴿أَوَلَمَّآ﴾ عطف جملة على جملة دخلت عليها ألف التقرير على معنى إلزام المؤمنين هذه المقالة في هذه الحال، والمصيبة التي نالت المؤمنين هي قصة أحد، وقتلُ سبعين منهم.

واختلف في المِثْلين اللذين أصاب المؤمنون:

فقال قتادة والربيع وابن عباس وجمهور المتأولين: ذلك في يوم بدر، قتل المؤمنون من كفار قريش سبعين، وأَسَرُوا سبعين[١].

وقال الزجاج: أحد المثلين: هو قتل السبعين يوم بدر، والثاني: هو قتل اثنين وعشرين من الكفار يوم أحد، فهو قتل بقتل، ولا مدخلَ للأسرى في هذه الآية[٢]، هذا معنى كلامه؛ لأن أسارى بدر أسروا ثم فُدُوا، فلا مماثلة بين حالهم وبين قتل سبعين من المؤمنين.

و﴿أَنَّىٰ﴾ معناها: كيف؟ ومن أين؟.

ثم أمر نبيه عليه السلام أن يقول لهم: ﴿هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾.

واختلف الناس كيف هو من عند أنفسهم، ولأي سبب؟:

فقال الجمهور من المفسرين: لأنهم خالفوا رسول الله ﷺ في الرأي حين رأى أن يقيم بالمدينة، ويترك كفار قريش بشرِّ المحبس، فأبوا إلا الخروج حتى جرت القصة.

وقالت طائفة: قوله تعالى: ﴿مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾ إشارةٌ إلى عصيانِ الرماة، وتسبيبهم الهزيمةَ على المؤمنين.

وقال الحسن وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما: بل ذلك لما قبلوا الفداءَ يومَ بدر، وذلك أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لما فرغتْ هزيمةُ المشركين ببدر جاء جبريل إلى النبي ﷺ[٣] فقال: يا محمد إن الله قد كره ما يصنع قومك في أخذِ

---

(١) أخرجه الطبري (٤/ ١٠٨)، وابن أبي حاتم (٤٤٧٥) من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٢) معاني القرآن وإعرابه له (١/ ٤٨٨).

(٣) «إلى النبي» ليست في المطبوع، وفي فيض الله: «عليهما السلام»، بالتثنية.

الأسارى، وقد أمرك أن تخيِّرهم بين أمرين: أن يقدّموا الأسارى فتضرب أعناقهم، أو يأخذوا الفداءَ على أن يُقتَلَ من أصحابك عدة هؤلاء الأسارى.

فدعا رسول الله ﷺ الناسَ، فذكر ذلك لهم، فقالوا: يا رسول الله، عشائرنا وإخواننا، بل نأخذ فداءَهُمْ فنتقوَّى به على قتال عدونا، ويُستشهَدُ منّا عدتهم، فليس في ذلك ما نكره، قال: فقتل منهم يومَ أحُدٍ سبعون رجلاً[١].

قوله عز وجل: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَـٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعۡنَـٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَـٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾﴾.

الخطاب بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُمۡ﴾ للمؤمنين، والجمعان هما عسكر النبي ﷺ وعسكر قريش يوم أحد، ودخلت الفاء في قوله: ﴿فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ رابطة مشددة، وذلك للإبهام الذي في (ما) فأشبه الكلام الشرط، وهذا كما قال سيبويه: الذي قام فله درهمان، فيحسن دخول الفاء إذا كان القيامُ سببَ الإعطاء[٢].

وكذلك ترتيب هذ الآية، فالمعنى إنما هو: وما أذن الله فيه فهو الذي أصاب، لكن قَدَّمَ الأهمَّ في نفوسهم، والأقربَ إلى حسهم.

و«الإذن»: التمكين من الشيء مع العلم به.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعۡلَمَ﴾ معناه: ليكون العلم مع وجود المؤمنين والمنافقين؛ أي: مساوقين للعلم الذي لم يزل ولا يزال.

واللام في قوله: ﴿لِيَعۡلَمَ﴾ متعلقة بفعل مقدر في آخر الكلام.

والإشارة بقوله: ﴿نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ﴾ هي إلى عبد الله بن أبيٍّ وأصحابه الذين

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٣٧٦) بإسناد صحيح.

(٢) انظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ١٤٠).

انصرفوا معه عن النبي ﷺ يوم أحد، وذلك أنه كان من رأي عبد الله بن أبي أَلَّا يخرج إلى كفار قريش، فلما خرج رسول الله ﷺ بالناس على الوجه الذي قد ذكرناه، قال [عبد الله بن أبي: أطاعهم وعصاني، فانخزَلَ بنحو ثُلث الناس[1].

فمشى في أثرهم][2] عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري[3] أبو جابر بن عبد الله ابن حرام فقال لهم: اتقوا الله ولا تتركوا نبيكم، وقاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا، أو نحو هذا من القول، فقال له ابن أبي: ما أرى أن يكون قتال، ولو علمنا أن يكون قتالٌ لكنا معكم.

فلما يئس منهم عبد الله قال: اذهبوا أعداءَ الله، فسيُغني الله رسولَهُ عنكم، ومضى مع النبي ﷺ فاستشهد[4].

واختلف الناس في معنى قوله: ﴿أَوِ ٱدۡفَعُواْ﴾:

فقال السدي وابن جريج وغيرهم: معناه: كثِّروا السَّوادَ وإن لم تقاتلوا، فيندفع القوم لكثرتكم[5]، وقال أبو عون[6] الأنصاري: معناه: رابطوا[7]، وهذا قريب من الأول، ولا محالة أن المرابط مدافع؛ لأنه لولا مكان المرابطين في الثغور لجاءها العدو، والمكثِّرُ للسواد مدافِعٌ.

---

(١) في الحمزوية وأحمد٣ ولالاليه: «المسلمين».

(٢) ليس في نور العثمانية.

(٣) هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي الصحابي المشهور، يكنى أبا جابر، شهد العقبة وبدراً، وكان من النقباءِ، ثبت ذكره في الصحيحين من حديث ولده، وهو أول قتيل قُتل من المسلمين من شهداءِ أُحد، الإصابة (٤/ ١٦٢).

(٤) مضى تخريجه وذكرنا أنه من قول ابن إسحاق في السيرة.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٣٨٠)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٤٨٢)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٥).

(٦) في أحمد٣: «ابن عون»، وهو خطأ، فهو أبو عون الأنصاري الشامي الأعور، اسمه عبد الله بن أبي عبد الله، قال الحاكم أبو أحمد: أبو عون اسمه أحمد بن عمير، ذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب (١/ ٦٦٢).

(٧) تفسير الطبري (٧/ ٣٨١)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٥).

وقال أنس بن مالك: رأيت يومَ القادسية عبد الله بن أم مكتوم الأعمى، وعليه درع يجرّ أطرافها وبيده راية سوداء، فقيل له: أليس قد أنزل الله عُذرَك؟ قال: بلى، ولكني أكثِّرُ المسلمين بنفسي[١]، وروي أنه قال: فكيف بسوادي في سبيل الله؟[٢].

وذهب بعض المفسرين إلى أن قول عبد الله بن عمرو: ﴿أَوِ ٱدۡفَعُواْ﴾ إنما هو استدعاء للقتال حميةً؛ لأنه دعاهم إلى القتال في سبيل الله، وهو أن تكون كلمة الله هي العليا، فلما رأى أنهم ليسوا أهلَ ذلك، عرض عليهم الوجه الذي يحشمهم ويبعثُ الأنفة، أي: أو قاتلوا دفاعاً عن الحوزة.

ألا ترى أن قزمان[٣] قال: والله ما قاتلتُ إلا على أحساب قومي[٤]، وألا ترى أن بعض الأنصار قال يوم أحد لمَّا رأى قريشاً قد أرسلت الظهر [في زروع قناة، قال: أَتُرْعَى][٥] زروعُ بني قَيْلةَ ولما نضارِبْ؟ وكان النبي ﷺ قد أمر ألاَّ يقاتل أحدٌ حتى يأمره بالقتال[٦]، وكأن عبد الله بن عمرو بن حرام دعاهم إلى هذا الأمر[٧] العربي الخارج عن الدِّين والقتال في سبيل الله.

---

(١) أخرجه بدون ذكر إنزال العذر الإمام أحمد (١٢٣٤٤)، وأبو داود (٥٩٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨٣١)، كلهم من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به. وهذا إسناد حسن، فعمران القطان له أوهام، وقد تابعه معمر، عن قتادة به. أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٣٩٢)، وقد صرح قتادة عنده بالسماع من أنس.

(٢) لم أقف على هذه اللفظة في شيء من المسندات.

(٣) هو قزمان بن الحارث، حليف بني ظفر أبو الغيداق صاحب القصة يوم أُحد، قيل: ماتَ كافراً فإن في بعض قصته أنه صرح بالكفر، وهو قاتل نفسه، الإصابة (٥/ ٣٣٥)، وأخرج قصته ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة سيرة ابن هشام (٢/ ١٧١).

(٤) أخرجه ابن إسحاق في السيرة (٦٧٢ ـ ابن هشام)، قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة...فذكره، وهذا إسناد معضل، وبدون ذكر قزمان، أخرجها البخاري (٢٧٤٢)، ومسلم (١٧٩) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٥) ليس في لالاليه: «لترعى».

(٦) أخرجه ابن إسحاق في السيرة (ص: ١١٤)، عن عدد من مشايخه به معضلاً.

(٧) في الأصل ونور العثمانية: «المقطع».

وذهب جمهور المفسرين إلى أن قوله: ﴿أَقۡرَبُ﴾ مأخوذ من القرب ضد البعد، وسَدَّت اللام في قوله: ﴿لِلۡكُفۡرِ﴾ و﴿لِلۡإِيمَٰنِۚ﴾ / مسدّ (إلى). [١/ ٢٧٥]

وحكى النقاش أن قوله: ﴿أَقۡرَبُ﴾ مأخوذ من القَرَب ـ بفتح القاف والراء ـ وهو الطلب، والقاربُ طالبُ الماء، وليلة القَرَب: ليلةُ الوِرْدِ[١]، فاللفظة بمعنى: أطلَبُ[٢]، واللام متمكنة على هذا القول.

وقوله: ﴿بِأَفۡوَٰهِهِم﴾ تأكيدٌ، مثل: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ﴾.

وقوله: ﴿مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ﴾ يريد ما يُظهرون من الكلمة الحاقنةِ لدمائهم، ثم فضحهم تعالى بقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ﴾؛ أي: من الكفر وعداوة الدين، وفي الكلام توعد لهم.

قوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٦٨ وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتَۢاۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ ١٦٩ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ...﴾.

﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل من ﴿ٱلَّذِينَ﴾ المتقدم، وإخوانهم: المقتولون من الخزرج، وهي أخوَّة نسب ومجاورة.

وقوله: ﴿لِإِخۡوَٰنِهِمۡ﴾ معناه: لأجل إخوانهم، وفي شأن إخوانهم، ويحتمل أن يكون قوله: ﴿لِإِخۡوَٰنِهِمۡ﴾ للأحياء من المنافقين، ويكون الضمير في: ﴿أَطَاعُونَا﴾ هو للمقتولين.

وقوله: ﴿وَقَعَدُواْ﴾ جملة في موضع الحال، وهي حال معترضة أثناء الكلام.

وقوله: ﴿لَوۡ أَطَاعُونَا﴾ يريد في ألَّا يخرجوا إلى قريش.

---

(١) البحر المحيط (٣/ ٤٢٥).

(٢) في الحمزوية والمطبوع: «بمعنى الطلب».

وقرأ الحسن بن أبي الحسن: (ما قُتِّلُوا)، بشد التاء[١]، وهذا هو القول بالأجلين، فردَّ الله تعالى عليهم بقوله: ﴿قُلْ فَٱدْرَءُواْ﴾ الآية، والدرءُ: الدفع، ومنه قول دغفل النسابة[٢]:

صَـادَف دَرْءُ السَّيْل دَرْءاً يَدْفَعُـهْ والعِـبْءُ لا تعْرِفُـه أو تَرْفَعُـهْ[٣] [الرجز]

ولزوم هذه الحجة هو أنكم القائلون: إن التوقي واستعمالَ النظر يدفعُ الموت، فتوقَّوا وانظروا في الذي يغشاكم منه حتف أنوفكم، فادفعوه إن كان قولكم صدقاً؛ أي: إنما هي آجالٌ مضروبة عند الله.

وقرأ جمهور القراء: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء، مخاطبة للنبي ﷺ، وقرأ حميد ابن قيس: ﴿ولا يحسبنَّ﴾ بالياء على ذكر الغائب، ورويت عن ابن عامر، وذكرها أبو عمرو[٤]، وكأن الفاعل مقدر: ولا يحسبنَّ أَحدٌ، أو حاسبٌ.

وأرى هذه القراءة بضم الباء[٥] فالمعنى: ولا يحسبُ الناس، وتحسبَنَّ معناه: تظنَّنَّ[٦].

وقرأ الحسن: (الذين قُتِّلوا) بشدّ التاء، وابن عامر من السبعة[٧].

وروي عن عاصم أنه قرأ: (الَّذين قاتَلُوا) بألف بين القاف والتاء[٨].

---

(١) تابعه في البحر المحيط (٣/ ٤٢٦)، وفيه إبعاد، فهي سبعية متواترة، رواها هشام عن ابن عامر. انظر: التيسير للداني (ص: ٩١).

(٢) هو دغفل بن حنظلة بن زيد بن عبدة الشيباني الذهلي النسابة، يقال: له صحبة، قال نوح بن حبيب القرمسي: يقال إِنه رأى النبيﷺ. قيل: إنه غرق في يوم دولات في قتال الخوارج سنة: (٧٠هـ)، الإصابة الصحابة (٢/ ٣٢٤).

(٣) تقدم الكلام عليه في تفسير الآية (٧١) من سورة البقرة.

(٤) في التيسير للداني (ص: ٩٢) من رواية هشام في الوجه الثاني له، وهي قراءة صحيحة، ونسبها لحميد البحر المحيط (٣/ ٤٢٧)، وقد نسب له الثعلبي في تفسيره (٣/ ٢٢٩) التي بعدها.

(٥) نقله عنه في البحر المحيط (٣/ ٤٢٧)، ولعله يقصد قراءة حميد، أما رواية هشام فمتواترة بالفتح.

(٦) في المطبوع: «ويحسبن معناه يظن».

(٧) انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢٢١)، التيسير للداني (ص: ٩١)، وعزاها للحسن تفسير الثعلبي (٣/ ٢٠٤).

(٨) البحر المحيط (٣/ ٤٢٨)، وهي شاذة، لم أجدها لغيرهما، وسيأتي الخلاف عنه في حرف سورة القتال.

وأخبر الله تعالى في هذه الآية عن الشهداء أنهم في الجنة يرزقون، هذا موضع الفائدة، ولا محالة أنهم ماتوا وأَن أجسادهم في التراب وأرواحهم حية كأرواح سائر المؤمنين، وفضلوا بالرزق في الجنة من وقت القتل، حتى كأنَّ حياة الدنيا دائمة لهم.

قال الحسن بن أبي الحسن: ما زال ابنُ آدم يتحمَّد حتى صار حيّاً لا يموت بالشهادة في سبيل الله[1].

فقوله: ﴿بَلۡ أَحۡيَآءٌ﴾ مقدّمة لقوله: ﴿يُرۡزَقُونَ﴾؛ إذ لا يُرْزَقُ إلا حيٌّ، وهذا كما تقول لمن ذمَّ رجلاً: بل هو رجل فاضل، فتجيء باسم الجنس الذي تركَّبَ عليه الوصف بالفضل.

وقرأ جمهور الناس: ﴿بَلۡ أَحۡيَآءٌ﴾ بالرفع على خبر ابتداء مضمر؛ أي: هم أحياء.

وقرأ ابن أبي عبلة: (بل أحياءً) بالنصب[2].

قال الزجاج: ويجوز النصب على معنى: بل احسَبْهم أحياءً[3].

قال أبو علي في «الإغفال»: ذلك لا يجوز؛ لأن الأمر يقين، فلا يجوز أن يؤمر فيه بمحسبة، ولا يصحُّ أن يضمر له فعل المحسبة[4].

قال القاضي أبو محمد: فوجه قراءة ابن أبي عبلة أن تضمرَ فعلاً غير المحسبة: اعتقِدْهم أو اجعَلْهم، وذلك ضعيفٌ؛ إذ لا دلالةَ في الكلام على ما يُضمَر.

وقوله: ﴿عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ فيه حذفُ مضافٍ تقديره: عند كرامة ربهم؛ لأن (عند) تقتضي غاية القرب، ولذلك لم تصغر، قاله سيبويه[5].

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٣٩٢).
(٢) انظر: الإغفال لأبي علي (٢/ ١٣٧).
(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٤٨٨).
(٤) انظر: الإغفال لأبي علي (٢/ ١٤٠).
(٥) انظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ٤٨٠).

وورد عن النبي ﷺ [أنه قال: «أرواح الشهداء على نهر بباب الجنة يقال له: بارق، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً»[١].

وروي عنه عليه السلام][٢] أنه قال: «أرواح الشهداء في أجواف[٣] طيرٍ خضرٍ تردُ أنهارَ الجنةِ، وتأكُل من ثمارها»[٤].

قال القاضي أبو محمد: وهذه طبقاتٌ وأحوال مختلفة، يجمعها أنهم يُرزَقون.

وقال عليه السلام: «إنما نسمة المؤمن من طير تعلق في ثمار الجنة»[٥]، ويروى «يَعْلَق» بفتح اللام وبالياء، والحديث معناه في الشهداء خاصة؛ لأن أرواح المؤمنين غيرِ الشهداء إنما ترى مقاعدها من الجنة دون أن تدخلها، وأيضاً فإنها لا ترزق.

وتعلق معناه: تصيب العُلْقَةَ من الطعام، وفتح اللام هو من التعلُّق، وقد رواه الفراء[٦] في إصابة العلقة[٧].

وروي أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يطلع إلى الشهداء فيقول: يا عبادي ما تشتهون فأزيدكم؟ فيقولون يا ربنا لا فوق ما أعطيتنا، هذه الجنة نأكل منها حيث نشاء،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٩٠)، والطبري (٣/ ٢١٧)، وغيرهما من طرق عدة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الحارث بن فضيل الأنصاري، عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، الحارث، قال مهنا عن أحمد: ليس بمحفوظ الحديث، وقال أبو داود عن أحمد: ليس بمحمود الحديث. تهذيب التهذيب (٨/ ٢٩).

(٢) ليس في نور العثمانية.

(٣) كتبت في المطبوع: «جواف».

(٤) مسلم (١٨٨٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) لا يصح، أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٠٥-٣٠٦)، من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن أباه كعباً كان يحدث عن النبي ﷺ..فذكره. ثم أخذ البخاري في بيان علله، والحديث لا يصح شيء من طرقه.

(٦) في لالاليه: «الرواة».

(٧) قال ابن سيده في المحكم (١/ ٢١٤) بعد ذكر الحديث: ورواه الفراء عن الدبيريين: تعلق.

لكنا نريد أن تردَّنا إلى الدنيا فنقاتل في سبيلك فَنُقتَلَ مرة أخرى، فيقول تعالى: قد سبق أنكم لا تُردُّون»[١].

وروي أن النبي ﷺ قال لجابر بن عبد الله: «ألا أبشِّرُك يا جابر؟» قال جابر: قلت: بلى يا رسول الله، قال: «إن أباك حيث أصيب بأحد، أحياه الله، ثم قال: ما تحبُّ يا عبد الله بن عمرو أن أفعل بك؟ قال: يا رب أحب أن تردني إلى الدنيا فأقاتل فيك فأقتل مرة أخرى»[٢]، وقال قتادة رحمه الله: ذكر لنا أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: ليتنا نعلم ما فعل إخواننا الذين أصيبوا بأُحد، فنزلت هذه الآية[٣].

وقال محمد بن قيس بن مخرمة[٤] في حديث: إن الشهداء قالوا: يا ربنا، ألا رسولٌ يخبر نبينا عنا بما أعطيتنا؟ فقال الله تعالى: أنا رسولُكم، فنزل جبريل بهذه الآيات[٥].

قال القاضي أبو محمد: وكثرت هذه الأحاديث في هذا المعنى، واختلفت الروايات، وجميع ذلك جائز على ما اقتضبته[٦] من هذه المعاني.

---

(١) الحديث أورده المصنف هاهنا بمعناه، وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٨٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً به.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٢٥٦)، وابن ماجه (١٩٠) من طريق موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري، قال: سمعت طلحة بن خراش، قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول...فذكره مرفوعاً، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ولا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم.اهـ.
وموسى هذا أورده ابن حبان في الثقات (٧/ ٤٤٩)، وقال: «كان ممن يخطئ»، وأخرجه الإمام أحمد (١٤٨٨١) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، به وابن عقيل ليس بقوي، ولا يحتج بحديثه.

(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٣٨٩)، من طريق قتادة، قال....فذكره، وهذا إسناد ضعيف لإعضاله.

(٤) هو محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب القرشي المطلبي، أدرك النبي ﷺ، وذكره ابن أَبي داود، والباوردي في الصحابة، وذكره ابن حبان، وأَبو داود في الثقات، روى عن النبي ﷺ، وعن أُمه، عن إسحاق، وابن جريج، وغيرهم، الإصابة (٦/ ٢٠١) في القسم الثاني.

(٥) نفس الحديث السابق.

(٦) في الأصل ولالاليه: «اقتضته»، وفي أحمد٣: «اقتصصته»، وفي هامشه: «اقتضته».

وقوله تعالى: ﴿ فَرِحِينَ﴾ نصبٌ في موضع الحال، وهو من الفرح بمعنى السرور.

و«الفضل» في هذه الآية: التنعيم المذكور.

قوله عز وجل/: ﴿...وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾. [١/ ٢٧٦]

﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ معناه: يسرون ويفرحون، وليست استفعل في هذا الموضع بمعنى طلب البشارة، بل هي بمعنى: استغنى الله، واستمجد[1] المرخ والعفار[2].

وذهب قتادة والربيع وابن جريج وغيرهم إلى أن هذا الاستبشار إنما هو بأنهم يقولون: إخواننا الذين تركناهم خلفنا في الدنيا يقاتلون في سبيل الله مع نبيهم فيستشهدون فينالون من الكرامة مثلَ ما نحن فيه، فيسرُّون لهم بذلك؛ إذ يُحصلون لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون[3].

وذهب فريق من العلماء ـ وأشار إليه الزجاج وابن فورك ـ إلى أن الإشارة في قوله: ﴿بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟﴾ إلى جميع المؤمنين[4]؛ أي: لم يلحقوا بهم في فضل الشهادة، لكن الشهداء لما عاينوا ثواب الله وقع اليقينُ بأن دينَ الإسلام هو الحق الذي يثيبُ الله عليه، فهم فرحون لأنفسهم بما آتاهم الله من فضله، ويستبشرون للمؤمنين بأنهم لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون.

---

(١) في الأصل: «واستجمد»، وفي حاشية المطبوع: في بعض النسخ: «استحمد»، واستمجد: استفضل، وقيل: معناه: اقتدح.

(٢) هذا من الأمثال العربية التي تضرب في تفضيل أهل الفضل على بعض، انظر: جمهرة الأمثال للعسكري (٢/ ٩٢)، والاشتقاق (ص: ٥٠٦)، والكامل في اللغة والأدب للمبرد (١/ ١٧٢)، والمرخ: شجر كثير الورق سريعه. والعفار: شجر يتخذ منه الزناد.

(٣) تفسير الطبري (٧/ ٣٩٦ – ٣٩٧)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٧).

(٤) في معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٨٩)، وانظر: كلام ابن فورك في تفسير القرطبي (٤/ ٢٧٥).

و﴿أَلَّا﴾ مفعول من أجله، التقدير: بأنْ لا خوف، ويجوز أن يكون في موضع خفض بدل اشتمال.

ثم أكد تعالى استبشارهم بقوله: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ﴾، ثم بين تعالى بقوله: ﴿وَفَضْلٍ﴾ فوقع إدخاله إياهم الجنة الذي هو فضلٌ منه، لا بعمل أحد، وأما النعمة في الجنة والدرجات فقد أخبر أنها على قدر الأعمال.

وقرأ الكسائي وجماعة من أهل العلم: ﴿وإنَّ الله﴾ بكسر الألف من (إن).

وقرأ باقي السبعة وجمهور العلماء: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ بفتح الألف[١].

فمن قرأ بالفتح فذلك داخلٌ فيما يُسْتَبشر به، المعنى: بنعمة وبأن الله [بالفتح، و][٢] من قرأ بالكسر فهو إخبار مستأنف.

وقرأ عبد الله: (وفَضْلٍ واللهُ لَا يُضيعُ)[٣].

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ﴾ يحتمل أن تكون ﴿ٱلَّذِينَ﴾ صفة للمؤمنين على قراءة من كسر الألف من (إنَّ)، والأَظْهَر أن ﴿ٱلَّذِينَ﴾ ابتداء، وخبره في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ﴾ الآية، فهذه الجملة هي خبر الابتداء الأول.

و«المستجيبون لله والرسول»: هم الذين خرجوا مع النبي ﷺ إلى حمراء الأسد في طلب قريش والتظاهر لهم، وذلك أنه لما كان في يوم الأَحد[٤]، وهو الثاني من يوم أُحد نادى رسول الله ﷺ في الناس باتباع المشركين، وقال: «لا يخرجَنَّ معَنا إلا مَن شاهدنا بالأمس»، وكانت بالناس جراحة وقرحٌ عظيم، ولكنْ تجلَّدوا ونهض معه مائتا رجل من

(١) وهما سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢١٩)، والتيسير (ص: ٩١).

(٢) زيادة من فيض الله.

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: تفسير الطبري (٧/ ٣٩٨)، والمصاحف لابن أبي داود (ص: ١٧٥)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٠٥).

(٤) في أحمد٣ ولالاليه: «يوم أحد».

المؤمنين حتى بلغ حمراءَ الأسد، وهي على ثمانية أميال من المدينة، وأقام بها ثلاثة أيام.

وجرت قصة معبد بن أبي معبد التي ذكرناها، ومرت قريش، وانصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة، فأنزل الله تعالى في شأن أولئك المستجيبين هذه الآية[١]، ومدحهم لصبرهم.

وروي: أنه خرج في الناس أَخَوان وبهما جراحة شديدة، وكان أحدهما قد ضعف، فكان أخوه يحمله عُقْبة، ويمشي هو عُقبةً[٢].

ورغب جابر بن عبد الله إلى النبي ﷺ في الخروج معه فأذن له، وأخبرهم تعالى أن الأَجر العظيم قد تحصَّلَ لهم بهذه الفعلة، وقال رسول الله ﷺ: «إنها غزوةٌ»[٣].

قوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾﴾.

﴿ٱلَّذِينَ﴾ صفة للمحسنين المذكورين، وهذا القول هو الذي قاله الركب من عبد القيس لرسول الله ﷺ وأصحابه حين حملهم أبو سفيان ذلك[٤]، وقد ذكرته قبل، فـ﴿ٱلنَّاسُ﴾ الأول: ركب العبديين[٥] و﴿ٱلنَّاسَ﴾ الثاني: عسكر قريش.

وقوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾؛ أي: ثبوتاً واستعداداً، فزيادة الإِيمان في هذا هي في الأعمال.

---

(١) أخرجه الطبري (٧/ ٢٨٠)، من طريق أسباط بن نصر، وهو ضعيف الحديث، عن السدي به معضلاً.

(٢) جاء في السيرة الحلبية (٢/ ٣٥١) أنهما عبد الله ورافع ابنا سهيل بن رافع، وأن الذي ضعف عن المشي رافع، والحامل له عبد الله.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥١٠)، من طريق عكرمة به مرسلاً.

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٤٠٩)، من طريق ابن إسحاق به معضلاً.

(٥) في المطبوع: «عبد القيس».

وأطلق العلماء عبارة: إن الإِيمان يزيد وينقص، والعقيدة في هذا أن نفس الإِيمان الذي هو تصديقٌ واحدٌ بشيء ما إنما هو معنىً فردٌ لا تدخله زيادة إذا حصل، ولا يبقى[١] منه شيءٌ إذا زال، فلم يبق إلا أن تكون الزيادة والنقص في متعلَّقاته دون ذاته، فذهب بعض العلماء إلى أنه يقال: يزيد وينقص من حيث تزيد الأعمال الصادرة عنه وتنقص، لا سيما أن كثيراً من العلماء يوقعون اسم الإِيمان على الطاعات.

وذهب قوم إلى أن الزيادة في الإِيمان إنما هي بنزول الفروض والأخبار في مدة النبي ﷺ، وفي المعرفة بها بعد الجهل غابرَ الدهر، وهذا إنما هو زيادة إيمان إلى إيمان، فالقول فيه إن الإِيمان يزيد وينقص قولٌ مجازيّ، ولا يتصوَّرُ النقصُ[٢] فيه على هذا الحدّ، وإنما يتصور الأنقص[٣] بالإِضافة إلى من علم.

وذهب قوم من العلماء إلى أن زيادة الإِيمان ونقصه إنما هي من طريقِ الأَدلة، فتزيدُ الأدلة عند واحد، فيقال في ذلك: إنها زيادة في الإِيمان، وهذا كما يقال في الكسوة: إنها زيادة في الإِنسان.

وذهب أبو المعالي في «الإِرشاد»: إلى أن زيادة الإِيمان ونقصانه إنما هو بسبب ثبوت المعتقَد وتعاوُرِه دائباً، قال: وذلك أن الإيمان عَرَض، وهو لا يثبت زمانين، فهو للنبي ﷺ وللصلحاء متعاقبٌ متوالٍ، وللفاسق والغافل غير متوالٍ، يصحبه حيناً ويفارقه حيناً في الفترة، ذلك الآخر أكثر إيماناً، فهذه هي الزيادة والنقص[٤].

قال القاضي أبو محمد: وعندي أن في هذا القول نظراً.

وقوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ لايتصور أن يكون من جهة الأدلة، ويتصور في الآية الجهات الأخر الثلاث.

---

(١) ليست في نور العثمانية، وفي السليمانية ولالاليه بدلها: «ولا ينقص».

(٢) في المطبوع ونور العثمانية: «الأنقص».

(٣) من المطبوع ونور العثمانية وفيض الله.

(٤) نقله القرطبي (٤/ ٢٨٠)، وسيأتي التعليق على ذلك في أول سورة الأنفال.

وروي: أنه لما أخبر الوفد من عبد القيس رسولَ الله ﷺ بما حملهم أبو سفيان، وأنه ينصرف إليهم بالناس ليستأصلهم، وأخبر بذلك أيضاً أعرابي، شق ذلك على المسلمين فقال لهم رسول الله ﷺ: «قولوا[١]: حسبنا الله ونعم الوكيل»، فقالوها، واستمرت عزائمهم على الصبر/ ، ودفع الله عنهم كل سوء، وألقى الرعب في قلوب الكفار فمرُّوا[٢]. [١/ ٢٧٧]

وقوله تعالى: ﴿فَٱنقَلَبُواْ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ﴾ يريد في السلامة والظهور في اتباع العدو، وحماية الحوزة، وبفضلٍ في الأجر الذي حازوه، والفخر الذي تجلَّلوه[٣].

وباقي الآية بين قد مضت نظائره.

هذا هو تفسير الجمهور لهذه الآية، وأنها في غزوة أُحد في الخَرْجة إلى حمراء الأسد.

وشذ مجاهد رحمه الله فقال: إن هذه الآية من قوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ إلى قوله: ﴿فَضۡلٍ عَظِيمٍ﴾ إنما نزلت في خروج النبي ﷺ إلى بدر الصغرى[٤].

وذلك أنه خرج لميعاد أبي سفيان في أُحد إذ قال: موعدنا بدر من العام المقبل، فقال النبي عليه السلام: «قولوا: نعم»، فخرج رسول الله قِبَلَ بدر، وكان بها سوق عظيم، فأعطى رسول الله ﷺ أصحابه دراهم[٥]، وقرب من بدر، فجاءه نعيم بن مسعود الأشجعي[٦] فأخبره أن قريشاً قد اجتمعت وأقبلت لحربه هي ومن انضاف إليها، فأشفق المسلمون من ذلك، لكنهم قالوا: ﴿حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾، وصمموا حتى أتوا بدراً فلم يجدوا

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٤٠٩)، من طريق ابن إسحاق به معضلاً. وفي السليمانية: «ففروا» بدل: «فمروا».

(٣) في الحمزوية: «تحملوه»، وفي الأصل: «يتجللوه»، وليست في لالاليه.

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٤١١).

(٥) في المطبوع: «دارهم».

(٦) هو نعيم بن مسعود بن عامر، يكنى أَبا سلمة الأَشجعي صحابي مشهور، وله رواية عن النبي ﷺ، وهو الذي خذَّل المشركين وبني قريظة يوم الخندق، توفي في خلافة عثمان، وقيل: في وقعة الجمل، الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٣٦٣).

عدوّاً[(١)]، ووجدوا السوق فاشتروا بدراهمهم أُدماً وتجارة، وانقلبوا ولم يلقَوا كيداً، وربحوا في تجارتهم، فذلك قوله تعالى: ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ﴾؛ أي: فضل في تلك التجارة[(٢)].

قال القاضي أبو محمد: والصواب ما قاله الجمهور: إن الآية نزلت في غزوة حمراء الأسد.

وما قال ابن قتيبة وغيره من أَن لفظة ﴿ٱلنَّاسُ﴾ تقع على رجل واحد من هذه الآية[(٣)]، فقولٌ ضعيف.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾﴾.

مقتضى ﴿إِنَّمَا﴾ في اللغة الحصر، هذا منزع المتكلم بها من العرب، ثم إذا نظر مقتضاها[(٤)] عقلاً ـ وهذا هو نظر الأُصوليين ـ فهي تصلح للحصر وللتأكيد الذي يستعار له لفظ الحصر، وهي في هذه الآية حاصرة.

والإِشارة بـ﴿ذَٰلِكُمُ﴾ إلى جميع ما جرى من أَخبار الركب العبديين عن رسالة أبي سفيان، ومن تحميل أبي سفيان ذلك الكلام، ومن جزَع من جَزِع من ذلك الخبر من مؤمن أو متردد.

و﴿ذَٰلِكُمُ﴾ في الإِعراب ابتداء، و﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ مبتدأ آخر، و﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾ خبر عن الشيطان، والجملة خبر الابتداء الأول، وهذا الإِعراب خير في تناسق المعنى من أن يكون ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ خبرَ ﴿ذَٰلِكُمُ﴾؛ لأنه يجيء في المعنى استعارة بعيدة.

---

(١) وفي الحمزوية ولالاليه: «أحداً»، وسقطت من أحمد٣.

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٧/ ٤١١)، من طريق مجاهد به معضلاً.

(٣) انظر: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص: ١٧٢-١٧٣)، ولفظة: «وغيره» ليست في الأصل.

(٤) سقطت من المطبوع.

و﴿يُخَوِّفُ﴾ فعل يتعدى إلى مفعولين، لكن يجوز الاقتصار[١] على أحدهما؛ إذ الآخر مفهوم من بنية هذا الفعل؛ لأنك إذا قلت: خوفتُ زيداً، فمعلومٌ ضرورةً أنك إنما[٢] خوفته شيئاً حَقُّهُ أن يخاف.

وقرأ جمهور الناس ﴿يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾ فقال قومٌ: المعنى: يخوفكم أيها المؤمنون أولياءَه الذين هم كفارُ قريش، فحذف المفعولَ الأول، وقال قوم: المعنى يخوِّفُ المنافقين ومَنْ في قلبه مرضٌ، وهم أولياؤه، فإذاً لا يعمل فيكم أيها المؤمنون تخويفُه؛ إذ لستم بأوليائه، والمعنى: يخوّفهم كفارَ قريش، فحذف هنا المفعولَ الثاني واقتصر على الأول.

وقرأ ابن عباس فيما حكى أبو عمرو الداني: (يُخوفُ أَوْلِيَاؤهُ)[٣]، المعنى: يخوفكم قُرَيشٌ ومَن معهم، وذلك بإضلال الشيطان لهم، وذلك كله مضمحلٌّ، وبذلك قال[٤] النخعي.

وحكى أبو الفتح ابن جني عن ابن عباس أنه قرأ: (يخوِّفُكم أولياءَهُ)[٥].

فهذه قراءة ظهر فيها المفعولان، وفسَّرت قراءة الجماعة: ﴿يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾.

وفي قراءة أبي بن كعب: (يخوفكم بأوليائه)[٦].

والضمير في قوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمۡ﴾ لكفار قريش وغيرهم من أولياء الشيطان، حقر الله شأنهم وقوَّى نفوسَ المؤمنين عليهم، وأمرهم بخوفه هو تعالى، وامتثالِ أمره من الصبر

---

(١) وقع هنا تكرار في الأصل هكذا: «لكن يجوز الاقتصار لكن يجوز الاقتصار».

(٢) ليست في المطبوع.

(٣) في التبيان للعكبري (١/ ٣١١) أنها قرئ بها في الشذوذ، ولم ينسبها، ولم أجد من نقلها عن الداني، وفي المطبوع: «أبو عمر والداني».

(٤) في أكثر النسخ: «قرأ»، والمثبت من الأصل والحمزوية، وقد نقل هذا القول عن النخعي النحاس في معاني القرآن (١ / ٥١٢).

(٥) المحتسب لابن جني (١/ ١٧٧)، ومثله في تفسير الزمخشري (١/ ٤٤٣)، والمصاحف لابن أبي داود (ص: ١٩١).

(٦) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: تفسير الثعلبي (٣/ ٢١٥).

والجلد، ثم قرر بقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ كما تقول: إن كنتَ رجلاً فافعل كذا.

وقرأ نافع وحده: ﴿يُحزِنْك﴾ بضم الياء من أحزَنَ، وكذلك قرأ في جميع القرآن، إلا في سورة الأنبياء: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] فإنه فتح الياء.

وقرأ الباقون: ﴿يَحْزُنكَ﴾ بفتح الياء[١]، من قولك: حزنتُ الرجلَ.

قال سيبويه: يقال: حزن الرجل وفتن: إذا أصابه الحزن والفتنة، وحزَنتُه وفتَنتُه: إذا جعلتُ فيه وعنده حزناً وفتنة، كما تقول: دهَنتُ وكحَلتُ: إذا جعلتَ دُهناً وكُحلاً، وأحزنته وأفتنته: إذا جعلته حزيناً وفاتناً، كما تقول أدخلته وأسمعته، هذا معنى قول سيبويه[٢].

و«المسارعة في الكفر»: هي المبادرة إلى أقواله وأفعاله والجدّ في ذلك.

وقرأ الحرّ النحوي[٣]: (يُسْرِعون) في كلِّ القرآن[٤]، وقراءة الجماعة أبلغ؛ لأن من يسارعُ غيرَهُ أشدُّ اجتهاداً من الذي يسرع وحده، ولذلك قالوا: «كلُّ مُجرٍ بالخلاء يُسَرُّ»[٥].

وسلى الله نبيه بهذه الآية عن حال المنافقين والمجاهرين[٦]؛ إذ كلهم مسارع.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ خبر في ضمنه وعيد لهم؛ أي: إنما يضرون أنفسهم. والحظ إذا لم يقيد فإنما يستعمل في الخير، ألا ترى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٥].

---

(١) وهما سبعيتان، انظر: التيسير للداني (ص: ٩١).

(٢) انظر قول سيبويه في: المخصص لابن سيده (٤/ ٣٠٣).

(٣) وقع في الحمزوية: «الحسن»، وهو خطأ، والحر هو ابن عبد الله النحوي القارئ، سمع أبا الأسود الدؤلي، وعنه طلب إعراب القرآن أربعين سنة. بغية الوعاة (١/ ٤٩٣).

(٤) وهي قراءة شاذة. انظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٧).

(٥) أورده ابن سلام في الأمثال (ص: ١٣٦)، وأصله الرجل يجري فرسه بالمكان الخالي الذي لا مسابق له فيه، فهو مسرورٌ بسبقِه.

(٦) في المطبوع: «المجاهدين»، وهو مفسد للمعنى.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ﴾ أطلق عليهم الشراء من حيث كانوا متمكِّنين من قبول هذا فجاء أخذهم للواحد وتركهم للآخر كأنه ترك لما قد أُخذ وحُصِّل، إذ كانوا ممكَّنين(١) منه.

ولمالك رحمه الله مُتَعَلَّقٌ بهذه الآية في مسألة شراء ما تختلف آحاد جنسه مما لا يجوز التفاضلُ فيه، في أن منع الشراء على أن يختار المبتاع(٢)، وباقي الآية وعيد كالمتقدم.

قوله عز وجل: ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ خَيۡرٞ لِّأَنفُسِهِمۡۚ إِنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ لِيَزۡدَادُوٓاْ إِثۡمٗاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ١٧٨ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمۡ عَلَيۡهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطۡلِعَكُمۡ عَلَى ٱلۡغَيۡبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجۡتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ وَإِن تُؤۡمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمۡ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ١٧٩﴾ / . [١/ ٢٧٨]

﴿نُمۡلِي﴾ معناه: نمهل، ونمدُّ في العمر، والمَلاوة: المدَّة من الدهر، والمَلَوانِ: الليل والنهار، وتقول: مَلاَّكَ الله النعمةَ؛ أي: منحَكَها عمراً طويلاً(٣).

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: ﴿يَحْسِبَن﴾ بالياء من أسفل وكسر السين وفتح الباء.

وقرأ ابن عامر كذلك إلا في السين فإنه فتحها.

وقرأ حمزة ﴿تَحْسَبنَّ﴾ بالتاء من فوق وفتح السين.

وقرأ عاصم والكسائي كل ما في هذه السورة بالتاء من فوق إلا حرفين: قوله: ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ في هذه الآية، وبعدها ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ﴾(٤).

فأما من قرأ ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ﴾ بالياء من أسفل فإن ﴿ٱلَّذِينَ﴾ فاعل، وقوله: ﴿أَنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ خَيۡرٞ﴾ بفتح الألف من ﴿أَنَّمَا﴾ سادٌّ مسدَّ مفعولي (حسب)، وذلك أن (حسب) وما

---

(١) في أحمد٣ ولالاليه ونور العثمانية: «متمكنين».

(٢) تقدم التنبيه على ذلك في أول سورة البقرة.

(٣) انظر: العين (٨/ ٣٤٤).

(٤) السبعة في القراءات (ص: ٢١٩).

جرى مجراها تتعدى إلى مفعولين، أو إلى مفعول يسدُّ مسدَّ مفعولين، وذلك إذا جرى في صلة ما تتعدى إليه ذكرُ الحديث والمحدِّث عنه.

قال أبو علي: وكسر (إن) في قول من قرأ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء لا ينبغي، وقد قرئ فيما حكاه غير[١] أحمد بن موسى، وفي غير السبع[٢]، ووجه ذلك أن (إنّ) يُتلقَّى بها القسم كما يتلقى بلام الابتداء، ويدخلان على الابتداء والخبر، أعني (اللام) و(إن)، فعُلِّق عن ﴿أَنَّمَا﴾ عملُ الحسبان كما تعلق عن اللام في قولك: حسبتُ لزيدٌ قائمٌ، فيُعلَّق الفعل عن العمل لفظاً، وأما بالمعنى فما بعد (إن) أو (اللام) ففي موضع مفعولَي (حسِبَ)، و(ما) يحتمل أن تكون بمعنى الذي، ففي ﴿نُمْلِي﴾ عائد مستكنٌّ، ويحتمل أن تكون مصدرية، فلا تحتاج إلى تقدير عائد[٣].

وأما من قرأ: ﴿ولا تحسبنَّ﴾ بالتاء من فوق فـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ مفعولٌ أول للحسبان.

قال أبو علي: وينبغي أن تكون الألف من (إنَّما) مكسورة في هذه القراءة، وتكون (إن) وما دخلت عليه في موضع المفعول الثاني لـ﴿تَحْسَبَنَّ﴾، ولا يجوز فتح الأَلف من (إنَّما)؛ لأَنها تكون المفعول الثاني، والمفعول الثاني[٤] في هذا الباب هو المفعول الأول بالمعنى، والإملاءُ لا يكون إياهم[٥].

قال مكي في «مشكله»: ما علمت أحداً قرأ: ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء من فوق، وكسر الألف من (إنَّما)[٦].

وجوز الزجاج هذه القراءة ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء و﴿أَنَّمَا﴾ بفتح الألف، وظاهر

---

(١) سقطت من أحمد٣.

(٢) وهي قراءة شاذة قرأ بها يحيى بن وثاب. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: ٣٠).

(٣) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ١٠٢).

(٤) والمفعول الثاني ليست في نور العثمانية.

(٥) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ١٠٧).

(٦) مشكل إعراب القرآن (١ / ١٨٠).

كلامه أنها تنصب ﴿خَيْرًا﴾ قال: وقد قرأ بها خلق كثير، وساق عليها مثالاً قول الشاعر:

فما كان قيْسٌ هُلكُه هُلْكَ واحدٍ ... ولكنَّه بنيانُ قومٍ تهدَّما[١] [الطويل]

بنصب (هُلْكَ) الثاني على أن الأول بدل[٢].

قال القاضي أبو محمد: فكذلك يكون ﴿أَنَّمَا نُمْلِي﴾ بدلاً من ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ [الكهف: ٦٣]، وقوله: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]، ويكون ﴿خَيْرًا﴾ المفعولَ الثاني.

قال أبو علي: لم يقرأ هذه القراءة أحد، وقد سألت أحمد بن موسى عنها فزعم أنه لم يقرأ بها أحد[٣].

ويظهر من كلام أبي علي أن أبا إسحاق إنما جوز المسألة مع قراءة (خيرٌ) بالرفع، وأبو علي أعلمُ؛ لمشاهدته أبا إسحاق.

وذكر قوم أن هذه القراءة تجوز على حذف مضاف تقديره: ولا تحسبنَّ شأنَ الذين كفروا أَنَّما نملي لهم، فهذا كقوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وغير ذلك.

ويذهب الأُستاذ الأجلُّ[٤] أبو الحسن بن [أحمد البادش][٥]: إلى أنها تجوز على

---

(١) البيت لعبدة بن الطيب، يرثي قيس بن عاصم من ميميته المعروفة انظر عزوه له في: الكتاب لسيبويه (١/ ١٥٥)، والأصول في النحو (٢/ ٥١)، والأغاني (١٠/ ٣٠)، والبيان والتبيين (٢/ ٢٣٨)، وعيون الأخبار (١/ ٤٠٢). والشطر الثاني ليس في المطبوع ولالاليه.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٩١)، ولم نجد من الخلق الكثير الذي قرأ بها غير ابن وثاب الذي ذكر ابن خالويه.

(٣) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ١٠٧).

(٤) زيادة من فيض الله.

(٥) «البادش» ليست في الأصل، و«أحمد» من الأصل وفيض الله والحمزوية، وفي الحمزوية: «الباذش»، وفي أحمد٣: «بابشاد»، وهو علي بن أحمد بن خلف الأنصاري الغرناطي نحوي، له شرح على سيبويه، وشرح على الإيضاح، توفي (٥٢٨هـ). إنباه الرواة (٢/ ٢٢٧).

بدل (أن) من ﴿ٱلَّذِينَ﴾ وحذف المفعول الثاني لـ (حسب)؛ إذ الكلام يدل عليه[١].

قال القاضي أبو محمد: والمسألة جائزة؛ إذ المعنى: لا تحسبنَّ إملاءَنا للذين[٢] كفروا خيراً لهم، أو نحو هذا.

ومعنى هذه الآية: الرد على الكفار في قولهم: إن كوننا ظاهرين ممولين[٣] أصحَّةً دليلٌ على رضى الله بحالنا، واستقامة طريقتنا عنده، فأخبر الله أن ذلك التأخيرَ والإِمهالَ إنما هو إملاء واستدراج؛ ليكتسبوا الآثام.

وقال عبد الله بن مسعود: ما من نفْسٍ بَرَّةٍ ولا فاجرة إلا والموت خير لها، أما البرة فلتسرعَ إلى رحمة الله، وقرأ: ﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨]، وأما الفاجرة فلئلا تزداد إثماً، وقرأ هذه الآية[٤].

ووصف العذاب بالمهين معناه: التخسيس[٥] لهم، فقد يعذَّبُ مَن لا يهان، وذلك إذا اعتقدت إقالةَ عثرته يوماً ما.

واختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية:

فقال مجاهد وابن جريج وابن إسحاق وغيرهم: الخطاب للمؤمنين[٦].

والمعنى: ما كان الله ليدعَ المؤمنين مختلطين بالمنافقين مشكلاً أمرُهم، يجري المنافق مجرى المؤمن، ولكن ميَّزَ بعضهم من بعض بما ظهر من هؤلاء وهؤلاء في أُحُدٍ من الأفعال والأقوال.

---

(١) نقله عنه في البحر المحيط (٣/ ٤٤٣).

(٢) في الحمزوية: «إملاءنا الذين»، وفي الأصل: «إملاء الذين».

(٣) في السليمانية ولالاليه: «متمولين»، وفي نور العثمانية: «مملوين».

(٤) أخرجه الطبري (٧/ ٤٢٣)، بإسناد صحيح.

(٥) في نور العثمانية: «التحسين».

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٤٢٤ - ٤٢٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٢٤)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥١٠)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٩).

وقال قتادة والسدي: الخطاب للكفار[1].

والمعنى: حتى يميز المؤمنين من الكافرين بالإيمان والهجرة.

وقال السدي وغيره: قال الكفار في بعض جدلهم: أنت يا محمد تزعم في الرجل منَّا أنه من أهل النار، وأنه إذا اتبعك من أهل الجنة، فكيف يصح هذا؟ ولكن أخبرنا بمن يؤمن منا وبمن يبقى على كفره، فنزلت الآية[2]، فقيل لهم: لا بد من التمييز، وما كان الله ليطلعكم على الغيب فيمن يؤمن، ولا فيمن يبقى كافراً، ولكن هذا رسول مجتبىً فآمنوا به، فإن آمنتم نجوتم، وكان لكم أجرٌ.

قال القاضي أبو محمد: وأما مجاهد وابن جريج وأهل القول الأول، فقولهم في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾: إنه في أمر أُحُد؛ أي: ما كان الله ليطلعكم على أنكم تهزمون، فكيف[3] تكعون، ونحو هذا، وأيضاً فما كان ليطلعكم على المنافقين تصريحاً بهم وتسميةً لهم، ولكن هذا بقرائن أفعالهم وأقوالهم في مثل هذا الموطن.

و﴿حَتَّىٰ﴾ في قوله: ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ﴾ غاية مجردة؛ لأن الكلام قبلها معناه: الله يخلص ما بينكم بابتلائه وامتحانه حتى يميز.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم: ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ﴾ بفتح الياء وكسر الميم وتخفيف الياء الثانية[4]، وكذلك ﴿لِيَمِيزَ﴾.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿حتى يُمَيّز﴾ و﴿لِيُمَيِّزَ اللَّـهُ﴾ بضم الياء والتشديد[5].

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٤٢٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٢٤)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٣٩).

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٤٢٥)، وابن أبي حاتم (٤٦٠٧) من طريق السدي به معضلاً.

(٣) في السليمانية وفيض الله ولالاليه وأحمد٣: «فكنتم»، وفي الأصل: «تعكون»، بدل «تكعون».

(٤) «الثانية»: زيادة من أحمد٣.

(٥) في أحمد٣: «بضم بالياء وفتح الميم وتشديد الياء الثانية وكسرها»، وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة (ص: ٢٢٠)، والتيسير (ص: ٩٢).

قال يعقوب بن السكيت(١): مِزْتُ ومَيَّزْت: لغتان بمعنى واحد(٢).

قال أبو علي: وليس ميَّزت بمنقول من مِزت، بدليل أن ميَّزت لا يتعدى إلى مفعولين، وإنما يتعدى إلى مفعول واحد كمِزت، كما أن «ألقيت» ليس بمنقول من «لقي»، / إنما هو بمعنى: أسقَطتُ(٣). [١/ ٢٧٩]

و ﴿ٱلْغَيْبِ﴾ هنا: ما غاب عن البشر مما هو في علم الله من الحوادث التي تحدث، ومن الأسرار التي في قلوب المنافقين، ومن الأقوال التي يقولونها إذا غابوا عن الناس.

قال الزجاج وغيره: روي أن بعض الكفار قال: لم لا يكون جميعنا أنبياء؟ فنزلت هذه الآية(٤).

و﴿يَجْتَبِى﴾ معناه: يختار ويصطفي، وهي من جبَيتُ الماءَ والمالَ.

وباقي الآية بيِّن، والله المستعان.

قوله عز وجل: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١٨٠) لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ...﴾.

القراءات في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ كالتي تقدمت آنفاً في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ سواء.

قال السدي وجماعة من المتأولين: الآية نزلت في البخل بالمال، والإنفاق في سبيل الله، وأداء الزكاة المفروضة، ونحو ذلك(٥)، قالوا: ومعنى ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا

---

(١) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، عرف بابن السكيت، نديم المتوكل، وكانت وفاته سنة (٢٤٤هـ). وفيات الأعيان (٦/ ٣٩٥).

(٢) إصلاح المنطق (ص: ٢٧٣).

(٣) الحجة لأبي علي (٣/ ١١١).

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٩٢)، ولم أجده مسنداً.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٢٦)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٤٠).

بَخِلُواْ﴾ هو الذي ورد في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما من ذي رحم[١] يأتي ذا رحمه فيسأله من فضل ما عنده فيبخل به عليه إلا خرج له يوم القيامة شجاعٌ أقرعُ من النار يتلمَّظُ حتى يطوقه»[٢].

والأحاديث في مثل هذا من منع الزكاة واكتناز المال كثيرة صحيحة[٣].

وقال ابن عباس: الآية إنما نزلت في أهل الكتاب وبخلهم ببيان ما علمهم الله من أمر محمد ﷺ[٤]، وقال ذلك مجاهد وجماعة من أهل التفسير[٥].

وقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ على هذا التأويل معناه: سيحملون عقاب ما بخلوا به، فهو من الطاقة كما قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وليس من التطويق.

قال إبراهيم النخعي: معنى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ سيُجعَلُ لهم يومَ القيامة طوقٌ من نار[٦].

قال القاضي أبو محمد: وهذا يجري مع[٧] التأويل الأول الذي ذكرته للسدي وغيره.

---

(١) في نور العثمانية هنا زيادة: «محرم».

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٤٣٤)، من طريق أبي قزعة، عن حجير بن بيان عن رسول الله ﷺ به. وظاهر صنيع ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٢٩٠) أن حجير بن بيان ليست له صحبة، وعليه فحديثه مرسل.

(٣) منها ما أخرجه مسلم في صحيحه (٩٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم»... الحديث.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٥٧٥)، من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٣٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٥٢).

(٦) تفسير الطبري (٧/ ٤٣٨)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٢٨)، وتفسير الصنعاني (١/ ١٤١)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٤٠).

(٧) في السليمانية ولالاليه: «مجرى» بدل: «مع».

وقال مجاهد[(١)]: معنى ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾: سيكلفون أن يأتوا بمثل ما بخلوا به يوم القيامة[(٢)].

قال القاضي أبو محمد: وهذا يضطرب مع قوله: إن البخل هو بالعلم الذي تفضل الله عليهم بأن علمهم إياه.

وإعراب قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ رفع في قراءة من قرأ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء من أسفل، والمفعول الأول مقدر بعد الصلة تقديره: ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم من فضله بخلهم هو خيراً، والمفعول الثاني ﴿خَيْرًا﴾، و﴿هُوَ﴾ فاصلة وهي العماد عند الكوفيين، ودلَّ قوله: ﴿يَبْخَلُونَ﴾ على هذا البخل المقدر كما دل السفيه على السفه في قول الشاعر:

[الوافر] إذا نُهِيَ السَّفيهُ جَرى إليه وخالفَ والسَّفيهُ إلى خلافِ[(٣)]

فالمعنى جرى إلى السفه.

وأما من قرأ: ﴿تحسبنَّ﴾ بالتاء من فوق ففي الكلام حذف مضاف هو المفعول الأول، تقديره: ولا تحسبن يا محمد بخلَ الذين يبخلون خيراً لهم.

قال الزجاج: وهي مثل ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢][(٤)].

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ خطاب على ما يفهمه[(٥)] البشر دال على فناء الجميع، وأنه لا يبقى مالك إلا الله تعالى، وإن كان ملكه تعالى على كل شيء لم يزل.

---

(١) ليس في لالاليه، وفي السليمانية بدله: «السدي».

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٤٣٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٢٨)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥١٣) عن مجاهد.

(٣) البيت لأبي قيس بن الأسلت كما في إعراب القرآن للباقولي (٣/ ٩٠٢)، وهو في معاني القرآن للفراء (١/ ١٠٤) وغيره بلا نسبة.

(٤) وانظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٩٣).

(٥) في الحمزوية: «يعهده»، وفي المطبوع: «يفعله».

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: ﴿والله بما يَعْملون﴾ بالياء من أسفل على ذكر الذين يبخلون ويطوقون، وقرأ الباقون تعملون بالتاء من فوق[(١)]، وذلك على الرجوع من الغيبة إلى المخاطبة؛ لأنه قد تقدم: ﴿وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ﴾.

وقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ﴾ الآية، قال ابن عباس: نزلت بسبب فنحاص[(٢)] اليهودي، وذلك أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه إلى بيت المِدْراس ليدعوهم، فوجد فيه جماعة من اليهود قد اجتمعوا على فنحاص ـ وهو حَبْرَهم[(٣)] ـ فقال أبو بكر له: يا فنحاص، اتق الله وأسلم، فوَالله إنك لتعلم أَن محمداً رسول الله قد جاءكم بالحق من عند الله تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل، فقال فنحاص: والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من حاجة، وإنه إِلينا لفقير، وإنا عنه لأغنياء، ولو كان غنياً لما استقرضنا أموالنا كما يزعم صاحبكم، في كلام طويل غضب أبو بكر منه، فرفع يده فلطم وجه فنحاص وسبَّه، وهمَّ بقتله، ثم منعه من ذلك أن رسول الله ﷺ: قال له: «لا تُحْدِثْ شيئاً حتى تنصرف إليَّ».

ثم ذهب فنحاص إلى النبي ﷺ فشكا فعل أبي بكر، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «ما حملك على ما صنعت؟» [قال: يا رسول الله، إنه قال قولاً عظيماً، فلم أملك نفسي أن صنعت ما صنعت][(٤)]، فنزلت الآية في ذلك[(٥)].

وقال قتادة: نزلت الآية في حيي بن أخطب، وذلك أنه لما نزلت: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى

---

(١) وهما سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢٢٠)، والتيسير للداني (ص: ٩٢).

(٢) هو فنحاص بن عازوراء، أحد أحبار يهود بني قينقاع الذين ناصبوا النبي ﷺ العداوة والحقد. سيرة ابن هشام (٢/ ٣٥٩).

(٣) في الأصل: «خيرهم».

(٤) ما بين معقوفين زيادة من نور العثمانية وفيض الله وأحمد٣.

(٥) ضعيف، أخرجه الطبري (٧/ ٤٤١)، وابن أبي حاتم (٤٥٨٩) من طريق محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، ومحمد هذا لا يُعرف.

﴿يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] قال: يستقرضنا ربنا؟ إنما يستقرض الفقيرُ من الغنيِّ[١].

وقال الحسن بن أبي الحسن ومعمر وقتادة أيضاً وغيرهم: لما نزلت: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ الآية، قالت اليهود: إنما يستقرض الفقير من الغني[٢].

قال القاضي أبو محمد: ولا محالة أَن هذا قول صدر أولاً من فنحاص وحيي وأشباههما من الأحبار ثم تقاوَلَها اليهودُ، وهو قول يغلط به[٣] الأتباع ومن لا علم عنده بمقاصد الكلام، وهذا هو تحريف اليهود للتأويل على نحو ما صنعوا في توراتهم.

وقوله تعالى: ﴿قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟﴾ دالٌّ على أنهم جماعة.

قوله عز وجل: ﴿...سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ...﴾.

قرأ حمزة وحده: ﴿سَيُكْتَبُ﴾ بالياء من أسفل على بناء الفعل للمفعول، ﴿وقتْلُهم﴾ برفع اللام عطفاً على المفعول الذي لم يسمَّ فاعله، و﴿يَقولُ﴾ بالياء من أسفل.

وقرأ الباقون: ﴿سَنَكْتُبُ﴾ بنون الجمع[٤]، فإما أنها نون العظمة، وإما هي للملائكة، و﴿مَا﴾ على هذه القراءة مفعولة بها، و﴿قَتْلَهُمُ﴾ بنصب اللام عطفاً على ﴿مَا﴾، ﴿وَنَقُولُ﴾ بالنون على نحو ﴿سَنَكْتُبُ﴾، والمعنى في هاتين القراءتين قريب بعضه من بعض/ . [١/ ٢٨٠]

---

(١) صحيح، رواه الطبري (٧/ ٤٤٤)، وابن المنذر في تفسيره (١٢٣١) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، به.

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٤٤٤)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥١٧).

(٣) في الحمزوية: «تعاطيه».

(٤) وهما سبعيتان، انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢٢٠)، والتيسير للداني (ص: ٩٢).

قال الكسائي: وفي قراءة عبد الله بن مسعود: (ويُقال ذوقُوا)[١]، وقال أبو معاذ النحوي[٢]: في حرف ابن مسعود: (سَنَـكْتُبُ ما يقُولونَ)، (ويُقَالُ لَهُمْ ذوقوا)[٣].

وقرأ طلحة بن مصرِّف: (سنَـكْتب ما يقولون)، وحكى أبو عمرو عنه أيضاً أنه قرأ: (سَتُكْتَب) بتاء مرفوعة (ما قالُوا)[٤] بمعنى: ستُكتَب مقالتُهم.

وهذه الآية وعيد لهم، أي: سيحصي عليهم قولهم.

والكَتْب فيما حكى كثير من العلماء هو في صحف تقيده الملائكة فيها، تلك الصحف المكتوبة هي التي توزن، وفيها يخلق الله الثقل والخفة بحسب العمل المكتوب فيها.

وذهب قوم إلى أن الكَتْبَ عبارة عن الإِحصاء [وعدم الإِهمال][٥]، فعبَّر عن ذلك بما تفهم العرب منه غايةَ الضبط والتقييد.

فمعنى الآية: إن أقوال هؤلاء تكتب وأعمالهم، ويتصل ذلك بأفعال آبائهم من قتل الأنبياء بغير حق ونحوه، ثم يقال لجميعهم: ﴿ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾.

وخلطت الآية الآباء مع الأبناء في الضمائر؛ إذ الآباء هم الذين طرَّقوا[٦] لأبنائهم الكفر، وإذ الأبناء راضون بأفعال الآباء متبعون لهم.

---

(١) وهي شاذة. انظر عزوها لابن مسعود في: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٩١)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٢٣)، والكشاف (١ / ٤٤٧).

(٢) هو الفضل بن خالد أبو معاذ النحوي المروزي، روى القراءة عن خارجة بن مصعب، روى عنه القراءة محمد بن هارون النيسابوري ومحمد بن عبد الحكم والليث بن مقاتل بن الليث المرسي، مات قريباً من سنة إحدى عشرة ومائتين. غاية النهاية (١ / ٢٧٩).

(٣) وهي شاذة، انظر عزوها لابن مسعود في: المصاحف لابن أبي داود (ص: ١٧٥)، وفي السليمانية ولالاليه: «سنكتب ما قالوا».

(٤) وكلاهما مخالفة للمصحف، وقد تابع المصنفَ فيهما أبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٤٥٦).

(٥) في أحمد٣: «وعدد الإعمال».

(٦) في الأصل: «طرفوا».

و«الذَّوق» مع العذاب مستعار، عبارة عن المباشرة؛ إذ الذوق من أبلغ أنواعها، وحاسته مميزة جداً، و﴿ ٱلْحَرِيقِ ﴾ معناه: المُحْرِق، فَعِيْل بمعنى: مُفْعِل، وقيل: الحريق طبقةٌ من طبقات جهنَّم.

وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ توبيخٌ وتوقيف داخل فيما يقال لهم يوم القيامة، ويحتمل أن يكون خطاباً لمعاصري النبي ﷺ يوم نزول الآية، ونسب هذا التقديم إلى اليد؛ إذ هي الكاسبة للأعمال في غالب أمر الإنسان، فأضيفَ كلُّ كسبٍ إليها.

ثم بين تعالى أنه يفعل هذا بعدل منه فيهم ووضع للشيء في موضعه، والتقدير: وبأن الله ليس بظلّام للعبيد، وجمع (عبداً) في هذه الآية على عبيد؛ لأنه مكان تشفيق وتنجية من ظلم.

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ ﴾ صفة راجعة إلى قوله: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ ﴾، وقال الزجاج: ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾ صفة للعبيد[١].

قال القاضي أبو محمد: وهذا مفسد للمعنى والرَّصف[٢].

وهذه المقالة قالتها أحبارُ يهود مدافعةً لأمر النبي ﷺ؛ أي: إنك لا تأتي بنار فنحن قد عهد إلينا ألَّا نؤمن لك[٣].

و﴿عَهِدَ ﴾ معناه: أمر، و«العهد»: أخصُّ من الأمر، وذلك أنه في كل ما يتطاول أمره ويبقى في غابر الزمان، وتعدى (آمَنَ) في هذه الآية باللام، والباء في ضمن ذلك.

و(قُرْبان): مصدر سُمِّيَ به الشيءُ الذي يقرَّبُ كالرَّهْن، وكان أمر القربان حكماً قديماً في الأنبياء، ألا ترى أن ابني آدم قربَّا قُرباناً، وذلك أنهم كانوا إذا أرادوا معرفة

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٩٤).

(٢) في الحمزوية وفيض الله: «الوصف». والرصف: كل شيء ثنيت بعضه على بعض، أو ضممت بعضه إلى بعض، انظر: المحكم (٨/ ٣٠٩).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٠١)، من طريق الضحاك به معضلاً.

قبول الله تعالى لصدقة إنسان أو عمله أو صدق قوله، قرَّبَ قرباناً شاة أو بقرة ذبيحة أو بعضَ ذلك، وجعله في مكان للهواء وانتظر به ساعة، فتنزل نار من السماء فتحرق ذلك الشيء، فهذه علامةُ القبول، وإذا لم تنزل النارُ فليس ذلك العمل بمقبول، ثم كان هذا الحكم في أنبياء بني إسرائيل، وكانت هذه النار أيضاً تنزل لأموال الغنائم فتحرقها، حتى أُحِلَّتِ الغنائمُ لمحمدٍ ﷺ(١)، [حسب الحديث](٢).

وروي عن عيسى بن عمر أنه كان يقرأ: (بقُرُبان) بضم الراء(٣)، وذلك على الإتباع لِضَمة القاف، وليست بلغة؛ لأنه ليس في الكلام (فُعُلان) بضم الفاء والعين.

وقد حكى سيبويه: السُّلُطان بضم اللام، وقال: إن ذلك على الإِتباع(٤).

قوله عز وجل: ﴿قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾﴾.

هذا ردٌّ عليهم في مقالتهم، وتبيينٌ لإِبطالهم؛ أي: قد جاءكم رسل بالآيات الباهرة البينة، وفي جملتها ما قلتم من أمر القربان، فلِمَ قتَلتُموهم يا بني إسرائيل؟ [المعنى: بل](٥) هذا منكم تعلُّل وتعنُّت، ولو أتيتكم بالقربان لتعللتم بغير ذلك، والاقتراح لا غاية له، ولا يُجابُ كلُّ مقترَح، ولم يجب الله(٦) مقترِحاً إلا وقد أراد تعذيبه وألَّا يمهله، كقوم

(١) وهو قوله ﷺ: «وأُحِلَّت لي الغنائمُ، ولم تحلَّ لأحدٍ قبلي...» الحديث، أخرجه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) زيادة من نور العثمانية والمطبوع.

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: تفسير الثعلبي (٣/ ٢٢٣)، والمحتسب (١/ ١٧٧)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٩٢).

(٤) انظر: الكتاب لسيبويه (٤/ ٢٦٠).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في نور العثمانية هنا زيادة: «كل»، ولعلها تصحيف لعبارة: «جل».

صالح وغيرهم، وكذلك قيل لمحمد ﷺ في اقتراح قريش فأبى، وقال: «بل أدعوهم، وأعالجهم»[١].

ثم أنس تعالى نبيَّه بالأسوة والقدوة فيمن تقدم من الأنبياء؛ أي: فلا يعظُمْ عليك ذلك.

وقرأ ابن عامر: ﴿وبالزُّبُر﴾ بإعادة باء الجر، وسقوطُها على قراءة الجمهور متجه؛ لأن الواو شرَّكت (الزُّبر) في الباء الأولى، فاستغنى عن إعادة الباء، وإعادتها أيضاً مُتَّجهةٌ لمعنى[٢] التأْكيد، وكذلك ثبتت في مصاحف أهل الشام، وروي أيضاً عن ابن عامر إعادة الباء في قوله: ﴿وَبِالكِتابِ المُنِير﴾[٣].

و(الزُّبُر): الكتاب المكتوب، يقال: زبَرتُ الكتابَ: إذا كتبتَه، وزبرتُه: إذا قرأتَه، والشاهد لأنه الكتابُ قولُ امرئ القيس:

[الطويل] لمن طَلَلٌ أبصرتُهُ فشجاني كخَط زَبُورٍ في عَسِيب يمَانِ[٤]

وقال الزجاج: زبَرتُ: كتبتُ، وذبرت بالذال: قرأتُ[٥].

و﴿ٱلْمُنِيرِ﴾: وزنه (مُفعِل) من النور؛ أي: سطع نورُه.

---

(١) لعل المؤلف، رحمه الله تعالى، يقصد حديث الأخشبين، وفيه: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً»، رواه البخاري (٣٠٥٩)، ومسلم (١٧٩٥) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، والمعنيُّ فيه أهل الطائف.

(٢) في المطبوع: «لأجل».

(٣) انظر: عزو الأولى لابن عامر، والثانيةِ لرواية هشام عنه في التيسير للداني (ص: ٩٢)، وعزو الباء الأولى لمصاحف أهل الشام في السبعة في القراءات (١ / ٢٢١)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٥١)، والمصاحف (١ / ١٥١)، والباءين معاً في المقنع للداني (ص: ١٠٦).

(٤) البيت لامرئ القيس كما في تفسير الطبري (٧/ ٤٥٠)، واللامات (ص: ٦٢)، والمحكم (١/ ٤٣٦)، والعمدة لابن رشيق (١/ ١٧٣).

(٥) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٩٥).

قوله عز وجل: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ١٨٥﴾.

هذا خبر واعظ فيه تسلية للنبي ﷺ ولأمته عن أمر الدنيا وأهلها، ووعد بالفلاح[١] في الآخرة، فبالفكرة في الموت يهون أمر الكفار وتكذيبهم، والمعنى: كل نفس مخلوقة حية.

و«الذوق» هنا: استعارة.

و(إنَّما) حاصرة على التوفية التي هي على الكمال؛ لأن من قُضِيَ له بالجنة فهو ما لم يدخلها غير مُوَفًّى.

وخصَّ تعالى ذكر الأجور لشرفها، وإِشارةً إلى مغفرته[٢] لمحمد ﷺ وأمته، ولا محالة[٣] أن المعنى: أن يوم القيامة تقع توفية[٤] الأجور، وتوفية العقاب.

و﴿زُحْزِحَ﴾ معناه: أُبعد، والمكان الزَّحزحُ: البعيد.

و﴿فَازَ﴾ معناه: نجا من خطره وخوفه.

و﴿ٱلْغُرُورِ﴾: الخَدْعُ، والترجيةُ بالباطل، والحياة الدنيا وكل ما فيها من الأموال فهي متاع قليل تخدع المرء وتمنيه الأباطيل.

وعلى هذا فسر الآية جمهور من المفسرين: قال عبد الرحمن بن سابط: متاع الغرور كزاد الراعي، يزوَّدُ الكفَّ من التمر، أو الشيءَ من الدقيق يشربُ عليه اللبن[٥]/ . [١/ ٢٨١]

قال الطبري: ذهب إِلى أن متاع الدنيا قليل لا يكفي من تمتع به ولا يبلّغه سفره[٦].

---

(١) ليست في المطبوع، وفي أحمد٣ والأصل: «الفلح».

(٢) في المطبوع: «معرفته».

(٣) في نور العثمانية: «ولا مخالفة».

(٤) في المطبوع: «تقع فيه»، وسقط ذكر الأجور من نور العثمانية.

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٥٣).

(٦) المصدر السابق.

قال القاضي أبو محمد: والغرور في هذا المعنى مستعمل في كلام العرب، ومنه قولهم في المثل: «عَشِّ، ولا تغترَّ»[١]؛ أي: لا تجتزئ بما لا يكفيك.

وقال عكرمة: ﴿مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾: القوارير؛ أي: لا بد لها من الانكسار والفساد، فكذلك أمر الحياة الدنيا كلُّه[٢].

قال القاضي أبو محمد: وهذا تشبيه من عكرمة.

وقرأ عبد الله بن عمير[٣]: (الغَرور) بفتح الغين[٤].

وقرأ أبو حيوة والأعمش: (ذائقةٌ) بالتنوين، (الموتَ) بالنصب[٥].

وقال النبي ﷺ: «لمَوضعُ سَوطِ أحدكم في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها»، ثم تلا هذه الآية[٦].

قوله عز وجل: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

---

(١) مثل يضرب في التوصية، والأخذ بالأحوط، وفي الأمثال لابن سلام (ص: **٢١٣**): يروى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير، وذلك أنَّ رجلاً أتاهم، فقال: كما لا ينفع مع الشرك عمل، كذلك لا يضر مع الإيمان ذنب، فكلهم قال له: عشِّ، ولا تغترَّ.

(٢) مثله في البحر المحيط (**٣/ ٤٦١**)، ولم أجِده لغيره.

(٣) في حاشية المطبوع: الذي في القرطبي، والبحر، هو عبد الله بن عُمَرَ، ولعله هو عبد الله بن عمر بن أَحمد بن شَوْذَب الواسطي مقرئ متصدر، النهاية لابن الجزري (**١/ ٤٣٧**).

(٤) تابعه في البحر المحيط (**٣/ ٤٦١**)، ولم أجده لغيره، وسيأتي للمؤلف عزوه لسماك بن حرب وأبي حيوة، مكرراً في (الحديد) و(فاطر)، وعزاها لهما هناك الثعلبي في تفسيره (**٩/ ٢٣٩**)، وعزاها لهما الهذلي في الكامل (ص: **٦١٨**) في (الأحزاب)، وقال: وكذا حيث وقع.

(٥) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص: **٣٠**)، وتفسير الثعلبي (**٣ / ٢٢٤**)، وتفسير الكشاف (**١ / ٤٤٨**).

(٦) البخاري (**٦٠٥٢**) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

هذا الخطاب للنبي ﷺ وأمته، والمعنى: لتُختبَرنَّ ولتُمتحَننَّ في أموالكم بالمصائب والأرزاء، وبالإِنفاق في سبيل الله، وفي سائر تكاليف الشرع، والابتلاء في الأنفس بالموت والأمراض، وفقد الأحبة بالموت.

واختلف المفسرون في سبب قوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾:

فقال عكرمة وغيره: السبب في ذلك أقوال فنحاص: إن الله فقير ونحن أغنياء، وقوله: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[1] إلى غير ذلك.

وقال الزهري وغيره: نزلت هذه الآية بسبب كعب بن الأَشرف، فإِنه كان يهجو النبي ﷺ وأصحابه، ويشبِّب بنساء المسلمين، حتى بعث إليه رسول الله ﷺ مَن قتله القتلة المشهورة في السِّيَر[2].

و«الأذى»: اسم جامع في معنى الضرر، وهو هنا يشمل أقوالهم فيما يخص النبي ﷺ وأصحابه من سبهم، وأقوالهم في جهة الله تعالى وأنبيائه.

وندب الله تعالى عباده إلى الصبر والتقوى، وأخبر أَنه من عزم الأمور؛ أي: من أشدها وأحسنها.

و«العزمُ»: إمضاء الأمرِ المروَّى المنقَّح، وليس ركوبُ الأمر دون رويَّةٍ عزماً إلا على مقطع المشيحين من فتّاك العرب كما قال:

[الطويل]

إِذا هَـمَّ أَلْقَـى بَيْـنَ عَيْنَيْـهِ عَزْمَـهُ ونكَّب عَنْ ذِكْرِ العَواقبِ جَانِبَا[3]

(١) أخرجه الطبري (١٠/ ٤٥٣) من طريق ابن جريج، عن عكرمة به معضلاً. وابن جريج لم يلق عكرمة، قاله ابن المديني. انظر جامع التحصيل (٤٧٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري (٣٨١١)، ومسلم (١٨٠١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) البيت لسعد بن ناشب المازني كما في الشعر والشعراء (٢/ ٦٨٥)، أمالي القالي (٢/ ١٧٤)، والحماسة بشرح التبريزي (١/ ١٦)، وزهر الآداب (١/ ٢٥٧)، ونسبه ابن وكيع في المنصف (ص: ٧١٨) لمالك بن الريب، ولعله خطأ.

وقال النقاش: العزم والحزم بمعنًى واحد، الحاء مبدلة من العين[(١)].

قال القاضي أبو محمد: وهذا خطأ.

و«الحزم»: جودة النظر في الأمر، وتنقيحه، والحذر من الخطأ فيه، و«العزم»: قصد الإِمضاء، والله تعالى يقول: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ﴾، فالمشاورة وما كان في معناها هو الحزم، والعرب تقول: قد أحزِم لو أعزِم[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ الآية، توبيخ لمعاصري النبي ﷺ، ثم هو مع ذلك خبر عام لهم ولغيرهم.

والعامل في (إذ) فعل مقدر تقديره: اذكر، وأخذ هذا الميثاق هو على ألسنة الأنبياء أمة بعد أمة.

وقال ابن عباس والسدي وابن جريج: الآية في اليهود خاصة، أخذ الله عليهم الميثاق في أمر محمد، فكتموه ونبذوه[(٣)].

قال مسلم البطين[(٤)]: سأل الحجَّاج بن يوسف جلساءه عن تفسير هذه الآية، فقام رجل إلى سعيد بن جبير فسأله فقال له: نزلت في يهود، أُخِذَ الميثاق عليهم في أمر محمد، فكتموه[(٥)].

---

(١) نقل قول النقاش القرطبي في التفسير (٤/ ٢٥٢).

(٢) أي: إذا صممت عزيمتي على الأمر وأمضيت فيه رأيي فأنا حازم، وإن تركت الصواب فأنا أراه العزم لم ينفعنى حزمي، مثل يضرب فى العزم، انظر: المستقصى في أمثال العرب للزمخشري (٢/ ١٨٩)، والكامل (١/ ١٦٦)، وفي المطبوع: «ولو أعزم».

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، وانظر تفسير الطبري (٧/ ٤٦٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٣٥).

(٤) هو مسلم بن عمران، البطين، أَبو عبد الله الكوفي، روى عن عطاءٍ، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وغيرهم، وروى عنه ابنه شبَّة بن مسلم، وسلمة بن كهيل، وأبو إسحاق السَّبيعي، وثَّقه أحمد، وابن معين، وأَبو حاتم، والنسائي، وابن حبان. تاريخ الإسلام (٧/ ٢٧٢).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٦٠)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ٤٢٦)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥٢٩).

وروي عن ابن عباس أَنه قرأ: (وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيين لَتُبَيِّنُنَّهُ)[١] فيجيءُ قوله: ﴿فَنَبَذُوهُ﴾ عائداً على الناس الذين بيَّن الأنبياءُ لهم.

وقال قوم من المفسرين: الآية في اليهود والنصارى، وقال جمهور من العلماء: الآية عامة في كل مَن علَّمه الله علماً، وعلماء هذه الأمة داخلون في هذا الميثاق، وقد قال رسول الله ﷺ: «من سُئل عن علم فكتمه، أُلجم يومَ القيامة بلِجَام من نار»[٢].

وقد قال أبو هريرة: إني لأحدثكم حديثاً، ولولا آية في كتاب الله ما حدَّثْتُكموه[٣]، ثم تلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [البقرة: ١٧٤][٤].

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر: ﴿لِيُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاس ولا يكْتُمونَه﴾ بالياء من أسفل فيهما، وقرأ الباقون وحفص عن عاصم[٥] بالتاء من فوق فيهما[٦]، وكلا القراءتين متجه، والضمير في الفعلين عائد على (الكتاب).

وفي قراءة ابن مسعود: (لَتُبيِّنونه)[٧] دون النون الثقيلة، وقد لا[٨] تلزم هذه النون لامَ القسم، قاله سيبويه[٩].

---

(١) وهي قراءة شاذة مخالفة للمصحف. انظر عزوها له في: تفسير القرطبي (٤/ ٣٠٥).

(٢) الصحيح موقوف على أبي هريرة، أخرجه الإمام أحمد (٧٥٧١)، وأبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦٦) من حديث أبي هريرة، مرفوعاً، قال العقيلي في الضعفاء (١/ ٧٤) بعد أن أورده من هذا الطريق: ليس للحديث أصل مسند، إنما هو موقوف، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٨٨-٩٧) من طريق عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ثم أخذ في تعليل طرقه كلها.

(٣) في الأصل: «حدثتكم».

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) في المطبوع: «الباقون عن حفص وعاصم»، وهو خطأ.

(٦) السبعة في القراءات (ص: ٢٢١)، والتيسير للداني (ص: ٩٢).

(٧) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: الشواذ للكرماني (ص: ١٢٧).

(٨) «لا» ساقطة من السليمانية.

(٩) الكتاب (٣/ ٥٠٩).

و«النَّبْذ»: الطَّرح.

وقوله تعالى: ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ استعارة لما يبالغ في اطِّراحه، ومنه: ﴿وَٱتَّخَذْتُمُوهُ وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]، ومنه قول الفرزدق:

[الطويل] تَمِيمَ بْنَ قيس لَا تَكُونَنَّ حَاجَتِي   بِظَهْرٍ فَلا يَعْيَا عَلَيَّ جَوَابُهَا[١]

ومنه بالمعنى قول النبي ﷺ: «لا تجعلُوني كقَدَحِ الراكبِ»[٢]، أراد ﷺ: لا تجعلوا ذكري وطاعتي خلف أظهركم، وهو موضع القدح، ومنه قول حسان:

[الطويل] ....   كما نِيط خَلْفَ الراكبِ القَدَحُ الفردُ[٣]

والتشبيه بالقدح إنما هو في هيئته، لا[٤] في معناه؛ لأن الراكب يحتاجه، ومحله من محلات الراكب جليل.

و«الثمن القليل»: هو مكسب الدنيا.

وباقي الآية بين.

قال القاضي أبو محمد: والظاهر في هذه الآية أنها نزلت في اليهود، وهم المعنيون، ثم إن كلَّ كاتم من هذه الأمة يأخذُ بحظه من هذه المذمة ويتصف بها.

---

(١) البيت للفرزدق يخاطب تميم بن زيد القيني، انظر عزوه له في المحكم (٤/ ٢٨٦)، والكامل في اللغة والأدب (٢/ ٦٧)، والأغاني (١٠/ ٣٥٥)، والأنساب للسمعاني (٩/ ٣١١)، وفي الأصل والمطبوع: «تميم بن مر»، والصواب: «ابن قيس».

(٢) ضعيف جداً، أخرجه عبد بن حميد (١١٣٢ ـ المنتخب)، من طريق موسى بن عبيدة، عن إبراهيم ابن محمد بن إبراهيم، عن أبيه قال: قال جابر...فذكره مرفوعاً، وموسى بن عبيدة هذا هو الربذي، متروك الحديث. والحديث أورده الصغاني في الموضوعات (١١٨).

(٣) عجز بيت لحسان بن ثابت وصدره: وأنت زَنِيمٌ نِيطَ في آلِ هاشِم. انظر عزوه له في: تفسير الطبري (٢٣/ ٥٣٧)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥/ ٢٠٦)، ومجاز القرآن (٢/ ٢٦٥)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٣٥)، والأغاني (٤/ ١٤٨).

(٤) «لا»: ليست في نور العثمانية.

قوله عز وجل: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾.

اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾:

فقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وابن زيد وجماعة: الآية نزلت في المنافقين، وذلك أَنهم كانوا إذا خرج النبي ﷺ / للغزو تخلفوا عنه، فإذا جاء اعتذروا إليه، وقالوا: كانت لنا أشغال، ونحوَ هذا، فيظهر رسول الله ﷺ القبولَ ويستغفر لهم[١]، ففضحهم الله تعالى بهذه الآية، فكانوا يفرحون بما يأتونه ويفعلونه من التخلف والاعتذار، ويحبون أن يقال لهم: إنهم في حكم المجاهدين، لكن العذر حبسهم. [١/ ٢٨٢]

وقالت جماعة كثيرة من المفسرين: إنما نزلت الآية في أهل الكتاب أحبار اليهود، ثم اختلفوا فيما هو الذي أَتوه وكيف أحبُّوا المَحمَدة؟

فقال ابن عباس رضي الله عنه: أتوا إضلال أتباعهم عن الإيمان بمحمد، وفرحوا بذلك لدوام رياستهم الدنيوية، وأحبوا أن يقال عنهم: إنهم علماء بكتاب الله، ومتقدِّم رسالاته[٢].

وقال ابن عباس أيضاً والضحاك والسدي: أتوا أَنهم تعاقدوا وتكاتبوا من كل قطر بالارتباط إلى تكذيب محمد ﷺ، والدفع في صدر نبوَّته، وأحبوا أَن يقال عنهم: إِنهم أهل صلاة وصيام وعبادة، وقالوا هم ذلك عن أنفسهم[٣].

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٨)، وانظر: تفسير الطبري (٧/ ٤٦٥).

(٢) أخرجه الطبري (٧/ ٤٦٦) من طريق: ابن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة عن ابن عباس بمعناه، ومحمد لا يعرف وقد سبق مراراً. واللفظ الذي نسبه المصنف لابن عباس هو من لفظ الطبري، وزاد هو في التفصيل والبيان، ولهذا التصرف نظائر من صنيع ابن عطية رحمه الله.

(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٤٦٨) من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

وقال مجاهد: فرحوا بإِعجاب أتباعهم بتبديلهم تأويل التوراة، وأحبوا حمدهم إياهم على ذلك[١]، وهم في الحقيقة لم يفعلوا شيئاً نافعاً ولا صحيحاً، بل الحق أبلج.

وقال سعيد بن جبير: الآية في اليهود، فرحوا بما أعطى الله آل إِبراهيم من النبوءة والكتاب، فهم يقولون: نحن على طريقهم، ويحبون أن يحمدوا بذلك وهم ليسوا على طريقتهم[٢].

وقراءة سعيد بن جبير: (أُوتوا) بمعنى: أُعطُوا بضم الهمزة والطاء[٣]، وعلى قراءته يستقيم المعنى الذي قال.

وقال ابن عباس أيضاً: إن الآية نزلت في قوم سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه الحق، وقالوا له غير ذلك، ففرحوا بما فعلوا، وأحبوا أن يحُمَدوا بما أجابوا[٤]، وظنوا أن ذلك قد قُنِع به واعتُقِدت صحته.

وقال قتادة: إن الآية في يهود خيبر، نافقوا على النبي ﷺ والمؤمنين مرة، وقالوا: نحن معكم وعلى رأيكم ورِدْءٌ لكم، وهم يعتقدون خلاف ذلك[٥]، فأحبوا الحمد على ما أظهروا، وفرحوا بذلك.

وقال الزجاج: نزلت الآية في قوم من اليهود، دخلوا على النبي ﷺ وكلموه في أشياء ثم خرجوا، فقالوا لمن لقوا من المسلمين: إن النبي أخبرهم بأشياء قد عرفوها، فحمدهم المسلمون على ذلك، وطمعوا بإِسلامهم، وكانوا قد أبطنوا خلاف ما أظهروا للمسلمين وتمادَوا على كفرهم، فنزلت الآية فيهم[٦].

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٤٦٩)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥٣٠).
(٢) تفسير الطبري (٧/ ٤٦٩)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٣٨)، وتفسير عبد الرازق (١/ ١٤١).
(٣) في الأصل، والمطبوع: «والتاء»، والمعنى واحد.
(٤) مسلم (٢٧٧٨)، وقد سبق.
(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٧١).
(٦) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٩٧).

وقرأ جمهور الناس: ﴿أَتَوا﴾ بمعنى فعلوا، كما تقول: أتيتُ أمر كذا.

وقرأ مروان بن الحكم وإبراهيم النخعي: (آتوا) بالمد، بمعنى: أَعطَوا بفتح الهمزة والطاء.

قال القاضي أبو محمد: وهي قراءة تستقيم على بعض المعاني التي تقدمت[١].

وقرأ سعيد بن جبير وأبو عبد الرحمن السلمي: (أُوتُوا)[٢] بمعنى أُعطُوا، وقد تقدمت مع معناها.

وقرأ أبو عمرو وابن كثير: ﴿لا يَحْسِبَنَّ الذين يَفْرحون﴾، ﴿فلا يَحْسِبُنّهم﴾ بالياء من تحت فيهما، وبكسر السين، وبرفع الباء في ﴿يحسبُنَّهم﴾[٣].

قال أبو علي: ﴿ٱلَّذِينَ﴾ رفع بأنه فاعل (يحسب)، ولم تقع ﴿يحسبن﴾ على شيء[٤]، وقد تجيء هذه الأفعال لغواً، لا في حكم الجمل المفيدة نحو قول الشاعر:

وَمَا خِلْتُ أَبْقَى بينَنَا مِنْ مَوَدَّةٍ   عِرَاضُ الْمَذَاكِي الْمُسْنِفَاتِ الْقَلائِصا[٥]   [الطويل]

وقال الخليل: العرب تقول: ما رأيته يقول ذاك إلا زيد، وما ظننته يقول ذلك إلا زيد[٦]، فتتجه القراءة بكون قوله: ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهم﴾ بدلاً من الأول، وقد عُدِّي إلى مفعوليه وهما: الضميرُ، وقولُه: ﴿بِمَفَازَةٍ﴾، فاستغنى بذلك عن تعدية الأول إليهما كما استغنى في قول الشاعر:

---

(١) في نور العثمانية زيادة: «مع معناها»، ولعلها تكرار مع ما يأتي.

(٢) وكلها شاذة، انظر قراءة سعيد والنخعي في: تفسير الثعلبي (٣/ ٢٣٠)، والسلمي في مختصر الشواذ (ص: ٣٠).

(٣) وهي سبعية متواترة، انظر: السبعة في القراءات (ص: ١٩١)، والتيسير للداني (ص: ٩٢).

(٤) الحجة لأبي علي الفارسي (٣/ ١٠٣).

(٥) البيت للأعشى في ديوانه (ص: ٢٠١)، والمعاني الكبير لابن قتيبة (ص: ٨٩٩)، والحجة لأبي علي (٤/ ٣١٩).

(٦) نقل قول الخليل ابنُ السراج في الأصول (١/ ٢٩٦).

[الطويل] بِـأَيِّ كِـتَـابٍ أَوْ بِـأَيَّـةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُم عَاراً عَلَيَّ وَتَحْسِبُ[(١)]

فاستغني بتعدية أحد الفعلين عن تعدية الآخر.

والفاء في قوله: ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهم﴾ زائدة، ولذلك حسن البدل؛ إذ لا يتمكن أن تكون فاء عطف، ولا فاء جزاء، فلم يبق إلا أن تكون زائدة لا يقبح وجودها بين البدل والمبدل منه، وقوله على هذه القراءة: ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهم﴾ فيه تعدي فعل الفاعل إلى ضمير نفسه، نحو: ظننتُني أخاه، ورأيتُني الليلة عند الكعبة، ووجدتُني وجعتُ من الإِصغاء[(٢)].

وذلك أَن هذه الأفعال وما كان في معناها لما كانت تدخل على الابتداء والخبر أشبهت إنّ وأخواتها، فكما تقول: إني ذاهب، فكذلك تقول: ظننتني ذاهباً، ولو قلت: أظن نفسي ذاهباً[(٣)] أفعلُ كذا لم يحسن كما يحسن: أظُنّني فاعلاً.

وقرأ نافع وابن عامر: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِين﴾ بالياء من تحت وفتح الباء، وكسر نافع السين وفتحها ابن عامر: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهم﴾ بالتاء من فوق وفتح الباء، والمفعولان اللذان يقتضيهما قوله: ﴿لا يَحْسَبَنَّ الَّذين﴾ محذوفان لدلالة ما ذكر بعده، والكلام في ذلك كما تقدم في قراءة ابن كثير، إلا أنه لا يجوز في هذه البدل الذي ذكر في قراءة ابن كثير وأبي عمرو؛ لاختلاف الفعلين، واختلاف فاعليهما[(٤)].

وقرأ حمزة: ﴿لا تَحْسِبن﴾ بالتاء من فوق وكسر السين، ﴿فلا تَحْسِبَنهم﴾ بالتاء من

---

(١) البيت للكميت كما في المحتسب (١/ ١٨٣)، والحجة لأبي علي (٥/ ١٥٢)، والأزمنة والأمكنة (ص: ٧٦).

(٢) إشارة لقول الشاعر: تلفتُّ نحو الحي حتى وجدتني... وجِعتُ من الإصغاء لِيْتاً وأخدَعَا، وهو منسوب للصمة القشيري في الحماسة بشرح التبريزي (٢/ ٦١)، ونسبه في عيون الأخبار (٤/ ١٣٧) لابن الطَّثريّة.

(٣) زيادة من السليمانية ولالاليه.

(٤) في المطبوع: «الفعلين»، وفيه: «ولاختلاف الفعلين».

فوق وكسر السين وفتح الباء[١]، فـ﴿الَّذين﴾ على هذه القراءة مفعول أول لـ﴿تَحْسِبَنَّ﴾، والمفعول الثاني محذوف لدلالة ما يجيء بعد عليه، كما قيل آنفاً في المفعولين.

وحسن تكرار الفعل في قوله: ﴿فلا تَحْسِبَنَّهم﴾؛ لطول الكلام، وهي عادة العرب، وذلك تقريب لذهن المخاطب.

وقرأ الضحاك بن مزاحم: (فلا تَحْسَبُنَّهم) بالتاء من فوق وفتح السين وضم الباء[٢].

و«المفازة»: (مَفْعَلَةٌ) من فاز يفوز: إذا نجا، فهي بمعنى: مَنْجاة، وسمي موضع المخاف مفازة على جهة التفاؤل، قاله الأصمعي[٣]، وقيل: لأنها موضع تفويز، ومظنة هلاك، تقول العرب: فوَّز الرجل: إذا مات، قال ثعلب: حكيت لابن الأَعرابي قولَ الأَصمعي فقال: أخطأ، قال لي أبو المكارم[٤]: إنما سميت مفازة؛ لأن من قطعها فاز[٥]، وقال الأصمعي: سمي اللَّديغ سليماً تفاؤلاً، قال ابن الأَعرابي: بل لأنه مستسلم لما أصابه[٦].

وبعد أن نهى أن يحسبوا ناجين أخبر أن لهم عذاباً، ثم استفتح القول بذكر قدرة الله تعالى / وملكه فقال: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية، قال بعض المفسرين: الآية ردّ على الذين قالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾. [١/ ٢٨٣]

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ قال القاضي ابن الطيب وغيره: ظاهره

---

(١) كلا القراءتين سبعية، إلا أن حمزة يقرأ بفتح السين في جميع القرآن كما مر، انظر: السبعة (ص: ١٩١)، التيسير للداني (ص: ٩٢).

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر: تفسير القرطبي (٤/ ٣٠٧).

(٣) انظر: الأضداد للأصمعي (ص: ٣٨).

(٤) لعله عبد الوارث بن عبد المنعم الأبهريّ النحويّ اللغويّ الأديب، أبو المكارم، صاحب أبي العلاء المعرّي، رحل إليه من أبهر ولازمه، وأخذ عنه جميع فنون الأدب، وبرع واستقلّ، ورجع إلى بلده، وتصدّر للإقراء والإفادة، وأخذ عنه أهل تلك الناحية أدباً كثيراً. إنباه الرواة (٢/ ٢١٦).

(٥) مجالس ثعلب (ص: ١٧٠)، تحقيق: عبد السلام هارون.

(٦) نقل قول ابن الأعرابي القرطبي في تفسيره (٤/ ٣٠٨).

العموم، ومعناه الخصوص؛ لأن الله تعالى لا يوصف بالقدرة على المُحالات[١]، و(شيء) هو الموجود في مقتضى كلام العرب.

ثم دل تعالى على مواضع النظر والعبرة حيث يقع الاستدلال على الصانع بوجود السماوات والأرضين، والمخلوقات دال على العلم، ومحال أن يكون موجوداً عالم مريد غير حي، فثبت بالنظر في هذه الآية عظم الصفات.

و(اختلاف الليل والنهار): هو تعاقبهما؛ إذ جعلهما الله خِلْفَةً، ويدخل تحت لفظة الاختلاف: كونهما[٢] يقصر هذا ويطول الآخر وبالعكس، ويدخل في ذلك اختلافهما بالنور والظلام.

و«الآيات»: العلامات.

و ﴿ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ في هذه الآية: هي ألباب التكليف، لا ألباب التجربة؛ لأَن كل من له علوم ضرورية يدركها فإِنه يعلم ضرورة ما قلناه من صفات الله تعالى.

قوله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾.

﴿ٱلَّذِينَ﴾ في موضع خفض صفة ﴿لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾، وهذا وصف ظاهره استعمال التحميد والتهليل والتكبير ونحوه من ذكر الله، وأَن يحصر القَلب اللسان، وذلك من أعظم وجوه العبادات، والأحاديث في ذلك كثيرة[٣]، وابن آدم منتقل في هذه الثلاث الهيئات لا يخلو في غالب أمره منها، فكأنها تحصر زمنه.

---

(١) الانتصار للقرآن للباقلاني (١ / ٢٥٤)، وسقط كلام الباقلاني هذا من نور العثمانية، وفيها فقط: «على كل شيء قدير: عموم».

(٢) في الأصل: «كونها».

(٣) في فضل ذكر الله روى البخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في =

وكذلك جرت عائشة رضي الله عنها إلى حصر الزمن في قولها: كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه[١]، فدخل في ذلك كونه على الخلاء وغير ذلك.

وذهب جماعة من المفسرين إلى أن قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ﴾ إنما هو عبارة عن الصلاة؛ أي: لا يضيعونها، ففي حال العذر يصلونها قعوداً وعلى جنوبهم، قال بعضهم: وهي كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٠٣] الآية[٢]، هذا على تأويل مَن تأول هنالك: ﴿قَضَيْتُمُ﴾ بمعنى: أَدَّيْتُم؛ لأن بعض الناس يقول: ﴿قَضَيْتُمُ﴾ هنالك بمعنى: فرَغتُم منها.

قال القاضي أبو محمد: فإذا كانت هذه الآية في الصلاة ففقهها[٣] أَن الإنسان يصلِّي قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً، ظاهر «المدونة» متربعاً.

وروي عن مالك وبعض أصحابه: أنه يصلي كما يجلس بين السجدتين، فإن لم يستطع القعود صلى على جنبه أو ظهره على التخيير، هذا مذهب «المدونة»[٤]، وحكى ابن حبيب عن ابن القاسم: يصلي على ظهره فإن لم يستطع فعلى جنبه الأيمن، ثم على الأيسر، وفي «كتاب ابن المواز»: يصلي على جنبه الأيمن، وإلا فعلى الأيسر، وإلا فعلى الظهر، وقال سحنون: يصلي على الأيمن كما يُجعَل في لحده، وإلا فعلى ظهره، وإلا فعلى الأيسر[٥].

وحسن عطف قوله: ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ على قوله: ﴿قِيَـٰمًا وَقُعُودًا﴾؛ لأنه في معنى مضطجعين.

= نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة».

(١) رواه مسلم (٣٧٣) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٤١).

(٣) في الأصل: «ففيها».

(٤) المدونة (١/ ١٧١).

(٥) نقل هذه الأقوال كلها القرطبي (٤/ ٣١١).

ثم عطف على هذه العبادة التي هي ذكر الله باللسان أو الصلاة فرضها ومندوبها بعبادة أخرى عظيمة، وهي الفكرة في قدرة الله تعالى ومخلوقاته، والعبر التي بثَّ:

[المتقارب] وَفِــي كُــلِّ شــيءٍ لَــهُ آيَــةٌ تَــدُلُّ على أَنَّــهُ وَاحِــدُ[١]

ومر النبي ﷺ على قوم يتفكرون في الله فقال: «تفكَّرُوا في الخلق، ولا تفكَّرُوا في الخالق، فإنكم لا تقدرون قدره»[٢]، وهذا هو قصد الآية ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾.

وقد قال بعض العلماء: المتفكر في ذات الله تعالى كالناظر في عين الشمس؛ لأنه تعالى ليس كمثله شيء، وإنما التفكير وانبساط الذهن في المخلوقات، وفي مخاوف الآخرة.

قال رسول الله ﷺ: «لا عبادةَ كتفكُّرٍ»[٣].

وقال الحسن بن أبي الحسن: الفكرة مرآة المؤمن، ينظر فيها إلى حسناته وسيئاته[٤].

وقال ابن عباس وأبو الدرداء: فكرةُ ساعة خيرٌ من قيام ليلة[٥].

---

(١) البيت لأبي العتاهية كما في الأغاني (٤/ ٣٩)، المحاسن والأضداد (ص: ١٢٠).

(٢) لا يصح، أخرجه هناد في الزهد (٩٤٥)، من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، قال: مر النبي ﷺ...فذكره.قلت: وهذا إسناد معضل، فعمرو بن مرة من أتباع التابعين، وكذلك فيه عنعنة الأعمش، وهو مدلس.

(٣) باطل، أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٠٧)، من طريق محمد بن عبد الله الحبطي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مرفوعاً به، وهذا باطل، ومحمد الحبطي هذا قال عنه ابن حبان: يروي عن شعبة ما ليس من حديثه، ممن يأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات.

(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ١٨٤).

(٥) أما أثر ابن عباس، فرواه أبو الشيخ في كتاب العظمة (٤١) بإسناد فيه ليث، وهو ابن أبي سليم، وهو ضعيف الحديث، وأما أثر أبي الدرداء رضي الله عنه، فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥٧٢٨)، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه به. وهذا إسناد صحيح، لو سلم من تدليس الأعمش.

وقال سريٌّ السَّقَطيُّ[(١)]: فكرة ساعة خير من عبادة سنة، ما هو إلا أن تحل أطناب خيمتك، فتجعلها في الآخرة[(٢)].

وأخذ أبو سليمان الداراني[(٣)] قدح الماء ليتوضأ لصلاة الليل وعنده ضيف، فرآه لما أدخل إِصبعه في أذن القدح أقام كذلك مفكراً حتى طلع الفجر، فقال له: ما هذا يا أبا سليمان؟ فقال: إِني لما طرحت إِصبعي في أذن القدح تذكرت قول الله جل وتعالى: ﴿ إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ ﴾ [غافر: ٧١] ففكرت في حالي، وكيف أتلقى الغُلَّ إِن طرح في عنقي يوم القيامة، فما زلت في ذلك حتى أصبحت[(٤)].

قال القاضي أبو محمد: فهذه نهاية الخوف، وخير الأمور أوساطها، وليس علماء الأمة الذين هم الحجة على هذا المنهاج، وقراءة علم كتاب الله ومعاني سنة رسول الله ﷺ لمن يفهم ويرجى نفعه أفضل من هذا، لكنه يحسن أَلا تخلو البلاد من مثل هذا.

وحدثني أبي رضي الله عنه عن بعض علماء المشرق قال: كنت بائتاً في مسجد الإِقدام بمصر، فصليت العتمة فرأيت رجلاً قد اضطجع في كساء له مسجًّى بكسائه حتى أصبح، وصلينا نحن تلك الليلة وسهرنا، فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل القبلة فصلى مع الناس، فاستعظمتُ جرأته في الصلاةِ بغير وضوء، فلما فرغتِ الصلاةُ خرج فتبعته لأَعظه، فلما دنوت منه سمعته ينشد شعراً وهو:

---

(١) هو أَبو الحسن بن المغلس السقطي، أَحد رجال الطريقة وأَرباب الحقيقة، كان أَوحد أَهل زمانه في الورع، وهو خال أَبي القاسم الجُنيد وأُستاذه، توفي سنة: (٢٥٧هـ). الوفيات لابن خلكان (١/ ٢٥٠)، وحلية الأَولياءِ (١٠/ ١١٦).

(٢) نقله في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٥٨٧)، كشف الخفاء (١/ ٣٥٧) عن الفاكهاني عنه.

(٣) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنْسي الداراني، الزاهد المشهور، أَحد رجال الطريقة، ومن كبار الصوفية وأهل الجدِّ في المجاهدات النفسية، توفي سنة: (٢٠٥ هـ). حلية الأَولياءِ (٩/ ٢٥٤)، والوفيات لابن خلكان (١: ٣٤٧).

(٤) تفسير القرطبي (٤/ ٣١٤).

[المنسرح]

منسحق الجسم غائب حاضر — منتبهُ القلب صامتٌ ذاكر

منقبضٌ في الغيوب منبسطٌ — كذاك من كان عارفاً ناكر[١]

يبيتُ في ليله أخا فكر — فهو مدى الليل نائم ساهر[٢]

قال: فعلمت أنه ممن يعبد بالفكرة، وانصرفت عنه [متعجباً منه][٣].

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ﴾ معناه: يقولون: ربنا على النداء، ﴿مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾، يريد لغير غاية منصوبة، بل خلقته وخلقت البشر؛ لينظر فيه فَتُوَحَّدَ وتعبد، فمن فعل ذلك نَعَّمته، ومن ضلَّ عن ذلك عذَّبته؛ لكفره، وقولِهِ عليك ما لا يليق بك.

[١/ ٢٨٤] ولهذا المعنى/ الذي تعطيه قوةُ اللفظ حسُن قولهم: ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾؛ أي: تنزيهاً لك عما يقول المبطلون.

وحسُن قولهم: ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾؛ إذ نحن المسبِّحون المنزِّهون لك الموحِّدون.

وقولهم: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ استجارة واستعاذة؛ أي: فلا تفعل بنا ذلك، ولا تجعلنا ممن يعمل عملها.

و«الخزي»: الفضيحة المخجلة الهادمة لقدر المرء، خَزِيَ الرجل يخزى خزياً: إذا افتضح، وخزايةً: إذا استحيى، الفعل واحد، والمصدر مختلف.

وقال أنس بن مالك والحسن بن أبي الحسن وابن جريج وغيرهم: وهذه إشارة إلى من يخلد في النار، ومن يخرج منها بالشفاعة والإِيمان فليس بمخزيٍّ[٤]، وقال جابر بن

---

(١) في الحمزوية: «فاكر»، وفي المطبوع: «ذاكر».

(٢) لم أقف على قائلها، وقد نقل القصة القرطبي في التفسير (٤/ ٣١٥)، عن ابن عطية، وفي المطبوع: «قائم ساهر».

(٣) من الحمزوية.

(٤) أثر أنس إسناده لين، أخرجه ابن أبي حاتم (٤٦٦٠)، بإسناد فيه المؤمل بن إسماعيل، وهو صدوق سيئ الحفظ. انظر تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٦)، وانظر أقوال الباقين في: تفسير الطبري (٧/ ٤٧٨).

عبد الله وغيره: كل من دخل النار فهو مخزي وإن خرج منها، وإن في دون ذلك لخزياً[١].

قال القاضي أبو محمد: أما إنه خزي دون خزي، وليس خزي من يخرج منها بفضيحة هادمة لقدره، وإنما الخزي التام للكفار.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ هو من قول الداعين، وبذلك يتسق رَصف الآية[٢].

قوله عز وجل: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾.

هذه الآيات حكاية عن أولي الألباب أنهم يقولون: ربنا ربنا.

قال أبو الدرداء: يرحم الله المؤمنين ما زالوا يقولون: ربنا ربنا حتى استجيب لهم[٣].

واختلف المتأولون في المنادي:

فقال ابن جريج وابن زيد وغيرهما: المنادي محمد ﷺ[٤].

وقال محمد بن كعب القرظي: المنادي كتابُ الله، وليس كلهم رأى النبي ﷺ وسمعه[٥].

ولما كانت ﴿يُنَادِى﴾ بمنزلة يدعو، حسن وصولها باللام بمعنى: إلى الإيمان.

---

(١) ضعيف، أخرجه الطبري (٧/ ٤٧٨-٤٧٩)، من طريق بحر بن كنيز السقاء، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، به.وهذا إسناد ضعيف، بحر السقاء متفق على تضعيفه. انظر: تهذيب الكمال (٤/ ١٢).

(٢) في المطبوع: «وصف الآية».

(٣) لم أجده من قول أبي الدرداء رضي الله عنه، بل هو مأثور من قول قتادة، كما عند ابن أبي حاتم (٦٢٧٤).

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٤٨١)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٤٣)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥٣٧).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٨٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٤٢)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥٣٦)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٤٢).

وقوله: ﴿أَنْ ءَامِنُواْ﴾؛ ﴿أَنْ﴾ مفسِّرة، لا موضعَ لها من الإِعراب.

وغفران الذنوب وتكفير السيئات أمر قريب بعضه من بعض، لكنه كرر للتأكيد، ولأنها مناحٍ من الستر، وإزالة حكم الذنب بعد حصوله.

و﴿ٱلْأَبْرَارِ﴾: جمع بَرّ، أصله: برر على وزن فَعْل، أدغمت الراء في الراء، وقيل: هو جمع بارّ كصاحب وأصحاب(١)، والمعنى: توفَّنا معهم في كل [أحوالهم، و](٢) أحكامهم، وأفعالهم.

وقوله: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ معناه: على ألسنةِ رسلك.

وقرأ الأعمش: (رُسْلك) بسكون السين(٣).

وطلبوا من الله تعالى إِنجاز الوعد ـ وهو تعالى مَن لا يجوز عليه خلفه ـ من حيث في طلبه الرغبة أَن يكونوا ممن يستحقه، فالطَّلِبَة والتخوف إنما هو في جهتهم، لا في جهة الله تعالى؛ لأن هذا الدعاء إنما هو في الدنيا، فمعنى قول المرء: اللهم أنجزْ لي وعدك، إنما معناه: اجعلني ممن يستحقُّ إنجازَ الوعد، وقيل: معنى دعائهم الاستعجالُ مع ثقتهم بأن الوعد منجز.

وقال الطبري وغيره: معنى الآية ما وعدتنا على ألسنة رسلك من النصر على الأعداء، فكأن الدعوة إنما هي في حكم الدنيا(٤).

وقولهم: ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾ [التحريم: ٨]، فهذا وعده تعالى، وهو دال على أن الخزي إنما هو مع الخلود.

---

(١) ذكر هذا القول النحاس في إعراب القرآن (١/ ٤٢٧).

(٢) زيادة من السليمانية ولالاليه، وسقطت «أحكامهم» من الحمزوية، و«أفعالهم» من لالاليه.

(٣) تفسير الثعلبي (٣/ ٢٣٣)، وزاد في السليمانية هنا: «واللام»، وفي لالاليه: «بسكون اللام».

(٤) تفسير الطبري (٧/ ٤٨٤).

قوله عز وجل: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ لَأُكَفِّرَنَّ عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ وَلَأُدۡخِلَنَّهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ثَوَابٗا مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلثَّوَابِ ١٩٥﴾.

(اسْتَجاب) (استَفعَلَ) بمعنى: أجاب، فليس (استَفعَلَ) على بابه من طلب الشيء، بل هو كما قال الشاعر:

[الطويل]

وَدَاعٍ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى النَّدَى فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَاكَ مُجِيبُ[١]

أي: لم يجبه.

وقوله: ﴿أَنِّي﴾ يجوز أن تكون (أنْ) مفسِّرة، ويمكن أَن تكون بمعنى (أَيْ)[٢]، وقرأ عيسى بن عمر: (إني) بكسر الهمزة[٣].

وهذه آية وعدٍ من الله تعالى؛ أي: هذا فعله مع الذين يتصفون بما ذكر.

وروي أن أم سلمة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، قد ذكر الله تعالى الرجالَ في الهجرة، ولم يذكر النساء في شيء من ذلك، فنزلت الآية، ونزلت آيات في معناها فيها ذكر النساء.

وقوله: ﴿مِّن ذَكَرٍ﴾ تبيين لجنس العامل[٤]، وقال قوم: ﴿مِّن﴾ زائدة؛ لتقدم النفي في الكلام.

وقوله تعالى: ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾ يعني في الأجر، وتقبُّل العمل، أي: إن الرجال والنساء في ذلك على حدٍّ واحد.

---

(١) البيت لكعب بن سعد الغنوي من مرثيته المشهورة في أخيه أبي المغوار كما تقدم في تفسير الآية (١٧) من سورة البقرة.

(٢) في الأصل والحمزاوية وفيض الله ولالاليه: «أني».

(٣) وهي قراءة شاذة. انظر عزوها له في: مختصر الشواذ (ص: ٣٠)، وتفسير الثعلبي (٣/ ٢٣٥).

(٤) في السليمانية وأحمد٣ ولالاليه: «العالم».

وبيَّن تعالى حالَ المهاجرين، ثم الآية بعدُ تنسحب على كل من أُوذيَ في الله تعالى، وهاجر أيضاً إلى الله تعالى، وإِن كان اسمُ الهجرة وفضلُها الخاص بها قد انقطع بعد الفتح، فالمعنى باقٍ إلى يوم القيامة، [وَاللهُ يُضعِّفُ لِمَنْ يَشاءُ.

و(هاجر) مفاعَلة من اثنين][1]، وذلك أَن الذي يهجر وطنه وقرابته في الله كأن الوطن والقرابة يهجرونه أيضاً، فهي مهاجَرة.

وقوله تعالى: ﴿وَأُخۡرِجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمۡ﴾ عبارة إِلـزام ذنب للكفار، وذلك أن المهاجرين إنما أخرجهم سوءُ العشرة، وقبيحُ الأفعال، فخرجوا باختيارهم، فإِذا جاء الكلام في مضمار إِلزام الذنب للكفار قيل: ﴿أُخۡرِجُواْ مِن دِيَـٰرِهِم﴾ [الحج: ٤٠]، ﴿وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ أَكۡبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٦]، إلى غير ذلك من الأمثلة.

وإذا جاء الكلام في مضمار الفخر والقوة على الأَعداء تمسك بالوجه الآخر من أَنهم خرجوا برأيهم، فمن ذلك إنكار النبي ﷺ على أبي سفيان بن الحارث حين أنشده:

[الطويل]
.... ورَدَّني   إلى اللَّهِ مَن طَرَّدتُ كلَّ مُطَرَّدِ[2]

فقال له رسول الله ﷺ: «أنت طرَّدتني كلَّ مطرد»[3]، إِنكاراً عليه.

ومن ذلك قول كعب بن زهير:

[البسيط]
في عصبةٍ مـن قريْش قال قائلُهم   ببَطـن مكـةَ لمـا أَسْـلموا زُولُوا

---

(١) ليس في المطبوع.

(٢) أوله: هداني هاد غير نفسي، وهو لأبي سفيان بن الحارث رضي الله عنه، كما في المستدرك على الصحيحين (٣/ ٤٦)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٤/ ٥١)، وطبقات فحول الشعراء (١/ ٢٤٧)، ومعجم الشعراء (ص: ٣٦٨)، وسيرة ابن هشام (٢/ ٤٠١).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٦٠) من طريق: أحمد بن عبد الجبار العطاردي: ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدثني الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما. ولم أجده عند غيره، والعطاردي فيه كلام شديد، إلا أنه سمع مع أبيه السيرة من يونس ابن بكير، شهد بذلك أبو كريب.

زالوا فمَا زَال أنكاسٌ ولا كُشُفٌ عنـد اللقـاءِ ولا مِيـلٌ معازيلُ[(١)]

وقرأ نافع وعاصم وأبو عمرو: ﴿وَقَـٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ﴾ بتخفيف[(٢)] التاء وضم القاف، ومعنى هذه القراءة بَيِّن.

وقرأ ابن كثير وابن عامر[(٣)]: ﴿وقاتَلُوا وقُتِّلوا﴾ بتشديد التاء وهي/ في المعنى [١/ ٢٨٥] كالأولى في المبالغة في القتل.

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿وقُتِلوا وقاتَلُوا﴾[(٤)] يبدأان بالفعل المبني للمفعول به.

وكذلك اختلافهم في (سورة التوبة)[(٥)]، غير أن ابن كثير وابن عامر يشدّدان في (التوبة)[(٦)].

ومعنى قراءة حمزة هذه: أَن لا[(٧)] تعطي هذه[(٨)] الواو رتبةً؛ لأن المعطوف بالواو يجوز أن يكون أولاً في المعنى، وليس كذلك العطف بالفاء[(٩)]، ويجوز أن يكون المعنى: وقُتلوا وقاتَلَ باقيهم، فتشبه الآية قوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ﴾ [آل عمران: ١٤٦] على تأويل من رأى أَن القتل وقع بالرِّبيِّين.

---

(١) البيتان لكعب بن زهير رضي الله تعالى عنه من قصيدته بانت سعاد،، انظر: المعجم الكبير للطبراني (١٩/ ١٧٥٦)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ٧٤)، وسيرة ابن هشام (٢/ ٥١٣)، وطبقات فحول الشعراء (١/ ١٠٢)، وجمهرة أشعار العرب (ص: ٦٤٠)، والشعر والشعراء (١/ ١٥٤)، والأغاني (١٧/ ٩٣)، والمعازيل: جمع معزال: وهو الذي ينعزل في الحرب عن صحبه ومن يستغيث به.

(٢) في السليمانية: «بسكون».

(٣) زيادة من نور العثمانية، ليس في النسخ الأخرى ولكنها ضرورية لاستكمال مذاهب القراء.

(٤) وهي سبعية متواترة. انظر: السبعة في القراءات (ص: ٢٢١)، والتيسير للداني (ص: ٩٣).

(٥) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَ﴾ [الآية: ١١١].

(٦) هكذا في جميع النسخ، والصواب: «لا يشددان»، وسيأتي الكلام عليه في محله.

(٧) في فيض الله والسليمانية: «إما أن لا»، وفي أحمد٣: «إما لأن لا».

(٨) زيادة من فيض الله.

(٩) انظر: الحجة لأبي علي (٣/ ١١٧).

وقرأ عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: (وقَتَلوا) بفتح القاف والتاء من غير ألف، (وقُتِلوا) بضم القاف وكسر التاء خفيفة، وهي قراءة حسنة المعنى مستوفية للفضلين[١] على الترتيب المتعارف.

وقرأ محارب بن دثار: (وقَتَلوا) بفتح القاف (وقاتَلُوا).

وقرأ طلحة بن مصرِّف: (قُتِّلوا) بضم القاف وشد التاء (قاتَلُوا)[٢]، وهذه يدخلها إما رفض رتبة الواو، وإما أنه قاتَلَ مَن بقي.

واللام في قوله: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ﴾ لام القسم.

و﴿ثَوَابًا﴾ مصدر مؤكد مثل قوله: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٨٨]، و﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤].

وباقي الآية بين.

قوله عز وجل: ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾﴾.

نزلت ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ﴾ في هذه الآية منزلة: لاتظنَّ أن حال الكفار حسنة فتهتمَّ لذلك، وذلك أَن المغتر فارحٌ بالشيء الذي يغترُّ به، فالكفار مغترون بتقلُّبهم، والمؤمنون مهتمون به، لكنه ربما يقع في نفس مؤمن أن هذا الإملاء للكفار إنما هو لخيرٍ لهم، فيجيء هذا جنوحاً إلى حالهم، ونوعاً من الاغترار، فلذلك حسنت ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ﴾.

ونظيره قول عمرَ لحفصةَ: لا يغرنَّكِ أنْ كانت جارتُك أوضَأَ[٣] منك، وأحبَّ إلى

---

(١) في نور العثمانية: «الفصلين».

(٢) انظر عزو هذه القراءات الثلاث الشاذة لأصحابها المذكورين في: مختصر الشواذ (ص:٣٠).

(٣) في فيض الله: «أرضى»، وفي السليمانية: «أوضى».

رسول الله ﷺ[١]، المعنى: لا تغتري بما يتمُّ لتلك من الإدلالِ فتقعي فيه، فيطلِّقَك النبي ﷺ.

والخطاب للنبي ﷺ، والمراد أمته، وللكفار في ذلك حظ؛ أي: لا يغرنَّهم تقلُّبهم.

وقرأ ابن أبي إسحاق ويعقوب: ﴿لا يَغُرَّنْك﴾ بسكون النون خفيفة[٢]، وكذلك: (لا يصدّنْك) [طه: ١٦]، و(لا يصُدّنْكم) [الزخرف: ٦٢]، و[(لا يغرَّنكم)][٣] [فاطر: ٥]، وشبهه.

و«التقلب»: التصرف في التجارات والأَرباح والحروب وسائر الآمال.

ثم أخبر تعالى عن قلة ذلك المتاع؛ لأنه منقضٍ، سائر[٤] إلى ذلٍّ وقلٍّ وعذاب.

وقرأ أبو جعفر بن القعقاع: ﴿لَـكِنَّ الَّذين﴾ بشد النون[٥] على أن ﴿الذين﴾ في موضع نصب اسماً لـ﴿لكِنَّ﴾.

و﴿نُزُلًا﴾: معناه تكرِمةً، ونصبه على المصدر المؤكد.

وقرأ الحسن (نُزْلاً) ساكنة الزاي[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيۡرٞ لِّلۡأَبۡرَارِ﴾ يحتمل أن يريد: خير مما هؤلاء فيه من التقلب والتنعم، ويحتمل أن يريد: خير مما هم فيه في الدنيا، وإلى هذا ذهب ابن مسعود، فإنه قال: ما من مؤمن ولا كافر إلا والموت خير له، أما الكافر فلئلا يزدادَ إثماً، وأما المؤمن فلأنَّ ما عند الله خير للأبرار[٧].

---

(١) البخاري (٤٨٩٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) وهي عشرية انظر عزوها لرويس عن يعقوب في النشر (٢/ ٢٨١) ولابن أبي إسحاق في: إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٩٥).

(٣) كتبت في المطبوع والأصل: «لا يضرنكم» بالضاد وكذلك كتبت بدل «لا يصدنكم» في فيض الله، ولعله خطأ من النساخ.

(٤) في الحمزوية والمطبوع والسليمانية وأحمد٣: «صائر».

(٥) وهي عشرية. انظر عزوها له في: النشر (٢/ ٢٨٢).

(٦) وهي قراءة شاذة. انظر: تفسير الثعلبي (٣/ ٢٣٧)، وإعراب القرآن للنحاس (١/ ١٩٥).

(٧) لم أقف عليه مسنداً.

قال القاضي أبو محمد: وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر»[١]، فقال القاضي ابن الطيب: هذا إنما هو بالإضافة إلى ما يصير إليه كلّ واحدٍ منهما في الآخرة، فالدنيا على المؤمن المنعَّم سجنٌ بالإضافة إلى الجنة، والدنيا للكافر الفقير المضيّق عليه في حاله وصحَّته جنةٌ بالإضافة إلى جهنم[٢].

وقيل: المعنى أنها سجن المؤمن؛ لأنها موضع تعبه في الطاعات وصومه وقيامه، فهو فيها كالمعنَّت[٣] المنكَّل، وينتظر الثواب في الأخرى التي هي جنته، والدنيا جنة الكافر؛ لأنها موضع ثوابه على ما عسى أن يعمل من خير، وليس ينتظر في الآخرة ثواباً، فهذه جنته، وهذا القول عندي كالتفسير والشرح للأول.

قوله عز وجل: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾.

اختلف المتأولون فيمن عُني بهذه الآية:

فقال جابر بن عبد الله وابن جريج وقتادة وغيرهم: نزلت بسبب أصحمة النجاشِيّ سلطان الحبشة، وذلك أنه كان مؤمناً بالله وبمحمد ﷺ، فلما مات عرف بذلك رسول الله ﷺ في ذلك اليوم، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «اخرجوا فصلُّوا على أخٍ لكم»، فصلى عليه رسول الله ﷺ بالناس، فكبَّر أربعاً[٤].

وفي بعض الحديث: أنه كشف لرسول الله ﷺ عن نعشه في الساعة التي قرب

---

(١) رواه مسلم (٢٩٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) هو الباقلاني، ولم أجده في كتبه المتوفرة، وقد نقله عنه أيضاً الثعالبي في تفسيره (٢/ ١٥٥).

(٣) وفي الحمزاوية وأحمد٣: «كالمتعب».

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وانظر أقوال التابعين في: تفسير الطبري (٧/ ٤٩٨).

منها للدفن، فكان يراه من موضعه بالمدينة، فلما صلى عليه النبي ﷺ قال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط، فنزلت هذه الآية[١].

وكان أصحمة النجاشي نصرانيّاً، وأصحمة تفسيره بالعربية: عطية، قاله [سفيان الثوري وابن عيينة وغيرهما][٢].

وروي أن المنافقين قالوا بعد ذلك: فإنه لم يصلِّ للقبلة، فنزلت: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥][٣].

وقال قوم: نزلت في عبد الله بن سلام[٤].

وقال ابن زيد ومجاهد: نزلت في جميع مَن آمن مِن أهل الكتاب[٥].

و﴿خَٰشِعِينَ﴾ حال من الضمير في ﴿يُؤْمِنُ﴾، وورد ﴿خَٰشِعِينَ﴾ على المعنى في ﴿مَن﴾؛ لأنه جمعٌ، لا على لفظ ﴿مَن﴾؛ لأنه إفراد.

[وقوله تعالى: ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ مدحٌ لهم، وذمٌّ لسائر كفار أهل الكتاب؛ لتبديلهم وإيثارهم كسبَ الدنيا الذي هو ثَمَنٌ قليل على آخرتهم، وعلى آيات الله تعالى][٦].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ قيل: معناه: سريع الإِتيان بيوم القيامة، وهو يوم الحساب، فالحساب إذاً سريع؛ إذ كلُّ آتٍ قريب.

---

(١) ضعيف، أخرجه الطبري (٧/ ٤٩٦-٤٩٧) بإسناد فيه أبو بكر الهذلي، وهو متروك الحديث. انظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ١٥٩).

(٢) كذا في أحمد٣، وفي النسخ الأخرى: «سفيان بن عيينة وغيره»، والقول في تفسير الثعلبي (٤/ ٩٨) بلا نسبة.

(٣) أخرجه الطبري (٧/ ٤٩٧) من رواية قتادة مرسلاً.

(٤) قاله ابن جريج. تفسير الطبري (٧/ ٤٩٨).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٤٩٨ - ٤٩٩).

(٦) ليس في الأصل.

وقال قوم: سريع الحساب أي: إحصاءُ أعمالِ العباد وأجورهم وآثامهم، إذ ذلك كله في عمله لا يحتاج فيه إلى عدٍّ ورويَّة ونظر كما يحتاج البشر.

ثم ختم الله تعالى السورة بهذه الوصاةِ التي جمعت الظهور في الدنيا على الأعداء، والفوز بنعيم الآخرة، فحضَّ على الصبر على الطاعات وعن الشهوات، وأمر بالمصابرة فقيل: معناه: مصابرة الأعداء، قاله زيد بن أسلم.

[١/ ٢٨٦] وقيل: معناه: مصابرة وعد الله / في النصر، قاله محمد بن كعب القرظي[١]؛ أي: لا تسأموا[٢]، وانتظروا الفرج، وقد قال رسول الله ﷺ: «انتظارُ الفرَجِ بالصبر عبادةٌ»[٣].

وكذلك اختلف المتأولون في معنى قوله: ﴿وَرَابِطُوا۟﴾:

فقال جمهور الأمة: معناه: رابطوا أعداءَكم الخيلَ؛ أي: ارتبطوها كما يرتبطها أعداؤكم، ومنه قوله عز وجلّ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٨] الآية.

وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي عبيدة، وقد كتب إليه يذكر جموع الروم، فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما نزل بعبد مؤمن شدةٌ، جعل الله بعدها فرجاً، ولن يغلبَ عسرٌ يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟﴾ الآية[٤].

---

(١) انظر القولين في: تفسير الطبري (٧/ ٥٠٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٤٨)، وتفسير الماوردي (١/ ٤٤٥).

(٢) في أحمد٣: «تيأسوا».

(٣) ضعيف جداً، أخرجه الترمذي (٣٨٨٧)، من طريق حماد بن واقد، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعاً به، قال الترمذي: هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث، وقد خولف في روايته، وحماد بن واقد هذا: هو الصفار، ليس بالحافظ. وروى أبو نعيم هذا الحديث، عن إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن، رجل، عن النبي ﷺ. وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح.

وحديث حكيم بن جبير أخرجه الطبري (٨/ ٢٦٨)، عن ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، حدثنا إسرائيل به، وحكيم بن جبير، متفق على تضعيفه، وقد رُمي بالكذب، انظر: تهذيب الكمال (٧/ ١٦٥).

(٤) مرسل، أخرجه الطبري (٧/ ٥٠٣)، من طريق زيد بن أ سلم، قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح إلى =

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن[١]: هذه الآية في انتظار الصلاة بعد الصلاة، ولم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزوٌ يُرابَطُ فيه[٢]، واحتج بحديث علي بن أبي طالب وجابر ابن عبد الله وأبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يحطُّ الله به الخطايا، ويرفعُ به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط»[٣].

قال القاضي أبو محمد: والقول الصحيح هو أن الرباط هو الملازمة في سبيل الله؛ أصلها من ربط الخيل[٤]، ثم سمّي كلّ ملازم لثغرٍ من ثغور الإِسلام مرابطاً، فارساً كان أو راجلاً، واللفظة مأخوذة من الربط.

وقول النبي ﷺ: «فذلكم الرباط»، إنما هو تشبيه بالرباط في سبيل الله؛ إذ انتظار الصلاة إنما هو سبيل من السبل المنجية، والرباط اللغوي هو الأول، وهذا كقوله: «ليس الشديدُ بالصُّرَعةِ»[٥]، وكقوله: «ليس المسكينُ بهذا الطوَّافِ»[٦] إلى غير ذلك من الأمثلة.

قال القاضي أبو محمد: والمرابط في سبيل الله عند الفقهاء هو الذي يشخص إلى ثغر من الثغور؛ ليرابط فيه مدةً ما، قاله ابن المواز[٧] ورواه.

= عمر... فذكره وهذا إسناد مرسل، فزيد بن أسلم يرسل عمن دون طبقة عمر بن الخطاب وأبي عبيدة ابن الجراح، فروايته عنهما مرسلة بطريق الأَولى.

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الفقيه، قال مالك: اسمه كنيته، روى عن أبيه، وعثمان، وأبي هريرة، وابن عباس، وعنه جماعة، وكان إماماً حجة، واسع العلم، توفي سنة (٩٤هـ)، وقيل: بل بعد المئة. تاريخ الإسلام (٦/ ٥٢٢).

(٢) تفسير الطبري (٧/ ٥٠٤)، وتفسير ابن المنذر (٢/ ٥٤٤)، والهداية لمكي (٢/ ١٢٠٩).

(٣) رواه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وليس تكرار العبارة في نور العثمانية.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٥٠٨ - ٥٠٩).

(٥) رواه البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢٦٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً به.

(٦) رواه البخاري (١٤٠٩)، ومسلم (١٠٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً به.

(٧) نقله القرطبي (٤/ ٣٢٤).

فأما سكان الثغور دائماً بأهليهم الذين يعتمرون ويكتسبون هنالك، فهم وإن كانوا حماةً فليسوا بمرابطين.

وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ترجٍّ في حقِّ البشر.

كمل تفسير سورة آل عمران، والحمد لله [حقَّ حمده][(١)].

* * *

(١) في المطبوع: «على ذلك كثيراً»، وفي أحمد٣: «وافق الفراغ منه يوم الخميس ١٩ المحرم ٧٤٣، غفر الله لمالكه وكاتبه ولجميع المسلمين برحمة منه إنه أرحم الراحمين»، وفي هامشه: «بلغ مقابلة حسب الطاقة على نسخة المصنف»، وفي نور العثمانية بدل «الحمد» وما بعده: «وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم»، وفي فيض الله: «تم الجزء الأول من تفسير القرآن لابن عطية نفع الله به مالكه والناظر فيه يتلوه في الجزء الثاني تفسير سورة النساء، وكان الفراغ من تعليقه الرابع من شهر شعبان المكرم سنة اثنين وسبع مئة».